الكنز الأكبر

في

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الدمشقي الحنبلي

المتوفى سنة ٨٥٦هـ

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز

الجزء الأول

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

○ الطبعة الأولى ○

□ ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م □

جميع الحقوق محفوظة للناشر

مكتبة

نزار مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

الرياض - شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب: ٦٦٩٢٠

مكتبة: ٤٢٤٠٣٥٢ مستودع: ٢٤٢١٩١١ الرمز البريدي: ١١٥٨٦

مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٥٠٤٤/٥٧٤٩٠٢٢

مستودع ٥٣٧٢٣٧٤٠ ص.ب: ٣٠١٩

كَلِمَةُ النَّاشِر

«رَجَاءٌ»

غَفَرَ الإِلَهُ ذُنُوبَ هَذَا النَّاشِر
وَذُنُوبَ وَالِدَيهِ مَعًا وَفِي النَّاظِر

غَفَرَ اللهُ ذُنُوبَهُ وَسَتَرَ عُيُوبَهُ وَوَالِدَيهِ وَالمُسْلِمِين
أَجْمَعِينَ وَمَنْ دَعَا لَهُ بِخَيْر

راجي عفو ربه

نزار مصطفى الباز

الله

بسم الله الرحمن الرحيم

حياة ابن داود الحنبلي

اسمه ونسبه:

هو أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ تقي الدين أبي الصفا نجم الدين داود ابن عيسى الحنبلي[1].

يكنى بأبي الفرج وابن داود، واشتهر بابن داود.

والده هو أبو بكر بن داود الدمشقي الصالحي الحنبلي، صوفي معدود في الصالحين، وهو على طريق السنة.

ولد ابن داود سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة.

نشأ ابن داود على طريقة حسنة ملازماً للذكر وقراءة القرآن والأوراد التي رتبها والده.

وأخذ علم الحديث عن ابن ناصر الدين ولازمه سماعاً وقراءة، وتفقه على يد إبراهيم بن محمد بن مفلح وأخيه أكمل الدين والعلاء بن اللحام.[2]

رحلاته:

حجّ بيت الله الحرام أكثر من مرة وزار بيت المقدس، وفي عام ثمانمائة وخمس من الهجرة رحل إلى طرابلس، وبعدها إلى بعلبك والتقى فيها بالتاج بن بردس وسمع عليه. وفكان لكثرة العلماء في الشام وأن العلماء يأتون إليها، فقد كانت رحلاتها قليلة[3].

مناصبه وأعماله:

لازم التدريس طوال حياته ولم يتول أي منصب غيره.

شيوخه:

١ - والده أبو بكر بن داود الدمشقي.

---

(١) شذرات الذهب ٧/ ٢٨٨والضوء اللامع ٤/ ٦٢.

(٢) الضوء اللامع ١٦/ ٣١ وشذرات الذهب ٧/ ٨٥.

(٣) معجم الشيوخ صـ١٢٥.

٢ - برهان الدين بن مفلح.

٣ - علي بنّ محمد بن عباس الحنبلي أبو الحسن.

٤ - الشهاب بن ناصح أحمد بن محمد المصري[١].

٥ - تاج الدين محمد بن إسماعيل بن بردس البعلبكي.

٦ - محمد بن محمد على بن الجزرى.

٧ - محمد بن أبى بكر بن عبد الله بن ناصر الدين[٢].

تلاميذه:

١ - شمس الدين عبد الرحمن السخاوي.

٢ - النجم عمر بن فهد الهاشمي المكي.

٣ -أبو البركات بن الجيعان أحمد بن الشرقي[٣].

مؤلفاته:

١ - الإنذار بوفاة المصطفى المختار.

٢ - تحفة العباد فى أدلة الأوراد.

٣ - تفريج الكروب فى تعديل الدروب.

٤ - نزهة النفوس والأفكار فى خواص الحيوان والأحجار.

وفاته:

توفي رحمه الله سنة ٨٥٦هـ في ليلة الجمعة من شهر ربيع الآخر[٤].

---

(١) شذرات الذهب ٧/٤٢.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر الضوء اللامع ٤/٦٢ و١١/١٢.

(٤) الشذرات ٧/٢٨٩.

وصف المخطوط

اعتمدنا في تحقيق الكتاب على نسختين وهما كما يلى:

(النسخة الأولى)

(١) الجزء الأول:

النسـخة الأولى نسخـه شتربيتى بـرقم ٣٢٧ وهى تحتوى عـلى الجزء الأول وعدد أوراقها ٢٠ ورقة فى كل صفحة ٢٣ سطراً.

خطها: نسخ واضح.

(٢) الجزء الثانى:

النسخـة الأولى نسخة برلين بألمـانيا برقم ١٦٧ وهي تحوي الجزء الـثاني من الكتاب تقع في ١٧٢ ورقة، خطها نسخ واضح، تاريخ نسخها سنة ٨٢٦ هـ.

(النسخة الثانية)

نسخة دار الكتب المصرية:

وهى تحتوى أيضًا على جزأى الكتاب

الجزء الأول:

برقم ٩٢١ أخلاق عدد أوراقها ١٧٥ ورقة في كل صفحة ٢٣ سطرا

خطها نسخ فرغ من نسخها سنة ٨٨١هـ

الجزء الثاني:

برقم ٢٨٧ أخلاق عدد أوراقها ٣٣٥ ورقة في كل صفحة ٢٣ سطرا.

منهج التحقيق

(١) مطابقة النسخة الأصل بنسخة دار الكتب، ورمزنا لها بحرف (ب).

(٢) الإشارة إلى الاختلاف بين النسخ فى حالة إذا كان الاختلاف يغير معنى الجملة.

(٣) تخريج الأحاديث.

(٤) توثيق نقول المؤلف من المصادر التى نقل منها مثل: كتاب إحياء علوم الدين وكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح؛ لأن أكثر نقوله من هذين الكتابين.

(٥) وضع عناوين لبعض الفصول لتوضيح معنى ومحتويات هذه الفصول ووضعها بين معكوفتين.

كتاب الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر تصنيف الشيخ الإمام العالم

غلاف الجزء الأول من النسخة المصرية نسخة (ب)

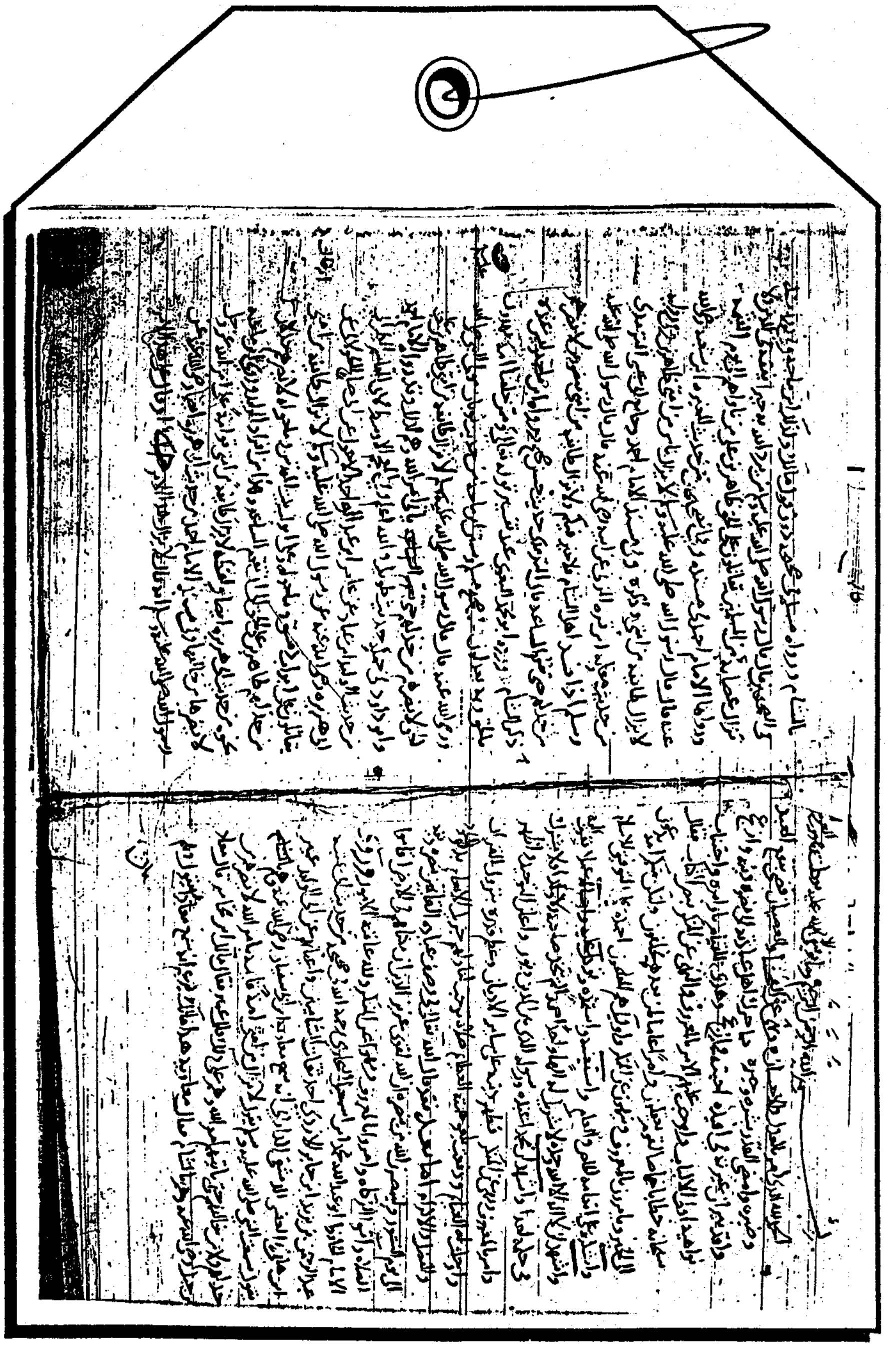

بداية الجزء الأول من نسخة دار الكتب المصرية (ب)

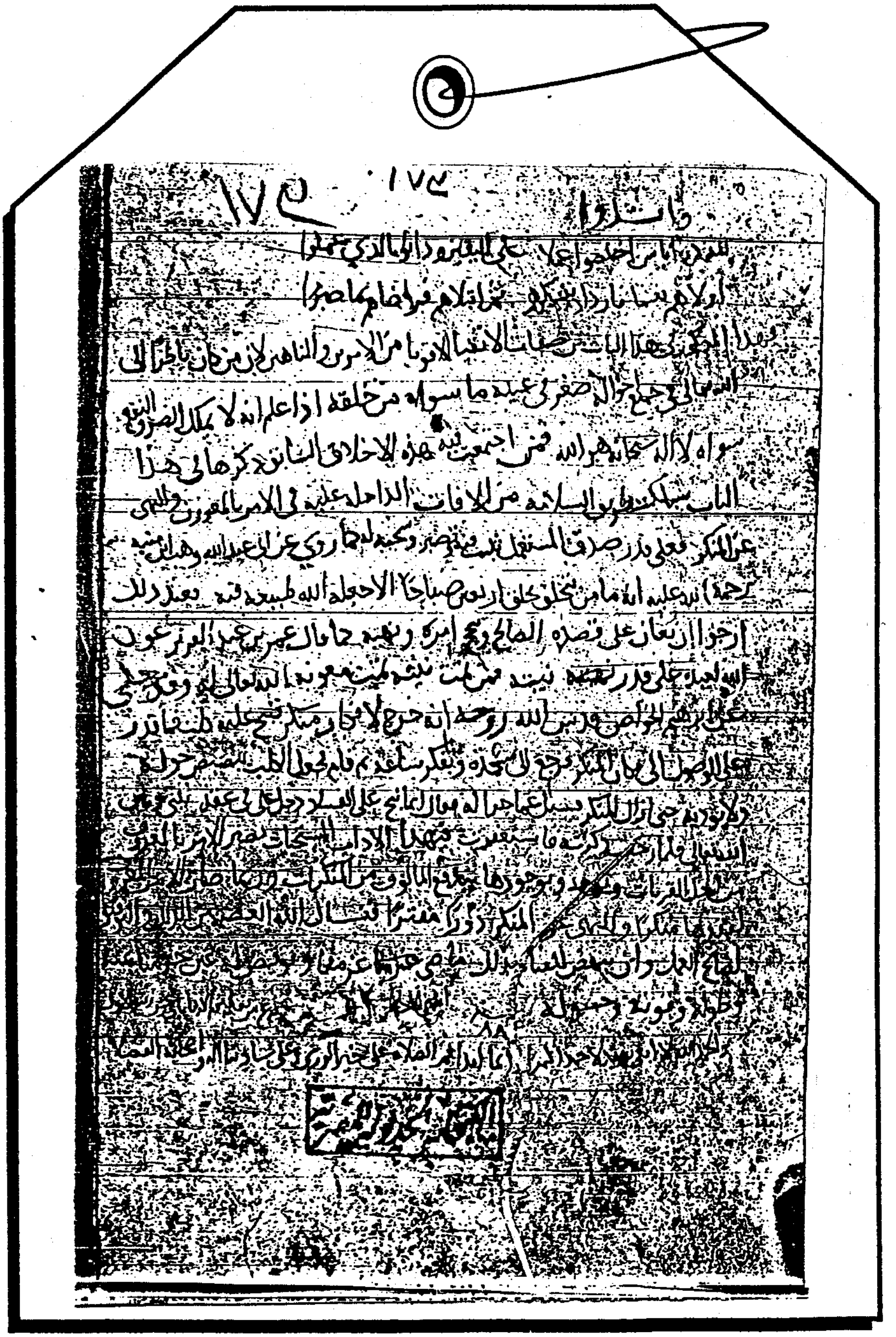

آخر الجزء الأول من نسخة دار الكتب المصرية (ب)

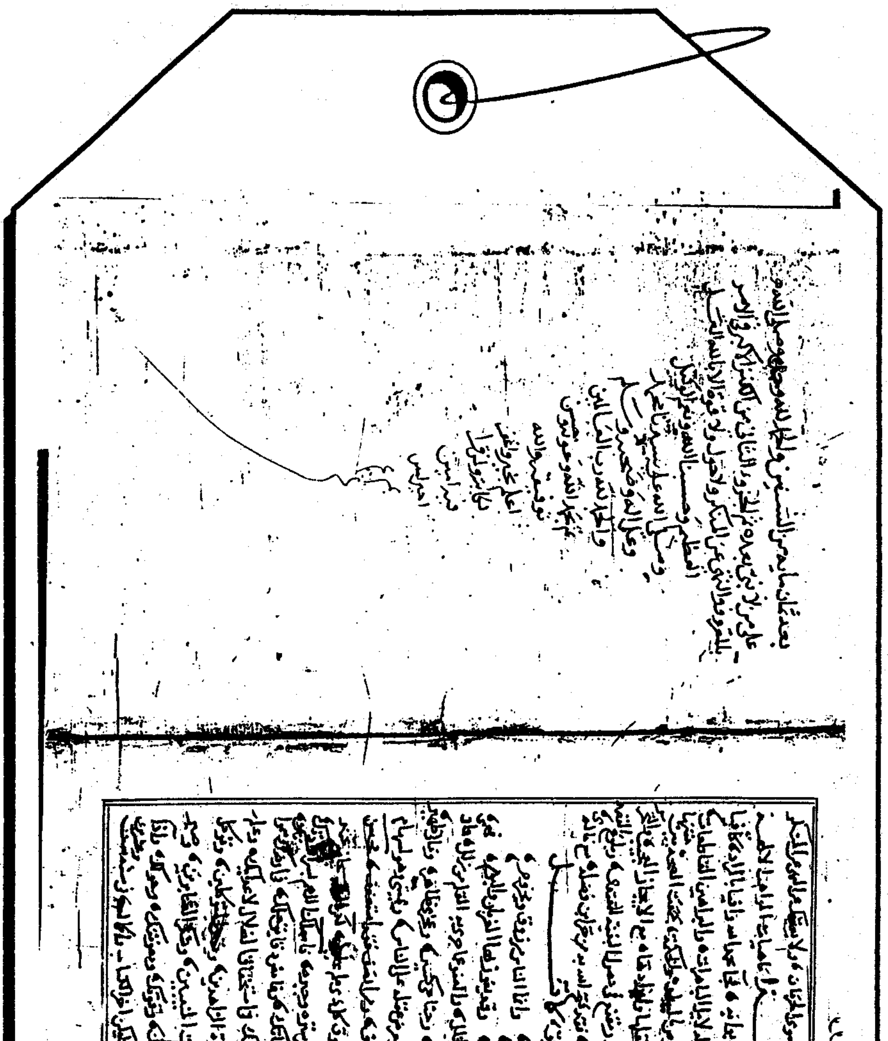

لوحة نهاية الجزء الثانى من نسخة دار الكتب المصرية (ب)

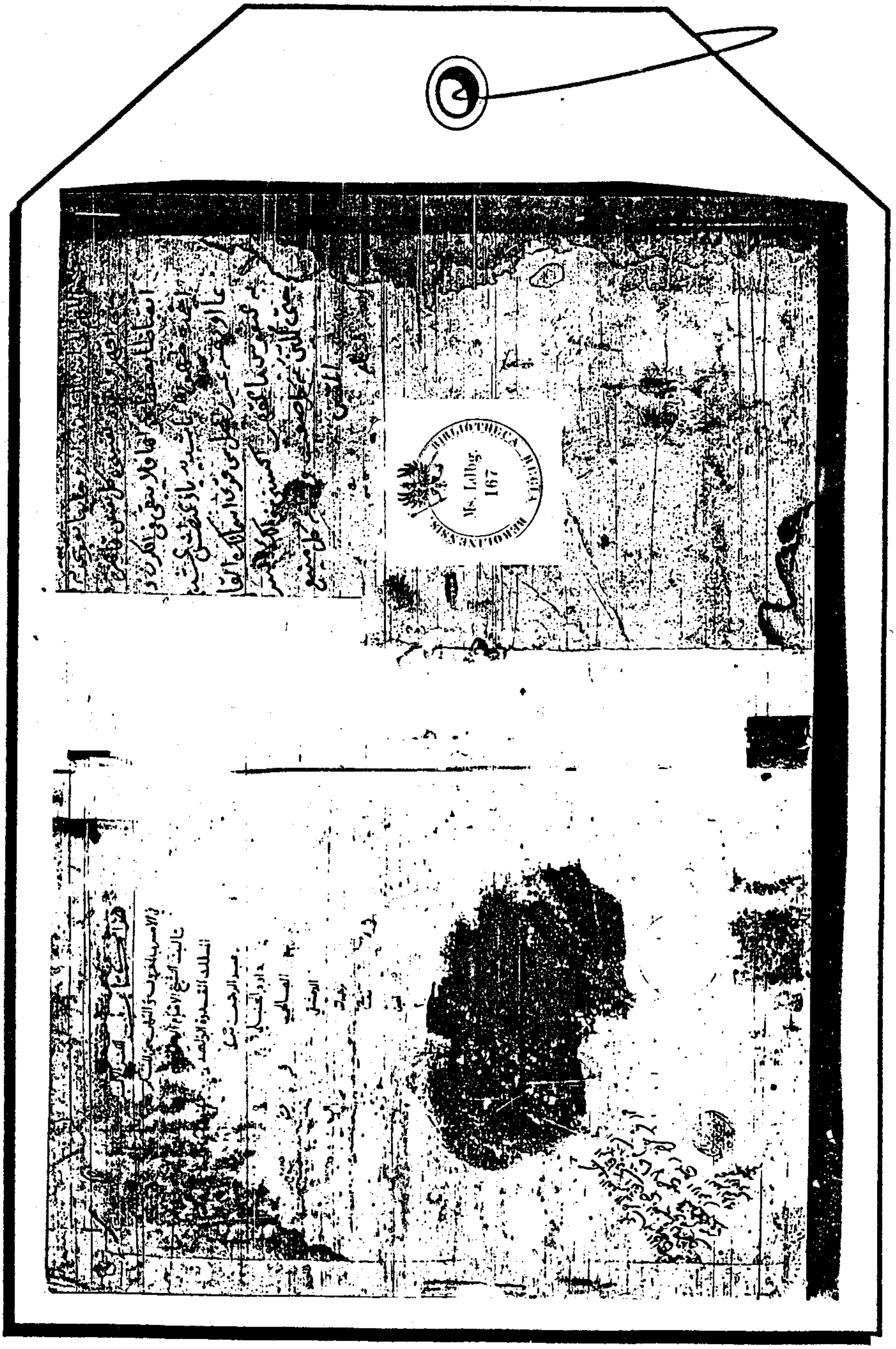

عنوان نسخة برلين (نسخة الأصل)   «الجزء الثانى»

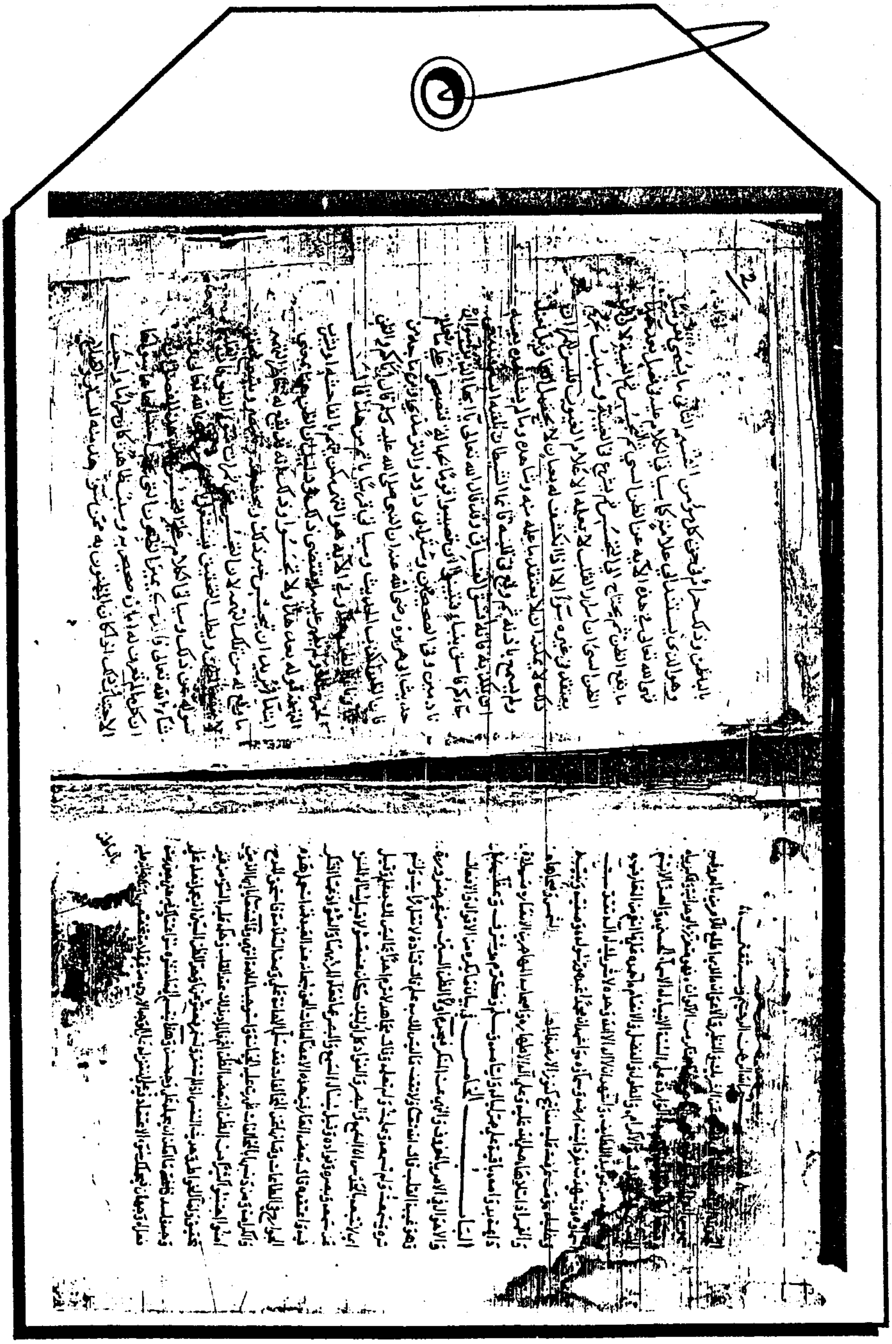

بداية نسخة برلين (الأصل) «الجزء الثانى»

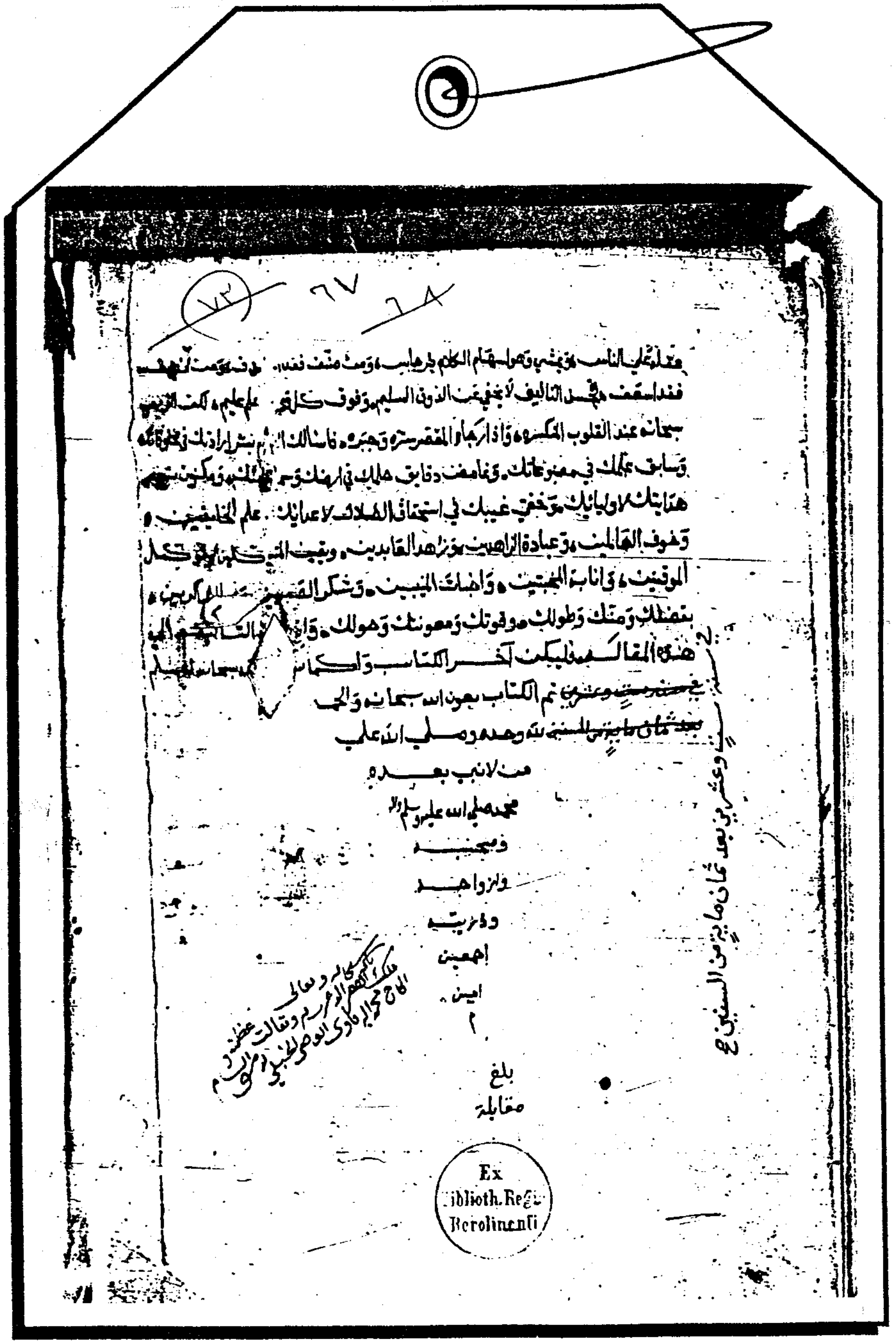
نم الكتاب بعون الله سبحانه والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه وأزواجه وذريته أجمعين آمين

بلغ

مقابلة

Ex Biblioth. Regia Berolinensi

نهاية نسخة برلين (الأصل) «الجزء الثانى»

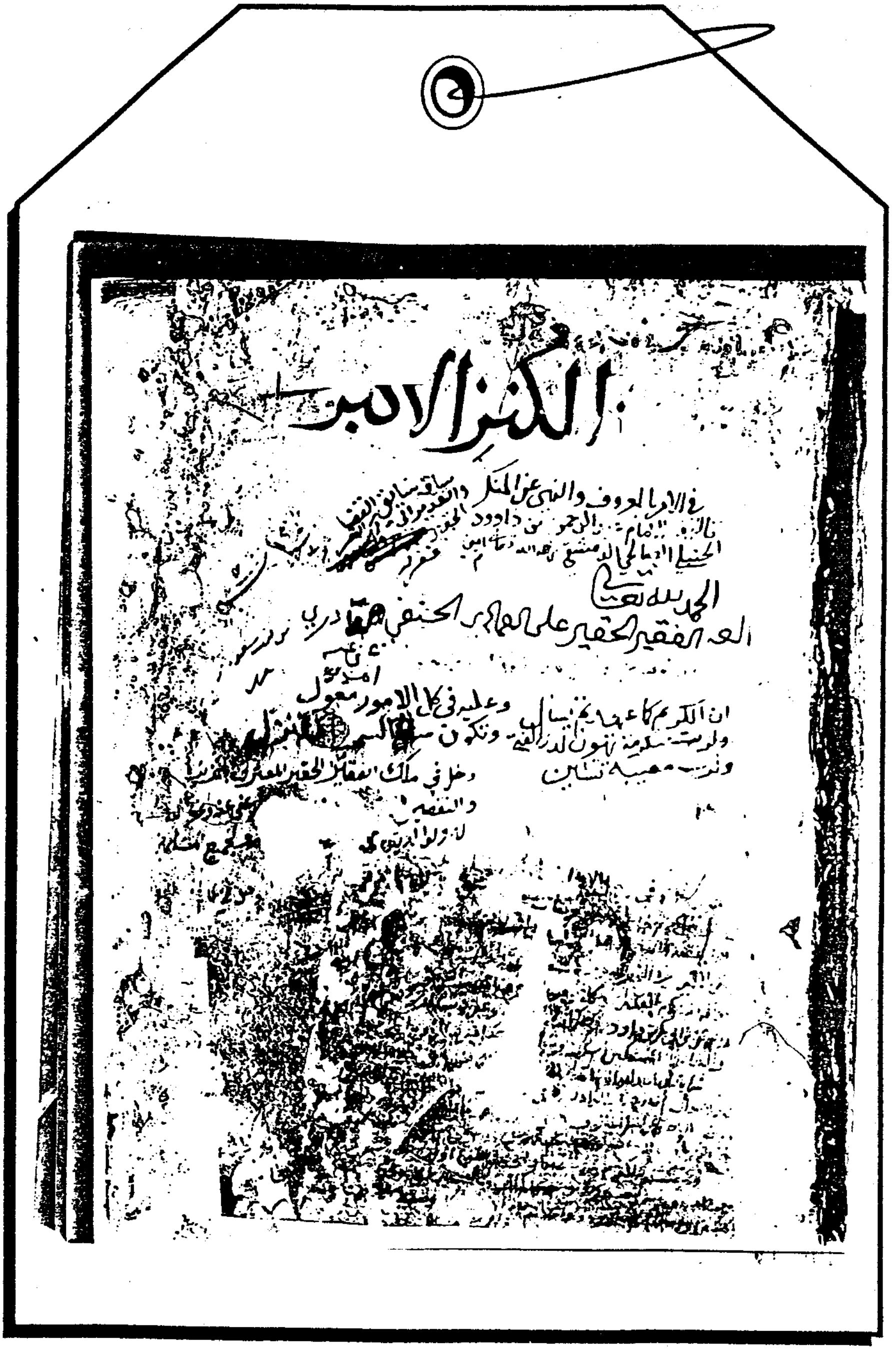
الكنز الأكبر
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عنوان نسخة شتر بيتي (الأصل)

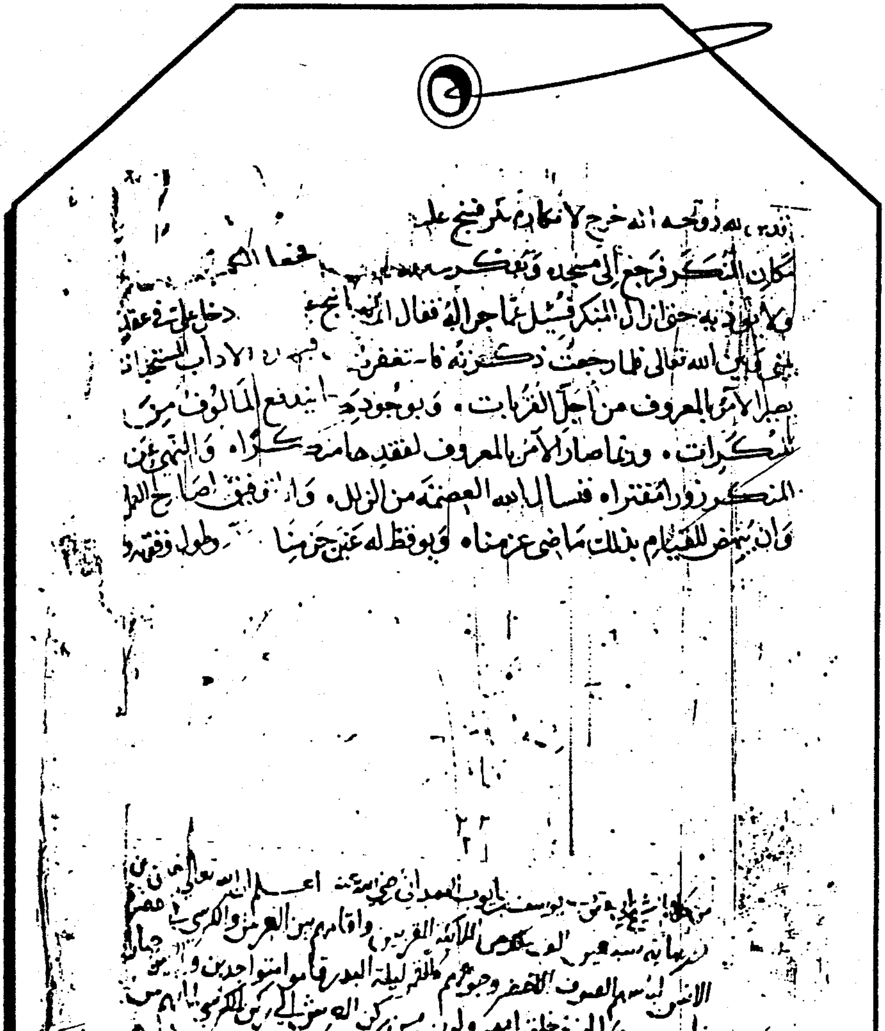

نهاية شتربيتي (الأصل)

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم.

الحمد لله الذى أمر بالعدل والإحسان، ونهى عن الفحشاء والعصيان، فقضى بنفع العبد وضره، وأمضى القدر بشره وخيره، كما حرك أهل عبادته إلى نصرة دينه، وأزعج وأوقد نيران غيرته في أفئدة أحبته، وأجج وهدى للقيام بأوامره واجتناب نواهيه أولى الألباب، وأوجب عليهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بنص الكتاب، فقال سبحانه خطاباً خاصًا لقوم يعقلون وأمراً عاماً لمن بعدهم يخلفونه ﴿**ولتكُنْ منكمْ أُمةٌ يدعونَ إلى الخيرِ ويأمرونَ بالمعروفِ وينهوْنَ عنِ المنكرِ وأولئك هُمُ المفلحونَ**﴾.

أحمده على التوفيق للإسلام، وأشكره على إنعامه الخاص والعام، وأستعينه وأستمده وأتوكل عليه، وأسأله عملا يقرب إليه، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له إلها واحدًا صمدًا، لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، ولا يشرك في حكمه أحدًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الذى بين الدين ونور، وأعلن التوحيد وأظهر، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فظهر دينه على سائر الأديان وعظم قدره بنزول القرآن، وأحلت له الغنائم، ودفعت بعلو همته العظائم، ﷺ وعلى آله المطهرين من الأدناس وأصحابه المعظمين الأكياس، صلاة توجب لنا ولهم جزيل الإنعام يا ذا الجود والفضل والإكرام.

أما بعد:

قد قال الله تعالى في وصف عباده القائمين بنصرة دينه إلى يوم النشور: ﴿**ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز * الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور**﴾.

روى الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله في صحيحه(١) من حديث أبي عتبة عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى أحد ثقات الشامين وأعيانهم عن أبي الوليد عمير بن هانئ العنسي الدمشقي الداراني أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يقول:

سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك»

قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «وهم بالشام».

فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم بالشام

ورواه مسلم في صحيحه(٢) دون قول مالك، وكذلك ابن ماجه(٣).

وفي رواية في الصحيحين(٤):

قال: قال رسول الله: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم الى يوم القيامة».

ورواها الإمام أحمد في مسنده(٥).

وفي الصحيحين(٦) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لايزال ناس من أمتي ظاهرين».

وفي رواية: «لا تزال طائفة من أمتي...» وذكره.

وفي رواية لهما: «لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس»... وذكره.

وفي مسند(٧) الإمام أحمد وجامع(٨) أبي عيسى الترمذي من حديث معاوية ابن قرة المزنى عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسد أهل

(١) في كتاب المناقب باب سؤال المشركين ٨/ ١٨٩ الفتح ٦/ ٦٣١.
(٢) في كتاب الإمارة باب لا تزال طائفة رقم ١٧٤.
(٣) في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ١/ ٣ من حديث رقم ١-٢٢.
(٤) البخاري كتاب العلم باب من يرد الله به خيراً ١/ ٢٥ الفتح ١/ ١٦٣، ومسلم في كتاب الامارة باب لا تزال طائفة ٢٠/ ١٥٥٤ رقم ١٥٢٣.
(٥) ٤/ ٩٣.
(٦) البخاري كتاب المناقب باب سؤال المشركين ٤/ ٢١٨٧ الفتح ٦/ ٦٣١.
(٧) ٣/ ٤٣٦.
(٨) في كتاب الفتن باب ما جاء في أهل الشام ٤/ ٢٤٠ رقم ٢١٩٢.

الشام فلا خير فيكم، ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه[1] ابن ماجه وليس عنده ذكر الشام.

وأورده أبو محمد البغوي[2] عند تفسير قوله تعالى: **﴿وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾**.

وفي صحيح[3] مسلم وسنن ابن[4] ماجه من حديث ثوبان مولى النبي ﷺ ورضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك».

وقد رواه الإمام أحمد[5] وأبو داود[6] في جملة حديث طويل والله أعلم.

وفي المعجم[7] الأوسط لأبي القاسم الطبراني من حديث الوليد بن عباد عن عامر بن عبد الأحد الأحول عن أبي صالح الخولاني عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم خذلان من خذلهم ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة». وهذا من أفراد الوليد وروى ابن[8] ماجه نحوه من حديث أبي هريرة أيضاً ولفظه: «لاتزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله عز وجل لا يضرها من خالفها».

وفي مسند[9] الإمام أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لاتزال لهذا الأمر ـ أو قال: على هذا الأمر ـ عصابة على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله).

---

(١) في المقدمة باب اتباع سنةرسول الله رقم٢.

(٢) في التفسير.

(٣) في كتاب الإمارة باب لا تزال طائفة رقم ١٥٢٣.

(٤) في كتاب الفتن باب ما يكون في الفتن ٢/ ١٣٠٤.

(٥) المسند ٥/ ٢٧٨.

(٦) في كتاب الفتن باب الفتن ودلائلها ٤/ ٢٠٠.

(٧) مجمع الزوائد ٦/ ٨٤.

(٨) في المقدمة رقم ٢٠.

(٩) ٢/ ٣٢١ .

وفي المسند(١) أيضا من حديث أبى عبد الله الشامي قال: سمعت معاوية يقول: يا أهل الشام حدثني الأنصاري ـ قال: شعبة يعنى زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لايزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين وإني لأرجو أن تكونوا هم يا أهل الشام».

وروى يوسف بن سعيد بن مسلم قال: حدثنا بن كثير هو محمد بن الأوزاعي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة)، وأومأ بيده إلى الشام، أنكره البخاري أن يكون من حديث قتادة عن أنس، وقال: إنما هو عن مطرف عن عمران، والله أعلم.

وفي مسند(٢) الإمام أحمد وسنن(٣) أبي داود من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال: (إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال).

قوله: لا تزال أى لا تبرح؛ أخبر ﷺ أن خلاصة هذه الأمة لا تزال أبدًا على هذا الحال الذي أخبر، والطائفة الجماعة، وهم العصابة في الحديث الآخر، وفي رواية أمة، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿**وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون**﴾(٤)؛ ففي هذه الأحاديث دليل على ظهور الباطل وكثرته؛ لأنه إذا لم يكن على الحق إلا طائفة واحدة فالباقون على الضلالة لقوله: ﴿**فماذا بعد الحق إلا الضلال**﴾(٥)، كما قال تعالى فيهم: ﴿**وقليل ما هم**﴾(٦) وسيأتي في الباب الثالث قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ».

---

(١) ٤/٤٦٩. (٢) ٤/٤٢٩.

(٣) في كتاب الجهاد باب دوام الجهاد ٣/١١.

(٤) سورة الأعراف آية ١٨١. (٥) سورة يونس آية ٢٣.

(٦) سورة ص آية ٢٤.

قوله: «قائمة» يحتمل وجهين: الأول: أن يكون معناه موفية لأن العرب تقول: فلان قام بالأمر، أي وفيَّ حقه. الثاني: أن يكون معنى قائمة ثابتة؛ كما قال الله تعالى: ﴿قائمة على أصولها﴾(١).

وقوله: «بأمر الله» الأمر هنا هو اتباع ما أمر واجتناب ما نهى على واجبه ومندوبه.

وقوله: «منصورين» وفي رواية ظاهرين، هما بمعنى واحد.

وقوله: «ناوأهم» هو بهمزة بعد الواو أي عاداهم.

وقوله: «لايضرهم من خذلهم» وفي رواية خالفهم قليل، يحتمل (ثلاثة أوجه) ذكرها الإمام عبد الله بن أبي جمرة وغيره:

الأول: أن يكون المراد به الأشخاص القائمون بالأمة لا يقدر أحد على ضرهم.

الثاني: الضرر لا يلحق فعلهم ويقبل منهم ولا ينقص لهم من أجورهم شيئا وإن كانوا مجاورين ومخالطين للمخالفين لهم.

الثالث: أن يكون المراد لا يضرهم ولا يضر عملهم. ثم قال: وهذا أظهر الأوجه بدليل قوله تعالى: ﴿وكان حقا علينا نصر المؤمنين﴾(٢).

وفي الحديث بشارة عظيمة لمن اتصف بالصفة المذكورة أنه لا يخاف الضرر وإن كثر أهل الفساد، فيكون أبدًا مطمئن النفس منشرح الصدر؛ لأن المؤمنين الذين أوجب لهم النصر بمجرد الفضل هم الموصوفون في الحديث، وقد قال بعض السلف: إذا وافقتَ الشريعة ولاحظتَ الحقيقة، فلا تبال وإن خالف رأيك جميعُ الخليقة.

قوله: «حتى يأتي أمر الله» المراد به قيام الساعة كما في بقية الروايات: وقيل: الآيات الكبار كما في الرواية الأخرى، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال.

---

(١) سورة الحشر آية ٥.

(٢) سورة الروم آية ٤٧.

وقال بعض علماء أهل التصوف: إن أمرالله عام والمراد به الخصوص، أى يختص بكل أحد بحدوثه وهو الموت، فيكون المراد بسياق الحديث: بأن يموتوا على الخير فتنشرح صدورهم للوعد الجميل؛ لأن خيرهم متعد ولو لم يكن متعديا انقطعت آثارهم، ولكنهم يخلقون جيلاً جيلاً، والله أعلم.

وقد نص الإمام أحمد على أن أصحاب الحديث هم الطائفة المذكورون في هذه الأحاديث المذكورة، ونص أيضا على أنهم الفرقة الناجية في الحديث الآخر الذى رواه.

قال يزيد بن هارون وغيره: قال أبو زكريا يحيى النواوي[1]: «يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة من أنواع المؤمنين؛ فمنهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم أهل أنواع آخر من الخير» انتهى.

قال بعض العارفين: جعل الله المسلمين على مراتب؛ فعوامهم كالرعية للملك وكتبة الحديث كخُزَّان الملك، وأهل القرآن كحفاظ الذخائر ونفائس الأموال والفقهاء بمنزلة الوكلاء للملك إذ الفقيه يوقع عن الله، وعلماء الأصول كالقواد وأمراء الجيوش، والأولياء كأركان الباب، وأرباب القلوب وأصحاب الصفا كخواص الملك وجلسائه، فشغل قوم بحفظ أركان الشرع، وآخرون بإمضاء الأحكام، وآخرون بالرد على المخالفين، والآخرون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وروى أبو بكر[2] البزار من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبيﷺ قال: « أني لأعرف ناسًا ما هم أنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء بمنزلتهم يوم القيامة: الذين يحبون الله تعالى ويحببونه إلى خلقه، يأمرونهم بطاعة الله فإذا أطاعوا الله أحبهم الله».

وروى الشيخ أبوالفتح نصر بن إبراهيم المقدسي رحمه الله في (كتاب الحجة على تارك المحجة) نحوه من حديث يزيد الرقاش عن أنس بن مالك مرفوعًا: «ألا أخبركم بأقوام ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم يوم القيامة النبيون

(١) انظر شرح مسلم ١٣/٦٧.
(٢) كشف الأستار ١/٨٥ رقم ١٤٠.

والشهداء بمنازلهم من الله عز وجل، على منابر من نور يعرفون عليها»؟ قالوا: من هم يارسول الله؟ قال: قوم يحببون عباد الله إلى الله تعالى يحببون الله إلى عباده يمشون في الأرض نصحاً.

فقال: هذا يحبب الله إلى عباده، فكيف يحببون عباد الله إلى الله تعالى ؟

قال: يأمرونهم بما يحب الله عز وجل وينهونهم عما يكره الله، فإذا أطاعوهم أحبهم الله عز وجل.

ومن هذه الطائفة التى بهذا الوصف نذكر الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، فلا يزال في كل عصر طائفة قائمين لله بالحق داعين بهممهم الخلق، منحوا بحسن المتابعة رتبة الدعوة، وجعلوا للمتقين قدوة، قد ظهرت في الخلق آثارهم وأشرقت في الأفاق أنوارهم، من اقتدى بهم اهتدى، ومن خالفهم ضل عن طريق الحق واعتدى، تالله ما اهتم بالخلاص إلا أهل التقى والإخلاص، أيامهم بالأمر بالمعروف زاهرة، ودولتهم بالنهى عن المنكر قاهرة، قد باعوا عرض الدنيا بجوهرة الآخرة فأسبغ عليهم مولاهم نعمه باطنة وظاهرة.

قال الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو حذيفة هو موسى ابن مسعود النهدي.

قال: حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن الحضرمي قال: أخبرني من سمع النبى ﷺ يقول: «إن في آخر أمتي أقواما يعطون من الأجَل مثل ما لأولهم، ينكرون المنكر ويقاتلون أهل الفتن».

ورواه الإمام أحمد في المسند(١) ولفظه: «إن من أمتي قوما يعطون مثل أولهم ينكرون المنكر». ورواه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عطاء بنحوه طاهر بن الفضل.

قال: حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب... فذكره فمن أنكر منكرًا بذل فيه جهده وأخلص لله تعالى قصده؛ كان من أجر الصدر الأول غارقا، كما تقدم في الحديث آنفا.

---

(١) ٥/ ٣٧٥.

وفي جامع الترمذي[1] بعبارة مستعذبة المعانـى، وإشارة مستغربة المجانى من حديث أنـس رضي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ: «مثل أمتي مثـل المطر لايدري آخره خير أم أولـه» ورواه أبو عبد الله محمد بن سلامة الـقضاعى في مسند[2] الشهاب من حديث أبي عمر، ورواه الإمام أحمد [3] من حديث عمار بن ياسر مرفوعًا بتقديم أوله على آخره.

قال ذلك ﷺ مبهما بقوله لا يدري، ثم صرح بذكر الأول والآخر ولم يذكر الوسط.

قال بعض الـعلماء: فإن قيـل: ما وجه الحديث كونـه مشعراً بمشابـهة آخر الأمة أولها في الخير (مع)[4] ما ثبت في الأحاديث في تفضيل صدر هذه الأمة على من بعدهم كقوله: «خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم»[5] ؟

وقوله: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»[6] ؟

ثم ما صرح به القرآن في تفضيلهم في غير ما آية كقوله تعالى: **﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار﴾**[7] الآية، وقوله: **﴿لايستوي منـكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل﴾**[8] الآية، إلى غير ذلك؟

فالجواب أن الأحاديث كلها صحيحة مقـبولة لاتناقض فيها؟ إذ كل منها ورد على حال خاصة ووصف خاص، وجملتها تـدل على فضيلةهذه الأمة وشرفها عند الله سبحانه وتعالى. أما قوله: لا يدري آخره خير أم أوله، أبهم القول فيه لعلمه بما يكون من الأخيار والسادات من الأبرار في آخر الزمان من أمته، وأنه

---

(١) في الأمثال رقم ٢٨٦٩.

(٢) رقم ١٣٤٩ .

(٣) المسند ٤/ ٣١٩.

(٤) المثبت من ب .

(٥) البخاري كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (الفتح) ٧/ ٢٠٠.

(٦) البخاري كتاب فضائل أصحاب النبيﷺ (الفتح) ٧/ ٢٠٠ .

(٧) سورة التوبة آية ١٠٠.

(٨) سوره الحديد آية ١٠ .

يكون فيـهم من يلحق بأولهـا في فضله وفضيـلته من جهة من جهـات أعماله ومجاهداته وثـوابه ولم يدرك ما فاته من فضيـلة تقدمهم إياه وسبقهـم بصحبة المصطفي ﷺ.

فقال لا يدرى أى بالرأى والاستنباط، (بل)(١) بما أخبر به عن الغيب ليشمر المشمرون في كل زمن إلى الجد وطلـب سنن من تقدم، ولمعنى آخر وهو أن لا ييأس أحد من توفـيق الله وفضله الذى لا يقف على زمن بعـينه أن يوصل من شاء من متأخرى هذه الأمة في آخر أمرها فضل من تقدمها.

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة لما بعث خالد بن الوليد بشيرا إلى رسول الله ﷺ يـوم مـوتـه، فـبـكـى أصـحـاب رسـول الله ﷺ وهـم حـولـه، فقال: ومايبكيكم؟ قالوا: قتل خيارنـا وأشرافنا. فقال: «لاتبكوا فإنما مثل أمتي مثل حديقة قام عليها صاحبها فحلق سعفها وهيأ مساكبها، فأطعمت عاماً فوجا، وعاما فوجا فلعـل آخرها طعما يكون أجودها قنوانا وأطـولها شمراخًا. والذى بعثني بالحق نبيا ليجدن ابن مريم في أمتي خلقا من حواريه».

وفي حديث جبير بن نفيـر الحضرمي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليدركـن المسيح من هـذه الأمة أقواماً، إنهـم لمثلكم أو خـيـر منكـم ـ ثلاث مرات ـ ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيـح آخرها». فظهر بما تقدم أن الأخير قد يـساوي الأول مع تجـويز أن يفـضل قوم مـن المتـأخرين بـقوله أو: «خـير منكم».

وفي حديث أبي ثعـلبة الخشني الآتي في الباب الـعاشر قوله ﷺ: «إن من ورائكم أياما الصبر فـيهن مثل القبض على الجمر، للعـامل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم».

قال ابن المبارك: وزادني غير عتبـة: قيل: يا رسول الله، أجر خمسين رجلا منا أو مـنهم؟ قال: «لا بل أجـر خمسين رجـلا منكم». رواه أصحـاب السنن وغيرهم.

---

(١) المثبت من ب.

فانظر أوجه الجمع بين هذه المماثلة والتفضيل للمتأخرين في هذين الحديثين وهي فضيلة القرن الأول، وأنه لا يدرك أحد من أحدهم، وذلك أن أصحابه رضي الله عنهم سبقوا الخلق وفضلوا من بعدهم بسبقهم في الوجود في زمنه وبصحبتهم إياه ورؤيته، لا يلحقهم في هذا أحد بنفقة ولا عمل لقوله: **﴿والسابقون الأولون﴾**(١).

روى مسلم وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «أنتم أصحابى وإخواننا الذين لم يأتوا» يعنى أن هذا فزتم بسبقه، فلم يعنه بقوله مما ذكر في الأحاديث الأخر من مساواة الآخرين لهم أو فضلهم، بل أراد أن الآخرين يساوون الأولين في الأعمال وثواب الطاعات والمجاهدات والأفعال، ألا تسمعه كيف قال: ثواب العامل منكم، فبان أن الأولين فضلوا بالصحبة والسبق ولكن يساويهم الآخرون أو يفضلونهم في ثواب المعاملة والأجر. أما وجه المساواة فبما يأتى في الباب الثالث من قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ» فكما أن الدين كان محتاجًا إلى أول (الأمة)(٢) في إبلاغه إلى من بعدهم؛ كذلك هو متحاج إلى أول الأمة في إبلاغه إلى من بعدهم، كذلك هو محتاج إلى القائمين به في أواخرها وتثبيت الناس على السنة وإظهارها، لكن الفضل للمتقدم، كالزرع الذى يحتاج إلى المطر الأول وإلى المطر الثانى لكن العمدة الكبرى على الأول.

قال بعض العلماء: فعمل المتأخرين في غربة الإسلام آخراً يوازى عمل الأولين في غربة الإسلام أولا، لاستواء مجاهدتهم وقلة عددهم ومساعدتهم، ووجه فضل المتأخرين في غربة الإسلام آخرا على الأولين في المجاهدة وأجر العمل والمكان: أن الأولين جاهدوا مع المصطفى ﷺ ورؤيته ودعائه ومعونتهم وتحريضه وشفقته، فكان لهم بذلك أقوى عدة، ومددا لم يكن للمتأخرين، وكانت مجاهدتهم أعظم ومعاناتهم أتم وأبلغ، وكان أجرهم أزيد وأكثر، وقد روى الطبراني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ﷺ قال لأصحابه: «أي الخلق أعجب إيمانا»؟ قالوا: الملائكة.

---

(١) كتاب الإيمان باب بدأ الدين غريبا برقم ١٢٨.

(٢) المثبت من ب وفي الأصل تشبه الآمر.

قال: «وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم؟».

قالوا: فالأنبياء.

قال: «وما لهم لا يؤمنون والوحى ينزل عليهم؟».

قالوا: فنحن.

قال: «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟».

قالوا: فمن يا رسول الله؟

قال: «قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعًا: «طوبى لمن رآني وآمن بي ولم يرني». ثلاث مرات

وبسنده(1) [عن أبي محيريز]:

قال: قلت لأبي جمعة: حدِّثنا حديثا سمعتَه من رسول الله ﷺ. قال: ومعنا أبو عبيدة عامر بن الجراح، فقال: يارسول الله أحد خير منا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟

قال: «نعم قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني»

يشير في هذه الأحاديث إلى فضل أيام المتأخرين مع قلة عددهم، فالآمر بالمعروف الناهي عن المنكر في زماننا قائم بالركن الأعظم في الدين، والمهم الذى ابتعث الله به جميع المرسلين؛ لأنه عليه مدار أمر الدين وبأسبابه أنيطت منازل الكونين.

وقد روى الترمذي(2) وغيره من حديث عمرو بن ميمون الأودى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال بن الحارث يوماً: «اعلم يا بلال».

قال: ما أعلم يا رسول الله؟.

---

(1) المسند ١٠٦/٤.

(2) في كتاب العلم باب ما جاء في الآخذ بالسنة ١٠٢/١.

قال: «اعلم أن من أحيا سنة من سنتى أميتت بعدى، كان له الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً».

وروى أيضاً بسنده[1] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: «يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد فافعل». ثم قال: «يا بني وذلك من سنتي ومن أحيا سنتي فقد أحياني ومن أحياني كان معي في الجنة».

وقال: حديث حسن غريب.

فهذا أتم شرف وأكمل فضل، أخبر به ﷺ في حق من أحيا سنته، روى البيهقي في كتاب المدخل من حديث حمزة بن الحسن عن محمد بن عجلان القرشي عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد».

وروى الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي من حديث عبد الحميد عبد العزيز ابن أبي داود عن أبي جعفر رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد».

ورواه البيهقي من حديث ابن عباس من رواية الحسن بن قتيبة.

ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به إلا أنه قال: «فله أجر شهيد»، وسيأتي في الباب الثالث من رواية الترمذي عن كثير بن عبدالله ابن عوف عن أبيه عن جده مرفوعًا: «إن الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا، طوبى للغرباء وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي»... إلى غير ذلك من الألفاظ، فلما ذكر ﷺ عودة غربة الإسلام، فضّل أهلها بقوله: وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء؛ فخص الآخرين من غرباء الإسلام بطوبى لصعوبة الأمر عليهم وشدة المعاناة في حفظ الدين لديهم؛ كما قال في آخر زمنهم: «المتمسك فيه بدينه كالقابض على الجمر». والمقصود أن الفساد قد اتسع خرقه وأظلم أفقه، بإفشائه واشتهاره ومداهنة بعض الناس في إنكاره، وأرذل المصائب وأعظم المعايب وأذل الخصال وأوضع المراتب: أخذ المال السحت على

(١) كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة١/ ١٠٢.

الإقرار عليه وحماية فاعله من أن يتوصل بالإنكار إليه!! فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولا تعتمد في كراهة ذلك على سواه، أي ركن الدين قد وهى وأي نور للأمة قدر المألوف. وقد قال أبو حامد[1] الغزالي رحمه الله ولو طوى بساط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأهمل عمله؛ تعطلت النبوة واضمحلت الديانة، وعمت الفترة وفشت الضلالة بطالح العباد، وإن لم يشعروا به إلى يوم التناد، وقد كان الذى خفنا أن يكون، فإنا لله وإنا إليه راجعون. إذ اندرس من هذا القطب عمله وعلمه، وانمحت بالكلية حقيقته ورسمه، واستولت على القلوب مداهنة الخلق، وانمحقت عنها مراقبة الخالق، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، وعز على بسيط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم. فهذا قول أبي حامد في زمانه وفيه الجم (الغفير)[2] من أقرانه فما الظن بهذا الزمان وقد تمكن من غالب أهله الشيطان، وفشت بينهم المنكرات الجليلات وظهرت عليهم ملازمة الحقيرات، وصار تعاطي ذلك بينهم مألوفا وعدم الإنكار عليهم معروفا ؟!!

وعاد الإسلام غريباً كما بدأ غريبا، والمنكرِ الأمرَ طريدًا، والساكت المتحلى حبيبا وعظمت الخطوب والعظائم، ولم يبق إلا القليل الذى لا تأخذه في الله لومة لائم[3].

فظل بذلك علم الدين مندرسًا، ومنار الهدى في أفكار الأرض منطمساً وأصبح بين الخلق منطويا، وبات نسيا منسيا، فما أقرب الساكتين على المنكر من فاعليه، وما أبعدهم من ذوق حلاوة الإيمان وما فيه، وما أحقهم بلزوم هذه الآية الشريفة التى تظهر للناس سريرتهم قوله تعالى: ﴿**لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم**﴾[4]. فمن سعى في تلافي هذه الفترة المستمرة (وسد)[5] تلك الثلمة المستقرة، فقد جدد السنة الفاخرة ناهضًا بإحياء معالمها الدائرة، لأن معظم مصالح الدنيا وفسادها معروف بالعقل والتجارب، وذلك معظم الشرائع،

---

(١) الإحياء ٢/٣٠٦ دار المعرفة.

(٢) المثبت ب.

(٣) المثبت من الحاشية والنسخة ب.

(٤) سورة المجادلة آية ٢٢.

(٥) المثبت من ب.

إذ لا يخفي على عاقل قبل ورود الشرع أن تحصيل المصالح المحضة ودرء المفاسد المحضة عن نفس الإنسان وعن غيره: محمود حسن، وأن تقديم أرجح المصالح فأرجحها محمود حسن، وأن درء أفسد المفاسد فأفسدها مقصود حسن، وأن تقديم المصالح الراجحة على المصالح المرجوحة محمود حسن، واتفق العلماء على ذلك، كما قال الحبر الإمام عز الدين[1] بن عبدالسلام.

ثم قال: واعلم أن(اكتساب)[2] العباد ضربان: أحدهما: ما هو سبب المصالح، وهو أنواع أحدها: ما هو سبب لمصالح دنيوية

والثاني: ما هو سبب لمصالح أخروية.

الثالث: ما هو سبب لمصالح دنيوية وأخروية، وكل هذه الأسباب مأمور بها، ويتأكد الأمر بها على قدر مراتبها في الحسن والرشاد.

الضرب الثاني من (الإكساب)[3]: ما هو سبب للمفاسد وهو أنواع: أحدها: ما هو سبب لمفاسد دنيوية. الثاني: ما هو سبب لمفاسد أخروية.

الثالث: ما هوسبب لمفاسد دنيوية وآخروية.

وكل هذه (الأكساب)[4] منهي عنها، ويتأكد النهي عنها على قدر مراتبها في القبح والفساد، انتهى، والله أعلم.

فلما شاهدت نقص الدين بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مسلما، قصدت جمع كتاب بفضل ذلك والتحريض عليه مهما، وذلك بعد استخارة الله وسؤاله أن يصحبني توفيقا، ويفتح لى إلى ذلك المنهج طريقا، لأن أولى ما تصرفت إليه عناية ذوى الهمم وأحق ما اهتدى بأنواره في غياهب الظلم وأنفع ما استترت به صنوف النعم وامنع ما استدرئت به صروف النقم: ما أمر الله تعالى به في كتابه العظيم، وفيه رغب رسوله الكريم، وجنح إليه المرسلون والأنبياء، وعول عليه الصالحون والأولياء، فهممت بتلخيصه للنفع العاجل والأجر المدخر الآجل، وحركتِ الإرادة الرحمانية العزيمة الصارمة المحدية،

---

(١) اواعد الأحكام ١/ ٥.
(٢) المثبت من ب.
(٣)المثبت من ب.
(٤) المثبت من ب.

لأن من علم شرف المطلوب جد وعزم، وإنما يكون الاجتهاد على قدر الهم، فشرعت في ذلك طلبا لما هنالك، معربًا عن الإطالة خوف السآمة والملالة، وسميته بالكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وجعلته عشرة أبواب معتمدًا في إنجازه على الكريم الوهاب.

الباب الأول: في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفرضيتهما، وبيان ذم تارك ذلك، وتأكيد الإثم على من صد عنه.

الباب الثانى: في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه ودرجاته ومراتبه.

الباب الثالث: في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين، وأن القائمين بذلك بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين.

الباب الرابع: في بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الباب الخامس: في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

الباب السادس: في بيان ما سقط به وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يندب من التخلي عن ذلك في غالب الأحيان وأكثر الأزمان.

الباب السابع: في عدم الاشتراط على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون سليما عن المعصية، وأن ذلك غير مختص بولاة الأمور وفيه فصل في ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس.

الباب الثامن: في الحث على إقامة الحدود وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها إذا اتصلت بولي الأمر.

الباب التاسع: في فضل الإصلاح بين الناس واستحباب معونتهم على البر والتقوى.

الباب العاشر: في خاتمة الكتاب، ويشتمل على أربعة فصول مفرقات تزيل الاكتئا، وبها يتم ما قصدته من جمعه وأردته من تهذيبه ووضعه، والله الموفق لإتمامه وإكمال أمره وإبرامه، وسيأتى فصول مذكرات في بقية الأبواب تسرع نيل المقصود من فحوى الخطاب، على سبيل الاختصار وسلوك طريق الإيجاز والاقتصار لأن الإسهاب يوجب الضجر، والإطناب يتعب القرائح والفكر فليس للناظر فيه أن يفهمه بما عداه، ويعارضه بشيء المراد منه سواه، بل يمعن النظر فى ذلك بعقل مجرد الأهواء، وقلب مشحون بالبر والتقوى، فرب كنز ناله فقير، وكم من فضل فاز به صغير، والعبد معترف بالتقصير عن هذه المنزلة الشريفة والعجز التام عن إدراك تلك المرتبة المنيعة، خائف أن لا يقوم بالقصد المطلوب، ولا يأتى بالمطلب المرّغوب، لكن المرجو من فضل الرحمن تيسير ذلك بإخلاص، وجزيل النفع العام والخاص جبرا منه لعبده وإحسانا بكرمه ورفده، إنه سميع الدعاء واسع العطاء قد عم بره وغمر خيره، تبارك اسمه وتعالى جده، ولا إله غيره.

الباب الأول

في فضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وبيان فرضيتهما وذم تارك ذلك وتأكيد الإثم على من صد عنه

فصل

[في آيات في فضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر]

قال الله تعالى وجل ذكره وتقدست أسماؤه التى عجز عن حصرها العالمون: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ .

وقال تعالى إخباراً عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم: ﴿كنتم خير أمة أخرجت الناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾.

وقال عز من قائل: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون* يؤمنون بالله واليوم الآخرو يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾.

وقال تعالى﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات اللهفسوف نؤتيه أجراً عظيما﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾.

وقال جلت عظمته: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾. وقال أصدق قائل: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾.(١)

وقال سبحانه واصفا لعباده القائمين بنصرة دينه ومثنيا عليهم بكل خير جسيم: ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾.(٢)

---

(١) سورة المائدة ٦٣ .

(٢) سورة المائدة آية ٥٤ .

وقال تعالى توبيخا لقوم يجهلون وتقريعا لمن بعدهم يخلفون: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسـان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون* كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾.(١)

وقال عز من قائل مخاطبا لكليمه موسى بن عمران، وواصفا لحبيبه المبعوث من عدنان حيث نوه بذكر صفاته الظاهرات: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التـوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾.(٣)

وقال سبحانه مـنوهًا بنجاة الناهين عن المـنكر من العذاب لعلهم يـستبقون: ﴿وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهـلكهم أو معذبهم عذابًا شديدًا قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون* فلمـا نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون﴾.(٤)

وقال تعالى مبينًـا صفات المنافقين، ومعرفًا أخلاق الفاسقـين أنهم ينهون عن المعروف ويـأمرون بالمنكـر المألوف، فأراد بذلـك أن يخزيهم بـقوله: ﴿المنافقون والمنافقـات بعضهم من بعـض يأمرون بالمنكـر وينهون عن المعروف ويـقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم﴾(٥).

ثم جلا تـعالى أوصاف عبـاده المؤمنين والمؤمنـات، وأوردها بأكمل المـعاني وأحسن الـعبارات، حيث افـتتحها بـالأمر بالمعـروف إذا كان المؤمن بهـا أجمل منعوت وموصوف، فقـال من لا إله لنا سواه: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله﴾(٦).

---

(١) سورة المائدة آية ٧٨.
(٢)سورة الأعراف آية ١٥٧.
(٣) سورة الأعراف آية ١٥٩.
(٤) سورة الأعراف آية ١٦٤.
(٥) سورة التوبة آية ٦٧.
(٦) سورة التوبة آية ٧١.

وقال تبارك وتعالى في السورة التي ذكرنا فيها فضله ومنَّه: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾(١).

ثم ذكر سبحانه أوصاف هؤلاء السادة ليبادر الفائزون إلى التحلى بها فينالوا مراده.

فقال وهو خير المحسنين: ﴿التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين﴾(٢). وقال عز وجل: ﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين﴾(٣)، ثم تولى سبحانه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بنفسه نفسه الشريفة، ونظم ذلك منبها عليه في هذه الآية اللطيفة فقال: مفهما ومعلما لقوم يعقلون: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون﴾(٤).

ووعد تعالى عباده القائمين بوظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بتأييدهم ونصرتهم على أهل الفساد بعد تعظيم الأجور، فقال: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكرولله عاقبة الأمور﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم﴾(٦).

---

(١) سورة التوبة آية ١١١.

(٢) سورة التوبة آية ١١٢.

(٣) سورة هود آية ١١٦.

(٤) سورة النحل آية ٩٠

(٥) سورة الحج آيتا ٤٠، ٤١.

(٦) سورة الحج آية ٧٨.

ثم أمر سبحانه بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ثم بالصبر عليه، على لسان عبده لقمان الحكيم حين وصى لابنه، دلالة على استباق الخيرات والأجر الموفور حيث قال: ﴿**يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور**﴾(١).

وقال تعالى: ﴿**والعصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر**﴾(٢).

فصل

أما قوله سبحانه وتعالى: ﴿**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون**﴾(٣):

فقال جماعة من أهل التفسير: الأمر متوجه إلى من توجه الخطاب عليهم وهم الأوس والخزرج، وأمره سبحانه لهم بذلك أمر لجميع الأمة ومن تابعهم إلى يوم القيامة، فهو من الخطاب الخاص الذى يراد به العام، فاللام في قوله: ﴿**ولتكن**﴾ لام الأمر و«مِن» هنا صلة ليست للتبعيض، كقوله تعالى: ﴿**فاجتنبوا الرجس من الأوثان**﴾(٤).

وقال: أبو إسحاق الزجاج: مِن هنا لبيان الجنس، فيكون متعلق الأمر أيضا بجميع الأمة، يدعون جميع العالم إلى الخير، الكفار إلى الإسلام والعصاة إلى الطاعة. فظاهر هذا يشعر أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض عين، فيكون معنى الآية: كونوا كلكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

وقال جماعة : معنى قوله: ﴿**أمة**﴾ أى أئمة، فتكون «من» هنا للتبعض، أى أئمة منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى

---

(١) سورة لقمان ١٧.

(٢) سورة العصر آيات ١-٥.

(٣) سورة آل عمران آية ١٠٤.

(٤) سورة الحج آية ٣٠.

عن المنكر؛ لأن الدعـاء إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المـنكر لا يصلح إلا لمن علم المعروف والمنكر، وكيف يرتب الأمر في إقامته، وكيف يباشر الأمر فإن الجاهل ربمـا أمر بمنكر ونهى عن مـعروف، وقد يغلظ في مـوضع اللين أو يلين في موضع التغليظ، فعلى هـذا يكون متعلق الأمر بعض الأمة وهم الذين يصلـحون لذلك وهـذا يدل على أن الأمر بـالمعروف والنـهى عن المنـكر فرض كفايـة، وهو قول الجمهور كـما سيأتى. قولـه يدعون إلى الخير: هـو عام في جميع التـكاليف فـدخل فيـه الأمر بالمـعروف والنـهى عن المنـكر وغيـره من الطاعات، ثم جيء بالخاص إعلامـا بفضله وشرفه، فقال ﴿**ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**﴾.

كقول الله تعالى: ﴿**وجبريل وميكال**﴾(١).

وقوله: ﴿**والصلاة الوسطى**﴾(٢).

وقوله: ﴿**فيها فاكهة ونخل ورمان**﴾(٣).

وقوله في الحديث: كان ﷺ يحب الحلوى والعسل وما يشابه ذلك.

وقوله: ﴿**يأمرون بالمعروف**﴾ فالأمـر ضد النهـى، المرة منـه: أمرة بالفـتح والجمع أوامر.

يقال: أمور بكذا على فعول، والنهى خلافه.

يقال: نهاه نـهيا فانتهى وتناهـى، أى كف، فهو نهوء، والنهـية الاسم منه، وتناهوا أى نهوا بعضهم بعضا، والمـعروف طاعة الله. قول أبوسليمان الداراني

وقال الراغب: المعـروف: كل ما يستحسنه الـعقل، وأما المنكر فهـو معصية الله. وقيل: كل ما يستقبحه العقل وينكره. وقيل: المعروف خدمة الحق والمنكر صحبة النفس.

---

(١) سورة البقرة آية ٩٨.

(٢) سورة البقرة آية ٢٣٩.

(٣) سورة الرحمن آية ٦٨.

وقيل: المعروف إيثار حق الحق والمنكر اختيار حظ النفس.

وقيل: المعروف ما يزلقك إليه، والمنكر ما يحجبك عنه.

وقوله: ﴿وأولئك هم المفلحون﴾: جعل سبحانه الفلاح منوطا بذلك، يعني المتصفين بما تقدم هم الناجون الفائزون، فازوا بالجنة ونجوا من النار، وقيل: الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا، قاله ابن عباس، وقيل: الفلاح بمعنى البقاء، أي الباقون في النعيم المقيم المقطوع لهم بالخير في الدنيا والآخرة، فمن اتصف من الأمة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثناء والمدح لهم، كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب في حجة حجها رأى من الناس نزعة فقرأ هذه الآية ﴿كنتم خير أمة أخرجت الناس﴾(١).

قال: من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله فيها، رواه محمد ابن جرير(٢). ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾(٣). «في الآية إشارة إلى أقوام قاموا بالله لله لا تأخذهم لومة لائم، وقفوا على دلالات أمره واستغرقوا أعمارهم في تحصيل رضاه، عملوا لله ونصحوا لدين الله ودعوا خلق الله إلى الله، فربحت تجارتهم وما خسرت صفقتهم. ثم قال تعالى بعد ذلك: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم﴾(٤). نهى الله سبحانه هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضية في تفرقهم واختلافهم وتركهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فهؤلاء أقوام أظهر سبحانه عليهم في الابتداء أقوام الطلب، ثم وسمهم في الانتهاء بكى الفرقة فباتوا في سلك الإحباب وأصبحوا في زهرة الأجانب»، والله أعلم.

---

(١) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٢) التفسير رقم ٧٦٢١، ٧/١٠٢.

(٣) سورة المائدة آية ٧٩.

(٤) سورة آل عمران آية ١٠٥.

فصل

في تفسير قوله تعالى
﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾

وأما قوله تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**(١).

فقال عكرمة ومقاتل: نزلت في ابن مسعود وأبيٍّ بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة، وذلك أن مالك بن الصيف ووهب بن يهود اليهوديين قالا: نحن أفضل منكم وديننا خير مما تدعونا إليه، فأنزل الله هذه الآية. وقال ابن عباس: هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ إلى المدنية. وقال الضحاك: هم أصحاب محمد ﷺ خاصة الرواة الدعاة الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم.

وقال: الحسن البصرى ومجاهد وجماعة: الخطاب لجميع الأمة بأنهم خير الأمم، ويؤيد ذلك كونهم شهداء على الناس، وقوله ﷺ: «**نحن الآخرون السابقون**»(٢) الحديث.

وقال قتادة: أمة محمد ﷺ لم يؤمر نبي قبلهم بالقتال، فهم يقاتلون الكفار ويدخلونهم في دينهم، فهم خير أمة أخرجت للناس.

وفي جامع الترمذي(٣) وغيره من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** قال: «أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى».

---

(١) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٢) مسلم كتاب الجمعة باب هداية هذه الأمة رقم ٨٥٤.

(٣) في كتاب التفسير ٥/٢٢٦.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه الإمام أحمد[1] وابن ماجه[2] والحاكم[3] بغير ذكر الآية.

وقال: «توفون فهم خير الأمم» والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة﴾ [هو الخير][4] ولا يراد بها هنا الدالة على مضى الزمان. وقال مجاهد: كنتم خير أمة أخرجت للناس على الشرائط المذكورة.

فعلى هذا يكون المعنى كنتم خير أمة إذ كنتم تأمرون وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله، فبدأ سبحانه بذكر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قبل ذكر الإيمان، تأكيدًا على المؤمنين، فلا يتم إيمان المؤمنين إلا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في وقته عند معاينته، لا يسعهم التخلف عنه.

وقال قوم: قوله: ﴿للناس﴾ من صلة قوله: ﴿خير أمة﴾ أى أنتم خير الناس للناس.

وفي صحيح[5] أبي عب دالله البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا من قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾.

قال: خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتي يدخلوا في الإسلام... وهكذا.

قال: ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس وعطية العوفي:

﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ يعنى خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس.

وروى البخاري[6] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضا أن رسول الله ﷺ قال: «عجب الله عز وجل من قوم يدخلون الجنة في السلاسل».

---

(١) ٥/ ٥٠٣.

(٢) في كتاب الزهد باب حق أمة محمد ٢/ ٢٤.

(٣) ٤/ ٨٤.

(٤) كذا في الأصل.

(٥) في كتاب الجهاد باب الأسرى في السلاسل (الفتح) ٦/ ١٤٥.

(٦) في كتاب الجهاد باب الأسرى في السلاسل (الفتح)٦/ ١٤٥.

ورواه أحمد(١) وأبوداود(٢) ولفظهما: «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل».

وكذلك رواه البخاري(٣) أيضا.

وروى الإمام أحمد(٤) نحوه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

قال: استضحك رسول الله ﷺ فقيل: ما يضحك؟

قال: «قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل». وفي مسند الإمام أحمد(٥) وغيره من حديث سهل بن سعد الساعدى رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ بالخندق فأخذ الكرزين فحفر به فصادف حجراً فضحك، قيل: ما يضحكك يارسول الله؟

قال: «ضحكت من ناس يؤتى بهم من قِبَل المشرق في الكبول يساقون إلى الجنة»؛ الكرزين بفتح الكاف وهو الفأس، والكبول بالضم: القيود، واحدها كبل بفتح أوله وإسكان الموحدة، قاله أهل اللغة.

قال جماعة من المفسرين(٦): «كان» في الآية هى التامة، فيكون المعنى: خلقتم ووجدتم خير أمة، وقيل: «كان» هنا زائدة، فيكون المعنى أنتم خير أمة، وقيل: المعنى كنتم في علم الله تعالى، وقيل: في اللوح المحفوظ. وقيل: فيما أخبرت به الأمم قديما عنكم، فالأمم إذا فضلوا أمة كانت هذه الأمة خيرها، وأخرجت أبرزت، والله أعلم.

قوله: ﴿**تأمرون بالمعروف**﴾ وهو كل ما يؤمر به شرعا ﴿**وتنهون عن المنكر**﴾ وهو كل ما ينهى عنه شرعًا.

قال المفسرون: هذا كلام خرج مخرج الثناء من الله تعالى والمدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف وتواصلوا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذى مكان ذلك سببا لهلاكهم.

---

(١) المسند ٢/٣٠٢.

(٢) السنن كتاب الجهاد باب في الأسير يوثق رقم ١٢٤.

(٣) تقدم.

(٤) المسند ٥/٢٥٦.

(٥) المسند ٥/٢٥٦.

(٦) الطبري ٧/١٠٦، ابن الجوزي ١/٤٣٩.

قال المفسرون[1]: فهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ إذ بين أنهم كانوا خير أمة؛ فكذلك إن لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر كانوا شر أمة، وقيل: إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فيهم أفشى.

قال بعض العلماء: قدم الله سبحانه في هذه الآية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على الإيمان؛ لأن الإيمان مشترك بين جميع الأمم، فليس هذا هو المؤثر لحصول هذه الزيادة، بل المؤثر كونهم أقوى حالا فى الأمر والنهى، وإنما الإيمان شرط. والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾

وأما قوله تعالى: **﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون* يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾**[2].

قال المفسرون: الواو في «ليسوا» هى لأهل الكتاب السابق ذكرهم في قوله: **﴿ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون﴾**[3] الآيات، و«سواء» خبر ليس، فالمعنى ليس أهل الكتاب مستوين، بل منهم من آمن بكتابه وبالقرآن، فمن أدرك شريعة الإسلام أو كان على استقامة فمات قبل أن يدركها، فغاير سبحانه بين أهل الكتاب كما غاير بين النور والظلام مغايرة تضاد.

وقوله: **﴿من أهل الكتاب أمة قائمة﴾** مبتدأ وخبر وهم أهل القرآن ومعنى قائمة: [عادلة][4].

---

(١) تفسير ابن الجوزى. والبحر المحيط ٣/ ٢٩.

(٢) سورة آل عمران آية ١١٣- ١١٤.

(٣) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٤) المثبت من تفسير ابن أبى حاتم سورة آل عمران صـ٤٨٦.

وقال مجاهد[1] والحسن وابن جريج: عادلة.

وقال: ابن عباس[2]: مهتدية قائمة بأمر الله لم يضيعوه ولم يتركوه .

وقال: قتادة[3] والربيع بن أنس: قائمة على كتاب الله وحدوده مهتدية.

وقال السدى: قانتة مطيعة فأثبت منافاة بين أحوال الأولياء والتهمة، والوصلة والفرقة، والبعاد والألفة، والمعتكف على البساط والمنصرف على الباب، هيهات لا يلتقيان ومتى يتفقان أو يستويان؟ ثم وصف سبحانه الأمة القائمة بأنها تالية آناء الليل، ممدود الأول والآخر، أى ساعة، وعبر بالتلاوة في ساعات الليل عن التهجد بالقرآن وهم يسجدون؛ لأن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فالمعنى أن تلك التلاوة كانت في صلاة؛ وقيل: أريد بالسجود والخضوع وظاهر قوله آناء الليل: جميع ساعاته فيبعد صدور ذلك ـ أعنى التلاوة والسجود ـ من كل شخص وإنما يكون ذلك جماعة؛ لأن بعض الناس يقوم من أول الليل، وبعضهم يقوم آخره وبعضهم بعد هجعته ثم يرجع إلى نومه فيأتى من مجموع الليل وجماعات الناس استيعاب ساعات الليل بالقيام.

قوله: ﴿**يؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾؛ أى بكل ما يجب الإيمان به.

﴿**ويأمرون بالمعروف**﴾:

قال ابن عباس: بتوحيد الله وينهون عن المنكر أى الشرك.

وقال الزجاج: باتباع النبيﷺ، وينهون عن نقض ميثاقه، فلم يشهد لهم سبحانه بالصلاح لمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتي أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قوله: ﴿**ويسارعون في الخيرات**﴾ أى يتبادرونها خوف الفوت بالموت. وقيل: يعملونها غير متثاقلين فيها، ﴿**وأولئك من الصالحين**﴾ يعنى أولئك الموصوفون بتلك الأوصاف الستة في الآية من الذين صلحت أعمالهم عند الله تعالى، وهذه أعلى المنازل.

قال الله تعالى حكاية عن نبيه وابن نبيه سليمان بن داود عليهما السلام: ﴿**وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين**﴾، فقد ثبت بذلك أن الأمر بالمعروف

(١-٣) انظر تفسير ابن أبى حاتم صـ٤٨٦-٤٨٧.

والنهـى عن المنكر من أفـعال الصالحين وخلال عـباد الله المتقين، فالـذى هجر الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكر خـارج عن هؤلاء المؤمنين المنعـوتين في هذه الآية، كما ذكر غير واحد من العلماء، والله أعلم.

فصـــل

في تفسير قوله تعالى:

﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف﴾

وأما قوله: **﴿لاخير فـي كثير مـن نجواهم إلا من أمـر بصدقة أو مـعروف أو إصلاح بـين النـاس ومن يفـعل ذلـك ابتغـاء مرضـات الله فسوف نـؤتيـه أجرًا عظيما﴾**(١).

فقال مجـاهد: هذه الآية عامة في حق جـميع الناس؛ فالنجـوى: السر بين اثنين تقول: نـاجيت فلانا مناجاة وهـى المسارة مصدر، وقيل: النـجوى هاهنا الرجال المتناجـون، وقد يسمى به الجماعة، كما يـقال: قوم عدل ورضى ومن في موضع رفع، أى لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ففي نجواه خير، وقيل: النجوى: ما ينفرد بتـدبيره قوم سرًا أو جهرًا، فيكون المعنى لاخير فى كثيـر مما يدبرونه بينهم إلا من أمر بصـدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس.

وقال أبو إسحاق الزجاج وجماعة: النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين كان ذلك سرًا أو جهرًا.

وقوله: ﴿أمر﴾أى دعا إلـى ذلك وحث عـليه، والـصدقة عـلى قسـمين: صدقة على النفس وصدقة على الغير، فـالصدقة على النفس: حملها على أداء حقوق الله تعالى، ومنـعها عن مخالفة أوامره، وتقصيـر يدها عن أذية الخلق، وصون خواطرها وعـقائدها للناس بالسـوء. وأما الصدقة على الغـير: فصدقة بالمال وصدقة بالقلـب وصدقة بالبدن، فالصدقة بالمال بإنفـاق النعمة، والصدقة بالبدن بالقيام لهم بالخدمة والصدقة بالقلب بحسن النية وتوكيد الهمة والمعروف كل حسن في الشرع.

---

(١) سورة النساء آية ١١٤.

قال ﷺ: «كل معروف صدقة»، ومن ذلك إنجاد المسلمين وإسعادهم فيما لهم فيه قربة إلى الله تعالى وزلفى عنده.

وقال مقاتل: المعروف هنا الفرض؛ فمن تصدق وأمر بالمعروف وأصلح بين الناس، فإن لسان فعله أبلغ في الوعظ من لسان نطقه، والفتوَّة أن يسعى الإنسان لغيره، وقد نفى سبحانه الخير عن تارك ذلك ثم قال: **﴿ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله﴾**، أى طلبا لرضاه، **﴿فسوف نؤتيه أجراً عظيما﴾**، وسيأتى الكلام على الإصلاح بين الناس في الباب السابع، إن شاء الله تعالى.

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط﴾

وأما قوله تعالى: **﴿ ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾**(١).

قال المفسرون: قوامين: مبالغة، أى ليتكرر منكم القيام بالقسط وهو العدل، فلا تعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، وأن لا يأخذكم في الحق لومة لائم، ولا يصرفكم عنه صارف، وأن تكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، شهداء لله: أى في شهادتكم لله، يعنى لذاته ولوجهه ولمرضاته وثوابه، فحينئذ تكون صحبة عادلة حقا خالية من التحريف والتبديل والكتمان، ولهذا قال: ولو على أنفسكم، أى إقراره بالحقوق عليها. وقيل: اشهد بالحق ولو عاد ضرر الشهادة عليك. ثم ذكر الوالدين لوجوب برهما وعظم قدرهما، ثم ثنى بالأقربين إذ هم مظنة المودة والتعصب، أى وإن كانت الشهادة على والديك وأقربيك فلا تراعهم فيها بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد ومقدم على كل أحد. وهذه الآية صريحة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دالة على وجوبه حتى على الوالدين والأقربين، وأن يقول الحق على نفسه وعلى الناس أجمعين.

---

(١) سورة النساء آية ١٣٥.

قال أهل التحقيق: نهى الله تعالى عن الجور والميل والظلم، وأمر بالعدل وأن المرء لا يقول إلا الحق، ولو كان ذلك يعود عليه أو على أعز أهله، فإن كلمة الحق مطلوبة واجبة على كل أحد، ولا يراعى أحد في كلمة الحق أحدًا قريباً أو بعيدًا كائنا من كان، فالمرء يقول الحق ويعمل بالحق، وذلك كله مفهوم في هذه الآية.

شهداء بالقسط: أى بالعدل شهداء لله، فالمؤمن أمره حق وقوله حق وفعله حق ودينه حق؛ فإن تكلم تكلم بحق؛ وإن أمر أمر بحق هو وإن أعطى أعطى حقا، وإن منع منع بالحق، وإن حكم حكم بعدل وحق. ولما كان الحق مطلوبا للمرء وهو من أهم الأشياء وأفضلها، سأله النبي ﷺ فقال: «وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا» فهذه صفة المؤمن. ثم إن الله تعالى حذر من اللَّيِّ في قبول الحق والقيام به، وهو التحريف بألفاظ يورى بها عن قول الحق.

وقال بعض العارفين: القيام لله بالعدل هو بإيفاء حقوقه من نفسك واستيفائها من غيرك، إما بأمر بمعروف أو زجر عن مكروه، أو وعظ بنصح، أو إرشاد إلى شرع أو هداية إلى حق، ومن بقى لله عليه حق لم يباشر خلاصة التحقيق سره، وأصل الدين إيثار حق الحق على حق الخلق، فمن آثر على الله سبحانه أحدًا من والد أو ولد أو قريب أو نسيب، فهو بمعزل عن القيام بالقسط.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط﴾

أما قوله تعالى في سورة المائدة: **﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط﴾**(١)؛ فمعناه كونوا قائمين بالعدل قوالين بالصدق، لله لا لأجل الناس والقيام لله هو القيام بجميع وظائف الطاعة من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وقوله الحق في الغضب والرضا كما تقدم، وكل ما لله فيه طاعة يلزم المؤمن القيام فيه ولو على نفسه.

(١) سورة المائدة آية ٨.

وقال بعض العارفين: معنى الآية لايعوقنكم حصول نصيب لكم في شيء عن الوفاء لنا والقيام بما يتوجه عليكم من حقنا، كما قيل: من لم يقسط عنه صواعد رغائبه ولم يمنع منه تراكم شهواته ومطالبه، لم يقم لله بحق ولم يف لواجباته بشرط.

قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا﴾ أى لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقا كان أو عدوا.

وقال بعض العارفين: معنى الآية: لا يحملنكم ضغائن صدوركم على الحلول بجنبات الحيف؛ فإن مرتع الظلم وبيء ومواضع الزيغ مهلكة؛ ثم قال: اعدلوا ولا تكون حقيقة العدل إلا بالعدول عن كل نصيب وحظ والعدل أقرب للتقوى والجور سبب الردى:

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾

وأما قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾(١) الارتداد عن الدين هو الرجوع عن الحق، فأخبر سبحانه وتعالى عن قدرته العظيمة أنه من تولى عن نصرة دينه وإقامة شريعته أنه يستبدل به من هو خير لها منه وأشد منعة وأقوم سبيلا، كما قال تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدل قومًا غيركم﴾.

وقال بعض العارفين: جعل سبحانه صفة من لا يرتد عن الدين أن يحب الله ويحبه الله، فمن كان مؤمنا يجب أن يكون لله محبا، فإذا لم يكن له محبا فبالخطر صحة إيمانه، فمحبة الله للعبد إما أن تكون بمعنى الرحمة عليه أو بمعنى

(١) سورة المائدة آية ٥٤.

الإحسان واللطف إليه، أو المدح له أو الثناء عليه. وقيل: تقريبه وتخصيص محله، وقيل غير ذلك. وأما محبة العبد لله سبحانه فهى حالة لطيفة يجدها في قلبه تحمله على إيثار موافقة أمره وترك حظوظه فيه، وإيثار حقوقه تعالى بكل وجه.

قال: بعضهم المحبة ارتياح القلب بوجود المحبوب. وقيل: ذهاب الحب بالكلية فى ذكر المحبوب. وقيل خلوص المحب لمحبوبه بكل وجه، ومحبة الحق أوجبت محبة العبد..

قال تعالى: ﴿**يحبهم ويحبونه**﴾ ثم بين سبحانه صفة المحبين، فقال: ﴿**أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين**﴾ لأن ذلك من صفات المؤمنين الكمل يكون أحدهم متواضعا لأخيه ووليه متعززا على خصمه وعدوه، كما قال تعالى: ﴿**محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم**﴾، وفي صفته ﷺ: «الضحوك القتال»، فهو ضحوك لأوليائه قتال لأعدائه، ثم قال في وصفهم بالجهاد في سبيله أى في نصرة دينه، من قتال الكفار والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وقيل: يجاهدون بنفوسهم من حيث استدامة الطاعات، وبقلوبهم بقطع المنى والطلبات، وبأرواحهم بحذف العلاقات، وبأسرارهم بالإستقامة على الشهود في دوام الأوقات. ثم قال: ﴿**ولا يخافون لومة لائم**﴾ أى لا يردهم عما هم فيه من قتال أعداء الله وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر رادٌ، ولا يصدهم عنه صاد، ولا لوم لائم ولا عذل عاذل، فلا يخافون في الله لومة الناس أى هم صلاب في دينه لا يبالون بمن لام فيه، فمتى شرعوا في أمر بمعروف أو نهى عن منكر أمضوه لا يمنعهم اعتراض معترض ولا قول قائل، وهذان الوصفان ـ أعنى الجهاد والصلابة في الدين ـ نتيجة الأوصاف السابقة في قوله: ﴿**يحبهم ويحبونه**﴾ لأن من أحب الله لا يخشى سواه (فلا يلاحظون فيه صحبة حميم ولا يركنون إلى ثناء حكيم).

وقوله: ﴿**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**﴾ إشارة إلى ما تقدم من الأوصاف التى تحلى بها المؤمن، فذكر سبحانه أن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، أراد ليس بسابقه بل على سبيل الإحسان منه تعالى لمن أراد الإحسان إليه، والله

واسع الإحسان والأفضال عليهم بمن يضع ذلك فيه من عباده ممن يحرمه إياه. ثم قال سبحانه: ﴿**إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا**﴾ أي ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين والذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، أى المؤمنون المتصفون بهذه الصفات: مِن أقام الصلاة التى هى أكبر أركان الإسلام وهى لله وحده لا شريك له، وإيتاء الزكاة التى هى حق المخلوقين ومساعدة المحتاجين من الضعفاء والمساكين، ثم قال تعالى: ﴿**ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون**﴾، كل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح ومنصور في الدنيا والآخرة .

وقال بعض العارفين: «حزب الله هم الفانون عن حظوظهم القائمون بالحق لسيدهم ومعبودهم، فمن قام لله بصدق انخنس دونه كل مبطل، وإذا أشرقت شمس أهل الحق أدبرت ظلم المبطلين.

فصل

في تفسير قوله تعالى :
﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم﴾

وأما قوله تعالى: ﴿**لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم**﴾(١):

فقال بعض المفسرين رحمهم الله: لولا تخصيص يتضمن توبيخ العلماء والعباد على سكوتهم عن النهى عن معاصى الله تعالى والأمر بالمعروف، وبين سبحانه أنهم أثموا بترك النهى. وقيل: معنى قوله: ﴿**لولا ينهاهم**﴾ أى هلا كان ينهاهم عن تعاطى ذلك الربانيون منهم، وهم العلماء أرباب الولايات عليهم والأحبار، وهم العلماء فقط، وقيل: الربانى من كان لله وبالله لم يبعد منه بقية لغير الله، والإثم هنا سائر الأقوال التي يترتب عليها الإثم.

قال الإمام أثير الدين أبو حيان: والظاهر أن الضمير في «كانوا» عائد على الربانيين والأحبار، إذ هم المحدَّث عنهم والموبخون بعدم النهى عن المنكر؛ قال

(١) سورة المائده آية ٦٣.

ابن عباس: يعنى الـربانيين إنهم بئس ما كانوا يصنعـون في تركهم ذلك. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لهؤلاء حين لم ينهوا ولهؤلاء حين عملوا.

وروى محمد بن جرير[1] الطبرى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال «مافـي القرآن أشد توبيـخا من هذه الآية» وبـسنده[2] عن الضـحاك بن مزاحم أنه قال: مافي القرآن أخوف عندى منها.

وروى عن ابن عباس نحوه.

قال بعض العلماء: وكان المعنى في ذلك أن مواقع المعصية فعلها مع الشهوة التى تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذى ينهاه فلا شهوة معه إلى فعل غيره، فإذا أفرط في الإنكار كان أشد حالا مـن المواقع، فظهر بذلك الفرق بين متعاطى الذنب وبين تارك النهى، والله أعلم.

فصـــل

في تفسير قوله تعالى:

﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيـسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانـوا يعتــدون﴾

وأما قوله تعالى: **﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكرفعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾**، أخبر بـأنه سبحـانه لعن الكـافرين من بـني إسرائيـل من دهر طويل.

قال ابن عـباس: «لعنوا عـلى عهد موسى فـي التوارة وعلى عـهد داود في الزبور وعـلى عهد عيـسى في الإنجيل، وعـلى عهد مـحمد في القـرآن الكريم صلوات الله علـيهم أجمعين؛ لأن الـتوراة لسان موسى، والـزبور لسان داود، والإنجيل لسان عيسى والقرآن لسان محمد.

---

(١) التفسير رقم ١٢٢٣٩.

(٢) التفسير رقم ١٢٢٣٨.

قال أثير الدين[1] أبو حيان فى تفسيره: «والظاهر من الآية الإخبار عن أسلاف اليهود والنصارى أنهم ملعونون وبناء الفعل للمفعول به يحتمل أن يكون يتحججون بأسلافهم وأنهم أولاد الأنبياء، أخبروا أن الكفار منهم ملعونون على لسان أنبيائهم واللعن الطرد من رحمة الله تعالى. قوله تعالى: ﴿ذلك بما عصوا﴾ أى ذلك اللعن كان بسبب عصيانهم، وذكر هذا على سبيل التوكيد، ﴿وكانوا يعتدون﴾ يحتمل أن يكون معطوفا على عصوا، أى وبكونهم يتجاوزون الحد في العصيان وينتهون إلى أقصى غايات. وقوله تعالى: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ ظاهرة التفاعل بمعنى الاشتراك، أى لا ينهى بعضهم بعضًا عن المنكر، وذلك أنهم جمعوا بين المنكر والتجاهر به وعدم النهى عنه، فإذا فعلت المعاصى جهاراً وتوطأ الناس على عدم الإنكار، كان ذلك تحريضا على فعلها وسببا مثيراً لإنشائها وكثرتها، وهذا غاية التشديد، إذ علل استحقاقهم اللعنة بتركهم النهى عن المنكر فمن فعل منكراً ولم ينه غيره من فعل منكر فقد جمع بين معصيتين: معصية فعل المنكر ومعصية عدم النهى، وسيأتى في أوائل الباب السابع قول بعض الأصوليين: فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضا؛ واستدل بهذه الآية.

قال بعض العلماء رحمهم الله: فلو لم يكن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرضا لما لعنوا وأثموا بتركه لأن تارك النوافل لا يستحق ذلك، فمن أمكنه أن يأمر وينهى ولم يفعل مع قدرته، استحق التعذيب واللعن والمقت، بدليل هذه الآية الكريمة.

قال ابن عباس رضى الله عنه: كان بنو إسرائيل ثلاث فرق اعتدوا فى السبت: فرقة نهوهم لكن لم يدعوا مجالستهم ولا مؤاكلتهم، وفرقة لما رأوهم يعتدون ارتحلوا عنهم، وبقيت الفرقتان المعتدية والناهية المخالطة، فلعنوا جميعًا.

وفى مسند أحمد[2] وسنن أبى داود[3] والترمذى وابن ماجه[4] من حديث عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم».

(١) التفسير ٣/ ٥٤٠.
(٢) ١/ ٣٩١.
(٣) في كتاب التفسير رقم ٣٠٤٧.
(٤) في كتاب الملاحم رقم ٤٣٣٦.

زاد أحمد: قال يزيد: أحسبه قال: «وأسواقهم وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، وكان رسول الله ﷺ متكئا فجلس فقال: لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا». هذا لفظ أحمد والترمذي.

وقال فيه: حديث حسن. ولأبى داود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض، ثم قال: ﴿**لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم...**﴾ إلى قوله ﴿**فاسقون**﴾ ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه على الحق قصرا» زاد أبو داود فى رواية: أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم. والترمذى وابن ماجة عن أبى عبيدة أن رسول الله ﷺ قال: «لما وقع النقص من بنى إسرائيل كان الرجل منهم يرى أخاه يقع على الذنب فينهاه عنه فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن، فقال: ﴿ **لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون**﴾ وقرأ حتى بلغ: ﴿**ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل إليه مااتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون**﴾.

قال: وكان متكئا فقال: لاحتى تأخذوا على يد الظالم فتأطروه على الحق أطرا». هذا مرسل.

قال الترمذى: حديث حسن.

ورواه أبو بكر بن أبـي الدنيا، رواه أيضا عن أبي عبيـدة مرسلا، ورواه عنه عن ابن مسعود مرفوعًا، ورواه البيهقى في شعب الإيمان بسنده عن ابن مسعود أيضاً مرفوعًا ولفظه: هل تدرون فيم سخط الله على بنى إسرائيل؟

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: إن الرجل كان يرى الرجـل على معصية فينهاه بعض الـنهى، ثم يلقاه بعد فيصافحه ويواكله ويشاربه، كأن لم يره على معصية، حتى كثر ذلك فيهم، فلـما رأى الله عز وجـل ذلك منـهم ضرب بقـلوب بعـضهم عـلى بعـض ثم لعنهم... وذكر الحديث.

قوله: أكيله وشريبـه، يعنى مواكله ومشاربه، والقعيد المجـالس فعيل بمعنى فاعل، ولتقصرنه أى لتحبسنه ولتأطروهم أى تعطفوهم على الحق الذى خالفوه وتردوهم إليه، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿**لبئس ما كانـوا يفعلون**﴾: ذم لما صدر عـنهم من فعل المـنكر وعدم تناهيهم عنه.

وقال الزمخشرى: تعـجيب من سوء فعلهم مؤكد لذلك بالـقسم، فيا حسرة على المسلمين في إعـراضهم عن باب التناهى عن المنكر وقلة رغـبتهم فيه، كأنه ليـس من ملـة الإسلام في شـىء، مع ما يـتلـون من كتـاب الله وما فيـه من المبالغات في هذا الباب. انتهى

وروى من حديث أبـى عمرو بن حماس بن عـمرو الليثى: قـال: خـرج عبد الله بن الزبـير من عند عائشة عـلى كعب رضى الله عنهم وهـو جالس فى المسجـد في حلقـة يحدث، قال: يا أبـا إسحاق، هل تـعلم لله من عـلامة فى خلقه إذا سخـط عليهم يعرف بهـا، قال: نعم يذلهم فلا يـأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، ثم قرأ ﴿**لعن الذين كـفروا من بنى إسرائيل عـلى لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ماكانوا يفعلون**﴾

فصــــل

في تفسير قوله تعالى:

﴿الذين يتبعون الرسول النبى الأمى﴾

وأما قوله تعالى: **﴿الذين يتبعون الرسول النبـى الأمى الذى يجدونه مكتوبًا عندهـم فى التوراة والإنجيـل يأمرهم بالمعـروف وينهاهم عـن المنكر ويحـل لهم الطيبات﴾**(١): قال المفسـرون: هذا بقية خطابه تـعالى لموسى، وفيه تبـشير له ببعثة نبينا ﷺ وذكر لصفاته، فعد منها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

فقال: يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر.

قال ابـن عباس وعـطاء: يأمـرهم بخـلع الأنداد وبمـكارم الأخلاق وصـلة الأرحام. وقيل: المعروف الإيمان، وقيل: الحـق: وقيل: كل ما عرف بالشرع من المعروف والمنكر كـما تقدم، وقال بعض العارفين: المعروف هـو القيام بحق الله والمنكـر هو البقاء بـوصف الحظوظ وأحكام الـهوى، والتعريـج في أوطان المنى وما يصوره العبد من تزويرات الدعـوى، فالفاصل بين الجنسين والمميز بين القسـمين الشريعـة، والحسن من أفعـال العباد مـا كان بنعت الأذن مـن مالك الأعيان سبحانه، والقبيح ما كان موافقا للنهى والزجر. والله أعلم.

فصــــل

في تفسير قوله تعالى:

﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق﴾

وأما قوله تـعالى: **﴿ومن قـوم موسـى أمة يـهدون بـالحق وبـه يعـدلون﴾**أى يدعون النـاس إلى الهداية، يعنى الحـكم، ذكر جماعة من المفـسرين أن هؤلاء قوم من وراء الصـين يعبدون الله بالحق والعدل وآمـنوا بمحمد ﷺ، يستـقبلون قبلتنا لا يصل إلينا منهم أحد ولا يصل منا إليهم أحد، وأن جبريل عليه السلام

---

(١) سورة الأعراف آية ١٥٧.

ذهب بالنبىﷺ ليلة المعراج فآمنوا به وعلمهم شيئا من القرآن، ثم لما رجع ﷺ من ليلته أنزل عليه قوله تعالى: **﴿وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾** يعنى أمة محمد ﷺ، بعلمه سبحانه أن الذى أعطيت موسى من قومه أعطيتك في أمتك، وقيل: هم الذين آمنوا بنبينا ﷺ من أهل الكتاب. وقيل: قوم من بنى إسرائيل تمسكوا بشرع موسى قبل نسخه ولم يبدلوا ولم يقتلوا الأنبياء، سبقت لهم العناية وصدقت فيهم الولاية، فبقوا على الحق من غير تحريف ولا تحويل وأدركتهم السابقة، فلم يتطرق إليهم مفاجأه تغير ولا خفي تنزيل.

فصل

وفى تفسير قوله تعالى:

﴿وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم﴾

وأما قوله تعالى: **﴿وإذا قالت أمة منهم لم تعظون قومًا الله مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون فلما نسوا ما ذكروا به﴾** أى تركوا ماو عظوا به **﴿أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون﴾**(١)، لما أعلن الفسقة من بنى إسرائيل بفعل ما نهوا عنه من صيد الحيتان يوم السبت، قامت فرقة أخرى منهم فنهت وجاهرت بالنهى واعتزلت.

ويقال: إن الناهين قالوا: لا نساكنكم، فقسموا القرية بينهم، وأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين المرتكبين للنهى أحد، فقالوا: إن للناس لشأنا. فعلَوْا على الجدار ونظروا فإذا هم قردة، ففتحوا الباب ودخلوا عليهم فعرفت القردة أنسابها من الإنس ولا تعرف الإنس أنسابهم من القردة، فجعلت القردة تأتى نسيبها من الإنس فتشم ثيابه وتبكى، فيقول: ألم ننهكم؟ فتقول برأسها: نعم.

---

(١) سورة الأعراف آية ١٦٤-١٦٥.

قال: قتادة صار الشباب قردة والشيوخ خنازير، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم.

وقال جمهور أهل التفسير: إن بنى إسرائيل افترقت ثلاث فرق وهو الظاهر من الضمائر في الآية: فرقة عصت وصادت، وكانوا نحو السبعين ألفا، وفرقة نهت واعتزلت وكانوا اثنى عشر ألفا، وفرقة اعتزلت ولم تنه ولم تعص، وأن هذه الفرقة قالت للناهية: «لم تعظون قوما» تريد العاصية (الله مهلكم أو معذبهم) على غلبة الظن[معذرة][(١)]، وما عهد من فعل الله تعالى حيئنذ بالأمم العاصية.

فقالت الناهية: موعظتنا معذرة إلى الله لعلهم يتقون .واختلف المفسرون فيما فعل بالطائفة التى لم تنه ولم تعص:

فقال ابن عباس هلكت مع الذين ظلموا وهم العاصون، عقوبة على ترك النهي.

وقال أيضًا: ما أدرى ما فعل بهم.

قال أبو عبد الله القرطبى: وهو الظاهر من الآية.

وقال عكرمة : قلت لابن عباس لما قال : ما أدرى ما فعل بهم: ألا ترى أنهم كرهوا ما هم عليه وخالفوهم؟

فقال: لم تعظون قومًا الله مهلكهم. فدل قول ابن عباس رضى الله عنهما على أن الله تعالى أهلك الطائفة التى لم تعص ولم تنه العاصين، لظاهر الآية وأنه سبحانه لم ينجٍ سوى الناهين عن السوء الواعظين، فبين سبحانه في هذه الآية الكريمة أن الناجين استفادوا النجاة بالنهى عن السوء.

قال الغزالى[(٢)]: ويدل على الوجوب أيضاً. انتهى.

---

(١) كذا فى الأصل، ولعلها زائدة.

(٢) الإحياء ٢/٣٠٧.

فصـــل

في تفسير قوله تعالى:

﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض﴾

وأما قوله تـعالى: **﴿المنافقـون والمنافقات بعضـهـم من بعض يأمرون بـالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم﴾**(١).

فبين الله سـبحانه أن ذكور المـنافقين وأناثـهـم ليسـوا من المؤمنين، كـما قال تعالى: **﴿ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم﴾**(٢) ، بل بعضهـم من بعض في الحكم والمنزلة والنفاق.

وقيل: أمرهم واحد بالاجتماع على النـفاق، فهم على دين واحد متشابهون في الأمر بالمنكر والنهى عن المعروف، وليس المـعنى على التبعيض حقيقة، لأن ذلك مـعلوم، فالمـؤمن بالمؤمـن يتقوى، والمـنافق بالمـنافق يتـعاضد، والمنـافق (صاحبه أس به قوامه، وأصـل به قيامه، يعينه على فساده ويعـمى عليه طريق رشاده، ووصفهم سبـحانه بخلاف أوصاف المؤمنين وأنهم يأمـرون بالمنكر وهو الكفر والمعاصى وينهون عن المعروف وهـو الإيمان والطاعات، كما سبق بيانه، والله أعلم.

قوله: ويقبضون أيديهم عبارة عن عدم الإنفاق في سبيل الله.

قال الحسن: وقيـل: تركوا أمره حتى صار كالمـنسى، فصيرهم بمنـزلة المنسى من ثوابه. وقيل: عن الجهاد

وقال سفيان عن رفع الأيدى فى الدعاء: والنسيان هنا الترك.

قال قتادة: تركوا طـاعة الله ورسوله ونسيهم أن تركهم مـن الخير، فأما من الشر فلم ينسهم.

قوله: **﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾** أى هم العاملون فـي الفسق الذى هو التمـرد فى الكفـر والانسلاخ من كـل خير، وللـمنافق خـمس خصال بـنص

---

(١) سورة التوبة آية ٦٧.

(٢) سورة التوبة آية ٥٦.

القـرآن: يأمر بالمـنكر، ويـنهى عـن المعروف، ولا يقـوم إلى الصـلاة إلا وهو كسلان، ويبـخل بالزكاة ويتخـلف عن الجهاد إذا أمره الله، ويثـبط غيره. والله أعلم.

فصـــل

في تفسير قوله تعالى:
﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾

وأما قـوله تعـالى: **﴿والمؤمـنون والمؤمـنات بعضـهم أوليـاء بعض يـأمرون بالمعروف وينـهون عن المـنكر ويـقيمـون الصلاة ويـؤتون الزكـاة ويطيـعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله﴾**[1]، لما ذكر تعالى المنافـقين والمنافقات وما هم عليه من الأوصاف القـبيحة والأعمال الفاسدة ذكر المؤمنـين والمؤمنات فقال في أولئك: بـعضهم مـن بعض، وفي هؤلاء: بـعضهم أولـياء بعض، فـي الدين واتفاق الكلمـة والعون والنصرة؛ إذ لا ولاية بين المنافقـين ولا شفاعة لهم ولا يدعـوا بعضـهم لبـعض، فكـأن الولايـة في الله خاصـة وسيأتـى ما ثبـت في الصحيحين[2] من حـديث أبى موسـى الأشعرى رضـى الله عنه أن النـبى ﷺ قال: «المؤمن للمـؤمن كالبنيان يشد بعـضه بعضا» أى يعين بعضهـم بعضا على الطاعـات، ويتواصون بترك المحـظورات، فنجاتـهم بالله، وقيامهـم بحق الله، وصحبتـهم لله، وعدواتهم لأجل الله، تركـوا حظوظهم بحـق الله وآثروا على هواهم رضـى الله، أولئك عصمـهم الله فى الحال ويراحـمهم فى المآل، فـلما وصف الله المؤمنين بـكونهم بعضهم أولياء بـعض ذكر بعده ما يجرى كالـتفسير والشرح له، وهى الخـمسة التى يتميـز بها المؤمن على المنـافق فى الآية: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإقامـة الصلاة، وإيتاء الزكاة والجهاد ،وهو المراد فى هـذه الآية بـقولـه: **﴿ويطـيعون الله ورسـوله﴾** فإن هـذه الكلـمة جامـعة للمندوبـات وأخص أوصاف المؤمنين الأمر بالـمعروف والنهى عن المنكـر لتقدمه على بقية الأوصـاف، فالذى هجر الأمر بالمعروف والنهى عـن المنكر خارج من

---

(١) سورة التوبة آية ٧١.

(٢)البخاري في كتاب الصلاة باب تشبيك الأصابع (الفتح) ٢/ ٢٢٥، ومسلم في كتاب البر باب تراحم المؤمنين برقم ٢٥٨٥.

هؤلاء المؤمنين المنعوتين في الآية، فيثبت بذلك أن أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة عل صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

قوله: ﴿ أولئك سيرحمهم الله﴾ يعنى الموصوفين بهذه الأوصاف الجميلة.

قال الإمام محمود الزمخشرى: السين مفيدة وجوب الرحمة لا محالة، فهى تؤكد الوعد والوعيد، ولما كانت الرحمة هنا عبارة عما يترتب على تلك الأعمال الصالحة من الثواب في الآخرة، أتى بالسين التى تدل على استقبال الفعل أن الله عزيز، أى غالب على كل شيء قادر عليه، حكيم واضع كلا موضعه والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾

وأما قوله تعالى ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾(١).

اشترى سبحانه منهم نفوسهم فوهبوا قلوبهم شكراً له.

ويقال: اشترى نفوسهم، وأما القلوب فاستأسرها قهرا، والقهر في سنة الأحباب أعز من الفضل.

وقال أبو على الدقَّاق: لم يقل سبحانه: اشترى قلوبهم؛ لأن القلب وقف على محبته، والوقف لا يشترى، فجعل سبحانه العوض عن بذل النفس أعلا الأشياء وأغلاها وهو الجنة، ومن بذل نفسه لله تعالى وقام في رضاه وطاعته أربح الله تجارته وجبر فاقته وأسكنه جنته ،وهذا من أنواع الجهاد فإن الجهاد أنواع وهو من أفضل ما يعده المرء ليوم الفاقة، وهو على أقسام: فتارة يكون الجهاد في الأعداء من الكفار، وتارة تكون في النفوس وهى أعدى الأعداء، وتارة يكون بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

---

(١) سورة التوبة آية ١١١.

وقال بعض العلماء: وهو مطلوب في هذا الزمان، لأن الكفار قد انكسرت شوكتهم وقل مددهم، وعلت كلمة الإسلام وظهرت، وبقى اليوم جهاد النفوس والتكلم بالحق والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قوله: **﴿التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين﴾**(١):

قال ابن عباس رضى الله عنهما: لما نزلت **﴿إن الله اشترى من المؤمنين ...﴾** الآية.

قال رجل: يا رسول الله وإن زنا وإن سرق وإن شرب الخمر؟ فنزلت **﴿التائبون العابدون ...﴾** الآية.

قوله: التائبون: أى الراجعون عن الحالة المذمومة فى معصية الله إلى الحالة المحمودة في طاعة الله.

العابدون: أى المطيعون بالعبادة. الحامدون: الراضون بقضائه المصرِّفون نعمته في طاعته الذين يحمدونه على كل حال. السائحون: الصائمون، روى عن ابن مسعود وابن عباس وعائشة رضى الله عنهم.

وقيل: السياحة الجهاد، كما روى مرفوعًا.

وقيل: الذين حبسوا أنفسهم في أوامره طلبا لمرضاته.

وقيل: السائحون بأفكارهم في توحيدهم.

الراكعون: يعنى في الصلاة المكتوبة وغيرها، وقيل: الخاضعون لله فى جميع الأحوال. الآمرون بالمعروف: أى بالسنة، وقيل: بالإيمان والعمل الصالح، وقيل: الذين يدعون الخلق إلى الله، ويحذرونهم من غير الله يتواصون بالإقبال على الله وترك الاشتغال بغير الله. والناهون عن المنكر: قيل: عن البدعة، وقيل: عن الكفر وقيل: هو عموم فى كل معروف ومنكر وينهون نفوسهم عن اتباع المنى

الحافظون لحدود الله، أى القائمون بما أمروا به والمنتهون عما نهوا عنه الوافقون حيث وقفهم، ويحفظون مع الله أنفاسهم.

(١) سورة التوبة آية ١١٢.

قال الإمام أبو حيان في تفسيره: فترتيب هذه الصفات فى غاية الحسن، لذا بدأ أولا بما يخص الإنسان، فرتبه على ما ينبغى، ثم بما يتعدى من هذه الأوصاف من الإنسان لغيره وهو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ثم بما شمل ما يخصه في نفسه وما يتعدى إلى غيره وهو الحفظ لحدود الله. انتهى ولما ذكر سبحانه مجموع هذه الأوصاف أمر رسول الله ﷺ بأن يبشر المؤمنين، وفى هذه الآية التى قبلها.

قال: فاستبشروا أمرهم بالاستبشار، فحصلت لهم المزية التامة بأن الله أمرهم به ثم أمر رسوله أن يبشرهم، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد فى الأرض﴾

وأما قوله: **﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد فى الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين﴾**(١):

قال المفسرون رحمهم الله: «لولا» هنا للتخصيص كقوله تعالى في سورة المائدة: **﴿لولا وينهاهم الربانيون﴾** صحبها معنى التفجيع والتأسف الذى ينبغى أن يقع من البشر على هذه الأمم التى لم تهتد، وهذا نحو قوله: **﴿ياحسرة على العباد﴾** والقرون: قوم نوح وعاد ثمود ،والبقية هنا يراد بها الخير والنظر والحزم في الدين وسمى الفضل والجود بقية، لأن الرجل يستبقى مما يخرجه أجوده وأفضله.

ويقال: فلان من بقية القوم، أى من خيارهم، ومنه قولهم: في الزوايا خبايا وفي الرجال بقايا، وإنما قيل: بقية لأن الشرائع والدول ونحوها قوتها في أولها ثم لا تزال تضعف، فمن ثبت فى وقت الضعف فهو بقية الصدر الأول، والمعنى، فلولا كان منهم أولو مراقبة وخشية من انتقام الله تعالى. وقيل: أولو

---

(١) سورة هود آية ١١٦.

طاعة ودين وعقل وبصر ينهون قومهم عن الفساد، والفساد هنا الكفر وما اقترن به من المعاصى، فبين سبحانه أنه أهلك جميعهم إلا قليلا منهم كانوا ينهون عن الفساد، وقال بعض العارفين: معنى الآية: لم يكن منكم مثل هؤلاء الذين كانوا ينهون عن القبائح إلا قليلا وقيل: لم يكن ممن قبلكم من الأمم من ينهى عن الفساد إلا ذو بقية من الدين وهم الذين أطاعوا أنبياءهم، ويحتمل: فهلا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد.

قال الإمام أثير الدين أبو حيان رحمه الله: وفى ذلك تنبيه لهذه الأمة وحض لها على تغيير المنكر، والظاهر أن الذين ظلموا هم تاركو النهى عن الفساد. وما أسرفوا: فيه أى نعموا فيه من حب الرياسة والثروة وطلب أسباب العيش الهنى ورفضوا ما فيه صلاح دينهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى﴾

وأما قوله تعالى : **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون﴾** سبب نزولها ما روى الإمام أحمد فى المسند من حديث ابن عباس رضى الله عنهما:

قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته بمكة جالس إذ مر به عثمان بن مظعون فكشر رسول الله،

فقال له: رسول الله ﷺ: « ألا تجلس»؟

قال: بلى. فجلس رسول الله ﷺ مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول الله ﷺ ببصره إلى السماء، فنظر ساعة إلى السماء وأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فتحرف رسول الله ﷺ عن جليسه عثمان إلى حيث بصره وأخذ ببعض رأسه كأنه يستفقه مايقال له، وابن مظعون ينظر، ، فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له، شخص بصر رسول الله ﷺ كما شخص أول مرة، فاتبعه بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان

بجلسته الأولى، قال: يا محمد فيما كنت أجالسك رأيتك شخص بصرك إلى السماء، ثم وضعته حيث وضعته على يمينك فتحرفت إليه وتركتنى وأخذت تنفض رأسك كأنك تستفقه شيئا يقال لك؟

قال: «وفطنت لذلك»؟

قال عثمان: نعم. قال رسول الله ﷺ: «أتاني رسول الله آنفا وأنت جالس». قال: رسول الله: قال: نعم».

قال: فما قال لك؟

قال: «**﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون﴾**».

قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان فى قلبى وأحببت محمداً ﷺ.

رواه أحمد[1] أيضا بسنده عن عثمان بن أبى العاص رضى الله عنه قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالسًا إذ شخص ببصره... فذكر نحوه مختصراً

قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: (أجمع أية فى القرآن **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾**)

وقال جماعة من العلماء: هذه الآية أجمع آية في القرآن للحثّ على المصالح كلها وللزجر عن المفاسد بأسرها، فإن الألف واللام في العدل والإحسان للعموم والاستغراق، فلا يبقى من دق العدل وجله شيء إلا اندرج فى قوله: **﴿إن الله يأمر بالعدل﴾**، ولا يبقى من دق الإحسان وجله شيء إلا اندرج في أمره بالإحسان والعدل، وكذلك الألف واللام في الفحشاء والمنكر والبغى: عامة مستغرقة لأنواع الفواحش، ولما ينكر من الأقوال والأعمال، وإفراد البغي وهو ظلم الناس بالنهى مع اندارجه في الفحشاء والمنكر للاهتمام به، كما أفرد إيتاء ذى القربى بالذكر مع اندراجه في العدل والإحسان، اهتمامًا بصلة الأرحام، أمر سبحانه وتعالى في هذه الآية بثلاث ونهى عن ثلاث: أمر بالعدل وهو كل فعل مفروض من عقائد وشرائع وسير مع الناس في أداء الأمانات وترك الظلم وإعطاء الحق، والإحسان وهو فعل كل مندوب إليه، قاله ابن عطية.

---

(١) المسند ٣١٨/١.

وقال محمود الزمخشري: العدل هو الواجب، لأن الله تعالى عدل على عباده به والإحسان الندب، وإنما علق أمره بهما لأن الفرض لابد أن يقع فيه تفريط فيجبره الندب، وعن ابن عباس رضى الله عنه: العدل لا إله إلا الله والإحسان أداء الفرائض. وعنه: العدل الحق. وعن سفيان بن عيينة: أنه استواء السريرة والعلانية في العمل. وقيل: العدل فى الأفعال والإحسان في الأقوال؛ فالإحسان لا يخلو عن جلب منفعة أو دفع ضر أو عنهما، وتارة يكون فى الدنيا وتارة يكون في العقبي، أما في العقبى فتعلم العلم والفتيا والإعانة على جميع الطاعات وعلى دفع المعاصى والمخالفات، فيدخل فيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر باليد واللسان، كما قال ابن عبد السلام وغيره، والله أعلم.

وقال بعض العارفين: أمر العبد بالعدل فيما بينه وبين الله والعدل فيما بينه وبين نفسه والعدل فيما بينه وبين خلقه، فالعدل بينه وبين الله: إيثار حقه على حظه، وتقديم رضاه سبحانه على هواه، والتجرد عن جميع المزاجر، وملازمة جميع الأوامر، والعدل الذى بينه وبين نفسه منعها مما فيه هلاكها، كما قال تعالى: ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾، وكمال عدله مع نفسه كيٌّ عروق طمعه، والعدل الذي بينه وبين الخلق بذل التضحية وترك الخيانة فيما قل أو كثر والإنصاف لهم بكل وجه، وترك الإساءة إلى أحد بقول أو فعل أو هم أو عزم، وأما الإحسان فهو أن تقوم بكل حق وجب عليك حتى لو كان طائرا في ملكك لا تقصر فى تعهده.

ويقال: الإحسان: أن تقضى ما عليك من الحقوق ولا تقتضى لك حقا من أحد. قوله : وإيتاء ذى القربى: وهو صلة الأرحام، وقد اندرج تحت الإحسان لكنه نبه عليه اهتمامًا به كما تقدم، وقيل: إعطاؤهم على ما منهم من الجور والجفاء والحسد. والفحشاء الزنا، وقيل ما شنعته ظاهرة من المعاصي، وقيل: ما يوجب الحد فى الدنيا والعذاب فى الآخرة. وقيل: المجاوز لحدود الله عز وجل .والمنكر الشرك، قاله مقاتل، وقيل: ما توعد عليه بالنار، قاله عبد الله بن السائب، وقيل: ما أنكره الشرع بالنهي عنه، وهو يعم جميع المعاصي والرذائل والدناءات على اختلاف أنواعها، وقيل: ما لا يوجب الحد في الدنيا لكن يوجب العذاب فى الآخرة.

والبغي: التطاول بالظلم والسعاية فيه، وحقيقته تجاوز الحد، وهو داخل في المنكر نبه عليه اهتمامًا باجتنابه كـما تقدم، وجمع سبحانه في المأمور به والنهي عنه بين ما يجب ويندب وما يحرم ويـكره، لاشتراك ذلك في قدر مشترك وهو الطلب فى الأمر والترك في النهى، ولما أمر تـعالى بتلك الثلاث ونهى عن تلك الثلاث، قال: يعظكم؛ أى بما ذكر من أمر ونهى، والمعنى ينبهكم أحسن تنبيه، لعلكم تذكرون أى تنتبهون لما أمرتم به ونهيتم عنه.

قال المفـسرون: فقد تضمـنت هذه الآية الأمر بالمـعروف والنهى عن المـنكر وكما أن الله سبحانه وحزبه يأمرون بالعدل والإحسان، فالشيطان وحزبه يأمرون بالمنكر والفـحشاء، كما قال تعـالى: **﴿ياأيـها الذيـن آمنوا لا تتـبعوا خـطوات الشيـطان ومن يتـبع خطوات الـشيطان فإنـه يأمر بالـفحشاء والمـنكر﴾**(١) والله أعلم.

فصــــل

في تفسير قوله تعالى:
﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع﴾

وأما قوله تعالى: **﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلـوات ومساجد يـذكر فيهـا اسم الله كثـيراً ولينـصرنَّ الله من ينـصره إن الله لقـوى عزيز الذيـن إن مكناهـم في الأرض أقاموا الـصلاة وآتوا الزكـاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبه الأمور﴾**(٢).

قال المفسرون: فى الآية الكريمة تحريض على القتال المأذون فيه، وأجرى الله العـادة في الأمم الماضـية بذلـك بأن ينتـظم به الأمـر وتقوم الـشرائع وتـصان المتعبدات مــن الهدم وأهلها من القتل، فـلولا القتال لتغلب عـلى الحق في كل أمة كما قال في الآية الأخرى: **﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض﴾**(٣).

---

(١) سورة النور آية ٢١.　(٢) سورة الحج آية ٤٠-٤١.
(٣) سورة البقرة آية ٢٥١.

قال مجاهد: ولولا دفع ظلم قوم بشهادات العدول. . ونحو هذا .

وقال قوم: دفع ظلم الظلمة بعدل الولاة.

وقال قوم: دفع العذاب بدعاء الأخيار. وقيل: بالقصاص عن النفوس وقيل: بالنبيين عن المؤمنين.

قال بعض العارفين: يتجاوز سبحانه عن الأصاغر لقدر الأكابر، ويعفو عن العوام لاحترام الكرام، وتلك سنة أجراها الله سبحانه لاستيفاء منازل العباد واستيفاء مناهل العرفان، ولا تحويل لسنته ولا تبديل لكريم عادته[1].

وأما الصوامع وما بعدها فقيل: الصوامع للرهبان والبيع للنصارى والصلوات لليهود والمساجد للمسلمين. وقيل: الصلوات المعهودة فى الأمم. ومعنى هدمت عطلت. وتأخير المساجد لقدم تلك عليها، أو للانتقال من الشريف إلى ما هو أشرف، ولم يذكر في هذه الآية المجوس؛ ولا أهل الشرك لأن هؤلاء ليس لهم ما يوجب حمايته ولا يوجد ذكر الله إلا عند أهل الشرائع. ثم أقسم سبحانه على أنه لينصرن من ينصره، فنصر العبد لربه هو اتباع أمره واجتناب نهيه أى ينصر دينه ونبيه وأولياءه.

وقال الزجاج: من أقام شريعة من شرائعه نصر على إقامة ذلك، ونصره تعالى هو أن يظفرهم بأعدائهم، وهذا وعد من الله ينصر من ينصر دينه وشريعته، ونظير هذه الآية قوله تعالى: **﴿ياأيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم﴾**، أى تنصروا دين الله ينصركم على أعدائكم.

ثم قال: ويثبت أقدامكم؛ قيل: عند القتال، وقيل: على الإسلام، وقيل: على الصراط، وقيل: تثبيت القلوب بالأمن.

قال القرطبى: فيكون تثبيت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة، وقد قال فى الآية الأخرى: **﴿كتب الله لأغلبنّ أنا ورسلى﴾**، أي حكم وكتب فى كتابه الأول وقدره الذى لا يمانع ولا يبدل بأن النصرة له ولكتابه ولرسوله وعباده المؤمنين فى الدنيا والآخرة وأن العاقبة لهم، **﴿إن الله لقوى عزيز﴾**، أى كتب القوى

(١) المثبت من ب وهى في الأصل بالحاشية.

العزيز أنه الغالب لأعدائه كما قال تعالى: **﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾**، وقال تعالى: **﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون﴾**(١).

وقال تعالى: **﴿قاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا﴾**.

وقال تعالى: **﴿أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾** وهذا قدر محكم وأمر مبرم، أن العاقبة والنصرة للمؤمنين القائمين بنصرة دين الله تعالى.

قال المفسرون: وفى ذلك كله حض على القتال فى الله والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واستيفاء الحدود وغير ذلك، ثم أخبر تعالى فى هذه الآية أنه قوى على نصرهم عزيز لا يغالب.

قال عثمان بن عفان رضى الله عنه: هذا والله ثناء قبل بلاء، يعنى: إن الله قد أثنى عليهم قبل أن يحدثوا من الخير ما أحدثوا.

قوله تعالى: **﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾** مكَّناهم أى نصرناهم على عدوهم حتى يتمكنوا من البلاء غير مقهورين.

قال المفسرون: فى الآية أخذ العهد على من مكنه الله أن يفعل ما رتب على التمكين فى الآية.

قال ابن نجيح: المشار إليهم هم الولاة.

وقال الضحاك هو شرط شرطه الله على من آتاه الملك. وهذان القولان ضعيفان .

وقيل: إذا طالت بهم المدة وساعدهم العمر لم يستفرغوا أعمارهم فى استجلاب حظوظهم ولا فى اقتناء محبوبهم من الدنيا، ولكن قاموا بأداء حقوقنا

---

(١) سورة غافر آية ٥١ .

وقال الحسن البصري: هم أمة محمد ﷺ، فبين سبحانه أن صفة المؤمنين والصالحين من عباده أنهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويأمرون بالمعروف والنهى عن المنكر، وأن من ضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كمن ضيع الصلاة والزكاة، وهذه الآية تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذ قرنا بالصلاة والزكاة، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿وجاهدوا فى الله حق جهاده هو اجتباكم﴾

وأما قوله عز وجل: **﴿وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم﴾**(١)، فقيل: هو إشارة إلى امتثال ما أمر به الله واجتناب ما نهى عنه، أى جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردها عن الهوى وجاهدوا الشيطان في وسوسته والكافرين على كفرهم والظلمة في رد ظلمهم، وأهل المعاصى والمنكرات فى ترك ما هم عليه.

وقوله: هو اجتباكم: أى اختاركم للذبِّ عن دينه والتزام أمره واجتناب نهيه لأن العبد كلما كان إلى الله أقرب كان جهاده فيه أعظم، وهذا تأكيد الأمر بالمجاهدة، أى وجب عليكم أن تجاهدوا فى الله؛ لأنه سبحانه اختاركم كذلك بفضله وحسن توفيقه، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:
﴿يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر﴾

وأما قوله تعالى حكاية عن عبده لقمان الحكيم حين وصى ابنه **﴿يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**(٢).

(١) سورة الحج آية ٧٨.

(٢) سورة لقمان آية ١٧.

قال المفسرون: «لما نهى لقمان عليه السلام ابنه عن الشرك بالله وأخبره ثانياً بعلمه وباهر قدرته؛ أمره بما يتوسل به إلى الله تعالى من الطاعات فبدأ بأشرفها وهو الصلاة، حيث يتوجه إليه بها، ثم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ثم بالصبر على ما يصيبه من المحن بسبب الأمر والنهى. وما بمعنى مهما وأضاف الصبر بالعطف على الأمر بالمعروف إعلاما بأذى الناس لمن يأمرهم وينهاهم.

قال بعض المفسرين: أى أمر بطاعة الله واتباع أمره

وقال الكلبى فى قوله: وانه عن المنكر أى: أنكر الظلم وأظهر العدل.

وقال غيره: المنكر معاصى الله ومخالفة أمره.

وقال بعض العارفين: (المعروف الذى يجب الأمر به ما يوصل العبد إلى الله والمنكر الذى يجب النهى عنه ما يشغل العبد عن الله. واصبر على ما أصابك يعنى على ما أصابك من الأذى في طاعة الله من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وهذا قول ابن عباس ومقاتل. معنى قوله: واصبر على ما أصابك: تنبيه على أن من قام بحق وامتحن فى الله فسبيله أن يصبر لله، فإن من صبر لله لم يخسر (مع)[1] الله، وسيأتى الكلام على فضل الصبر في آخر الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

قوله: إن ذلك من عزم الأمور:

قال ابن عباس: يريد من حقيقه الإيمان. وقال مقاتل: إن ذلك الصبر على الأذى فيهما من حق الأمور التى أمر الله بها. وقال الكلبى: إن ذلك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من عزم الأمور. وقال الواحدى: وهذه الآية دليل على أن خوف المكروه لا ينبغى أن يمنع من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلا أن يخاف مكروها لا يطيقه، والله أعلم، يا أخى من ذكر الله تعالى حظى بالخيرات لديه، ومن أمر بالمعروف قربه زلفى إليه، ومن نهى عن المنكر أقبل بالمعونة عليه ومن صبر على ابتلائه ورضى فله البشارة، ومن سخط وجزع فيا لها من خسارة.

---

(١) المثبت من ب.

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾

وأما قوله عز وجل: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾:(١)

فهو قسَم منه سبحانه بالعصر وهو الدهر، وقيل: صلاة العصر وقيل: آخر النهار وقيل غير ذلك. ﴿إن الإنسان لفى خسر﴾ أي فى خسارة وهلاك ﴿إلا الذين آمنو﴾ بقلوبهم، ﴿وعملوا الصالحات﴾ بجوارحهم، ﴿وتواصوا﴾ أي يوصى بعضهم لبعض بالحق، أى بأداء الطاعات وترك المحرمات، ﴿وتواصوا بالصبر﴾ أي على المصائب وأذى من يؤذى ممن يأمرونه بالمعروف وينهونه عن المنكر، ويحتمل أن يراد به الصبر على الطاعات، فيدخل فيه الصبر عن المعصيه وعلى الطاعة.

قال ابن عباس (رضى الله عنهما) (٢) : فأقسم الله تعالى أن كل إنسان فى خسر إلا من جمع هذه الأربعة الأوصاف.

وروى أبو بكر بن مردويه بسنده عن يزيد بن خنيس قال: دخلنا على سفيان الثوري نعوده وأومأ إلى دار العطارين، فدخل عليه سعيد بن حسان المخزومى، فقال له سفيان الثورى: الحديث الذى كنت حدثتنيه عن أم صالح اردد علي.

فقال: حدثتنى أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة رملة قالت: قال رسول الله ﷺ: «كل كلام ابن آدم عليه لا له»، ما خلا أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكرا الله تعالى.

قال سفيان: وناشدته: أو ما سمعت الله يقول في كتابه: ﴿والعصر إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ فهو هذا بعينه.

---

(١) سورة العصر آيات ١ -٥.

(٢) المثبت من ب.

وروى الحديث الترمذى [1] وابن ماجه[2] ، ولم يذكرا قول سفيان الثورى... إلى آخره، والله أعلم فلا تخف من الله لومة لائم، لعلك أن تظفر بالغنائم، استعمل الشجاعة فى النهى عن المنكر تنل المطلب الأعلى من الكنز الأكبر، فلله در أقوام فهموا معني الوجود، وتأملوا عين المقصود، واشتغلوا بطاعة الملك المعبود، فقاموا بالأمر بالمعروف من غير قعود، منتهين للنهى عن المنكر والخلق رقود، متيقظين الصبر على ما ينالون من الأقوال والأفعال، ملازمين الرضا عند الله فى كل الأحوال، قد شمروا لذلك عن سوق العزائم، فسبقوك وأنت فى الغفلة نائم.

فصل

قال سفيان الثورى وغيره فى قوله تعالى: ﴿**وقولوا للناس حسنا**﴾[3] أى مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر.

وقال ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿**أليس منكم رجل رشيد**﴾[4] أى يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

وقال بعض المفسرين فى قوله تعالى: ﴿**لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته**﴾[5] يعنى القرآن ﴿**ويزكيهم**﴾: أى يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكو نفوسهم وتطهر من الدنس والخبث الذى كانوا متلبسين به فى حال شركهم.

فصل

[في أحاديث في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

وأما الأحاديث الواردة بفضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأدلة وجوبه وتأكيد استحبابه، فكثيرة نورد منها طرفا يسيرا سوى ما تقدم وما يأتى من ذلك

(1) فى كتاب الزهد باب ماجاء فى حفظ اللسان ٥/١٠٢

(2) فى كتاب الفتن باب ماجاء فى كف اللسان رقم ٢٩٦٧.

(3) سورة البقرة آية ٨٣.

(4) سورة هود آية ٧٨.

(5) سورة آل عمران آية ١٦٤.

في أبواب الكتاب، والله الموفق للصواب، فمن أمثلها ما ثبت في صحيح [1] مسلم ومسند أحمد [2] والسنن الأربعة وغيرها من حديث طارق بن شهاب رضي الله عنه، قال أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة: مروان بن الحكم فقام إليه رجل، فقال: الصلاة قبل الخطبة.

فقال: قد ترك ما هنالك.

فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» هذه رواية مسلم.

ورواية الترمذي، قبلها إلا أنه قال: فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة.

فقال يا فلان ترك ما هنالك.

وقال: هذا حديث حسن.

وفي رواية أبي داود: فقال: يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت الخطبة قبل الصلاة.

فقال أبو سعيد: من هذا قالوا: فلان بن فلان:

فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه.

وفي رواية النسائي لم يذكر العيد والخطبة، ولكن لفظه: أن رسول الله ﷺ قال: من رأى منكم منكرا فغيره بيده فقد برئ، ومن لم يستطع أن يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برئ ومن لم يستطع أن يغيره بلسانه فغيره بقلبه فقد برئ وذلك أضعف الإيمان».

قول أبي سعيد رضي الله عنه: أما هذا فقد قضى ما عليه فيه صريح بالإنكار وقد يقال: كيف تأخر أبو سعيد رضي الله عنه عن إنكار هذا المنكر حتى سبقه إليه هذا الرجل؟ قال بعضهم: يحتمل أن أبا سعيد رضي الله عنه لم

---

(١) كتاب الأيمان باب وجوب الأمر بالمعروف برقم ٤٩.

(٢) ٣/ ٥٠..

يكن حاضراً أول م اشرع مـروان فى أسباب تقديم الخطبة، فأنكـر عليه الرجل ثم دخل أبـو سعيد وهما فـى الكلام، ويحتمـل أن أبا سعيد كان حـاضراً من الأول ولكنه خاف عـلى نفسه أو غيره حصول فـتنة بسبب إنكاره، فـسقط عنه الإنكار ولم يخف ذلك الرجل شيئا لاعتـضاده بظهور عشيرته أو غير ذلك، أو أنه خاف وخاطر وذلك جائـز فى مثل هذا، بل مستحب، كما سـيأتى بيانه فى أثناء الكتاب، أو أن أبا سعيد هم بالإنكار فـبدره الرجل فعضدة أبو سعيد، كما جاء فى الحديث الآخر الذى فى الصحيحين فى باب صلاة العيدين أن أبا سعيد هو الذى حيد بيد مروان حين رآه يصعد المنبر، وكانا جاءا معاً، فرد عليه مروان بمثل ما رد هنا(١).

قال النووى: فيـحتمل أنهما قضيـتان إحدهما لأبى سعيـد والأخرى للرجل بحضرة أبى سعيد.

قوله ﷺ: «فليغيره».

قال النـووى رحمه الله: هذا أمـر يجاب بإجـماع الأمة، فقـد تطابق عـلى وجوب الأمر بالمعروف والـنهى عن المنكر الكتاب والسـنة وإجماع الأمة، وهو من النصيحة التى هى الدين، ومـن أجله بعث الله رسله وأنزل كتبه، ووصف هذه الأمة وفضلها لأجله على سائـر الأمم التى أخرجت للناس. وقوله: «فإن لم يستطع فبلسانه»: يعنى إن غلب عـلى ظنه أنه إن غير بيده يسبب منكرًا أشد منه كـف يده واقتصر علـى القول باللسـان والوعظ والتخويـف، فإن خاف أن يسبب قوله مثل ذلك، غيَّر بقلبه وكان فى سعة، وهذا هو المراد بهذا الحديث.

وقوله: «بقلبه» مـعناه فليكرهه بقلبه، وذلك هو الـذى فى وسعه وطاقته، قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد القوى فى نظمه:

وأضعفه بالقلـب ثـم لسانه   وأقواه إنكار الفـتى الجلد باليدِ

فتضمـن هذا الحديث أن الأمر بالمعروف والـنهى عن المنكر لـه ثلاث مراتب ليس إلا :

---

(١) شرح مسلم ٢/٢٢.

الأولى: إزالة المنكر باليد، وذلك يكون لمن كان له سلطان يخاف، وإلا قد يأمر وينهى باليد من كان حقيرا بين الناس، ويأمر (كبيرا فيفضى[1]) إلى شر، وقد تفضى إلى تقاتُل، كما سيأتى الكلام عليه فى الباب الثانى.

المرتبة الثانية: إزالته باللسان، وهذه دون الأولى، فهذه يتصف بها العلماء لأنهم أهل لسان، فيدعون من يتعاطى المنكر ،ويأمرونه وينهونه باللسان ويستدلون على ذلك.

المرتبة الثالثة: من لم يكن له سلطان ولا هو أهل العلم، بل هو ضعيف الإيمان، ويرى منكرًا لا يقدر على إزالته، لا بيد ولا لسان، فينكر بقلبه، فذو السلطان له يد يمكن أن تقيم دين الله تعالى بيده، فلهم الجهاد بالسيف واللسان، والطعن بالحظاء والسنان، وقد يمكن ذلك لمن له جاه أو هو رئيس قومه أو قريته، ومن يكون مطاعًا ،ومن لم يمكنه ذلك انتقل إلى المرتبة الثانية وهى أدنى مڽ الأولى: الأمر باللسان، وهذه المرتبة يمكن العلماء أن يقوموا بها؛ لأن لهم من السلطان على الكلام وتبيين دين الله ما لم يكن لغيرهم، فيمنكهم أن يقيموا الأدلة والبراهين عليه، وهم الحكام بالعلم على سائر الخلق، وهم ورثة الأنبياء، ومن كان منهم قاضيا عالما فقد اجتمع فى حقه اليد واللسان ،وليس ذلك مخصوصا بأحد دون أحد، بل مَن أمكنه أن ينكر باليد ولم ينكر فقد عصى، ومن أمكنه أن ينكر باللسان ولم ينكر بقلبه فقد عصى، وصفة الإنكار بالقلب أن يعبس عند رؤية المنكر ويكره ذلك بقلبه كراهية شديدة.

قال القاضى أبو على: ويجب فعل الكراهة للمنكر كما يجب إنكاره، لأن الشارع أوجب فعل الكراهة بالقلب بقوله: «فإن لم يستطع فبقلبه» انتهى. قوله ﷺ: «وذلك أضعف الإيمان»:

قال النووى: معناه والله أعلم أقله ثمرة. انتهى. فأخبر النبىﷺ أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من أعظم أبواب الإيمان، فلا يجوز لأحد السكوت

---

(١) المثبت من ب.

عنه أصلا لأنه واجب بأمر الله ورسوله، قال القاضى أبو الفضل عياض رحمه الله: هذا الحديث أصل فى صفة التغيير، فحق المغير أن يغيره بكل وجه أمكنه زواله به قولا كان أو فعلاً، فيكسر آلات الباطل ويريق المسكر، أو يأمر من يفعله وينزع الغصوب ويردها إلى أهلها بنفسه.

وسيأتى فى الباب الرابع من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «إنه يصيب أمتى فى آخر الزمان من سلطانهم شدائد لا ينجو منها إلا رجل عرف دين الله فجاهد عليه بلسانه ويده وقلبه، فذلك الذى سبقت له السوابق...» الحديث.

فإن تعاطى الأمر ذلك بنفسه فهو أولى من أن يأمر غيره بفعله، وقد كان رسول الله ﷺ يغير المناكر بنفسه أحياناً ففى صحيح مسلم[1] وغيره من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ رأى خاتما من ذهب فى يد رجل، فنزعه وطرحه، وقال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده» فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به. قال: لا والله لاآخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ.

وفى المعنى أحاديث كثيرة.

وفى الصحيحين[2] ومسند أحمد[3] وجامع الترمذى[4] من حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال: دخل النبى ﷺ مكة يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً فجعل يطعنها بعود كان فى يده.

وسيأتى الحديث بأتم من هذا فى الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

قال أبو بكر أحمد بن محمد المروزي: قلت لأبى عبد الله - يعنى الإمام أحمد رضى الله عنه - : كيف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ قال: باليد، والقلب وهو أضعف.

---

(١) فى كتاب اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجل برقم ٢٠٦٦.

(٢) البخارى فى كتاب المظالم باب هل تكسر الدنان، الفتح ٥/ ١٢١، ومسلم فى كتاب الجهاد باب فتح مكة.

(٣) فى المسند ١/ ٣٧٧ .   (٤) في كتاب التفسير رقم ٥١٤٦.

وقال أيضا فى رواية ابنه صالح: التغيير باليد، ليس بالسلاح ولا بالسيف.

قال القاضى أبـو يعلى محمد بن الحسين الفراء: فظاهر هذا يـقتضى جواز الإنكار باليد إذا لم يفض للقتل والقتال، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وفى الصحيحين[1] ومسند أحمد[2] وسنن أبى داود[3] من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عـن النبىﷺ أنه قال: «إياكم والجلـوس فى الطرقات» فقالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها.

فقال رسول اللهﷺ: «فإذا أبـيتم إلا الجلوس فاعطوا الطريـق حقه» قالوا: ومـا حق الـطريـق يا رسـول الله؟ قال: «غـض البـصر، وكـف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر».

قوله: إياكم والجلوس: بـالنصب على التحذير وأبيتـم بالياء الموحدة ،والله أعلم.

وفى مسند أحمد[4] وغيره من حديث أبى شريح خويلد وقيل: عبد الرحمن وقيل: هانئ بن عمرو الخزاعى رضى الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: «إياكم والجلوس على الصعدات، فمن جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه». قلنا: يارسول الله وما حقه؟ قـال: غض البصر ورد التحية وأمر بـالمعروف ونهى عن المنكر».

وفى مسند الإمام أحمد[5] أيضا عن جابر رضى الله عنه حـديث بيعة العقبة بطوله: وفيه فواعدناه ـ يعنى رسول اللهﷺ ـ شعـب العقبة، فاجتمعا عنده من رجل ورجلين حتى توافـينا فقلنا: يا رسول الله علاما نبايعـك؟ فقال: تبايعون على السمـع والطاعة فى النشاط والكسـل، والنفقة فى العسر والـيسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكـر ،وأن تقولوا فى الله لا تخافون فى الله لومة

---

(١) البخاري في كتاب المظالم ومسلم في اللباس والنهي عن الجلوس رقم ١٦٧٥.

(٢) المسند ٣/ ٣٦. (٣) فى كتاب الأدب رقم ١٣.

(٤) المسند ٦/ ٣٨٥. (٥) المسند ٣/ ٣٢٢.

لائم... الحديث. وفى آخره: فقمنا إليه فبايعناه فأخذ علينا ،وشرط على ذلك الجنة.

وفى المسند أيضًا من حديث أبي ذر رضى الله عنه قال: بايعنى رسول اللهﷺ خمسًا وأوثقنى سبعاً وأشهد الله علىَّ تسعا، أنه لا أخاف فى الله لومة لائم .

ورواه أحمد أيضًا من طريق آخر بلفظ: أمرنى رسول اللهﷺ بسبع: أمرنى بحب المساكين والدنو منهم، وأمرنى أن أنظر إلى من هو دونى ولا أنظر إلى من هو فوقى، وأمرنى أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرنى أن لا أسأل أحدًا شيئا وأمرنى أن أقول بالحق وإن كان مرآ، وأمرنى أن لاأخاف في الله لومة لائم مختصر.

وفى رواية له: أوصانى خليلى ﷺ بسبع: بحب المساكين وأن أدنو منهم، وأن أنظر إلى من هو أسفل منى ولا أنظر إلى من هو فوقى، وأن أصل رحمى وإن جفانى، وأن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، وأن أتكلم بالحق ولا تأخذنى في الله لومة لائم، وأن لا أسأل الناس شيئاً .وكذلك رواه البيهقى.

وفى الصحيحين ومسند الإمام أحمد والموطأ وسنن النسائى من حديث أبى الوليد عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال: بايعنا رسول اللهﷺ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا، ولا نخاف فى الله لومة لائم. وفى رواية(١) قال: إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان. ورواه ابن ماجه بغير الزيادة.

ولفظ الإمام(٢) : أحمد عن عباده أنه قال لأبى هريرة: يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ؛ بايعناه على السمع والطاعة في النشاط

---

(١) البخارى كتاب الفتن باب ترون بعدى أموراً تنكرونها (الفتح) ١٣/ ٥.

(٢) المسند ٥/ ٣١٤.

والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وعلى أن نقول فى الله ولا نخاف لومة لائم فيه، وعلى أن ننصر رسول اللهﷺ إذا قدم علينا بيثرب، فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة، فهذه بيعة رسول الله ﷺ.

قوله: والمنشط والمكره بفتح الميم فيهما أى في السهل والصعب

قال العلماء: ومعنى ذلك أنه يجب على طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس فيما ليس بمعصية، والأثرة بفتح الهمزة والمثلثة وقيل: بضم الهمزة وإسكان المثلثة وبكسر الهمزة وإسكان المثلثة وهى الاستيثار والاختصاص بأمور الدنيا، كما سيأتى في الباب السادس.

وقوله: وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم، أى نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في كل زمان ومكان، لا نداهن فيه أحدًا ولا نخاف ولا نلتفت إلى لومة لائم.

قوله في الرواية الأخرى: كفرا بواحا هو بفتح الموحدة بعدها واو ثم ألف مفتوحتين ثم حاء مهملة، أى ظاهرا جهارا لا يحتمل تأويلا، يقال: باح بالشيء يبوح بواحًا: جهر به ويروى بالراء، وقيل: صراحًا والمراد بالكفر هنا المعاصى، فإذا كان كذلك حل قتالهم.

ومعنى قوله: (عندكم من الله فيه برهان) أى تعلمونه من دين الله، فمعناه لا تنازعوا ولاة الأمور فى ولايتهم ولا تعرضوا عليهم إلا أن تروا منكرًا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم، وقولوا بالحق حيث ما كنتم والله أعلم.

وروى أبو منصور الديلمى في مسند الفردوس من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا: ثلاث من كن فيه استكمل إيمانه، لا يخاف في الله لومة لائم ولايرائى بشيء من عمله، وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة آثر أمر الأخرة على الدنيا.

وفي مسند الإمام(١) أحمد من حديث المقدام بن معدى كرب الكندى أنه جلس مع عبادة بن الصامت وأبى الدرداء والحارث بن معاوية الكندى فتذكروا حديث رسول الله ﷺ فقال: أبو الدرداء لعبادة: ياعبادة كلمات رسول الله ﷺ فى غزاة كذا وكذا في شأن الأخماس.

فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم في غزوة إلى جنب بعير من المغنم فلما سلم قام رسول الله ﷺ فتناول وبرة بين أنملتيه فقال: «إن هذه من غنائمكم وإنه ليس لى فيها إلا نصيبى معكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر، ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا فى الله القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله تعالى فى الحضر والسفر، وجاهدوا فى ذات الله تعالى فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجى به من الهم والغم».

ورواه النسائي بلفظ آخر.

ورواه صاحب الفردوس ولفظه: «جاهدوا في الله القريب والبعيد في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجى صاحبه من الغم والهم فأقيموا حدود الله على القريب والبعيد ولا تأخذكم فى الله لومة لائم».

وروى الطبرانى وغيره من حديث آخر: أن عمر قال لكعب الأحبار كيف تجد نعتى؟

قال: أجد نعتك قرنا من حديد.

قال: وما قرن من حديد؟

قال: أمير شديد لا تأخذه فى الله لومة لائم.

وقال لقمان لابنه: يا بنى قل الحق (ولو على نفسك ولا تبال بمن غضب).

وفى صحيح مسلم ومسند أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى إلا كان له من

(١) المسند ٥/٣٢٦.

أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويهتدون بهديه، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لايقولون»(١).

وقوله: ليس وراء ذلك حبة خردل: قال أبو العباس تقى الدين أحمد بن تيمية رحمه الله مراده: لم يبق بعد هذا الإنكار ما يدخل فى الإيمان حتى يفعله المؤمن، بل الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، ليس مراده أن لم ينكر لم يكن معه من الإيمان حبة خردل.

قال أبو عبد الله القرطبى: وهذا الحديث لا يخالف ما روينا فى حديث: « الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق». لأن الأدنى غير الأضعف فإن الأدنى اسم لما تتباعد عن معانى القرب وإن كان مرجعه في العقبى البقاء. والأضعف اسم لما يظهر وجه القربة فيه ويخلص له، ولكن يكون من نوعه ما هو أقوى وأبلغ منه، وبسط الكلام فى شرحه. انتهى.

وقوله: ننزل بقناة:

قال النواوى: وهو بالقاف المفتوحة وآخره التأنيث، وهو غير منصرف: واد من أودية المدينة. وقيل: بفنائه بالفاء المكسورة والمد، وآخره هاء الضمير قبلها همزة وهو ما بين أيدى المنازل والدور وهديه طريقه وسنته. وأبو رافع هو مولى رسول الله ﷺ، واسمه أسلم على الصحيح، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد وابن ماجه وابن حيان فى صحيحه من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: دخل علىّ النبى ﷺ فعرفت فى وجهه أن قد حفزه شىء فتوضأ وما كلم أحدًا

قالت: ثم خرج فلصقت بالحجر أسمع ما يقول، فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول لكم: مروا بالمعروف

(١) مسلم في كتاب الإيمان باب كون النهي عن المنكر من الإيمان رقم ٤٩-٥٠.

وانهوا عن المنكر قبل أن تدعونى فلا أستجيب لكم، تسألونى فلا أعطيكم وتستنصرونى فلا أنصركم» فما زاد عليهم حتى نزل.

ورواه أبو القاسم إسماعيل فى الترغيب والترهيب وغيره.

قوله: حفزه أى يدفعه من خلفه، والليل يحفز النها، أي يسوقه، قاله الجوهرى. فلولا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض لما منع الله تعالى إجابة الدعاء والعطية والنصر بتضييعه. والله أعلم.

وفي سنن أبى داود من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح عليكم، فمن أدرك ذلك منكم فليتق الله ويأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، ومن كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار.

ورواه أحمد[1] وعنده عن ابن مسعود، قال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون .

قال: عبد الله فكنت في آخر من أتاه.

فقال: إنكم مصيبون ومنصورون ومفتوح عليكم... فذكره.

وزاد مؤمل: ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع منها ذنبه.

ورواه أبو نعيم في الحلية بلفظ قال: انتهيت إلى النبى ﷺ وهو في قبة من أدم معه أربعون رجلاً ،قال: إنه مفتوح لكم ومنصورون ومصيبون، فمن أدرك ذلك فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

قال: وقال رسول الله ﷺ: مثل الذى يعين قومه على غير الحق كمثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع بذنبه.

ورواه الترمذى من حديث عائشة رضى الله عنها.

وقال: حديث صحيح

---

(١) المسند ١/ ١٨٩-٣٨٩-٤٣٦.

وروى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان من حديث أبى ذر رضى الله عنه أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نغلب على ثلاثة: أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ونعلم الناس السنن.

وروى الإمام[1] أحمد وابن حبان فى صحيحه واللفظ له، والدارقطنى والبيهقى وابن أبى الدنيا وأبو القاسم الأصبهانى من حديث البراء بن عازب قال: جاء أعرابى إلى النبىﷺ فقال: يا رسول الله علمنى عملا يدخلنى الجنة. فقال: إن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة، اعتق النسمة، وفك الرقبة». قال: يا رسول الله أو ليست واحدة؟

فقال: ؟ «لا، اعتق النسمة أن تنفرد بعتقها، وفك الرقبة أن يعين فى ثمنها، والمنحة خير والفىء على ذى الرحم القاطع، فإن لم تطق ذلك فاطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك تكف لسانك إلا عن خير».

المنحة بكسر الميم العطية والمراد بها هاهنا منحة الشاة وله معنيان أحدهما أن يهب له أصلا فيمكنه إياها، الثانى: أن يهب له لبنها، والوكوف: الغزيرة اللبن التى لا ينقطع لبنها من كف البيت والدمع إذا تقاطر، والله أعلم.

وروى الأصفهانى عن القاسم بن مخول البهزى عن أبيه رضى الله عنه فى حديث طويل.

قال: قلت: يا رسول الله أوصنى.

قال: «أقم الصلاة وآت الزكاة، وصم شهر رمضان، وحج البيت، واعتمر، وبر والديك، وصل رحمك، وأقر الضيف، ومر بالمعروف، وانه عن المنكر، وزل مع الحق حيث زال».

وفى الصحيحين[2] ومسند وجامع الترمذى وسنن النسائي وابن ماجه من حديث معاوية بن سويد بن مقرن قال: دخلت على البراء بن عازب فسمعته

---

(١) المسند ٤/ ٢٩٩.

(٢) البخارى فى كتاب الجنائز باب الأمر باتباع الجنائز ٣/ ١٤٤، ومسلم فى كتاب اللباس باب تحريم استعمال إناء الذهب رقم ٢٠٦٦.

يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، ونصر المظلوم، الحديث، وله روايات أخر.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: لحقوق بعض المكلفين على بعض أمثلة كثيرة؛ ومنها: التسليم عند القدوم والانصراف، وتشميت العاطس، وعيادة المريض، ومنها: الإعانة على البر والتقوى وعلى كل مباح، ومنها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لأن الأمر بالمعروف سعى في جلب مصالح المأمور والنهى عن المنكر، سعى في درء مفاسد النهى، وهذا هو النصح لكل مسلم، وقد بايع رسول الله ﷺ جريرا على النصح لكل مسلم.

قلت: وسيأتى الحديث في الباب الرابع والله أعلم، ومنها تحمل الشهادة وأداؤها عند الحكام، ومنها حكم الحكام والأئمة والولاة، كإنصاف المظلومين من الظالمين... وذكر بعد ذلك أشياء كثيرة من الحقوق يضيق المحمل بذكرها، والله أعلم.

وفى مسند أحمد وجامع الترمذى من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه

قال: مر رسول الله ﷺ على مجلس من الأنصار، فقال: «إن أبيتم إلا أن تجلسوا فاهدوا السبيل، وردوا السلام، وأعينوا المظلوم» هذا لفظ أحمد. ولفظ الترمذى: أن رسول الله ﷺ مر بناس من الأنصار وهم جلوس فى الطريق، فقال إن كان لابد فاعلين، فردوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا السبيل».

وقال: حديث حسن.

وروى الإمام(1) أحمد من حديث عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت مع عمومتى حلف المطيبين وأنا غلام، فما أحب أن لى حمر النعم وأنى أنكثه.

ورواه ابن حبان فى صحيحه وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى في تاريخه والحارث بن أبى أمامة في مسنده وغيرهم.

---

(1) المسند ١/ ١٩٠.

ويروى فى بعض طرقه قال:

قال رسول الله ﷺ: «شهـدت حلفا فى دار ابن جدعان بـين هشام وزهرة، ولو دعيت به اليوم لأحـببت ماأحب أن نقضته ولى حمر الـنعم، على أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وأن تأخذ للمظلوم من الظالم

قوله: حلفا: جمع حليف، وأصل الحلف المعاهدة، والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتـفاق، فما كان منه فى الجـاهلية على الفتن والـقتال والغارات، فذلك الذى ورد النهى عنه فى الإسلام، بقوله ﷺ: «لاحلف في الإسلام».

وما كان منه فى الجاهلية نصر المـظلوم وصلة الأرحام، فذلك الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «وإنما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة».

وهذا التـحالف كان قـبل أن يبعث الـنبى ﷺ، فرآه واجـبا عليـه إذ كان من الفرائض التى بعث بها، والله أعلم.

أخبرنا شيخنا الحافظ شمس الديـن شيخ القراء المجودين أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن الجزرى بقراءتى عليه

قال: أخبـرنا القاضـى الرئيس عـماد الدين مـحمد بن مـوسى بن سلـيمان الأنصارى قال: أخبرنـا الإمام أبو الحسن على بن أحمد السـعدى قال: أخبرنا أبو حفـص عمر بن مـحمد بن مـعتمر البـغدادى والعلامـة أبو اليمـن زيد بن الحسن بن زيد بن سعيد الكندى،

قالا: أخبرنا القاضى أبو بكر محمد بن عبد الباقى الأنصارى،

قال: أخبرنا أبو إسحق إبراهيم بن أحمد البرمكى الفقيه،

قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن ماس،

قال: حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجى،

قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى،

قال: حدثنا حميد عن أنس رضى الله عنه،

قال: قـال رسول الله ﷺ: «انصـر أخاك ظالمـا أو مظلـوما». قال: قـلت: يارسول الله، أنصره مظلومًا فكيف أنصره ظالما؟

قال: «تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه».

ورواه البخارى وأحمد والترمذى وغيرهم من حديث أنس، بلفظ: انصر أخاك ظالما أو مظلوما.

فقال رجل: يارسول الله، أنصره إذا كان مظلوما ،أفرأيت إن كان ظالما كيف أنصره ؟

قال: تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصره.

وفى رواية نحوه: قالوا: كيف ينصره ظالما؟

قال: «يأخذ فوق يده».

ورواه مسلم فى جملة حديث.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

قال الإمام أبو بكر البيهقى: ومعنى هذا أن الظالم مظلوم من جهته، كما قال تعالى: ﴿ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه﴾، فكما ينبغى أن ينصر المظلوم إذا كان غير نفس الظالم ويدفع الظلم عنه، كذلك ينبغى أن ينصره إذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه، وإنما أمر كل واحد بنصرة أخيه المسلم إذا رآه يظلم وقدر على نصره، وكذلك إذا كان ظالماً يرده عن ظلمه بأي وجه قدر عليه.

وفى مسند أحمد وغيره من حديث جابر رضى الله عنه قال: اقتتل غلامان: غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار، فخرج النبي ﷺ

فقال: «ما هذا؟ دعوى الجاهلية؟!».

فقالوا: لا يارسول الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسح أحدهما الآخر. فقال: لا بأس ولينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلومًا فلينصره». أما تسميته ﷺ لذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة لأنه مما كان عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل فى أمور الدنيا، وكانت تأخذ حقوقها بالعصبيات والقبائل، فجاء الإسلام بإبطاله، وفصل القضايا والأحكام الشرعية، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد بسنده عن المقدام أبـى كريمة عن النبىﷺ أنه قال: «أيما مسلم أضاف قوما فأصبح الضيف محرومًا، فإن حقا على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقِرى ليلته من زرعه ومائه».

وروي أبو بكر البـيهقى بسنده عن النـعمان بن بشير رضى الله عـنهما قال: قال رسـول اللهﷺ: «خذوا على أيـدى سفهائـكم»، وبسـنده عن ابن عـباس رضى الله عنهما أن رسول اللهﷺ قال: «إن داود عليه السلام قال فيما يخاطب ربه عز وجل: يا رب أى عـبادك أحب إليك أحبه بحـبك. قال: يا داود أحب عبادى إلى تقى الكفين لا يأتى إلى أحد سـوءا ولا يمشى بالنميمة، تزول الجبال ولا يزول، أحبنى وأحب من يحبنى وحببنى إلى عبادى.

قال: يا رب إنك لـتعلم أنى أحبك وأحب مـن يحبك، فكيف أحـببك إلى عبادك؟ قال: ذكِّرهم بآلائى وبلائى ونعمائى.

يا داود أنه ليس من عبد يعين مظلومًـا أو يمشى معه فى ظلمته، إلا ثبت الله قدميـه يوم تزول الأقدام. وفـي الصحيحـين ومسند أحمـد وسنن النسـائى من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن الـنبىﷺ قال: «على كل مسلم صدقة».

قال: أرأيت إن لم يجد؟

قال: «يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق»

قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: «يـعين ذا الحاجة الملهوف» قال: أرأيت إن لم يستطع؟

قال: «يأمر بالمعروف أو الخير».

قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: «يمسك عن الشر فإنها صدقة».

قوله: «يـعمل بيـديه فينـفع نفسه ويـتصدق» مرفـوع في المواضع الـثلاثة. وقوله: « تعين ذا الحـاجة الملهوف، فالملهوف يـطلق على المتحير وعـلى المضطر وعلى المظلوم المستغيث.

وقوله: « يمسك عن الشر فإنها صـدقة أى صدقة» على نفسه، والمراد أنه إذا أمسك عـن الشر لله تعـالى كان له أجر عـلى ذلك، كما أن لـلمتصـدق بالمال

أجراً. وفي صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن ابن ماجه من حديث أبى ذر جندب بن جنادة الغفارى رضى الله عنه: أن ناسًا من أصحاب النبىﷺ قالوا للنبىﷺ: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: أو ليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون؛ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». هذا لفظ مسلم وأحمد.

وفى رواية(١) لأحمد عن أبى سلام قال:

قال لى أبو ذر: قلت: يارسول الله، من أين أتصدق وليس لى مال؟

قال: إن من أبواب الصدقة التكبير، وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأستغفر الله، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر، وتهدى الأعمى، وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه، وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها، وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف، كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك، ولك من جماعك زوجك أجر... الحديث. قال أهل اللغة: الدثور بضم الدال وبفتحها جمع دثر، وهو المال الكثير، والبُضع بضم الموحدة هو الفرج، والبضع والمباضعة اسم الجماع.

وقوله: تصدقون بتشديد الصاد والدال.

وقوله: وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة: فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، أكثر منه في التسبيح والتهليل والتحميد؛ لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية و«قد» تبعيض ولا يتصور وقوعه نقلا، والتحميد والتهليل نوافل ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل. لما ثبت فى صحيح البخارى وغيره من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىﷺ عن الله عز وجل وما تقرب إلى عبدى بشىء إلى مما افترضت عليه... الحديث.

---

(١) مسند الإمام أحمد ٤/ ١٣١.

وقد قال إمام الحرمين أبو المعالى عن بعض العلماء: إن ثواب الفرض يزيد على ثواب النافلة بسبعين درجة. ذكره النووى. والله أعلم.

وفي الصحيحين[1] ومسند الإمام[2] أحمد وسنن ابن ماجه من حديث حذيفة بن اليمان:

قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ فى الفتنة؟ فقلت: أنا أحفظ كما هو.

قال: هات إنك لجرىء، وكيف؟ قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فتنة الرجل فى أهله وماله ونفسه وولده وجاره، يكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر».

فقال عمر: ليس هذا أريد: إنما أريد التى تموج كموج البحر.

قال: قلت ما لك ولها يا أمير المؤمنين؟ إن بينك وبينها بابا مغلقا.

قال: فيُكسر الباب أو يفتح؟ قلت: بل يكسر.

قال: ذاك أحرى أن لا يغلق أبدًا.

قال: فهبنا أن نسأل حذيفة مَنِ الباب، فقلنا لمسروق، سله. فسأله،

فقال: عمر.

ورواه الترمذى إلى قوله: بل يكسر، وعنده: قال: إذاً لا يغلق إلى يوم القيامة.

قال: أبو وائل: قلت لمسروق: سل حذيفة عن الباب ،فسأله فقال: عمر، وفي رواية لمسلم وأحمد: قال حذيفة: كنا عند عمر فقال: أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتنة.

فقال قوم: نحن سمعناه. فقال: تعنون فتنة الرجل فى أهله وجاره؟

(١) البخاري كتاب الفتن باب الفتنة التي تموج ١٣/ ٤٧، ومسلم فى كتاب الفتن رقم ٢٨٩٣.

قالوا: أجل. قـال: تكفرها الصلاة والصـيام والصدقة، ولكن أيـكم سمع النبىﷺ يذكر التى تموج موج البحر.

قال: حذيفة فأمسكت القوم، فقلت: أنا.

قال: أنت لله أبوك!! قـال: حذيفة سمعت رسول اللهﷺ يـقول: «تعرض الفتن عـلى القلـوب كالحصيـر عودًا عودًا، فأى قلـب أشربها نـكت فيه نـكتة سوداء، وأى قلب أنكرها نكت فيه نكت بيـضاء، حتى تصير على قلبين أبيض مثل الصـفا فلا تضره فتنـة ما دامت السموات والأرض، والآخـر أسود مربادٌ كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه».

قال حذيفة: وحـدثته أن بينك وبينه بـابا مغلقا يوشك أن يكـسر. قال عمر إكسرًا؟ لا أبالـك!! فلو أنه فتح لعلـه كان يعاد. قال: لابل يُكسـر وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثا ليس بالأغاليط.

قال أبو خالد: فقلت لسعد بن طارق: يا أبا مالك ما أسود مربادٌا؟

قال: شدة البياض فى سواد.

قال: قلت: فما الكوز مخجيًا؟

قال: منكوسًا.

قوله: إنك لجرىء، بجيم مفتوحة وهمزة في آخره، اسم فاعل من الجرأة، وهى الإقدام على الصعب، وقيل: جرىء غير مـستحى، وفتنة الرجل فى أهله هو ما يـعرض له معهم مـن شر ومحبتـه لهم وشحه عـليهم وشغلـه بهم، أو لتفريطه من القيام بحقوقهم. وقوله: تكفرها الصلاة والصيام والصدقة. ونقل ابن مفلح عن بن هبيرة أنها المفروضات. ثم أضيف إليها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وجعل بمنزلتها.

وقوله فى الرواية الأخرى : تعرض الفتن على القلب كالحصير.

قال الحمـيدى من بعـض الروايات: والمعنـى فيها أن الفـتن تحيط بالـقلوب كالمحصور المحبوس. يقال: حصره القوم، إذا أحاطوا به وضيقوا عليه .

وقال الليث: حصيـر الجنب عرق يمتد معترضًا على الجنب إلـى ناحية البطن شبه إحاطتها بالقلوب إحاطة هذا العرق بالبطن .

وقوله: عودا عودا؛ هو بضم العين وفتحها مرة بعد مرة .وقوله: فأي قلب أُشربها.

قوله: أشــرب القلب هذا الأمــر إذا دخل فيه وقبــله وسكن إليــه. وقوله: نكتة سوداء: أى نكــت فيه أشد أسود وهو دليل السخــط، ولذلك قال: حالة الرضا نكتت فيه نكتة بيضاء.

قوله: مرباداً: بميم مـضمومة وراء ساكنة وموحدة مفتوحــة وهمزة مكسورة ودال مهملة مشددة مـنصوبة منونة، وهو الذى فيه لونــه ربدة وهو بين السواد والغبرة.

وقوله: كــالكوز مجخيــا: بميم مضمومــة ثم جيم مفــتوحة ثم خاء معــجمة مكســورة، يعنى مائــلا، فسره بعض الــرواة بأنه المنكــوس كما تقدم، ومــعنى الحديث أن القلب إذا افتتن خرجت منه حــرمة المعاصى والمنكرات، وخرج منه نور الإيمان كما يخرج الماء من الكوز إذا مال. والله أعلم.

وروى الحكيم الترمذى وأبو موسى محمد بــن أبي بكر المدينى فى الترغيب والترهيب بسنديهمــا عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه

قال: خرج علينا رســول اللهﷺ ونحن فى صفه بالمدينة، فقام عــلينا فقال: إنى رأيت البــارحة عجبا، رأيت رجلا مــن أمتى أتاه ملك الموت يــقبض روحه فجاءه بره بوالديه، فرد ملك الموت عنــه، ورأيت رجلا من أمتى قد بسط عليه عذاب القــبر فجاء وضــوءه فاستنقــذه من ذلك. . حتــى قال لى: فى الــعاشرة ورأيت رجلا من أمتى قد احتوشته الزبانيــة فجاء أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من أيديهم وأدخله في مــلائكة الرحمة ،حتى قال: ورأيت رجلاً من أمتى ثمان عشرة مرة. والحديث مطول، ورواه أبو القاسم إسماعيل الأصفهانى فى الترغــيب والترهيب أيضًــا، وفيه تقديم وتأخيــر وكان أبو العباس بن تــيمية يعظم شأن هذا الحديث، وكذلك غيره من العلماء رضى الله عنهم.

وفى الترغيب والترهيب للأصفهانــى بسنده عن معاذ بن جبل رضى الله عنه

قال: قال رسول اللهﷺ: إنكم على بينة من ربكم ما ظهر فيكم سكرتان: سكرة الجهل وحب العيش، وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون فى سبيل الله، وستحولون عن ذلك إذا ظهر فيكم حب الدنيا، فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون فى سبيل الله، فالقائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار. ورواه أبوبكر بن أبى الدنيا من طريق آخر ولفظه: أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون فى سبيل الله، وستحولون عن ذلك فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله، أنتم اليوم على بينة من ربكم ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة الجهل وسكرة العيش، وستحولون عن ذلك، القائمون يومئذ بالإيمان سرا وعلانية كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ولهم أجر خمسين.

قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟

قال: لا، بل منكم.

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الأمثال من حديث أنس رضى الله عنه مرفوعا بلفظ: أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في الله، ثم تظهر السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، وستحولون عن ذلك فلا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر ولا تجاهدون في الله، القائمين يومئذ بالكتاب والسنة لهم أجر خمسين صديقا.

قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: لا بل منكم.

ورواه أبو نعيم أيضًا من حديث عائشة مرفوعًا: غشيتكم السكرتان: سكرة حب العيش وحب الجهل، فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار.

ورواه أيضا من حديث عروة عن أبيه مرفوعًا: غشيتكم السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، فعند ذلك لا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر.

وروى الإمام أحمد فى المسند من حديث بنت أبى لهب رضى الله عنها قالت: قام رجل إلى النبى ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله أى الناس خير؟

قال: خير الناس أقرؤهم، وأتقاهم لله آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم.

ورواه الحافظ أبو نعيم فى كتابه معرفة الصحابة من حديث شريك عن سماك عن زوج درة رضى الله عنهما،

قالت: دخل على النبىﷺ،

فقلت: من خير الناس يا رسول الله؟

قال: أتقاهم آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم لرحمه. هكذا

رواه عثمان بن أبى شيبة عن شريك؛ خالفهم الهيثم بن جميل وأحمد بن عبد الملك الحرانى (فروياه عن شريك عن عبد الله بن عميرة عن زوج دره عن درة وهى بنت أبى لهب بن عبد المطلب.

ورواه الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والبيهقى في الزهد وأبو الشيخ بن حيان فى كتاب الثواب ،والله أعلم.

وروى ابن خزيمة فى صحيحيه وأبو القاسم الأصفهانى بسنديهما عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: على كل ميسم من الإنسان صلاة كل يوم فقال رجل: من القوم يارسول الله هذا من اشد ماأتينا به قال رسول الله ﷺ: إن أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر صلاة وحملك عن الضعيف صلاة وإنحاك القذر عن الطريق صلاة وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صلاة.

قوله: ميسم: بالمثناة التحتية هى العلامة. أى على كل عضو موسوم بالصنع صنع الله تعالى، وقيل: منسم بالنون المراد به العظم والله أعلم. وفى الصحيحين ومسند أحمد وسنن النسائى والبيهقى وصحيحى الحاكم وابن حبان والمعجم الكبير للطبرانى بألفاظ مختلفة عن أبى ذر رضى الله عنه قال: سألت رسول اللهﷺ: أى العمل أفضل؟

قال: الإيمان بالله والجهاد في سبيله.

قلت: فأى الرقاب أفضل؟

قال: أعلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها.

قلت: فإن لم أفعل؟

قال: تعين صانعا أو تصنع لأخرق.

قلت: يا رسول الله أرأيت أن ضعفت عن بعض العمل؟

قال: تكف شرك عن الناس فإنها صدقة تصدق بها على نفسك. هذا لفظ الصحيحين وأحمد. ورواية النسائى أنه سأل النبىﷺ: أى العمل خير؟

قال: إيمان بالله وجهاد فى سبيل الله لم يزد.

ورواه الأصفهانى من حديث أبى الدرداء عويمز،

قال: قلت: يا نبى الله إن مع الإيمان عملا؟

قال: يرضخ مما رزقه الله.

قلت: يا نبى الله أرأيت إن كان فقيرا لا يجد ما يرضخ؟

قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

قال: قلت: يا رسول الله إن كان عيبا لايستطيع أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟

قال: يعين صانعا أو يصنع لأخرق.

قال: قلت يانبى الله أرأيت إن كان أخرق ولا يستطيع شيئا ؟

قال: يعين مغلوبا.

قال: قلت: يا نبى الله أرأيت إن كان ضعيفا لا يستطيع أن يعين مغلوبا؟

قال: ما تريد أن تترك فى صاحبك من خير؟!

قال: ليمسك أذاه عن الناس.

قلت: يا نبى الله إذا فعل ذلك يدخل الجنة؟

قال: ما من مسلم ـ أو مؤمن ـ يفعل خصلة من هؤلاء إلا أخذت بيده حتى يدخل الجنة.

الرضخ: الصدقة اليسيرة، والأخرق: الذى لا يحسن كسبا ولا يستطيع عملا. وقيل: الأخرق الذى لا رفق له ولا سياسة عنده والخرقات النساء لذلك وقيل: الجاهل بما يجب أن يعمله. وقيل: الأحمق الجاهل. والله أعلم.

وفى صحيح مسلم(١) وسنن أبى داود والنسائى من حديث أبى ذر رضى الله عنه عن النبىﷺ أنه قال: يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة؛ فكل تسبيحة صدقة؛ وكل تحميدة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة؟ ويجزئ عن كل ذلك ركعتان يركعهما من الضحى . هذا لفظ مسلم.

ولفظ أبى داود قال: يصبح على كل سلامى من بنى آدم صدقة؛ تسليمه على من لقى صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطة الأذى عن الطريق صدقة، ونصحه أهله صدقة، ويجزئ من ذلك كله ركعتان من الضحى. زاد في رواية: قالوا: يا رسول الله: أحدنا يقضى شهوته فتكون له صدقة؟ قال: أرأيت إن وضعها فى غير محلها ألم يكن يأثم؟! وحكى صاحب الأطراف رواية أبى داود والنسائى.

وروى الحديث بلفظ آخر.

قال أهل اللغة: السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم- المِفْصل

وفى صحيح مسلم(٢) وسنن النسائى أيضا من حديث عبد الله بن فردخ أنه سمع عائشة رضى الله عنها تقول:

قال: رسول اللهﷺ: إنه خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرًا عن طريق الناس أو شوكة أو عظما عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة؛ فإنه يمشى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار.

قال أبو توبة الربيع بن نافع: وربما قال: يمشى بالمعجمة.

وفى رواية بعد قوله: عن منكر: أو علم خيرا أو تعلمه.

قوله :مفصل:تح الميم وكسر الصاد.

وفروخ بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره خاء معجمة: أعجمى لا ينصرف. والله أعلم.

---

(١) في صلاة المسافرين باب صلاة الضحى رقم ٧١٧.

(٢) فى كتاب الزكاة باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع برقم ١٠٠٥-١٠٠٩.

روى الترمذى وابن حبان فى صحيحه من حديث أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الردىء البصر لك صدقة، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك فى دلو أخيك لك صدقة.

قال الترمذى: حديث حسن.

ورواه ابن حبان بلفظ: ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة فى كل يوم طلعت فيه الشمس. قيل: يا رسول الله من أين لنا صدقة نتصدق بها؟

فقال: إن أبواب الخير لكثيرة، والتسبيح والتحميد، والتكبير والتهليل، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وتميط الأذى عن الطريق، وتسمع الأصم، وتهدى الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف - فهذا كله صدقة منك على نفسك. وقد تقدم بعض روايات هذا الحديث. ورواه البزار والطبرانى من حديث ابن عمرو لفظه: إن تبسمك في وجه أخيك يكتب لك به صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق يكتب لك به صدقة، وإن أمرك بالمعروف صدقة وإرشادك الضال يكتب لك به صدقة

أرض الضلال : يعنى المصلة، والإماطة: الإزالة والأذى كل ما يتأذى منه فى الطريق دق أو جل، قاله أهل اللغة.

وروى الحافظ أحمد البيهقى عن ليلى امرأة بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصة، عن زوجها بشير رضى الله عنه أنه سأل النبى ﷺ : أصوم يوم الجمعة ولا أعلم ذلك ولا أكلم ذلك اليوم أحداً.

فقال النبى ﷺ : لا تصم يوم الجمعة إلا فى أيام هى أحدها في شهر. وأن لا تكلم أحداً، فلعمرى لأن تكلم فتأمر بمعروف أو تنهى عن منكر خير من أن تسكت.

وروى أبو حفص عمر بن شاهين من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال: حدثتنا حبة بنت سماخ قالت: حدثتنى بهية عن أبيها قال: سألت رسول الله ﷺ: أى الأعمال أفضل ؟

قال: إسباغ الوضوء والصلاة لوقتها والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فأمر بالمعروف ما استطعت، وأن تلقى الله عز وجل ولسانك رطب من ذكره.

وروى الحافظ أبو بكر بن أبى الدنيا بإسناده عن أبى ذر رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان عليه سلطان فأراد أن يذله نزع الله ربقة الإسلام من عنقه حتى يعود فيكون فيمن يغره. أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على ثلاث: أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ونعلم الناس السنن.

ورواه الإمام أحمد فى المسند بأتم من هذا.

فقال: إن رسول الله ﷺ خطبنا فقال: إنه كائن بعدى السلطان فلا تذلوه، فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وليس بمقبول منه حتى يسد ثلمته التى ثلم وليس بفاعل، ثم يعود فيكون فيمن يعزه، أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ونعلم الناس السنن.

الربقة: بكسر الراء وفتحها واحدة الربق وهى عرى فى حبل شد البهم. والله أعلم.

وروى الإمام أحمد فى المسند(1) من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: والذى نفسى بيده إن المعروف والمنكر خليفتان ينصبان الناس يوم القيامة، فأما المعروف فيبشر أصحابه ويعدهم الخير، وأما المنكر فيقول: إليكم، وما يستطيعون له إلا لزامًا.

وروى الطبرانى في المعجم الأوسط من حديث أم سلمة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: صنائع المعروف تقى مصارع السوء والصدقة خُفيًا تطفئ غضب الرب، وصلة الرحم تزيد فى العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المنكر فى الآخرة ،وأول من يدخل الجنة أهل المعروف.

وروى على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية بسنده عن يحيى بن عطاء عن النبى ﷺ قال: ما جميع أعمال البر والجهاد فى سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلا كنفثة فى بحر لجي .

---

(1) ٤/ ٣٩١.

قال الحافظ زين الديـن أبو الفضل عبد الرحيم بـن العراقى: ولا أدرى من يحيى بن عطاء، فهو مرسل أو معضل، انتهى.

وروى أبو منصـور شهر دار الديلمى فـى كتاب الفردوس من حـديث جابر مرفوعًا بنحوه.

وروى أبو بكر بن أبى الـدنيا بسنده عن وهيب بن الورد مـولى بنى مخزوم رحمه الله قال: لقى عالم عالماً هو فوقه فى العلم، فقال: يرحمك الله ما الذى أخفى من عملى؟

قال: ما يظن بك أنك لم تعمل حسنة فقط إلا أداء الفرائض.

قال: يرحمك الله فما الذى أعلن من عملى؟

قال: الأمر بالمعروف والـنهى عن المنكر/ فإنه دين الله الذى بـعث به أنبياءه إلى عباده.

وقد جمع الفـقهاء على قول نبى الله ﷺ: واجـعلنى مباركا أينـما كنت وما بركته تلك ؟

قال: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أينما كان

وروى ابن أبى الدنيا أيضـا بسنده عن العلاء بن عبد الرحمـن الجهنى رحمه الله قال: حدثنـى الذى سمع عليا قـال: الجهاد على أربع شعـب: على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والصدق فى المواطن، وشنآن الفاسقين، فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن، ومن نهى عـن المنكر أرغم أنف المنافق، ومن صدق فى المواطن قضى ما عليه، ومن شنأ الفاسقين وغضب لله، غضب الله له.

قال: فقام الرجل إلى على رضى الله عنه فقبل رأسه.

وبسنده عن الحسن بن على عن أبيه عن جده قال: كان يقال: لا يحل لعين مؤمنة ترى الله يُعصى فتطرف حتى تغيره.

وفى مسند الإمـام أحمد من حديث أنس بن مالك رضـى الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: من أنـعش حقا بـلسانه جرى لـه أجره حتى يـأتى يوم القـيامة فيوفيه الله ثوابه. وروى الطبرانى فى مكارم الأخلاق.

وفى رواية لأحمد(١) ما من رجل ينعش لسانه حـقا يعمل به بحد، إلا جرى الله عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله عز وجل ثوابه يوم القيامة.

ورواه البيهقي فى شعب الإيمان.

قوله: ينعش أي يقول ويذكر.

وروى أبوالفتح نصر بن إبراهيم فى كتابـه الحجة بسنده عن عبيد بن موهب عن عصمـة بن ملك الخطمـى رضى الله عنه قال: قال رسـول اللهﷺ : لمقام أحدكم فى الـدنيا يتكلـم بكلمة يحـق بها حقا أو يبـطل بها باطلا خـير له من هجرة معـى. وروى الإمام أحمد وابن حبـان فى صحيحه مـن حديث أبى ذر رضى الله عنه قال: أوصانى خليلـى ﷺ بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرنى أن أقول الحق وإن كان مرًا.

ورواه ابن أبى الـدنيا ولفظـه: أوصانى رسول اللهﷺ بقـول الحق وإن كان مرًا وأوصانى أن لا تأخذنى فى الله لومة لائم .

وروى البيهقـى من حديث أبى هريرة رضى الله عـنه قال: قال رسول الله: مامن صدقة أحب الى الله من قول الحق.

وقال بن مسـعود رضى الله عنه: من كـان على الحق فهو جـماعة وإن كان وحده.

وقال أيضاً: تكلموا بالحق تعرفـوا به، واعملوا به تكونوا من أهله. وروى محمد بن سعد بسنده عن محمد بن مسلم الزهرى أن رجلا . . قال: لعمر بن الخطاب: ألا أكون بمنزلة من لا يخاف في الله لومة لائم؟

---

(١) المثبت من ب.

(٢) المسند ٣/٢٦٦.

قال: أما أن تلى من أمر الناس شيئـا فلا تخف في الله لومة لائم وأما أنت خلو من أمرهم فكب على نفسك وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر.

وقال أيضـا: لايقيم أمرالنـاس إلا رجل يتكلم بـلسانه يخاف الله فـى الناس ولايخاف الناس فى الله.

فصـــل

فى أحاديث دالة على الخير

ومما ورد في فضل الأمر بـالمعروف والنهى عن المنكر من الـدلالة على الخير وتعليمه:

ما روى عن سـعيد بن جـبير أنه قال عـند قوله تـعالى: **﴿إن ابراهـيم لأواه حليم﴾**(١): الأواه: المعلم للخير.

وقال تعـالى: **﴿فلـولا نفر مـن كل فرقة مـنهم طـائفة لـيتفقـهوا فى الـدين ولينذروا قومـهم إذا رجعوا إليهم لعـلهم يحذرون﴾**(٢)، فالإنذار إحيـاء المنذر بماء العلم.

وثبت فى الصـحيحين(٣)وسنن(٤) أبـى داود من حـديـث سهـل بـن سعـد السـاعدى رضـى الله عنه أن رسـول الله ﷺ قال: لأن يـهدى الله بـك رجلا واحدًا خير لك مـن حمر النعم. وفى مسـند أحمد نحوه من حديـث معاذ بن جبل رضى الله عـنه أن النبى ﷺ قال لـه : يا معاذ لأن يهدى الله عـلى يديك رجلا واحدًا من أهل الشر خير لك من حمر النعم.

قوله: حمر، بـضم الحاء المهملة وإسكـان الميم، والنعم بفتـح النون: لون محمود من الإبل، أى تكون لك تتصدق بها. وقيل: تملكها. والله أعلم.

---

(١) سوره التوبة ١١٤.

(٢) سوره التوبة آية ١٢٢.

(٣) البخارى كتاب الجهاد باب دعاء النبىﷺ ٦/١٠٥.

(٤) مسلم كتاب الفضائل باب فضائل أصحاب النبى برقم ٢٤٦٦.

وفى الصحيحين ومسند أحمد وسنن ابن ماجة من حديث ابن مسعود رضى الله عنه أن رسـول الله ﷺ قال: لا حسد إلا فى اثـنتين رجل آتاه الله الحـكمة فهو يقضى بها ويعلمها... الحديث. والحـسد هنا يراد به الغبطة وهى تمنى مثل ما لأخيه المسلم من غير زوال النعمة عنه .والله اعلم.

وفى صحيح مسلم ومسند أحـمد وسنن أبى داود والترمذى من حديث أبى هريرة رضـى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: مـن دعى إلى هدى كـان له من الأجر مثل أجـور من تبعه ومن دعى إلى ضـلالة كان عليه من الإثـم مثل آثام من تبعه ولا ينقص ذلك من آثامهم شيئا.

ورواه مالك فى الموطأ مرسلا.

وقال فيه: ما من داع يدعو إلى هدى وما من داع يدعو إلى ضلالة... وذكر الحديث. ولأحمد أيضـا وابن ماجة قال: جاء رجل إلى النبـى ﷺ فحث على الصـدقة فقـال رجل: عنـدى كذا وكذا. قال: فـما بقـى فى المجلـس إلا من تصدق بما قل أو كثر.

فقال رسـول الله ﷺ: من سن خيـرا فاستن به، كـان له أجره كامـلا ومن أجور من استن به، ولا ينقص من أجورهـم شيئا، ومن استن شرا فاستن به، فعليه وزره كاملا ومن أوزار من استن به، لا ينقص من أوزارهم شيئا.

وروى أحمد(١) أيضا والحاكم نحوه من حديـث حذيفة بن اليمان رضى الله عنه. قال الحاكم فيه: صحيح الإسناد

وفى المسند(٢) أيضا وجامع الترمذى من حـديث جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ: من سن سنة خير فـاتبع عليها، فلـه أجره مثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئا، ومن سن سنة شر فاتبع عليها، كان عليه وزره مثل أوزار من تبعه لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا

---

(١) المسند ٥/٧٨٦.

(٢) ٤/٣٥٧.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

ورواه مسلم وأحمد أيضا بزيادة وفيها: من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من اجورهم شىء، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شىء.

ورواه ابن ماجة من حديث أبى جحيفة وهب بن عبد الله بنحوه.

وقال فيه: فعمل بها بعده. وفى سنن ابن ماجة أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عن رسول اللهﷺ أنه قال: أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع، فإن له مثل أوزار من تبعه لا ينقص من أوزارهم شىء (وأيما داع دعا إلى هدى فاتبع فإن له مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شىء)

وروى الطبرانى فى الكبير بإسناد لا بأس به عن واثلة بن الأسقع مرفوعًا: من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها فى حياته وبعد مماته، حتى تُترك، ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك، ومن مات مرابطاً جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة،

وفى جامع الترمذى وغيره من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه أن رسول اللهﷺ قال لبلال بن الحارث يومًا: اعلم يا بلال.

قال: ما أعلم ي ارسول الله؟ قال : اعلم أن من أحيا سنة من سنتى أميتت بعدى، كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شىء ومن ابتدع ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا.

قال الترمذى: حديث حسن. ورواه ابن ماجة ولم يذكر بلال بن الحارث، وفى صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن أبى داود والترمذى من حديث أبى مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال: كنت جالسًا عند رسول اللهﷺ فجاءه رجل فقال: إنى أبدع بى يا رسول الله فاحملنى.

فقال: ما عندى ما أحملك عليه.

فقال رجل: أنا أدله على من يحمله.

فقال رسول اللهﷺ: من دل على خير فله مثل أجر فاعله. هذه رواية مسلم وأحمد.

ورواية أبى داود والترمذى:

فقال له رسول اللهﷺ: أيت فلانا فأتاه فحمله... وذكر الحديث.

ورواه الترمذى أيضًا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: أتى النبىﷺ رجل يستحمله، فلم يجد ما يحمله، فدله على آخر فحمله، فأتى النبىﷺ فأخبره.

فقال: الدال على الخير كفاعله.

ورواه البزار وزاد: والله يحب إغاثة اللهفان.

وروى نحوه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى مسعود، ورواه البزار مختصراً على: الدال على الخير كفاعله.

ورواه الطبرانى فى الأوسط والكبير من حديث سهل بن سعد.

قوله: أبدع بى : بضم الهمزه وكسر الدال، يعنى ظلعت ركابى.

يقال: أبدع به، إذا كلت ركابه وعطبت، وبقى منقطعا به.

قال العلماء: المرد بمثل أجر فاعله إن له ثوابا بذلك الفعل كما أن لفاعله ثواباً، و لايلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء. والله أعلم.

وروى الحاكم من حديث على موقوفا فى قوله تعالى: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾.

قال: علموا أهليكم الخير

وقال: صحيح على شرطهما

وروى البيهقى وأبو يعلى الموصلى من حديث أنس مرفوعًا: ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودكم من بعدى

رجل علم علما فنشر علمه، يبعث يوم القيامة أمة وحدة، ورجل جاد بنفسه لله عزوجل حتى يقتل. وسيأتى فى الباب العاشر إن شاء الله تعالى.

وروى الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا: مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكتنز الكنز ولا يتفق منه.

وروى أيضًا فى الكبير من حديث أبى عباس مرفوعًا تناصحوا فى العلم، فإن خيانة أحدكم فى علمه أشد من خيانته فى ماله والله مسائلكم يوم القيامة.

وروى ابن ماجة من حديث معاذ بن أنس مرفوعًا: من علم علما فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل شيء.

وروى أيضا أبو الشيخ بن حيان من حديث أبى هريرة مرفوعًا: أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه أخاه المسلم.

وروى البيهقى وغيره من حديث جابر مرفوعًا يبعث العالم والعابد فيقال: للعابد ادخل الجنة. ويقال للعالم: اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم.

وفى سنن ابن ماجة من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: ما من داع يدعو إلى شىء إلا وقف يوم القيامة لازما لدعوته ما دعا إليها وإن دعا رجل رجلاً. وفى جامع الترمذى من حديث ابى أمامة مرفوعًا: إن الله وملائكته وأهل السموات وأهل الأرض حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت فى البحر، ليصلون على معلم الناس الخير.

وقال: غريب، وفى بعض النسخ: حسن صحيح.

ورواه البزار من حديث عائشة مختصراً قال: معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان فى البحر: وروى ابن ماجة بإسناد حسن عن أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: يا أباذر لأن تغدوا فتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلى مائة ركعة، (ولأن تغدوا فتعلم بابا من العلم عمل به أو لم يعمل به، خير من أن تصلى ألف ركعة).

وروى أيضا من حديث أبى هريرة مرفوعًا : من دخل مسجدى هذا لم يأته إلا بخير يتعلم أو يعلم، فهو كالمجاهد فى سبيل الله، ومن جاءه بغير ذلك فهو كالذى ينظر إلى متاع.

غيره وروى الطبراني في المعجم الكبير نحوه من حديث أبي هريرة.

وروى في الكبير أيضا من حديث أبي أمامة مرفوعًا: من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيرا أو يعلم، كان له كأجر حاج تاما حجته. ورجاله كلهم موثوقون.

وفي جامع الترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعاً: تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس.

وقد روى عن ابن مسعود نحوه بمعناه.

وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة مرفوعًا: من علم عبدًا آية من كتاب الله، فهو مولاه لا ينبغي أن يخذله ولا يستأثر عليه. وفي كتاب الحلية لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً ما أهدى مسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة تزيده هدى أو ترده عن ردى.

ورواه البيهقي في الشعب ولفظه: من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى أو يرده بها عن ردى.

وروى أبو القاسم الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس مرفوعًا: نِعم العطية كلمة حق تسمعها، ثم تحملها إلى أخ لك مسلم فتعلمها إياه.

وقال: الحافظ عبد العظيم المنذرى: ويشبه أن يكون مرفوعًا. انتهى.

وروى أبو موسى المديني نحوه من حديث زيد بن أسلم عن أبيه مرفوعًا بلفظ: نعمت الهدية ونعمت العطية الكلمة من كلام الحكمة يسمعها الرجل فيطوي عليها حتى يردها إلى أخيه.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم ارحم خلفائي. قلنا: يا رسول الله من خلفاؤكم؟

قال: الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثي ويعلمونها الناس.

وروى أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس بسنده عن ابن مسعود مرفوعًا: من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس العلم أعطى ثواب سبعين صدِّيقا.

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد حسن عن أبى هريرة مرفوعًا: ما من رجل تعلم كلمه أو كلمتين أو ثلاثا أو أربعًا أو خمسًا مما فرض الله عز وجل فتعلمهن ويعلمهن، إلا دخل الجنة.

قال أبو هريرة: فما نسيت حديثا بعد أن سمعتهن من رسول الله ﷺ.

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له.

وروى ابن ماجة بإسناد صحيح عن قتادة مرفوعًا: خير ما يخلف الرجل بعده ثلاث: ولد صالح يدعو له، وصدقة تجرى يبلغه أجرها، وعلم يعلم به من بعده.

وروى أيضا بإسناد حسن والبيهقى وابن حزيمة فى صحيحه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا: إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم علمه ونشره... الحديث.

وروى الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث سمرة بن جندب مرفوعًا ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر.

وروى الطبرانى فى المعجم الأوسط من حديث ابن عباس مرفوعًا: علماء هذه الأمة رجلان: رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا، فذلك تستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير فى جو السماء، ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا. وكذلك حتى يفرغ الحساب.

وفى كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك وبسنده عن الحسن البصرى رحمة الله عليه قال: من استطاع منكم أن يكون إمامًا لأهله إماما لحِبِّه إمامًا لمن وراء ذلك فإنه ليس شيء يؤخذ عنك إلا كان لك منه نصيب.

وبسنده عن حماد بن أبى سليمان رحمة الله عليه قال: يجىء رجل يوم القيامة فيرى عمله محتقرًا، فبينا هو كذلك إذ جاءه مثل السحاب حتى يقع فى ميزانه، فيقال: هذا ما كنت تعلم الناس الخير فورث بعدك فأجرت فيه.

وقال عيسى عليه السلام: من علَّم وعمل وعلم فذلك يدعى عظيما فى ملكوت السموات.

ورواه الترمذى فى جامعه بسنده عن فضيل بن عياض.

وقال يحيى بن معاذ: مثل الواعظ الحكيم مثل الصياد يصيد العباد من أفواه الشياطين، فالدنيا بحره والحكمة سبكته وقلوب الناس صيده، فلو لم يصد فى عمره إلا واحدًا، لكان قد حمل له خير كثير. وسأل سليمان بن عبد الملك أبا حازم

فقال من ألبس الناس؟

قال: رجل ظفر بطاعة الله فعمل بها ثم دل الناس عليها.

فالقوى الكامل من أوصل النفع للسالكين والهداية للحائرين، وكمل به الناقص ورجع به الناكس وقوى به المضعوف واستعان به الملهوف، فهذا من خلفاء الرسل حقا والداعين اليه صدقا، وقد رجح كثير من العلماء رضى الله عنهم حق المعلم على حق الوالد وقالوا فى الوالد: إنما أوجد نطفة يأكلها الدود غدًا، والمعلم سبب بقاء الروح فى النعيم المقيم بالعلم الذى ألقى إليها.

وقد جاء فى قراءة عائشة الشاذة: ﴿**النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾ وهو أب لهم ﴿**وأزواجه أمهاتهم**﴾(١).

وأنشدوا:

مَن علَّم الناسَ فهو خير أبٍ ذاك أبو الروح لا أبو النطفِ

ومن حقوق الأخوة فى الدين: التعليم والنصيحة، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، فإن كنت غنيًا بالعلم، فعليك مواساته من فضلك وإرشاده إلى كل ما ينفعه فى الدين والدنيا،وذلك من مراتب الجود بل الجود بالعلم أفضل من الجود بالمال؛ لأن العلم أشرف من المال، فمن الجود أن

(١) سوره الأحزاب آية ٦.

تبذله لمن يسألك عنه بل تطرحه عليه طرحًا، فإن علمته وأرشدته فلم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه، وأما الأولاد والأهلون فحقوقهم أعظم وتعليمهم آكد.

قال قتادة في قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا﴾**(١):

يأمرهم بطاعة الله وينهاهم عن معصية الله، وأن يقوم عليهم بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه.

وقال الضحاك ومقاتل: حق على المسلم أن يعلم أهله وإماءه وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم عنه. ومن معنى هذه الآية الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى من حديث ابن سبره عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. هذا لفظ أبى داود.

وقال الترمذى: حديث حسن.

وروى أبو داود نحوه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قال الفقهاء: وهكذا فى الصوم ليكون ذلك تمرينًا على العبادة، لكى يبلغ وهو مستمر على العبادة والطاعة ومجانبة المعصية. وترك المنكر، والله أعلم.

فصل

فى أحاديث فى فضل العلم

روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى من حديث أبان بن عثمان قال: خرج زيد بن ثابت رضى الله عنهما من عند مروان نصف النهار، قلنا: ما بعث إليه فى هذه الساعة إلا لشىء سأله عنه. فقمنا إليه فسألناه فقال: نعم، سألنى عن أشياء سمعتها من رسول الله ﷺ يقول: نضر الله أمرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه (إلى آخر هو أفقه منه، ورب حامل فقه) ليس بفقيه.

قال الترمذى: حديث حسن.

(١) سوره التحريم آية ٦.

وروى النسائى وابن ماجة المسند منه، وزاد فيه أحمد: ثلاث خصال، لا، يغل عليهن قلب مسلم أبدًا: إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم.

ورواه ابن حبان فى صحيحه والبيهقى بتقديم وتأخير وزيادة.

وروى نحوه [1] الطبرانى من حديث أنس[2].

وروى أبو نعيم أحمد بن عبد الله فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم نحوه من حديث الشعبى قال: قدم علينا النعمان بن بشير رضى الله عنه وخطبنا، قال: قال رسول الله ﷺ: نضر الله امرءً سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه إلى من هو أحفظ منه، ويبلغه من هو أحفظ منه إلى من هو أفقه منه، فرب حامل فقه ليس بفقيهوروى الإمام أحمد[3] وابن ماجة والطبرانى نحوه من حديث محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: نضر الله امرءً سمع مقالتى فوعاها ثم بلغها من لم يسمعها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه.

وروى أحمد وابن ماجة أيضا والترمذى نحوه من حديث ابن مسعود مرفوعًا، بلفظ: نضر الله امرا سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع. هذا لفظ الترمذى.

وقال: حديث حسن صحيح

وعند أحمد وابن ماجة احفظ عوض أوعى قوله: نضر الله: روى بالتشديد والتخفيف من النضارة ومعناه الدعاء له ،وهى البهجة وحسن الخلق.

وقول: لا يغل: يروى بفتح الياء من الغل الذى هو الحقد، يعنى لا يدخله حقد يزيله عن الحق، ويروى بضم الياء وهو من الخيانة.

وفى صحيح البخارى ومسند أحمد وجامع الترمذى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج.

---

(١) سقط مقدار لوحتين والمثبت من النسخة (ب).

(٢) كتب اسفل لوحه ٣٤ من الأصل (وروى نحوه الطبرانى نتيه ولا يهابه)..

(٣) المسند ٤/ ٨٠/ ٨٢.

الحديث مختصر.

وروى مسلم وابن ماجة من حديث ابن أبى بكر عن أبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى لها من بعض ما سمعه.

وروى ابن ماجة نحوه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا: ليبلغ الشاهد الغائب.

وروى أيضا نحوه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا بلفظ: ليبلغ شاهدكم غائبكم.

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعًا: تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم.

رواه أبو داود مرفوعًا.

وروى الطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال النبىﷺ: اللهم ارحم حلفائى. قلنا، يارسول الله ومن حلفاؤكم؟

قال: الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثى ويعلمونها الناس.

وروى الطبرانى وابن عبد البر وغيرهما من حديث معاذ بن جبل مرفوعًا وموقوفا والموقوف أصح: تعلموا العلم؛ فإن تعلمه خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة... الحديث، ففى ما تقدم فى هذين الفصلين من الأحاديث والآثار دليل وتنبيه على فضيلة الأمر بالمعروف، لما فيه من الأدلة على الخير ومساعدة لفاعل، وتعلم العلم ووظائف العبادات، لاسيما لمن يعمل بها من المتعبدين. والله أعلم.

فصل

روى الإمام أحمد والترمذى والطبرانى وابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت والبيهقى فى الشعب والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث أبى الدرداء عويمر رضى الله عنه أن رسول اللهﷺ قال: وعند الترمذى:(من ذب عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة.

قال الترمذى: حديث حسن وفى رواية كان له حجابا من النار

ورواه أبونعيم فى الحلية ولفظه: من رد عن عرض أخيه المسلم) وقى الله وجهه لفح النار يوم القيامة.

ورواه أبو الشيخ بن حبان فى كتاب التوبيخ ولفظه: من ذب عن عرض أخيه رد الله عنه عذاب يوم القيامة، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿**وكان حقا علينا نصر المؤمنين**﴾.

وفى مسند الإمام أحمد ومعجم الطبرانى من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعًا: من ذب عن عرض أخيه الغيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار.

ورواه ابن أبى الدنيا والبيهقى ولفظه: من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقا على الله أن يعتقه أو ينجيه من النار.

ورواه أحمد أيضا بهذا اللفظ. وفى رواية: يقيه من النار.

ورواه الطبرانى والخرائطى فى مكارم الأخلاق بهذا اللفظ من حديث أبى الدرداء.

وفى شعب البيهقى أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من نصر أخاه بالغيبة نصره الله فى الدنيا والآخرة.

وروى أيضا نحوه عن عمران بن حصين موقوفاً: من نصر أخاه المسلم بظهر الغيب وهو يستطيع نصره، نصره الله فى الدنيا والآخرة ورواه.

أيضا من طريقتين آخريين عن عمران مرفوعا.

ورواه ابن أبى الدنيا وغيره من حديث ابن عبد الله موقوفا بلفظ: من نصر أخاه المسلم بالغيب نصره الله فى الدنيا والآخرة

وروى الإمام أحمد[1] وأبو داود وابن أبى الدنيا من حديث جابر بن عبد الله وأبى طلحة الأنصارى رضى الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: ما من مسلم يخذل امرءً مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه،

(١) ٤/ ٣٠.

إلا خذله الله فـى موضع يحـب فيه نصرتـه، وما من امرئ ينـصر مسلـما فى موضع ينتـقص فيه من عرضه وينتـهك فيه من حرمته إلا نصـره الله تعالى فى موطن يحب نصرته.

وفى مسند أحمد وسنن أبى داود من حديث معاذ بن أنس الجهنى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حـمى مؤمنا من منافق بعث الله مـلكا يحمى لحمه يوم القـيامة من نار جهنم، ومن رمـى مؤمنا بشيء يريد شيـنه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال.

ورواه ابن أبى الدنيا وغيره.

وروى أيضا بسنده عـن أنس مرفوعًا: من حمى عرض أخيه فـي الدنيا بعث الله له ملكا يوم القيامة يحميه عن النار.

ينبغى لمن ثلم عرض أخيه المسـلم بحضوره أن يقدر أن أخاه حاضر من وراء جدار يتسمع علـيه، ويظن أنه لا يعرف حضوره، فما كان يتـحرك فى قلبه من النـصرة له لـيسمـع منه ويـراه، فيجب أن يـكون فى غـبته كـذلك، كمـا قال بعضـهم: ما ذكر لي أخ لـى بغيب إلا تصـورته جالسًا فـقلت فيه مـايجب أن يسمعه.

وقال بعضهم: مـا ذكر أخ لى بغيب إلا تصورت نفسي فـى صورته، فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ.

وهذا من أصدق الإسـلام، وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنـفسه، ومن لم يكن مخلصًـا فى إخائه فهو منافق، لأن الإخلاص استواء الـغيب والشهادة واللسان والقلب، والسر والعلانية.

فصـــل

روى الإمام أبو عبد الله البخارى من حديـث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ما بعـث الله من نبى ولا استخلف من

خليفة إلا كـانت له بطانتان: بطانة تـأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبـطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله تعالى.

ورواه الإمام أحمد(١) والنسائى من حديث أبى سعيد وحده، ورواه النسائى من حـديث أبـى هريرة وحـده قال: قال رسـول اللهﷺ: ما مـن وال إلا وله بطانتـان: بطانة تأمره بالمـعروف وتنهاه عن المنـكر وبطانة لا تألوه خـبالاً، فمن وقى شرها فقد وقى وهو من التى تغلب عليه منهما. وروى أحمد هذه الرواية أيضا وعنده مامن نبى.

وفى صحيح الـبخارى من حديث أبى أيوب الأنصـارى رضى الله عنه قال: سمعت: النبىﷺ يقول: ما بعث الله من نبى ولا كان بعده من خليفة إلا كان له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنـهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً فمن وقى بطانة السوء فقد وقى.

بطـانة الرجل: أي صـاحب سره المطـلع على داخـل أمره الذى يسـاره فى أحوالـه كلها. وقـوله: لايألـوه خبالاً: أى تقـصير فـى إفساد أمره، والخـبال والخبل: الفساد، يكون ذلك فى الأقوال والأفعال والأجسام.

وفى سنن أبى داود وصـحيح ابن حبان مـن حديث عائشة رضـى الله عنها قالت: قال

رسول اللهﷺ إذا أراد الله بالأمير خيراً جعـل له وزير صدق، إن نسى ذكره وإن ذكر أعـانه، وإذا أراد الله به غيـر ذلك جعل لـه وزير سوء، إن نسـى لم يذكره وإن ذكر لم يعنه.

ورواه النسائى ولفظه: من ولى منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسى ذكره، وإن ذكر أعانه.

قال: الإمام أحمد: لا تزال بخير ما كان فى الناس من ينكر علينا؛ وما ذاك إلا لأن صلاح العـباد والبلاد فى طاعـة الله ورسوله؛ ولا يتم ذلـك إلا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ وبه صـارت هذه الأمة خيراً، وكان شغل الصحابة

(١) ٢/ ٢٣٧.

والتابعين فى خمسة: قراءة القرآن، وعمارة المساجد، وذكر الله تعالى، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، وذلك لما سمعوه من قوله ﷺ: كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله تعالى.

قال أبو زكريا النواوى رحمه الله تعالى: ينبغى لطالب الآخرة الساعى فى تحصيل رضى الله تعالى عنه، أن يعتنى بهذا الباب، فإن نفعه عظيم، لاسيما وقد ذهب معظمه، وأن يخلص[1] نيته ولا يهابنَّ من ينكر عليه لارتفاع مرتبته، فإن الله تعالى قال: ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾[2]. وقال: ﴿ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم﴾[3].

وقال: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا﴾. انتهى.

قال حذيفة بن اليمان رضى الله عنه: أعجب من هذا: أن معروفكم منكر زمان مضى، وأن منكركم معروف زمان قد أتى، وأنكم لن تزالوا بخير ما عرفتم الحق. وذكر أبو محمد عبد الحق الإشبيلى فى كتاب العاقبة عن أبى الحجاج اليمانى قال: قال رسول الله ﷺ: يقول القبر للميت إذا وضع فيه: ويحك يا بن آدم ما غرك بى!! ألم تعلم أنى بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود، ما غرك بى إذا كنت تمر بى مزادا. فإن كان مصلحا أجاب عنه مجيب القبر يقول: أرأيت إن كان ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال: فيقول القبر: فإنى أعود عليه خضرا، ويعود جسده نورا، ويصعد بروحه إلى رب العالمين.

وذكر قاسم بن أضيع قال: قيل لأبى الحجاج: ما الفداد؟

قال: أذى يقدم رجلا ويؤخر أخرى. يعنى يمشى متبخترًا. وذكر أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبى فى تذكرته عن ابن وهب أنه ذكر عن أبى هريرة أنه قال: إن فى الجنة حوراء يقال لها: العيناء إذا مشت مشى حولها سبعون ألف

---

(١) ما بين معكوفتين سقط فى الأصل والمثبت من ب.

(٢) سورة آل عمران آية ١٠١.

(٣) سورة العنكبوت آية ٢٩.

وصيفة عن يمينها وعن شمالها وهى تقول: أين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر .

وروى الخلال بسنده عـن عطاء قال: كانوا يكرهون فضـول الكلام، وكانوا يعـدون فضول الـكلام ما عـدا كتاب الله تـقرأه، أو أمر بمـعروف أو نهـى عن منكر، أو تنطق فى معيشتك بما لا بد لك منه.

فصـــل

أجمع العلـماء على فرضية الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكر محـتجين على ذلك بمـا سبق مـن الأمر به، وبمـا سيأتى مـن ذم تاركه فـى الآيات الكـريمات والأحاديث الصحاح المـرويات، فيجيب على الفور؛ لأن الـفرض بالنهى زوال المفسدة، فلو أخر النهى عنها لتحـققت المفسدة والمعصية، وكذلك كل ما وجب على الفور وجـب الأمر به على الفور، لئـلا تتأخر مصلحتـه عن الوقت الذى وجب فيه، فيمن يجب عليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

فقالت طائفة: فرض على الأئمة وأمرائهم أن يقولوا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والأخذ على أيدى الظالمـين، ونصر الحق، وقتال الباغين، وإنصاف المظلومين، ومـنع الدعاة والمفسدين، وقـالت طائفة: ذلك فرض علـى جماعة المسلمين لا يسعهم التخلف عنه بمنزلة الجهاد. وهذا القول عليه عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم.

لقوله تعالى: ﴿فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله﴾.

قال أبو حفص عن عمر بن الملقن: وهذا هو الصحيح.

وروى أبو بـكر بن أبى الـدنيا من حـديث جرير عـن الضحاك قـال: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فريضتان من فرائض الله عز وجل .

قال أبـو عبيد: أرى الـضحاك إنما تـأول بالفرائـض قوله تعـالى: ﴿ولتكن منكم...﴾ الآية، وقد سبق الكلام عليها فيما تقدم والله أعلم.

ثم اختلفوا هل هو فرض عين أو على الكفاية؟

فالجمهور علـى أنه فرض كفاية، إذا قام به البعض سقـط الحرج عن الباقين وإذا تركـه الجميع أثـم كل من علـم وتمكن مـنه بلا عذر، لمـا سبق من قـوله تعالى: ﴿**ولتـكن منكـم أمة يدعـون إلى الخير ويـأمرون بالمـعروف وينهـون عن المنكر**﴾ ولم يقل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف.

وقد قال إمـام الحرمين أبو المعـالى: فرض الكفـاية عندى أفضـل من فرض العين، مـن حيث إن فعـله سقط لـلحرج عن الأمـة بأسرها، وبـتركه يعـصى المتمكنون منه كلهم.

قال أبو عـبد الله بن مفـلح: وهو فرض كفـاية على من لـم يتعين عـليه، وسواء فى ذلك الإمام والحاكم والعالم والجاهل والعدل والفاسق.

وقال قوم لا يجوز لفاسق الإنكار، لكن الصحيح خلافه.

وقال آخرون: لا يجوز الإنـكار إلا لمن أذن له ولى الأمر. انتهـى. وسيأتى الكلام على ذلك مفصلاً فى أماكنه.

قال أبو زكريا النـواوى: الأمر بالمعروف والنهى عن المنـكر فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط الحرج عن الباقين، وإذا تـركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين كما إذا كان فى موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمـكين من إزالتـه إلا هو، وكمن يرى زوجـته أو ولده أو غلامـه على منكر أو تقصير فى المعروف. والله أعلم.

وقيـل: هو فرض عين عـلى كل مسـلم، فيتـعين على مـن علمه جـزمًا أو شاهده يقينا وقـدر على إزالته، وتمكن منه، وعرف ما ينـكر، ولم يخف سوطاً ولا عصا ولا أذى. وقيل: أذى يزيد على المنكـر أو يساويه، ولا فتنة فى نفسه أو ماله أو أهله أو حرمته، ورجا حصول المقصود. وقال أبو الفرج بن الجوزى رحمه الله: واعلم أن الأمر بالمعرف والنهى عن المنكر واجب على الخلق.

وقال شيخ مشايـخنا عبد القادر الكيلانى قـدس الله روحه :الأمر بالمعروف والنهى عن المـنكر واجبان على كل مـكلف عالم بذلك، بشـرط القدرة ،على

وجه لا يؤدى إلى فساد عظيم وضرر فى نفسه وأهله وماله، ولا فرق أن يكون إماما أو عالما أو قاضيا أو واحدًا من الرعية. انتهى.

وجعله أبو عبد الله محمد بن عبد القوى فى منظومته فرض عين بشروط؛ فقال:

وأمرك بالمعروف والنهى يا فتى

عن المنكر اجعل فرض عين تسددِ

على عالم بالخطر والفعل لم يقم

سواه به معْ أمن عدوان معتدى

ولو كان ذا فسق وجهل وفى سوى

الذى في فرض بالكفاية فاحددِ

فشرط أن يكون الآمر عالما بمحظورية الفعل، وأن غيره لا يقوم بذلك، وأن يأمن فى الإنكار عدوان معتد، فإن فقد شرطاً من ذلك صار فرض كفاية عند صاحب النظم.

قال بعضهم : فمن رأى منكرًا محرما وجب عليه إنكاره فرضا لازماً لا يسعه التخلف عنه إلى وقت لخوف فوته، وسقط عن غيره الإثم إذا كان فيه كفاية، إلا أن يشاء أن يعاونه ويشد عضده فليفعل، فإن ذلك نافلة. وإن كان الذى رآه أولا ليس له طاقة على إنكاره، فإن أول من يطلع عليه وجب عليه معاونته فرضًا لازما، حتى يكون فيمن رآه كفاية فيسقط فرض ذلك عمن سواهم، كما سيأتى بيانه عن فضل الإعانة على إزالة المنكرات، والله أعلم.

وروى بسنده عن عطاء بن أبى رباح أن رجلا سأل ابن عمر رضى الله عنهما

فقال: يا أبا عبد الرحمن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فريضة؟

قال: نعم. قال: إن لم يفعل كفر ؟

قال: لا ولكن من لم يفعل أذنب.

قال: فقمت إليه فقبلت رأسه.

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: وأجمع المسلمون على أن تغيير المنكر واجب على من قدر عليه، وأنه إذا لم يلحقه بتغيره إلا اللوم الذى لا ، يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليه أكثر من ذلك وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطيع سوى ذلك

قال: والأحاديث عن النبى ﷺ فى تأكيد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كثيرة جدًا، ولكنها مقيدة بالاستطاعة، ذكره القرطبى فى تفسيره.

وقد بوب أبو زكريا النواوى رحمه الله فى كتاب الأذكار على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقال: هذا الباب أهم الأبواب أو من أهمها، لكثرة النصوص الواردة فيه ولعظم موقعه وشدة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه. انتهى.

فصل

فيمن يتأكد عليه وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

يتأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على أعيان المسلمين، وهم ذوو الولاية والسلطا،ن فعليهم من الوجوب ما ليس على غيرهم، فإن مناط الوجوب هو القدرة، فيجب على القادر ما لا يجب على العاجز.

قال الله تعالى: ﴿**فاتقوا الله ما استطعتم**﴾(١).

وروى مسلم وأحمد والنسائى من حديث أبى هريرة مرفوعًا: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم. ثم العلماء الذين قد رفع الله عز وجل لهم علما فى الدين وأقامهم أئمة للمؤمنين، وجعلهم حجة على العالمين. ثم العباد الذين قد نشر الله لهم علمًا فى العبادة ،وأجاش عليهم القلوب بالمحبة والإرادة، ثم غيرهم من أهل النفاسة من الأمراء والتجار، وغيرهم ممن قد نشر الله لهم علما

---

(١) سورة التغابن آية ١٦.

بقبول القول فهؤلاء الحجة عليهم آكد والمساءلة من الله لهم أشد، لما منَّ الله عليهم وبسط لهم فى الجاه وقبول القول، فمتى تكلم هؤلاء من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أعز الله بهم الدين وقمع الظالمين والمفسدين، ومتى تخلفوا عن الأمر والنهى وطووا ألسنتهم، كانوا أعوانًا للظالمين وعضدا للمفسدين، وإنما كثر الفساد والمنكر وظهر فى الناس حتى عم الشرق والغرب، وضيعت الفرائض واستحلت المحارم بسكوت أهل العلم والعباد وأهل الفضل، لما تركوا من واجب النصيحة بالأمر والنهى، والإنكار على من أظهر المنكر وجاهر به، والتعليم لأهل الجهل، فلما لم يروا آمرا ولا ناهيا ولا ناصحًا ولا مؤديا ولا معلما ولا منكرا ولا مغيرا؛ أظهروا المنكر واستخفوا بالفرائض واستحلوا المحارم، فصار أهل العلم والفقه فى ذلك آثمين عصاة خائنين، لمخالفتهم أمر الله وعهده، حيث قال: **﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننَّه للناس ولاتكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا...﴾**، ولحديث النبى ﷺ: ويل للعالم من الجاهل. فلولا أن تعليمه وأمره ونهيه واجب عليه لازم له، لما جاء ذمهم فى الآية الكريمة، ولما توعده ﷺ بالويل فى السكوت عنه، لأن الويل لا يكون من ترك تطوع، وإنما الذم والوعيد لا يكون إلا على ترك واجب وفريضة، فالحق الواجب على العلماء والفقهاء والفرض اللازم لهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والتعليم لأهل الجهل والأخذ على أيديهم ومنعهم من إظهار المنكرات، لعلهم ينجون من الويل والوعيد الذى جاء على لسان رسول الله ﷺ فى الكتاب والسنة، إلا كانوا آثمين لتركهم، فأوجب عليهم من الأمر والنهى والنصيحة اللازمة لهم، وإنما حل بهم الضعف عن القيام بما أوجب الله عز وجل عليهم من ذلك، لأنهم جروا معهم فى بعض أحوال أهل الجهل، حتى إنك لترى من بعض أهل العلم والفقه النقص فى فرائضهم من مسابقة الإمام فى الركوع والسجود والخفض والرفع، وكثرة الالتفات، وقلة العناية بفرائض الله تعالى، ثم فى الغيبة والوقيعة، حتى صارت أكثر مجالسهم على ذلك لا يتفقدون ذلك من أنفسهم ولا يقومون عليها بواجب العلم. هذا كلام أبى طالب عمر بن الربيع، ثم قال: ولم أقصد

الكلام للاستنقاص بهم وإنما أردت تأكيد الحجة عليهم وأداء واجب النصيحة لهم لقوله عز وجل: ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾.

ولقوله ﷺ: الدين النصيحة.

فوجبت لهذا النصيحة من الصغير للكبير ومن الكبير للصغير، ولا ينبغى لأحد أن يتكبر عند قول الحق من الصغير والكبير والجاهل والعالم. انتهى.

والمقصود أن الأدلة قد تطابقت على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، إذ هو من النصحية التى هى الدين، كما سيأتى بيانه، ولم يخالف فى وجوبه من علماء الأمة سلفها وخلفها سوى طائفة من الحشوية وهم فرقة من الرافضة، قبحهم الله تعالى، فلا يعتد بخلافهم، كما قال إمام الحرمين أبو المعالى: لا يكترث بخلافهم فى هذا، فقد أجمع المسلمون عليه ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة.

فصل

ثم يجب إنكار البدع المضلة وإقامة الحد على بطلانها، وقد قال بعض السلف: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، وذلك فى البدع المحرمة؛ لأن البدع منقسمة إلى: واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة؛ فإن دخلت فى قواعد الإيجاب فهى واجبة، أو فى قواعد التحريم فمحرمة، أو الندب فمندوبة، أو الكراهة فمكروهة، أو المباح فمباحة فالبدع الواجبة مثل الاشتغال بعلم النحو الذى يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وذلك واجبك لأن حفظ الشريعة واجب، ولا يمكن حفظها إلا بذلك وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ومثل حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة ومثل تدوين أصول الفقه، ومثل الجرح والتعديل، وتميز الصحيح من السقيم. والبدع المحرمة مثل مذاهب القدرية والجبرية والجهمية والمرجئة والمجسمة ونحوهم، والرد على هؤلاء من البدع الواجبة.

---

(١) سورة التغابن آية ١٦.

وروى أبو نعيم فى الحلية والهروى فى ذم الكلام من حديث عمر مرفوعًا: من نهى صاحب بدعه ملأ الله قلبه آمنا وإيمانا، ومن أهان صاحب بدعة آمنخ الله يوم الفزع الأكبر.

قال أبو بكر المروزى: قلت لأبى عبد الله - يعنى الإمام أحمد -: ترى للرجل أن يشتغل بالصلاة والصوم ويسكت عن الكلام فى أهل البدع؟ فكلح[1] فى وجهى، وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى.

قال: فإذا تكلم كان له ولغيره، يتكلم أفضل

وقال أبو حامد الغزالى : الإنكار والنهى فى البدع أهم منه فى المنكرات فيظهر إلى البلدة التى فيها ظهرت تلك البدعة، فإن كانت البدعة غريبة والناس كلهم على السنة، فلهم الإنكار على المبتدع بغير إذن السلطان، وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة وأهل السنة وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة، فليس للآحاد الإنكار فى المذاهب إلا برأى السلطان، فإذا رأى السلطان الرأى الحق ونصره وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة؛ كان له ذلك وليس لغيره فإن الذى يكون بإذن السلطان لا يتقابل وما يكون من جهة الآحاد فيتقابل الأمر فيه، فينبغى أن يراعى فيها هذا التفضيل، كيلا يتقابل الأمر فيها ولا ينجر إلى تحريك فتنة. انتهى.

والبدع المندوبة: مثل إحداث الربط والمدراس. وكل إحسان لم يعهد فى العصر الأول، ومثل التراويح والقصص، ومثل الكلام فى دقائق التصوف والجدول وغير ذلك. والبدع المكروهة: مثل زخرفة المساجد وتزويق المصاحف والبدع المباحة: مثل المصافحة عقيب الصلاة، ومثل التوسع فى اللذيذ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن، ولبس الطيالسة وتوسيع الأكمام، وقد يختلف فى بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة، ويجعله آخرون من السنن المفعولة فى عهد رسول الله ﷺ وما بعده، وذلك كالاستعاذة فى الصلاة والبسملة وغير ذلك، كما قال ابن عبد السلام وغيره، فالأمر بالبدع

---

(١) أي عبس.

الواجبة واجب وبالمندوبة مستحب، والنهى عن البدع المحرمة واجب، وعن المكروهة مستحب. والله أعلم.

فصل

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: الواجبات والمندوبات ضربان: أحدهما وسائل والثانى مقاصد، والوسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هى أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أدنى المقاصد هى أدنى الوسائل، ثم تترتب الوسائل بترتيب المصالح والمفاسد، ولذلك يختلف أجر وسائل الطاعات باختلاف فضائل المقاصد ومصالحها، فالتوسل إلى معرفة الله ومعرفة ذاته وصفاته أفضل من التوسل إلى معرفة أحكامه، والتوسل إلى معرفة أحكامه أفضل من التوسل إلى معرفة أيامه، والتوسل بالسعى فى الجهاد أفضل من التوسل بالسعى إلى الجماعات فى الصلوات المكتوبات، والتوسل بالسعى إلى الصلوات المكتوبات أفضل من التوسل بالسعى إلى المندوبات التى شرعت فيها الجماعات كالعيدين والكسوفين، وكلما قويت الوسائل فى الأداء إلى المصلحة كان أجرها أعظم من أجر ما نقص عنها، وكذلك الأمر بالمعروف وسيلة إلى تحصيل مصلحة ذلك المعروف المأمور به، فالأمر به رتبته فى الفضل والثواب مبنية على رتبة الفعل المأمور به؛ فالأمر بالإيمان أفضل أنواع الأمر بالمعروف وكذلك الأمر بالفرائض أفضل من الأمر بالنوافل، والأمر بإماطة الأذى عن الطريق من أدنى مراتب الأمر بالمعروف.

لقوله عليه الصلاة والسلام: الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق. وكذلك النهى عن المنكر وسيلة إلى دفع مفسدة ذلك المنكر المنهى عنه: رتبته فى الفضل والثواب مبنية على رتبة مفسدة الفعل المنهى عنه، ثم تترتب رتبة ذلك على رتب المفاسد، إلى أن ينتهى إلى أصغر الصغائر، فالنهى عن الكفر بالله أفضل من كل نهى فى باب النهى عن المنكر، ولا يخفى أن وسائل المكروه مكروهة والمندوب مندوبة والمباح مباحة، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المحرم إلا به فهو محرم، وكذلك المندوب والمكروه.

قال: العلماء رضى الله عنهم كل ماوجب على المرء العمل به أو تركه، فإن الأمر به واجب، فمن ترك ما يلزمه فعله أو تعليمه شرعًا بلا عذر ظاهر، وجب الإنكار عليه، مثل المحافظة على الوضوء وعلى حدوده، ومثل الصلاة فى تمام ركوعها وسجودها والمحافظة على أوقاتها، ومثل إخراج الزكاة فى وقت وجوبها وكذلك صوم شهر رمضان، وكذلك الحج، ونحو ذلك من الفرائض، على نحو ما أوجب الله ورسوله، فواجب عليك أن تأخذ نفسك بالعمل بذلك، ثم عليك أن تأمر به جميع أهلك وولدك، ثم جميع من علمت منه تضييع ذلك أو شيء منه وأما ما كان فعله نافلة فإن أمرك به نافلة، ترجو من الله تعالى الثواب على ذلك وأنت غير حرج من ترك الأمر به، إلا إذا سألك سائل عن شيء من الخلال التى هى نافلة وأنت عالم بها، فحينئذ تجب عليك نصيحته. فتنكر على من ترك الإنكار المطلوب مع قدرته عليه.

قال أبو عبد الله محمد بن مفلح فى كتاب الآداب: والإنكار فى ترك الواجب وفعل الحرام واجب، وفى ترك المندوب وفعل المكروه مندوب. وعزاه إلى أصحاب أحمد وغيرهم. وينبغى الاحتياط فى جلب المصالح ودفع المضار، لأن المصالح التى أمر الشرع بتحصيلها ضربان: أحدهما مصالح الإيجاب والثانى مصالح الندب والمفاسد التى أمر الشرع بدرئها ضربان: أحدهما مفاسد الكراهة والثانى مفاسد التحريم. فالشرع يحتاط لدرء مفاسد الكراهة والتحريم كما يحتاط بجلب مصالح الندب، والإيجاب، وإذا كانت المصلحة بين الإيجاب والندب فالاحتياط حملها على الإيجاب، لما فى ذلك من تحقيق براءة الذمة، فإن كانت عند الله واجبة، فقد حصل مصلحتها، وإن كانت مندوبة فقد حصل على مصلحة الندب وعلى ثواب نية الواجب، فإن من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة.

وإذا دارت المفسدة بين الكراهة والتحريم بالإحاطة حملها على التحريم، فإن كانت مفسدة التحريم محققة فقد فاز باجتنابها، وإذا كانت منتفية فقد اندفعت مفسدة المكروه، كما أن فعل الواجب أفضل من فعل المندوب. قاله ابن عبد السلام وغيره. والله أعلم.

قال أبو حامد الغـزالى: واعلم أن المنكر ينقسم إلى مـحظور وإلى مكروه، فإذا قلنـا: منكر مكروه ،فاعـلم أن المنع فيه مسـتحب والسكوت علـيه مكروه وليس بحرام، إلا إذا لم يعلم الفاعل أنـه مكروه فيجب ذكره له؛ فإن الكراهة حكم فى الـشرع يجب تبلـيغه إلى من لا يعرفـه. وإذا قلنا: منكـر محظور أو قلنا: منكر مطلقا فزيد به المحظور، ويكون السكوت عليه مع القدرة محظوراً، فمن ذلك إساءة الـصلاة بترك الطمأنينة فـى أركانها، فهو منكر مبـطل للصلاة عند جمهور العلماء بنص حديث المسىء فى صلاته، فيجب النهى عن ذلك إلا لحنفى يعتقد أنه لا يمنع صحة الصلاة إذ لا ينفع النهى معه، ومن رأى من ذلك شيئا فسكت عـليه فهو شريكه، هكذا ورد به الحديث. وقـد ورد فى الغيبة ما يدل علـيه وهو أن المسـتمع شريـك للقائـل، وكذلك كل مـا يقدح فى صـحة الصلاة من نجـاسة لها يراها، أو انحراف عـن القبلة إلا لمن يعـلم أن الواجب إصابة الجهة، فكل ذلـك يجب إنكاره فإن كان المعتكف فى المسـجد يضيع أكثر أوقاته فـى أمثال ذلك ويشـتغل عن التطـوع من صلاة وذكر وغيـره، فإن هذا أفضل مـنه؛ لأنه فرض وقربة تـتعدى فائدتـها، فهى أفضـل من نافلة يقـتصر عليها، وكذلك ينبغى أن توضع الأعمال في مواضعها وأوقاتها على حسب مراد الرب تعـالى منه، فـيضع كل عـمل موضعـه، فلا يقدم مـا لا يفوت علـى ما يفوت، ولا يقدم العلم المفضول على الفـاضل، ولا يرعى الجمعية مطلقا، بل يراعى مراد الرب تعالى من العمل ورضاه به وإن تفرقت جمعيته، إذ كان العبد مطالبا بذلك العـلم، أما إذا لم يطالب فرعاية الجمعية أفـضل وأولى من رعايته غيرها.

مثاله: إذا رأى مظـلوما وأمكنه نصرته فلـيقدم النصرة على الجمـعية؛ لأنها مراد الرب سبحانـه منه فى ذلك الوقت وذلك الموطن، فـكذا إذا رأى منكرا، وقد انتهكت المحارم وله جمعية يعلـم تفرقها فى إقامة دين الله، فليقم دين الله ولا يلتفت إلى الجـمعية؛ فإن إقامة الدين هى مراد الـرب فى هذا الموطن وفى هذا الوقت... وأمثال ذلك. فـكما أنه يتلذذ بالجمعية مع الله فيـنبغى أن يتلذذ بالفرقة إذا جاء أمر الله؛ فإن الجمعية لله والـتفرقة لله، فيكون الفرح برضا الله لا بغير ذلك، كما قال الإمام العارف عماد الدين أحمد الواسطى وغيره.

وقال أبو حامد رحـمه الله: وإن كان الاشتغال بالأمر بالمعـروف والنهى عن المنـكر يمنعـه عن الكسـب الذى هو قوتـه؛ فإن كان مـعه مقدار كـفايته لـزمه الاشتغال بذلك، ولـم يجز له ترك الإنكار لطلب زيادة الدنـيا، وإن كان يحتاج إلى الكسب لقوت يومه، فهو عذر له فيسقط الوجوب لعجزه عنه. انتهى.

وسيأتى الكلام عـلى م ايسقط به وجوب الأمر بالمعروف والنـهى عن المنكر فى الباب السادس إن شاء الله تعالى.

فصـــل

مضاعفة ثواب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: من فعل واجبا متعديا أو مندوبا متعديا أو اجتنب محرَّما أو مكروهًا متعديًا؛ فقد قام بحق نفسه وحق ربه وحق من تعدى إليه ذلك، والقرآن مشحون بالترغيب فى هذا النوع.

ثم قال فـى مكان آخر: كل مطـيع لله محسن إلـى نفسه، فإن كان إحـسانه متعديا إلى غيـره تعدد أجره بتعدد من تعلق به إحسـانه، وكان أجره على ذلك مختلفا باخـتلاف ما نسب إليه من جلب المصالح ودرء المـفاسد، فإن كان إماما فهو محسن إلى نفسه وإلى كل من تعـلق به إحسانه من رعيته وأعوانه وأنصاره وولاته وقضاته، وإن كان محاكما فهو محسن إلى نفسه بطاعة ربه وإلى المدعى إن كانـت له حجة، فـقد نصـره بإيصال حـقه إليـه وإلى المدعـى عليه ظـالماً، بتخليص خصمه من ظلمه والمدعى مـظلومًا، وإن كان الأمر بالعكس فقد نصر المدعى عليه مظلومًا والمدعى ظالما، وإن كـان شاهدًا فهو محسن إلى نفسه وإلى الخصمين بـالتحمل والأداء، لأنه متسـبب إلى نصر الظالم والمـظلوم، وإن كان مفتيا فهو محسن إلى نفسه وإلى المستـفتى والمستفتى عليه.. وإلى غير ذلك من جميع أنواع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

ثم قال رحـمه الله تعالى فـى مكان آخر: ومـن قدر على الجمـع بين الأمر بمعروفين فى وقت واحد لزمه ذلك، لوجـوب الجمع بين المصلحتين، وإن تعذر الجمع بينهما لزمه بأفضلهما، لوجوب تقديم أعلى المصلحتين على أدناها، مثال

الجمع بين الأمر بمعروفين فما زاد: مثل أن يرى جماعة قد تركوا الصلاة المفروضة حتى ضاق وقتها بغير عذر، فيقول لهم بكلمة واحدة: صلوا، أو قوموا إلى الصلاة، فإن أمر كل واحد فيهم واجب على الفور، كذلك تعليم ما يجب تعليمه وتفهيم ما يجب تفهيمه باختلاف رتبته، وهذان قسمان:

أحدهما: وسيلة إلى ما هو مقصود فى نفسه، كتعريف التوحيد وصفات الإله فإن معرفة ذلك من أفضل المقاصد، والتوسل إليه من أفضل الوسائل.

القسم الثانى: ما هو وسيلة إلى وسيلة، كتعليم أحكام الشرع، فإنه وسيلة إلى العلم بالأحكام، التى هى وسيلة إلى إقامة الطاعات، التي هي وسائل إلى المثوبات والرضوان، وكلاهما من أفضل المقاصد. ومن قدر على الجمع بين درء أعظم الفعلين مفسدة ودرء أدناها مفسدة، جمع بينهما، لما ذكرناه من وجوب الجمع بين درء المفاسد؛ مثل أن ينهى عن منكرين متفاوتين أو متساويين، فما زاد بكلمة واحدة، مثال المنكرين المتفاوتين أن يرى إنساناً يقتل رجلا وآخر يسلب مال إنسان فيقول لهما: كفَّا عما تصنعان. ومثال المتساويين: أن يرى اثنين قد اجتمعا على قتل إنسان أو سلب ماله فيقول لهما: كفا عن قتله أو سلبه: وكذلك يقول للجماعة: كفوا عما تصنعون. وإن قدر على دفع المنكرين دفعة واحدة، لزمه ذلك بكلمة واحدة وإن قدر على دفع أحدهما، دفع الأفسد فالأفسد والأرذل فالأرذل سواء قدر على دفع ذلك بيده أو بلسانه، مثل أن يتمكن الغازى من قتل واحد من المشركين بسهم ومن قتل عشرة برمية واحدة تنفذ فى جميعهم، فإنه يقدم رمى العشرة على رمى الواحد إلا أن يكون الواحد، بطلا عظيم النكاية فى الإسلام حسن التدبيرفى الحروب، فيبدأ برميه دفعا لمفسدة بقائه، فإنها أعظم من مفسدة بقاء العشرة، وكذلك لو قدر أن يفتح فوهة النهر أولى من قتل المائة، لما فيه من عظيم المصلحة، وإن كان فتح الفوهة أحق من قتل المائة بالسلاح، وكذلك بتفاوت كراهة المنكر بالقلوب عند العجز عن إنكاره باليد واللسان بتفاوت رتبه فيكون كراهة الأقبح أعظم وأشد من كراهة ما دونه والله أعلم.

فصـــل

ولا يسقط عـن المكلف وجوب الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكـر لكونه لا يفيد فى ظنـه، بل يجب عليه فعله؛ لـقوله تعالى: **﴿وذكر فإن الذكـرى تنفع المؤمنين﴾**(١).

فإنما عـليه الأمر والـنهى لا القبـول؛ لقوله تـعالى: **﴿ما عـلى الـرسول إلا البلاغ﴾**(٢).

واختلف العلـماء رضى الله عنهم: هل من شرط وجوب إنكار المـنكر غلبة الظن فى إزالته؟ ففى ذلك روايتان عن الإمام أحمد، إحدى الروايتين ليس من شرطه لظاهر الأدلة:

لقوله تعالى: **﴿واصبر على ما أصابك﴾**(٣).

قال القاضى أبو يعـلى فى كتاب المعتمد: ويجب إنكار المـنكر وإن لم يغلب فى ظنه زواله فى إحـدى الروايتين، نقلها أبو الحرث: وقد سـئل أحمد رحمه الله عن الرجل يرى منكراً ويعلم أن لا يقبل منه: يسكت؟

فقال: إذا رأى المنكر فليغيره ما أمكنه.

قال ابن حمدان فى الدعاية الكبرى: وقيل: ينكره ولو أيس ذلك من زواله أو خاف أذى أو فتنة، والعالم والجاهل والعدل والفاسق والنسيب والغريب فى ذلك سواء. انتهى.

وروى ابن أبى الدنيـا بإسناده عن سفيان بـن عيينة قال: قالوا لـعبد الله بن عبد العزيز فى الأمر بالمعروف: تأمر من لا يقبل منك؟

قال: يكون له معذرة.

قلت: عـبد الله هو ابن عـبد العزيـز بن عبد الله بـن عبد الله بن عـمر بن الخطاب رضى الله عنه.

---

(١) سورة الذاريات آية ٥٥.

(٢) سورة المائدة آية ٩٩.

(٣) سورة لقمان آية ١٧.

قال الذهبى: كان يلقب بالعمرى، وكـان أماراً بالمعروف ناهيا عن المنكر قوالا بالحق، والله أعلم.

وقال أبو الوفـاء بن عقيل: إذا غلب عـلى ظنه أنه لا يزول؛ فـروايتان عن الإمام أحمد أحدهما: يجب.

قال شيخ مـشايخنا عبد الـقادر الكيلانى قدس الله روحـه: لجواز أن يرتدع وينزجر ويرقَّ قلبه ويلـحقه التوفيق والهداية ببركة صدقه فيـرجع عما هو عليه والظن لا يمنع من جواز إنكاره.

وقال: أبو حامد(١) الغزالى: فإن كـان غالب ظنه أنه لا يفيد ولكـن يحتمل أن يفيد، وهو مع ذلك لا يتوقع مكروهًا، فقد اختلفوا فى وجوبه، إذ لا ضرر فيه وجدواه متوقع وعمومات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر تقتضى الوجوب بكل حال.

وقال الإمـام أحمد فى روايـة أخرى فى الرجـل يرى منـكراً ويعلـم أنه لا يقبل: هل يسكت ؟

فقال: يغـير ما أمكنه فظاهـره أنه لا يسقط. وعنه رواية أخـرى: يلزمه إذا رجا حصوله. ذكره أبو الفرج بن الجوزى.

وقال الأرجى فـى نهاية المبـتدئين: يجوز الإنـكار فيما لا يـرجى زواله وإن خاف أذى. وقيل لا يجوز، وقيل: يجب.

وذكر القاضى أبو يعلى محمد بـن الحسين فى المعتمد أنه لا يجب، وإذا لم يجب الإنكار ففعله أفضل من تركه، قاله ابن عقيل.

وقال الـقاضي خـلافا لأكثـرهم فى قـولهـم: ذلك قبـيح ومكـروه إلا فى موضعين: أحدهما: كـلمة حق عند سلطان جائر، والثـانى: إظهار الإيمان عند ظهور كلمة الكفر. انتهى.

ولا يسقط فرضه أيضا بالتوهم؛ لأنه لـو قيل له: لا تأمر فلانا بالمعروف فإنه يقتلك؛ لم يسقط عنه لذلك.

---

(١) انظر إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٠.

وحكى القاضى عياض عن بعضهم وجوب الإنكار مطلقا فى هذه الحال وفى غيرها.

وحكى عن ابن العربى المالكى رحمه الله أنه قال: من رجا زوال المنكر وخاف على نفسه من الضرب أو القتل ،جاز له الاقتحام عند أكثر العلماء.

وسيأتى فى الإنكار على السلطان من الباب الثانى:

من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعًا: لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمر الله عز وجل فيه مقال أن يقوله، فيقول الله عز وجل: ما منعك أن تقول فيه؟

فيقول: يا رب خشيت الناس. فيقول أنا أحق أن تخشى. وله طرق هنالك عديدة. والله أعلم.

قال الشيخ الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام: ومن قدر على إنكار المعاصى مع الخوف على نفسه، كان إنكارها مندوبا إليه ومحثوثًا عليه؛ لأن المخاطرة بالنفوس فى إعزاز الدين مأمور بها، كما يتعزز بها فى قتال المشركين وقتال البغاة المتأولين وقتال مانعى الحقوق، بحيث لا يمكن تحصيلها منهم إلا بالقتال. وسيأتى فى الباب الثانى من حديث طارق بن شهاب أن رجلا سأل النبىﷺ: أى الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر.

فجعلها ﷺ أفضل الجهاد، لأن قائلها قد جاد بنفسه كل الجود، بخلاف من يلاقى قرينه فى القتال، فإنه يجوز أن يقهره ويقتله فلا يكون بذله نفسه مع تجوز سلامتها كبذل المنكر نفسه مع يأسه من السلامة.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلانى قدس الله روحه: فهل يجوز الإنكار إذا غلب على ظنه الخوف على نفسه؟ فعندنا يجوز ذلك وهو الأفضل إذا كان من أهل العزيمة والصبر؛ فهو كالجهاد فى سبيل الله مع الكفار.

قال أبو الفرج بن الجوزى : فأما السب والشتم فليس بحذر من السكوت لأن الآمر بالمعروف يلقى ذلك فى الغالب.

وسيأتى فى فضل الصبر من الباب الرابع قول أبي داود لأحمد رحمه الله: يشتم الآمر بالمعروف؟ قال: يحتمل من يريد أن يأمر وينهى لا يريد أن ينتصر بعد ذلك.

وقد جاء عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه قال: كان أهل قرية يعملون بالمعاصى، وكان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون، فقال أحدهم: إنكم تعملون كذا وكذا، فجعل ينهاهم ويزجرهم بقبيح ما يصنعون، فجعلوا يردون عليه ولا يرجعون عن أعمالهم، فسبهم فسبوه وقاتلهم فغلبوه، فاعتزل وقال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعونى وسببتهم فسبونى وقاتلتهم فغلبونى، ثم ذهب وقام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبهم فسبوه، فاعتزل ثم قال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعونى وسببتهم فسبونى ولو قاتلتهم غلبونى. ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل ثم قال: اللهم إنى نهيتهم فلم يطيعونى ولو سببتهم لسبونى ولو قاتلتهم غلبونى. ثم ذهب وقام الرابع فقال: اللهم إنى لو نهيتهم لم يطيعونى ولو سببتهم لسبونى ولو قاتلتهم غلبونى، ثم ذهب.

قال: ابن مسعود رضى الله عنه كان الرابع أدناهم منزلة، وقليل فيكم مثله.

ولا يسقط وجوبه أيضا بتأويل ولا مداهنة.

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: سئل أبو عبد الله - يعنى الإمام أحمد رحمه الله - عن رجل له جار يعمل بالمنكر يقوى عليه.

قال: نعم ينكر عليه.

قال أبو طالب عمر بن الربيع: واعلم أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حالان مخالفان للطبع والهوى، فلا ينبغى لأحد أن يدع ما يلزمه من القيام بهما بتأويل، والمؤمن لا يدع نفسه تميل إلى التأويل لما أكد الله سبحانه وتعالى،

لقوله **﴿لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾**(١)، فلا يسع أحدًا بعد هذا أن يدفع عن نفسه شيئا وجب عليه القيام لله به بتأويل يريد أن يسقط عن نفسه وجوب فرضه تعالى عليه . وكذلك لا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، زعما أن ذلك رضا بقضاء الله تعالى.

---

(١) سورة المجادلة آية ٢٢.

كما غلط فيه بعض المنحرفين والبطالين وقالوا: إن المعاصى والفجور وغير ذلك من القبائح الظاهرة والباطنة من قضاء الله تعالى وقدره، فيجب الرضاء به وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل ولو بالكراهة. فقد تلبس عليهم حتى رأوا السكوت على المنكرات مقاما من مقامات الرضا، وسموه حسن الخلق، وحتى ذهبوا إلى ترك الدعاء زاعمين أن ذلك رضاء بوجود القضاء، فهذا كله جهل بالتأويل وغفلة عن فهم التنزيل، فقد ذم سبحانه من رضى بالمعاصى وما يتعلق بها من أمور الدنيا المذمومة، حيث قال: ﴿**ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها**﴾[1].

﴿**رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع الله على قلوبهم**﴾[2].

وفى الأحاديث المشهورة ما يدل على أن من رضى بمنكر كان شريكا لفاعله كما سيأتى فى هذا الباب وفى غيره، بل من أسباب رضا الله تعالى على العبد كراهية معاصيه والمبادرة بالإنكار على أهلها والقيام بما أوجبه سبحانه عليه من ذلك، وانشدوا:

يا طالب الأمر لا تركن إلى الكسلِ
واعجلْ فقد خُلقَ الإنسانُ من عَجَلِ
واستشعرِ الصبرَ وانه من لمحت وقل
أعوذ بالله من علم بلا عملِ

فصل

ولايسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالعزلة وعدم الاختلاط بالناس إذا كان قادرا على الأمر والنهى ولم يكن فى غيره كفاية، بل الحضور مع المسلمين وتكثير سوادهم فى جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر وعيادة مريضهم وتشييع جنائزهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك من

---

(١) سورة يونس آية٧.

(٢) سورة التوبة آية ٩٣.

مصالحهم، لمن قدر على الأمر بالمعروف والـنهى عن المنكر، واكتساب الفوائد، وتكثير الشعـائر والتعاون على البر والتقوى، وإعانة المحـتاج ،ونصر المظلوم، وقمع نفسه عـن الإيذاء وصبره على الأذى من أفضل القـربات وأجل العبادات كما ذكر غير واحد من العلماء.

قال النووى رحمة الله: اعلم أن الاختلاط بالناس على هذا هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ وسائر الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - وكذلك الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن خلفهم من العلماء المسلـمين وأخيارهم، وهو مـذهب أكثرالتـابعين كسعـيد بن المسيب وعـامر بن شراحيل الـشعبى وعبدالـرحمن بن أبى ليلـى وعبدالله بن شبرمـة وشريح بن الحارث القاضى وشريـك بن عبدالله ومن بعدهم كهشـام بن عروة وعبدالله بن المبارك ومحمد بن إدريس الشافعى وأحمـد بن حنبل فى إحدى الروايتين عنهم أجمعين.

قال الغزالى:

وقال أكثر التـابعين باستحباب المخالـطة واستكثار المعارف والإخـوان للتآلف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم فى الدين تعاونا على البروالتقوى.

قال النووى: مذهب الشافعى وأكثر العلماء على أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن، وقطع به فى موضع عن الإمام أحمد ؛

لقوله تعالى: **﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الإثم والعدوان﴾** انتهى.

فإن قيل: فلم لايجب الخروج من بين الفساق.

قيل: لأن الله تعالى لم يحب ذلك إنما أمر بإنكار المنكر، لكن إن عجز أحد وشاء أن يخـرج تنزهاً مخـافة أن يسمع مـا لا يحل فذلـك أفضل قاله جـماعة العلماء، وأيضاً فإن الأنبياء لم يزالوا مقيمين بين الكفار الذين يعملون بالمعاصى فكانوا ينهونهم ويخبرونهم بما عليهم من عقاب الله وهم مقيمون بينهم.

قال: قيل: فإن لم يقدروا على إزالة المنكر فهل يحل لهم أن يقعدوا فى الأسواق وغيرها مع ما يسمعون من المناكير.

قيل: نعم إن أنكروا عليهم ووعظوهم فلم ينتهوا لم يكن فى قعودهم ضرر إذا كانوا منكرين بألسنتهم وقلوبهم.

وروى البيهقى من حديث أبى صغير عسعس بن سلامة التميمى - رضى الله عنه - أن رجلاً أتى الجبل ليتعبد ففقد وطلب فوجد فجىء به إلى رسول الله ﷺ.

فقال: لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم ساعة من نهار فى بعض مواطن الإسلام خير من عبادته خالياً أربعين عاماً.

قال: سمعت عسعس بن سلامة يقوله فذكره.

ورواه شعبة عن الأزرق بن قيس.

ومن جامع الترمذى وغيره من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: غزونا على عهد رسول الله ﷺ فمررنا بشعب فيه عين طيبة الماء.

فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس من هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكر لرسول الله ﷺ.

فقال عليه الصلاة والسلام: لا تفعل فإن مقام أحدكم فى سبيل الله خير من صلاته سبعين عامًا، ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ اغزوا فى سبيل الله فإنه من قاتل فى سبيل الله فوق ناقة أدخله الله الجنة.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

ورواه الحاكم فى المستدرك ومن لفظه سبعين عامًا.

وقال: صحيح على شرط مسلم.

وفى رواية الترمذى.

قال: مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عوينة ماء عذب فأعجبته لطيبها فقال: لو أقمت فى هذا المكان أعبد الله وأعزل شرى عن الناس، سأستأذن فى ذلك رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ: لا تفعل فإن مقام أحدكم فى سبيل الله ساعة أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟.

قالوا :نعم.

قال: فاغزوا فى سبيل الله فإنه من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة لتكون كلمة الله هى العليا وجبت له الجنة.

ورواه الإمام أحمد فى المسند ولفظه: أن رجلاً من أصحاب النبى ﷺ مر بشعب فيه عين عذبة.

قال: لا حتى أسأل النبى ﷺ فسأله.

فقال: مقام أحدكم يعنى فى سبيل الله خير من عبادة أحدكم فى أهله ستين سنة أما تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ جاهدوا فى سبيل الله من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة.

فواق الناقة: هو ما بين رفع اليد الحالب عن الضرع وقت الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين والله أعلم.

وفى الترمذى وسنن ابن ماجة من حديث يحيى بن وثاب عن عبد الله عن عمر رضى الله عنهما.

قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على آذاهم خير من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على آذاهم، ولم يسم الترمذى ابن عمر بل أبهم.

قال عن شيخ من أصحاب النبى ﷺ والطريق واحد ورواه ابن أبى الدنيا بسنده عن يحيى بن زياد أيضاً عن شيخ عن أصحاب النبى ﷺ أحسبه.

قال: قلت: من هو؟

قال: ابن عمر عن النبى ﷺ أنه قال: المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على إيذائهم أفضل من الذى لم يخالطهم ولا يصبر على أذاهم.

وكذلك رواه أبو نعيم فى الحلية بهذا اللفظ إلا أنه قال: لا يخالطهم ولا يصبر على آذاهم.

وفى سنن أبى داود وغيرها من حديث أبى أمامة الباهلى - رضى الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله إيذن لى فى السياحة.

فقال رسول الله ﷺ: سياحة أمتى فى الجهاد فى سبيل الله.

وفى الصحيحين من حديث عطاء بن أبى رباح.

قال: زرت عائشة - رضى الله عنها - مع عبيد بن عمير الليثى وهى مجاورة بثبير فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله وإلى رسول الله ﷺ مخافة أن يفتن عنه، فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية.

وروى أبو نعيم بسنده عن الأوزاعى أنه قال: وقد سئل أيما أحب إليك إبراهيم بن أدهم أو سليمان الخواص؟

قال: إبراهيم أحب إلى لأن ابراهيم كان يخالط الناس وينبسط إليهم.

وروى عن وهب بن عتبة - رحمة الله عليه - أن رجلاً قال له: هممت بالعزلة فما ترى؟

قال: لا تفعل بك إلي الناس حاجة وبالناس إليك حاجة، ولكن كن صموتاً نطوقاً ، أصم سميعاً أعمى بصيراً فإنه لابد لك من الناس ولابد للناس منك.

فصل

قال المحققون من العلماء وفى خلطة الناس فوائد سبعة،

الأولى: التعليم والتعلم.

وهما أعظم العبادات كما قال بعض السلف: هداية الخلق أفضل من كل عبادة كما جاء فى غير حديث، ولا يتصور ذلك إلا بالمخالطة، فالمحتاج إلى التعلم كما هو فرض عليه عاص بالعزلة إذ العزلة لا تليق إلا بالعالم.

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع:

أما النفع فهو أن ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة، ففى النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب عظيم كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة الآتى جملة منها فى الباب التاسع، وذلك لا ينال إلا بالمخالطة، فمن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهى أفضل من العزلة لأن الأدب فى القيام بحقوق الخلق عدم الإفراط بحيث يشتغل بها عن حقوق الله وعن تكميلها أو عن مصلحة دينه وقلبه، وأن لا يجفو عنها حتى يعطلها بالكلية فإن الطرفين من العدوان الضار والله لا يحب المعتدين، ومتى اعتزل الناس ضاعت الحقوق وانقطعت الأرحام فلا يترك حق لباطل، وأما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة أيضاً، والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة، وكذلك إذا اكتسب من وجهه وتصدق وأنفق على عياله فهو أفضل من العزلة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب:

أما التأدب : فهو الارتياض بمقاساة الناس، وفى المجاهدة فى تحمل أذاهم كسر للنفس وقهر للشهوات، وهى من الفوائد التى تستفاد بالمخالطة وذلك أفضل من العزلة.

وأما التأديب: فهو أن يروض غيره وذلك حال شيخ المتصوفة معهم فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم وحاله حال المعلم وحكمه والله أعلم.

الفائدة الرابعة: الاستيناس والإيناس:

وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس فقد يستحب ذلك الأمر الدين وذلك فيما يستأنس بمشاهدة أقواله وأحواله فى الدين كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى، ويستحب إذا كان الغرض منه القلوب إذا كرهت عميت، ومتى كان فى الوحدة وحشة وفى المجالسة أنس يروح القلب فهو أولى إذ الرفق فى العبادة من حزم العبادة فهو أمر لا يستغنى عنه، فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تُرُحْ وفى تكليفها بالملازمة تقتير.

قال ﷺ: ولن يشاد الدين أحدًا إلا غلبه.

قال ابن عباس - رضى الله عنه - لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس، فلا يستغنى الناس إذًا عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته، فهذا النوع فى بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة فى حق بعض الأشخاص والله أعلم.

الفائدة الخامسة: نيل الثواب وإنالته:

أما نيله فمثل: حضور الجنائز وعيادة المرضى والإعانة على البر والتقوى وحضور مجلس علم وقضاء حاجة وحضور العيدين، وأما الجمع والجماعات فى سائر الصلوات فلابد منه إلا لخوف وضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة، ويزيد عليه كما ذكر العلماء فى مواطنه، وكذلك فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وكذلك في حضور والدعوات ثواب من حيث إدخال السرور على قلب المسلم.

وأما إنالة الثواب فمثل: أن يفتح الباب ليعوده الناس أو يعزوه فى المصائب أو يهنوه على النعم فإنهم ينالونه به ثواباً، وكذلك إذا امتنعوا عن المعاصى بأمره ونهيه، وأما إذا كان سبباً لاجتماع الناس على طاعة الله من الصلاة والذكر وغيره أو هداية ضال ونحوه فذلك الغاية القصوى.

الفائدة السادسة: من فوائد المخالطة التواضع:

لأنه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه في الوحدة، وقد يكون الكبر سببًا فى اختيار العزلة كما روى من الإسرائيليات أن حكيماً من الحكماء صنف ثلثمائة وستين كتاباً في الحكمة حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة، فأوحى الله تعالى إلى نبيٍّ زمانه أن قل لفلان قد ملأت الأرض نفاقاً وإنى لا أقبل من نفاقك شيئاً.

قال: فتخلى وانفرد فى سرب تحت الأرض.

وقال: الآن قد بلغت محبة ربى، فأوحى الله تعالى إلى نبيه أن قل له: إنك لن تبلغ رضاى.

قال: فدخل الأسواق وخالط العامة وجالسهم وواكلهم، فأوحى الله تعالى إلى نبيه أن قل له الآن قد بلغت رضاى.

قال الغزالى: فكم من معتزل فى بيته وباعثه التكبر ،ومانعه من المحامل أن لا يوقر، ولا يقتدى به، ويرى الترفع عن مخالطتهم أرفع بمحله.

الفائدة السابعة: التجارب

فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجارى أحوالهم والعقل الغريزى ليس كافياً فى تفهم مصالح الدين والدنيا، وإنما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير فى عزلة ولم تحنكه التجارب، ومن أهم التجارب أن يجرب الإنسان نفسه وأخلاقه وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه فى الخلوة فإن كل غضوب أو حقود أو حسود أو بخيل أو متكبر إذا لم يخالط الناس لم يتحقق هذه الصفات من نفسه، ولا يدركها، وهذه الصفات مهلكات فى أنفسها يجب إماطتها أو قهرها ولا يكفى تسكينها بالتباعد عما يحركها، فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالقيح والمدة، وقد لا يحصى صاحبه بألم ما لم يتحرك أو يمسه غيره، فإن لم يكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه أو يمسه ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل فى نفسه واعتقد فقده ،ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجام لانفجر منه القيح وفار فوران الشىء المحتقن إذا حبس عن الاسترسال، فكذلك القلب المشحون بهذه الأخلاق الذميمة إنما تنفجر خبائثه إذا حرك؛ فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير، وبالعلم بها يزكو العمل القليل فالمخالطة لها فائدة فى استخراج الخبائث وإظهارها؛ ولذلك قيل السفر يسفر عن الأخلاق فإنه نوع من المخالطةالدائمة، وهذه الفوائد مرجعها إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكى ينبغى أن يزن الإنسان ثواب هذه الفوائد بآفاتها فعند ذلك قد تترجح العزلة وقد تترجح المخالطة كما ذكر الغزالى وغيره والله أعلم.

ولو لم يكن من فوائد المخالطة سوى التماس بركة المسلمين لكان ذلك كافياً.

وقد روى الطبراني وغيره من حديث ابن عمر أنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: الوضوء من جر مخمر أحب إليك أو من هذه المطاهر التى يتطهر منها الناس؟

فقال: بل من هذه المطاهر التماساً لبركة أيدى المسلمين.

قال: أبو الفرج بن الجوزى رحمه الله: من قدر على نفع المسلمين بماله أو بدنه لقضاء حوائجهم مع القيام بحدود الشرع أنه أفضل من العزلة إن كان لا يشتغل فى العزلة إلا بالنوافل والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفسح له طريق عمل القلب بدوام ذكر أو فكر فذلك الذى لا يعدل به ألبتة، انتهى والله أعلم.

فصل

ومن تيقن أن فى السوق منكراً يجرى على الدوام أو فى وقت بعينه وهو قادر على إزالته وتغييره فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود فى البيت بل يلزمه الخروج، فإن كان لا يقدر على تغيير البعض وهو محترز عن مشاهدته ويقدر على البعض لزمه الخروج، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر على تغييره وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر عن غير غرض صحيح.

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض، وترك المحرمات، ثم يعلم ذلك أهله وأقاربه، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ثم إلى أهل بلده ثم إلى السواد ثم إلى البوادى، فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا خرج به كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفروض دينه وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه.

فصل

وكما أن فى إنكار المنكر أجراً عظيماً وثواباً كبيراً فكذلك الإثم الكبير على من تركه عند وجوبه، وقد سبق فى أوائل الكتاب من الآيات الكريمات ما يدل على فضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وذم تاركه، ثم تذكر هنا ما لم يذكر هناك فى ذمه وتوعده.

قال الله تعالى: **﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾**[1].

هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقول من بعد ما بينه الله تعالى فى كتبه التى أنزلها على رسله، أخبر سبحانه فى هذه الآية الكريمة إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ملعونون بلعنة الله أى تبرأ منه ويبعده من ثوابه، واللاعنون الملائكة والمؤمنون.

قاله قتادة والربيع.

وقال مجاهد وعكرمة: هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجدب بذنوب علماء السوء الكاتمين.

فقيل: المراد بالذم كل من كتم علما من دين الله يحتاج إلى بثه كما هو مفسر فى الأحاديث الآتية قريباً، وفيه دليل على أن ما كان من غير ذلك جاز كتمه.

وقال بعض العارفين: الإشارة فى هذه الآية لمن كان الحق سبحانه كاشفه بعلم من آداب السلوك ثم ضن بإظهاره للمريدين على وجه النصيحة والإرشاد، واستوجب المقت فى الوقت، ويخشى عليه نزع البركة من علمه متى قصر فيه لما أخر من تعليم المستحق. والله أعلم.

ومن الصحيح وغيره من حديث أبى هريرة موقوفاً:

لولا آية من كتاب الله ما حدثت أحداً شيئًا **﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى﴾** الآية.

وسيأتى الحديث قريباً من رواية ابن ماجة بلفظ آخر ثم قال تعالى: **﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون﴾**[2].

قال أهل التفسير: هذه الآية توبيخ لعلماء اليهود وهو خبر عام لهم ولغيرهم.

---

(١) سورة البقرة : آية ١٥٩.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٨٧.

قال الحسن وقتادة: فـي كل من أوتى علم شىء من الكتاب فمـن علم شيئاً فليعلمه وإياكم والكتمان.

وقال تعالى:

﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إلـيكم وما أنزل إليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً﴾.

أى لا يكتـمون ما بأيديهـم من العلم بل يـبذلون ذلك مجانـاً، ولهذا قال: أولئك لهم أجرهم عند ربهم.

وروى ابن ماجة وغيره من حـديث جابر ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: [إذا لعن آخر هذه الأمة أولها فمن كتم حـديثاً فقد كتم ما أنزل الله] ثم قال: قال تعالى: **﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الـكتاب ويشترون به ثمناً قلـيلاً أولئك مـا يأكلون فـى بطونهـم إلا النار ولا يـكلمهـم الله يوم القيـامة ولا يزكيهم ولهم عذاب إليم﴾**[1].

يعنى علماء اليهود كتموا ما أنزل الله فى التوراة من صفة محمد ﷺ وصحة رسالته، ويـشترون به يعنى بـالمكتوم ثمناً قـليلاً (أي أخذ الرشا وسمـاه قليلاً) لانقطاع مدته وسوء عاقبته.

قال المفـسرون: وهذه الآية وإن كانـت نزلت فى الأحبـار فإنها تتـناول من المسلمـين من كتم الحق مختـاراً لذلك بسبب دنيـا يصيبها؛ وذكر الـبطون دلالة وتأكيداً على حقيقة الأكل إذ قد يستعمل مجازاً فيعاقبهم على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة فأخبر عن المآل بالحال. وقيل: يعذبهم على الكتم بالنار وعليه أكثر المفسرين قوله: «ولا يكلمهم الله﴾ عبارة عن الغضب عليهم وإزالة الرضا عنهم.

يقال: فلان لا يكلم فـلانا إذا غضب عليه، وقيل: لا يكلمـهم بما يحبونه، وقيل: لا يرسـل إليهم الملائكـة بالتحية، ولا يزكـيهم أى: لا يصلح أعـمالهم الخبيثة فيطهرهم، وقيل: لا يثنى عليهم خيرا ولهم عذاب أليم أى موجع والله أعلم.

---

(١) سورة البقرة : آية ١٧٤.

وفى سنن ابن ماجة من حديث أبى هريرة موقوفاً: والله لولا آيتان فى كتاب الله ما حدثت عنه - يعنى النبى ﷺ - شيئاً أبداً لولا قول قال تعالى: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب﴾ إلى آخر الآيتين، وقال بعض المفسرين عند قوله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾.

هو البخل بالعلم لأن اليهود بخلوا بإظهار العلم الذى عندهم من صفة النبى ﷺ وكتموا ذلك لهذا قال: ﴿وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾.

قال ابن كثير ولا شك أن الآية محتملة لذلك.

وروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجة من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من سئل علما يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار.

قال الترمذى: حديث حسن.

ورواه أبو داود ولفظه: من سئل عن علم فكتمه، وذكر الحديث، وروى ابن ماجة وأبو نعيم أحمد بن عبدالله فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم نحوه من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً:

(من كتم علما مما ينتفع به فى أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار).

وروى أبو يعلى والطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس مرفوعاً: من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار.

وروى الطبرانى أيضاً فى الكبير نحوه من حديث عبدالله بن عمرو .

وروى فى الأوسط من حديث ابن مسعود مرفوعاً: إيما عبد آتاه الله علما فكتمه لقى الله يوم القيامة ملجما بلجام من نار.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن عبدالله بن عمر فى قوله تعالى: ﴿وإذا وقع القول عليهم﴾.

قال: إذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر.

وقال ابن عباس - رضى الله عنهما - فى قوله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾.

أمر الله المؤمنين أن لا يقروا منكراً بين أظهرهم فيعمهم العذاب، وكذلك تأول فيها الزبير بن العوام وغيره والله أعلم.

وفى الصحيحين ومسند أحمد وجامع الترمذى وسنن ابن ماجة من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش - رضي الله عنها - أن النبى ﷺ دخل عليها فزعا يقول: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بإصبعيه الإبهام والتى تليها.

فقالت زينب: قلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟

قال: نعم إذا كثر الخبث.

هذه رواية الصحيحين.

وفيهما أيضاً أن النبى ﷺ أشرف على أطم من آطام المدينة فقال: هل ترون ما أرى؟

قالوا: لا.

قال: فإنى أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر.

وفى رواية أحمد والترمذى وابن ماجة:

قالت: استيقظ رسول الله ﷺ من نومه محمر وجهه وهو يقول: لا إله إلا الله وذكر نحوه.

وفى جامع الترمذى بعد قوله لا إله إلا الله يرددها ثلاث مرات وعنده عوض.

قوله: وحلق وعقد عشراً، وعند ابن ماجة وعقد بيديه عشرا.

قال: الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

ورواه مالك فى الموطأ من حديث أم المؤمنين أم سلمة - رضى الله عنها - قالت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟

فقال رسول الله ﷺ: نعم. إذا كثر الخبث.

ورواه أحمد من حديثها أيضاً ولفظه:

قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا ظهرت المعاصى فى أمتى عمهم الله بعذاب من عنده، فقلت: يا رسول الله أما فيهم أناس صالحون؟

قال: بلى.

قلت: فكيف يصنع أولئك؟

قال: يصيبهم ما أصاب الناس ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان.

قوله فى الرواية الأولى: ويل هى كلمة تقال لمن وقع فى هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ويح.

وقوله للعرب: يعنى المسلمين من أهل البادية.

والردم: السد لأنه ردم يأجوج ومأجوج وهو سد ذى القرنين، ويأجوج ومأجوج: ـ بالهمز فيهما ـ طائفتان من ولد يافث بن نوح وهما صنفان من الترك أمتان هم أكثر الأمم.

وقوله: إنى لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم ،فيه إشارة إلى الحروب التى وقعت بينهم لمقتل عثمان ويوم الحرة وغيرها.

وقولها: (أنهلك ـ بكسر اللام ـ وفينا الصالحون؟) أى يقع الهلاك بقوم فيهم من لا يستحق ذلك؟ وقوله: (إذا كثر الخبث)

قال: أبو عمرو بن عبدالبر: أولاد الزنا.

وقال غيره: الزنا.

وإسناد هذا الحديث من تساعيات البخارى ـ والله أعلم ـ وروى أبو القاسم الطبرانى وأبو بكر البزار وغيرهما من حديث ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ.

قال: قيل يا رسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون؟

قال: نعم وقيل بم يا رسول الله؟

قال: بتهاونهم وسكوتهم عن المعاصى.

قال أبو عبدالله محمد بن عبدالقوى فى نظمه:

نعــم بما يجـــنى العقــوبة غيـرنا   هنا وغدا يشقى بها كل معتد

وقد ضرب رسول الله ﷺ مثلاً للمنكر والساكت عن الإنكار بما يثبت عنه.

فى صحيح البخـارى ومسند أحمد وجامع الترمذى من حـديث النعمان بن بشير - رضى الله عــنه - أن النبى ﷺ قال: مثل القائــم فى حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استــهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاهــا وبعضهم أسفلها، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من دونهم.

فقالوا: لو أنا خرقــنا من نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقــنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً.

هذه رواية البخارى ورواية أحمد والترمذى نحوها.

وقال :حديث حسن صحيح.

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن عامر الشعبى.

قال: ســمعت رســول الله ﷺ يقــول: إن قوما ركـبوا البـحر فــى سفيــنة فاقتسموا فأصاب كل رجل مكانًا فأخذ رجل منهم الفأس فنقر مكانه فقالوا: ما تصنع؟ قــال: مكانى أصنع به مــا شئت، فإن أخذوا على يــديه نجوا ونجا وإن تركوه غرقوا وغرق، خذوا على أيدى سفهائكم قبل أن تهلكوا.

ورواه أبو الفرج بن الجوزى بــسنده عن النعمان بن بشيــر مرفوعاً أيضاً: إن مثل القائم علــى حدود الله والواقع فيها والمداهن فيها مثل، قــوم ركبوا سفينة فأصاب بعضهم أســفلها وأوعرها وشرها ،وأصاب بضعهــم أعلاها فكان الذين من أسفلها إذا استــقوا الماء مروا على من فوقهم فآذوهم فقــالوا: لو خرقنا فى نصيبنا خرقاً فاستقينا منه ولم نؤذ من فوقها، فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً ،وان أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً ،هذا لفظ روايته وعزاه إلى الصحيحين.

قوله: القائم فى حدود الله أى: المنكر لها القائم فى دفعها وإزالتها، والمراد بالحدود: ما نــهي الله عنه ورسوله، واستــهموا: أى اقترعوا والاستــهام طلب السهم والنصيب.

قال العلماء: والهـلاك المذكور فى الحديث يحتمل أن يكون حسيًا ويحتمل أن يكون معنـويا، فأما المعنوى فإن الـواقع فى الذنب قد أهلك نـفسه لما يؤول إليه من العذاب بسبب ما فعل، والذى لم يغير مـثله لأنه أمر بالتغيير عليه فلما لم يغيـر عليه وقع فى ذنب آخـر وهو تركه التغييـر المأمور به فأهلك نـفسه بما يؤول إليـه من العذاب أيضاً، فـإن أخذ على يديـه وأقام عليه حد الله فـقد نجا الفاعل للذنب بالحد الذى أقيم عليه.

لحديث عبادة بن الصامت الآتى فى أواخر الباب الثامن.

قوله ﷺ: ومن أصـاب شيئاً من ذلك فعـوقب به فهو كفارة لـه ونجا أيضاً الذى غير عـليه بإنكاره علـيه وإقامة حكم الله تـعالى كما أمر، وثبـت له على ذلك الثواب الجزيل بدليل ما تقدم وسـيأتى من كلام الله تعالى وحديث رسوله ﷺ.

وأما الهلاك الحسى فـإن صاحب المعصية يخاف عليـه الهلاك فى هذه الدار وكذلك الذى لم يغير عليه بدليل من الكتاب والسنة.

وأما الكـتاب فقصـة أهل السبت وقـد سبق الكـلام عنها عنـد تفسيـر قوله تعالى: ﴿وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم﴾ الآية.

وأما السنة فلما تقدم ويأتى من الأحاديث المرفوعة والموقوفة.

قال بعض العلماء:

وقد يراد المجموع وهو الظاهر من الحديـث؛ لإنهم إذ تركوهم يفتحون فى نصيبهم فدخل المـاء فهلكوا فهم تسببوا فى هلاك أنفسهـم ومن تسبب فى قتل نفسه فهو هالك فى الدنيا والآخرة فهلاكه فى الدنيا بذهاب نفسه ،وفى الآخرة بدخول النار والله أعلم.

وفى الصـحيحين ومسـند أحمد من حديـث عبد الله بـن عـمر ـ رضى الله عنهما ـ.

قال: قال رسـول الله ﷺ إذا أنزل الله بقـوم عذابا أصـاب العذاب مـن كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم، وعند أحمد على أعمالهم وهى رواية للبخارى.

فهذا يبين حديث زينب السالف قبله.

قال العلماء: فيكون إهلاك جميع الناس عند ظهور المنكر والإعلان لأن إنكار ذلك وتغييره واجب عليهم فمن رأي ولم ينكر كمن فعل، ودل قوله: ثم يبعثون، وفى رواية بعثوا على أعمالهم أن ذلك الهلاك العام يكون طهرة للمؤمنين الطائعين ونقمة على الفاسقين.

وفى صحيح ابن حبان وغيره من حديث عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت: قلت يا رسول الله إن الله إذا أنزل سطوته بأهل أرض وفيهم الصالحون فيهلكون بهلاكهم.

فقال: يا عائشة إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمة فيهم الصالحون فيصيبون معهم ليبعثوا على نياتهم.

وفى جامع الترمذى من حديث عائشة أيضاً.

قالت: قال رسول الله ﷺ يكون فى آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف.

قالت: قلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟

قال: نعم إذا ظهر الخبث.

وروى مسلم وأحمد والترمذى وابن ماجة من حديث أم سلمة ـ رضى الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم.

فقلت يا رسول الله : فكيف بمن كان كارها؟

قال: يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته.

وروى الإمام أحمد أيضاً من حديث حفصة بنت عمر مرفوعاً بلفظ: يأتى جيش من قبل المشرق يريدون رجلاً من أهل مكة حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم فرجع من مكان أمامهم لينظر ما فعل القوم فيصيبه ما أصابهم.

فقلت: يا رسول الله فكيف بمن كان مستكرها؟

قال: يصيبهم كلهم ذلك ثم يبعث الله عز وجل كل امرىء على نيته. وفى مسند أحمد أيضاً من حديث عدى بن عدى بن عميرة الكندى عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ.

قال: إن الله عز وجل لا يعذب العامة بذنوب الخاصة حتى يروا المنكر بين أظهرهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكرونه؛ فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة.

ورواه أحمد أيضاً من حديث عيسى بن عدى.

قال: حدثنى مولى لنا أنه سمع جدى يقول: قال رسول الله ﷺ فذكره.

ورواه ابن أبى الدنيا بسنده عن سيف بن أبى سليمان قال: سمعت عدى بن عدى يقول: حدثنى مولى لنا أنه سمع جدى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول.

ورواه الطبرانى من حديث العرس بن عميرة أخى عدى والله أعلم.

وفى سنن أبى داود ابن ماجة من حديث جرير بن عبدالله ـ رضى الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى يقدرون على أن يغيروا عليه ولا يغيرون إلا أصابهم الله منه بعقاب قبل أن يموتوا.

وروى الإمام أحمد فى المسند ولفظه: ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى هم أعز منه وأمنع لم يغيروا عليه إلا أصابهم الله بعذاب. ورواه ابن حبان فى صحيحه وأبو القاسم الأصفهانى.

ورواه ابن أبى الدنيا بهذا اللفظ.

ورواه من طريق آخر بلفظ: أيما قوم عمل فيهم بالمعاصى هم أعز وأكثر لم يغيروا إلا عمهم الله بعقابه.

ورواه أيضاً بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً: ما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم.

ورواه البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن جرير بن عبدالله عن أبى بكر ـ رضى الله عنهما ـ موقوفاً.

قال: إذا عمل قوم بالمعاصى بين ظهرانيهم قوم هم أعز منهم فلم يغيروا عليهم أنزل الله عليهم بلاء ثم لم ينزعه منهم.

وفى المعجم الأوسط للطبرانى وشعب البيهقى من حديث جابر بن عبدالله ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: أوحى الله تبارك وتعالى إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها.

فقال: يا رب إن فيهم عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين.

فقال: اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعرنى ساعة فقط.

قوله: يتمعر: أى يحمر، فالمعنى: أن هذا كان رجلاً متعبداً وعمل على نفسه ولم يلتفت إلى غيره بل اشتغل فيما هو فيه ولم يأمر بالمعروف ولم ينه عن منكر، فخسف به أولا، فمن لم يغضب لله ولم يتعمر وجهه إذا انتهكت حرمات الله لحقه الإثم وحق عليه العذاب، فعلى كل الناس الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على حسب حاله لا يسعه السكوت عن ذلك ألبتة كما سبق ويأتى والله أعلم.

وروى الحافظ أبو محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم بسنده عن يحيى بن يعمر قال: خطب على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ وحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنما هلك من هلك قبلكم بركوبهم المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تمادوا فى المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار أخذتهم العقوبات، فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم الذى نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً. انتهى.

وتأمل يا أخى عاقر الناقة فإنما كان واحدًا كما أخبر سبحانه فى قوله: ﴿إذ انبعث أشقاها﴾.

وقوله: ﴿فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر﴾.

وتبعه ثمانية فصاروا تسعة فذلك قوله تعالى: ﴿وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الأرض ولا يصلحون﴾.

فأنزل العذاب على قوم صالح بأجمعهم سوى من آمن منهم به، وأهلك الله من تحت أديم السماء من مشارق الأرض ومغاربها.

قال الله تعالى: ﴿إنا أرسلنا عليهم﴾ولم يقل عليه.

فهلكت الأمة كلها معه، وشمل الأصاغر والبهائم من العقوبة، فاشتمل الأكابر حين لم ينتهوا عن عقر الناقة ورضوا بفعله، وكذلك سائر الأمم السالفة الهلكى شمل صغارهم ونساءهم وحيوانهم العذاب، فعياذا بك اللهم من سخطك وغضبك وأليم عقابك.

وذكر الحافظ أبو بكر بن أبى الدنيا عن وهب بن منبه قال: لما أصاب داود الخطيئة.

قال: يارب اغفر لى.

قال: قد غفرتها لك وألزمت عارها بنى اسرائيل.

قال: يا رب كيف وأنت الحكم العدل؟ لا تظلم أحداً أعمل الخطيئة وتلزم عارها غيرى فأوحى الله إليه: لما عملت الخطيئة لم يعجلوا عليك بالإنكار.

وفى مسند الإمام أحمد وجامع الترمذى وشعب البيهقى وغيرهم من حديث حذيفة بن اليمان ـ رضى الله عنه ـ عن النبى ﷺ أنه قال: والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ثم لتدعونه فلا يستجيب لكم.

قال الترمذى: حديث حسن

قوله: ليوشكن ـ بكسر الشين المعجمة ـ: أى ليسرعن.

فلولا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض لما وجب العقاب على تركه لأن العقوبات إنما تجب بترك الواجبات والله أعلم.

وفى سنن ابن ماجة وغيرها من حديث عائشة ـ رضى الله عنها ـ.

قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم. ورواه أحمد والبيهقى بلفظ: أيها الناس إن الله يقول: **مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعونى فلا أجيبكم**. وروى ابن أبى الدنيا والطبرانى وأبو القاسم الأصفهانى من حديث سالم بن عبدالله بن عمر ـ رضى الله عنهم ـ قال: قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يرفع رزقاً ولا يقرب أجلا. وإن الأحبار من اليهود والرهبان والنصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عموا بالبلاد.

أشار ﷺ فى الحديث إلى قوله تعالى: **﴿لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم﴾** إلى قوله: **﴿يفعلون﴾**.

وفى الترغيب والترهيب لأبى القاسم الأصفهانى بسنده عن أنس بن مالك ـ رضى الله عنه ـ **قال:** قال رسول الله ﷺ: لا تزال لا إله إلا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها.

قالوا: يا رسول الله: ما الاستخفاف بحقها؟

قال: يظهر العمل بمعاصى الله فلا ينكر ولا يغير.

وفى مسند أبى بكر بسنده عن عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ عن النبى ﷺ أنه قال: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوا أخياركم فلا يستجاب لهم.

ورواه الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة.

ورواه ابن أبى الدنيا من حديث عبدالله بن عمر، وزاد بعد قوله فلا يستجاب لهم: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن عليكم من لا يرحم صغيركم ويوقر كبيركم.

معنى الحديث: إن الله سبحانه لا يجعل فى قلوب الأشرار الرهبة لكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يجعل فى قلوبهم رهبتكم إذا فعلتم ذلك، فإذا ارتفعت عن قلوبهم الهيبة استجرؤا وتسلطوا عليكم، فإذا دعا خياركم لم يستجب لهم لأنهم ضيعوا أمر الله ومن ضيع أمره لم يستجب له دعاؤه والله أعلم.

وروى الإمام أحمد وابن أبى الدنيا من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض فليتبقى عجاج لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً.

قال العلماء: الشريطة من الناس: الأشراف: يعنى يقبض من يختاره من أهل الخير.

والعجاج : أي الرعاع من الناس وهم الأخلاط.

وروى أبو الشيخ ابن حبان من حديث جابر بن عبدالله ـ رضى الله عنهما ـ عن النبى ﷺ قال: بئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر.

ورواه على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن البصرى مرسلاً بزيادة تأتى فى هذا الكتاب.

وروى من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً.

وبئس من كلام العرب مستوفية للذَّم والله أعلم.

وفى مسند أحمد وجامع الترمذى وصحيح بن حبان من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر.

وقال: حديث غريب.

وفى لفظ: ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير فذكره.

قوله: ليس منا: أى ليس من نصحائنا والمخلصين هنا من لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حسب سعة طاقته بشرائطه.

وروى الترمذى وابن ماجة من حديث أم حبيبة بنت أبى سفيان واسمها رملة ـ رضى الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ : كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله عز وجل.

وروى أبو القاسم الطبرانى فى الأوسط والكبير من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: الإسلام عشرة أسهم وقد خاب من لا سهم له:

شهادة أن لا إله إلا الله وهى الملة،

والثانية: الصلاة وهى الفطرة،

والثالثة: الزكاة وهى الطهرة،

والرابعة: الصوم وهو الجنة،

والخامسة: الحج وهو الشريعة،

والسادسة: الجهاد وهو العروة،

والسابعة: الأمر بالمعروف وهو الوفاء،

والثامنة: النهى عن المنكر وهى الحجة،

والتاسعة: الجماعة وهى الألفة،

والعاشرة: الطاعة وهى العصمة،

وروى أبو يعلى الموصلى وأبو القاسم الأصفهانى بسنديهما عن على - كرم الله وجهه - قال: قال رسول الله ﷺ: الإسلام ثمانية أسهم :

الإسلام سهم،

والصلاة سهم،

والزكاة سهم،

والحج سهم،

والجهاد سهم،

ورمضان سهم،

والأمر بالمعروف سهم،

والنهى عن المنكر سهم،

وقد خاب من لا سهم له.

ورواه أبو بكر البزار من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: ولفظه الإسلام ثمانية أسهم والإسلام سهم، والزكاة سهم، والأمر وحج البيت سهم، والصيام سهم، والصلاة سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهى عن المنكر سهم، والجهاد سهم وقد خاب من لا سهم له به.

ورواه البيهقى مرفوعاً وموقوفاً.

قال الدارقطنى وهو الأصح.

فدل هذا الحديث على أن من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر خارج من صفة المؤمنين (كما أن من لم يقم الصلاة ويؤتى الزكاة خارج عن صفة المؤمنين) فوجب على المؤمنين حينئذٍ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كما وجب عليهم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والله أعلم.

وفى صحيح أبى عبدالله الحاكم وغيره من حديث أبى هريرة - رضى الله عنهم - عن النبى ﷺ قال: الإسلام: أن تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان والحج والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وتسليمك على أهلك، فمن انتقص منهن فهو سهم من الإسلام يدعه، ومن تركهن فقد ولى الإسلام وظهره.

وروى الطبرانى فى الكبير بسنده عن علقمة بن سعد بن عبدالرحمن بن ابزى عن جده قال: خطب رسول الله ﷺ ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً ثم قال: ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون.

والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لاعاجلتهم العقوبة. ثم نزل.

فقال قوم: من ترونه عنى بهؤلاء.

قال: الأشعريون وهم قوم فقهاء ولهم جيران جناة من أهل المياه والأعراب فبلغ ذلك الأشعريين فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ﷺ ذكرت قوماً بخير وذكرتنا بشر فما بالنا فقال ﷺ: ليعلمن قوم جيرانهم وليعظونهم وليأمرونهم ولينهونهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون أو لأعاجلنهم بالعقوبة فى الدنيا.

فقالوا: يا رسول الله أنقطن غيرنا؟ فأعاد قوله عليهم وأعادوا قولهم: أنقطن غيرنا؟

فقال ذلك أيضاً: فقالوا : أمهلنا سنة فأمهلهم سنة ليفقهونهم ويعلمونهم ويعظونهم، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: **﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود﴾** الآية.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بسنده عن أبى أمامة الباهلى ـ رضى الله عنه ـ عن النبى ﷺ أنه قال: كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم؟

قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله.

قال: نعم والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟.

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذى نفسى بيده وأشد منه سيكون.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذى نفسى بيده وأشد منه سيكون.

يقول الله تعالى: **بى حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها حيرانا.**

ورواه ابن أبى الدنيا أيضاً من حديث بن مسعود بلفظ آخر.

ورواه أبو يعلى الموصلى من حديث أبى هريرة فقصروا على الأسئلة الثلاثة وأجوبتها دون الآخرين.

قوله: لأتيحن ـ بمثناة من فوق ثم مثناة من تحت ثم حاء مهملة ونون مشددة أى لأقبضن.

قال العلماء: وذكر رزين نحو هذا الحديث عن على مرفوعاً أيضاً بلفظ كيف بكم إذا فسق فتيانكم وطغى نساؤكم؟.

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر؟

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى ميسرة عمرو بن شرحبيل - رحمة الله عليه - قال: يكون فى آخر الزمان رجاجة من الناس لا يعرفون حقاً ولا ينكرون منكراً، يتراكبون كما تتراكب الدواب والأنعام.

وروى أيضاً بسنده عن سعيد بن جبير عن بن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: ما طفف قوم كيلا ولا بخسوا ميزاناً إلا منعهم الله عز وجل القطر ،ولا ظهر فى قوم الزنا إلا ظهر فيهم الموت، ولا ظهر فى قوم عمل قوم لوط إلا أظهر فيهم الخسف، وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم.

وفى سنن ابن ماجة من حديث جابر - رضى الله عنه - قال: لما رجعت إلى رسول الله ﷺ مهاجرة البحر.

قال: ألا تحدثونى بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة.

قال قتيبة: بلى يا رسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهبانهم تحمل على رأسها قلة فيها ماء، فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها على ركبتيها فانكسرت قلتها، فلما ارتفعت التفتت إليه.

فقالت: يا عذر إذ وضع الله الكرسى وجمع الأولين والآخرين وتكلمت الأيدى والأرجل بما كانوا يكسبون فسوف تعلم أمرى وأمرك عنده غداً قال: يقول رسول الله ﷺ: صدقت كيف يقدم الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم.

ورواه البيهقى فى الشعب من حديث بريدة عن أبيه.

قال: لما قدم جعفر بن أبى طالب من أرض الحبشة لقيه رسول الله ﷺ فقال: أخبرنى بأعجب شيء رأيته بأرض الحبشة.

فقال: مرت امرأة على رأسها مكتل فيه طعام فمر بها رجل على فرس فأصابها فرمى بها فجعلت أنظر إليها وهى تعيده فى مكتلها وهى تقول: ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم، فضحك النبى ﷺ حتى بدت نواجذه.

فقال: كيف تقدم أمة لا يؤخذ لضعيفها من شريفها حقه وهو غير متعتع. ثم رواه البيهقى أيضاً من حديث جابر مختصراً بلفظ: لا قدست أمة لايؤخذ لضعيفها حقه من قويها غير متعتع.

وروى نحوه الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبدالمطلب مرفوعاً: ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قويها غير متعتع. مختصر.

ورواه الطبرانى أيضاً فى الكبير والأوسط من طريق أخرى بلفظ.

قالت: كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بنى ساعدة فأتاه يقضيه (فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار أن يقضيه)(1).

فقضاه تمرا دون تمره فأبى أبى أن يقبله فقيل: أترد على رسول الله ﷺ قال: نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله ﷺ فاكتحلت عينا رسول الله ﷺ بدموعه ثم قال: صدق من أحق بالعدل منى لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها ولا يتعته. مختصر.

ورواه أحمد من حديث عائشة وكذلك البزار.

ورواه أبو يعلى الموصلى عن حديث أبى سعيدالخدرى ورواته رواة الصحيح ولفظه: لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع.

ورواه ابن ماجة من حديث أبي سعيد أيضاً وذكر فيها قصة التمر المتقدمة آنفا من حديث خولة غير الأولى، وفيه أن النبى ﷺ قال: لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع.

---

(1) المعجم رقم ٥٩٢.

ورواه الطبرانى من حديث ابن مسعود الأنصارى بإسناد جيد.

ورواه أيضاً من حديث معاوية ولفظه: لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متعتع.

المكتل: شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعًا.

وتعتعه: - بتاءين مثناتين فوق وعينين مهملتين - أى: أقلقه وأتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه والله أعلم.

وروى الإمام أحمد والبيهقى وابن أبى الدنيا وغيرهم من حديث عبدالله بن عمرو وقال: صحيح الإسناد.

قال البيهقى - رحمه الله -: والمعنى فى هذا أنهم إذا خافوا على أنفسهم من هذا القول فتركوه كانوا مما هو أشد منه وأعظم من القول والعمل أخوف، فكانوا إلى أن يدعوا جهاد المشركين خوفا على أنفسهم وأموالهم، وإذا صاروا كذلك فقد تودع منهم واستوى وجودهم وعدمهم وتودع الخير منهم.

وقال غيره: معنى تودع منهم أى استريح منهم وخذلوا وخلى بينهم وبين المعاصى، أو تحفظ منهم وتوفوا كما يتوفى من شرار الناس والله أعلم.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن الفضيل بن عياض قدس الله روحه.

قال: ذكر عن نبى الله ﷺ أنه قال: إذا عظمت أمتى الدنيا نزعت منها هيبة الإسلام، وإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حرمت بركة الوحى.

قال: وذكر سفيان نحوه.

وقال: ذلك من كتاب الله عز وجل.

﴿سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق﴾.

قال: سأنزع من قلوبهم فهم القرآن.

وفى سنن أبى داود من حديث العرس بن عميرة الكندى - رضى الله عنه -.

قال: قال رسول الله ﷺ: إذا عملت الخطيئة فى الأرض كان من شهدها وكرهها - فى رواية فأنكرها - كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كمن شهدها. ورواه المغيرة بن زياد الموصلى عن عدى بن عميرة عن العرس به.

ورواه أبو عبدالله محمد بن منده فى كتابه معرفة الصحابة من حديث يحيى ابن عبد الحميد الحمانى.

قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة بن زياد عن عدى بن عدى عن العرس.

قال: قال رسول الله ﷺ: سيليكم ولاة يعملون أعمالاً تنكرونها فمن أنكر سلم، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها.

وروى ابن عدى بسنده عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال: من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها، ومن غاب عنها فأحبها كأنه حضرها.

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف بإسناده.

وقال عبدالله بن مسعود: أن العبد ليغيب عن المنكر ويكون عليه مثل وزر صاحبه.

قيل وكيف ذلك؟

قال: يبلغه.

فصل

قال أبو بكر عبدالله القرطبى عند تفسير قوله تعالى: **﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾**(١).

فإن قيل: **﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾**(٢).

وقال: **﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾**(٣).

وقال: **﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾**(٤).

وهذا يوجب أن لا يؤخذ أحد بذنب أحد وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب، فالجواب: أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فيجب على كل من يراه أن

(١) سورة الأنفال: آية ٢٥.
(٢) سورة الإسراء: آية ١٥.
(٣)سورة المدثر: آية ٣٨.
(٤) سورة البقرة: آية ٢٨٦.

يغيره فإذا سكت عليه فكلهم عاص لهذا بفعله وهذا برضاه، وقد جعل الله تعالى بحكمه وحكمته الراضى بمنزلة العامل فانتظم فى العقوبة.

قاله: ابن العربى وهو مضمون الأحاديث ومقصود قوله :(واتقوا فتنة تتعدى الظالم فتصيب الصالح والطالح).

وذكر أبو القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعى من الشافعية فى كتاب الشهادات من الشرح الكبير خلافاً بين العلماء فى تعيين الكبائر وذكر أقوالا لأصحاب الشافعى وغيره ثم قال: وفصل القاضى الرويانى

فقال: **الكبائر سبع**: قتل النفس بغير حق، والزنا، واللواط، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصباً، والقذف.

وزاد فى الشامل على السبع المذكورة: شهادة الزور.

وأضاف إليها صاحب العدة: آكل الربا، والإفطار فى رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة فى الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا حق، والكذب على النبى ﷺ عمداً، وسب الصحابة، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمة الله، والأمن من مكره سبحانه.

قال: كتب إلى المهدى أمير المؤمنين وأمرنى أن أصلب فى الحكم.

وقال فى كتابه: حدثنى أبى عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله تبارك وتعالى :**(وعزتى وجلالى لأنتقمن من الظالم فى عاجله وآجله، ولأنتقمن ممن رأى مظلوماً فقدر أن ينصره فلم يفعل)**.

وفى مسند الإمام أحمد وغيره من حديث خرشة بن الحر الفزارى - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال: لا يشهد أحدكم قتيلاً لعله أن يكون مظلوماً فتصيبه السخطة.

ورواه أيضاً الطبراني في المعجم إلا أنه قال: فعسى أن يقتل مظلوماً فتنزل السخطة فتصيبه معهم.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت بسنده عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: من ذكر عنده أخوه المسلم فنصره؛ نصره الله تبارك وتعالى بها في الدنيا والآخرة.

ورواه الإمام أحمد والطبراني والبيهقي وأبو بكر بن السني من حديث أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، عن أبيه - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: من أذل عنده مؤمنا وهو قادر على أن ينصره أذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة.

قال أبو عبدالله بن محمد بن مفلح رحمه الله تعالى: وظاهر كلام أصحابنا أن نصر المظلوم واجب وإن كان ظالماً في شيء آخر (وإن ظلمه في ذلك الشئ لا يمنع نصره على ظالمه في شيءآخر) وهو ظاهر الأدلة. انتهى والله أعلم.

وروى البيهقي في شعب الإيمان بإسناد حسن عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره.

ورواه أبو القاسم الطبراني في معجمه ولفظه: لا يقفن أحدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه، ولا يقفن أحدكم موقفاً يضرب فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه.

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية ولفظه: لا يقفن أحدكم على رجل يضرب ظلماً فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدافعوا عنه.

قال أبو حامد الغزالي: وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دار الظلمة والفسقة، ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها (ولا يقدر على تغييره فإنه قال: اللعنة تنزل على من حضر ولا يجوز مشاهدة المنكر) من غير

حاجة اعتدادا بأنه عاجز؛ ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات. انتهى.

وذكر أبو سمرة النخعي ـ قيل اسمه عبدالله بن عباس ـ أن منكراً ونكيراً أتيا رجلاً إلى قبره وقالا: إنا ضاربوك مائة ضربة.

فقال الميت: إنى كنت كذا وكذا وتشفع ببعض أعماله الصالحة حتى حطا عنه عشرا، ثم لم يزل يتشفع حتى حطا الجميع إلا ضربة فضرباه ضربة فالتهبت القبر عليه ناراً فقال: لم ضربتمانى؟

فقالا: مررت بمظلوم فاستغاث بك فلم تغثه.

وروى أبو الشيخ بن حيان فى كتاب التوبيخ من حديث أنس ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أدركه إثمه فى الدنيا والآخرة.

ورواه الأصفهانى فى الترغيب والترهيب ولفظه: من اغتيب عنده أخوه فاستطاع نصرته فنصره نصره الله فى الدنيا والآخرة **(وإن لم ينصره أذله الله فى الدنيا والآخرة)**.

فصل

[فى الأحاديث والآثار فى ذم تارك الأمر بالمعروف]

وأما الأحاديث الموقوفة والآثار الواردة المعروفة بذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فمنها: ما روى أبو القاسم الأصفهانى فى الترغيب والترهيب بسنده عن أبى الدرداء ـ رضى الله عنه ـ أنه قال: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم، ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لكم، وتستنصرون فلا تنصرون، وتستغفرون فلا يغفر لكم.

وروى الإمام أبى بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف بسنده عن حذيفة بن اليمان موقوفاً: إنه كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ فيصير بها منافقاً وإنى لأسمعها من أحدكم اليوم فى المقعد الواحد أربع مرات لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتُحَاضُن على الخير أو ليسحتنكم الله جميعاً بعذاب، أو ليؤمرن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم.

ورواه ابن أبى الدنيا أيضاً من طريق أخرى ولفظه من الله من ليس منا أعظم من، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو لتقتلن فليظهرن شراركم على خياركم فليقتلنهم حتى لا يبقى أحد يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ثم تدعون الله فلا يستجيبكم بمقتكم.

قوله: لتُحاضن أى ليحض بعضكم بعضا على الخير.

وفى كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك بسنده عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: يذهب الصالحون ويبقى أهل الريب.

قالوا: يا عبدالله: ومن أهل الريب.

قال: قوم لايأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر.

وفيه بسنده عن عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعى.

قال: حدثنا أسيد بن عبدالرحمن عن العلاء بن زياد رحمه الله تعالى.

قال: إنكم فى زمان أقلكم من ذهب عشر دينه وإن بعدكم زمانا أكثركم من يبقى عشر دينه.

وفي شعب الإيمان للبيهقى من حديث أبى جحيفة عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أنه قال: الجهاد ثلاثة: جهاد بيد وجهاد بلسان وجهاد بقلب، فأول ما يغلب عليه من الجهاد جهاد اليد، ثم جهاد اللسان، فإذا كان القلب لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً نكس فجعل أعلاه أسفله.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى شريح الخزاعى. قال: خرج علينا حذيفة بن اليمان وقال: آتاكم الخبر.

قلنا: وما ذاك؟

قال: هلك عثمان.

قلنا: هلكنا والله إذًا.

قال: إنكم لم تهلكوا إنما تهلكون إذا لم يعرف الذى شيبه شيبته، ولا الذى سن سنه، وصرتم تمشون على الركبات كأنكم بعاقيب حجل لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر.

وفى الترغيب والترهيب لأبى قاسم الأصفهانى بسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال له: إنى لأعمل بأعمال البر كلها إلا فى خصلتين.

قال: وما هما؟

قال: لا آمر بالمعروف ولا أنهى عن منكر.

فقال عمر: لقد طمست سهمين من سهام الإسلام إن شاء عذبك وإن شاء غفر لك.

وفى كتاب الزهد للإمام أحمد - رحمه الله - بسنده عن بلال بن سعد بن تميم الأشعرى - رحمة الله عليه - قال: إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا عاملها، وإذا ظهرت ولم تغير ضرت العامة.

ورواه ابن المبارك فى الزهد والرقائق ولفظه: إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها،وإذا أعلنت فلم تغير ضرت العامة.

وروى البيهقى اللفظين من شعب الإيمان.

وروى ابن أبى الدنيا من كتاب الأمر بالمعروف، وأبى الشيخ الأصفهاني بسنديهما عن إبراهيم بن عمرو الصغانى رحمه الله.

قال: أوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام: (إنى مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم).

قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار.

قال: (إنهم لم يغضبوا لغضبى وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم)[1].

وروى ابن أبى الدنيا أيضاً بسنده عن وهب بن منبه رحمة الله عليه.

قال: لما أصاب داود الخطيئة.

قال: يا رب أغفر لي.

قال: قد غفرتها لك وألزمت عارها بنى إسرائيل.

قال: كيف يارب وأنت الحكم العدل لا تظلم أحداً أعمل أنا الخطيئة وتلزم عارها غيرى؟

فأوحى الله إليه: يا داود إنك لما اجترأت على المعصية لم يعجلوا عليك بالنكرة.

وبسنده عن إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضل بن عياض.

قال: بلغنى أن الله عز وجل قال: (إنى أنا الله تسميت بشديد الغضب لآخذن مطيعكم بعاصيكم حتى لا أعصى علانية بين ظهرانيكم).

وفى الزهد للإمام أحمد وشعب الإيمان للبيهقى عن مالك بن دينار ـ رحمه الله ـ قال: إن الله تعالى أمر بقرية أن تعذب فضجت الملائكة وقالت: إن فيهم عبدك فلانا العابد.

فقال: أسمعونى ضجيجه فإن وجهه لم يتعمر غضباً لمحارمى.

قال البيهقي: هذا هو المحفوظ من قول مالك بن دينار وقد روى من وجه آخر مرفوعاً.

وروى الطبرانى فى الكبير من حديث نعيم بن مجسة، وذكر خطبة خطبها أبو بكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ وفى آخرها لا خير فى قول لا يراد به وجه الله تعالى، ولا خير فى مال لا ينفق فى سبيل الله، ولا خير فيمن حلمه جهله، ولا خير فيمن خاف فى الله لومة لائم.

وقال سفيان الثورى: إذا أثنى على الرجل جيرانه أجمعون فذلك رجل سوء لأنه كان يراهم يعملون بالمعاصى ولا ينهاهم ويلقاهم بوجه طلق.

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٣١٠.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن حذيفة بن أسباط قال: سمعت سفيان قال: قال حذيفة - رضي الله عنه - إن الرجل ليدخل المدخل الذى يجب عليه أن يتكلم فيه لله فلا يتكلم فلا يعود قلبه إلى ما كان أبداً.

قال يوسف: فحدثت به أبا إسحق الفزارى حين قدم من عند هارون فبكى ثم قال: أنت سمعت هذا من سفيان؟

وفى الزهد والرقائق لابن المبارك وشعب الإيمان للبيهقى عن عمر بن عبد العزيز - رحمة الله عليه - قال: كان يقال إن الله تعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهاراً فقد استحقوا كلهم العقوبة.

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف وفى كتاب الزهد للإمام أحمد بسنده عن مالك بن دينار أنه قال: قرأت فى التوراة من كان له جار يعمل بالمعاصى فهو شريكه.

ورواه أبو القاسم فى الترغيب والترهيب.

وفى الزهد أيضاً عن مالك بن دينار.

قال: كان حبر من أحبار بنى إسرائيل يغشى منزله الرجال والنساء يعظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل فرأى بعض بنيه بوقا وقد غمر بعض النساء فقال: مهلاً.

قال: فسقط من سريره فانقطع نخاعه، وأسقطت امرأته، وقتل بنوه من الجيش فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه أن أخبر فلاناً الحيوانى أنى لا أخرج من صلبه صديقاً أبداً ما كان من غضبك إلا أن قلت مهلاً يا بنى.

ورواه ابن أبى الدنيا بلفظ آخر.

قوله: مهلاً أى أمهل والمهمل - بفتح الميم والهاء - التؤدة. والله أعلم.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الشعبانى رحمه الله.

قال: أوحى الله عز وجل إلى نبى من أنبياء بنى اسرائيل يقال له أرميا (أن قم بين ظهرانى قومك، فإن لهم قلوبا لا يفقهون بها، وأعينا لا يبصرون بها وآذاناً لا يسمعون بها، فسلهم كيف وجدوا غب طاعتى، وسلهم كيف وجدوا غب معصيتى، وسلهم هل شقى أحد بطاعتى، أم هل سعد أحد بمعصيتى؟ إن البهائم تذكر أوطانها فتفزع إليها وإن هؤلاء القوم تركوا الأمر الذى أكرمت به آباءهم، والتمسوا الكرامة من غير وجهها، أما ملوكهم فكفروا نعمتى، وأما خيارهم فلم ينتفعوا بما عرفوا من حكمتى، خزنوا المنكر فى صدورهم، وعودوا الكذب ألسنتهم فبعزتى وجلالى لأهيجن عليهم جنوداً لا يعرفون وجوههم، ولا يفقهون ألسنتهم، ولا يرحمون بكاءهم، لأسلطن عليهم ملكاً جباراً قاسياً له جنود كقطع السحاب، كأن حمل فرسانه كر العقبان، وكأن خفق راياته أجنحة النسور، فيدعون العمران خراباً والقرى وحشاً فويل لأهل إيليا وسكانها كيف أسلط عليهم السباية وأذلهم بالقتل لأبدلنهم بعد لحف الأعراس صراخ الهام، ولأبدلن نساءهم بعد العز الذل، وبعد الشبع الجوع، ولأجعلن لحومهم زبل الأرض، وعظامهم ضاحية الشمس.

فقال النبى أرميا: أى رب إنك لمهلك هذه الأمة ومخرب هذه المدينة، وهم ولد خليلك إبراهيم وأمة صفيك موسى وقوم نبيك داود، فأى أمة تأمن مكرك بعد هذه الأمة، وأى مدينة تجتزىء عليك بعد هذه المدينة. فأوحى الله تعالى إليه: إنما أكرمت إبراهيم وموسى وداود بطاعتى ولو عصونى لأنزلتهم منازل العاصين، إن القرون قبلك كانوا يستخفون بمعصيتى حتي كان القرن الذى أنت فيهم، فأظهروا معصيتى فوق رؤوس الجبال، وتحت ظلال الشجر، وفى بطون الأودية، فلما رأيت ذلك أمرت السماء فكانت طبقا من حديد، وأمرت الأرض فكانت صفية من نحاس فلا سماء تمطر ولا أرض تنبت، فإن أمطرت السماء شيئاً فبرحمتى وعطفى على البهائم، وإن أنبتت الأرض شيئاً سلطت عليه الجراد والجنادب والصراصر، فإن حصدوا منه شيئاً من خلال ذلك وأودعوه بيوتهم نزعت بركته، ثم يدعوننى فلا أستجيب لهم).

وعن عبدالله بن عمر ـ رضى الله عنهما ـ قال: يؤمر الرجل إلى النار ويؤمر بجلسائه فيقولون: يا ربنا

فيقول: أما كنتم تأمرون أما كنتم تنهون.

فيقولون: لا

فيقول: اذهبوا بهم إلى النار.

وعن أبى هريرة - رضي الله عنه - قال: كنا نسمع أن الرجل يتعلق بالرجل يوم القيامة وهو لا يعرفه فيقول له: مالك تتعلق بى؟ وما بينى وبينك معرفة؟ فيقول: كنت ترانى على الخطأ وعلى المنكر ولا تنهانى. ذكره رزين.

قال عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، على من لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، يتهارجون كما تتهارج البهائم.

وروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن أبى الطفيل عامر بن واثلة قال: سئل حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - عن ميت الأحياء فقال: الذى لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه. فجعل علامة موت القلب عدم الإنكار، وموت القلب أعظم من موت البدن كما قيل.

ليس من مات فاستراح بميت

إنما الميت ميت الأحياء

فالرجل هو الذى يخاف موت قلبه إذا كان الناس يخافون موت أبدانهم، ولا يبالون بموت قلوبهم ولا يعرفون سوى الحياة الطبيعية والله أعلم.

وروى من حديث ابن عباس يأتى على الناس زمان وجوههم وجوه الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين، سفاكون للدماء لا يرغبون عن قبيح، صبيهم عارم، وشابهم شاطر، وشيخهم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، السنة فيهم بدعة والبدعة فيهم سنة، وذو الأمر غاو فعند ذلك سلط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم.

وقال على بن الحسين زين العابدين: التارك للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كالنابذ كتاب الله وراء ظهره إلا أن تتقى منهم تقاة.

قيل: وما تقاة؟

ـب جبارا عنيداً أن يسطو عليه.

لبيهقى فـى شعب الإيمان عن جعفر بن سليمـان قال: قال مالك بن طلحنا على حب الدنيا فلا يأمـر بعضنا، ولا يذرنا الله تعالى على هذا ىعرى أى عذاب ينزل.

وبسنده عن أبى الجوزاء أوس بن عبدالله عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ فى قول الله تعالى: **﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾**.

قال: يدفع الله بمـن يصلى عمن لا يصلى، وبمن يـحج عن لا يحج، وبمن يزكى عمن لا يزكى، ثـم قال البيهقى رحمه الله: وهذا يـكون إلى ما شاء الله وقد يدعهم فيهلكوا جميعاً إذا كثر الفساد ثم يبعثهم على نياتهم.

قلت: كـما سلف فى معـنى ذلك من الأحاديـث المرفوعة والموقوفـة والله أعلم.

وبسنـد البيهقـى أيضاً عن مالك بـن دينار ـ رحمة الـله عليه ـ أنـه قرأ هذه الآية: **﴿وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الأرض ولا يصلحون﴾**. فكم اليوم فى كل قبيلة وحى من الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون.

وقال محمـد بن الحسين الجوهرى: سـمعت ذا النون المصـرى ـ قدس الله روحه ـ يـقول: يا أيهـا الناس هذا أوان يـنصح فـيه الأحياء إذ الأمـوات فى غمرتهم يعمهون، حين غدا الدين غريباً منبوذا وغدا أهله غرباء مهينين قد أقبلوا على أكل الحرام، وتركوا طلب الحلال، ورفضـوا المعروف، وأقبلوا على المنكر ،وتركـوا الجهاد فـأظلمـت الأرض بعد نورهـا، ورضيت الـعلمـاء من العـلم بحملهم، فانتبهوا أيها الأموات أبناء قد كثرت الدواهى وقلت النواهى. انتهى.

وأنشدوا :

لو أنكر المنـكر لـم يشتـهـر　　　بين الورى فسـق وعصيان

ولو دفع الباطـل بالحـق لـم　　　يـعل لذى الباطل بنيـان

فسبحان من له حكم والتدبير وله الأمر والنهى وإليه المصير.

فصـــل

قال جماعـة من العلماء ـ رحـمهم الله تعـالى ـ: ويحكم علـى تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأنه عاص لوجوه أربعة:

أحدها: أن يكون زاهداً فى ثواب ذلك إما لجهله أو لعدم إيمانه.

والثاني: أن يدعو إلى ترك الأمر والنهى.

الوجه الثالث: أن يرى منكراً وهو قادر على أن يغيره فلا يغيره.

الوجه الرابع: أن يرى قـوماً قد أمـروا بالمعـروف ونهـوا عن المكـروه وهم محتاجون إلى معونته وهو قادر فلا يعينهم، كما سيأتى تفصيل ذلك فى طبقات الآمرين والمأمورين أو المتخلفين عن الباب الثالث إن شاء الله.

فصـــل

قال العلامة ابن القيم: وذهب أهل الإلحاد إلى عدم الإنكار على الخلق فيما يبدو منهم من أحـكام البشرية؛ لأن المشاهد لعين الجمع يـعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليـه، وإذا علم ذلك بحقيقة الشهود كـان الإنكار من رعونات الأنفس المحجوبة.

وقال قدوتهم فى ذلك: العارف لا ينكر منكراً لاستبصاره بسر الله فى القدر وهذا عين الإلحاد والانسلاخ من الدين.

فيقال إنما بـعث الله رسله وأنزل كتبـه بالإنكار على الخلق ما هـم عليه من أحكام البشرية وغيرها، فبهذا أرسلـت الرسل وأنزلت الكتب، وانقسمت الدار إلى دار سعادة للمنكرين ودار شقوة للمنـكر عليهم، فالطعن فى ذلك طعن فى الرسل والـكتب، ومن تـأمل أحوال الرسـل مع أممهم وجـدهم كانوا قـائمين بالإنكار عـليهم أشد القـيام حتى لقوا اللـه، وأوصوا أممهم بالإنكـار على من خالفهم.

وأخبر الـنبى ﷺ أن المتـخلص من مقـامات الإنكار الثـلاثة ليس مـعه من الإيمان حبـة خردل، وبالغ فى الأمر بـالمعروف والنهي عـن المنكر أشد المبـالغة حتى قال: إن الناس إذا تـركوه أوشك أن يعمهم الله بعقـاب من عنده، وأخبر أن تركه يمـنع إجابة دعاء الاخـيار، ويوجب تسـلط الأشرار، وأخبر أنـه يوقع

المخالفة بين القلوب والوجوه، ويحل لعنة الله كما لعن بنى إسرائيل على تركه. انتهى.

قلت: وقد سبق فى تفسير الآيات الكريمات والأحاديث الصحاح المرويات توبيخ من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر وتهديده وتواعده والله أعلم. ثم قال ابن القيم: فكيف يكون الإنكار من رعونات النفوس وهو مقصود الشريعة.

وقول القائل: إن المشاهد يعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليه فيقال له: الرب تعالى له مرادان كونى ودينى. فهب أن مراده الكونى منهم ما هم عليه فمراده الديني الأمر الشرعي: وهو الإنكار على أصحاب المراد الكونى فإذا عطلت مراده الديني لم تكن واقفاً مع مراده الذى يحبه ويرضاه، ولا ينفعك وقوفك مع مراده قدر وقضاء إذ لو نفع ذلك لم يكن للشرائع معنى البتة، ولا للحدود الزواجر ولا للعقوبات الدنية، وللأخذ على أيدى الظلمة والفجار وكف عدوانهم وفجورهم وفى هذا فساد الدنيا قبل الأديان، فهذا المذهب الخبيث لا يصلح عليه الدنيا ولا دين ولكن رعونة نفس قد أخلدت إلى الإلحاد وكفرت بدين رب العباد واتخذت تعطيل الشرائع مقاماً و،وسواس الشياطين مسامرة وإلهافاً، وجعلت أقدار الرب تعالى مبطلة لما بعث به رسله وأنزل به كتبه، وجعلوا هذا الإلحاد غاية المعارف الإلهية، وأشرف المقامات العلية، ودعوا إلى ذلك النفوس المبطلة الجاهلة بالله ودينه فلبوا دعوتهم مسرعين واستخف الداعى منهم قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوما فاسقين.

وقول القائل: إن الإنكار ورعونات الأنفس المحجوبة فلعمر الله إنهم فى حجاب منيع من هذا الكفر والإلحاد، ولكنهم يشرفون على أهله وهم فى ضلالهم يعمهون، وفى كفرهم يترددون، ولأتباع الرسل يحاربون، وإلى خلاف طريقهم يدعون، وبغير هديهم يهتدون، وعن صراطهم المستقيم ناكبون، ولما جاءوا به يعارضون يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فى قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون.

فصـــل

ومن هؤلاء من يقول: من نظر إلى الناس بعين العلم مقتهم، ومن نظرهم بعين الحقيقة عذرهم.

قال بعضهم: العالم يسعط الخل والخردل، والعارف ينشقك المسك والعنبر.

قال العلامة شمس الدين محمد بن القيم - رحمه الله - ومعنى هذا أنك مع العالم فى تعب ومع العارف فى راحة، لأن العارف يبسط عذر الخلائق والعالم يلوم، فانظر إلى ما تضمنه هذا الكلام الذى ملمسه ناعم وسمه قاتل من الانحلال من الدين والراحة من أحكام العبودية، وعذر اليهود والنصارى وعباد الأوثان والظلمة والفجرة، وإن أحكام الأمر والنهي الواردين على ألسنة الرسل للقلوب بمنزلة من يسعط الخل والخردل، وأن شهود الحقيقة الكونية الشاملة للخلائق والوقوف معها والانقياد لحكمها بمنزلة تنشيق المسك والعنبر، فليهن الكفار والفجار والفساق انتشاق هذا المسك والعنبر إذا شهدوا هذه الحقيقة وانقادوا لحكمها، ويا تعس الأبرار المحكمين لما جاء به الرسول من كثرة سعوطهم بالخل والخردل (فاق قول العالم هذا يجوز ولا يجوز، وهذا حلال وهذا حرام، وهذا يرضى الله وهذا يسخط خلا وخردلا عند هؤلاء الملاحدة) وإلا فالحقيقة تشهدك الأمر بخلاف ذلك.

ولذلك إذا نظرت عندهم عند العالم بعين الحقيقة عذرت الجميع فتعذر من لامه الله ورسوله أعظم الملامة، ويالله العجب إذا كانوا معذورين فى الحقيقة فكيف يعذب الله سبحانه المعذور ويذيقه أشد العذاب وهلا كان الغنى الرحيم أولى بعذره من هؤلاء.

نعم العالم يلوم بأمر الله، والعارف يرحم بقدر الله، ولا يتفانى عنده اللوم والرحمة ومن رحمته عقوبته من أمر الله بعقوبته وذلك رحمة له وللأمة، وترك عقوبته زيادة فى أذاه وأذى غيره، وأنت مع العالم فى تعب يعقبه كل راحة، ومع عارف هؤلاء فى راحة يعقبها كل تعب وألم.

ثم قال - رحمه الله - فى مكان: كلهم محجوبون عن الظفر بالمطلب الأعلى مصدودون قد قيدتهم العوائد والرسوم والأوضاع والاصطلاحات عن

تجريد المتابعة فأصبحوا عنها بمعزل ومنزلتهم منها أبعد منزل، فترى أحدهم يتقيد بالرياضة والخلوة وتفريغ القلب، ويعد العلم قاطعاً له عن الطريق، فإذا ذكر له الجهاد كان أشد نفوراً عنه، فإذا ذكر له المولاة فى الله والمعاداة فيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عد ذلك فضولاً وشراً، وإذا رأوا بينهم من يقوم بذلك أخرجوه من بينهم وعدوه غيّرا عليهم، فهؤلاء أبعد الناس عن الله وإن كانوا أكثرهم إشارة إليه. انتهى ما قاله ابن القيم.

وقد سبق قبل فصل الاختلاط بالناس تغليظ بعض المنحرفين البطالين القائلين إن المعاصى والفجور وغير ذلك من القبائح الظاهرة والباطنة عن قضاء الله وقدره، وأنه يجب الرضا به وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل وبالكراهة، فليس عليهم ذلك حتى رأوا أن السكوت على المنكر مقاماً من مقامات الرضا ويسموه حسن خلق.

وسيأتى فى أوائل الباب الثانى قول أبى حامد الغزالى: والعجب أن الرافضة قالوا: لا يجوز الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم، وهولاء أخس أن يكلموا بل واجبهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاة بحقوقهم فى دمائهم وأموالهم: إن نصرتكم أمر بالمعروف، واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهى عن المنكر، وطلبكم بحقكم من جملة المعروف، وما هذا زمن النهى عن الظلم وطلب الحقوق لأن الإمام الحق لم يخرج بعد.

فصل

روى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن أبى المنذر إسماعيل بن عمر قال: سمعت أبا عبدالرحمن العمرى يقول: إن من غفلتك عن نفسك إعراضك عن الله عز وجل أن ترى ما يسخطه فتجاوزه لا تأمر فيه ولا تنهى خوفاً ممن لا يملك ضراً ولا نفعاً. وسمعته يقول: من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مخافة المخلوقين أو رغبة فى نفعهم؛ نزعت منه هيبة الطاعة حتى لو أمر ولده وبعض أهله لاستخفوا به.

قال أبو الحسن على الماوردى في الأحكام السلطانية: واعلم أن هذا الباب أعنى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه فى هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الدين وملاكه، وإذا كثر الخبث عم البلاء والعقاب الصالح والطالح.

﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾.

وقال أبو زكريا النواوى رحمه الله: لا ينبغى أن تبارك أحداً فى حال معصية لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، فصديق الإنسان ومحبه هو الذى يسعى فى عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص فى دنياه، وعدوه من سعى فى نقصان آخرته وإن حصل بذلك نفع فى دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا بهذا المعنى وكان الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ أولياء للمؤمنين لسعيهم فى مصالح آخرتهم وهدايتهم إلى كل خير. انتهى.

وقد روى الترمذى وأبو الشيخ ابن حبان من حديث أبى هريرة ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى منه أذى فليمطه عنه.

ورواه أبو داود بلفظ المؤمن مرآة المؤمن.

قال العراقى : إسناده جيد.

فالمعنى: أن يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء من أخيه معرفة عيوب نفسه، فلو انفرد لم يستفدها كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة. والله أعلم.

وروى البيهقى بسنده عن أبى البحترى سعيد بن فيروز.

قال: قال سلمان ـ رضى الله عنه ـ: المؤمن للمؤمن كاليدين تنقى إحداهما الأخرى.

وروى أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعاً، مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى.

ورواه الحافظ بن مردويه من الأمثال فى حديث على - رضى الله عنه -.

قال المحققون: إنما شبههما باليدين لا باليد والرجل لأنهما يتعاونان على غرض واحد، فكذا الأخوين إنما تثمر أخوتهما إذا توافقا فى مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد والله أعلم.

فصل

ثم يتأكد الوعيد والمبالغة فى الذم لمن أهان الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وصدهم عن ذلك لقوله تعالى: **﴿إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم * أولئك الذين حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾**.

فذكر سبحانه وتعالى الذين يأمرون بالقسط من الناس بعد الأنبياء فى الترتيب لأنهم أتباع الرسل وخلفاؤهم، فإن الله تعالى ما بعث نبياً إلا ليأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ،وما ينزل عيسى من السماء إلا ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وذلك وظيفة الأنبياء وشعار الأتقياء.

وقد روى الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسى فى كتاب الحجة من طريق بقية بن الوليد، عن عبدالله بن نعيم، عن سالم بن أبى الجعد، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله فى أرضه، وخليفة كتابه ورسوله.

قال العلماء: (وإنما كان ذلك) لأن الأنبياء - صلوات الله عليهم - بعثوا بإنكار المنكرات وتغييرها، وتلك وظيفتهم التى جاءوا بها، فمن تبعهم وأنكرها كان نائباً عنهم فى هذا الأمر العظيم. ومنزلته تلى منزلتهم من أجل هذا الخطب الجسيم كما قال الحسن - رحمة الله عليه -: تدل هذه الآية على أن القائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر تلى منزلته فى العظم منزلة الأنبياء؛ فلذلك جاء توبيخ من عاندهم فى هذه الآية الكريمة.

فإن تكبروا عن الحق واستكبروا على الخلق قاتلهم الله على ذلك بالذلة والصغار فى الدنيا والعذاب المهين فى الآخرة.

فقال: فبشرهم بعذاب أليم. أى موجع مهين.

وقال بعض العارفين: معنى الآية أن الذين ربطناهم بالخذلان ووسمناهم بوصف الحرمان، أخبرهم بأن إعراضنا عنهم مؤبد، وأن حكمنا سبق بنقلهم من دار الهوان إلى دار العقوبة والنيران ثم قال: **﴿أولئك الذين حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾** يعني ليس اليوم توفيق بأعمال، ولا غدا تحقيق لآمال، وإنما ذلك لأنهم فقدوا فى الدارين نصرتنا، ولم يشهدوا عزنا وقدرتنا.

وقال فى آخر هذه الآيات: **﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾**.

أى كيف يكون حالهم؟ وقد افتروا على الله وكذبوا رسله وقتلوا أنبياءه والعلماء من قومهم الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، والله مقابلهم على ذلك ومحاسبهم عليه ومجازيهم به سبحانه.

وروى على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن البصرى مرسلاً: بئس القوم قوم يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، وبئس القوم يمشى المؤمن بينهم بالتقية.

وقد سبق طرف منه من رواية جابر مرفوعاً.

وروى الحافظ أبو يوسف يعقوب بن شيبة فى مسنده من حديث أبى عبيدة عامر بن عبدالله بن الجراح ـ رضى الله عنه ـ **قال:** قلت يا رسول الله: أى الشهداء أكرم على الله عز وجل؟

قال: رجل قام إلى والٍ جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فإن لم يقتله فإن القلم لا يجرى عليه بعد ذلك وإن عاش ما عاش.

قال: قلت: يا رسول الله فأى الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟

قال: رجل قتل نبياً أو رجلاً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: **﴿ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم﴾** ثم قال: يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار فى ساعة واحدة، فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عباد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوهم جميعاً من آخر النهار فى ذلك اليوم وهم الذين ذكر الله عز وجل الآية فيهم.

ورواه الحافظ أبو محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم بسنده عن أبى عبيدة أيضاً قال: قلت: يا رسول الله أى الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟

قال: رجل قتل نبياً أو أمر بالمنكر ونهى عن المعروف، ثم قرأ رسول الله ﷺ فذكر نحوه، وكذلك رواه أحمد بن جرير الطبرى وغيره.

وفى الآية الكريمة دليل صريح أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كان واجبا فى الأمم المتقدمة إذ هو فائدة الرسالة والله أعلم.

وروى أبو الشيخ عبدالله أبو محمد بن حبان من حديث جابر بن عبدالله رضى الله عنهما.

قال: خطبنا رسول الله ﷺ فى خطبته: يا أيها الناس إنه لا ينبغى لأولياء الله من أهل دار الخلود الذين لها سعيهم، وفيها رغبتهم أن يكونوا أولياء الشيطان للذين من أهل دار الغرور الذين لها سعيهم وفيها رغبتهم، هم أشد لها اتباعاً وتعظيماً لأمورهم من أولياء الله فى زيهم وفى دينهم، فبئس القوم قوم لا يدينون بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، وبئس القوم قوم يخيفون من أمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يقومون لله بالقسط، وبئس القوم قوم يعمل فيهم بالمعاصى ثم لا يغيرون، فويل للذين يجاهرون بالمعاصى ويستحلون المحارم والشبهات والشهوات.

قيل: يا رسول الله فأى الناس أكيس؟

قال: الذين يخافون سوء الحساب، والمقايسة بالأعمال، إذا بعث الناس يوم القيامة بعثوا فى ظلمة إلا من جعل الله له نوراً فنوره يسعى بين يديه، فيأخذ به قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى سعيد الخدرى ـ رضى الله عنه ـ **قال:** قال رسول الله ﷺ: أتدرون مم الخوف على أمتى من بعدى رجل فاجر ولى أمرهم فعمل بغير ما أنزل الله، وأعانه على ذلك أهل الجفا والفجور، ففرق ملأهم، وأخافهم أن يقوموا بالحق.

فصل

قد سبق فى أوائل هذا الباب الكلام على قوله تعالى: ﴿**المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف**﴾ وأن الله تعالى وصفهم بضد أوصاف المؤمنين.

فكما أن من صفات المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فكذلك المنافقون يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف.

وقال بعض المفسرين عن قوله تعالى: ﴿**الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل**﴾.

يعنى يفعلون المنكر ويأمرون به. وروى أبو يعلى الموصلى بإسناد جيد عن رجل من خثعم قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو فى نفر من أصحابه فقلت: أنت الذى تزعم أنك رسول الله؟

قال: نعم.

قلت: يا رسول الله أى الأعمال أحب إلى رسول الله؟

قالت: الإيمان بالله.

قلت: يا رسول الله ثم مه؟

قال: صلة الرحم.

قال: قلت: يا رسول الله أى الأعمال أبغض إلى الله؟

قال: الإشراك بالله؟

قال: قلت: يا رسول الله ثم مه؟

قال: قطيعة الرحم؟

قال: قلت يا رسول الله ثم مه؟

قال : الأمر بالمنكر والنهى عن المعروف.

وقد تقدم حديث أبى يمامة ـ رضى الله عنه ـ من رواية ابن أبى الدنيا أن النبى ﷺ قال: كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم؟

قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله؟

قال: نعم. والذى نفسى بيده وأشد منه.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال : كيف أنتم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر؟

قالوا: أكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم. والذى نفسى بيده وأشد منه.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟

قالوا: أو كائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم. والذى نفسى بيده وأشد منه سيكون.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا: أو كائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذى نفسي بيده وأشد منه سيكون.

يقول الله تعالى: **بي حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحكيم فيها حيراناً.**

والحديث تقدم من طرق. والله أعلم.

فسبحان من وفق للأمر بالمعروف أقواماً، وثبت على صراط النهى عن المنكر أقداماً، واتبعوا فى استدراك الفارط عظامًا فكف عنهم ذنوباً كانت عظاماً، ونشر لهم بالثناء عليهم أعلاماً ، فهم على رياض المدائح بترك القبائح يتغلبون، وفى ميادين النهى عن المنكر بالإخلاص يسرحون، جاد سبحانه على القائمين فى ذلك بإسعاده، وسلك بهم على منهاج الهدى بفضله وإرشاده، ورمى المعارضين لهم بطرده وإبعاده، فهو الباطن والظاهر والقاهر فوق عباده، وفى ما ذكرته فى هذا الباب كفاية .

والله ولى التوفيق والهداية

الباب الثانى

فى بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه ودرجاته ومراتبه.

قال أبـو حامد الغـزالى رحمه الـله: اعلـم أن أركان الحسبـة التى هى عـبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أربعة:

١ - المحتسـب.

٢ - والمحتسب عليه.

٣ - والمحتسب فيه.

٤ -ونفس الاحتساب.

قلت: يعنى بهذه الأربعة:

الآمر ، والمأمور ، والمأمور به، ونفس الأمر

قال: فهذه أربعة أركان ولكل ركن منها شروط.

فصل

فالركن الأول وهو الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر

ولوجوب ذلك عليه شروط خمسة.

الشرط الأول: أن يكون مكلفا

لأن غير المكلف لا يلزمه وجوب أمر، ولا نـهى، قال أبو عبدالله بن مفلح رحمه الله: وللمميز إنكار المنكر. ويثاب عليه لكن لا يجب.

قال الغزالى: " «فأما إمكان الفعل وجـوازه فلا يستدعى إلا العقل. حتى أن الصبى المراهق للبلوغ المميز وإن لم يكن مـكلفاً فله إنكار المنكر. وله أن يهريق الخمر ويكسر المـلاهى، وإذا فعل ذلك نال به ثواباً، ولم يكـن لأحد منعه من حيث أنه ليس بمكلف، فإن ذلك قربة إلـى الله تعالى: وهو من أهلها كالصلاة والأمانة وسائر القربات، وليس حكمه حكم الولايات حتى يشترط فيه التكليف ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية، نعم فى المنع بالفعل وإبطال المنكر نوع ولاية

وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان كقتل المشرك، وإبطال أسبابه وسلب أسلحته، فإن للصبى أن يفعل ذلك حيث لا يستضر به، والمنع عن الفسق كالمنع عن الكفر والله أعلم.

الشرط الثانى: أن يكون مسلماً فلا يخفى وجه اشتراطه لأن نصره للدين فكيف يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين.

قال أبو الفرج عبدالرحمن بن الجوزى رحمه الله: الكافر ممنوع من إنكار المنكر لما فيه من السلطنة والعز.

الشرط الثالث: العدالة. فقد اعتبرنا قوما قالوا: ليس على الفاسق أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وربما استدلوا على ذلك بما ورد فى الكتاب والسنة من الإنكار على من يأمر بما لا يفعل كما سيأتى فى الباب الخامس.

قال أبو حامد الغزالى: وكل ما ذكروه خيالات وإنما الحق أن للفاسق وعليه أن يأمر وينهى. انتهى.

وسيأتى برهان ذلك وتحريره فى الباب السابع إن شاء الله تعالى،أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام، والكافر ذليل لايستحق أن ينال عزالحكم على المسلم، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والتعريف إذ لاخلاف فى أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن إمام، وفيه عز الإرشاد وعلى المعروف ذل التجهيل وذلك يكفى فيه مجرد الدين فكذلك النهى. والعجب أن الرافضة زادوا على هذا.

وقالوا: لايجوز الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مالم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم، وهؤلاء أحسن رتبة من أن يكلموا بل جوابهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاة بحقوقهم فى دمائهم وأموالهم: إنَّ نصرتكم أمر بالمعروف، واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهى عن المنكر، وطلبكم لحقكم من جملة المعروف، وماهذا زمان النهى عن الظلم وطلب الحقوق لأن الإمام الحق لم يخرج بعد، ثم قال أبوحامد وشرح القول فى المسألة: إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر له خمس مراتب:

المرتبة الأولى: التعريف.

والثانية: الوعظ بالكلام اللطيف.

والثالثة: السب العنيف ولست أعنى به الفحش بل أن يقول له ياجاهل يأحمق. ألا تخاف الله؟ ألا تستحى من الله؟ أو مايجرى هذا المجرى.

الرابعة: المنع بالقهر بطريق المباشرة ككسر الملاهي، وإراقه الخمور، واختطاف الثوب الحرير من لابسه واستلاب الشيء المغصوب منه ورده إلى صاحبه.

الخامسة: التخويف والتهديد بالضرب أو مباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه كالمواظب على الغيبة والقذف فإن سلب لسانه غير ممكن ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع جنود وأعوان من الجانبين.

الشرط الرابع: أن يكون مأذونا له من جهة الإمام أو نوابه.

فقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا لآحاد الرعية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

قال أبوحامد وغيره: هذا الاشتراط فاسد فإن الآيات والأخبار التى وردت فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر تدل على أن كل من رأى منكرا فسكت عليه فقد عصى أينما رآه وكيفما رآه على العموم، ومن أمثل ماورد فى ذلك ماسبق فى الباب الأول.

من حديث طارق بن شهاب عن أبى سعيد الخدرى ـ رضى الله عنهما ـ

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان.

قال العلماء: من رأى هو على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له كما ذكره غير واحد.

قال أبو حامد الغزالى: فإن قيل من الأمر بالمعروف إتيان سلطنة وولاية واحتكام على المحكوم عليه ـ ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا ـ فينبغى أن لايثبت لآحاد الرعية إلا بتفويض من الوالى وصاحب الأمر فنقول:

إذا لم تخف من ذلك الفعل خيفة

إذا كان ذا الإنكار حتم التأكد

وذكر فى نهاية المبتدين: إن من قدر على إنهاء المنكر إلى ولى الأمر أنهاه وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو.

وقيل: لايجوز رفعه إلى ولى الأمر لظنه أنه لا يقوم به، أو يقوم به على غير الوجه المأمور به.

ونص أحمد فى رواية الجماعة على أنه لا يرفعه إلى السلطان إن تعدى فيه ذكره ابن عقيل وغيره.

وقال أحمد أيضا: إن علمت أنه يقيم الحد فارفعه؛ وذاك لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لايتم إلا بالعقوبات الشرعية فإن الله تعالى يزع بالسلطان مالايزع بالقرآن.

وقال أبوبكر الخلال: أخبرنى محمد بن أشرس قال: مر بنا سكران فشتم ربه، فبعثنا إلى أبى عبدالله رسولا وكان مختفيا فقلنا: أى شىء السبيل فى هذا سمعناه يشتم ربه؟ أترى أن نرفعه إلى السلطان، فبعث إلينا: إن أخذه السلطان أخاف أن لايقيم عليه الذى ينبغى، ولكن احقنوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب فاحقناه فهرب

قوله: احقنوه: ـ بالمهملة والقاف والنون ـ أى احبسوه

وقال الإمام أحمد أيضا ليعقوب: انههم واجمع عليهم

قلت: السلطان

قال: لا

ونقل عنه الحارث:

قال: يعظهم وينهاهم.

قلت: قد فعل فلم ينتهوا.

قال: يستعين عليهم بالجيران فأما السلطان فلا، إذا رفعهم إلى السلطان خرج الأمر من يده.

قال فى نهاية المبتدين: ويخير فى رفع منكر غير متغير عليه.

قال أبوطالب عمر بن الربيع فى كتابه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، إنما يجب علينا أن نرفع أهل المنكرات إلى السلطان إذا رجونا أن يغير ذلك من غير تعد، فأما إذا خفنا أن يأتى من الظالم مالايستحقه أهل المنكرات من الضرب بغير حق أو أخذ أموالهم بغير وجه فليس لنا أن نستعين به على تغير ذلك، وعلينا أن نصبر، ونقتصر على الإنكار بالوعظ إلى أن نجد سلطانًا يغير ذلك بغير تعد.. انتهى.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: والذى يتحصل من كلام أحمد أنه هل يجب رفعه إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور به أم لا؟ فيه روايتان، فإن لم يجب فهل يلزمه أن يستعين فى ذلك بالجمع عليه بالجيران أو غيرهم. أم لا؟ فيه روايتان.

ونقل أبو طالب أحمد بن حميد عنه الكراهة

قال المروزى: قلت لأبى عبدالله: ما تقول إذا ضرب رجل رجلا بحضرتى أو شتمه فأراد أن أشهد له عند السلطان؟

قال: إن خاف أن يتعدى عليه لم يشهد، وإن لم يخف شهد ويسقط، وجوب رفع المنكر إلى السلطان خوف أن لايقيمه على الوجه المأمور به كما تقدم قريبا. وظاهر كلام جماعة جوازه، وأطلق بعضهم رفعه إلى ولى الأمر بلا تفصيل لكن قد قال الأصحاب: من عنده شهادة بحد يستحب أن لا يقيمها، ولعل كلام أحمد فى الأمر يرفعه على الاستحباب، وعلى كل تقدير فهو مخالف لكلام الأصحاب إلا أن يتناول على جواز الرفع وهو تأويل بعيد من هذا الكلام، ولعله أمر يعد خطرا فيكون للإجابة، فيكون رفعه لأجل الحد مباحا، ورفعه لأجل إنكار المنكر واجبا أو مستحبا ذكر ذلك ابن مفلح والله أعلم.

قال أبوالفرج بن الجوزى: الضرب باليد أو الرجل وغير ذلك مما ليس فيه إشهار سلاح أو سيف يجوز لآحاد الناس بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة، فإن احتاج إلى أعوان يشهرون السلاح لكونه لايقدر على التغيير بنفسه. ثم قال: فالصحيح إن ذلك يحتاج إلى إذن الإمام؛ لأنه يؤدى إلى الفتن وهيجان الفساد، وقيل لايشترط فى ذلك إذن الإمام، وقد قال أبوطالب عمر بن الربيع الخشاب فيمن يشرب الخمر ويجمع الجموع على ذلك: يجب علينا إذا شاهدناهم أن ننهاهم فإن أجابوا وإلا صرنا إلى السلطان حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون إذا أمنا تعديه عليهم، فإن لم يكن الوصول إلى السلطان كان على المسلمين أن ينكروا على هؤلاء الذين يجمعون الجموع على المنكر، وأن يفرقوا جماعتهم، فإن كانوا فى منازلهم لايصل المسلمون إليهم وجب على السلطان أن يبعث من يهجم عليهم فى منازلهم حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون من العقوبة، وليس للمسلمين أن يهجموا عليهم إلا أن يأمرهم السلطان، فإن أمرهم بذلك كان لهم أن يهجموا عليهم ويفرقوا جماعتهم، وليس لهم أن يعاقبوهم لأن العقوبة إنما هى للسلطان أو نوابه، وليس ذلك إلى الرعية فإن كان هؤلاء المجتمعون على المنكر متعدين على المسلمين مثل أن يكون معهم امرأة مكرهة، أو رجل قد أضجعوه ليقتلوه؛ وجب على المسلمين الهجوم عليهم أمرهم السلطان أو لم يأمرهم.

وإذا لم يكن منهم أذى ولا ظلم ولا إظهار ذلك بالملاهى والجموع وإنما معصيتهم بينهم وبين ربهم؛ لم يكن للمسلمين أن يجمعوا عليهم، ولايصيروا إلى السلطان فى أمرهم، ولكن يجب عليهم أن يعظوهم ويخوفوهم عقاب الله عزوجل ثم قال فى موضع آخر فإن قال قائل: أفيجب الإنكار على من يظهر السفه والخنا في الطرق؟ قيل: نعم إن كان ممن إذا نُهِىَ انتهى وعظوه بتخويف عقاب الله تعالى، وإن كان ممن لاينتهى بالموعظة كان لهم أن يذهبوا به إلى السلطان حتى يعاقبه على ذلك بما يرى أنه مانع له. انتهى.

قال أبوحامد الغزالي رحمه الله: «أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الإمام، وأما التجهيل، والتحميق والنسبة إلى الفسق، وقلة الخوف من الله

تعالى ومايجرى مجرى ذلك فهو كلام صدق والصدق متحقق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند سلطان جائر كما سيأتى فى الحديث، فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته فكيف يحتاج إلى إذنه، وكذلك كسر الملاهى والمنع من شرب الخمر، فإنه تعاطى مايعرف كونه حقا من غير اجتهاد فلم يفتقر إلى الإمام.

وأما جمع الأعوان وشهر الأسلحة فذلك قد يجر إلى فتنة عامة ففيه نظر، واستمرار عادات السلف الصالح على الإنكار على الولاة قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض بل كل أمر بمعروف أو نهى عن منكر إن كان الوالى راضيا به فذلك، وإن كان ساخطا عنه فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه فكيف يحتاج إلى إذنه فى الإنكار عليه؟ ويدل على ذلك عادة السلف فى الإنكار على الأئمة كما سبق فى الباب الأول من حديث طارق بن شهاب أن مروان بن الحكم - رضى الله عنه - وكان أميرا للمدينة خطب قبل الصلاة فى العيد.

فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة.

فقال مروان: قد ترك ذلك

فقال: أبوسعيد الخدرى: أما هذا فقد قضى ماعليه» الحديث.

قال العلماء: فلقد كانوا فهموا من هذه المعمومات دخول السلاطين تحتها فكيف يحتاج إلى إذنه؟ كما ذكر الغزالى وغيره.

ولكن من ولاه السلطان الحسبة تعين عليه فعل ذلك ماليس لغيره كما ذكر ابن حمدان فى الرعاية وغيره، وسيأتى فيما بعد تمام الكلام على ذلك فيما يتعلق بالإنكار على السلطان والله المستعان وعليه التكلان.

فصل

الشرط الخامس: أن يكون الآمر قادراً

ولايخفى أن العاجز ليس عليه الإنكار إلا بقلبه كما سبق بيانه إذ كل من أحب الله يكره معاصيه وينكرها كما قال ابن مسعود - رضى الله عنه -:

جاهـدوا الكفار بـأيديكـم، فإن لم تسـتطيعـوا إلا أن تكفـهروا فى وجوهـهم فافعلوا.

قال العلماء: وإنما شرطنا القدرة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ لقوله ﷺ: مامن رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى يقدرون على أن يغيروا عليه ولايغيرون إلا أصابهم الله مـنه بعقاب، وقد تقدم هذا الحديث من رواية أبى داود وابن ماجة فى الباب الأول فـقد شرط ﷺ القدرة فى ذلك قال شيخ مـشايخنا السـيد عبدالقادر الـكيلانى ـ قدس الله روحه ـ وهـو إذا كانت الغلبة لأهل الصلاح وعدل السلطان ومعاونته لأهل الخير، وأما إذا كان الإنكار تغريراً بالنفس ولحوق ضرر به وبماله فلا يجب عليه ذلك لقوله تعالى:

﴿ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ وقوله: **﴿ولاتقتلوا أنفسكم﴾**.

وقوله ﷺ: لاينبغى للمسلم أن يذل نفسه الحديث. انتهى

قال بعض العلماء: ولايقف سقوط الوجـوب على العجز الحسى بل يلتحق به مانخاف من مكروه يـناله، فذلك فى معنى العجز كما سيـأتى بيانه فى الباب السادس؛ ولذلـك إذا لم يخف مكروها ولكـن علم أن إنكاره لايفيـد ولاينفع على خلاف تقدم ذكره فى الباب الأول، وعلى عفو الله المعول.

فصـــل

قال الإمام أبـوبكر البيـهقى فى الشعـب: (أخص أوصاف المؤمـنين وأقواها دلالة فى صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ثم إن ذلـك ليس يـليق بـكل أحد، ولايجـب على كـل واحد، وإنما هـو من الفـروض التى ينـبغى أن يـقوم بها سـلطان المـسلمـين إذا كانت إقامـة الحدود والتعـزير موكولا إلى رأيه، فـينصب فى كل بـلدة وفى كل قرية رجـلاً صالحًا قويا عالمًا أمينا ويأمره بمراعاة الأحـوال التى تجرى، فلا يرى ولايسمع منكراً إلا غيره ولايبقى معروفا محتاجًا إلـى الأمر به إلا أمر به، وكلما وجب على فاسق حد أقامه ولم يعطـله فإنه لاشىء أردع للمفسدين من إقـامة حدود الله عليهم، ولا يتعدى المشروع فالذى شرعه أعلم بطـريق سياستهم، ثم قال: كل من كان من علمـاء المسلمين الذين يـجمعون بين فضل الـعلم وصلاح العمل فـعليه أن يدعو إلى المعروف ويزجـر عن المنكر بمقدار طاقته، فإن كان يطـيق إبطال المنكر

ورفعه وردع المتعاطى له عنه فعله، وإن كان لايطيق بنفسه ويطيقه بمن يستعين عليه فعله، إلا ماكان طريقه طريق الحد والعقوبة فإن ذلك إلى ولاة الأمور دون غيرهم وإن كان لايطيق إلا القول.

قال: وإن لم يطق إلا الإنكار بالقلب أنكر. والأمر بالمعروف مثل النهى عن المنكر إن اتسع العالم المصلح أن يدعو إليه ويأمر به فعل، وإن لم يقدر إلا على القول.

قال: وإن لم يقدر إلا على الإرادة بقلبه أراده وتمنى على الله تعالى فعله فليسعفه. انتهى.

وقال بعض السلف: كل بلدة يكون فيها أربعة فأهلها معصومون من البلاء إمام عادل لايظلم، وعالم على سبيل الهدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويحرضون على طلب العلم والقرآن، ونساء مستورات لايتبرجن تبرج الجاهلية الأولى.

وروى الإمام أحمد والطبرانى فى الكبير بإسناد حسن عن عبدالله بن بسر رضى الله عنهما.

قال: سمعت حديثا منذ زمان إذا كنت فى قوم عشرين رجلاً أو أقل أو أكثر فتصفحت وجوههم فلم تر فيهم رجلا يهاب فى الله عزوجل فاعلم أن الأمر قد رق.

وقال أبوالفرج بن الجعدي - رحمه الله - «اعلم أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أصل الدين لأنه شغل الأنبياء، وقد خلفهم خلفاؤهم، ولولاه شاع الجهل وبطل العلم» والله أعلم.

فصل

الركن الثانى من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: المأمور وشروطه

وأما الركن الثانى من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهو: المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر.

قال أبوحامد الغزالى رحمه الله: وشروطه

أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع فى حقه منكراً.

ولعله يكفى فى ذلك أن يكون إنسانا، ولايشترط كونه مكلفا إذ بينا أن الصبى لو شرب الخمر لمنع من ذلك وأنكر عليه. وإن كان البلوغ. ولايشترط كونه مميزا إذ المجنون لو كان يزنى بمجنونة أو يأتي بهيمة. وجب منعه منه.

ثم قال: نعم من الأفعال مالا يكون منكراً فى حق المجنون كترك الصلاة والصيام وغيره، ولكنا لن نلتفت إلى اختلاف التفاصيل فإن ذلك مما يختلف فيه المسافر والمقيم والمريض والصحيح.

وغرضنا الإشارة إلى الصفةالتى بها يتهيأ له وجه أصل الإنكار لابما يتهيأ للتفاصيل. انتهى.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح رحمه الله: وأما غير المكلف فلاينكر عليه إلا تأديبا وزجراً فمن رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه أن يهرق خمره. ويمنعه، وكذلك عليه أن يمنعه من الزنا وإتيان البهائم.

قال أبوبكر المروزى قلت لأحمد رحمه الله: فالطنبور الصغير يكون للصبى؟

قال: يكره إذا كان مكشوفًا فاكسره.

قال الشيخ أبوعبدالله محمد بن عبدالقوى فى منظومته:

وانكر على الصبيان كل محرم

لتأديبهم والعلم فى الشرع بالردى

يعنى ينكر على الصبيان ماهو محرم وكل ماهو محرم ردىء فى الشرع.

قال أبوالعباس بن تيمية ـ رحمه الله ـ فى الكلام على حديث ابن عمر الذى رواه أنه كان مع رسول الله ﷺ وسمع زمارة راع وسد أذنيه.

قال: لم يعلم أن الرقيق كان بالغا فلعله كان صغيراً دون البلوغ والصبيان رخص لهم فى اللعب مالم يرخص فيه للبالغ.

قال ابن مفلح: وذكر الأصحاب وغيرهم أن سماع المحرم بدون استمعان وهو قصد السماع لايحرم. فذكره الشيخ تقى الدين أيضا وزاد باتفاق المسلمين. قال: وإنما سد النبى ﷺ أذنيه مبالغة فى التحفظ، فسن بذلك أن الامتناع من أن يسمع ذلك خير من السماع. وفى المعنى جواب آخر: أنه أبيح للحاجة فى معرفته انقطاع الصوت. فكذا قال فى الفنون أبيح للضرورة. والاستعلام. كما لو أرسل الحاكم إلى أهل الزمر من يستمع له ويستعلم خبرهم أبيح له أن يسمع لضرورة الاستعلام وكالنظر إلى الأجنبيات للحاجة. انتهى.

قال الغزالى: فإن قلت فكل من رأى بهائم قد استرسلت فى زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها؟ وكل من رأى مالا لمسلم قد أشرف على الضياع هل يجب عليه حفظه؟

فإن قلتم إن ذلك واجب فهذا تكليف شطط يؤدى إلى أن يصير الإنسان مسخراً طول عمره. وإن قلتم لايجب فلم يجب الإنكار على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة حق الغير؟

فنقول: هذا بحث دقيق غامض. والقول الوجيز فيه أن نقول: مهما قدر على حفظه من الضياع من غير أن يصيبه تعب فى بدنه، أو خسران فى ماله، أو نقص فى جاهه وجب عليه ذلك.

فذلك القدر واجب فى حقوق المسلم كثيراً. وهذا أقل درجاتها. وهو أولى بالإيجاب من رد السلام، فإن الأذى فى هذا أكثر من الأذى فى ترك رد السلام. بل لاخوف فى أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه؛ لوجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة. ففى معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لاضرر فيه على الدافع. فأما إن كان عليه تعب. أو ضرر فى مال. أو جاه لم يلزمه ذلك لأن حقه مرعي فى منفعة بدنه. وفى ماله. وجاهه كحق غيره. فلا يلزمه أن يفدى غيره بنفسه، نعم الإيثار مستحب وتجشم المصاعب لأجل المسلمين قربة، فأما إيجاب ذلك فلا، فإذاً إن كان يتعب بإخراج البهائم من الزرع لم يلزمه السعى فى ذلك، ولكن إذا كان لايتعب بتنبيه صاحب الزرع من نومه إذا استرسلت فيه البهائم أو

بإعلامه فيلزمه ذلك، فإهمال تعريف كـإهمال تعريف القاضى بالشهادة، وذلك لارخصة فيه، ولايمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر حتى يقال: إن كان لايضيع من منفعته فـى مدة اشتغاله بإخراج البهائم إلا قـدر درهم مثلا وصاحب الزرع يفوتـه مال كثير، فيـرجع جانبه لأن الـدرهم الذى له هو يـستحق حفظـه كما يستحق صاحب الألف فلا سبيل إلـى المصير إلى ذلك، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغصب أو قتل عبـد مملوك للغير، فهذا يجب المنع منه ولو كان فيه تعب ما لأن المقصود حق الشرع، والغرض دفع المعصية، على الإنسان أن يتعب نـفسه فى دفع المعاصـى كما عليه أن يـتعب نفسه فى تـرك المعاصى، والمعاصى كلها فى تركها تعب، وإنما الطاعـة كلها ترجع إلى مخالفة النفس وهو غاية التعب ثم ذكر بعد ذلك كلامًا كثيرًا ليس هذا محل إيراده انتهى.

قال أبوعبدالله بن مـفلح فى الأداب هل يشرع الإنكار علـى النساء الأجانب إذا كشفـن وجوههن فى الـطريق؟ ينبنـى على أن المرأة هل يـجب عليهـا ستر وجهها؟ أو يجب غض البصر عنها؟ فى المسألة : قولان:

قال القاضى عياض فى حديث جرير رضى الله عنه.

قال: سألت رسول اللهﷺ عـن نظر الفجاة فأمرنـى أن أصرف بصرى، قال العلماء رحمهم الله: وفى هذا حجة على أنه لايجب على المرأة أن تستر وجهها فى طريقها وإنما ذلك سـنة مستحبة لها، ويجب على الرجـال غض البصر عنها فى جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعي ذكره الشيخ محيى الدين النواوى ولم يزد علـيه، وقال ابن قدامة فى المغـنى عقب إنكار عمـر - رضي الله عنه - على الأمة التستر وقوله: إنما القناع للحرائر.

قالوا: ولو كان نظـر ذلك محرمًا لم يمنع من ستره بـل أمر به، وكذا احتج هو وغيره من الأصحاب وغيرهم بقول النبىﷺ:

إذا كان لإحداكن مكاتب فملك ما يؤدى فلتحتجب منه.

قال الشيخ تقى الدين: وكشف النسـاء وجوههن بحيث يراهن الأجانب غير جائز، ولمن اخـتار هذا أن يقول حديث جريـر لاحجة فيه لأنه إنما فـيه وقوعه

ولايلزم منه جوازه. فعلى هذا هل يسوغ الإنكار؟ ينبغى على الإنكار فى مسائل الخلاف. فأما علـى قوله. وقول جمـاعة من الشافعـية وغيرهم أن النـظر إلى الأجنبـيه جائز من غيـر شهوة ولاخلوة فـلا ينبغى أن يـسوغ الإنكار. انـتهى كلامه، ثم قال فـى مكان آخر من الآداب فإن رؤى رجل مع امـرأة فعل يسوغ الإنكار.

ينظر فـإن كان ثم قرينة تـتعلق بالواقـف، أو قرينة زمان أو مكـان، أو غير ذلك ساغ الإنكار، وإلا فلا وعلى هذا كلام أحمد ـ رحمه الله ـ والقاضى أبى يعلى.

قال محمد بن يحيى الكحال للإمام أحمد: الرجل السوء يُرى مع المرأة؟

قال: صح به.

وقال لأبى عبدالله أيضا: الغلام يركب خلف المرأة.

قال: ينهى، ويقال له إلا أن يقول: بإنها له محرم ترجم عليهما الخلال باب الرجل يرى المرأة مع الرجل السوء ويراها معه راكبة.

وذكر فـى هذاالباب أن أبـا داود قال: سمـعت أبا عـبدالله وقيل لـه: امرأة أرادت أن تسقط عن الدابة يمسكها الرجل.

قال: نعم

وقال القاضـى: فصل ومن عرف بالـفسق منع من الخـلوة بامرأة أجنبـية لما يحصل فيـه من الريبة، وقد قال: النـبىﷺلايخلون رجل بامرأة فـإن الشيطان ثالثهما.

ثم ذكر رواية محمد بن يحيى الثانية وانتهي كلامه.

وقال القاضى فى الأحكام السلطانية فيما يتعلق بالمحتسب: وإذا رأى وقوف رجل مع امـرأة فى طريق سـالك، ولم تظهـر منهما إمـارة الريب لم يـتعرض عليـهما بزجر ولا إنكـار. وإن كان الوقوف فى طريـق خال فخلو المكـان ريبة فينكرها ولايعجل فى التأديب عليهما حذرًا من أن تكون ذات محرم، وليقل إن

كانت ذات محرم فصُنْها عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية فاحذر من خلوة توديك إلى معصية الله تعالى، وليكن زجره بحسب الامارات، وإذا رأى المحتسب من هذه الامارات ماينكرها تأني وفحص وراعى شواهد الحال ولم يعجل بالإنكار قبل الاستخبار انتهى. والله أعلم.

فصل

ومما يتعلق بهذا الركن الإنكار على السلطان ونحوه إذا غصب، أو عطل الحدود، أو استأثر الفيء والأعشار وغير ذلك من حقوق المسلمين، أو فعل شيئا لاتشرعه الشريعة المطهرة، فهذه وظيفة الأقوياء الذين فقهوا عن ربهم سبحانه وتعالى أنه لامالك معه، ولايحدث في ملكه مالم يقدره والعلماء مجمعون على أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر إذا كان عادلا. ومختلفون فيه إذا كان جائراً.

فقالت فرقة: نأمره وإن كان جائراً فإنا نقول بالحق ونقوم بالأمر والنهى وناصيته بيد الله عزوجل.

قال القاضى أبوالحسين بن أبى يعلى: واختلفت الرواية عن أحمد. هل يحسن الإنكار ويكون أفضل من تركه؟ على روايتين.

قال الله تعالى موبخاً لعلماء بنى اسرائيل لما تركوا أمر الملوك ونهيهم:

﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم﴾.

وقال تعالى: **﴿واصبر على ماأصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**.

وفى الصحيحين ومسند الإمام أحمد والموطأ وسنن النسائى وابن ماجة من حديث عبادة بن الصامت ـ رضى الله عنه ـ.

قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثره علينا، وعلى أن لاننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم).

وقد سبق الحديث بأطول من هذا والكلام على بعض معناه فى الباب الأول والله أعلم.

ثم يستدل لذلك بماروى الإمام أحمد والنسائى والبيهقى بإسناد صحيح عن أبى عبدالله طارق بن شهاب - رضي الله عنه - أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ وقد وضع رجله فى الغرز أى الجهاد أفضل؟

قال: كلمة حق عند سلطان جائر، وفى رواية كلمة عدل.

الغرز: - بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء ثم زاى - هو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد، فإن كان من حديد أو خشب فهو ركاب.

وروى الحديث أبوداود والترمذى وابن ماجة من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعًا: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

وللترمذى أيضا قال: إن أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.

وقال: حديث حسن غريب

وروى الإمام أحمد والبيهقى نحوه من حديث أبي أمامة الباهلى - رضى الله عنه - أن رجلا سأل النبى ﷺ وهو يرمى جمرة العقبة

فقال له: أى الجهاد أحب إلى الله عزوجل؟

قال: فسكت عنه - حتى رمى الجمرة الثانية عرض له

قال: يارسول الله أي الجهاد أحب الى الله عزوجل فسكت عنه. ثم مضى رسول الله ﷺ، حتى إذا اعترض فى الجمرة الثالثة عرض له

فقال: يارسول الله أى الجهاد أحب إلى الله عزوجل؟

قال: كلمة حق عند إمام جائر.

ورواه ابن ماجة ولفظه

قال: عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى

فقال: يارسول الله أى الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الثانية سأله فسكت. فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله فى الغرز ليركب.

قال: أين السائل؟

قال: أنا يارسول الله

قال: كلمة حق عند ذى سلطان جائر.

قال بعض العلماء: إنما صارت كلمة الحق عند الإمام الجائر من أمرٍ له بالمعروف ونهيك له عن المنكر أفضل من جهاد الكفار، لأنك تجاهد الكفار لإعلاء كلمة الحق ونصرة دين الله فتقاومهم مع المماثلة فى العدد والعدة ومساعدة المجاهدين لك والمدد، وتأميل الغلبة عليهم، ولم يتيقن تسلطهم عليك وقهرهم وهذا الجهاد أيسر وأهون من جهادك الأمير الجائر (فى أمرك بالمعروف أو نهيك عن المنكر، ورده عن جوره مع وحدتك وقلة عدتك وعدم مساعدتك، ورؤيتك تسلطه عليك وغلبت،ه واستشعارك فتكه بك وسطوته فمنحك أبلغ وأتم، وجهادك أصعب وأعظم فكان أفضل من كل جهاد وأبلغ؛ لأن خوف سطوته ورجاء بره وصلته يمنعان النفس عن إظهار كلمة الحق له فيعظم جهادك). انتهى.

وروى أبوبكر البزار بسنده عن أبى عبيدة عامر بن عبيدالله بن الجراح - رضى الله عنه - قال: «قلت يارسول الله أي الشهداء أكرم على الله؟

قال: رجل قام إلى وال جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله».

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن ميمون بن مهران - رحمة الله عليه - قال: «مامن صدقة أفضل من كلمة حق عند إمام جائر» ثم يستدل لذلك بما روى أبوعبدالله الحاكم وغيره من حديث جابر - رضى الله عنه -.

قال: قال رسول الله ﷺ: خير الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فى ذات الله فقتله على ذلك.

قال الحاكم صحيح الإسناد. وقد سبق فى الباب الأول من رواية الإمام أحمد والبيهقى وابن أبى الدنيا من حديث عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما.

قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «إذا رأيتم أمتي تهام الظالم أن تقول له إنك ظالم فقد تودع منهم».

قوله: تودع منهم: أي تودع الخير فيهم. ثم يستدل لذلك بما روى الإمام أحمد والترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى ـ رضى الله عنه ـ.

قال: قال رسول اللهﷺ: «لايمنعن أحدكم هيبة أن يقول فى حق إذا رآه أوشهده أو سمعه».

قال: وقال أبو سعيد الخدرى: وددت أنى لم أسمعه. هذا لفظ أحمد

والترمذي قال: إن رسول اللهﷺ قام خطيبا فكان فيما قال: ألا لايمنعن أحدكم هيبة أن يقول الحق إذا علمه.

قال: فبكى أبوسعيد

وقال: والله قد رأينا شيئا فهبنا.

ورواه ابن أبي الدنيا ولفظه: لايمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم الحق إذا علم، وفى رواية إذا علمه أورآه أو سمعه، قال أبوسعيد: فما زال بنا البلاء حتى قصرنا.

ورواه البيهقى فى الشعب بلفظ ابن ماجة وزاد: وإنا لنبلغ فى العمر.

ورواه أيضا من طريق آخر ولفظه: «لايمنعن أحدكم أن يقول فى الحق إذا رآه أوعلمه»

قال: وقال أبوسعيد: حملنى هذا الحديث أن ركبت إلى معاوية فوعظته ثم أقبلت.

وروى البيهقى أيضا فى الشعب، وأبوالقاسم الأصفهانى فى الترغيب والترهيب بسنديهما عن عكرمة عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ.

قال: قال رسول اللهﷺ: لاينبغى لامرىء أن يقوم مقامًا فيه مقال حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له.

ثم يستدل بما روى الإمام أحمد وابن ماجة فـى حديـث أبـى سعيـد الخدرى ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول اللهﷺ (لايحقرن أحدكم نفسه) أن يرى أمر الله عزوجل فيـه مقال أن يقوله : فيقـول الله عزوجل مامنعك أن تـقول فيه؟ فيقـول : يارب خشيـت الناس فيقـول: أنا أحق أن تخـشى هذا لفـظ أحمد. ولابن ماجة.

قال: قـال رسول اللهﷺ :«لايحقـرن أحدكم نفـسه. قالـوا: كيف يحـقر أحدنا نفسه؟ قـال: يرى أمر الله عليه فيه مقال ثم لايقـول، فيقول الله له يوم القيامة مامعـنك أن تقول فيَّ كذا وكذا؟ فيقول: خشيت الـناس فيقول: فإياى كنت أحق أن تخشى.

ورواه أبو بكر البيهقى: ولفظه لايحـقرن أحدكم نفسه أن يرى أمرًا لله عليه فيه مقال: فـلايقول به فيلقى الله عـزوجل وقد أضاع ذلك، فيقول مـامنعك؟ فيقول: خشية الناس، فيقول: فإنى كنت أحق أن تخشى

ورواه أبوالقاسم الأصبهاني فى الترغيب والترهيب ولفظه: لايحقرن أحدكم يعنى نفسه أمرًا لله فيه مقال أن يقول فيه فيبعثه الله عزوجل يوم القيامة فيقول: مامنـعك إذا رأيت كذا وكذا أن لاتـقول فيه؟ فـيقول: أي رب خفت، فـيقول سبحانه: إياى كـنت أحق أن تخاف ورواه ابن أبي الدنيا من حـديث أبي سعيد الأنصارى وزاده بعد قوله إن الله ليسأل العبد يوم القيامة.

قال البيهقى: هذا فـيمن يتركه خشية ملامة الناس وهو قـادر على القيام به ففى هذه الأحاديث الحض على الشجاعـة والإقدام على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأن يعلم الإنسان يقيـنا أن الأمر والنهى لن يقدما أجلا أخره الله، ولن يمنعنا رزقا قدره الله، فلا يلتفت إلى ما يـلقيه الشيطان من تخذيله وقوله: لاتتعرض لـفلان يضرك أو يقتلك أو يـحرمك رزقا، فإن الضروإن قـل والنفع وإن جل مقدران لايزيدان فتيلا ولاينقصان نقيراً.

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعاً «إن الله يرضى لكم ثلاثـا ويسخط لـكم ثلاثا، يـرضى لكم أن تـعبدوه ولاتشـركوا به شيـئا، وأن

تعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم. الحديث، وقد روى من حديث ابن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قال: لايقيم أمر الله فى الناس إلا رجل يتكلم بلسانه كلمة يخاف الله فى الناس ولايخاف الناس فى الله. ثم يستدل بما روى من حديث عبدالله - و رضى الله عنه - قال: سيجىء أمراء يدعون من السنة مثل هذه، وأومأ بيده إلى مفصل أصبعه - فإن تركتموهم جاءوا مثل هذا - وأومأ بيده إلى مفصلين - وإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى.

قال الإمام أحمد فى كتاب المحنة فى رواية ابن حنبل إن عرضت على السيف لا أجيب

وقال مهنا أيضا: إذا أجاب العالم تقية والجاهل يجهل فمتى يبين الحق، قال إبراهيم ابن أدهم - قدس الله روحه -: أعز شيء في آخر الزمان ثلاثة أخ يؤنس به وكسب درهم حلال، وكلمة حق عند ذى سلطان.

وقال الربيع بن سليمان سمعت الشافعى - رحمه الله - يقول أشد الأعمال ثلاثة الجود من قلة، والورع من خلوة، وكلمة حق عند من يرجى ويخاف.

فصل

فإن قيل: من أمر السلطان الجائر بالمعروف ونهاه عن المنكر، أو قال عنده كلمة حق لاسيما فى زماننا هذا فقد عرض نفسه للتهلكة.

قيل: لاخلاف فى أن المسلم واحدٌ يجوز له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل إذا كان فيه قوة وإن علم أنه يقتل.

قال أبوالعباس تقى الدين بن تيمية: نص الأئمة الأربعة على ذلك ودليله من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة. أما الكتاب فقوله تعالى﴿**ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد**﴾.

وقد ذكر أن سبب نزول هذه الآية: أن صهيباً خرج مهاجرًا من مكة إلى المدينه إلى النبى ﷺ فلحقه المشركون وهو وحده فنثل كنانته

وقال: والله لايأتى منكم أحد إلا رميته فأراد قتالهم وحده.

وقال: إن أحببتم أن تأخذوا مالي بمكة فخذوه وأناأدلكم عليه، ثم قدم على النبيﷺ.

فقال النبيﷺ: ربح البيع أبا يحيى.

قوله: فنثل: ـ بنون ومثلثة أى استخرج مافيها من النبل.

وروى الإمام أحمد بإسناده أن رجلا حمل وحده على العدو

فقال الناس: ألقى بنفسه إلى التهلكة.

فقال عمر ـ رضى الله عنه ـ كلا بل هذا ممن قال الله فيه: **﴿ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾**.

وقد بين سبحانه فى كتابه العزيز أن مايوجبه الجبن من الفرار هو من الكبائر الموجبة للنار.

فقال تعالى: **﴿ياأيها الذين آمنوا إذ لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار * ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفًا لقتال أو متحيزًا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومآواه جهنم وبئس المصير﴾** وأخبرَ أن الذين يخافون العدو خوفًا يمنعهم من الجهاد منافقون.

فقال: **﴿ويحلفون بالله إنهم لمنكم وماهم منكم ولكنهم قوم يفرقون﴾** الآية وأما دلالة السنة: فمن وجوه كثيرة منها: أن المسلمين يوم بدر كانوا ثلثمائة وبضعة عشر وكان عدوهم بقدرهم ثلاث مرات وأكثر، وبدر أفضل الغزوات وأعظمها فعلم أن القوم يشرع لهم أن يقاتلوا من يزيدون على ضعفهم ولافرق بين الواحد والعدد، ومنها: أن المسلمين يوم أحد كانوا نحوا من ربع العدو فإن العدو كانوا ثلاثة آلاف ونحوها وكان المسلمون سبعمائه أو قريبا منها ومنها: أن المسلمين يوم الخندق كان العدو بقدرهم مرات فإن العدو كانوا أكثر من عشرة آلاف وهم الأحزاب الذين تحزبوا عليهم من قريش وخلفائها وبنى قريظة وغيرهم، وكان المسلمون بالمدينة دون ألفين، وأيضا فقد كان الرجل وحده على عهد النبىﷺ يحمل على العدو بمرأى من النبىﷺ وينغمس فيهم فيقاتل حتى يقتل، وهذا كان مشهورًا بين المسلمين على عهد النبىﷺ وخلفائه.

فصـــل

وربما يظن بعض من لايعلم أن ماتقـدم فى هذا الفصل مخالف لموجب الآية الشريفة أعنــى قوله تعالى: ﴿ولاتلقوا بأيديم إلــى التهلكة﴾ وليس كذلــك فقد روى الحافظ أبوعبدالله البخارى بسنده عـن حذيفة بن اليمان ـ رضى الله عنه ـ أنه قال: وأنفقوا فى سبيل الله ولاتلقوا بأيـديكم إلى التهلكةً. قال: نزلت فى النفقة

قال أبو عبيد والزجاج: التهلكة الهـلاك، ويقال هلك يهلك هلاكا وتهلكة، وقال الليث بن سعد، التهلكة كل شىء تصير غايته إلى الهلاك، ومعنى الهلاك الضياع وهو مصير من لايدرى أين هو.

وروى الحافظ أبوبكر بـن مردويه وابن أبى حاتم بسنديهـما عن أبي إسحاق السبيعى.

قال: قال رجل للبراء بن عازب ـ رضى الله عنـهما ـ ان حصلت على العدو وحدى فقتلونى أكنت ألقيت بيدى إلى التهلكة؟

قال: لا

قال الله تعالى لرسـوله ﷺ : فقاتل فى سبيل الله لاتكـلف إلا نفسك، إنما هذا فى النفقة، وكذلك رواه أحمد

وروى أبوداود من حديث أبى عمران أسلم بن زيد

قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد ابن الوليـد ـ رضى الله عنه ـ والروم ملصقـو ظهورهم بحائط المديـنة، فدخل رجل على العدو

فقال الناس: مه مه لا إله إلا الله يلقى بيده إلى التهلكة.

فقال أبو أيوب الأنصارى ـ رضي الله عـنه ـ إنما نزلت هذه الآية: ﴿وأنفقوا فى سبيل الله ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه ﷺ وأظهر الإسـلام قلنا نـقيم فى أمـوالنا ونصـلحها، فـالإلقاء بالأيـدى إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد.

قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب الأنصارى يجاهد فى سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية.

ورواه الترمذى ولفظه قال: كنا بمدينة الروم فأخرجوا صفا عظيما من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد فحل رجل من المسلمين حتى دخل فيهم فصاح الناس

وقالوا: سبحان الله يلقى بيده إلى التهلكة، فقام أبو أيوب الأنصارى

فقال: ياأيها الناس إنكم لتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما نزلت فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه

فقال: بعضا لبعض سرا دون رسول الله ﷺ ان أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه (فلو أقمنا فى أموالنا) فأصلحنا ماضاع منها فأنزل الله تعالى على نبيهﷺ يرد علينا ماقلنا: وأنفقوا فى سبيل الله ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكةو فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها، وتركنا الغزو فما زال أبو أيوب شاخصا فى سبيل الله حتى دفن بأرض الروم .

قال الترمذى: حديث حسن صحيح وحكاه صاحب الأطراف للنسائى.

ورواه الحاكم فى المستدرك، وابن حبان فى صحيحه، وأبويعلى الموصلى فى مسنده، وعبد بن حميد فى تفسير ابن أبي حاتم ومحمد بن جرير الطبرى، وابن مردويه وغيرهم

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

فقد أنكر أبو أيوب على بن محمد من جعل المنغمس فى العدو ملقيا بيده إلى التهلكة، وبين أن تفسير الآية إنما هو الاشتغال بتيسير الأحوال عن الجهاد فى سبيل الله، فترك الجهاد هو الإلقاء باليد إلى التهلكة دون اقتحام المجاهدين ومخاطرتهم فى سبيل الله ضد مايتوهم هؤلاء الذين يحرفون كلام الله عن مواضعه، فإنهم يتأولون الآية على مافيه ترك الجهاد هلاكا لأنه يؤدى إلى الهلاك فى الدنيا بقوة العدو وفى الآخرة بالعصيان.

وروي أبو الجوزاء عن ابن عباس أن التهلكة عذاب الله عز وجل، يقول الله عز وجل، ولاتتركوا الجهاد فتعذبوا دليله قوله تعالى:

﴿**إلاتنفروا يعذبكم عذابا أليما**﴾.

وروى أبوعبدالله الحاكم بسنده عن البراء بن عازب ـ رضى الله عنه ـ أن رجلاً قال له: ياأبا عمارة ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة هو الرجل يلقى العدو فيقاتل حتى يقتل.

قال: لاولكن هو الرجل يذنب فيقول لايغفره الله.

وقال: صحيح على شرطهما.

وذهب إلى قول البراء جماعة.

وقل: هو أن يذنب الذنب ثم لايعمل بعده خيرا حتى يهلك ـ والله أعلم ـ.

فصل

وقد روى أبوعبدالله البخاري من حديث ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ.

قال: لما نزلت ﴿**إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين**﴾ فكتب عليهم أن لايفر واحد من عشرة.

ورواه البخارى أيضا وأبوداود بلفظ لما نزلت ﴿**إن يكن منكم عشرون صابرون**﴾ شق ذلك على المسلمين فنزل الآن ﴿**خفف الله عنكم**﴾ الآية

فلما خفف الله عنهم من العدة نقص عنهم من الصبر بقدر ماخفف عنهم

قال البخارى: وقال سفيان غير مرة: أن لايفر عشرون من مائتين ثم نزلت ﴿**الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا**﴾ الآية فكتب أن لايفر مائة من مائتين.

قال سفيان: وقال ابن شبرمة وأرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من هذا انتهى تعليق البخارى. والله اعلم.

فصل

فإذا جاز إن يقاتل الكفار حتى يقتل جاز ذلك أيضًا فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. لكن لو علم أنه لانكاية لهجومه على الكفار كالأعمى يطرح نفسه على العدو. والعاجز فذلك حرام، وداخل تحت عموم آية التهلكة.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلانى ـ قدس الله سره ـ وقد حمل السلف قوله: عز وجل ﴿ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله﴾ على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قال بعض العارفين: لايزداد المؤمن من بنفسه ضعفا إلا ازداد بقلبه قوة لأن الاستقلال بقوة النفس نتيجة الغفلة. وقوة القلب بالله سبحانه على الحقيقة انتهى.

وإنما جاز الإقدام إذا علم أنه يقاتل حتى يقتل، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار، وبمشاهدتهم جرأته واعتقادهم فى سائر المسلمين قلة المبالاة وحبهم للشهادة فى سبيل الله. فتكسر بذلك شوكتهم، فكذلك أيضا يجوز للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر، بل يستحب أن يعرض نفسه للضرب أو القتل إذا كان لأمره ونهيه تأثير فى رفع المنكر، أو فى كسر جاه الفاسق، أو فى تقوية قلوب أهل الدين.

قال أبو طالب عمربن الربيع فى كتابه: واعلم أن أهل العلم قد أقاموا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مقام الجهاد . وهو لعمرى أعظم أجرا من الجهاد ولأن منع المسلمين من المعاصى، ومايخاف عليهم من النار أفضل من قتال الكفار على كفرهم، فأخذ أهل العلم بالآية التى أنزلها الله فى الجهاد. فجعلوها دليلا لهم على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا كان عندهم أفضل من الجهاد ﴿أن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ كان ذلك فى أول الإسلام إذ جعل الله فى المؤمنين من القوة ماتقوم العشرة منهم بالمائة من الكفار، فلما دخل فى الإسلام من لم تكن شدتهم فى الدين مثل أولئك وهم السابقون الأولون خفف الله عنهم ذلك.

فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا﴾ والضعف الذى علمه فيهم إنما هو فى الذين آمنوا بعد. فعلى هذا يجرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يقوم الواحد بالاثنين. انتهى.

قول أبـي طالب: إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أعظم أجرا من الجهاد. دليله ماسبق من حديث طارق بن شهاب ـ رضى الله عنه ـ أن رجلاً سأل النبىﷺ وقد وضع رجله فى الغرز: أى الجهاد أفضل؟

قال: كلمة حق عند سلطان جائر.

قال أبو طالب أيضا: واعلم أن الضعف ليس بحجة لأهله فى ترك ما ألزمهم الله تعالى من القيام بالأمر والنهى، وإنما دخل عليهم الضعف من كثرة الذنوب وقد ثبتت عليهم الحجة بماوعدهم الله من النصرة بقوله: ﴿**إن تنصروا الله ينصركم**﴾.

فصل

وإن لم يخف آمر السلطان أو الآمر بالمعروف أو ناهيهم عن المنكر إلا على نفسه فأمره لهم جائز عند جمهور العلماء.

قال أبوحامد الغزالى: بل مندوب إليه فلقد كان من عادة السلف ـ رضى الله عنهم ـ التعرض للأخطار، والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة والتعرض لأنواع العذاب لعلمهم أن ذلك شهادة

لما سبق من حديث عبادة بن الصامت ـ رضى الله عنه ـ وعلى أن نقول الحق أينما كنا ولانخاف فى الله لومة لائم.

ومن حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعًا: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

ومن حديث جابر ـ رضى الله عنه ـ «خير الشهداء حمزة بن عبدالمطلب ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فقتله» إلى غير ذلك من الأحاديث السالفة.

وفى شعب الإيمان للبيهقى من حديث مغمرة بن مقسم عن عبدالرحمن بن أبى نعيم أنه قام إلى الحجاج.

فقال: ﴿**ومن قتل مظلومًا فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل أنه كان منصوراً**﴾.

فقال الحجاج: أمكن الله من دمك.

فقال: إن من فى بطنها أكثر ممن على ظهرها. وقد قال: إبراهيم بن عبدالله سمعت أحمد بن حنبل ـ رحمه الله يقول ـ: ماسمعت كلمة كانت أقوى لقلبى، وأقرب لعينى فى محنتى من كلمة سمعتها من فقير أعمى قال لى: يا

أحمد إن تهلك فى الحق مت شهيدًا. وإن عشت عشت حميدًا وقال إسحق بن حنبل عن الإمام أحمد: يا أباعبدالله قد أعـذرت فيما بينك وبين الله تعالى وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت فى الحبس والشر وحدك.

فقال: ياعم إذا أجاب العالم تقية والجاهـل بجهل. فمتى يبين الحق فأسكت عنه. والمقصود أنه إن كان الإنكار على الأمراء والسلاطين والصدع بالحق وقلة مبالاتهم لسطوتـهم إيثارًا لإقامة حق الله سبحانه على بقـائهم. واختيارًا لإعزاز الشرع على حفظ مهجهم، واستسلامًا للشهادة وإن حصلت لهم، واتكالاً على فضل الله تعالى أن يحميهم؛ لأنه تعالـى يحفظ أولياءه ولاسلمهم إلى أعدائهم بل يؤيديهم وينصـرهم بنصرهم له، ويأخذ بثأرهم، ويؤيدهـم فما لعدوهم من قوة ولانـاصر. وقد روى أبـوعبدالله الـبخارى وغـيره من حـديث أبى هـريرة مرفوعًا: من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب. الحديث.

يعنى أن الله يـأخذ بثأر أوليائه ويـغضب لهم وينصـرهم ويجعل الغلـبة لهم ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾ وسيأتى فى ذكر بعض من بـذل نفسه وأمر الخلفاء والملوك بالمـعروف ونهاهم عن المنكـر، وذكر بعض من نيل بـضرب فى ذلك، ومن قتل فيه أو بسببه فى الباب العاشر والله الكريم الغافر.

فصـــل

وإذا قلنـا بالإنكار عـلى السلـطان ونحوه مـن الأئمة وولاة الأمور فـيكون حينئذٍ بالمرتبتين الأولتين السابق ذكرهما فى أوائل هذا الباب وهما:

التعريـف والوعظ والكلام اللـطيف، ويذكر له الـعاقبة فى الدنـيا والآخرة فيجب ذلك لـقوله تعالى خطابا لـنبيه موسى وهارون حين أرسلـهما إلى عدوه فرعون:

﴿فقولا له قولا لينا﴾ أى كنياه.

وقيل: القول اللـين هو الذى لا خشونة فيه، فإذا كان مـوسى أمر أن يقول لفرعون قولا لينًا، فمن دونه أحرى بأن يقتدى بذلك فى خطابه وأمره بالمعروف فى كلامه كما.

قال تعالى: ﴿وقولوا للناس حسنا﴾

قال يحيى بن معاذ في هذه الآية: إذا كان هذا رفقك بمن يقول أنا الإله فكيف رفقك بمن يقول أنت الاله؟

وكان ذلك تسلية لمن جاء بعده من المؤمنين فى سيرتهم مع الظالمين، وسيأتى الكلام على ذلك فى فصل الرفق من الباب العاشر - إن شاء الله تعالى - وروى أبونعيم بسنده عن الوليد بن المسلم عن سفيان الثورى.

قال: لايأمر السلطان بالمعروف إلا رجل عالم بما يأمر، عالم بما ينهى، رفيق فيما يأمر، رفيق فيما ينهى، عدل فيما يأمر عدل فيما ينهى.

قال جماعة من العلماء: ويحرم الإنكار على السلطان بغير ذلك من تخشين القول كياظالم، أو يا من لايخاف الله ومايجرى مجراه، إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره، ذكره القاضى أبويعلى وأبوالفرج بن الجوزى فإنه قال: الجائز من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع السلطان التعريف والوعظ، فأما تخشين القول نحو ياظالم يا من لايخاف الله، فإن كان ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها إلى الغير لم يجز، وإن لم يخف إلا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء.

قال: والذى أراه المنع من ذلك لأن المقصود إزالة المنكر وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر أكبر من المنكر الذى قصد إزالته. انتهى.

وفى مسند الإمام أحمد وغيره من حديث عطية السعدي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان، وروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن أبى البحترى

قال: قيل لحذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لحسن، ولكن ليس من السنة أن ترفع السلاح على إمامك.

وبسنده عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أنه قال: أمرنا أكابرنا من أصحاب رسول الله ﷺ : لانسب أمراءنا ولانغشهم ولانعصيهم، وأن نتقى الله ونصبر فإن الأمر قريب.

وقد نص على ذلك الإمام أحمد رحمه الله.

قال حنبل: اجتمع فقهاء بغـداد فى ولاية الواثق بالله أبى حفص هارون إلى أبي عبدالله يعنى أحمد وقالوا له ان الأمر قـد فشى ـ يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغيـر ذلك ـ ولانرضى بأمرته ولا لسـلطانه، فناظرهـم فى ذلك وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم ولاتخلعـوا يدا من طاعة، ولاتشقوا عصا للمسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا فى عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح أو يستراح من فاجر.

وقال أيضاً: ليس هذا صواب هذا خلاف الإيثار.

وقال أبوبكر أحمد المرذنى كان أبوعبدالله ـ رضى الله عنه ـ يأمر بكف الدماء وينكر الخروج على الأئمة إنكاراً عظيماً.

وقال عمروبن العاص ـ رضى الله عنه ـ لابنـه. يابنى احفظ عنى ماأوصيك به إمام عدل خير من مطر وبل، وأسد حطوم خير من إمام ظلوم، وإمام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم.

قال أبـوحامد الغـزالى فى الكـلام على المـرتبة الخامـسة من مراتـب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: وأما الرعـية مع السلطان فالأمر فيه أشد من الأب فليس لهم معه إلا التعريف والنصح، فأما المرتبة الرابعة وهى المنع بالقهر بطريق المباشرة ففيـها نظر من حيث إن الهجوم علـى أخذ الأموال وردها إلى الملاك، وتحليل الخيوط من ثيابه، وإراقه الخمر، وذلك محظور ورد النهى عنه كما ورد النهى عـن السكوت على المـنكر، فقد تعـارض فيه أيضًا محـذوران والأمر فيه موكول إلـى اجتهاد مـنشئوه النـظر فى تفـاحش المنكر، ومـقدار مايسـقط من حشمته بسبب الهجوم عليه، وذلك مما لم يمكن ضبطه. انتهى.

والمقصود أنه لايجوز أن يوعظ السلطان إلا بالمرتبتين الأولتين وهما التعريف والوعظ بالكلام اللطيف كما تقدم.

قال أبوحامد الغزالى: وأما أمره بالمرتبة الـثالثة ففيها نظر لأن الأمر معه أشد من الوالـد لما يتوقع فى ذلـك من الفتن والشـرور والحروب لاسيما فى زمـاننا هذا. انتهى.

وسيأتى فـى الباب السادس فصل سقـوط الأمر بالمعروف والنهى عـن المنكر عند الخوف من أهل التجبر من الملوك وغيرهم، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصـــل

وإن وعظ السلطان سرا فيما بينه وبينه فهو الأحسن.

وقد نقل من عجائب الوقائع وغرائب البدائع فيما روى ابن أبى الدنيا بسنده عن سعيد بن جبير قال: قال رجل لابن عباس - رضى الله عنهما -: آمر أميرى بالمعروف؟

قال: فإن خفت أن يقتلك فلا تعتب الإمام إلا فيما بينك وبينه معاتبة.

وروى محمد بن إسماعيل بن عباس قال: حدثنى أبى قال: حدثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد قال: قال جبير بن نفير: جلد عياض بن غنم صاحب داراية حين فتحت فوقف هشام بن حكيم بن حزام - رضى الله عنهما - وكان آمراً بالمعروف فأغلظ له القول حتى غضب، ثم مكث ليالى فأتاه هشام فاعتذر إليه، ثم.

قال هشام لعياض بن غنم: ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: أن أشد الناس عذابًا أشدهم للناس عذابا فى الدنيا؟

فقال عياض: قد سمعنا ما سمعت ورأينا مارأيت: ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: من أراد أن ينصح لذى سلطان فلا يقل له علانية ولكن يأخذ بيده، وليخل به، فإن قبل فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه، وإنك ياهشام لأنت الجرىء، إذن تجترىء على سلطان الله فما خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل سلطان الله.

قال أبوبكر بن منده الحافظ: غريب تفرد به إسماعيل عن ضمضم وله طريقان آخران ورواه الحاكم فى المستدرك، وقال: صحيح الإسناد

وعياض فهرى وقيل أشعرى له صحبة.

قال الزهرى: توفى أبوعبيدة بن الجراح واستعمل خاله وبن عمه عياض بن غنم فأمره عمروبن العاص وقال: لا أغير أمرًا فعله أبوعبيدة

وحكى ابن منده: أنه ابن امرأة أبى عبيدة

قوله: لأنت الجرىء اسم فاعل من الجرأة وهى: الإقدام على الصعب كما سبق بيانه فى الباب الأول والله أعلم.

قال أبوالفـرج بن الجوزى ـ رحمه الله ـ: الذى أراه فى هذا الـزمان الإنكار على المملوك سراً بالكلام اللطيف لابالـقهر والتعنيف؛ لأن المقصود إزالة المنكر الذى قصد إزالته.

وقال بعض العلماء: فينبغى أن يكون وعظهم بألطف مايكون من الكلام.

وروى أن واعظا وعظ عبدالله المأمون بن هارون الرشيد وأغلظ له وعنفه فى القول، فقال: يارجـل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خيـر منك إلى من هو شر منى وأمره بالرفق فقال تعالى: **﴿فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى﴾**. فإذن ينـبغى علـى من أنكر عـلى الأمراء أن يعظـهم بكلام لـطيف ويخـوفهم ويرهبهم بمايناسب الحال، وما يحصل بـه المقصود ولا يطيل. ولكل مقام مقال ولكل فن رجال وقد كان السلف الصالح مـن الأخيار والعلماء وغيرهم يعبرون لأمرائهـم بأحسن العبـارات فى الوعظ مع الـعلم أنهم كـانوا يقبلون كـلامهم ونصحهم.

قال سفيان الثورى ـ قدس الله روحه ـ: وينـبغى لمن وعظ أن لايعنف (ولمن وعظ أن لايأنف)

وكانـوا يقرءون علـيهم الآيـات والأخبار الـواردة فى الترغـيب فى الـعدل والإحسان والرفـق وغيره من الأخلاق الجميـلة، والترهيب من الـظلم والجور وغيره مـن الأخلاق السيـئة، مما يضـيق هذا المحل عـن إيراده، وهى معـروفة مشـهورة كمـا روى عن أبـي الفرج بـن الجوزى ـ رحمـه الله ـ أنه وعـظ مرة بحضرة الخـليفة أبى محـمد المستضىء بأمـر الله فما قال فى مجـلسه أن هارون الرشيد.

قال لشيطان عظنى فقال: ياأمير المؤمنين لأن تصحب من يخوفك حتى تدرك الأمن، خير لـك من أن تصحب من يـؤمنك حتى تدرك الخـوف، ثم قال: يا أمير المؤمنين مـن يقول لك أنت مسؤول عن الرعية فـاتق الله، أنصح لك ممن يقول لك أنتم أهـل البيت مغفور لكم وأنتـم قرابة نبيكم، فبكى الـرشيد حتى رحمه من حوله، ثم قال ابن الجوزى: يا أمير المؤمنين إن تكلمت خفت منك، وإن سكت خفت عليك، وأنا أقدم خوفي عليك على خوفى منك.

وروى أبو بكر البيهقى من شعب الإيمان بسنده عن عبدالله بن الضريس قال: دخل ابن السماك على هارون ـ يعنى الرشيد ـ.

فقال: يا أمير المؤمنين إن الله عزوجل لم يجعل أحدًا فوقك فلا ينبغى أن يكون أحد أطوع لله منك.

وبسنده عن عبدالله بن صالح قال: سمعت شبيب بن سعيد يقول: دخلت على هارون الرشيد فقال عظنى. فقلت: ياأمير المؤمنين إن الله عزوجل لم يرض أن يجعل أحدًا فوقك فلاينبغى لأحد أن يكون أطوع له منك.

فقال: لقد بالغت فى المواعظ وإن قصرت فى الكلام.

وذكر أبوالفرج بن الجوزى أن عمر بن عبدالعزيز لما استخلف دخل عليه سالم ابن عبدالله ومحمد بن كعب القرظى ـ رحمة الله عليهم ـ وهو مكتئب حزين فأقبل على أحدهما

فقال : عظنى

فقال ياأمير المؤمنين: إن الله لم يجعل أحدًا من خلقه فوقك فلا ترض لنفسك أن يكون أحد من خلقه أطوع له منك، اجعل الناس أصنافا ثلاثة الكبير بمنزلة الأب، والوسط بمنزلة الأخ، والصغير بمنزلة الولد فبر والديك، وصل أخاك واعطف على ولدك، واعلم أنك لست أول خليفة تموت، ثم أقبل على الآخر.

فقال: عظنى

فقال: ياأمير المؤمنين إن الدنيا عطن مهجور، وأكل متروع، وعرض بلاء ومستقر آفات، محيط بها الذل، لكل فرحة منها ترحة، ولكل سرور منها غرور، وقد رغبت عنها السعداء، وانتزعت من أيدى الأشقياء، فكن فيها ياأمير المؤمنين كالمداوى لجرحه بصبره على شدة الدواء لما يرجو من الشقاء، فبكى عمر.

وقال: لاحول ولاقوة إلا بالله العلى العظيم.

ومن وعظ بعضهم : رب هالك بالثناء عليه، ومغرور بالستر، ومستدرج بالإحسان إليه. وذكر الحافظ عبدالغنى بن عبدالواحد عن شبيب بن شيبة التميمى قال: قال أبوجعفر عبدالله بن المنصور الخليفة وكنت من سماره: ياشبيب عظنى وأوجز، قلت ياأمير المؤمنين: إن الله لم يرض من نفسه أن جعل فوقك أحدًا من خلقه، فلا ترض له من نفسك أن يكون له عبد أشكر منك، فتصدق أمير المؤمنين بصدقات. وأطلق محبوسين، وفعل أشياء حسنة بعد ذلك ورواها البيهقى فى الشعب وغيره، ووعظ أبوحاتم بعض الأمراء.

فقال: كل ما تكره الموت من أجله فاتركه لايضرك متى مت.

ولما أراد أبوجعفر عبدالله المنصور خراب المدينة.

لإطباق أهلها على حربه مع محمد بن عبدالله بن حسن. وعظه جعفر بن محمد

فقال: ياأمير المؤمنين إنه قد مضى ثلاثة أسلاف، سليمان أعطى فشكر، وأيوب ابتلى فصبر، ويوسف قد غفر فاقتد بأيهم شئت، وأنت من الذين يعفون ويصفحون فطُفىء غضبه وسكت.

ودخل رجل على معاوية بن أبي سفيان وعنده أرباب الفضل والعلم فقال: السلام عليكم يا أمير المؤمنين أتيناك لارغبة ولارهبة، فاستهجن الحاضرون كلامه فلم يلبث أن قال: أما الرغبة فتأتينا إلى بيوتنا، وأما الرهبة فأمناها بعدك، ثم خرج فلم يبق أحد من الحاضرين إلا استحسن كلامه.

وفى الباب السابع والأربعين من كتاب سراج الملوك إن المأمون أرق ليلة فاستدعى سميرًا يحدثه، فكان مما حدثه أن قال: يا أمير المؤمنين كان بالموصل بومة وبالبصرة بومة فخطبت بومة الموصل إلى بومة البصرة ابنتها لابنها

فقالت: بومة البصرة لا أفعل إلا أن تجعلى لى صداقها مائة ضيعة خراباً، فقالت بومة الموصل: لا أقدر على ذلك الآن ولكن إن دام وإلينا - سلمه الله تعالى - علينا سنة واحدة فعلت ذلك لك.

فاستيقظ لها المأمون، وجلس للمظالم، وأنصف الناس بعضهم من بعض،

وذكر الإمام أبو عمر بن عبدالعزيز فى بهجة المجالس عن أبي بكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ.

قال: لايصلح هذا الأمر إلا شدة فى غير عنف، ولين فى غير ضعف. فالسطان إذا دخل على العبد زائراً فجوابه السلام لابد منه والقيام والاحترام لايحرم مقابلة له على مجيئه إليه، وإكرامه، فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للحمد، كما أنه بالظلم مستحق للذم، فإن قدر أن لايقوم له إعزازاً للدين واحتقاراً للظلم وغضبا لله من سوء فعله فهو أولى، ولاينظر إلى وجهه بنية الإنكار، كما قال سفيان الثورى: النظر إلى وجه الظالم خطيئة، ولاتنظروا إلى الأئمة المصلين إلا بالإنكار عليهم لئلا تحبط أعمالكم، هذا إذا دخل عليه وحده، فأما إن دخل معه حشمه وأرباب دولته فلا بأس بالقيام، ولا يعلمه بالظلم ولابشرب الخمر ولا بغير ذلك إلا إذا خلا به وعرف أنه ينتفع بأمره، ويخوفه من ركوب المعاصي مطلقاً، ويرشده إلى العدل فى الرعية، والإحسان إليهم كل ذلك بلطف فيما بينه وبينه كما تقدم والله أعلم.

فصل

وأما الإنكار على الوالد فبالرتبة الأولى وهى التعريف، ثم بالمرتبة الثانية وهى الوعظ والنصح بالكلام اللطيف كالإنكار على السلطان ونحوه، وقد روى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبى روح سلام بن مسكين الأزدى

قال: سألت الحسن البصرى ـ رحمة الله عليه ـ فقلت : يا أباسعيد الرجل يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر.

قال: يأمرهما إن قبلا فإن كرهاسكت عنهما. وهل له الإنكار عليه بالمرتبة الثالثة: وهى السب العنيف كقوله ألا تخاف الله، ألا تستحى من الله، أو بالمرتبة الرابعة: وهى المنع بالقهر بطريق المباشرة حيث يؤدى إلى أذاه وسخطه، وهو بأن يكسر مثلا عوده، ويريق خمره ويحل الخيوط من ثيابه المنسوجة بالحرير، ويرد إلى الملاك مايجده فى بيته من المال الحرام الذى غصبه أو سرقه أوأخذه عن إدرار ورزق من ضريبة المسلمين إذا كان صاحبه متعينا، ويحك الصور المنقوشة على حيطانه والمنقورة فى خشب بيته، ويكسر أوانى الذهب

والفضة؟ فإن فعله فى هذه ليس يتعلق بذات الأب، بخلاف الضرب والسب، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلا أن فعل الوالد حق، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل والحرام.

قال أبوحامد الغزالى رحمه الله: والأظهر فى القياس أنه يثبت للولد ذلك بأن يلزمه أن يفعل ذلك، ولايبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر وإلى مقدار الأذى والسخط، فإن كان المنكر فاحشا وسخط عليه قريبا كإراقة الخمر ونحوه ولايشتد غضبه، فذلك ظاهر، وإن كان المنكر قريبا والسخط شديدًا كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان وفى كسرها خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب، وليس تجرى هذه المعصية مجري الخمر وغيره فهذا كله مجال النظر ثم قال: فإن قيل من أين قلتم ليس له الحسبة يعنى الإنكار على أبيه بالتعنيف والضرب والإزهاق إلى ترك الباطل والأمر بالمعروف فى الكتاب والسنة ورد عامًا من غير تخصيص، أما النهى عن التأفف والأذى فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات.

فنقول: قد ورد فى حق الأب على الخصوص مايوجب الاستثناء من العموم إذ لاخلاف فى أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه حدا، ولا أن يباشر إقامة الحد عليه، بل لايباشر قتل أبيه الكافر، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص، ولم يكن له أن يؤذيه فى مقابلته وقد ورد فى ذلك أخبار ومن أمثلها:

ماروى الترمذى وابن ماجة وغيرهما من حديث عمر - رضى الله عنه - مرفوعًا: لايقاد الوالد بالولد فإذا لم يجز له إيذاؤه بعقوبة هى حق على جناية سابقة، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هى منع جناية مستقبلة متوقعة بالأولى. انتهى.

وأما الإنكار على الزوج والسيد.

فقال أبوحامد: ينبغى أن يجرى فى العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الوالد فى لزوم الحق، وإن كان ملك اليمين آكد من ملك النكاح.

ولكن روى الترمذى فى جامعه من حديث أبى هريرة مرفوعًا: لو كنت آمراً أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها.

وروى نحوه الإمام أحمد من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً.

وروى نحوه أبوداود من حديث قيس بن سعد بن عبادة مرفوعًا.

وروى أحمد أيضا وابن ماجة نحوه من حديث عبدالله بن أبى أوفى مرفوعًا وهذا يدل على تأكيد الحق أيضا.

وأما إنكار التلميذ على الأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف من الزوج والسيد لأن المحترم هو الأستاذ المفيد المعلم من حيث الدين، ولاحرمة لعالم لايعمل بعمله فله أن يعامله بموجب علمه الذى تعلمه منه.

قال الغزالى: وقال أبوزكريا النواوى فى أذكاره: باب مايقول التابع للمتبوع إذا فعل شيئا مخالفا للصواب أو نحوه.

اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدى به شيئا فى ظاهره مخالفاً للمعروف أن يسأله عنه بنية الاسترشاد، فإن كان فعله ناسيا تداركه وإن كان فعله عامدًا وهو صحيح فى نفس الأمر، بينه له.

ففى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ـ رضى الله عنه ـ.

قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ فقلت: الصلاة يارسول الله.

فقال: الصلاة أمامك

قال النواوى: إنما قال ذلك أسامة لأنه ظن أن النبى ﷺ نسى صلاة المغرب وكان قد دخل وقتها وقرب خروجه.

وفى صحيح مسلم عن بريدة بن الحصيب ـ رضى الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد

فقال عمر رضى الله عنه: لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن صنعته.

فقال رسول الله ﷺ: عمداً صنعته ياعمر.

ونظائر هذا كثير فى السنة وقد بوب النواوي أيضا على مثل ذلك فقال: باب وعظ الإنسان من هو أجل منه، وأورد حديث: ابن عباس الآتى فى فضل الرفق من رواية البخارى عند قوله تعالى ﴿**خذ العفو وأمر بالعرف**﴾الآية. ثم

قال: وأما الأحاديث بنحو ماذكرنا فأكثر من أن تحصر وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك فى حق كبار المراتب، ويوهمهم أن ذلك حياء فخطأ صريح وجهل قبيح، فإن ذلك ليس حياء وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز، فإن الحياء خير كله، والحياء لايأتى إلا بخير، وهذا يأتى بشر فليس بحياء، وإنما الحياء عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق انتهى. والله أعلم.

وأما ترك الإنكار على ذي الشيبة إكرامًا له وتوقيراً فلا، فقد تشاهد معصية من شيخ فيُستحيا منه لشيبته أن ينكر عليه.

لقوله ﷺ: إن من إجلال الله إكرام ذى الشيبة المسلم.

فهذا الحياء حسن، وأحسن منه أن يستحى من الله فلا يضيع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فالقوى يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس

فصل

ويتعلق بهذا من المأمورين بالمعروف المنهين عن المنكر أهل الذمة:

قال ابن مفلح: وإن فعلوا أمرًا محرما عندنا مما فيه ضرر وغضاضة على المسلمين يمنعون منه، ويدخل فيه نكاح مسلمة، ويدخل فيه ماذكره القاضى أبويعلى فى جزء له أنهم إن تبايعوا بالربا فى سوقنا منعوا لأنه عائد بفساد نقدنا، وظاهر هذا أنا لانمنعهم من غير سوقنا. والمراد إن اعتقدوا حله، وظاهر هذا بل صريحه أن الأشهر منعهم مطلقا لأنهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم كما ذكروه فى باب الربا، ويدخل فيه ماذكره القاضى فى هذا الجزء أنه لايجوز أن يتعلموا الرمى، وكذا يمنعون مما يتأذى المسلمون به كإظهار الخمر والخنزير وأعيادهم وصليبهم وضرب الناقوس وغير ذلك، وكذلك أن أظهروا بيع مأكول فى نهار رمضان كالشواء ونحوه منعوا منه.

قال أبو القاسم الخرقى فى كتاب الغصب ومن أتلف لذمى خمرا أو خنزيرا فلا غرم عليه وينهى من التعرض لهم في مالا يظهرونه.

وقال صاحب الرعاية الكبرى: ولايعرض أحد لخمر ذمى سترها وأخفاها فى بيعها وشرائها وشربها.

قال الشيخ موفق الدين بن قدامة: وجملة ذلك أنه لايجب ضمان الخمر والخنزير سواء كان متلفه مسلما أو ذميا لمسلم أو ذمي (نص عليه أحمد فى رواية أبى الحارث فى الرجل يهرق مسكرًا لمسلم أو لذمى خمرًا) أو خنزيرًا فلا ضمان عليه. وبهذا قال الشافعي.

وقال أبو حنيفة ومالك: يجب ضمانهما إذا تلفهما على ذمى.

وقال أبوحنفية: إن كان مسلمًا بالقيمة، وإن كان ذميا بالمثل لأن عقد الذمة إذا عصم عينا قومها كنفس الذمى، وقد عصم خمر الذمى بدليل أن المسلم يمنع من إتلافهما فيجب أن يقومها، ولأنها مال لهم يتمولونها بدليل.

ماروى عن عمر أن عامله كتب إليه أن أهل الذمة يمرون بالعاشر ومعهم الخمور فكتب إليه عمر: ولوهم بيعها وخذوا منهم عشر ثمنها.

وإن كانت مالاً لهم وجب ضمانها كسائر أموالهم، ولنا أن جابرا روى أن النبىﷺ قال: ألا إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام. متفق على صحته، وما حرم بيعه لالحرمته لم تجب قيمته كالميتة، ولأن مالم يكن مضمونا من حق المسلم لم يكن مضمونا فى حق الذمى كالمرتد لأنها غير متقومة فلا تضمن كالميتة، ودليل أنها غير متقومة فى حق المسلم، فكذلك فى حق الذمى فإن تحريمها ثبت فى حقهما، وخطاب النواهى يتوجه إليهما، فما يثبت فى حق أحدهما ثبت فى حق الآخر، ولانسلم أنها معصومة بل متى ظهرت حلت إراقتها، ثم لو عصمها مالزم تقومها فإن نساء أهل الحرب وصبيانهم معصومون غير متقومين، وقولهم إنها مال عندهم ينتقص بالعبد المرتد فإنه مال عندهم، وأما حديث عمر فمحمول على أنه أراد ترك التعرض لهم وأنه أمر بأخذ عشر أثمانهم لأنهم إذا تبايعوا أو تقابضوا حكمنا لهم بالملك ولم ننقضه، وتسميته أثمانا مجازا كما سمى الله تعالى ثمن يوسف ثمنا فقال: ﴿وشروه بثمن بخس﴾ انتهى.

قال أبوالعباس بن تيمية: وأهل الذمة إذا ظهروا الخمر فإنهم يعاقبون بإراقتها وشق ظروقها وكسر دنانها وإن كنا لانتعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم.

قال ابن مفلح: وهذا ظاهر فى إنكار المنكر المستور ولم نجد فيه خلافاً.

وسيأتى الكلام على ذلك فى مكانه من الباب الخامس والله أعلم.

ثم قال ابن قدامة: وأما قول الخرقى وينهى عن التعرض لهم فيما لايظهرونه، فلأن كل مااعتقدوا حله فى دينهم مما لاأذى للمسلمين منه من الكفر وشرب الخمر واتخاذه ونكاح ذوات المحارم لايجوز التعرض لهم فيه إذا لم يظهروا لأننا التزمنا إقرارهم عليه فى دارنا، فلا نعرض لهم فى ما التزمنا تركه وماأظهروه من ذلك تعين إنكاره عليهم، فإن كان خمراً جازت إراقته، وإن أظهروا صليبا أو صبوراً جاز كسره، وإن أظهروا كفرهم أدبوا على ذلك ويمنعون من إظهار مايحرم على المسلمين . انتهى.

قال ابن عبدالقوى فى نظمه

وإن جهر الذمى بالمنكران فى

الشريعة يزجردون مخف بمركد

ثم قال ابن قدامة رحمه الله.

فصل

وإن غصب من ذمى خمراً لزمه ردها لأنه يقر على شربها، وإن غصبها من مسلم لم يلزمه ردها ووجب إراقتها. لأن أبا طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً فأمره بإراقتها. وإن أتلفها أوتلفت عنده لم يلزمه ضمانها. لأن ابن عباس روى عن النبى ﷺ قال: إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه، ولأن محارم الانتفاع به لم يجب ضمانه كالميتة والدم، فإن أمسكها فى يده حتى صارت خلاً لزمه ردها على صاحبها لأنها صارت خلا على حكم ملكه فلزم ردها إليه، فإن تلفت ضمنها له لأنها مال للمغصوب منه تلف فى يد الغاصب، وإن أراقها فجمعها إنسان فتخللت عنده لم يلزمه رد الخل لأنه أخذها بعد إتلافها وزوال اليد عنها. انتهى.

وفى كتاب الغصب فى شرح الخرقى لعلى بن محمد بن أبى بكر الأصبهانى مسائل منها: إذا أتلف المسلم الذمى مالا حرمه له كالخمر والخنزير ونحوهما لايضمنه لقوله ﷺ: إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه. ولأنه يحرم الانتفاع بها

فهى كالميتة، ومنها: أنه يمنع المسلم من الإنكار على أهل الذمة فيما أخفوه من دينهم لأن عقد الأمان وأخذ الجزية إنما كان لإقرارهم على ما يعتقدونه بخلاف ما إذا أظهروه لأنهم التزموا إخفاءه، ومقصود الخرقى إذا لم يكن فيه أذى للمسلمين(كالكفر وشرب الخمر واتخاذه ذوات المحارم لأننا التزمنا إقرارهم عليه فأما إذا كان فيه أذى المسلمين)فإنه لايمنع المسلم من الإنكار عليهم لما تقدم.

قال أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله: فيما إذا أظهر واحد منهم الأكل فى نهار رمضان بين المسلمين ينهون عنه فإن هذا من المنكرات فى دين الإسلام، كما ينهون عن إظهار شرب الخمر وأكل لحم الخنزير انتهى وقد روى أن عمربن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ كان ينهى النصارى أن يدخلوا الخمر فسطاط المسلمين وجماعاتهم، وأمرهم أن يجعلوا خمرهم خارجا عن الفسطاط، ونهاهم أن ينقلوها من قرية إلى قرية.

قال العلماء: وإن ترك أهل الذمة التميز عن المسلمين فى أحد أربعة أشياء لباسهم وشعورهم وركوبهم وكناهم وغير ذلك؛ ألزموا به، وإذا تبايعوا بالربا فى أسواقنا فالأشهر من مذهب الإمام أحمد منعهم مطلقا لأنهم كالمسلمين فى تحريم الربا عليهم. وإذا فعلوا أمراً محرمًا عندهم غير محرم عندنا لم نتعرض لهم وندعهم وفعلهم، سواء أسروه أو أظهروه وهذا ظاهر قول أصحاب أحمد وغيرهم؛ لأن الله تعالى منعنا من قتالهم والتعرض لهم إذا التزموا الجزية والصغار وهو جريان أحكام المسلمين، ومن المقصود إقامة أمر الإسلام وهو حاصل لا أمر دينهم المبدل المغير، ولأن الإنكار عليهم والتعرض لهم فيه يفتقر إلى دليل، والأصل عدمه لأن من كان منهم فاسقا فى دينه قد يترتب عليه شىء من أحكام الدنيا فلا تصح شهادته مطلقا ولا وصيته إلى غيره ولا وصية غيره إليه ذكره ابن مفلح فى الآداب الشرعية.

قال أصحاب أحمد ـ رحمهم الله ـ ولايمنعون أهل الذمة من نكاح محرم لشرطين أحدهما أن لايرتفعوا إلينا، والثانى ـ: أن يعتقدوا حله فى دينهم لأن مالا يعتقدون حله ليس من دينهم فلا يقرون عليه كالزنا والسرقة، وغير ذلك قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: وهذا الحكم من أصحابنا فى هذه المسألة بهذا

التعليل دليل على أن كل أمر محرم عندنا إذا فعلوه غير معتقدين حله يمنعون منه، ويوافق هذا المعنى قولهم يلزم الإمام إقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة سواء كان الحد واجبا عليهم فى دينهم أم لا. استدلالا بفعل النبى ﷺ فى رجم اليهوديين الزانيين، ولأنه محرم فى دينهم وقد التزموا حكم الإسلام وذلك لأن تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكرًا فتتناوله أدلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولأنهم التزموا الصغار وهو جريان أحكام المسلمين عليهم إلا فيما اعتقدوا إباحته، وماذكر من إنكار ماهو محرم عليهم عند نافع اعتقادهم تحريمه أعم من أن يكون التحريم عاماً لنا ولهم، أو عليهم خاصة فى ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليهم، وذلك لاتفاق الملتين على تحريمه كما لو كان التحريم عامًا لنا ولهم لعدم أثر اختصاصهم بالتحريم إذ لايشترط فى إنكار المحرم أن يكون التحريم عامًا للفاعل ولغيره، وعلى هذا تمنعهم من تبايعهم الشحوم المحرمة عليهم فى دينهم لأكلها أو لغيره لأن تحريمها باق عليهم عند الإمام أحمد رحمه الله.

قال ابن مفلح : وهذا نص على أنه لايجوز لنا أن نطعمهم شيئا من هذه الشحوم، وعلى هذا تحريم إعانتهم على ذلك والشهادة فيه واختار أبو الوفا بن عقيل نسخ تحريم هذه الشحوم.

قال: ابن مفلح جزم به فى كتاب الروايتين له. وفيه نظر.

وفى المفيد من كتب الحنفية فى باب الغصب: ويمنع الذمى من كل مايمنع المسلم منه إلا شرب الخمر وأكل الخنزير لأن ذلك مستثنى فى عقودهم، ولو عنفوا وضربوا بالعيدان إن منعوا كما يمنع المسلمون لأن ذلك لم يستثن فى عقودهم.

قال أبو طالب عمربن الربيع فى كتابه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: فإن قيل أرأيتم إن وجدتم الملاهى عند أهل الذمة؟ قيل إن أظهروها كان لنا كسرها كما لنا إذا أظهروا خمرًا أن نهريقها، وإن كانوا مسرين بحيث لايلحق المسلمين منه أذى لم يكن لنا كسره، كما ليس لنا أن نمنعهم من شرب الخمر فى منازلهم إذا لم يكن على المسلمين من ذلك أذى. فإن قيل فيجوز للمسلمين أن يبيعوا

الملاهي من أهل الذمة؟ قيل ليس يحل لهم أن يبيعوا الملاهى لامن المسلمين ولامن أهل الذمة، لأن ذلك يحرم على هؤلاء وعلى هؤلاء . ولكن وقعت المعاهدة بيننا وبينهم على أن لانمنعهم من شيء يستحلونه فى دينهم مالم يكن فى ذلك على المسلمين أذى. انتهى.

وسيأتى فى الباب الثامن إن شاء الله خلاف الأئمة ـ رضى الله عنهم ـ فى إقامة حد الزنى على الذمى والله أعلم.

فصل

وأما الركن الثالث من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهو المأمور بإزالته الموجب للإنكار.

قال أبوحامد الغزالى ـ رحمه الله ـ: وهو كل منكر موجود فى الحال ظاهر للمنكر من غير تجسس معلوم كونه منكراً غير اجتهاد فهذه أربعة شروط

الشرط الأول: أن يكون منكراً يعنى محذورا فى الشرع، وعدل هنا من لفظ المعصية إلى لفظ المنكر لأن المنكر أعم من المعصية ولذلك.

قال أبوالفرج بن الجوزى: أن من رأى صبيا أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يهريق خمره ويمنعه، وكذا إن رأى مجنونا يزنى بمجنونة أو بهيمة فعليه أن يمنعه منه، وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل وظهوره بين الناس بل لو صادف هذا المنكر فى خلوة لوجب المنع منه، وهذا لايسمى معصية فى حق المجنون إذ معصية لاعاص بها محال. فلفظ المنكر أدل عليه وأعم من لفظ المعصية، وقد اندرج فى عموم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الصغائر والكبائر فلايختص الإنكار بالكبائر، بل كشف العورة فى الحمام والخلوة بالأجنبية، واتباع النظر إلى النسوة الأجنبيات كل ذلك من الصغائر ويجب النهى عنها ذكره الغزالى. والله أعلم.

الشرط الثانى: أن يكون المنكر موجودا فى الحال. وهذا احتراز من الإنكار على من فرغ من شرب الخمر، فإن ذلك ليس إلى الآحاد بعد انقراض المنكر، واحتراز عما سيوجد فى ثانى الحال كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم

على الشرب فى ليلته فلا إنكار عليه إلا بالوعظ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضا فيه فإن فى ذلك إساءة ظن بالمسلم فربما صدق فى قوله: وربما لايقدر على ماعزم عليه لعائق.

قال أبو عبدالله أحمد بن حمدان فى الرعاية: فلا إنكار فيما فات ومضى إلا فى العقائد والآراء.

قال القاضى أبو يعلى محمدبن الحسين الفرا: يشترط أن يعلم المنكر استمرار الفاعل على فعل المنكر فإن علم من حاله ترك الاستمرار على الفعل لم يجز إنكار ما وقع من الفعل.

قال أبوعبدالله محمد بن مفلح: فإن كان مراده أنه ندم وأقلع وتاب فصحيح لكن هل يجوز فى هذه الحال إنكاره أويرفعه إلى ولى الأمر ليقيم الحد؟ ينبنى على سقوطه بالتوبة فإن اعتقد الشاهد سقوطه لم يرفعه وإلا رفعه، وإن كان مصرًا على المحرم لم يتب فهذا يجب إنكار الماضى وإصراره، واحتج على ذلك بما ثبت فى الصحيحين من محاجة آدم وموسى - صلوات الله عليهما - ومعاتبتهما على ماوقع منهما والحديث مشهور.

ثم أورد على هذا الحديث كلام العلماء فيه مما إيراده مخرج عما نحن بصدده

ثم قال: وكلام أبى العباس بن تيمية وكلام غيره يدل على أن الذنب الماضى يلام صاحبه وينكر عليه إذا لم يتب. انتهى.

وذكر القاضى أبويعلى فى المعتمد : أنه لايجوز إنكار المنكر إذا ظن وقوعه. وحكى عن بعضهم أنه يجب واختار أبوبكر بن المنذر وغيره من الأئمة أن الميت إذا نيح عليه يعذب إذا لم يوص بتركه وكان من عادة أهله النوح.

قال الإمام العلامة مجد الدين عبدالسلام بن تيمية فى شرح الهداية: وهو أصح الأقوال لأنه متى غلب على ظنه فعلهم له ولم يوص بتركه مع القدرة فقد رضى به فصار كتارك النهى عن المنكر مع القدرة.

قال أبوعبدالله بن مفلح: فقد جعل ظن وقوع المنكر بمنزلة المنكر الموجود فى وجوب الإنكار والمشهور فى هذه الحال أنه لايعذب.

ثم قال: وهل يرفع المنكر الماضى إلى ولى الأمر أم لا؟ ينبنى على الروايتين عن الإمام أحمد فى رفع المنكر إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور؛ ولهذا تقبل الشهادة بسبب قديم يوجب الحد فى المشهور من مذهب أحمد لأنه إنكار وإقامة شهادة. انتهى.

قال أبوحامد الغزالى وبعد كلام له: فإذا المعصية لها ثلاثة أحوال أحدها: أن تكون ماضية منصرفه فالعقوبة على ماتصرم منها حدًا وتعزيرًا وهو إلى الولاة لا إلى الآحاد.

الحالة الثانية: أن تكون المعصية موجودة وصاحبها مباشر لها كلبسه الحرير وإمساكه العود والخمر فإبطال هذه المعصية واجب بكل مايمكن يؤدى إلى معصية أفحش منها أو مثلها وذلك يثبت للآحاد والرعية.

الحالة الثالثة: أن يكون المنكر متوقعا كالذى يستعد بكنس المجلس وترتيبه وجمع الرياحين لشرب الخمر ولم يحضر الخمر فهذا مشكوك فيه وربما يعوق عنه عائق، ولايثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح كما تقدم قريبا فأما التعنيف والضرب فلايجوز لا للآحاد ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية معلومة منه بالعادة المستمرة، وقد أقدم على السبب الذى جلب إليه، ولم يبق لحصول المعصية إلا ماليس له فيه إلا الانتظار ،وذلك كوقوف الأحداث على حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج أوفى أماكن مرورهن، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسعته فيجوز الإنكار عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم من الوقوف بالتعنيف والضرب،وكأن تحقق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف فى نفسه معصية، وإن كان مقصد العاصى وراءه كما أن الخلوة فى نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية وتحصيل مظنة المعصية معصية، ونعنى بالمظنة مايتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالبا بحيث لايقدر على الانفكاك عنها، فإذا هى على التحقيق حسبه على معصية موجودة لاعلى معصية منتظره. انتهى والله أعلم.

فصــل

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهرًا للمنكر بغير تجسس.

فقد أمرنا أن نجرى أحكام الناس على الظوهر من غير استكشاف عن الأمور الباطنة.

قال الله تعالى: **﴿فإن تابوا وأقامـوا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سـبيلهم إن الله غفور رحيم﴾**.

وفى الصحـيحين وسنن الدارقطنـى من حديث عبدالله بـن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتـل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى.

وفى الصحيحين أيضـا وسـن النسـائى وابـن ماجـة مـن حديـث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتـل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فـمن قال لا إله إلا الله فـقد عصم مـنى نفسـه وماله إلا بحـقه وحسابه على الله.

وفى سنن النسائى من حديث النعمان بن بشير - رضى الله عنه -.

قال: كنا مع النبـى ﷺ فجاء رجل ذات يوم فساره فقال: اقـتلوه، ثم قال: أشهد أن لا إلا إلا الله؟ قالوا: نعم ولكنه يـقولها تعوذا، فقال رسول الله ﷺ: لاتقتلوه فإنـى أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فـإذا قالوها فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

وروى مالك فى المـوطأ من حديث عبيـدالله بن عدى بن الخيار مرسـلاً بينا رسول الله ﷺ جالسا بين ظهرى الناس إذ جاءه رسل فساره فلم ندر ماسره حتى جهر رسول الله ﷺ فإذا هو يستأذنه فى قتل رجل من المنافقين

فقـال رسول الله ﷺ حين جهـر: أليس يشـهد أن لاإله إلا الله وأن محـمدا رسول الله؟

قل: بلى ولاشهادة له.

قال: أليس يصلى؟

قال: بلى ولاصلاة له.

قال رسول اللهﷺ: أولئك الذين نهانى الله عن قتلهم.

وفى صحيح البخارى من حديث عبدالله بن عتبة بن مسعود

قال: سمعت عمربن الخطاب - رضى الله عنه - يقول: إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول اللهﷺ وإن الوحى قد انقطع (وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه)، وليس لنا فى سريرته شيء، والله يحاسبه فى سريرته، من أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال: إن سريرته حسنة. وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدرى أن خالد بن الوليد - رضى الله عنه - استأذن النبىﷺ فى قتل رجل

فقال: لعله أن يكون يصلى، فقال خالد: ولكم من مصل يقول بلسانه ماليس فى قلبه.

فقال ﷺ: إنى لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولاأشق بطونهم.

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنه -.

قال: بعثنا رسول اللهﷺ فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله فطعنته فوقع فى نفسى من ذلك فذكرته النبىﷺ

فقال رسول اللهﷺ: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ.

قال أبوالفرج بن الجوزى : من تستر بمعصية فى داره

روي أن عمر - رضى الله عنه - كان يسعى بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماما رأى رجلا وامرأة علي فاحشة فأقام عليهما الحد ماكنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام، فقال على: ليس ذلك لك إذًا يقام عليك الحد إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء، ثم تركتهم ماشاء الله أن يتركهم ثم سألهم. فقال القوم مثل مقالتهم الأولى. وقال على مثل مقالته.

قال الغزالـي: وهذا يشير إلى أن عـمر كان مترددا فى أن الـوالى هل له أن يقضى بعلمـه فى حدود الله؟ فلذلك راجعهم فى معرض الـفتوى لافى معرض الإخبار خيفة مـن أن لايكون له ذلك، فمال رأى على إلى أنـه ليس له ذلك، وهذا من أعـظم الأدلة على سـتر عورات المسلـمين كما سـيأتى فى مكـانه من الباب الرابع.

وقد شاور عمـر الصحابة - رضى الله عنهـم - وهو على المنبر وسـألهم عن الإمام إذا شاهد بـنفسه منكرًا فهـل له إقامة الحد؟ وأشار علـى أن ذلك منوط لعدلين لايكفى فيه واحد.

وسيأتى فى بيان حد الظهور والاستتار فى مكانه من الباب الخامس بكل من ستر معصية فى داره وأغلق بابه فإنه لايجوز أن يتجسس عليه كما سيأتى الكلام على ذلك والخلاف فيه فى الباب المذكور إن شاء الله تعالى.

فصـــل

لكن أصل الأمر والنهـى مبنى على الظنون لأن الظن تجويـز أمرين أحدهما أظهر من الآخر، فقد قال الشيخ الإمام عزالدين بن عبد السلام: فإن قيل: هل نبنى إنكار المنكر على الظنون كما ذكرتموه من غيره؟

قلنا: نعم الإنـكار مبنى على الظنون كـغيره فإنا لو رأينا إنسانـا يسلب ثياب إنسان لوجب علينا الإنكار عليه بناء عـلى الظن المستفاد من ظاهر يد المسلوب، وكذلك لو رأيناه (يجر امرأة إلى منزله يزعم أنها زوجته أو أمته وهى تنكر ذلك لوجب علـينا الإنكار عليه لأن الأصـل عدم ما ادعاه، وكذلك لو رأينـاه) يقتل إنسانا يزعم أنه كافر حربى دخل إلى دار الإسلام بغير أمان وهو يكذبه فى ذلك لوجب علينا الإنكار عليه؛ لأن الله خـلق عباده حنفاء، والدار دالة على إسلام أهلها لغلبة المسلمين عليها، فإن أصابـت ظنوننا فى ذلك فقد قمنا بالمصالح التى أوجب الله علينا القيام بها وأجرنا عليها إذا قصدنا بذلك وجه الله تعالى.

وإن اختلفـت ظنوننا أثبتـنا على قصورنـا وكنا معذورين فى ذلـك كما عذر موسى عليه السلام فى إنكاره على الخضـر خرق السفينة وقتل الغلام وبالغ فى

إنكاره بقوله: ﴿لقد جئت شيئا إمرا﴾ ﴿لقد جئت شيئا نكرا﴾ ولو اطلع موسى على ما فى خرق السفينة من المصلحة، وعلى ما فى قتل الغلام من المصلحة وعلى مافى ترك السفينة من مفسدة .. وعلى ما فى إبقاء الغلام من كفر أبويه وطغيانهما لما أنكر عليه ولساعده فى ذلك وصوب رأيه؛ لما فى ذلك من القربة إلى الله عز وجل، ولو وقع مثل ذلك فى زماننا لكان حكمه كذلك.

ثم قال: وإنما عمل بالظنون نادر صدقها غالب، فلو ترك العمل بها خوفا من وقوع نادر كذبها لتعطلت مصالح كثيرة غالبا. خوفا من وقوع مفاسد قليلة نادرة وإنما ذم الله تعالى العمل بالظن فى موضع يشترط فيه العلم أو الاعتقاد الجازم كمعرفة الإله ومعرفة صفاته.

والفرق بينهما ظاهر، والحاصل أن معظم مصالح الواجب والمندوب والمباح مبنى على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية: وأن معظم مفاسد المحرم المكروه مبنى على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية، فإن قيل، ماتقولون فى قوله تعالى: ﴿إن بعض الظن إثم﴾ وقوله ﷺ : إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث: قلنا: إن الآية لم ينه فيها عن كل ظن، وإنما نهى فيها عن بعضه وهو أن يبنى على الظن مالايجوز بناؤه عليه مثل أن يظن بإنسان أنه زنى، أو سرق أو قطع الطريق، أو قتل نفسا أو أخذ مالاً، أو سلب عرضًا فأراد أن يأخذه بذلك من غير صحة شرعية يستند إليها ظنه، أو أراد أن يشهد عليه بذلك بناء على ظنه المذكور فهذا هو الإثم وتقدير الآية: اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن إن اتباع بعض الظن إثم، ويجب تقدير هذا لأن النهى عن الظن مع قيام أسبابه (المثيرة له لايصح لأنه تكليف لا اجتناب مالا يطاق اجتنابه إذ لا يمكن الظن دفعه عن نفسه مع قيام أسبابه) ولن يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

وأما الحديث: فإن التقدير فيه وإياكم واتباع بعض الظن، وإنما قدر ذلك لإجماع المسلمين على وجوب اتباع الظن فيما ذكرناه (وكان قد ذكر لذلك صوراً وأمثالا كثيرة وكذلك جواز اتباعه فيما أوردناه) واتباع هذه الظنون المذكورة سبب لفلاح الدنيا والآخرة . وإن ظنا هذه عاقبته خير من علم لايجلب خيراً ولايدفع شراً، فأكرم به من ظن موجب لرضى الرحمن وسكنى الجنان، وربما

كان كثير من العلوم مؤديا إلى سخط الديان وخلود النيران. انتهى. ثم ذكر بعد ذلك وقبله كلامًا كثيرا لا يمكن إيراده في هذا المكان وسيأتى فى الكلام على كراهة بعض الظن فى الأمر بالمعروف فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى

فصل

الشرط الرابع من شروط المنكر: أن يكون معلوقا بغير اجتهاد.

قال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى ـ قدس الله روحه ـ والمنكر ينقسم إلى قسمين أحدهما: ظاهر تعرفه العوام، كالزنا وشرب الخمر والسرقة وقطع الطريق والربا والغصب وغير ذلك، فهذا القسم يجب إنكاره على العوام كما يجب على الخواص، والقسم الثانى: مالايعرفه إلا الخواص مثل اعتقاد مايجوز على البارى سبحانه ومالا يجوز عليه، فهذا يختص بالعلماء إنكاره، فإن أخبر أحد من العلماء بذلك لواحد من العوام جاز له ذلك ووجب على العامى الإنكار عند القدرة ولايجوز قبل ذلك. انتهى.

وقال قوم: كل ماهو فى محل الاجتهاد فلا إنكار فيه

وذكر القاضى أبويعلى وجماعة: أن لا إنكار فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع على من اجتهد فيه أو قلد مجتهدا فيه. كذا ذكره القاضى والأصحاب وصرحوا أنه لايجوز ومثلوه بشرب يسير النبيذ غير المسكر عند الحنيفية، وكذلك التزويج بغير ولى عندهم، ولو تزوج امرأة تعتقد إباحة يسير النبيذ هل له منعها؟ على وجهين لأصحاب الإمام أحمد.

وذكرالعلامة موفق الدين فى مغيثه: أنه لا يملك منع امرأته الكتابية من شرب يسير الخمر على نص أحمد لاعتقادها إباحته.

ثم ذكر تخريجا من أحد الوجهين فى أكل الثوم أنه يملك منعها لكراهة رائحتها، وذكر أيضا فى مسألة مفردة أنه لاينبغى لأحد أن ينكر على غيره العلم بمذهبه فإنه لا إنكار فى المجتهدات.

قال الإمام أحمد فى رواية أبي بكر المروزى لا ينبغى للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه ولايشدد عليهم.

وعنه رواية أخرى لاينكر على المجتهد بل على المقلد.

وقال ابن حمدان فى الرعاية الكبرى: ولا إنكار فيما فيه خلاف سايغ من الفروع على من اجتهد فيه أو قلد مجتهداً فيه.

ذكر أبوالفرج بن الجوزى فى المنكرات غمس اليد بعد القيام من النوم من الماء اليسير.

قال: إن فعل ذلك مالكى لم ينكر عليه بل يتلطف به ويقول له يمكنك أن لاتؤذينى بتفويت الطهارة على أو مافى معنى ذلك . انتهى.

وقال سفيان النووى: إذا كان الرجل يعمل العمل الذى قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلاتنهه.

وذكر أبوالحسن على بن حبيب الماوردى فى الأحكام السلطانية خلافاً بين العلماء فى أن من قلده السلطان الحسبة هل له أن يحمل الناس على مذهبه فيما اختلف فيه الفقهاء أم لايغير ماكان على مذهب غيره؟.

قال النواوى: والأصح أن لايغير

قال الغزالى: وليس للحنفى أن ينكر على الشافعى أكله الضب والضبع، ولا لشافعى أن ينكر علي الحنفى شربه النبيذ الذى ليس بمسكر، وتناوله ميراث ذوى الأرحام، وجلوسه فى دار أخذها بشفعة الجوار، إلى غير ذلك من مجاورى الاجتهاد. نعم لورأى الشافعى شافعيا يشرب النبيذ، وينكح بلاولى، ويطأ زوجته فهذا فى محل النظر، والأظهر أن له الحسبة والإنكار إذا لم يذهب أحد من المحصلين إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره، ولا أن الذى أدى اجتهاده فى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء أن له أن يأخذ بمذهب غيره فينتقى من المذاهب أطيبها عنده، بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل فإن مخالفته للمقلد مبنية على كونه منكرا بين المحصلين وهو عاص بالمخالفة، وعن الإمام أحمد فى رواية أخرى: ينكر مافيه خلاف.

قال: بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج ينهاهم ويعظهم.

وقال أبوداود سليمان بن الأشعث: سمعت الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ سئل عن رجل مر بقوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فأخذ الشطرنج فرمى به فقال: قد أحسن.

وقال فى رواية أبي طالب فيمن يمر بالقوم يلعبون بالشطرنج.

فقال: يقلبها عليهم إلا أن يغطوها ويستروها.

وقال أبوبكر أحمد بن محمد المروزى: قلت لأبى عبدالله: دخلت على رجل وكان أبوعبدالله قد بعثنى إليه بشىء. فأتى بمكحلة رأسها مفضض فقطعها فأعجبه ذلك وتبسم وأنكر على صاحبها.

قال أبوالعباس بن تيمية فى كتاب بطلان التخليل: قولهم ومسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل. أما الأول: فإذا كان القول مخالفا سنة أو إجماعًا قديما وجب إنكاره وفاقا، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء.

وأما العمل: إذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره أيضا بحسب درجات الإنكار، وأما إذا لم يكن فى المسألة سنة ولا إجماع وللاجتهاد فيه مساغ فلا ينكر على من عمل بها مجتهدا أو مقلدا، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هى مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس، والصواب الذى عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد مالم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوبا ظاهرا مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه، فيسوغ إذا عدم ذلك الاجتهاد لتعارض الأدلة المقارنة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس فى ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التى اختلفت فيها السلف ثم ذكر بعد ذلك كلاما كثيرا.

وقال أيضاً فى مكان آخر: من أصر على ترك الجماعة ينكر عليه ويقاتل أيضا فى أحد القولين عند من استحبها، وأما من أوجبها فإنه عنده يقاتل ويفسق إذا قام الدليل عنده المبيح للمقاتلة والتفسيق كالبغاة بعد زوال الشبهة.

وقال أيضاً: يعيد من ترك الطمأنينـة ومن لم يوقت المسح نص عليه بخلاف فتأول لم يتوضأ من لحم الإبل فإن فيه روايتين لتعارض الأدلة والآثار فيه.

وذكر النواوي: أن المختلف فيه لا إنكار فيه.

قال: لكن إن ندبه عـلى جهة النصيحة إلى الخروج مـن الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق.

وذكر غيره من الـشافعية فى المسألـة وجهين، وذكر مسألة الإنكـار على من كشف فخذه وأن فيه وجهين.

وذكر ابـن الجوزى: أنه ينـكر على مـن يسيء صلاتـه بترك الطـمأنينـة فى الركوع والـسجود مع أنـها من مسـائل الخلاف. وقد روى أحـمد بن إبراهـيم الدورقى عن الإمام أحـمد ـ رحمه الله ـ أنه صلى يومًا إلى جـانب رجل لايتم ركوعه ولاسجوده فقال: ياهذا أقم صلبك وأحسن صلاتك.

وقال شيخ مشايـخنا عبدالقادر الكيلانى ـ قـدس الله روحه: يجب أن يأمره ويعظه.

وقال أبوالفرج بن الجوزى: واشتغال المعتكف بإنكار هذه الأشياء أفضل من نافلة يقتصر عليها.

وعن أحمد رواية ثالثة: لاينكر على المجتهد بل على المقلد.

فقال إسـحق بن إبراهيـم عن الإمام أحمد أنه سـئل عن الصلاة فـى جلود الثعالب.

فقال: إذا كان متـأولا أرجو أن لايكون به بأس وإن كان جاهـلا نهى ويقال له: إن النبىﷺ قد نهى عنها.

قال أبوعبدالله بن مفلح: وفى المسألة قول رابع.

قال فى الأحكام السلطانية: ما ضـعف الخلاف فيه وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كرباء النقد الخلاف فيه ضعـيف وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه، ونكاح المتعـة وربما صارت ذريعة إلى استباحة الزنى، فـيدخل فى إنكار المحتسـب بحكم ولايـته، وقد ذكر أبو الخـطاب وغيره مـايدل على أنـه يسوغ التقليد فى نكاح المتعة، وقال فى الرعاية: ويكره تقليد من يفتى بها.

فصل

قال أبوعبدالله أحمد بن حمدان فى الرعاية: ومن التزم مذهبا أنكرعليه مخالفته بلا دليل ولاتقليد سائغ ولاعذر آخر.

وقال في موضع آخر: يلزم في كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين فى الأشهر ولايقلد غير أهله وقيل: بلى. وقيل ضرورة.

قال أبوالعباس بن تيمية بعد أن ذكر المسألة الأولى من كلام أبى حمدان: هذا يراد به شيئان أحدهما: أن من التزم مذهبا معينا ثم فعل خلافه من غير تقليد لعالم آخر أفتاه ولا استدلال بدليل يقتضى خلاف ذلك، ومن غير عذر شرعى يبيح له ما فعله، فإنه يكون متبعا لهواه وعاملا بغير اجتهاد ولا تقليد، فاعلا للمحرم بغير عذر شرعي وهذا منكر. انتهى.

قال أبوعبدالله بن مفلح: وقد نص الإمام أحمد وغيره على أن ليس لأحد أن يعتقد الشيء واجبا أو حراما ثم يعتقده غير واجب ولاحرام بمجرد هواه مثل أن يكون طالبا لشفعة الجوار فيعتقد أنها حق له ثم إذا طلبت منه اعتقد أنها ليست ثابتة، أو إذا كان له عدو يفعل بعض الأمور المختلف فيها كشرب النبيذ المختلف فيه ولعب الشطرنج وحضور السماع يقول: إن هذا ينبغى أن يهجر وينكر عليه، فإذا فعل ذلك صديقه اعتقد أن ذلك من مسائل الاجتهاد التى لا تنكر، فمثل هذا ممن يكون فى اعتقاده حل الشيء وحرمته ووجوبه وسقوطه بحسب هواه فهو مذموم مجروح خارج عن العدالة، وقد نص الإمام أحمد وغيره من العلماء أن ذلك لايجوز، وأما إذا تبين له ما يوجب رجحان قول على قول إما بالأدلة المفصلة التى كان يعرفها ويفهمها، وإما بأن يرى أحد الرجلين أعلم بتلك المسألة من الآخر وهو أتقى منه فيما يقوله، فيرجع عن قول إلى قول لمثل هذا، فهذا يجوز بل يجب وقد نص عليه أحمد وغيره.

وقال أبوالعباس تقى الدين أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ هل على العامى أن يلتزم مذهبا معينا يأخذ بعزائمه ورخصه؟ فيه وجهان لأصحاب أحمد والشافعى

والجمهور من هـؤلاء وهؤلاء لايوجبون ذلك، الذين يوجبـونه يقولون: إذا التزمه لم يكره لـه أن يخرج عنه مادام ملتزمًا له أو مالـم تبين له أن غيره أولى بالالتزام منه.

ولاريب أن الالتزام فى المذاهب والخروج عنها إن كان لغير أمر دينى مثل أن يلتزم مذهبا لحصول غرض دنيوى مـن مال أوجاه ونحو ذلك، فهذا مما لايحمد عليه بـل يذم عليه فى نفـس الأمر، ولو كان ما انتقـل إليه خيرا مما انتـقل عنه وهو بمنزلة من يسلم لايسلم إلا لغـرض دنيوى، وأما إن كان انتقاله من مذهب إلى مذهب لأمر دينـى فهو مثاب على ذلك، بل واجب عـلى كل أحد إذا تبين له حكـم الله ورسوله فى أمـر أن لايعدل عنـه ولا يتبع أحـدًا فى مخالـفة الله ورسوله انتهى.

قال القاضى أبويعلى محمد بن الحسين ـ رحمه الله ـ خالف مذهبه فيما ينكر عليه وإن جـاز أن يختلف اجتهـاده الأول، أن الظاهر بقاؤه علـيه وإلا لأظهره لتنتفى عنه الـظنة والشبهة، كما ينكر على من أكـل في رمضان أو أطعم غيره، وإن جاز أن يكون هناك عذر، ثم قال: وإن علمـنا من حال العامى أنه قلد من يسوغ اجتهاده لم ينكر عليه وإلا أنكرناه.

وقال أبوالـوفا على بـن عقيل: ومن لـم يعلم أن الفـعل الواقع مـن أخيه المسلم جائز فى الشرع أم غير جائز فلا يحل له أن يأمر ولاينهى.

وقال أبوحامد الغزالى: وذهب ذاهبـون وقالوا: لا إنكار إلا فى مثل الخمر والخنزير، وما يـقطع بكونه حراما، ولـكن الأشبه عندنا أن الاجتـهاد يؤثر فى حق المجـتهد. ثم قـال فى مكان آخـر: فالعامـى ينبغـى له أن لاينكـر إلا فى المحرمات المعلومة كشرب الخمر والزنا وترك الـصلاة، فأما مايعلم كونه معصية بالإضافـة إلى ما يضيعـه به من الأفعال ويـفتقر فيـه إلى اجتهاد، فالـعامى إن خاض فيه كان مايفسده أكثر مما يصلـحه، وعن هذا يتأكد ظن من لايثبت ولاية الأمر والنهى إلا بتعـيين الإمام إذ ربما يتبدر له من ليس أهلا لها لـقصور معرفته أو قصور ديانته فيؤدى إلى وجوه من الخلل.

وقال صاحب المحرر مجد الدين عبدالسلام بن تيمية وغيره بعد إيراد حديث عائشة ـ رضى الله عنها ـ: أن ناسًا يأتوننا باللحم لاندرى أسموا عليه أم لا؟

قال: سموا أنتم وكلوا.

قالوا: وهو دليل علــى أن التصرفات والأفعال تحمل على الـصحة والسلامة إلى أن يقوم دليل الفساد. انتهى والله أعلم.

فصـــل

والموجب للإنكـار على ضروب منه مايجب الـنهى عنه باللســان، فإن انتهى وإلا وجب عـلى المسلـمين منـعه بالضـرب والقتال حـتى يتـرك أو يقتل نـحو اغتصاب الأموال، ومد الأيدى إلى الحرام أو إلى الأنفـس فيجب أن ينكر عليه باليد واللســان، فإن انتهى وإلا وجب محاربته، وإن أتى ذلـك على نفسه وإن استمكنوا منه أوثقوه ولم يجز قتله.

ومن المنكـر مايكون إنكاره بـالحبس مثل منـع الناس حقوقهـم من دين وما أشبهه، فإذا وعظ فلم يقبل وجب عــلى الحاكم أن يحبسه، وإما أن يكون المرء فيه ظالماً كإفســاد ماله، وترك الصلوات، أوإفطاره فى شهر رمـضان، أو تضييع الفرائض التى يكون فاسـقا بتركها فعلى المسلمين أن ينكروا عـليه باللسان، فإن رجع وإلا كان على الإمام أو أن ينكروا عليه بالضرب والجس حتى يموت، وأما ما سوى الفرائض التي يكون امرائه بالمـوعظة من غير ضرب ولاحبس كما ذكر أبو طالب عمربن الربيع وغيره.

فصـــل

الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

وأما الركن الـرابع من أركان الأمر بالمعروف والـنهى عن المنكر فـهو: نفس الأمر والنهى وله درجات وآداب .

أما الـدرجات فـأولها: الـتعرف، ثـم الـتعريف، ثـم النهـى، ثم الـوعظ والنصح، ثم السب والتعنيف، ثم التغيـير باليد، ثم التهديد بالضرب، ثم إيقاع الضرب وتحقيقه، ثـم شهر السلاح، ثم الاستظهار فيه بـالأعوان وجمع الجنود فهذه الدرجات الـتى ذكرها الإمام الغزالى ـ رحمه الله ـ وقـد قدمت أمام ذلك درجة أخرى وهى إنكار المنكر بالحال.

قال بعض العارفين عند تفسير قوله تعالى: **﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ماكانوا يصنعون﴾**.

فجعل سبحانه الربانيين نائبين عن الأنبياء الذين هم الوالدين فهم الخلفاء ينهون الخلق بممارسة أحوالهم أكثر مما ينهونهم بأقوالهم، لأنهم إذا أشاروا إلى الله حقق مايؤمنون إليه، ويحقق مايعقلون هممهم به، كما جرى لجماعة من السلف منهم خالدبن الوليد ـ رضى الله عنه ـ فذكر ابن كثير فى تاريخه عن أبي بكر بن عباس عن الأعمش عن خثيمة.

قال: أتي خالد برجل معه زق خمر فقال: اللهم اجعله عسلا فصار عسلا. وله طرق وفى بعضها: مر عليه رجل معه زق خمر فقال له خالد: ما هذا؟

قال: خل فقال: اللهم اجعله خلا، فلما رجع الرجل إلى أصحابه قال: جئتكم بخمر لم يشرب العرب مثله ثم فتحه فإذا هو خل.

فقال: أصابته والله دعوة خالد.

ومنهم شيخ مشايخنا محيي الدين عبدالقادر الكيلانى ـ قدس الله روحه ـ.

قال صاحب بهجة الأسرار ومعدن الأنوار: أخبرنا أبوالحسن على بن أبى بكر الأبهرى قال: سمعت قاضى القضاة أبا نصر قال: سمعت أبى عبدالرزاق يقول: خرج والدى يعنى الشيخ محيى الدين عبدالقادر ـ قدس الله روحه ـ يومًا إلى صلاة الجمعة وأنا وإخوانى عبدالوهاب وعيسى فمر بنا فى الطريق ثلاثة جمال خمر للسلطان وقد فاحت رائحتها واشتدت، ومعها صاحب الشرط وأعوان الديوان فقال لهم الشيخ: قفوا فلم يفعلوا وأسرعوا فى سوق الدواب.

فقال الشيخ للدواب: قفى فوقفت مكانها كأنها جمادات وضربوها ضربا عنيفًا فلم تتحرك فى مواضعها، وأخذهم كلهم القولنج وجعلوا يتقلبون على الأرض يمينا وشمالا من شدة الوجع، فضجوا بالشيخ وأعلنوا بالتوبة والاستغفار، فزال عنهم ذلك فى الوقت وانقلبت رائحة الخمر برائحة الخل، ففتحوا الأوانى فإذا هى خل، ومشت الدواب فعلت أصوات الناس بالضجيج، وذهب الشيخ إلى الجامع، وانتهى الخبر إلى السلطان؛ فبكى رعبا وارتدع عن

كثير من المحرمات، وحضر إلى زيارة الشيخ، وكان يجلس بين يديه متصاغرا، ودخل عليه - قدس الله روحه - شيخ ومعه شاب وقال له: ادع لهذا فإنه ولدى - ولم يكن ولده بل كان على سريرة غير صالحة - فغضب الشيخ وقال: بلغ أمركم معى إلى هذا الحدود ودخل داره ووقع الحريق فى أرجاء بغداد من وقته، وكلما طفىء مكان اشتعلت النار فى مكان آخر، ورؤى البلاء نازلا على بغداد كقطع الغمام بسبب غضب الشيخ.

قال الشيخ بقاء بن بطو النهر ملكى راوى القصة: فأسرعت بالدخول إليه فوجدته على حاله مغضبا فجلست إلى جانبه وجعلت أقول له: ياسيدى ارحم الخلق قد هلك الناس، حتى سكن غضبه فرأيت البلاء قد انكشف وانطفأ الحريق كله.

كان الشيخ القطب العارف أبوعبدالله محمد القرشى أحد الأولياء المشهورين بالبلاد المصرية - قدس الله روحه - مبتلاً فى جسده ومات بالقدس الشريف ودفن بمقبرة ماملا فكان يقول لأصحابه: إنكار المنكر بالباطن من حيث الحال أتم من إنكاره بالظاهر من حيث القال، فقيل له: أرنا آية ذلك فقال لصاحبه الشيخ عبدالله القرطبى: أجلسنى على دكة الطريق، فأتى به إلى المسجد الذى عند مفرق الطريق بين مصر والقاهرة فأجلسه على دكته فعبر بغل عليه جرار خمر فأعمله القرطبى به، فأشار الشيخ إلى الحمل بأصبعه وقال: هو هذا فعثر البغل أخذت الجرار تتكسر

فقال الشيخ: هكذا يكون الإنكار.

وقال الشيخ أبومحمد عبدالله بن مسعود المعروف بالرومى: اجتزت مع شيخنا ضياء الدين أبى النجيب عبدالقاهر السهروردى صاحب العوارف - قدس الله - سره يومًا بالكرخ فسمعنا اختلاط أصوات سكارى فى دار وشممنا رائحة منكرة، فدخل الشيخ دهليز الدار، وصلى ركعتين، فخرج من كان فيها صارخين فدخلنا فإذا الخمر الذي كان فى أوان عندهم قد صار ماء وتابوا كلهم على يد الشيخ .

قال: ومررت معه مرة أخرى على الجسر فرأى رجلا يحمل فاكهة كثيرة فقال له: بعنى هذه الفاكهة

قال: ولم ؟ قال: إنها تقول لى انقذنى من يد هذا فإنه اشترانى لشرب الخمر على، فأغمى على الرجل وسقط لوجهه، ثم أتى الشيخ فتاب على يديه، ومر الشيخ أبومحمد السنبكى أحد أعيان مشايخ العراق العارفين بجماعة بين أيديهم أوانى الخمر وآلات الطرب.

فقال: اللهم طيب عيشهم فى الآخرة فصار الخمر ماء، وألقى الله تعالى عليهم الخشية فتصارخوا ومزقوا ثيابهم وتهاطلت دموعهم وكسروا تلك الأوانى والآلات وحسنت توبتهم.

وروى عن الفتح بن شخرف قال: تعلق رجل بامرأة وتعرض لها وبيده سكين فكان لايدنو أحد منه إلا عقره، وكان الرجل شديد اليدين، فبينا الناس كذلك والمرأة تصيح من بين يديه، إذا مر بشر بن الحارث الحافى ـ قدس الله روحه ـ فدنا منه وحك كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل إلى الأرض، ومضى بشر فدنو من الرجل وهو يرشح عرقا فمضت المرأة بحالها فسألوه: ماحالك؟

فقال: ما أرى إلا شيخا جاء إلىّ وقال: إن الله تعالى ناظر إليك وإلى ما تعمل، فضعفت لقوله قدماى وهبته هيبة شديدة لا أدرى من ذلك الرجل فقالوا له: ذلك بشر الحافى، فقال: واسوأتاه كيف ينظر إلى بعد اليوم، وحم الرجل من يومه ومات يوم السابع، وحكى الشيخ أبو المظفر سبط بن الجوزى عن القاضى جمال الدين يعقوب الحاكم بكرة البقاع، أنه شاهد مرة الشيخ العارف القطب عبدالله البونبتى ـ قدس الله روحه ـ وهو يتوضأ من نهر ثورا عند الجسر الأبيض بصالحية دمشق، إذ مر نصرانى ومعه حمل بغل خمراً فعثرت الدابة عند الجسر وسقط الحمل على البغل، فرأى الشيخ وقد فرغ من الوضوء ولا يعرفه فاستعان به على رفع الحمل على البغل، فاستدعانى الشيخ وقال: يا فقيه فتساعدنا على تحميل ذلك الحمل على الدابة وذهب النصرانى وتبعت الحمل وأنا ذاهب إلى المدينة، فانتهى إلى العقبة فأورده إلى الخمار بها فإذا هو خل.

فقال له الخمار: ويحك ذا خل ؟

فقال النصراني: أنا والله أعرف من أين أتيت، ثم ربط الدابة في الخان ورجع إلى الصالحية، فسأل عن الشيخ فعرفه وجاء إليه فأسلم على يديه ولازمه.

وقد روى لجماعة من السلف كثير من ذلك والله أعلم.

فصل

قال أبوحامد رحمه الله: أما الدرجة الأولى فهى التعرف ونعنى به: طلب المعرفة بجريان المنكر وهو التجسس.

وذلك منهى عنه كما سيأتى فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

ثم قال رحمه الله: فلا ينبغى له أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما جرى فى داره، نعم إن أخبره عدلان ابتداء بأن فلانا يشرب الخمر فى داره، أو بأن فى داره خمرا يعده للشرب؛ فله إذ ذاك أن يدخل داره ولايلزمه الاستئذان. هذا قول أبى حامد ولم يذكر إذن الإمام فى ذلك.

لكن قال أبوطالب عمربن الربيع فى كتابه الأمر بالمعروف: فإن قيل: لم أجزتم للإمام الهجوم على قوم اجتمعوا على المسكر وعلى الملاهى أو على من يبيع المسكر فى داره أو نحو هذا.؟

قيل: إن للإمام أن يعاقب مثل هؤلاء بما هو أعظم من الهجوم عليهم فى منازلهم ـ كما سيأتى فى الدرجة الخامسة من تحريق عمربن الخطاب وعلى بن أبى طالب ـ رضى الله عنهما ـ بيتين وجدا فيهما خمرًا ـ ولاريب أن إحراق المنازل أعظم من الهجوم عليها.

فإن قيل: أوليس بيت المؤمن حرز له؟ قيل: هو حرز له ما كان على إيمانه وستره، فإن أصاب حدا أو دما واعتصم ببيته كان للإمام أن يأمر بالهجوم عليه وأن يستخرجه من بيته ليقام عليه مايستحقه من الحد. وكذلك لو سرق أو قطع

الطريق ثم صار إلى بيته كان للإمام أن يهجم عليه في بيته، ويستخرج منه أموال المسلمين، ويفعل معه ما يستحقه.

ومن كان يبيع الخمر في بيته أنكرنا عليه بالعظة ولم نهجم عليه إلا بأمر السلطان أو أمرائه، ويجب علينا أن ننهى ذلك إليهم، وعليهم أن يهجموا عليه ويكسروا ما أصابوا عنده، ويعاقبوه بما يرون من العقوبة، وإن أمرنا بالهجوم عليهم وجب علينا أن نهجم، وأن نكسر ما أصبنا، وليس لنا أن نعاقبهم لأن العقوبة إنما هى للإمام وأمرائه، فإن باع ذلك فى الأسواق والطريق ظاهراً، وجب على المسلمين أن يمنعوه لإن اظهار ذلك استخفاف بالمسلمين، وللإمام وأمرائه أن يعاقبوه وليس ذلك للعوام.

قال الغزالى رحمه الله: فإن أخبره عدلان أو عدل واحد ـ وبالجملة كل من تقبل روايته دون شهادته ـ فى جواز الهجوم على داره بقول هؤلاء نظر واحتمال، والأولى أن يمتنع لأن له حقا فى أن لايدخل إلى داره بغير إذنه، ولايسقط حق المسلم عما يثبت عليه حقه إلا بشهادة عدلين. انتهى.

وقد قيل: إنه كان نقش خاتم لقمان ـ عليه السلام ـ الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت، فينبغى أن لايقبل فى الإخبار بالمنكر إلا قول عدلين كما تقدم فى الركن الثالث قال الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين**﴾.

وروى الإمام أحمد في سبب نزول هذه الآية بسنده من الحارث من ضرار الخزاعى ـ رضى الله عنه ـ قال: قدمت على الإسلام فدخلت فيه وأقررت به، ودعانى إلى الزكاة فأقررت بها وقلت: يارسول الله أرجع فأدعو إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لى جمعت زكاته فيرسل إلى رسول الله ﷺ رسولا لأبان كذا وكذا ليأتيك ماجمعت من الزكاة فمن استجاب له وبلغ الإيمان الذى أراد رسول الله ﷺ، نعم ارجع إليهم فادعهم إلى الإسلام وأداء الزكاة، فرجع إلى قومه فدعاهم فأسلموا، فلما كان بعد ذلك احتبس الرسول فلم يأته فظن

الحارث أنه قد حدث فيه سخط من الله ورسوله فدعا بكبراء قومه، فقال لهم: إن رسول اللهﷺ كان وقت لى وقتا يرسل إلى رسوله ليقبض ما كان عندى من الزكاة وليس من رسول اللهﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع، فأتى رسول اللهﷺ قال: يارسول الله إن الحارث منعنى الزكاة وأراد قتلى، فضرب رسول اللهﷺ البعث إلى الحارث، وقد أقبل الحارث بأصحابه إذ استقبل البعث وفصل من المدينة لقيهم الحارث.

فقالوا : هذا الحارث، فلما غشيهم.

قال لهم: إلى من بعثتم قالوا إليك؟

قال: ولم؟ قالوا: إن رسول اللهﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعته الزكاة وأردت قتله.

قال: لاوالذى بعث محمداً بالحق مارأيته ولا أتانى فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال: منعت الزكاة وأردت قتل رسولى؟ قال: والذى بعثك بالحق مارأيته ولا أتانى، وما أقبلت إلا حين احتبس على رسول رسول الله ﷺ خشيت أن تكون كانت سخطة من الله ورسوله فنزلت: ﴿**ياأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق**﴾ إلى قوله تعالى: ﴿**عليم حكيم**﴾

قال بعض المفسرين وفى الآية دليل على قبول خبر الواحد إذا كان عدلا لأنه سبحانه إنما أمر فى الآية بالتثبت عند نقل خبر فاسق. وفيها دليل أيضا على فساد قول من قال إن المسلمين كلهم عدول حتى يثبت الجرح؛ لأن الله تعالى أمر بالتثبيت قبل القبول، ولامعنى للتثبيت بعد إنفاذ الحكم، فإن حكم الحاكم قبل التثبت فقد أصاب المحكوم عليه بجهالة، وإن قضى بما يغلب على الظن لم يكن ذلك عملاً بجهالة كالقضاء بالشاهدين العدلين، وقبول قول العالم المجتهد وإنما العمل بجهالة قبول قول من لايحمل غلبة الظن بقوله.

فصـــل

وأما الدرجة الثانية فهى التعريف

فإن المنكر قد يقـدم عليه المقدم بجهله، فإذا عرف أنه منـكر تركه كالسوداى يصـلى ولا يحسـن الركوع والسـجود فيـعلم أن ذلـك لجهلـه بأن هذه ليـست بصلاة، ولو رضى بأن لايكون مصليا لترك أصل الصلاة فيجب تعريفه باللطف من غـير عـنف؛ وذلك لأن فـى ضمن الـتعـريف نسـبة إلى الجـهل والحـمق والتجهيل إيـذاء، وقل أن يرضي الإنسان بأن ينسب إلى الجهـل بالأمور لاسيما بالشرع، وكذلك ترى الذى يغلب عليه الغضب كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل، وكيف يـجتهد فى مجاهدة الحق بـعد معرفته خيفة أن تـنكشف عورة جهله، والطباع أحـرص على ستر عورة الجهل منها على ستـر العورة الحقيقة، لأن الجهل قبح فى صـورة النفس وسواء فى وجهها، صاحبـه ملوم عليه لأن قبح النفـس أشد من قبح البدن وهو غيـر ملوم على قبح البدن لأنـه خلقة لم تدخل تحت اختياره، ولا فى اختياره إزالته وتحسينه، والجهل قبح ويمكن إزالته وتبديله بحسن العـلم فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهـله، ويعظم ابتهاجه فى نفـسه بعلمه، ثـم لذته عند ظهـور جمال علمـه لغيره، وإذا كان التـعريف كشفا للعورة مؤذيا للقلب فلابـد أن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق فيقال له: إن الإنسان لايولد عالمًا ولقد كنا أيضا جاهلين بـأمور الصلاة فعلمنا العلماء، ولعل قريتك خالية من العلماء أو عالمهـا مقصر فى شرح أمور الصلاة وإيضاحها، إنما من شرط الصـلاة الطمأنينة فـى الركوع والسجود، فهـكذا يتلطف به لـيحصل التعريـف من غير إيذاء المسـلم فإن إيذاء المسلـم حرام محظور، كمـا أن تقريره على المنكر محـظور، وليس من العقلاء من يغسل الـدم بالدم أو بالبول، ومن اجتنب محظور السـكوت على المنكر واستبدل منه محظـور الإيذاء للمسلم مع الاستغنـاء عنه فقد غسـل الدم بالبول، وأما إذا وقـعت على خطأ فـى غير أمر الدين فلاينبغى أن ترده عليه لأنه يستفيد منك ويصير لك عدواً، إلا إذا علمت أنه قابل مغتنم للعلم وذلك عزيز جداً.

قال بعضهم: يجب على المعلم أن لايخيف، وعلى المتعلم أن لايأنف وسيأتى فصل فى استحباب الرفق فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

ثم ليكن وعظه فى هذه الدرجة تعريضا وإرشادًا من غير تنصيص على شخص.

وقد روى أبو داود فى سننه من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا؟.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رجاله رجال الصحيح.

قوله: ما بال: أى ما حال. ففى الحديث عدم مواجهة صاحب المعصية بمعصيته؛ لأن المقصود يحصل له ولغيره بدون فضيحة وشناعة عليه، وفيه المبالغة فى إزالة المنكر والتغليظ فى تقبيحه. والله أعلم.

وروى أبو بكر بن الخلال بإسناده أنه قيل لإبراهيم بن أدهم الرجل يرى من الرجل الشىء ويبلغه عنه أيقول له؟

قال: هذا تبكيت، ولكن يعرض.

وسأل الإمام أحمد رجل فقال: أكون فى المجلس تذكر فيه السنة لايعرفها غيرى أفاتكلم بها؟

فقال: أخبر بالسنة ولا تخاصم عليها، فأعاد عليه القول فقال: مارأيك إلا رجلاً مخاصمًا.

وهذا المعنى روى عن مالك فأنه أمر بالإخبار بالسنة قال: فإن لم يقبل منك فاسكت.

قال أبوحامد: ومن اجتنب محظور السكوت على المنكر واستبدل عنه محظور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول.

قال سالم بن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهم - نظر عمر إلى رجل أذنب ذنباً فتناوله بالدرة.

فقال الرجل: والله ياعمر لئن كنت أحسنت فقد ظلمتنى، ولئن كنت أسأت فماعلمتنى.

قال: صدقت فاستغفر له. دونك فاقتد من عمر، فقال الرجل: أهبها الله وغفر لى ولك.

رواه ابن أبى الدنيا.

أما إذا وقفت على خطأ من غير أمر الدين فلاينبغى أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علمًا ويصير لك عدوًا، إلا إذا علمت أنه يغتنم العلم وذلك عزيز جدًا والله تعالى أعلم.

فصل

وأما الدرجة الثالثة فهى النهى بالوعظ والنصح والتخويف بالله عزوجل وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكرًا، أو فيمن أصر عليه بعد أن عرف كونه منكرًا، كالذى يواظب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجرى مجراه، فينبغى أن يوعظ ويخوف بالله تعالى ونورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد فى ذلك، ونحكى له سير السلف وعادة المتقدمين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر الرحمة ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفس واحدة كما سيأتى ببابه ذلك فيما بعد إن شاء الله، ومن الناس من يستفزه الزهو والعجب فإن وعظ عنف، وإن وعظ أنف، قال بعض المحققين: فذلك فى الدرك السابع من النار.

والفرق بين الوعظ والملامة أن الموعظة تقبح الفعل المذموم وتذمه عند عامله، قلبك يرحم ويعطف عليه قاصدًا بذلك الذم نفسه الأمارة بالسوء التى دعته إلى فعل المذموم، تريد أن تقمعها به حتى تنكسر وتذل، فذلك منك نصرة للحق وعطف على أخيك وتكون معينا له على نفسه بذلك.

وينبغى أن يكون ذلك الوعظ سرًا فيما بينه وبينه فى أول مرة فإن الله سبحانه وتعالى من كرمه وستره على عبده الخاطىء يستر ذنوبه إذا حاسبه كما فى الصحيحين ومسند وأحمد من حديث ابن عمر - رضى الله عنه -.

قال: إن الله ليدنى المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس ويقرره بذنوبه ويقول له أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا ؟ الحديث.

روى البيهقى بسنده عن أم الدرداء ـ رضى الله عنها ـ أنها قالت: من وعظ أخاه بالعلانية فقد شانه، ومن وعظه سراً فقد زانه وكذلك روى عن الإمام الشافعى أنه قال: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه.

وذكر أبوعمر بن عبدالبر فى كتابه بهجة المجالس عن مسعر أنه قال: رحم الله من أهدى إلى عيوبى فى سر بينى وبينه فإن النصيحة فى الملأ تفريغ.

وروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن ابن وديع

قال: قال سليمان الخواص: من وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهى نصيحة ومن وعظه على رؤوس الخلق فإنما وبخه.

وفى شعب الإيمان البيهقى بسنده عن عبدالرحمن بن مطرف

قال: كان الحسن بن صالح بن حيى إذا أراد أن يعظ أخا له كتب فى اللوح وناوله.

وقيل لأبى على الفضيل بن عياض أن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان

فقال فضيل: ما أخذ منهم إلا دون حقه ثم خلا به وعزله ووبخه،

فقال سفيان: يا أبا على إن لم تكن من الصالحين فإنا لنحب الصالحين.

وقال بعض السلف: ينبغى أن يكون الوعظ والنصح فى سر لايطلع عليه أحد، فما كان على الملأ فهو توبيخ وفضيحة، وما كان فى السر فهو شفقة ونصيحة

وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية بسنده عن مرة بن شراحيل

قال: سئل سليمان بن ربيعة عن فريضة فخالفه عمرو في أربعة أنواع الأول: أن يذكر مافى القرآن من الآيات المخوفة للعاصين والمذنبين، وكذلك ماورد من الأحاديث والآثار وأقوال السلف من العلماء والصلحاء وغيرهم وذلك باب واسع يضيق هذا المحل بذكره.

النوع الثاني: أن يذكر حكايات الأنبياء والسلف وماجرى عليهم من المصائب بسبب ذنوبهم فذلك شديد الوقع ظاهر النفع فى قلوب الخلق، مثل أحوال آدم عليه السلام فى عصيانة ومالقيه من الإخراج من الجنة، ومثل ماعوقب به سليمان بن داود عليهما السلام على خطيئته فسلب ملكه أربعين يومًا، وكذلك يوسف لما قال: اذكرني عند ربك قال تعالى: ﴿**فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث فى السجن بضع سنين**﴾ إلى غير ذلك، وإن ذلك لم يرد به القرآن والأخبار وورود الأسمار بل الغرض به الاعتبار والاستبصار؛ ليعلم أن الأنبياء لم يتجاوز عنهم فى الذنوب الصغار فكيف يتجاوز عن غيرهم؟ بأن عوجلوا بالعقوبة ولم يؤخروا إلى الآخرة، فما ينبغى أن يكثر منه على أسماع المصرين فإنه نافع فى تحريك دواعى الانكفاف والإقلاع عن المعاصى بالتوبة.

النوع الثالث: أن يقرر عندهم أن تعجيل العقوبة فى الدنيا أمرمتوقع على الذنب، وأن كل مايصيب العبد من المصائب فهو بسبب خباياته، فكم من عبد يتساهل فى أمر الآخرة، ويخاف من عقوبة الله فى الدنيا أكثر لفرط جهله، فينبغى أن يخوف به، فإن الذنوب كلها يتعجل شؤمها فى الدنيا كما يجرى لداود وغيره فمن تقدم ذكره حتى يضيق على العبد رزقه بسبب ذنبه.

كما روى ابن ماجة والحاكم وصححه من حديث ثوبان مرفوعًا: إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه.

وقال ابن مسعود: أنى لأحسب أن العبد ينسى العمل بذنب يصيبه.

وقال بعض السلف: ليست اللعنة سوادا فى الوجه، ونقصانا فى المال إنما اللعنة أن لاتخرج من ذنب إلا وقعت فى مثله أو شر منه وهو كما قال؛ لأن اللعنة هى الطرد والإبعاد، فإذا لم يوفق للخير وتيسر له الشر فقد أبعد، والحرمان عن رزق التوفيق أعظم حرمانا، وكل ذنب يدعو إلى ذنب آخر ويتضاعف فيحرم العبد به عن رزقه النافع فى مجالسة العلماء والصالحين بل يمقتونه، وحكى عن بعض العارفين أنه كان يمشى فى وحل جامعًا ثيابه محترزًا حتى زلفت رجله وسقط، فقام وهو يمشى فى وسط الوحل ويبكى ويقول مثل العبد لايزال يتوقى الذنوب ويخافها.

حينئذ عن القلوب وقارهم؛ حيث لم يكن صادراً من القلب؛ فلأجل ذلك لم يدخل فى القلب بل الواعظ ينحرف؛ والمستمع يتكلف بعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

فصل

وأما الدرجة الرابعة من درجات النهى عن المنكر: فهى السب، والتعنيف بالقول الغليظ الخشن وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادىء الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح ذلك مثل: قول ابراهيم صلوات الله عليه:

﴿أفٍّ لكم ولما تعبدون من دون الله﴾ ومعنى القول الخشن أن تقول: يا فاسق، يا أحمق، يا جاهل ألا تخاف الله؟ ألا تستحى من الله؟ أو فى معنى ذلك.

والأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله كما فى حديث شداد بن أوس عن رواية الترمذى(١) وابن ماجة مرفوعاً.

ثم يجب أن يكون قصد الآمر الناهى بتغليظ القول وتخشينه رجوع المأمور عن ذلك المنكر لا الانتصار لنفسه هو؛ لكونه رد كلامه أولاً، أو لاستهزائه به فإن الآمر الناهى ربما يكون مخلصاً فى ابتداء الإنكار فإذا رد كلامه ثارت نفسه وأغلظ فى الكلام فخرج بذلك عن دائرة الإخلاص ووقع فى الحمق والغضب المنهى عنه وصار ممن يجب الإنكار عليه وممن يغسل الدم بالبول.

وهنا تنبيه

وهو أن المأمور بالمعروف إذا رجع فى أثناء الكلام الغليظ عن ذلك المنكر فإن سكن غضب الآمر، وأمسك عن الكلام متى زال المنكر علمنا أنه مخلص وأنه لم يكن قصده إلا زوال المنكر وقد زال فلم يكن للكلام الغليظ فائدة وإن لم يسكن غضبه واسترسل فى الكلام علمنا أن الحامل له غضب النفس وباعث الانتصار.

---

(١) فى كتاب صفة القيامة برقم ٢٧٢٠ بمعناه.

وهنا تنبيه ثان:

وهو أن المنهىّ عن المنكر إذا استهزأ بالآمر، وسبه بإغلاظ الكلام وتخشين القول له وقام إنسان مقامه فى ذلك فأغلظ القول للمأمور فرجع إلى كلامه وترك المنكر فإن كان ذلك يسر الآمر ويفرح به ويرى لله تعالى المنة عليه؛ إذ صان لسانه عن الكلام السيىء وإيجاش قلب أخيه المسلم، وزال المنكر، وأنه حصل له ثواب نيته وأجر ما أصيب به من الاستهزاء أو السب فهو مخلص، وإن كان الآمر لا يرد عن الشروع فى الكلام الغليظ والسب ويثقل عليه كون المنكر زال بكلام غيره فهو غير مخلص والله أعلم.

وأما اللعن والطعن فى النسب فلا يجوز لأحاديث تأتى فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

قال أبو حامد: ولهذه الدرجة أدبان: أحدهما أن لا يقدم على الفحش من القول إلا عند الضرورة والعجز عن اللطف.

والثانى: أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه، بل يقتصر على قدر الحاجة فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزجره فلا ينبغى أن يطلقه بل يقتصر على إظهار الغضب ولو علم أنه إذا تكلم لضرب ولو اكفهر وأظهر الكراهة لم يضرب لزمه ولم يكفه الإنكار بالقلب بل يلزمه أن يقطب وجهه ويظهر الإنكار وقد قال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه، إذا لم تستطع أن تغير على الفاجر فاكفهر فى وجهه وسيأتى الكلام على الهجران وما يتعلق به فى الباب الرابع إن شاء الله.

وقال ابن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً فلا يستطيع فيه غيراً أن الله يعلم من قلبه أنه له كاره.

رواه ابن أبى الدنيا مطولاً.

وفى رواية انها ستكون هنات وهنات فبحسب امرىء إذا رأى منكراً أن لا يستطيع له غيراً فذكره.

والهنات هنا الأمور المنكرة بفعل الكراهة وأحب عند العجز عن التغيير باليد واللسان لما سلف وتقدم والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصل

فى تغيير المنكر باليد

وأما الدرجة الخامسة: فهى التغيير باليد وذلك: ككسر الملاهى، وإراقة الخمر، وخلع الحرير عن رأس لابسه وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير، وإخراجه عن الدار المغصوبة بجر رجله وإخراجه من المسجد إذا كان جالساً وهو جنب بغير وضوء وما يجرى مجراه، ويتصور ذلك فى بعض المعاصى دون بعض، وأما معاصى اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها كما قال الغزالى وغيره.

وقال أبو طالب عمر بن الربيع -فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: «فأما ما يقوم به جماعة المسلمين فمثل إغاثة المظلوم إذا استغاث بالمسلمين فمن يأخذ ماله، أو يناله بالضرب، أو القتل، أو يتعدى على حرمه أو ولده فإن على جماعة المسلمين منعه ولايجوز لهم ترك المظلوم فى يده يفعل به ما يريد، وعليهم كسر آلة اللهو وإراقة الخمر وخلع الحرير عن لابسه مع الاستطاعة.

وأما ما يجب على فاعله الإنكار بالحبس أو التأديب من تضييع الفرائض ومنع الحقوق فإن الحبس والتأديب لا يقوم به إلا الإمام أو نائبه وإنما يلزم إنكار ذلك باللسان.

فإن قيل: فهل يجوز أن يقصد المنكرون إلى قتل المتعدى؟

قيل: إن كان يمكنهم أن يمنعوه من غير أن يقصدوا قتله لم يجز لهم أن يقصدوا ذلك. وإن كان لا يمكنهم أن يمنعوه من الظلم إلا بما يؤدى إلى تلف نفسه وجب عليهم قتاله وإن صار إلى ما فيه تلفه». انتهى.

جاهد أعداء الله وأعد لهم الكتائب

ولا تبغ على أحد من خلق الله تكن غالب

فصل

قال جماعة من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم: وللمنكر كسر آلة اللهو، وصور الخيال، ودف الصنوج،م وشق وعاء الخمر، وكسر دنه ان تعذر الإنكار بدون ذلك وقيل: مطلقاً كما سيأتي.

ونقل أبو بكر أحمد بن محمد الأثرم وإبراهيم بن الحارث عن الإمام أحمد فى زق الخمر: يحله فإن لم يقدر على حله يشقه.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فظاهره أنه لا يجوز كسره مع القدرة على إراقته وهو اختيار القاضى أبو يعلى كما قال أبو حامد، ويتوقى فى إراقة الخمر كسر الأوانى إن وجد إليه سبيلاً فإن لم يقدر إلا بأن يرمى ظروفها بحجر فله ذلك.

قال العلامة ابن القيم فى الطرق(١) الحكمية: ولا ضمان فى كسر أوانى الخمر وشق زقاقه ثم قال:

قال المروذى: قلت لأبى عبدالله: لو رأيت منكراً فى قنينة أو قربة تكسر أو تصب؟

قال: تكسر. وقال أبو طالب: قلت أمر على المسكر القليل أو الكثير أكسره؟ قال: نعم تكسره.

فظاهر ذلك «جواز الكسر وأصح الروايتين عن إباحة إتلاف وعاء الخمر» وعدم ضمانه مطلقاً لأنها كانت حائلاً بينه وبين الخمر حتى قال أبو حامد: ولو ستر الخمر ببدنه لكنا نقصد بدنه بالضرب لنتوصل إلى إراقة الخمر فإذا لا تزيد حرمة ملكه فى الظروف على حرمة نفسه. انتهى.

فعلى هذه الرواية لا ضمان.

وفى سنن أبى داود والترمذى من حديث أبى طلحة زيد بن سهل الأنصارى (رضى الله عنه) أنه قال: يا نبى الله إنى اشتريت خمراً لأيتام فى حجرى

فقال: اهرق الخمر واكسر الدنان.

---

(١) انظر ص ٤٠٢.

هذه رواية الترمذى وقال: وقد روى عن أنس بن أبى طلحة كان عنده خمر لأيتام وهو أصح.

ورواية أبى داود عن أنس أن أبا طلحة سأل النبى ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً فقال: اهرقها.

قال: أولا أجعلها خلاً؟

قال: لا.

وخرج الترمذى هذه الرواية أيضاً وقال فيه: حديث حسن صحيح.

ورواه رزين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه قال لرسول الله ﷺ: إنى اشتريت خمراً لأيتام فى حجرى قال: اهرقها واكسر الدنان.

وروى الدارقطنى فى السنن بإسناد صحيح عن عبدالله بن أبى الهذيل قال: كان عبدالله بن مسعود (رضى الله عنه) يحلف بالله إن التى أمر بها رسول الله ﷺ حين حرمت الخمر أن تكسر دنانها وأن تكفأ عن التمر والزبيب.

وفى مسند أحمد من حديث ابن عمر رضى الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المربد، فخرجت معه، فكنت عن يمينه، وأقبل أبو بكر فتأخرت له فكان عن يمينه ودرت عن يساره فأتى رسول الله ﷺ فإذا بزقاق على المربد فيها خمر قال ابن عمر: فدعانى رسول الله ﷺ بالمدينة قال: وما عرفت المدية إلا يومئذ فأمر بالدنان فشقت ثم قال: لعنت الخمر وذكره.

وفى رواية قال ابن عمر: أمرنى رسول الله ﷺ أن آتيه بالمدية وهى الشفرة فأتيته بها فأرسل بها فأهرقت، ثم أعطانيها وقال: أعذ على بها ففعلت وخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق الخمر قد جلبت من الشاش فأخذ المدية منى فشق ماكان من تلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معى ويعاونونى وأمرنى أن آتى الأسواق كلها فلا أجد فيها زقاً إلا شققته ففعلت فلم أترك فى أسواقها زقاً إلا شققته.

وفى الصحيحين[1] من حديث أنس بن مالك.

---

(١) البخارى فى كتاب الأشربه باب نزل تحريم الخمر الفتح ٧/ ١٢٠ ومسلم فى كتاب الأشربة باب شرب الخمر رقم ٢٢٥٧.

قال: كنت أسقى أبا عبيدة بن الجراح وأبـا طلحة وأبى بن كعب شرابا من فضيح وتمر فأتاهم آت.

فقال: إن الخمر قد حرمت.

فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرة فـاكسرها، فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت.

وقيل: يجب الضمان فيما ينبغى بالغسل فقط وهو اختيار أبى عبدالله محمد ابن القوى من نظمه كما سيأتى قريباً.

وقال أبو حـامد الغزالـى: ولو كان الخمـر فى قوارير ضـيقة الرؤوس فـلو اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه فله كسرها فإن ذلك عذر وإن كان لا يحذر ظـفر الكفار به ومنـعهم إياه ولكن كان يـضيع فيه زمانه ويـتعطل أشغاله عليه فله كسرها. انتهي.

فإن قيـل: فهلا جاز كـسر أوانى الخمـر إذا لـم يتعـذر إراقتها زجـراً؟ والجر بالرجل فى الإخراج من الدار المغصوبة زاجراً.

قال أبو حامد: إنما يكون الزجر عن المستقبل والعقوبة على الماضى، والدفع عن الحاضر وليس لآحاد الرعية إلا الدفع، وهو إعدام المنكر، فما زاد على قدر إعدام المنكر فهو: إما عقوبة علـى جريمة سابقة، أو زجراً عن لاحق وذلك إلى الولاة لا إلى الرعية فللوالى أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه.

ثم قال فى مكان آخـر: لو أريقت الخمر أولاً لم يجز كسـر الأوانى بعدها، فإنما جاز كسرها تبعاً للخمر فـإذا حلت عنها فهو إتلاف مال إلا أن تكون ضاربة بالخمر لا تصلح إلا لها.

فكأن الفعل المتقول عن الصدر الأول كان مقروناً بمعنيين:

أحدهما: شدة الحاجة إلي الزجر.

والآخر: تبعية الظروف للخمر التى هى مشغولة بها.

وهما معنيان مؤثران لا سبيل إلى حذفهما.

ومعنى ثالث: وهو صدور هذا عـن رأى صاحب الأمر لعلمه بـشدة الحاجة إلى الزهد وذلك أيـضاً مؤثر فلا سبيل إلى إلـغائه فهذه تصرفات دقيـقة يحتاج الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر لا محالة إلى معرفتها. انتهي.

قال ابن مفلح: وذكر صاحب النظم: إنما يـضمن إذن ما يطهر بغسله فقط كذا قال: قال: يقـبل قول المنكر فى التعـذر لتيقن المنكر، والـشك فى موجب التضمين، والأولى أن يـقال: إن كان ثمة قرينة، وظاهر حـال عمل بها، وإلا احتمـل ما قال، واحتمـل الضمان للشـك فى وجود السبـب المسقط للـضمان والأصل عدمه.

قال أبو بـكر المروزى: سألت أبـا عبدالله عن كسر الـطنبور. قال: تـكسر. قلت: والطنـبور الصغير يكون مع الـصبى؟ قال: يكسر أيضـاً. قلت: أمر فى السوق فـأرى الطبول تبـاع أكسرها؟ قال: ما أرى تـقدر. إن قويت يا أبـا بكر يعنى إن قـويت فاكسرها -قـلت: أدعى إلى غسل المـيت فأسمع صوت الـطبل قال: ان قدرت على كسره وإلا فاخرج. وقال الأثـرم: سمعت أبا عبدالله يسأل عن رجل كسر عوداً كان مع أمه لإنسان. فهل يحرقه أو يصلحه؟

قال: لا أرى عليه بأساً أن يكسره ولا يحرقه ولا يصلحه.

وقال أبو اسحـق إبراهيم بن هانىء: قـلت لأحمد: والدف الذى يـلعب به الصبيان؟

قال: يروى عـن أصحاب عبـدالله بن مسعود (رضـى الله عنه) أنهـم كانوا يتبعون الأزقة ينقرون الدفوف. انتهى.

قال أحمد بن حمدان فى الرعاية: وله كسرآله التنجيم.

والسحر والتـعزيم والطلمسات وتمزيـق كتب ذلك ونحوه مجانـاً يعنى أن له إولا تبغ على أحد من خلق الله تكن غالب

تلاف ذلك مطلقاً ومراده غيره فى هذا ومثله أنه يجب إتلافه لأنه منكر.

قال العـلامة ابن القيـم: وآلات الملاهى كالطـنبور يجـوز إتلافها عنـد أكثر الفقهاء، وهو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عن قوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فأخذ الشطرنج فرمى به.

قال: قد أحسن. قيل: فليس عليه؟

قال: لا: قيل له: وكذلك إن كسر عوداً أو طنبوراً؟

قال: نعم.

وقال عبدالله: سمعت أبى قيل له: فى رجل يرى مثل الطنبور أو العود أو الطبل أو ما أشبه هذا: ما يصنع به؟

قال: إذا كان مكشوفاً فاكسره.

وقال يوسف بن موسى وأحمد بن الحسن: إن أبا عبدالله سئل عن الرجل يرى الطنبور أو المنكر أتكسر؟

قال: لا بأس.

وقال أبو صقر: سألت أبا عبدالله عن رجل رأى عودًا أو صنبوراً فكسره ما عليه؟ قال: قد أحسن وليس عليه فى كسره شيء.

وقال إسحاق بن إبراهيم: سألت أبا عبدالله عن الرجل يكسر الطنبور أو الطبل عليه فى ذلك شيء؟

قال: تكسر هذا كله وليس يلزمك شيء؟

وقال القاضى أبو الحسين محمد بن أبى يعلى: لا تختلف الرواية عن أحمد رحمه الله أنه إذا كسر عودًا أو مزمارًا أو طبلاً لم يضمن قيمته لصاحبه.

والدليل على كسر ذلك كله ومحقه أن الله سبحانه وتعالى أخبر عن كليمه موسى عليه السلام أنه حرق العجل الذى عبد من دون الله، ونسفه فى اليم وكان من ذهب وفضة وذلك محق له بالكلية.

وقال عن خليله إبراهيم عليه السلام: «فجعلهم جذاذًا» وهو الفتات وذلك نص فى الاستئصال.

وفى مسند [1] الإمام أحمد ومعجم الطبرانى وغيرهما من حديث أبى إمامة الباهلى (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ قال: «إن الله بعثنى رحمة للعالمين، وهدى للعالمين وأمرنى ربى بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية». لفظه للطبرانى.

وروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بإسناده عن عبدالرحمن بن زبيد بن الحارث.

قال: رأى جدى زبيد بيد جارية من الحى دناً فأخذه فضرب به الأرض حتى كسره.

وقال: رأيت جدى زبيدًا رأى غلامًا معه زمارة قصب فأخذها فشقها.

وفى الصحيحين[2] من حديث أبى هريرة مرفوعاً: «والذى نفسى بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية».

فهؤلاء رسل الله إبراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله عليهم وسلامه كلهم على محق المحرم وإتلافه بالكلية وكذلك الصحابة(رضى الله عنهم أجمعين).

قال صاحب المقنع: ومن أتلف مزمارًا أو طنبورًا أو صليباً أو كسر إناء ذهب أو فضة أو إناء خمر لم يضمنه.

وعنه يضمن آنية الخمر إن كان ينتفع بها فى غيره.

قال أبو البركات زين الدين أبى المنجا التنوخى: أما كون من أتلف مزماراً أو صنبوراً أو صليبًا لا يضمنه، فلأن بيع ذاك لا يحل فلم يضمنه كالميتة. ودليل تحريم بيع ذلك كله: قول النبى ﷺ: «بعثت بمحق القينات والمعازف».

(١) ٥/ ٢٥٧.

(٢) البخارى فى كتاب الأنبياء باب نزول عيسى الفتح ١٠/ ١٥٠ ومسلم فى كتاب الإيمان باب نزول عيسى برقم ١٥٧.

وأما كون من كسر إناء فضة أو ذهب لا يضمنه فلأن اتخاذه محرم فلم يصادف الإتلاف شيئًا مباح البقاء، فلم يضمن كإتلاف الخنزير ولأنه أتلف ما ليس بمباح فلم يضمنه كالميتة. انتهى.

قال المروذى: قلت لأبى عبدالله: دفع إلى إبريق فضة لأبيعه ترى أن أكسره أو أبيعه كما هو؟

قال: اكسره.

وقال: قيل لأبى عبدالله: إن رجلاً دعا قوماً، فجىء بطست فيه فضة وإبريق فكسره، فأعجب أبا عبدالله كسره.

وقال أيضا: بعث بى أبو عبدالله إلى رجل بشىء، فدخلت عليه، فأتى بمكحلة رأسها مفضض، فقطعها، فأعجبه ذلك وتبسم.

قال ابن القيم: ووجه ذلك أن الصياغة محرمة فلا قيمة لها، ولا حرمة وأيضاً فتعطيل هذه الهيئة مطلوب فهو بذلك محسن وما على المحسنين من سبيل. انتهي.

قال ابن منجا: وقيل يضمن: وما كونه لا يضمن إناء الخمر على المذهب فلحديث أنس السالف فى هذا الفصل من رواية الصحيحين.

وقال صاحب الكافى: وإن كسر صليباً أو مزماراً لم يضمنه لأنه لا يحل بيعه فأشبه الميتة. وإن كسر أوانى الذهب والفضة لم يضمنها؛ لأن اتخاذها محرم، فإن كسر آنية الخمر ففيه روايتان:

أحدهما: يضمنها لأنها مال غير محرم، ولأنها تضمن إذا خلت فتضمن إذا كان فيه خمر كالدار.

والثانية لا يضمن.

لما روى ابن عمر أن النبى ﷺ: أمره بتشقيق زقاق الخمر. رواه أحمد.

واختلفت الرواية عنه فى كسر دف الصنوج فهل عليه الضمان؟ على روايتين ذكره فى الرعاية الكبرى. انتهى.

ونقل أبو عبدالله مهنا بن يحيى الشامى عن أحمد رحمه الله فى رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ.

قال: ينبغى أن يلقى بها ملح أو شيء يفسده.

قال أبو طالب عمر بن الربيع فى كتاب الأمر بالمعروف: فإن قيل: أيجوز لنا أن نكسر الملاهى؟ قيل: أما الطنبور والعود والطبل والمزمار وما أشبه ذلك فلنا أن نكسره كله إلا الدف وحده وهو المدور الذى ليس به جلاجل فإن رسول الله ﷺ قد أذن بالضرب به فى العرس.

فليس ينبغى أن يكسر إلا بإذن الإمام.

وأما آلات الخمر نحو القنان، والأقداح، والجرار، والخوانى، وما أشبه ذلك مما يصلح أن ينتفع به فى غير الفساد.

فقد اختلف الناس فيه فمنهم من قال: لا يكسر ومن كسر شيئًا كان عليه قيمته إلا الإمام وأمراءه فإن لهم أن يأمروا بكسره إذا كان فى ذلك عقوبة لأهلها؛ ليكون ذلك زجراً لهم ولغيرهم.

لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمر بحرق بيت خمار وجد فيه خمراً فلم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك، وكذلك أحرق على كرم الله وجهه بيت رجل كان يصنع الخمر كما سيأتى قريباً -إن شاء الله- فعلمنا بذلك أن للإمام أو نوابه أن يعاقبوا الفساق بكسر آنيتهم وإن كانوا ينتفعون بها فى غير فسقهم وسيأتى فى الباب الثامن الكلام على مشروعية التعزير بالعقوبات المالية ومن العلماء من قال: لجماعة المسلمين أن يكسروا الآنية إذا كان فيها الخمر.

فإن قيل: نعم إذا رأوا شيئًا من المنكر كان لهم أن يهريقوا أمر السلطان أو لم يأمرهم فإن قالوا: لم زعمتم ان لكم كسر الملاهى؟ قال: ليس بين أهل العلم فى ذلك اختلاف أن للمسلمين أن يكسروا هذه الملاهى وأن يمنعوا الفساق من استعمالها.

وقد روى مالك فى الموطأ عن نافع ان بن عمر رضى الله عنه كان إذا رأى أحداً من أهل بيته يلعب بالنرد ضربه وكسرها، ولا ضمان على مستأجر البيت فى حك تصاوير، ولا على الداخل فى الحمام إذا فعل ذلك.

قال المروذى: قلت لأحمد: الرجل يكتري البيت فيرى فيه تصاوير ترى أن يحكها؟ قال: نعم.

قال ابن القيم: وحجته:

ما روى[1] مسلم من حديث أبى الهياج حيان بن حصين الأسدى قال: قال على بن أبى طالب رضى الله عنه ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا أدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

وهذا يدل على طمس الصور فى أى شىء كانت وروى البخارى فى صحيحه من حديث ابن عباس: أن النبى ﷺ: (لما رأى الصور فى البيت لم يدخله حتى أمر بها فمحيت).

وروى أيضاً من حديث عائشة: أن النبى ﷺ كان لا يترك فى بيته شيئًا فيه تصليب إلا فضه.

قال أبو عبدالله بن عبدالقوى فى النظم:

وحل لمن يستأجر البيت حكه

التصاوير كالحمام الداخل أشهد

فإن قيل: أرأيتم إن وجدتم بعض الملاهى فى بعض الطريق مع قوم يحملونها أو يبيعونها أيجوز أن تكسروها؟ قيل: نعم لأنها لا تصلح إلا للهو الذى حرمه الله، كما أن لنا أن نهريق الخمر التى حرمها الله إذا وجدناها عند من يشربها أو يبيعها.

فإن قيل: أما يجوز أن ينتفع بالملاهى فى غير اللهو؟

قيل: لا يعلم للعود والطنبور والمزمار والطبل وما أشبه ذلك وجه فى الانتفاع غير اللهو إلا بإحراقها بمنزلة الحطب فإذا كسرناها دفعناها إلى صاحبها ينتفع بإحراقها إن شاء.

فإن قيل: أرأيتم إن كانت الملاهى لأطفال المسلمين أتكسرونها؟

---

(١) فى كتاب الجنائز باب الأمر بتسوية القبور برقم ١٩٧٥.

قيل: إذا كانت مثل الآلات التى يلهو بها الرجال كسرناها كما لو وجدنا عند أطفال المسلمين خمراً وجب علينا إراقتها.

وقد ضمن الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبدالقوى غالب ما تقدم ذكره فى هذه الدرجة لأبيات من منظومته فى الآداب الشرعية فقال -رحمه الله تعالى-:

ولا عزم فى دف الصنوج كسرته
ولا صور أيضاً، ولا آلة الردى
وآلة التنجيم وسحر ونحوه
وكتب حوت هذا وأشباهه أقدد
وبيض، وجوز للقمار، وبقدر ما
نزيل عن المذكور مقصد مفسد
ولا شق زق الخمر، أو كسر دنه
إذا عجز الإنكار دون التقدد
وأن يتأتى دونه رفع منكر
ضمنت الذى ينقى بتغسيله قد

قال العلماء: ويحرم التكسب بعمل آلات اللهو والتجارة بها والضرب ولو بلا عوض ويؤدب المعطى والمعطى قال أبو العباس بن تيمية: وآلات الملاهى لا يجوز عملها، ولا الاستيجار عليها عند الأئمة الأربعة. انتهى.

فصل

ويجب إنكار المنكر المغطى إذا تحقق فى إحدى الروايتين عن أحمد ذكرها صاحب الترغيب وأبو الحسين محمد بن أبى يعلى وقالا: هى أصح لأننا تحققنا المنكر.

ونص أحمد أيضًا فى رواية اسحق ومحمد بن أبى حرب فى وعاء الخمر وأشباه ذلك يكون مغطى بكسره وبتلفه.

وفى رواية ابن منصور فى الرجل يرى الطنبور والطبل مغطى والقنينة. إذا كان يعنى تبين أنه طنبور أو طبل أو فيها سكر. كسره.

وقال محمد بن أبى حرب: سألت أبا عبدالله عن الرجل يسمع المنكر فى دار بعض جيرانه.

قال: يأمره، فإن لم يقبل يجمع عليه الجيران ويهول عليه.

ونقل جعفر عن أحمد أيضاً فيمن يسمع صوت الغناء فى طريق. قال: هذا قد ظهر. عليه أن ينهاهم. ونقل عنه أن ينكر الطبل إذا سمع صوته.

وقال أحمد بن حمدان فى الدعاية: وقيل: من علم منكراً قريباً معه فى دار ونحوها دخلها وأنكره.

قال أبو العباس بن تيمية: ومن كان قادراً على إراقة الخمر وجب عليه إراقتها، وشق ظروفها، وكسر أوانيها. (وأهل الذمة إذا أظهروا الخمر فإنهم يعاقبون عليه أيضاً بإراقتها، وشق ظروفها، وكسر دنانها) وإن كنا لا نعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم.

قال ابن مفلح: وهذا ظاهر من عدم إنكار المنكر المستور، ولم نجد فيه خلافاً.

قال ابن عبدالقوى وغيره: المستتر: من فعل المنكر بموضع لا يعلم به جيرانه ولو فى داره فإن هذا معلن مجاهر غير مستتر.

قال أبو حامد الغزالى: فإن قلت فما حد الظهور والاستيتار؟

فاعلم أن من أغلق داره، وتستر بحيطانه، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية إلا أن يظهر فى الدار ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كأصوات المزامير، والأوتار، وإذا ارتفعت بحيث يجاوز ذلك حيطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار، وكسر الملاهى وكذلك إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم، بحيث يسمعه أهل الشوارع فهذا إظهار موجب للإنكار فإنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة، وإن علم لقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشراب فهذا محتمل، والظاهر جواز الإنكار وقد تستر أوانى الخمر وظروفه فى الكم، وتحت الذيل وكذلك الملاهى فإذا رؤى فاسق

وتحت ذيله شيء لم يجز أن يكشف عنه ما لم يظهره بعلامة خاصة فإن فسقه لا يدل على أن الذى معه خمر؛ إذ الفاسق محتاج أيضًا إلى الخل، وغيره فلا يجوز أن يُستدل إخفاؤه، وأنه لو كان خلا لما أخفاه، فإن كانت الرائحة فائحة فهذا محل النظر والظاهر أن له الإنكار، لأن هذا علاقة تفيد الظن والظن، يفيد العلم فى أمثال هذه الأمور وكذلك العود ربما يعرف بشكله إذا كان الثوب الساتر له رقيقاً فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت، وما ظهرت دلالته فهو غير مستور بل هو مكشوف وقد أمرنا أن نستر ما ستره الله وننكر على من أظهر لنا صفحته. انتهى.

قال ابن مفلح وجماعة: وإذا فاحت روائح الخمر فالأظهر جواز الإنكار.

قال الغزالى (رحمه الله): والإبداء له درجات فتارة يبدو بحاسة السمع. وتارة بحاسة الشم. وتارة بحاسة البصر. وتارة بحاسة اللمس. ولا يمكن أن يختص ذلك بحاسة البصر بل المراد العلم.

وهذه الحواس أيضاً تفيد العلم فإذا أبان يجوز أن يكسر ما تحت الثياب إذا علم أنه خمر. وليس له أن يقول: أرنى لأعلم ما فيه فإن هذا هو التجسس الذى نهى الله عنه؛ ومعناه طلب الأمارات المعرفة فإن حصلت وأورثته المعرفة حاز العمل بمقتضاها فأما طلب الأمارة المعرفة فلا رخصة فيه أصلاً وقال عمر بن الربيع الخشاب. فى كتاب الأمر بالمعروف باب الإنكار: «على أصحاب الملاهى إذا كان يسمعه الناس حتى يصل إليهم فى طرقهم ومساجدهم. منعوهم بالوعظ فإن انتهوا وإلا كان عليهم أن يعلموا السلطان. فإن فعلهم ذلك فى منازلهم إذا كان يسمعه الناس: هو استخفاف بالمسلمين كما لو أظهروا ذلك لأن أذاه يصل إلى المسلمين، وهم فى منازلهم كما يصل إليهم فى طرقهم. فيجب على السلطان منعهم بالهجوم عليهم وأن يعاقبهم بما يرى من العقوبة فإذا لم يصل المسلمون إلى السلطان أو أحد نوابه وجب عليهم الهجوم على أولئك وليس لهم أن يعاقبوهم، إنما العقوبة للسلطان فإن كان ذلك فى منازلهم لا يظهر للناس إلا بالخبر فليس لهم الهجوم ولكن بالعظة» انتهى.

فصل

قال القاضى أبو الحس محمد بن يعلـى: اختلفت الرواية عن أحمد (رحمه الله) فيمن تجارته الخمر هل يحرق بيته أم لا؟ على روايتين:

إحدى الروايتين يحرق لما روى أبو عبدالله بن بطة بسنده عن صفية بنت أبى عبيـد قالت: وجد عـمر بن الخطاب رضـى الله عنه فى بـيت رجل من ثـقيف شراباً فأمر به عمر فحرق، وكان يدعى رويشداً.

فقال عمر: انك فويسق لست برويشد.

وبسنده أيضاً عن الحارث بن عبدالله الأغور.

قال: شهد قـوم على رجل عند علـى بن أبى طالب (كرم اللـه وجهه) أنه يصنع الخـمر فى بيته فيـشربها. فأمر بها عـلى فكسرت. وحرق بيـته، وأنهب ماله، وجلد قفاه.

وقال أبو عـبدالله أحمد بـن منصور: للإمـام أحمد (رحمـه الله) عن رجل مسلم وجد فى بيته خمر؟

قال: يـراق الخمـر ويؤدب وإن كانـت تجارتـه يحرق بـيتـه كما فـعل عـمر برويشد).

وقال إسحاق بن راهويه كما قال أحمد.

وقد روى يحيى بن يـحيى الليثى عن مالك أنـه قال: لا أرى أن يحرق بيت الخمار وقال: وقد أخبرنى بعض أصحابنـا أن مالكا كان يستحب أن يحرق بيت المسلم الخمار الذى يبيع الخمر قيل له. فالنصرانى يبيع الخمر من المسلمين؟.

قال: إذا تقدم إليه، فلم ينته فأرى أن يحرق بيته فى النار. والرواية الأخرى عن أحمد: لا يحرق بيت من تجارته الخمر ولا يتلف لأنها كبيرة فلا يحرق بيت فاعلها كسائر الكبائر.

قال أبو حامـد: فإن قيل: فهلا جاز للـسلطان تخريب ديار الـفساق زجراً؟ قلنا: لو ورد الشرع بذلك لم يكن خارجاً عن سنن المصالح.

ولكننا لا نبتدع المصالح، بل نتبع فيها الشرع، وكسر الظروف قدكان فى بداية الشرع عند الحاجة إلى الزجر وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً، بل الحكم يزول بزوال العلة، ويعود بعودها. وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الإتباع ومنعنا آحاد الرعية لخفاء وجه الاجتهاد فيه. انتهى.

وقال حنبل: سمعت أحمد- رحمه الله- سئل عمن يعمل المسكر ويبيعه ترى أن يحول من الجوار؟

قال: أرى أن يوعظ من ذلك ويقال له. فإن انتهى وإلا نهى أمره إلى السلطان حتى يمتنع عن ذلك.

وقال ابن القاسم: سئل مالك (رحمه الله) عن فاسق يأوى إليه أهل الفسق والخمر وما يصنع به؟

قال: يخرج من منزلة وتكرى عليه الدار والبيوت.

قال: فقلت: ألا تباع؟ قال: لا.

لعله يتوب فيرجع إلى منزله.

قال ابن القاسم: يتقدم إليه مرة، أو مرتين، أو ثلاث فإن لم ينتبه أخرج، وأكرى عليه.

قال ابن رشد: قد قال مالك فى الواضحة: إنها تباع عليه. خلاف قوله فى هذه الرواية.

قال: وقوله فيها أصح؛ لما ذكره من أنه قد يتوب، ويرجع إلى منزله ولو لم تكن الدار له، وكان فيها بكراً أخرجه منها، وأكريت عليه ولم يفسخ كراؤه فيها.

قاله فى كرى الدور منها والله تعالى أعلم.

فصل

قال أبو بكر أحمد المروذى: قلت لأبى عبدالله (رحمه الله): فالرجل يدعى إلى وليمة فيرى ستراً عليه تصاوير؟

قال: لا ينظر إليها.

قلت: نظرت كيف أصنع أحرقه؟

قال: يحرق شيء الناس ولكن إن أمكنك خلعه خلعته.

قلت: فالرجل يكترى البيت فيه تصاوير ترى أن يحكها؟

قال: نعم.

قلت: فإن دخلت حمامًا فرأيت فيه صورة ترى أن أحك الرأس؟

قال: نعم.

وقال أبو الوفاء علـى بن عقيل: سئل أحمد (رحمه اللـه) هل يجوز تحريق الثياب التى عليها الصور؟

قال: لا يجوز لأنها يمكن أن تكون مفارش بخلاف غيرها.

قال أبو عبدالله مـحمد بن مفلح: فلا يـجوز على قول أحمد تحريـق الثياب التى عليها الصور، ولا المرقومة للبسط والدوس، ولا كسر حلى الرجال المحرم عليهم إن صلح للنساء ولـم يستعمله الرجال.

فصل

قال ابن القيم: ولا ضمان من تحريق الكتب المضلة وإتلافها.

قال أبو بـكر المروذي: قلت لأحـمد: استعرت مـن صاحب الحديث كـتاباً -يعنى فيه أحاديث رديئة- ترى أن أخرقه أو أحرقه؟

قال: نعم.

وذكر أبو عبدالله بن مفلح عن ابن عقيل أنه قال فى الفنون: لا يصح ابتياع الخمر ليريقها، ويصح ابتياع كتب الـزندقة ليحرقها؛ لأن فى الكتب الورق. ثم قال ابن[1] المفلح: ويتوجه قول أنه يجوز لأنـه استنقاذ كشراء الأسير ،كأن ابن عقيل إنما حكى ذلك عن غيره،فإن لفظه قيل لحنبل أيجوز شراء الخمر للإراقة؟

---

(١) انظر الآداب الشرعية ١/ ٣١٤

قال: لا، قلت الزندقة للتمزيق؟

قال: نعم.

قيل: فما الفرق؟

قال: فى الكتب مالية الورق.

قال حنبلى جيد الفهم: هذا باطل بآلة اللهو؛ فإن فيها خشباً ووتراً ولا يصح بيعها بما فيها من التأليف الذى أسقط لحكم مالية الآلة. حتى لو أحرقت لم يضمن فهلا أسقطت حكم ماليه الورق كما سقطت مالية الخشب.

وقال فى الرعاية: «ويصح أن يشترى كتب الزندقة ونحوها ليتلفها فقط». انتهى.

وقد رأي النبى ﷺ بيد عمر رضى الله عنه كتابا اكتتبه من التوراة، وأعجبه موافقته للقرآن فتمعر وجه النبى ﷺ حتى ذهب به عمر إلى التنور فألقاه.

قال ابن القيم: فكيف لو رأى النبى ﷺ (ما صنف بعده من الكتب التى يعارض بها ما فى القرآن والسنة؟ فالله المستعان وقد أمر النبى ﷺ) من كتب عنه شيئًا غير القرآن أن يمحوه.

ثم أذن فى كتابة سنته.

ولم يأذن فى غير ذلك. فكل هذه الكتب المتضمنة لمخالفة السنة غير مأذون فيها، بل مأذون فى محقها، وإتلافها، وما على الأمة أضر منها وقد حرق الصحابة جميع المصاحف المخالفة لمصحف عثمان؛ لما خافوا على الأمة من الاختلاف فكيف لو رأوا هذه الكتب التى أوقعت بين الأمة البغض والتفرق؟ ثم قال: والمقصود أن هذه الكتب المشتملة على الكذب، والبدعة يجب إتلافها وإعدامها وهى أولى بذلك من إتلاف اللهو والمعازف، وإتلاف آنية الخمر فإن ضررها أعظم من ضرر هذه. انتهى.

وقد سبق معنى هذا قريباً فى قول صاحب النظم والله تعالى أعلم.

فصل

وفى هذه الدرجة أدبان: (أعنى الدرجة الخامسة).

أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن تكليف المنكر عليه ذلك بنفسه. فإذا أمكنه أن يكلفه المشى فى الخروج عن الأرض المغصوبة، والمسجد إذا كان جنباً، فلا ينبغى أن يدفعه، أو يجبره، وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر، وكسر الملاهى، وحل دروز ثوب الحرير فلا ينبغى أن يباشر ذلك بنفسه، فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه وتولاه من لا حجر عليه فى فعله.

والأدب الثانى: أن يقتصر فى طريق التغير على القدر المحتاج إليه: وهو أن لا يأخذ بلحيته فى الإخراج، ولا برجله إن قدر على جره بيده فإن زيادة الأذى فى ذلك مستغنى عنه وأن لا يمزق الثوب.

وأما الدرجة السادسة: فهى التهديد والتخويف.

كقوله: دع عنك هذا، أو لأكسرن رأسك، أو لأضربن رقبتك، أو لأفعلن بكل كذا وكذا مما شابه ذلك.

قال الغزالى: وهذا ينبغى أن يقدم على تحقيق الضرب إذا أمكنه تقديمه.

والأدب فى هذه الدرجة: أن لا يهدده بوعيد لا يجوز تحقيقه كقوله: لأنهبن دارك، أو لأضربن ولدك، أو لأسبين زوجتك، وما يجرى مجراه بل إن قال ذلك عن عزم فهو حرام. وإن قاله من غير عزم فهو كذب.

كما روى عن أبى بكر الصديق (رضى الله عنه) انه كتب إلى عكرمة -وهو عامله بعمان- يقول: إياك أن تتوعد فى معصية بأكثر من عقوبتها؛ فإنك إن فعلت أثمت، وإن لم تفعل كذبت وكلا الأمرين ذميم.

قال أبو حامد: نعم إذا تعرض لوعيد بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم تقتضيه الحال، وله أن يزيد فى الوعيد والحرير بل يحل دروزه فقط، ولا يحرق الملاهى والصليب الذى أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر، وحد الكسر أن يصير إلى حالة يحتاج فى استئناف إصلاحها إلى تعب يساوى تعب عملها فى المرة الأولى من الخشب ابتداء. قاله الغزالى.

وقال صاحب الرعاية الكبرى: ويكفى إزالة التأليف وقطع الوتر. يعنى: من الملاهى.

ونقل مهنا عن أحمد فى رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ: ينبغى أن يلقى فيها ملحًا أو شيئًا يفسده.

قال القاضى أبو يعلى: هذا صحيح؛ لأن بالإفساد قد زال المنكر. وكذلك قال العلماء فى كسر بيض القمار، والجوز بحيث لا ينفع القمار عادة فإن زاد على ذلك ضمن.

وقد تقدم فى قول صاحب النظم:

وبيض وجوز للقمار بقدر ما
تزيل عن المذكور مقصد مفسد

فصل

والمنكر على ما هو فى عزمه الباطن إذا علم أن ذلك مما يقمعه أو يرعه وليس من الكذب المحذور، بل المبالغة فى مثل ذلك معتادة وهي فى معنى مبالغة الرجل فى إصلاحه بين شخصين، أو تأليفه بين الضرتين، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة وهذا فى معناه إلى هذا المعنى أشار بعض العلماء أنه لا يقبح من الله تعالى أن يعد بما لا يفعل. وهذا غير مرض عندنا؛ فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف وعدًا كان أم وعيداً، وإنما يتصور هذا فى حق العباد وهو كذلك إذا خلف فى الوعيد ليس بحرام. انتهي. والله أعلم.

فصل

وأما الدرجة السابعة: فهي مباشرة الضرب باليد، والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر للسلاح.

وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة، والاقتصار على الحاجة فى الدفع. فإذا اندفع المنكر فينبغى أن يكف. فإن احتاج إلى إشهار سلاح -وكان فى قدرته- دفع المنكر بشهر السلاح والجرح فله أن يتعاطى ذلك كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة،

أو يضرب بمزمار معه وبينه وبين الأمر نهر حائل، أو جدار مانع، فليأخذ قوسه ويقول له: خل عن هذا أو لأرمينك. فإن لم يخل عنها فله أن يرميه وينبغي أن لا يقصد المقتل، بل الساق، والفخذ، وما أشبهه ويرعى فى ذلك كله التدريج وكذلك يسل السيف ويقول: اترك هذا المنكر أو لأضربنك. فكل ذلك دفع للمنكر، ودفعه واجب بكل ممكن ولا فرق فى ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله تعالى، وما يتعلق بالآدميين.

قال أبو حامد: فإن قيل: فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه، وكان لا يمتنع عن ذلك إلا بالقتال، ربما يؤدى إلى قتله، فهل نقاتله عليه؟ فإن قلتم: نقاتل: فهو الحال، لأنه إهلاك نفس خوفاً من إهلاك طرف وفى إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضاً.

قلنا: نمنعه عنه ونقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه، بل الغرض حسم سبل المنكرات والمعاصى، وقتله فى الإنكار ليس بمعصية، وقطعه طرف نفسه معصية، وذلك كدفع الصائل على المسلم بما يأتى على نفسه فإنه جائز لا على معنى أنا نفدى درهما من مال مسلم بروح مسلم فإن ذلك محال، ولكن قصد أخذ مال المسلم معصية، وقتله فى الدفع عن المعصية ليس بمعصية وإنما المقصود دفع المعاصى.

فإن قيل: فلو علمنا أنه خلا بنفسه لقطع طرف نفسه فينبغى أن نقتله فى الحال حسما لباب المعصية؟ قلنا: ذلك لا يعلم يقينا ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية. ولكنا إذا رأيناه فى حالة مباشرة القطع دفعناه. فإن قابلناه، قابلناه ولم نبال بما يأتى على روحه.

وقالت المعتزلة: ما لا يتعلق بالآدميين فلا إنكار فيه إلا بالكلام، أو بالضرب لكن للإمام لا للآحاد.

وقال بعض العلماء: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على عوام الناس. وهذا قول ضعيف فإن الأمر والاستطاعة عامان فى حديث طارق بن شهاب السالف فى الباب الأول وغيره ولا وجه للتخصيص والله أعلم.

فصل

وأما الدرجة الثامنة: فهى أن لا يقدر على إزالة المنكر بنفسه، ويحتاج فيه إلى أعوان يستعين بهم من أهل الخير، فإن لم يزل المنكر فبأصحاب السلطان وغيرهم من أهل الشر يشهرون السلاح، وربما يستنجد الفاسق أيضاً بأعوان ويؤدى ذلك إلى أن يتقابل الصنفان ليتقاتلا، فهذا قد ظهر الاختلاف فى احتياجه إلى إذن الإمام.

فقال قائلون: لا ينكر أحد بسيف إلا مع ذى سلطان، ولا يشتغل آحاد الرعية بذلك؛ لأنه يؤدى إلى تحريك الفتن، وهيجان الفساد، وخراب البلاد.

وقال آخرون: لا يحتاج إلى إذن الإمام. قال أبو حامد: وهو الأقيس لأنه إذا جاز للآحاد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقد ينتهى إلى التضارب لا محالة، والتضارب يدعو إلى التعاون، فلاينبغى أن يبالى بلوازم الأمر بالمعروف، ومنتهاه تجنيد الجنود فى رضى الله تعالى، ودفع معاصيه.

ثم قال (رحمه الله): ونحن نجوز للآحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فريق الكفار قمعاً لأهل الكفر. فكذلك قمع أهل الفساد جائز لأن الكافر لا بأس بقتله، والمسلم إن قتل فهو شهيد فكذلك الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر المحق إذا قاتل الفاسق المناضل عن فسقه وقتل مظلوماً فهو شهيد.

وعلى الجملة: فانتهاء الأمر إلى هذا من النوادر فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يغير به قانون القياس، بل يقال: كل من قدر على دفع منكر فله أن يدفع بيده، وسلاحه، وبنفسه، وأعوانه. فالمسألة إذن محتملة والله تعالى أعلم.

والمقصود أن المنكر يبدأ فى إنكاره بالأسهل والأرفق، فإن لم يزل المنكر زاد بقدر الحاجة، فإن لم ينفع أغلظ فيه فإن زال وإلا رفعه إلى ولى الأمر كما سبق.

وإذا انجر الآمر إلى الاستعانة فلا يستعان بأهل الأهواء والبدع فى الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، ولا فى شىء من أمور المسلمين.

قال أبو الحسين بن أحمدبن الفضل: دخلت على أحمد بن حنبل رحمه الله فجاء رسول الخليفة يسأله عن الاستعانة بأهل الأهواء فقال أحمد: لا يستعان بهم.

قال: فيستعان باليهود والنصارى ولايستعان بهم؟

قال: إن اليهود والنصارى لا يدعون إلى أديانهم، وأصحاب الأهواء داعية. ذكره البيهقى فى مناقب أحمد، وكذلك ابن الجوزى.

قال أبو العباس بن تيمية: فالنهى عن الاستعانة بالداعية لما فيه من الضرر على الأمة. انتهى.

قال ابن مفلح -وهو كما ذكر فى جامع الخلال عن الإمام أحمد إن أصحاب بشر المريسى وأهل البدع والأهواء لا ينبغى أن يستعان بهم فى شىء من أمور المسلمين؛ فإن فى ذلك أعظم الضرر على الدين والمسلمين.

وروى البيهقى فى مناقب أحمد عن محمد بن أحمد بن منصور المروزى أنه استأذن على أحمد بن حنبل، فأذن، فجاء أربعة رسل المتوكل يسألونه فقال: الجهمية يستعان بهم على أمور السلطان؟

فقال أحمد: أما الجهمية فلا يستعان بهم على أمور السلطان. قليلها وكثيرها.

وأما اليهود والنصارى فلا بأس أن يستعان بهم (فى بعض الأمور التى لا يسلطون فيها على المسلمين؛ حتى لا يكونوا تحت أيديهم) فقد استعان بهم السلف.

قال محمد بن أحمد المروزى: أيستعان باليهود والنصارى وهما مشركان ولا يستعان بالجهمى؟

قال: يا بنى يغتر بهم المسلمون، وأولئك لا يغتر بهم المسلمون. فهذه أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ودرجاته التى ينبغى أن يستعملها الآمر الناهى مرتبة من غير تقديم ولا تأخير.

كما قال معاوية بن أبى سفيان (رضى الله عنه) لا أضع سيفى حيث يكفينى سوطى ولا أضع سوطى حيث يكفينى لسانى.

فصــل

وترتيب هذه الدرجـات التى ذكرها الإمام الغزالى وغيـره وجدت لها مأخذا من قوله تعالى **﴿لقد أرسلنا رسلـنا بالبينات وأنزلنا معهم الكـتاب والميزان ليقوم الناس بـالقسط وأنزلـنا الحديد فيـه بأس شديد ومـنافع للنـاس وليعلم الـله من ينصره ورسله بالغيب﴾**(١).

لأن قوله لقـد أرسلنا رسلنـا بالبينات أى بـالمعجزات، والحجج الـباهرات، والدلائل الـقاطعات، وأنزلـنا معهم الكـتاب وهو النقـل المصدق ببيـان شرائع الأحكام، والميزان وهو العدل قاله ابـن عباس وقتادة، وهو الحق الذى شهدت به العقول الصحيحة المستقيمة المخالفة للآراء السقيمة كما قال تعالى:

﴿أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه﴾(٢).

وقال **﴿فطرة الله التى فطر الناس عليها﴾**(٣).

وقال **﴿والسماء رفعها ووضع الميزان﴾**(٤).

ولهذا قال فى هذه الآية: ليقوم الناس بالقسط. أى الحق والعدل: وهو اتباع الرسل فيما أخـبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به؛ فـإن الذى جاءوا به هو الحق الذى ليس وراءه حق كما قال تعالى: **﴿وتمت كلمت ربك صدقاً وعدلا﴾**(٥).

أى صدقا فى الأخبار، وعدلاً فى الأوامر والنـواهى. لهذا يقول المؤمنون إذا تبوأوا غرف الجنـات، والمنازل العاليات والسـرر المصفوفات: **﴿الحمد لـله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق﴾**(٦).

قوله تعالى: **﴿وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد﴾** الآية.

---

(١) سورة الحديد آية ٢٥

(٢) سورة هود آية ١٧.

(٣) سورة الروم آية ٣٠.

(٤) سورة الرحمن آية ٧.

(٥) سورة الأنعام آية ١١٥.

(٦) سورة الأعراف آية ٤٣.

يعنى السلاح مـن السيوف، والنصال، والدروع وغيرهـا أى: وجعلنا رادعاً لمن أبـى الحق وعانـد بعد قـيام الحجـة علـيه ولهـذا أقام رسول الله ﷺ بمـكة بعدالنبوة ثلاث عـشرة سنة يوحى إليه السور المكية وكلـها جدال مع المشركين، وبيان، وإيضاح لـلتوحيد، وبينات ودلائل فـلما قامت الحجة علـى من تخلف من المشـركين شرع الله الهـجرة، وأمرهم بالقـتال بالسيوف وضـرب رقاب من خالف أمر رسوله وكذب القرآن وعانده.

قوله: ليـعلم الله: أى ليـرى من ينصره يعنـى دينه ورسله بالـغيب أى قام بنصرة الدين، ولم ير الله ولا الآخرة.

الله أيقظنا للأمـر بالمعروف والنهى عن المنكر بترتيب درجاتـه، ووفقنا للقيام به بصدق على اختلاف مراتبه وحالاته، وهب طالحنا لصالحنا وسامحنا، وأنت الكريم المسامح، واغفـر ذنوبنا قبل أن تشهد علينا الجـوارح، ونبهنا من رقدات الغفلات، واستـر لنا الفضائح، فمنك الـفضل والجود والمنائح، ومنا الـتقصير والخذلان والقبائح.

الباب الثالث

فى بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين وأن السالكين/ طريق الحق، الآمرين بالمعروف،والناهين عن المنكر بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين

فصل

وفى الصحيحين(١) وغيرهما من حديث أبى بردة عن أبيه أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ. فذلك مثل من فقه فى دين الله ونفعه ما بعثنى به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذى أرسلت به.

ورواه عبدالله بن أحمد فى المسند بزيادة فى أوله.

قال النواوى: معنى هذا التمثيل أن الأرض ثلاثة أنواع فكذلك الناس.

فالنوع الأول من الأرض: ينتفع بالمطر، فيحيا بعد أن كان ميتاً، وينبت الكلأ، فينتفع به الناس والدواب، والنوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه، ويحيا به قلبه، ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع.

والنوع الثانى من الأرض: ما لا تقبل الانتفاع فى نفسها،لكن فيها فائدة وهى إمساك الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب، وكذا النوع الثانى من الناس لهم قلوب حافظة، لكن ليست لهم أذهان ثاقبة،ولا رسوخ لهم فى العلم يستنبطون به المعانى والأحكام،وليس لهم اجتهاد فى العمل به؛ فهم يحفظونه حتى يجىء أهل النفع والانتفاع، فيأخذوه منهم، فينتفعوا به فهؤلاء نفعوا الناس لما بلغهم.

---

(١) البخارى فى كتاب العلم باب فضل من علم وعلم الفتح رقم ١٧٠ .

والنوع الثالث من الأرض: وهو السباخ الذى لا ينبت. فهى لا تنتفع بالماء، ولا تمسكه لينتفع به غيرها، وكذا الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة، ولا أفهام واعية، فإذا سمعوا العلم لا ينتفعون به، ولا يحفظونه لنفع غيرهم. فالمثال الأول للمنتفع النافع، والثانى للنافع غير المنتفع، والثالث لغيرهما.

قال الخطابى: هذا مثل ضرب لمن قبل بالهدى، وعلم ثم علم غيره، فنفعه الله ونفع به. ولمن لم يقبل الهدى فلم ينتفع بالعلم ولم ينتفع به. انتهى.

فالناس حينئذ على ثلاثة أقسام : فقسم آمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، وقسم مأمورون منهيون، وقسم متخلفون عن ذلك معرضون عما هنالك، وكل قسم من هؤلاء ينقسم إلى طبقات معروفة، ومراتب مشهورة مألوفة.

أما القسم الأول: فعليهم المدار والمعول وطبقاتهم مختلفة بقدر النيات، وتفاوت درجاتهم بحسب الطويات، فأرفع هذه الطبقات قدراً وفخراً (وأعظمها ثواباً وخيراً وأجراً) وأحقها بالقيادة فى ذلك أولى خواص الخلق أهل الطبقة الأولى، قد علم كل منهم محذور المداهنة على منكر رآه، أو سمع به فى مكان أعلنه صاحبه وأبداه، وأن القائم بالإنكار المجتهد فى حصوله، خليفة الله تعالى وخليفةرسوله، وهم العلماء العاملون، والعباد المتزهدون أرباب القلوب والعزائم، الذين لا تأخذهم فى الله لومة لائم قاموا بذلك بمجرد أمر الله، ونهيه الذين لا يدعونه وبادروه خوفاً من قوله تعالى: **﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾**(١).

فهؤلاء لزمهم القيام بالأمر والنهى فى جميع الحالات والمقصودون بقوله **﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾**(٢).

وعند كل منهم الرفق فيما أرشد وعلم، اقتداء فى ذلك بالنبى ﷺ. فأهل هذه الطبقة قد سكنت عظمة الله فى قلوبهم، وضمائرهم طاهرة من سوى محبوبهم، يجتمعون على الأمة بالخير والتواصى حذراً من يوم الأخذ بالنواصى، لا يخافون سطوة الجبارين وبأسهم، متكلين على فضل الله أن

---

(١) سورة آل عمران آية ١٨٧ .

(٢) سورة آل عمران آية ١٠٤ .

يحرسهم، كما قال سبحانه فى وصف أهل القوة منهم والصادقين ﴿**وكأين من نبى قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم فى سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين**﴾(١).

وردوا إليه أكرم ورود، وأمنوا فى وصالهم عائق الصدود، واتبعوا الأعضاء فى خدمته والجلود، تصافوا فاصطفوا كالجنود، واستلوا سيوف الجهاد من الغمود، وقمعوا بالصبر العدو والكنود، وأرغموا بهمتهم أنف الحسود فسبحان من اختارهم من الكل واصطفاهم وخلصهم بالإخلاص من كدر الشوائب وصفاهم، فليس المقصود سواهم، سادوا وخلفت ففاتك ما وجدوا، وبقيت فى أعقابهم فإن لم تلحق بعدوا.

فما أشرف من أكرمه المولى العظيم، وما أعلى من مدحه فى الكلام القديم، وما أسعد من خصه بالتشريف والتكريم لمثل هذا فليعمل العاملون، وفى ذلك فليتنافس المتنافسون.

الطبقة الثانية:

إذا هى من الأولى دانية،وهم قوم من أهل العلم والعمل، والقيام بما يرضى الله(عز وجل) متلبسون بما يستحب من الأخلاق المحمودة، تاركون ما كره لهم من تعدى الأمور، فهم لغوامض الأحكام فائقون،

وإلى الأمر بالمعروف سابقون فترى أحدهم للنهى عن المنكر يلازم، ومع الأذى لا تأخذه فى الله لومة لائم. أحوالهم فى ذلك عجيبة، وهممهم فى المبادرة إليه غريبة، لكن عندهم حدة فى تغيرهم، وصلابة زائدة فى أمر دينهم، ففاتهم الرفق الذى لم يكن فى شىء إلا زانه، ولا نزع من أمر مندوب إلا شانه فهم مع ذلك قريبون ممن قبلهم إذ كان سعيهم مشكوراً.

﴿**كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً**﴾(٢).

---

(١) سورة آل عمران آية ١٤٦.

(٢) سورة الإسراء آية ٢٠.

الطبقة الثالثة:

قوم عالمون بما يأمرون، عارفون بما يقولون ويفعلون لكنهم بالآفات المفسدة للأمة والنهى جاهلون، فترى الواحد منهم بالظن السيىء خصيصاً، وعلى التجسس على أهل المنكر وسبهم ولعنهم حريصاً، محتقراً لمن ينكر عليه ناظراً بعين الازدراء والتجبر إليه.

الطبقة الرابعة:

قوم صالحون أخيار، مؤمنون أتقياء أبرار، غير أنهم لا يعرفون قواعد الأمر بالمعروف، ولا يحققون مراتب النهى عن المنكر الموصوف. فهؤلاء بجملتهم قسمان على مقتضى طبع الإنسان. الأول: عندهم الرفق فى نهيهم وأمرهم، صابرون على الأذى فى سرهم وجهرهم، والثانى: تقيمهم إلى ذلك الغيرة الإسلامية، وتحملهم عليه الأنفة الدينية، على أن كلا منهم يستعمل الطيش والعجلة والشدة والعنف فيما قاله أو فعله، وإذا ترك بهم ما يكرهون، لا يحتملون ولا يصبرون، مرتكبون بالسب واللعن والغيبة محظوراً فيرجع كل منهم آثما مأزوراً كما قيل:

يا عبيد السوء ماذا دينكم
إن هذا الدين عنكم قد قلص
غاية المنكر فى معروفكم
وبياض خالق اللون برص

الطبقة الخامسة:

قوم من العدوان رزقوا حظاً من القبول بين الأنام يأمرون وينهون خبطا، ولا يعرفون للمأمورات والمنهيات شرطا، فمن أرضاهم لم يناصحوه، ومن أغضبهم لا يتركوه، وما علموا أن الجاهل يأمر وينهى للرئاسة فيفسد، والعالم يأمر وينهى للسياسة فيرشد.

الطبقة السادسة:

وهم فى الجهل بالأمر والنهى كالخامسة، لكنهم أهل الأسواق، وعامة الناس على الإطلاق، يهيجهم على إنكار المنكر عقد الإيمان فينكرونه مع

غفلتهم عما يقولونه ويفعلونه. كل منهم قد راح فى المعاصى وغدا، وصار عند العلماء بجهله مقيدا، كيف يجتـمع قلب قد صار فى الهوى مبدأً؟! كيف يلين وقد أمسى بالقساوة جلمداً؟!

الطبقة السابعة:

دون التى قبـلها لخستهـا ودناءة أهلها، وهم قوم نـصبوا أنفسهـم لذلك رياء وسمعة، واكتسابا للمحامد بين الناس والرفعة، واستجلابا لقلوبهم، واستجلاباً لمحبوبهم، قد تزيوا بـزى الصالحين، ولبسوا لباس المتقشفين، فـمنهم من يقوم بذلك عند نـظر الخلق إليه وبتركـه إذا لم ير أحد الدية فهم فـى الجمع يأمرون وينهون إظهاراً للـغضب لله من اقتراف السيئات، معلـنين الأسف على ارتكاب الخطيئات، وصاروا عاراً على المتعبدين، ومقتاً للمتزهدين، لأن قيامهم محصن لأجل الناس فياشقـاهم بما حصل لهم من الإفلاس وأهل هذه الطـبقة فريقان: أحدهما عاملون بما يأمرون، والثانى جاهلون بما يقولون ويفعلون.

قتـل الجهل أهـلــه ونجا كـل من عقــل

فاغـتنـم دول السـبا دوا نـستأنـف العـمل

وكفى الله المؤمنين شرهم اما بصلاحهم، أو بالراحة منهم .

الطبقة الثامنة:

القبيـحة حيث لم يكن لأهلـها نية صحيحـة يقومون بذلك على الـضعفاء، ويقصرون علـى الأقويات الشرفاء مع قدرتـهم فى ذلك عليهم، والـقاء محض النصيحة إلـيهم، وهم ممن يحابى الأصحاب، ويراعى ذوى الـهيئات والأنساب وما ذاك إلا لغرض مذموم وأمر شيطانى مكتوم.

فصـــل

وأما القسم الثانى: وهم المنبهون المأمورون الذين هم بالمعاصى مغمورون.

فكـما أن الآمرين عـلى طبـقات بتفـاوت المقامـات، فكذلك المـأمورون، باختلاف الحالات.

الطبقة الأولى:

وهم بعض الخلفاء والسلاطين، والأمراء المتجبرين وأرباب الحكم والرياسة، والمنتمين إليهم من أهل الفخر والنفاسة، وكل منهم يقصد أذى من يأمره بحبه، ويتسلط عليه بتجبره على الله وسوء أدبه، فهذا ممن لا يترك العصيان ولا يرجع بجبروته عن طغيان حيث ذمة الله فى كتابه وعمم بقوله: **﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم﴾** ذهبت لذاتهم بما ظلموا وبقى العار. لا راحة لهم ولا سكون ولا قرار. شيدوا بنيان الأمل وإذا به قد انهار، سرابيلهم من قطران وتغشى وجوههم النار.

يا عظيم المعاصى، يا مخاطباً جداً، يا ظالماً طال ماجناً وتعدى. كم جاوز حدا، وكم أتى ذنبا عمداً، يا أسير الهوى وقد أصبح له عبداً بأن نظم خرزات الأمل فى سلك المنى عقدا يا معرضا عما قد حل كم حل عقدا.

وأنشدوا:

لاينفع الوعظ قلبا قاسياً أبداً

وهل يلين لقول الواعظ الحجر

(قال بعضهم: من التعذيب تهذيب الأديب).

قال علماء التفسير فى قوله تعالى: **﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد﴾**(١) هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زهواً كما قال عبدالله بن مسعود (رضى الله عنه): كفى بالمرء إثما أن يقول له أخوه: اتق الله فيقول: عليك بنفسك مثلك يأمرنى ويوصينى وأخذته: أى حملته.

والعزة: القوة والغلبة. وقيل الحمية، وقيل: المنعة وشدة النفس. أى اغتر فى نفسه فأوقعته تلك العزة فى الإثم حين أخذته.

وقال قتادة: المعنى إذا قيل له: مهلا زاد إقداما على المعصية قال القرطبى والمعنى حملته العزة على الإثم.

---

(١) سورة البقرة آية ٢٠٦.

وقيل: أخذته العزة بما يؤثمه أى ارتكب الكبر للعزة وحمية الجاهلية ونظيره.

قوله تعالى: ﴿**بل الذين كفروا فى عزة وشقاق**﴾[1] وقيل الباء: فى قوله: بالإثم بمعنى اللام أى أخذته العزة والحمية عن قول الوعظ؛ للإثم الذى فى قلبه وهو النفاق.

وقال بعض العارفين: هؤلاء قوم استولى عليهم التكبر، وزال عنهم خضوع الإنصاف، فشمخت أنوفهم عن قبول الحق، فإذا أمر أحدهم بمعروف قال: ولمثلى يقال هذا، وأنا كذا وكذا، وأنت أولى بأن تؤمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر فإن من حالك وقصتك كيت وكيت، ولو ساعده التوفيق، وأدركته الرحمة لتقلد المنة لمن هداه إلى رؤية خطئه، ونبهه على سوء وصفه.

قوله تعالى: ﴿**فحسبه جهنم**﴾. أى كافية عقابا وجزاء، والمهاد الموضع المهيأ للنوم، وسميت جهنم مهاداً لأنها مستقر الكفار فكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا قرأ هذه الآية قال: ﴿**إنا لله وإنا إليه راجعون**﴾.

وذكر أبو عبدالله القرطبى: أن يهوديا كانت له حاجة عند هارون الرشيد، فاختلف إلى بابه سنة لم تقض حاجته، فوقف يومًا على الباب فلما خرج هارون سعى حتي وقف بين يديه فقال اتق الله يا أمير المؤمنين فنزل هارون عن دابته، وخر ساجداً، فلما رفع رأسه أمر بحاجته فقضيت، فلما رجع قيل له: يا أمير المؤمنين نزلت عن دابتك لقول يهودى؟

قال: لا ولكن ذكرت قول الله تعالى:

﴿**وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم**﴾ فالذى يجب على المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر أن يتلقى الأمر والنهى بالقبول من غير أن يتأثر بعزة نفس، وتكبر يمنعه من قبول الحق، وتلقى النصح بالبشر، فيعمه الذم والتوعد.

قال تعالى: ﴿**ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه**﴾[2].

(١) سورة ص آية ٣٨.   (٢) سورة الكهف آية ٥٧.

وقال تعالى:

﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون﴾(١).

أى لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بحجج الله وعلاماته، فتهاون بها، وأعرض عنها وعن قائلها، ونسى ما قدمت يداه من الكفر والمعاصى فلم يتب منها، ولا رجع عن غيه.

وقد كان السلف يحبون من أمرهم ونهاهم وأهدى إليهم عيوبهم كما قال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه): رحم الله امرءا أهدى الينا مساوينا. وكان يقول: رحم الله امرءا أهدى إلى عيوبى. وكان يسأل سلمان الفارسى عن عيوبه لما قدم إليه وقال: ما الذى بلغك عنى مما كرهته؟ فاستعفى، فألح عليه.

قال: سمعت أنك جمعت بين إدامين على مائدة، وأن لك حلتين: حلة بالنهار، وحلة بالليل.

قال: وهل بلغك غير هذا؟

قال: لا.

قال: أما هذان فقد كفيتهما.

وقال عمر أيضا فى خطبة خطبها: لو صرفناكم عما تعرفون إلى ما تنكرون ما كنتم مانعين؟

قال ذلك ثلاثة، فقام على فقال: يا أمير المؤمنين كنا نستتيك فإن ثبت قبلناك.

قال: فإن لم؟

قال: إذن نضرب الذى فيه عيناك.

فقال عمر: الحمد لله الذى جعل فى هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام أودنا.

وكان عمر أيضاً يسأل حذيفة ويقول: أنت صاحب سر رسول الله ﷺ فى المنافقين فهل ترى على من آثار النفاق شيئًا؟

---

(١) سورة السجدة آية ٢٢.

وقال رجل لعمر بن عبدالعزيز: رأيتك تسحب ذيلك.

قال: فهلا قلت لى.

قال: هبتك.

قال: أما علمت أن لقائل الحق من الله سلطانا؟

وقال الحسن البصرى: كان بين عمر وبين رجل كلام فى شىء فقال له الرجل: اتق الله يا أمير المؤمنين.

فقال له رجل من القوم: تقول لأمير المؤمنين: اتق الله؟

فقال: دعه فليقلها لى، نعم ما قال، ثم قال عمر: لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم.

وقال الحسن أيضاً: المسلم أخو المسلم يبصره عيوبه، ويغفر له ذنوبه، إن من كان قبلكم من السلف الصالح يلقى الرجل الرجل فيقول: يا أخى ما كل ذنوبى أبصر، ولا كل عيوبى أعرف، فإذا رأيت خيرا مرنى ،وإذا رأيت شرا فانهنى.

وقال الإمام أحمد: لا نزال بخير ما كان فى الناس من ينكر علينا.

وقال بعض السلف: رحم الله من بصرنى بعيوبى، فإن النفس عن عيبها تعمي.

وقال يحيى بن معاذ (قدس الله روحه): أخوك من غرمك العيوب، وصديقك من حذرك الذنوب.

وقال بعضهم: من أحبك نهاك، ومن أبغضك أغراك. وكان راود الطائى قد اعتزل الناس، فقيل له: لم لا تخالط الناس؟

فقال: ماذا أصنع بأقوام يخفون عنى عيوبى؟!

وقال بعضهم: كلمة لك من أخيك خير لك من مال يجديك! فإن الحكمة تحييك، والمال يطغيك.

وروى البيهقى بسنده عن الأوزاعى قال: سمعت بلال بن سعد رحمة الله عليه يقول: أخ لك كلما لقيك ذكرك بحظك من الله خير لك من أخ كلما لقيك وضع فى يدك ديناراً.

وقال لقمان لابنه: لأن يضربك الحكيم فيؤذيك، خير من أن يدهنك بدهن طيب.

والمقصود أنه كان أمنية ذوى الدين أن ينبهوا لعيوبهم، وأن يبذل لهم النصح وقد آل الآمر إلى أن بقى أبغض الناس إلينا من ناصحنا، وعرفنا عيوبنا، ويكاد يكون هذا مفصحًا عن ضعف الإيمان، وعدم العرفان، فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لادغة ولو نبهنا منبه على أن تحت ثوبنا عقربا لتقلدنا منته، وفرحنا بذلك، واشتغلنا بإبعاد العقرب وقتلها مع أن نكايتها على البدن لا تستمر إلا يومًا أو دونه، ونكاية الأخلاق الردية على حميم القلب يخشى أن تدوم غوايلها بعد الموت أبد الآباد، ثم إننا لا نفرح بمن ينبهنا عليها، ولا نشاغل بإزالتها، بل نشتغل بمقابلة الناصح بمثله ونقول: وأنت أيضاً تصنع كيت وكيت، وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه كما قال بعض السلف: الأحمق يغضب من الحق والعاقل يغضب من الباطل.

قال أبو حامد الغزالى رحمه الله: فمن ذمك وأظهر لك النصح لا يخلو من ثلاثة أحوال: إما أن يكون قد صدق فيما قال وقصد النصح والشفقة، وإما أن يكون صادقاً ولكن قصده الإيذاء والتعنت، أو يكون كاذبا فإن كان صادقاً فلاينبغى أن تذمه، وتغضب عليه، وتحقد بسببه بل ينبغى أن تتقلد منته؛ فإن من أهدى إليك عيوبك فقد أرشدك إلى معرفة الصفة المهلكة حتى تتقيها فينبغى أن تفرح به، وتشتغل بإزالة الصفة المذمومة عن نفسك إن قدرت عليه فأما اغتمامك به، وكراهتك له وذمك إياه، فإنه غاية الجهل.

وإن كان قصده التعنت فأنت قد انتفعت بقوله إذا أرشدك إلى عيبك إن كنت جاهلا به، أو ذكرك عيبك إن كنت غافلاً عنه، أو قبحه فى عينك لينبعث حرصك إلى إزالته إن كنت قد استحسنته. وكل ذلك أسباب سعادتك وقد استفدته منه فمهما قصدت الدخول على ملك وثوبك ملوث بالعذرة، وأنت لا

تدرى ولو دخلت عليه كذلك لخفت أن تحز رقبتك لتلويثك مجلسة بالعذرة فإن قال لك قائل: أيها الملوث بالعذرة طهر نفسك. فينبغى أن تفرح به لأن تنبهك بقوله غنيمة. وجميع مساوىء الأخلاق مهلكة فى الآخرة والإنسان إنما يعرفها من قول أعدائه فينبغى أن تغتنمه. وأما قصد العدو التعنت فجناية منه على دين نفسه. وهو نعمة منه عليك، فلم تغضب عليه بفعل انتفعت أنت به وتضرر هو به؟

الحالة الثالثة: أن يفترى عليك بما أنت برىء منه عند الله، فينبغى أن لا تكره ذلك العيب فلا تخلو من أمثاله، وما ستر الله من عيوبك أكثر فاشكر الله تعالى إذ لم يطلعه على عيوبك، ودفعه عنك بذكر ما أنت برىء منه (عند الله) والثانى: ان ذلك كفارات لبقية مساويك وذنوبك فكأنه رماك بعيب أنت برىء منه، وطهرك من ذنوب أنت ملوث. بها وكل من اغتابك فقد أهدى إليك حسناته، وكل من مدحك فقد قطع ظهرك فما بالك تفرح بقطع الظهر، ولا تفرح بهدايا الحسنات التى تقربك إلى الله.

الأمر الثالث: إن المسكين جنى على دينه حتي سقط من عين الله، وأهلك نفسه، بافترائه وتعرض لعقابه الأليم، فلا ينبغى أن تغضب مع تحسب الله عاليه فتشمت الشيطان به، وتقول: اللهم أهلكه بل ينبغى أن تقول: اللهم أصلحه، اللهم تب عليه.

كما قال ﷺ حين شجه قومه وضربوه: اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون.

ودعا إبراهيم بن آدم لمن شج رأسه بالمغفرة.

فقال: اعلم أنى مأجور على ذلك، فلا أرضى أن يكون هو معاقب بسببى. انتهي.

فسبحان من أغوى وأرشد، وأشقى وأسعد، ونسأله تعالى أن يعرفنا طريق رشدنا، ويبصرنا بعيوب أنفسنا، ويوفقنا للقيام بشكر من يطلعنا عليها بفضله وإحسانه، وجوده وامتنانه فهو الحاكم فى جميع الأفعال، اللطيف الكبير المتعال، ولنرجع الآن إلى تكملة طبقات المأمورين بالمعروف المنهمين عن المنكر.

فالطبقة الثانية: من ليست له وجاهة بين العوام، لكنهم أوغاد غدّارون لئام، مترفعون على الناس ببعض وصله بالدولة، ولكل منهم يحسب اتصاله صولة. ذكرهم بالقبائح قد ملأ الأقطار ويكفيهم اتسامهم بالأشرار. فإن أمروا أو نهوا لا يسمعون وإن أرهبوا لا يرهبون كما قيل:

إذا غلب الشقاء على السفيه

تنطع فى مخالفة الفقيه

فقدأنفذ الله حكمه وأبرم، وقصه فى كتابه العزيز الذى أنزله وأحكم.

فقال عز من قائل فيمن سبق قضاؤه فيهم بدمارهم، وجرى القلم فى القدم:

﴿أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم﴾(١).

ثم قال:

﴿أولئك هم الغافلون، لا جرم أنهم فى الآخرة هم الخاسرون﴾(٢).

قل للمقيمين على معاصيهم وجهلهم، الناسين من سبقهم من أهلهم، المصرين على قبيح فعلهم:

إذا قسى القلب لم تنفعه موعظة

كالأرض ان سبخت لم ينفع المطر

فهم من قوم إذا ذكروا لا يذكرون، وإذا وعظوا لا يتعظون، ولبعضهم فى كان وكان:

وإن تكن يا معنا على فؤادك قد ختم

فليس لى فيك حيلة فضل الدوا قد فات

كم لعب الردى بمثلهم

وتولع فى اجتثاث أصلهم

---

(١) سورة النحل آية ١٠٨.

(٢) سورة النحل آية ١٠٩.

افتراهم ما يكفى فى تـوبيخهم وغذلهم

فهل ينتظرون إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم

ولبعضهم:

إن كـان غـيـرك قــد أجـاب الـداعـى

فـكـأنـنـى بـك قـد نـعـاك الـنـاعـى

قـد طـال بـاعـك والمـنـيـة بـعـد ذا

لـيـسـت إذا صـالت قـصـيـرة بـاعـى

ومـلأت سـمـعـك بالمـواعـظ ظـاهـراً

حـتـى اشتـهـرت بـه ولـست بـواعـى

تـسعـى بنـفسـك فى المـتالـف جاهـداً

لا تـفـعــلـن وأرفـق بـهــا يـا سـاع

كـم قـد غـررت بـظـاهـر مـحـتـمـل

مـثـل السـراب جـرى بـبـطـن الـقـاع

وقال مجـاهد: هو مثل الـذى يقرأ الكتاب ولا يـعمل به، والمعـنى أن هذا الكافر إن زهـدته لم ينزجر، وإن تركـته لم يهتد فـالحالتان عنده سواء كـحالتى الكلب إن طـرد، وحمل عليه بالـطرد كان لاهثا، وإن ترك وربـض كان لاهثاً، قال القتـيبى: كل شيء يلـهث إنما يلهث مـن إعياء، أو عطش إلا الكـلب فإنه يلهث فـى حال الكلام، وحال الراحـة، وفى حالة الرى، وفى حـال العطش» فيضربـه الله مثلا لمن كـذب بآياته فقط إن وعظـته فهو ضال، وإن تركـته فهو ضال كالكلب إن طردته لهث، وإن تركته على حاله لهث.

وذكر الواحدى وغيـره عند تفسير قولـه تعالى فى قصة بلـعان بن باعوراء: ﴿فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾.

عن ابن عباس معناه إن تحمل عليه الحكمة لم يحملها، وإن تتركه لم يهتد لخير. كالكلب إن كان راضيا لهث وإن طرد لهث.

وقال الحسن: هو المنافق لا ينيب إلى الحق دعى، أو لم يدعى، وعظ، أو لم يوعظ وذلك أن بلعام زجر ونهى عن الدعاء على موسى فلم ينزجر، ولم ينتفع بالزجر فحصل له ما حصل.

وقال تعالى:

﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها﴾(1).

أى لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بآيات ربه فتهاون بها، وأعرض عن قبولها، ونسى ما قدمت يداه أى ترك كفره ومعاصيه فلم يتب منها. والنسيان هنا الترك والله أعلم.

فانظر نفسك قبل أن يعمى الناظر، وتفكر فى أمرك بالقلب الحاضر.

فشتان بين الفساق وأهل الصلاح. وأين أهل الخسران من أرباب الأرباح؟! فالمعصية ليل مظلم، والطاعة مصباح.

الطبقة الثالثة: قوم طمس الله على قلوبهم فلم يهدهم إلى نظر عيوبهم. يؤمر أحدهم فلا يسمع، وينهى عن المنكر فلا يرجع ولا ينزع. كما قيل:

لا تعزليه فإن العزل يولعه
قد قلت حقا ولكن ليس يسمعه

بل يقول لآمره -مقالة مفترى- يا هذا أنت ما تدخل فى قبرى عليك فى الأمر بنفسك، وأصلح ما فسد من أهلك، وكل شاة معلقة بعرقوبها، فذلك من أقبح خطيئات النفس وذنوبها.

ولبعضهم:

ومن قسى قلبه صمت مسامعه
عن المواعظ حتى ينفذ القدر

---

(1) سورة الكهف آية ٧٧.

﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾(١).

﴿يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾.

فهذا ممن ينادى عليه لسان الكون فى كل أوان ولحظة وساعة وزمان.

يا حاملا من الذنوب أثقالا، يا مطمئنا ستنتقل لابد انتقالا،

يا مرسلا عنان لهوه فى ميدان زهوه ارسالا، كأنك بضيفيك حين عرض الكتاب وعليك قد سألا.

وأنشدوا:

فشغلت بالشهوات منك خواطرا
وفررت من نصح النصيح وعتبه
أغضبت ربك فى خلافك أمره
فبقيت فى رهط اللعين وحزبه
فارجع إليه بتوبة وندامة
إن السلامة كلها فى قربه

أين المعترف بما جناه؟ أين المعتذر إلى مولاه؟ أين التائب من خطاياه؟ أين الآيب من سفر هواه؟ نيران الاعتراف تأكل حطب الاقتراف، مناجيق الزفرات تهدم حصون السيئات، مياه الحسرات تغسل أنجاس الخطيئات. فإن طلبت النجاة دم على قرع الباب، وزاحم أهل التقى والآداب، ولا تبرح وإن لم يفتح. فرب نجاح بعد اليأس، ورب غنى بعد الإفلاس، فإذا تبت من ذنوبك فاندم على عيوبك، وامح بدموعك قبيح مكتوبك.

الطبقة الرابعة: قوم أصروا على معاصيهم استكباراً، يقابلون من يأمرهم بالقول السيىء جهاراً. كما قد شوهد وسمع مراراً مثل قول بعضهم، صار

---

(١) سورة البقرة آية ٦.

(٢) سورة البقرة آية ٩.

فرعون مذكراً، أو بقى هامان فى زماننا آمرا. ثم يحمله شيطانه على التعدى إلى البهتان.

فيقول لآمره: نسيت نفسك لا إله إلا الله يا فلان. فيذكرون هذه الكلمة العظيمة فى هذا المقام، وما يشعرون بما عليهم من الآثام، كأنهم فى جهلهم لا يعملون، صم بكم عمى فهم لا يعقلون. يا من هو فى لجة بحر الهوى يسبح، جهلك بما أنت فيه أقبح، ستبكى على خسرانك إذا رأيت من يربح. أيستوى ليل وفجر قد أصبح؟! يا من يدعى إلى نجاته فلا يجيب. يا من قد رضى أن يسخر ويخيب. إن أمرك طريف وحالك عجيب.

وأنشدوا:

فقلبك قلب لا يلين لواعظ
ذنوبك والزلات فى الكتب تكتب
فلو كنت تدرى تنوح مع كل نائح
وكنت على التفريط فى الليل تندب
ولكن حلم الله غرك يا فتى
فأصبحت فى الدنيا تخوض وتلعب

فمن كتب عليه العطب كيف يسلم؟! ومن عمى قلبه كيف يفهم؟! ومن أمرضه طبيبه كيف لا يسقم؟! ومن اعوج فى أصل وضعه فبعد أن يتقوم. ومن خلق للشقاء فللشقاء يكون، لقد نودى على المطرودين ولكن لا يسمعون. خاب المجاهرون بالمعاصى، وفاز المتقون. وما تغنى الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون.

يا معرضا عن لوم من لام وعتب من لحا. لقد أتعبت النصحا الفصحا. أما وعظت بما يكفى. أما رأيت من العبر ما يشفى. يا من بين يديه يوم لا شك فيه ولا مرى. يقع فيه الفراق وتنفصم العرى. تدبر الأمر قبل أن تحضر وترى.

وانظر لنفسك نظر من قد فهم ما جرى. قبل أن يغضب الحاكم والحاكم رب الورى. يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً.

الطبقة الخامسة: من يقبل الأوامر والنواهى علانية وجهراً، وإذا خلا ارتكب الذنوب خفية وسراً، فيكون قبوله للأمر والنهى تقية. وإذا غاب عمن يأمره عاد إلى البلية. حيث لا يكون أحد ممن يخافه لديه، فيجعل الله أهون الناظرين إليه كما قيل:

إذا ظلمة الليل انجلت بصفاتها

تعود لعينيه ظلامًا كما هيا

فهذا قريب ممن **﴿إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون الله يستهزىء بهم ويمدهم فى طغيانهم يعمهون﴾**.

يا منعكفا على زلله وذنبه لا يؤثر عنده أليم عتبه. يا من يبارز مولاه بما كره. ويخالفه فى أمره آمنا مكره. يا من قبائحه ترفع عشاء وبكره. يا قليل الزاد ما أطول السفرة. والتعلة قد دنت والمصير إلى الحفرة. متى تعمل فى قلبك المواعظ؟ متى تراقب العواقب وتلاحظ؟ أما تحذر من عدو هدد؟ أما تخاف من أنذر وشدد، متى تضرم نار الخوف فى قلبك وتتوقد؟ إلى متى بين القصور والنوانى تتردد؟ يا سكران الهوى، وإلى الآن ما صحا، يا مقضياً زمانه الشريف لهوا ومرحا يا من كلما بنى نقص، وحيثما رفع انخفض، يا عجيب الداء والمرض، كم من مغرور بعد النفع، كم من مدفوع عن إعراضه أقبح الدفع. أسفا لمن إذا ربح العاملون خسر. وإذا أطلق المتقون أسر.

الطبقة السادسة: من يسمع ويطيع، وتؤثر فيه المواعظ والتقريع. ، فيحدث توبة خالصة فى الوقت،رغبة فى الثواب، ورهبة من المقت، ولا يتأخر عن ذلك ساعة ولا دقيقة، ويعقد مع الله عهودا أكيدة ووثيقة بعدم العود إلى ما كان عليه. وندم على ما أسلف من الذنوب بين يديه. ويحل عقد الاصرار

ويكثر من ذكر الله والاستغفار، فأهل هذه الطبقة على أربعة أنواع ينقسمون، وفى ملازمة الإنابة يفترقون: يستقيم على التوبة إلى آخر عمره، فتدارك لفارط أمره وهذه استقامة على التوبة النصوح، الموصلة إلى المقام المربوح، وصاحبها سابق بالخيرات، مبشر بتبديل السيئات، فائز بما أولاه مولاه نوله.

يقول النبى ﷺ: التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وتائب سلك طريق الاستقامة فى أمهات الطاعات وترك كبائر الفواحش وخطيئات ترديه، عن غير إرداة وقصد، ولا معاناة وعمد. وإذا أتى شيئًا من ذلك ندم على ما هنالك، فهو ممن لهم حسن الوعد على لسان سيد الأمم، بقوله تعالى:

﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾.

وتائب يستمر على الاستقامة مدة، ثم يقارف بعض الذنوب فيتعدى حده، ويقدم عليها عن قصد وشهوة وجرأة وقوة، مع مواظبته على الطاعات، وملازمة كثير من العبادات. وهذا من الذين أشار سبحانه بقوله الكريم إليهم:

﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم﴾(١).

وتائب يستمر على التوبة أياماً معدودة، ويباشر الطاعات أوقاتا محدودة، ثم يعود إلى مقارفته الذنوب، وملازمة الأوزار والحوب ويصير عليها مصراً، وفى الانهماك مستمراً، فهو ناقض لمبرم ماركن إليه وخاسر بإعراض الله بعد إقباله عليه. فنسأل الله أن يعاملنا بما هو أهله، ويوفقنا للتوبة النصوح كما يقتضيه فضله.

فصل

وأما القسم الثالث: فهم المتخلفون عن الأمر والنهى بعد وجوبه، وتعيينه عليهم على اختلاف ضروبه. يعرف المجرمون بسيماهم والآمرون بالمعروف وقيل: ماهم وهم على طبقات بحسب الغرض فى ترك القيام بهذا المفترض

---

(١) سورة التوبة آية ١٠٢.

فالطبقة الأولى: وهم بالمقت والذمة أولى قوم خالفوا الرحمن وخالفوا الذل والخذلان فرهبوا من المخلوقين.

(وخافوا من الملوك الذين هم فى الحقيقة من المملوكين). فتركوا القيام بذلك ايثاراً للدنيا على الدين فإن سنح لأحدهم أن يأمر أو ينهى. عارضه الخناس بما يلائمه ويهوى. وزين له ترك ماعزم عليه من انكار المنكر من وجوه كثيرة لاتكاد تحصى من أعظمها ان يقول له متى أمرت هذا أو نهيته أوصلك شره وقطع عنك خيره وبره فيقبل إذ ذاك من ابليس مائلا إلى الدخاع والتلبيس. ويترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بجهله. مع اصراره على معاصيه فياسوء فعله.

الطبقه الثانية: من يخاف على ماله. وذهاب جاهه وزوال حاله. فتراه شحيحا يتبرز؟ يسير سخيا بذهاب دينه الخطير لاينكر منكراً إذا رآه خوفا على ذهاب دنياه.

ولايتكلم كلمة لله. رهبة من سقوط الجاه. ولعمرى أن مايحذره سيأتيه. والذي يخاف منه يقع فيه.

الطبقة الثالثة: من يروح فى بر الجيران. ويغدو فى احسان الأقران. فيسكت عما يراه من المنكرات. لما لهم عليه من الأيادى الواصلات. فهذا ممن استهوته الشياطين. فأكل قليل الدنيا بكثير الدين. يامن اشترى سلع الشك بنقد اليقين. يامستور الحال غدا تبين. اذا حشرجت النفس فى الصدور وجاء الأنين. وبرزت اشارات الشقاء من الكمين. كيف يختار الضلال من يحرف الطريق الأرشد كيف يؤثر النزول من يقال له اصعد؛ بعت أفضل الأشياء بقدر طفيف. وآثرت الفانى على الباقى وهذا الرأى سخيف.

الطبقة الرابعة: يرى محبة الناس له على السكوت أكثر وبترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مصانعه لهم ان لا يمقتوه وتقيه من إن يتعظوه. وجزعًا من الإعراض عن طريق وهلعا لنفور اكثرهم عن تصديقه. فما أسرع ما تنقلب محبتهم له اذا كان كالمنافق لالتماس رضا الخلق بسخط الخالق.

الطبقة الخامسة: كالتى قبلها فى الضرب. من حيث التماس الاكرام والمحمدة والحب. وهم فى مدح الخلق على ترك الأمر والنهى يرغبون. وللثناء عليهم بذلك يفرحون. يسر الواحد منهم بقول الناس. فلان عامل خير من الأكياس. لايعترف على أحد ولاينظر إليه. ولايتبع عثرة عاص ولاينكر عليه مابينه وبين أحد معامله. ولايرغب فى اعتراض ولامقالة فكلما سمع أشباه ذلك نفخ فيه الشيطان واستهواه فأفضله الله عزوجل وماهداه.

الطبقة السادسة: من يترك ذلك تكبرًا أوعجبا. ويقصر عن القيام به فيزداد عن ربه بعدًا أو حجبا يرى أن القيام بذلك يضيع من قدره. ويهضم من رتبته بين الناس وفخره يخاف إذا أقام به أن لايقبل مقاله فيحتقر بذلك عند الخلق حاله أما علم هذا المسكين. وعيد رب العالمين بقوله: (أليس فى جهنم مثوى للمتكبرين).

الطبقه السابعة: قوم غلبت عليهم الرحمة. وأدركتهم الشفقه لجميع الأمة. لاينكرون منكرًا رأفة بأهله. لايأمرون بمعروف ولابفعله. ظنا منهم أن ذلك حسن رجيح. كلا والله بل هو شين قبيح.

الطبقة الثامنة: قوم من أهل الزهادة والاجتهاد فى حسن العبادة. لايغفلون عن استصحاب الفكر ولايفترون عن ملازمة الذكر. زموا أنفسهم بالتنقلات وحطموا أبصارهم وبصائرهم عن الإلتفاف. لكن ان عرض لأحدهم منكر لم يشتغل بإزالته. خوفا أن يقطعه ذلك عن عبادته. فلعمرى كيف يرجو هذا المسكين ان يسلم وقد دخل عليه العدو من حيث لايدرى ولايعلم. فارتكب محظورًا رضى أولم يرض. لاشتغاله بالتنقل عن القيام بالفرض فهذه الطبقات كلها مذمومة وبعضها شر من بعض وقد سبق فى اواخر الباب الأول الإشارة الى من لم ير النهى عن المنكر من الدين والمهم الذى ابتعث الله به المرسلين. والله سبحانه الموفق للسداد، الهادى إلى سبيل الرشد. اللهم اجعلنا من المتقين الأبرار. الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر بالعشى والإبكار وأسكنا معهم فى دار القرار. فأنت الواحد الأحد الكريم الغفار ولاتجعلنا من المخالفين الفجار وآتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

فصــل

وأما كــون السالكــين طريق الحــق الآمرين به بــين أهل الفــساد من الغــرباء المكروهين فقد:

روى مسلم فى صحيحه[1] وابن ماجة من حديث أبـى حازم واسمه سلمان الأشجعى عن أبى هريرة (رضى الله عنه) عن النبىﷺ

قال: «بدا الإسلام غريباً وسيعود غريبا كما بدا فطوبى للغرباء».

قوله: بدا بلاهمز، لأنه بمعني ظهر. وإذا كان بمعنى البداءة كان مهموزاً.

وروى مسلم[2] أيضـا من حديـث عبدالله بـن عمـر (رضى الله عنـه) عن البنىﷺ:

قال: «إن الإسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدا». الحديث.

وروى الإمام[3] أحمد وابـن ماجة من حديث ابـن مسعود بزيـادة فى آخره وهى:

قيل: يارسول الله ومن الغرباء؟

قال: «النزاع من القبائل».

ورواه ابن ماجة من حديث أنس مرفوعا

قال: «أن الإسلام بدا غريبا وسيعود كما بدا فطوبى للغرباء». ورواه ابوبكر الأجدى وعنده: قيل: من هم يارسول الله؟

قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

ورواه الترمذى[4] فى جامعه من حديث كثير عن عبدالله بن عوف المزنى عن أبيه عن جده عن النبىﷺ أنه

---

(١) فى كتاب الإيمان باب بيان أن الإسلام بدا غريبا.

(٢) فى كتاب الإيمان باب السابقين برقم ١٢٣.

(٣) فى المسند ١/٣٩٨.

(٤) فى كتاب الإيمان باب ماجاء فى ان الاسلام بدا غريباً برقم ١٢٢.

قال: «إن الـدين بدا غـريبـا، ويرجع غـريبا فـطوبى لـلغـرباء وهم الـذين يصلحون إذا فسد الناس بعدى من سنتى» وقال فيه: حديث حسن.

ورواه ابوالقاسم[1] الطبرانى من حديث جابر (رضى الله عنه) عن النبىﷺ وفى حديثه: قيل: من هم يارسول الله؟

قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

ورواه الإمام أحمد[2] من حديـث سعد بن أبـى وقاص رضى الله عنـه عن النبىﷺ وفى حديثه: «فطوبى يومئذ للغرباء.

قالوا يارسول الله من الغرباء؟

قال: الذين يزيدون إذا نقص الناس».

وحنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة واللهأعلم.

وروى الطبـرانى فى الكبـير من حديث أبـى الدرداء وأبى أمامة وواثـلة بن الأسقع وأنس قالوا: خرج علينا رسول اللهﷺ ونحن نتمارى فى شىء من أمر الدين فذكر الحديث إلى أن قال: «إن الإسلام بدا غريبا وسيعود غريبا.

قالوا: يارسول الله ومن أحزابنا؟

قال: الذين يصـلحون إذا فسد الناس، ولـم يماروا فـى دين الله ولايكفرون أحدًا من أهل التوحيد بذنب».

وروى الإمام[3] أحمد والـطبرانى مـن حديث عبـدالله بن عمروبـن العاص رضى الله عنهما عن النبىﷺ أنه

قال: «طوبى للغرباء. قلنا: وما الغرباء؟

قال: قـوم صالحون، قلـيل فى ناس سـوء، كثيـر من يعصـيهم، أكثـر ممن يطيعهم وفى رواية من يبغضهم أكثر ممن يحبهم».

---

(١) مجمع الزوائد ٧/ ٢٧٨.

(٢) المسند ١/ ١٨٤.

(٣) المسند ١/ ١٧٧.

قوله ﷺ بدا الإسلام غريبا بدا معناه فى آحاد من الناس وقلة، ثم انتشر وظهر، ثم يلحقه النقص والاخلال حتى لايبقى إلا فى آحاد وقلة أيضا كما بدا.

وطوبى فعلى من الطيب ومعناه فرح وقرة عين وقيل: نعم مالهم وقيل: غبطة لهم، وقيل: خير لهم وكرامة وقيل: الجنة.

وأما الغرب فقد جاء تفسيرهم فى هذه الأحاديث وهم النزاع من القبائل يعنى الذين حلوا فلا يوجد فى كل قبيلة منهم إلا الواحد والاثنان، وقد لايوجد فى القبائل والبلدان منهم أحد كما كان فى أول الإسلام، وفى الحديث المتقدم. والذين يصلحون إذا فسد الناس: يعنى هم قوم صالحون عاملون بالسنة فى زمن الفساد وفى الحديث الآخر: الذين يصلحون ماأفسده الناس. يعنى من السنة.

وفى رواية: المتمسكون بما أنتم عليه اليوم. وفى الحديث الآخر: الذين يزيدون إذا نقص الناس. يعنى يزيدون خيرا وإيمانا وتقى إذا نقص الناس، فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلتهم فى الناس جداً سموا غرباء فإن اكثر الناس على غير هذه الصفات.

فأهل الاسلام فى الناس غرباء، وأهل الإيمان فى المسلمين غرباء، والعلماء فى المؤمنين غرباء.

وأهل السنة الذين تميزوا بها بين اهل الأهواء والبدع غرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين لهم غرباء، ولكن هم أهل الجنة حقا، والداعون إليه صدقا.

وأنشدوا

يامن شكا شجوه من طول غربته

اصبر لعلك تلقى من تحب غدا

وفى جامع الترمذى من حديث أنس بن مالك (رضى الله عنه) قال: قال رسول اللهﷺ:

(يأتى على الناس زمان الصابر فيه على دينه كالقابض على الجمر)

ولبعضهم:

هـذا الـزمـان الـذى كـنـا نـحـاذره
فى قـول كعب وفى قـول ابن مسـعود
إن دام هـذا ولـم يـحـدث لـه غـيـر
لـم يـبك مـيـت ولـم يـفرح بمـولـود

وهؤلاء الغرباء قسمان:

أحدهما من يصلح بنفسه عند فساد الناس.

والثانى: من يصلح ماأفسد الناس من السنة. وهو أعلا القسمين قال عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعى (رحمه الله): أما إن مايذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة. حتى لايبقى فى البلد منهم الإرجل واحد، أورجلان، وهذا كما

قال عبدالله بن المبارك (قدس الله روحه) منشدا:

ذهـب الـرجال المـقـتـدى بـفـعالـهـم
والمـنـكـرون لـكـل أمـر مـنـكـر
وبـقيـت فى حـلف يـزكـى بعـضهـم
بـعـضـا لـيـدفع مـعـور عـن مـعـور

وقال عبدالواحد بن زيد البغدادى : مررت براهب من الرهبان فى صومعة له، فقلت: ياراهب كيف تكون الغربة؟.

قال: يافتي ليس الغريب من مشى من بلد إلى بلد، ولكن الغريب صالح بين الفساق.

وقال الفضيل بن عياض: من كان بطاعة من الله قريبا كان فى الأرض غريبا.

وقال يونس بن عبيد رحمه الله: ليس شيئا أغرب من السنة وأغرب منها من يعرفها ويحك اتسكن إلى العافية وتساكن العيشة الصافيه ولابد من فراق العيش الرطيب. فأحضر قلبك انما أنت في الدنيا غريب.

كان الحسن البصرى يقول: يا أهل السنة توقفوا رحمكم الله فانكم من أول الناس. والمراد بالسنة طريقة النبى ﷺ وطريقة أصحابه وهى عبارة عما سلم من الشبهات فى الاعتقاد ومسائل القدر وغير ذلك وكذلك القائمون بوظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. فهؤلاء هم أقل الناس فى آخر الزمان وكذلك وصفوا بالغربة لقلتهم كما سبق فى بعض الروايات قوم صالحون قليل في قوم سوء، كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم قال أبوالفرج عبدالرحمن بن رجب رحمه الله: ففى هذا إشارة إلى قلتهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين والعاصين لأمرهم. انتهى.

فالغربة عند أهل الطريق غربتان ظاهرة. وباطنة.

فالظاهرة نوعان:

الأول: غربة الأوطان وليس لنا بذكرها فى هذا الموطن كثير فائدة.

والثانى: هى التى نحن بصددها غربة الحال. والحال هنا هو الوصف القائم به المؤمن من الدين والتمسك بالسنة وهى غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والاشفاق وغربة الزاهدين بين الراغبين في كل ما ينفد وليس بباق.

وأما الغربة الباطنة: فعزبة الهمة وهي غربة العارف بين الخلق كلهم حتي العلماء والعباد والزهاد فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم وهؤلاء واقفون مع معبودهم ولايعرجون بقلوبهم عنه.

قال يحيي بن معاذ: الزاهد غريب الدنيا والعارف غريب الآخرة يعنى أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا والعارف غريب بين أهل الآخرة لايعرفه العباد ولا الزهاد وانما يعرفه من هو مثله وهمته كهمته فالغربة حينئذ ثلاثة أنواع الأولى غربة الأبدان، والثانية غربة الأفعال، والثالثة غربة بالهمم.

والله أعلم. وهذا الفضل العظيم الموعود به لأهل الغربة انما هو لغربتهم بين الناس، والتمسك بين ظلم أهوائهم. فإذا زاد المؤمن الذى رزقه الله بصيرة في دينه، وفقها في سنة رسوله ﷺ، وفهما في كتابه وأراه ما الناس فيه من الأهواء، والبدع، والضلالات وتنكبهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه فإذا أراد إن يسلك هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجهال وأهل البدع، وطعنهم فيه، وازدرائهم به، وتنفير الناس عنه، وتحذيرهم منه كما كان الكفار يفعلون مع متبوعهم وأمامهم، فإن دعاهم إلى ذلك وقدح فيما هم عليه من المنكر فهناك تقوم قيامتهم، وينصبون له الحبائل ويجلبون عليه بخيلهم ورجلهم؛ فهو غريب في دينه لفساد أديانهم، غريب في تنسكه بالسنة لتنسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريب من طريقه لفساد طرقهم، غريب في معاشرته لهم لأنه لايعاشرهم على ما تهوى انفسهم.

وبالجملة فهو غريب في أمور دنياه وآخرته، لايجد مساعدا ولا معينا فهو عالم بين قوم جهال، صاحب سنة بين أهل بدع، داع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء أو البدع، آمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم المنكر والمنكر المعروف

فصل

روى أبوالقاسم الطبراني وغيره من حديث أبى أمامة (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ أنه.

قال: إن لكل شيء إقبالا وإدباراً وإن من اقبال الدين: ما كنتم عليه من العمى والجهالة وما بعثنى الله به. وإن من اقبال الدين: أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لايوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان فهما مقهوران ذليلان إن تكلما قمعا، وقهرا، واضطهدا ألا وإن من أدبار الدين: أن تجفو القبيلة بأسرها حتى لايرى فيها إلا الفقيه والفقيهان وهما مقهوران ذليلان، لايجدان على ذلك أعوانا وأنصارا. فوصف ﷺ في هذا الحديث المؤمن العالم بالسنة، الفقيه فى الدين بأنه يكون فى آخر الزمان عند فساده مقهورا ذليلا لايجد أعوانا ولا أنصاراً.

وروى الطبرانـى أيضا من حديث عبدالـله بن مسعود (رضى اللـه عنه) عن النبى ﷺ فى حـديث طويل من ذكر أشراط الساعة قـال: وإن من اشراطها إن يكون المؤمن فى القبيلة أذل من النقد. قال العلماء: النقد: الغنم الصغار.

وروى الإمام[1] أحمد بسنده عن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) أنه قال لرجل من أصـحابه: يوشك إن طالت بـك حياة أن ترى الرجل قـد قرأ القرآن على لـسان محمد فأعـاده، فأحل حلاله، وحـرم حرامه، ونزل عند مـنازله لا يحور فيكم إلا كما يحور رأس الحمار الميت.

وروى الإمام أحـمد أيـضا فى كـتاب الـزهد بسـنده عـن عمار بـن يحـيي الحضرمي.

قال: شـكا الحواريـون إلى عيـسي (علـيه الـسلام) من ولـع الناس بـهم، وبغضهم إياهم.

فقال المسيح: مبـغوضون في الناس، وانما مثلهم مثل حبـة القمح ما أحلى مذاقها! وأكثر اعداءها!.

وروى أبوبكر بـن أبي الدنيا بسـنده عن محمد بـن كعب القرطبـى عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أنه.

قال: المؤمن ملجم بلجام، فلا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يجد طعم الذل.

وبسنده عن كعب الأحبار أنه

قال: لتحببن اليكـم الدنيا حتى تتعبدون لها ولأهلها، وليـأتينكم زمان تكره فيه الموعظة حتي يخـتفى المؤمن بإيمانه كما يختفى الفاجـر بفجوره، وحتى يعبر المؤمن بإيمانه كما يعبر الفاجر بفجوره.

وقال عبـدالله بن مـسعود (رضى الله عنـه) فيه: سيـأتى على الـناس زمان المؤمن فيه أذل من الأَمَه.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن لقمان بن عامر

---

(١) المسند ٤/ ١٢٦.

قال: سمعت أبا أمامة (رضى الله عنه) يقول: المؤمن فى الدنيا بين كافر يقاتله، ومنافق يبغضه، ومؤمن يحسده، وشيطان وُكِّل به.

وروى نحوه أبوبكر بن لال من مكارم الأخلاق من حديث أنس مرفوعا: المؤمن بين خمس شدائد: مؤمن يحسده، ومنافق يبغضه، وكافر يقاتله، وشيطان يضله، ونفس تنازعه.

وروى أبونعيم في الحلية[1] بسنده عن حيثمة بن عبدالرحمن - وكان قوم يؤذونه - فقال: إن هؤلاء يؤذوننى فلا والله ما طلبنى أحد منهم بحاجة إلا وقضيتها، ولا أدخلت على أحد منهم أذى، ولأنا أبغض منهم من الكلب الأسود. ولِمَ ترون ذلك إلا أنه والله لا يحب منافق مؤمنا أبدًا.

وأنشدنى فارس العربية ومالك أزمَّة العلوم الأدبية برهان الدين أبوإسحاق إبراهيم الباعونى لنفسه.

أشكو إلى البارى أناسا قد غدت
ملأى بأنواع المخازى بيوتهم
تغلى على قلوبهم حقدا كما
تغلى على الجمر الكثيف قدورهم
هم يعلنون لذا اللقاء مودتى
والله يعلم ما تكن صدورهم

ولبعضهم:

إنى بليت بقوم لاخلاق لهم
إن رمت إيضاح علم عندهم جهلوا
إن كنت منبسطا سميت مسخرة
أو كنت منقبضا قالوا: به ثقل

---

(١) الحلية ٤/ ١١٦.

وإن تقربت قالوا: جاء يسألنا

وإن تزينت قالوا: قد زهى الرجل

من لم يخلق وخلق يرتضون به

لابارك الله فيهم أنهم سفل

هم الكشوت فلا أصل ولاورق

ولانسيم ولا ظل ولا أثل

والكشوت نبت معروف بهذه الصفة

وكان أبوالدرداء (رضى الله عنه) يقول: لايحوز المؤمن من شرار الناس إلا قبره.

وأنشدوا:

وما أحد من ألسن الناس سالمًا

ولو أنه ذاك النبى المطهر

فإن كان مقدامًا يقولون: أهوج

وإن كان مبذالا يقولون: مبذر

وإن كان مسكينا يقولون: أبكم

وإن كان منطيقا يقولون: مهذر

وإن كان صوامًا وبالليل قائما

يقولون: ساع يرائى ويمكر

فلا تحتفل بالناس من الحمد والثنا

ولاتخش غير الله والله أكبر

وقال عبدالله بن المبارك: ليست للمؤمن فى الدنيا دولة؛ لأنها سجنه وبلاؤه، وإنما هو الصبر، وكظم الغيظ وإنما دولته فى الآخرة. وقيل: أوحى الله تعالى إلى عزير إن لم تطب نفسا بأن اجعلك علكا فى أفواه الماضغين، لم

اكتبك عندى من المتواضعين. وقال الحسن البصرى (رحمة الله عليه) إلى جانب كل مؤمن منافق يؤذيه كماقيل:

ولن تبصرى شخصا يسمى محمداً

من الناس إلا مبتلىً بأبى جهل

ومما قرع الأسماع، واشتهر وذاع: ماروى القاضى أبوعبدالله محمد بن سلامة القضاعى فى:

مسند الشهاب بسنده عن على بن أبى طالب (كرم الله وجهه) عن النبى ﷺ أنه.

قال: «لو كان المؤمن فى حجر لقيض الله له فيه من يؤذيه» وروى أيضا نحوه من حديث أنس مرفوعا بلفظ: «لو أن المؤمن فى حجر فأرة لقيض له فيه من يؤذيه».

وقال على رضى الله عنه: ما كان لايكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه.

والحكمة فى ذلك ما ذكره بعض المحققين: أن المؤمن ولى الله ومحبوبه لقوله تعالى: (الله ولى الذين آمنوا)(١).

ولقوله: (والله ولى المؤمنين)(٢).

ولقوله: (يحبهم ويحبونه)(٣).

فإذا أحب الله (سبحانه) عبده المؤمن، وأراد أن يختصه بالولاء، عرضه للبلاء والابتلاء كما سيأتى فى فصل الصبر من الباب الرابع.

قوله ﷺ بعد أن سأله سعد بن أبى وقاص أى الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل»... الحديث.

---

(١) سورة البقرة آية ٢٥٧.

(٢) سورة آل عمران آية ٦٨.

(٣) سورة المائدة آية ٥٤.

وقوله ﷺ بعد أن قال له أبوسعيد الخدرى: ما أشد حماك يارسول الله!.

قال: «أنا كذلك يشد وعلينا البلاء ويضاعف لنا الأجر ثم قال: يارسول الله من أشد الناس بلاء؟

قال: الأنبياء قال: ثم من؟ قال العلماء.

قال: ثم من؟ قال: الصالحون».

وقوله ﷺ: «أشد الناس بـلاء الأنبياء ثم الصالحون» فكما لا يـخلو الأنبياء من الابتلاء بالجاهلين فكذلك لايخـلو الأولياء، والعلماء، والآمرون بالمعروف، والناهون عن المنكر عن الإبتلاء بالجاهلين لأن منزلة الآمرين بالمعروف تلى منزلة الأنبياء كمـا سبق في الباب الأول عند قـوله تعالى: «إن الذين يكـفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم»(١) الآية.

فذكر سبحانه الذيـن يأمرون بالقسط بعد الأنبياء فى التـرتيب. فقل ما انفك الأولياء وأهـل الدين من الآمريـن بالمعروف، والنـاهين عن المنكـر عن ضروب الايذاء، وأنـواع البلاء بـالإخراج مـن البلاد، والـسعايـة بهـم إلى السـلاطين والحكام، والشهادة علـيهم بالكفر والخروج عن الدين أو نسبتـهم إلى ما يفسق من البدع والمعاصى وغير ذلك وفى كل ذلك خير لهم فى الدنيا والآخرة.

وقد روى ابن أبي الدنـيا عن أنس مرفوعًا: إن الله تـعالى إذا أراد خيرا أو أراد أن يصافيه صب عليه البلاء صبا... الحديث

ورواه الأصفهـانى فى التـرغيب والتـرهيب أن من هـذا إلى غير ذلـك من الأحاديث. ومن جملة ما يرسله الله (سـبحانه) إلى عبده من البلاء أن يقبض له ويسلط عليه من بعض خلقه من يقصده بالأذى وكان لنبينا محمد ﷺ أوفى نصيب من ذلك.

كما روى من الحديث مرفوعًا: «مـا أوذى أحد فى الله ما أوذيت» ثم الحق بحالـته خواص المؤمـنين بأن أحدهم لـو اختفى فـي جحر ضب أو فـأرة مثلا

---

(١) سورة آل عمران آية ٢١.

لقيض الله لـه من يؤذيه كما تقدم قريبا فـيفعل الله سبحانه ذلـك بعبده المؤمن رفعا لدرجاته التى لا يبلغها إلا بفوادح البلاء. وأما فى الدنيا فينوع عليه بلاؤها ومنحها حمية له عن الافتنان بها وتزهيداً لـه فيها بالبلاء لئلا يطمئن إليها ويألف محبتها فيقطعـه ذلك عن منازل الآخرة فيبتليه سبحانه تعريـضا له وترسيخا لمقام الولاء ليضـعف صورة نفسه ويذيـب صفات بشريتـه ويقطع بالفقـر والذل عنه مواد الهوى وزينـة الدنيا فينزل فاقـته وفقره بمولاه فى كل بأسـاء وضراء فيألف الإقبال عليـه ويستوطن المثول بمهمتـه بين يديه بالصبر ثم الرضـاء إلى أن يرفعه بذلك إلى درجات الأحباب والأولياء وهذا معنى قوله إذا أحب الله عبداً أصب عليه البـلاء صباً أى رفعه إلى مقام محـبوبته سلك به طريق مـحنه وبلائه لأن البلاء سبك الصفات فكزنه يسبك نفس عـبده بنار الامتحان والبلاء ليصفيه عن كدورات أخلاق بشرية ليصلح لولايته وأنشدوا:

ان كـنـت تـزعـم حـبـا وهـوانـا
فـلـتـلـقـين مـذلـة وهـوانـا
واسـمح بـنـفسـك ان أردت رضـالنـا
واغـضـب عـليـهـا ان أردت رضـانـا

ولبعضهم:

تـطـرق أهـل الـفـضـل بـين الـورى
مـصـائـب الـدنـيـا وآفـاتـهـا
كـالـطـيـر لايـسـجـن من بـينـهـا
إلا الـتـى تـطـرب أصـواتـهـا

ولغيره:

الـصـقـر يـرتـع فـى الـريـاض وانمـا
حـبـس الـهـزار لأنـه يـتـرنم

وروى ابن أبى الدنيا بسـنده عن يحيي بن سعد القطان قـال: بلغنى أن أبى الدرداء رضى الله عـنه كان يقول: ما مـن يوم أصبح فيـه لايرمينى النـاس فيه بداهية إلا عددتها لله على نعمة.

وأنشد حسان بن ثابت رضى الله عنه:

وإن امـرؤ يمـسـى ويـصـبـح سـالمًـا
من الـنـاس إلا مـفـلـح ومـجـيـد

ولبعضهم:

وإن امـرؤ يمـسـى ويـصـبـح سـالمـاً
من الـنـاس إلا مـاجـنـى لـسـعـيـد

ولغيره:

انـا لـفـى زمـن تـرك الـقـبـيـح بـه
من أكـثـر الـناس احـسـان وجـمـال

قيل للحسن البصرى يا أبا سعيد إن قومًا يحضرون مجلسك يحفظون عليك سقطات كلامك ليعيبوك بذلك فقال يا ابن أخى لايكن فى ذلك عليك شيء فإنى طمعت نفسى فى دخول الجنة ومجاورة الرحمن سبحانه ومرافقة الأنبياء عليهم السلام ولم أطمعها فى السلامة من الناس لأنى قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم.

رواه أبونعيم فى الحلية.

وروى أن موسى عليه السلام قال يارب أحبس عنى ألسنة الناس فقال هذا شيء لم أصطفه لنفسى فكيف أفعله بك.

وقال ابن عبدالبر: قال منصور:

لى حيـلة فيمن ينـم   وليس في الكذاب حـيلة
من كـان يخلف مـايقو   ل فـمخيـلتى فيـه قليـلة

وقال عيسى عليه السلام قول الناس فيك فإذا كان كذبا كانت حسنة لم تعملها وإن كانت صدقًا كان سيئة عجلت عقوبتها.

فصـــل

وإنما عظم ذل المؤمن فى آخر الزمان لكثرة الفسق وغربته بين أهله فكلهم يكرهه ويؤذيه لمخالفة طريقة طريقهم (ومقصود لمقصودهم) ومباينة لهم فيما

هم علـيه لاسيما أن أمـرهم بمعروف أو نهـاهم عن منكـر كما قال حذيـفة بن اليمان رضى الله عنه:

يأتى على الـناس زمان لأن يكون فيهم جـيفة حمار أحب إليهـم من مؤمن يأمرهم وينهاهم.

وقال كعـب الأحبار لأبى مـسلم الخولانـى: كيف منـزلتك من قـومك قال حسنة.

قال إن التوراة لتـقول غير ذلك قال: وما تقول: قال تـقولك إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه.

فقال أبومسلم صدقت التوراة وكذب أبومسلم.

وانشدوا:

نصـحت فـلم أفلـح وخانوا فـأفلـحوا
فـأسـكـنـنـى نـصـحـى بـدار هـوان
فإن عشـت لم أنصح وإن مت فالـعنوا
ذوى النـصح مـن بعـدى بكـل لسـان

وذكر أبوالفرج بن الجوزى عن أبى عثمـان عبدالرحمن بن مل الهذى قال: قال عمر بن الخطـاب رضى الله عنه يأتى على الناس زمان يـكون صالح القوم من لا يأمر بالمعروف ولاينهى عن المنكـر إن غضبوا غضبوا لأنفسهم وإن رضوا رضوا لأنفسهم ولايغضبون لله ولايرضون لله عزوجل.

وروى أبو محمـد الخلال فى كتابه الأمر بـالمعروف والنهى عن المـنكر قال: أخبرنى عمر بن صـالح قال: قال لى أبوعبدالله يعنى الإمـام أحمد يا أباحفص يأتـى على النـاس زمان المؤمـن بينـهم مثل الجـيفة ويـكون المنـافق يشار إلـيه بالأصابـع فقلت وكيـف يشار إلى المنـافق بالأصابع؟ فـقال: يصيروا أمـر الله فضولا قـال المؤمن إذا رأى أمرا بمعروف أونـهيا عن منكـر لم يصبر حتـى يأمر وينهى يعنى قالوا هذا فضول قال: والمنافق كل شىء يراه.

قال: بيده على فيه فيقال: نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل.

ونحن قد شاهدنا ذلك في زماننا وتحققناه من أقراننا كما قال الفرج بن الجوزى رحمه الله واعلم أنه قد اضمحل من هذا الزمان الأمر بالمعروف حتى صار المعروف والمنكر معروفا.

وهذا من قوله عليه السلام بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريبا كما بدأ.

ومن نظم أبى زكريا يحيى الصرصرى رحمه الله.

بخ وابك فالمعروف افقر رسمه
المنكر استعلى وأثر رسمه
لم يبق إلا بدعة فتانة
بهوى فصل مستطير سمه
هذا لعمرك أنه الزمن الذى
تبدو جهالته ويرفع علمه
لم يبق إلا حاكم هو مرتش
أو عامل تخشى الرعية ظلمه
والصالحون على الذهاب تتابعوا
فكأنهم عقد تناثر نظمه

وقال غيره:

النصح من رخصه فى الناس مجان
والغش غال له في الناس اثمان
والعدل بور وأهل الجور قد كثروا
وللظلوم على المظلوم أعوان
تفاسد الناس والبغضاء ظاهرة
فالناس فى غير ذات الله أخوان
والعلم فاش وكل العاملين به
والعاملون لخير الله أقران

وذكر أبوعبدالله محمد بن أحمد القرطبى فى تذكرته بأحوال الآخرة عن ابن عباس رضى الله عنهما.

قال: لا يأتـى على الناس عام إلا أمـاتوا فيه سنـة، وأحيوا فيه بدعـة حتى تموت السنن، وتحيا البدع ولن يعمل بالسـنن وينكر البدع إلا من هون الله عليه سخط الناس، بمـخالفتهم فيما أرادوا، أو نـهيهم عما اعتادوا ومـن يسر لذلك أحسن الله تعويضه قال رسول الله ﷺ:

«انك لن تدع لله شيئا إلا عوضك خيرا منه».

وبالجملة فلا يميل أكثر الناس إلا إلـى الأسهل والأوفق لطباعهم؛ فإن الحق مر، والوقوف عليه صعب، وادراكه شديد، وطريقه مستوعر.

وقد روى الإمام أحـمد بسنده عـن الحسن البصرى (رحـمة الله علـيه) إنه قال: هذا الحق قد جهد الناس، حال بينهم وبين شهواتهم، فوالله ماصبر عليه إلا من عرف فضله ورجا عاقبته.

فصـــل

قال الله تعالـى: «وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنـين» وقال تعالى: «وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركـون» وقد قال ورقة بن نوفل للنبى ﷺ: «إنه لم يأت أحد بما جئت به إلا عودى».

وروى الترمـذى من جامعـه وأبو يعلـى الموصلى مـن حديث علـى بن أبي طالب (رضى الله عنه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله أبا بكر؛ زوجـنى ابنته، وحملنى إلى دار الهجرة، وصحبنى في الغار، وأعتـق بلالا من ماله، رحم الله عمر؛ يقول الحق وإن كان مرًا، تركه الحق وماله من صديق، رحم الله عثمان؛ تستحى منه الملائكة، رحم الله عليًا، اللهم أدر الحق معه حيث دار». وقال حديثه غريب.

وروى بسنده عن أبى ذر جندب بن جنادة الغفارى (رضى الله عنه أنه).

قال: مازال بى الأمـر بالمعروف، والنهى عـن المنكر، حتى مـاترك لى الحق صديقا.

ولما استخلف أبوبكر عمر (رضى الله عنهما).

قال لمعيقيب الدوسى: ما يقول الـناس فى استخلاف عمر؟ قال: كرهه قومٌ ورضيه قومٌ آخرون.

قال: فالذين كرهوه أكثر، أو الذين رضوه؟

قال: بل الذين كرهوه.

قال: إن الحق يـبدو كرهًا لـه تكون العـاقبة والعـاقبة للـتقوى، فأكـثر أهل الأرض من الأنس والجن أعـداء لأهل الحق فى الأقوال والأعمـال. كما روى الإمام أبوبكر بن أبى الدنيا بإسناده عن ابن سلامة البكرى عن رجل من مراد

قال: دخلنـا على أويس القرنى، فـقال: يا أخا مراد، إن قيام المـؤمن بحق الله لم يـبق له صديقا. والله إنـا لنأمر بالمعروف ونـنهى عن المنكر؛ فيـتخذونا أعداء، ويجـدون على ذلك من الفـساق أعوانا، حتى لـقد رمونى بالعـظائم، ووالله لايمنعنى ذلك من أن أقوم لله بحق.

وبسنـده عن مسعـر بن كدام رحمـه الله قال: مـا نصحت أحـدًا إلا طلب عيوبى.

فالشيطان وأعوانه يودون أن لايأمر أحد بمعروف، ولا ينهى عن منكر، وإذا أمرهم أحد أونهاهم عابوه بما فيه، وبما ليس فيه كما قيل:

إن يسمـعوا الخير يـخفوه وإن سمـعوا
شـراً أذاعوا وإن لـم يـسـمعـوا أذنـوا

ولبعضهم:

إن يـسمـعـوا ريبـة طاروا بـهـا فرحًـا
مـنِّى ومـا سمـعوا مـن صالـح دفنـوا
صـمٌ إذا سـمـعـوا خـيـرًا ذكـرت بـه
وإن ذكـرت بـشـر عـنـدهـم أذنـوا
جـهـلاً علـيـنـا جـبـناً عـن عـدوهـم
لـبـئـسـت الخلَّـتـان الجـهـل والجـبن

إن يسمـعوا الخير يـخفوه وإن يسـمعوا

شـرًا أذاعوا وإن لـم يـسـمعـوا أذنـوا

لكنهم معذورون حيث قيل:

يـجـيـب امـرىء أقـوام واعـــذرهـم

لأن امـــرى وردى وهـــم جـعـــل

والنـهى إن كـان سهـلاً فهـو ذو ثقـل

عـلى عـدوى فـهو الـسـهـل والجبـل

الناهى عن المنكر يـحمى من طعام المعاصى، لكن الطبيـب مبغوض قال الله تعالى:

(ولكن لاتحبون الناصحين)

فمن قصد الناس بإلانـكار عليهم، ونظر بعين النصيحـة إليهم؛ سارعوا إلى اهلاكه، ومبادرته، وسبقوه قبل أن تسبق إليهم سيوف نقمته.

وروى البيهقى في الـشعب بسنده عن العلاء بن جرير عـن أبيه عن الأحنف ابن قيس قال: مـن أسرع إلى الناس بما يكرهـون؛ قالوا فيه مالا يعلـمون كما قيل:

أرنـوا إلـى الأقـوام أبـــغـى ذكـرهـم

أبـدا ويـجـهـل بعـضـهـم مـقـدارى

وروى ابن أبى الدنيا باسناده عن أبى مخلد عن عطاء بن مسلم قال: قال لى سفـيان الثـورى قدس الـله روحه: يـا عطا، احـذر النـاس، وأنا فاحـذرنى، فلوخالفت رجلا فى زمانه فقال: حامضة، وقلت حلوة، أو قال حلوة، وقلت حامضة، لخشيت أن يشيط بدمى.

وقال مره لسعى بى إلى السلطان.

قولـه يشيـط بدمـى: يقال: أشـاط فلان: أى ذهب دمـه هدرًا، ويـقال: أشاطه، وأشاط بدمه، وأشاط دومه: أى عرضه للقتل، والله أعلم.

وقال سفيان أيضا: صافِ من شئت، ثم أغضبه بالمراء، فليرمينك بداهية تمنعك من العيش، ولقد كان سبب قتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أمر علجا بمعروف فقتله كما سيأتى فى الباب العاشر إن شاء الله تعالى.

فقد جرت عادة الله التى لا تبدل، وسنته التى لاتحول فى خلقه،- لاسيما فى زماننا هذا - أن من عظمة منزلته، وتزايدت رتبته، وتردد الناس فى حوائجهم إليه، وعولوا فى أمورهم على الله ثم عليه- يقصده الأعداء من أمراضهم الكامنة فى النفوس.

وانحراف كل قلب مسود منكوس كما قيل:

لولم يكن لى فى القلوب مهابة
ما أكثر الأعداء فى وأقدحوا
كالليث لما هيب حظ له الزبى
وعوت لخشيته الكلاب النبح
يغروننى حور العيون لأننى
غلست فى طلب علا واستصبحوا
نظروا بعين عداوة لو أنها
عين الرضى لاستحسنوا ما استقبحوا

ولبعضهم:

وإذا الفتى نال الفضائل كلها
لم يخل منه سنة اللئيم الشاتم
كالغصن تهجره الورى حتى إذا
أبدا الثمار فكم له من راجم

وانحراف كل قلب مسود منكوس كما قيل:

لولم يكن لى فى القلوب مهابة
ما اكثر الأعداء فى واقدحوا

كـالـليـث لمـا هـيـب حـظ له الـزبـى
وعـوت لخـشيـته الـكـلاب الـنـبـح
يـغـرونـنـى حـور الـعـيـون لأنـنـى
غلـست فى طـلب العلا واسـتصبـحوا
نـظـروا بـعـين عـداوة لـو أنـهـا
عين الـرضى لاستـحسنوا مـا استبـقوا

ولبعضهم:

وإذا الـفـتى نـال الـفـضـائـل كلـهـا
لـم يخـل من نـفـسه اللـئيـم الشـاتم
كـالغـصـن تهـجـره الـورى حتـى إذا
ابـدا الـثـمـار فـكـم لـه مـن راجـم

ثم قد أجرى سبحانه عادته فى خلقه أيضا أن الأشرار يكرهون الأخيار، وينفرون من رؤيتهم لما بينهم؛ من المباينة الظاهرة والباطنة.

كما قال ابن المملحى فى كان وكان:

روائح الورد تحيى الأنفس ويـكرهها الجعل
كـذلـك الأشـرار تكـره روائـح الأخـيـار

لكن أنشد بعضهم:

وإذا أتـتـك مـذمـتـى مـن نـاقـص
فـهـى الـشـهـادة لـى بـأنـى كـامـل

ولغيره:

لـقـد زادنـى حـبـا لـنـفـسـى أنـنـى
بـغيـض إلـى كل امـرىء غـيـر طائـل
وإنـى شـقـى بـالـلـئـام ولـن تـرى
شـقـيًـا بـهـم إلا كـريم الـشـمـائـل

وقيل لحكيم: من الذى يسلم من الناس؟

فقال: من لايظهر منه خير ولاشر.

قيل له: كيف؟

فقال: إن ظهر منه خير عاداه شرارهم، وإن ظهر منه شر عاداه خيارهم.

وأنشدوا:

وما أنا إلا المسك ضاع فعندكم
يضيع وعند الأكرمين يضوع

كما قيل:

مثل النهار يزيد أبصار الورى
نوراً ويعمى أعين الخفاش

وروى أبونعيم فى الحلية والبيهقى بسنديهما عن مطرف بن عبدالله قال:

قال لى مالك بن أنس رحمه الله: مايقول الناس فىّ. قلت: أما الصديق فيثنى، وأما العدو فيقع.

قال: مازال الناس كذلك هم عدو وصديق، ولكن نعوذ بالله من تتابع الألسنة كلها.

وقال سفيان الثورى: إذا رأيت القارىء محببا إلى جيرانه فاعلم أنه مداهن.

وفى رواية: إذا كان الرجل محببا فى جيرانه محموداً عند إخوانه فاعلم أنه مداهن، فإن أضيف إلى ذلك أمر ونهى وانكار،

زاد البغض والقذف والإضرار.

فصل

وفى الغالب ما يجعل أهل الفساد إخوان الشياطين على معاداة الصلحاء - لاسيما الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر - وثلث أعراضهم بالافتراء والبهتان - إلا الحسد المذموم: الذى حقيقته التأذى بما يتجدد من نعم الله تعالى له من خيرى الدنيا والآخرة للأخ المسلم - سواء أراد انتقالها إليه أم لا -، لأن أعظم النعم الإقبال على الله باجتناب وامتثال أمره، وملازمة طاعته ومداومة

ذكره. لكن لكل نعمة حاسد، وعلى كل فضل معاند. لما ظهرت فضائل آدم عليه السلام على الخلائق بسجود الملائكة له، وبتعليمه أسماء كل شيء، واخباره الملائكة بها، وهم يستمعون له كاستماع المتعلم من معلمه، حتى اقروا بالعجز عن علمه، وأقروا له بالفضل، وأسكن هو وزوجته الجنة؛ ظهر الحسد من ابليس، وسعى فى الأذى، ومازالت الفضائل يحسد عليها، وانشدوا:

لامات حسادك بل خلدوا
حتى يروا منك الذى يكمد
ولابرحت الدهر من نعمة
فإنما الكامل من يحسد

فمازال اللعين يحتال على آدم حتى تسبب فى إخراجه من الجنة. ومافهم إن آدم عليه السلام إذا أخرج منها كملت فضائله، ثم يعود إلى الجنة على أكمل من حالته الأولى كما قيل:

وإذا أراد الله نشر فضيلة
طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار فيما جاورت
ما كان يعرف طيب عرف العود

قال الله تعالى فى سورة البقرة:

(ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم)

وقال تعالى فى سورة النساء:

(أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله)

يعنى أن اليهود حسدوا نبينا محمدا - ﷺ - على ما آتاه الله من النبوة، وما أجرى على يديه من الخيرات.

وقال تعالى فى سورة النساء أيضا:

(ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء)

أي يودون لكم الكفر كما فعلوا، فتكونون أنتم وهم سواء فى الكفر.

وقال تعالى:

(ودوا لو تدهن فيدهنون)

حكى المفسرون فيه أقوالا: أحدها - لو ترخص فيرخصون. قاله ابن عباس والثانى - لو تصانعهم فى دينك فيصانعون في دينهم. قاله الحسن.

والثالث- لو تكفر فيكفرون. قاله عطيه والضحاك ومقاتل.

والرابع- لو تلين لهم فيلينون لك. قاله بن السايب.

والخامس- لوتناقض، وتراءى، فيتنافقون، ويتراءون. فاله زيد بن أسلم.

والسادس- لوتداهن في دينك فيتداهنون في أديانهم، وكانوا راودوه على ان يعبد آلهتهم مدة ويعبدوا إلهه مدة.

قاله ابن قتيبة، وكذلك قال أبوعبيدة من المداهنة، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

وأمر سبحانه وتعالى نبيه - ﷺ -: أن يتعوذ من الحسد تنبيها على عظمة وكثرة ضرره.

وفى حديث الأفك المشهور من رواية البخارى ومسلم وأحمد والترمذى والنسائى وابن ماجة من حديث محمد بن شهاب الزهرى عن عروة وغيره أن عائشة - رضى الله عنها-

قالت: يا أماه، ماذا يتحدث الناس؟

فقالت: يا بنية، هونى على نفسك الشأن. فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر (إلا أكثر من عليها)، ومن رواية أى بنية، خفضى عليك الشأن. فإنه والله لقل ما كانت امرأة حسناء عند رجل يحبها لها ضرائر إلا حسدتها وقيل فيها. فانظر كيف أكدت ذلك باليمين.

وروى الطبرانى في الأوسط من حديث ابن عباس مرفوعًا أن لأهل النعم حسادًا ما حذروهم.

وأنشدوا:

يسوؤهم مايسر الناس من سدد
ويقرحون لما يبدو من الخلل
ويرقبون إذا أعيت مكائدهم
تقلب الدهر للإيذاء والدول
كم يكتمون سجاياهم وتفضحهم
ويضمرون لنا ودا على دخل

وروى البيهقى فى الشعب بسنده عن الحارث بن أبى أسامه وأبى يزيد محمد ابن روح البزار أن عبيدالله بن محمد بن حفص العيش أنشدهم فى ابنه:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه
فالناس أضداد له وخصوم
كضرائر الحسن قلن لوجهها
حسداً وبغيا إنه لذميم

وروى الإمام أحمد والبيهقى بسنديهما عن معمر عن قتادة قال: ما كثرت النعم على قوم قط إلا كثر أعداؤها.

وروى ابن أبى الدنيا والطبرانى والقضاعى فى مسند الشهاب من حديث معاذ مرفوعًا (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان) فإن كل ذى نعمة محسود.

ورواه أبوالشيخ ابن حيان فى كتاب الأمثال ولفظه (استعينوا على طلب حوائجكم بكتمانها) فإن كل نعمة حسدة ولو أن كل امرىء كان أقوم من مدح لكان له من الناس غافر. وقال بعض الحكماء: الحسد أصل الشر، ولايوجد الحسد إلا لمن عظمت نعم الله عليه.

وسيأتى في الباب الخامس ماثبت فى الصحيحين ومسند

أحمد وسنن ابن داود والترمذي وابن ماجة من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله - ﷺ -.

قال: إياكم والظن. فإن الظن أكذب الحديث، ولاتجسسوا، ولاتنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا.

وفى مسند الإمام أحمد وجامع الترمذى أيضا من حديث الزبير بن العوام أن رسول الله - ﷺ -.

قال: دب اليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هى الحالقة- حالقة الدين لاحالقة الشعر-

وعند الترمذي وهى الحالقة أما إنى لا أقول تحلق الشعر، ولكن أقول تحلق الدين.

ومن سنن أبى داود من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه- أن النبى -ﷺ-

قال: «أياكم والحسد. فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، أو قال: العشب».

وروى ابن ماجة نحوه من حديث أنس وكذلك ابن أبى شيبة.

وروى ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى هريرة مرفوعًا.

ولا يجتمع فى جوف عبد مؤمن غبار فى سبيل الله وفيح جهنم ولا يجتمع فى مؤمن إيمان وحسد.

إنى لأرحم حسادى لحسدهم
ما ضمت صدورهم من الأوغارى
نظروا ضيع الله فى عيونهم
فى جنة وقلوبهم فى نارى

وروى المعافى بن عمران من حديث بن مسعود رضى الله عنه عن النبى - ﷺ - أنه

قال: «إياكم والحسد. فإن ابنى آدم إنما قتل أحدهما صاحبه حسدًا» قيل: أوحى الله تعالى إلى سليمان بن داود عليهما السلام أوصيك بسبعة أشياء: لا تغتابن صالحى عبادى، ولا تحسد أحدًا من عبادى. فقال سليمان حسبى.

وقال بعض السلف: إذا أراد الله أن يسلط على عبد عدوا ولا يرحمه سلط عليه حاسدًا.

وقال بعضهم: الحاسد غضبان على من لاذنب له بخيل بما لايملك. كما قيل:

أفكر ما ذنبى إليك فما أرى
علىّ سبيلا غير أنك حاسد

ولبعضهم:

عين الحسود عليك حارسة
تبدى المساوئ والإحسان تخفيه

وقال الفضل بن عياض: المؤمن يغبط، والمنافق يحسد.

وروى البيهقى عن ابن حاتم محمد بن حبان

قال: أنشدنى محمد بن نصر المدينى لداود بن على بن خلف:

إنى نشأت وحسادى ذوو عدد
ياذا المعارج لاتنقص لهم عددا
إن يحسدونى على ما كان من حسن
فمثل خلقى فيهم حولى حسدا

وبسنده أيضا عن أبى بكر بن كامل القاضى

قال: أنشدنى بن الأزرق النحوى:

بكر الحسود إلى يلحى ربه
جهلا فقلت له مقالة حازم
الله أعلم حيث يجعل فضله
منى ومنك ومن جميع العالم

ومن بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى: الحاسد عدو نعمتى ساخط لقسمتى.

ولبعضهم:

الأقل لمن بات لى حاسداً
أتدرى على من أسأت الأدب

أسـأت علـى اللـه فى حـكـمـه
لأنـك لـم تـرض لـى مـاوهـب

ولغيره:

وكـلا أداريـه عـلـى قـدر حـالـه
سـوى حـاسـد فـهـى الـتـى لا أنـالـهـا
وكـيـف يـدارى المـرء حـاسـد نـعـمـة
إذا كـان لايـرضـيـه إلا زوالـهـا

وقال البيهقى:

أنشدنا أبوالقاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر

قال: أنشدونا لمنصور الفقيه:

إن تحـسـدونـى فـإنـى لا ألـومـكـم
قبلـى من الناس أهـل الفضل قـد حسدوا
فـدام لـى ولـكـم مـا بـى وبـكـر
ومـات أكـثـركـم غـيـظـا بمـا يـجـدوا

ولبعضهم:

يـحـسـدنـى قـومـى عـلـى صـنـعـتـى
لأنـنـى فـى صـنـعـتـى فـارس
سـهـرت فـى لـيـلـى واسـتـنـعـسـوا
هـل يـسـتـوى الـسـاهـر والـنـاعـس

ولغيره:

سـبـقـت الـعـالمـين إلـى المـعـالـى
بـصـائـب فـكـرة وعـلـوهـمـة
يـريـد الحـاسـدون لـيـطـفـئـوه
ويـأبـى الـلـه إلا أن يـتـمـه

ثم إن الحسد يحمل أذاه فى الحاسد اكثر من المسحود، وكما قال أبوعبدالله الحاكم فى تاريخه: أخبرنا أبوبكر بن الجقابى قال: لا تشتغل بالحساد، واصبر عليهم، فقد حدثونا عن ابن أخى الأصمعى عن عمر رضى الله عنه

قال: الحسد داء منصف يعمل فى الحاسد أكثر مما يعمل في المحسود.

وقال بعض الحكماء: يقتل الحاكم غما قبل المحسود.

وقالوا:

لله در الحسد ما أعدله بدأ بصاحبه فقتله

ولبعضهم:

لقد لقيت بك الحساد حتفا
وما سل الحسام من القراب
ولاهزت يراعك لانتقام
ولاصعرت خدك لاجتناب
ولكن نشر مكرمة وذكر
وفضل ما يحصل باكتساب

قال بعض الحكماء، يكفيك من الحاسد أنه يغتم وقت سرورك. قال بعض العلماء: بارز الحاسد ربه من خمسة أوجه: أولها - أنه ابغض كل نعمة ظهرت على غيره.

وثانيها - أنه ساخط لقسمة ربه كأنه يقول لم قسمت هذه القسمة؟

وثالثها - أنه ضاد فعل الله. ورابعها - أنه خذل أولياء الله، أويريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم. وخامسها - أنه أعان عدوه ابليس. وأنشدوا:

وأظلم أهل الأرض من بات حاسدًا
لمن بات فى نعمائه يتقلب

والحسد يثمر للحاسد خمسة أشياء مذمومة: أحدها - فساد الطاعة لأنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب. فوا أسفا على من أوقد نارًا فى قلبه وجعل

حطبها صالح كسبه. لكن من أسره الشيطان، وأسكرته الغفلة، وانكب على القاذورات؛ جاد بدينه على أعدائه، وقدم على الله نقيرا حقيرا مفلسًا ممقوتًا، وذلك مراد الشيطان من أتباعه وأوليائه.

الثانى: فعل المعاصى والشرور لأن الحاسد له ثلاث علامات: يتملق إذ اشهد، ويغتاب إذا غاب، ويشمت بالمصيبة.

الثالث: التعب والهم من غير فائدة، ونفس دائم، وعقل هائم، وغم لازم.

الرابع: عماء القلب كما قال بعض السلف: لاتكن حاسدًا تكن سريع الغم.

الخامس: الحرمان والخذلان لأنه لايكاد يظفر بمراده، ولاينتصر على أعدائه، فكيف يظفر بمراده؟ ومراده زوال نعم الله تعالى على المؤمنين من عباده، وكيف ينتصر على أعدائه؟ وهم المؤمنون أهل النصر والعز.

قال الله تعالى:

(وكان حقا علينا نصر المؤمنين)

وقال تعالى (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين). وأما المحسود: فلا ضرر عليه من أمر دينه ودنياه لأن النعمة لاتزول عنه بحسده، بل ما قدره الله له من إقبال ونعمة فلا بد أن يدوم إلى أجل قدره الله. فلا حيلة فى دفعه، بل كل شىء عنده بمقدار، ولكل أجل كتاب. أما نفعه من الدين: فواضح لأنه مظلوم لاسيما إذا خرج الحسد إلى القول والفعل بالغيبةوالقدح فيها وهتك ستره وذكر مساويه.

وقد يكون الحسد سبب إظهار نعمة المحسود كما تقدم فى حسد إبليس لآدم عليه السلام.

وأما منغصته فى الدنيا: فهو أن أهم أغراض الخلق مما آت الأ عداء وغمهم وكونهم معذبين مغمومين، ولاعذاب أعظم مما الحاسد فيه من ألم الحسد، فقد فعل بنفسه مالم يقدروا أن يتسببوا له فيه، فإذا تأمل الحاسد هذا علم أنه عدو نفسه وصديق عدوه حيث يتعاطى ما تضرربه فى الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوه فى الدنيا والآخرة، وصار مذمومًا عند الخلق والخالق، شقيا فى الحال

والمآل، ثم لم يكف ذلك حتى توصل إلى إدخال أعظم السرور على إبليس الذى هو أعدى عدوه، لأنه لما رآه محرومًا من نعمة العلم والورع والجاه والمال الذى اختص به وحسوده عنه خاف أن يحب له ذلك فيشاركه فى الثواب بسبب المحبة، لأن من أحب الخير للمسلمين كان شريكا فى الخير، ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر فى الدين لم يفته ثواب الحب لهم، فخاف إبليس أن يحب ما أنعم الله به على عباده من دينه ودنياه فيفوز بثواب الحب فبغضه إليه حتى لا يلحقه بحبه كما لم يلحقه بعمله، فظهر بذلك أن الحاسد يتضرر بحسده قبل محسوده.

وقد تقدم قريبا من رواية الحاكم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرفوعًا: الحسد داء منصف يعمل فى الحاسد أكثر مما يعمل فى المحسود.

وقال ابن عقيل فى الفنون: افتقدت الأخلاق فإذا أشدها وبالأعلى صاحبها الحسد.

فصل

والذى يتعين على الآمر الناهى حينئذ: أن يعرض عن ملاحظة الناس له فى المدح والذم، وعن رضاهم عنه، ويؤثر رضا الله سبحانه على رضاهم، مع أن العبد إذا آثر رضا سيده كفاه مؤنة غضب الخلق، بل يرضيهم عنه، وإذا آثر رضاهم لم يكفوه مؤنه غضب الله عليه.

بل إذا غضب سبحانه أغضب عليه عباده.

وفى جامع الترمذي وغيره من حديث عبدالوهاب بن الورد عن رجل من أهل المدينة قال: كتب معاويه إلى عائشة - رضى الله عنها-

قال: اكتبى لى كتابا توصينى فيه ولا تكثرى على، فكتبت إليه: سلام عليك أما بعد فإنى سمعت رسول ا لله - ﷺ - يقول:

(من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، والسلام عليك).

وفى رواية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية فذكر الحديث بمعناه ولم يرفعه.

قال بعض السلف: لمصانعة وجه واحد أيسر عليك من مصانعة وجوه كثيرة. إنك إذا صانعت ذلك الوجه الواحد كفاك الوجوه كلها، مع أنك لاتقدر على مصانعة أكثرهم، كما قال الشافعي رحمه الله: رضا الناس غاية لاتدرك فعليك بما فيه صلاح نفسك فالزمه.

قال العلامة ابن القيم: ومعلوم أنه لاصلاح للنفس إلا بإيثار رضا باريها ومولاها على غيره. ولقد أحسن أبوفراس فى قوله الأبيات المشهورة:

فليتك تحلو والحياة مريرة
وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذى بينى وبينك عامر
وبينى وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكل هين
وكل الذى فوق التراب تراب

وروى البيهقي بسنده عن يونس بن عبدالأعلى قال: قال الشافعى رحمه الله: يا أبا موسى لو جهدت كل الجهد على أن ترضى الناس كلهم فلا سبيل إليه، فإذا كان كذلك فاخلص عملك ونيتك لله عزوجل. انتهى.

فكلما رضى به فريق من الناس يسخط به فريق، ورضى بعضهم في سخط بعض، وأما ذمهم فلا يزيد العبد شيئا مالم يكتبه الله عليه، ولا يعجل أجله، ولا يؤخر رزقه، ولايجعله من أهل النار إن كان من أهل الجنة، ولايبغضه إلى الله إن كان محبوبا عنده، بل فى مراقبة ذمهم مواصلة الهموم، ومرادفة الغموم كما قيل:

من راقب الناس مات غمًّا وفاز بالراحة الجسور

فالعباد كلهم عاجزون كعجزه، لايملكون لأنفسهم ضرا ولانفعا ولا موتا ولاحياة ولانشورًا، والله سبحانه المنفرد بالضر والنفع والعطاء والمنع، ولايصيب العبد من ذلك إلا ما سبق تقديره وقضاؤه له، والخلق كلهم عاجزون عن إيصال نفع أو ضر غير مقدر فى الكتاب السابق، وتحقيق هذا يقتضي

انقطاع العبد عن التعلق بالخلق عن رجاء نفعهم، وحذف ضرهم، ومن المعلوم أن المؤثر لرضا اللـه مقصد لمعاداة الخلق، وآذاهم، وسعيـهم في إتلافه، ولابد فهذه سنة الله في خلقه.

وإلا فما ذنب الرسل من الأنبياء، والذين يأمرون بالقسط من الناس، والقائمين بدين الله الذابين عن كتابه وسنه رسوله عندهم.

فمن آثر رضا الله فلابد أن يعاديه رذالة العالم، وسقطهم، وجهالهم أهل البدع والفجور منهم، وأهل الرياسات الباطلة، وكل من يخالف هديه ومايقوم على معاداة هؤلاء إلا طالب الرجوع إلى الله عامل على سماع خطاب.

(يا أيتها النفس المطمئنة إرجعى إلى ربك راضية مرضية) ومن إسلامه صلب كامل: لاتزعزعه الرجال، ولا تقلقله الجبال. كما قال أبوالوفا بن عقيل في الفنون:

من صدر اعتقاده عن برهان لم يبق عنده تلون يراعى به أحوال الرجال. (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) وكان الصديق - رضى الله عنه - ممن ثبت على اختلاف الأحوال فلم يتقلب به في كل مقام زلت به الأقدام إلى أن قال: وقد يكون الإنسان مسلمًا إلى أن يضيق به عيش، وإنما ديننا مبنى على شعث الدنيا مع صلاح الآخرة، فمن طلب به العاجل أخطأ. انتهى. فينبغى للعبد حينئذ أن لايغتر بكثرة التاركين لما امرنا به والفاعلين لما نهينا عنه وقد

قال السيد الجليل الفضيل بن عياض قدس الله روحه: لاتستوحش طرق الهدي لقلة أهلها ولا تغتر بكثرة الهالكين، والذي يتعين على العارف مخالفتهم في ذلك قولا وفعلا ولا يثبطه عنه وحدته وقلة الرفيق.

اللهم أبرم لهذه الأمة أمرًا رشدًا، تعزفيه وليك، وتذل فيه عدوك، ويؤمر فيه بالمعروف، وينهى فيه عن المنكر، وسربنا فى سرب النجابة، ووفقنا لامتثال الأمر والإنابة، وافتح لأدعيتنا أبواب الإجابة.

وألهمنا ما ألهمت به الصالحين.

وأيقظنا من رقاد الغافلين، إنك ولى من تولاك ومجيب من دعاك.

الباب الرابع

فى بيان مايستحب
من الأفعال
والأقوال
والأحوال
فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

فصـــل
فى إخلاص النية

فأول مايستحب للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر، بل لكل عامل أن يحدث فى كل أمر، ونهى، وحركة، وسكون، نية صالحة، تخلص جهاده من شوائب الأكدار، والنية واجبة فى العبادات القولية والفعلية إجماعا

قال الخطابى: معنـى النية: «قصدك الشىء بقلبك، وقيـل عزيمة القلب» قال الله تعالى: ﴿إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما﴾(١).

فجعل سـبحانه النيةسـبب التوفيق، وهى عـمل القلب وعبوديـته، كما أن العمل عبودية الجوارح.

وفى الصحيحين(٢) والسنن الأربعة وغيرها من حديث عمربن الخطاب رضى الله عنه قال: قال رسول الله- ﷺ -: «إنما الأعمال بـالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى».

قال العلماء: معـناه لاعمل إلا بالنية، لأن هذا التركيـب يفيد الحصر. وفى صحـيح مـسلم وغـيره من حـديث أبـى هريرة مـرفوعا: إن الله لا يـنظـر إلى صوركم، وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم.

فإنما نظره سبحانه إلى القلوب لأنها مظنة النية، وقد سبق فى الباب الأول.

---

(١) سورة النساء، آيه ٣٥.

(٢) البخارى فى كتاب بدء الوحى ومسلم كتاب الإمام باب انما الاعمال بالنيات.

من رواية الصحيحين عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم، ثم يبعثون على نياتهم».

روى الإمام أحمد، وابن ماجة من حديث (أبى هريرة) مرفوعا: «إنما يبعث الناس على نياتهم».

وروى ابن ماجة من حديث جابر مرفوعا: «يحشر الناس على نياتهم».

وروى مسلم، وأحمد، والترمذى، وابن ماجة من حديث أم سلمة مرفوعا: «يعوذ عايذ بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كان ببيداء من الأرض خسف بهم. فقلت: يارسول الله فكيف من كان كارها؟ قال: يخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته.

وروى الإمام أحمد أيضا من حديث ابن مسعود مرفوعا «أكثر شهداء أمتى لأصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله أعلم به».

وروى أيضا والنسائى من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا «من غزا فى سبيل الله، ولم ينو إلا عقالا فله مانوى»

وروى ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخلاص والنية من حديث عمربن الخطاب مرفوعا: «إنما يبعث المقتتلون على النيات».

وروى الطبرانى فى الكبير من حديث سهل بن سعد الساعدى مرفوعا: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، فإذا عمل المؤمن عملا ثار فى قلبه نوراً».

ورواه أيضاً من حديث النواس بن سمعان مختصراً.

قال بعض العلماء: «قيل لأن النية تدوم إلى آخر العمر، والعمل لايدوم. وقيل لأن النية سر لا يطلع عليه إلا الله تعالى، والعمل ظاهر، ولعل السر أفضل لأنه فعل القلب، وعمل الأشراف أشرف، وقيل لأن النية بمجردها أفضل من العمل بمجرده بل لاعبرة بالعمل إلا بها».

وقال عمربن الخطاب - رضى الله عنه-: «أفضل الأعمال أداء ما افترض الله تعالى، والورع عما حرم الله، وصدق النية فيما عمل لله».

وكتب سالم بن عبدالله إلى عمربن عبدالعزيز رحمة الله عليهما: اعلم أن عون الله تعالى للعبد على قدر النية، فمن تمت نيته تم عون الله له، وإن نقصت نقص له بقدره».

وقال عكرمة: إن الله يعطى العبد على نيته مالا يعطيه على عمله لأن النية لارياء فيها.

وقال الحسن البصرى رحمة الله عليه: «إنما حل أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار بالنيات».

وقال يونس بن عبيد: «إنى لأحسب الناس لا يدخلوا الجنة بفضل صوم، ولاصلاة، ولكن يدخلوا الجنة بالنية، والسنة، والقصد الصالح.

فينبغى للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن ينوى: إبادة المعاصى، ومايكره الله تعالى: وتنطيف البقاع من المنكرات، وإعلاء كلمة الحق، وإظهارها، والسعى فى توبة أهل الجرائم والآثام، وتخليص أديانهم وأعراضهم من القاذورات التى لاتليق.

ثم ينبغى للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر والمعلم - إخلاص النية فى تعليم أحكام ربه تعالى، وإصابة الحق والصواب على لسانه، أو على لسان من خلق الله تعالى[1] من عباده، ووفقه له، ولايختار بنيته أن يكون هو الذى يأتى بالصواب فى أقواله وأفعاله، بل يختار إظهار الحق من أى جهة كان لأن النبى ﷺ قال: «لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه».

وكان السلف - رضى الله عنهم - يأتون بالمسائل العظيمة والفوائد الجسيمة، ولايريدون أن تنسب إليهم خوفا من الرياء والسمعة، وكانوا من ذلك براء لشدة إخلاصهم، ومراقبتهم لربهم فى أعمالهم.

وقال الإمام الشافعى- رحمه الله-: وددت أن الناس انتفعوا بهذا العلم ولاينسب إلى منه شىء. وقال أيضا: ماناظرت أحدًا قط فأحببت أن يخطىء... وقال أيضا: ما كلمت أحدًا قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان ويكون عليه رعاية من الله تعالى.

---

(١) جاءت فى الأصل بعد (عباده).

ونحن اليوم - مع عدم إخلاصنا، وقلة اليقين، وكثرة الجزع من الخلق، والطمع فيما فى أيديهم من المال، ومانتوقع عندهم من الجاه، والرياسة - نحب أن نسمع ما نلقاه من الأمر، والنهى، والتعليم، ونخبر به، ويصدر عنا، بل ينسب من ذلك مايفعله غيرنا ويجريه الله على يديه من الخير، وأن يشاع عنا كل ذلك، ويذاع فى الأقطار، فإذا قيل عن أحدنا إن فلاناً يأمر بالمعروف، وينهي عن المنكر، أو عالم، أو صاحب فهم، وموهت عليه أن ذلك حق، وأن الأمر كما قالوا، فمثل هذا مثل نائم يري فى منامه مايسره ويعجبه فيفرح، ويسر، ويخيل إليه أن ذلك حق، ثم ينتبه من نومه، فلا يجد شيئاً مما رآه، فكذلك هذا لما رأى وسمع ماقيل عنه حسب نفسه كما قالوا، فلو تيقظ من هذه السنة والغفلة التى وقع فيها، ونظر إلى ما ميز الله به العلماء المتقدمين، والآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر من الهمم العالية، والأفهام السامية، والتقوى المتين، واتباعهم فى أمورهم سيد المرسلين لتلاشى عنده ماهو فيه، ومانسب إليه، ووجده قطرة من بحر لكثرة ما يجد عند من تقدمه من الفضائل، والصفات الجميلة، ومايجد فى نفسه من التقصير، والتلبيس بالصفات الذميمة والله أعلم.

فصل

والآمر بالمعروف الناهى عن المنكر القائم فى حدود الله - بمنزلة الطبيب الذى يسقى الدواء الكريه الذى يرجو به الشفاء للمريض من دائه، ويقطع الأعضاء المتآكلة، وبالحجامة، وقطع العروق بالفساد، ونحو ذلك، ومايدخله عليه من المشقة ينوى له به الراحة فى الآخرة، فعلى هذا شرعت الحدود، فإذا كانت نيته بإقامتها إظهار طاعة الله، وأن تنقص معصيته من الأرض كانت نيته صالحة، وقصداً حسناً وحصل له حينئذ النصر والظفر.

قال أبوالعباس تقى الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله-: وهكذا ينبغى أن تكون نية ولى الأمر فى إقامتها، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية، والنهى عن المنكرات، بجلب المنافع إليهم، ودفع المضار عنهم، وابتغى بذلك وجه الله تعالى كانت نيته صالحة، وسبباً لتيسير أسباب الخير عليه، وتعظيم حرمته، وزيادة هيبته، ويرضى المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر، والمحدود غالبا، إذا قام عليه الحد بهذه النية.

كما روى عن عمربن العزيز - رحمة الله عليه -: أنه كان نائباً للوليد بن عبدالملك على مدينة النبى- ﷺ - قبل أن يلى الخلافة، وقد ساسهم سياسة صالحة، فقدم الحجاج من العراق، وقد سامهم سوء العذاب، فسأل أهل المدينة عن عمر كيف هيبته فيكم؟ قالوا: مانستطيع أن ننظر إليه هيبة له. قال: كيف محبتكم له؟ قالوا: هو أحب إلينا من أهلينا. قال: فكيف أدبه فيكم؟ قالوا: مابين الثلاثة أسواط إلى العشرة.

قال الحجاج: هذه هيبتكم، وهذه محبته، وهذا أدبه، فهذا أمر من السماء. وروى أبو عبدالله الحاكم فى تاريخه بسنده عن وكيع قال: سمعت سفيان الثورى يقول: لا يتقى أحد الله إلا اتقاه الناس شاءوا أم أبوا.

وقال أبو عمر بن عبدالبر فى كتابه بهجة المجالس: كان يقال: «من خاف الله خاف منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه كل شى». انتهى.

وقد روى أبو الشيخ بن حبان الأصبهانى فى كتاب الثواب بسنده عن واثلة ابن الأسقع مرفوعاً: «من خاف الله عزوجل خوف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء».

ورواه الحكيم الترمذى ولفظه: «من اتقى الله عزوجل أهاب الله منه كل شيء، ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شيء».

قال الترمذى الحكيم: قال ابن عباس، أو غيره: «والله لدرة عمر كانت أهيب فى صدور الناس من سيوف غيره».

وروى الحكيم الترمذى أيضاً بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما: «أنه خرج فى سفر له، فإذا جماعة على طريق فقال: ماهذه الجماعة؟ قالوا: أسد قطع الطريق. قال: فنزل، فمشى إليه حتى بعده، ونحاه عن الطريق ثم قال: ماكذب عليك رسول الله - ﷺ- إنما يسلط على ابن آدم من يخافه ابن آدم. قال: ولو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلط الله عليه غيره.

وروى عن محمد بن صالح قال: كنت عند حماد بن سلمة، وليس فى البيت إلا حصير هو جالس عليها، ومصحف يقرأ فيه، ومطهرة يتوضأ منها،

فبينما أنا عنده إذ دق الباب، فإذا هو محمد بن سليمان، فأذن له فدخل، وجلس بين يديه، ثم قال: مالى إذا رأيتك امتلأت منك رعبا. قال: لأنه، عليه الصلاة والسلام - قال: إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء وإن أراد أن يكنز به الكنوز هاب من كل شيء، ثم عرض عليه أربعين ألف درهم، قال: تأخذها تستعين بها. قال: أرددها إلى من ظلمته بها. قال: والله ماأعطيتك إلا ماورثته . قال: لاحاجة لى فيها. قال: فتأخذها فتقسمها . قال: لعلى إن عدلت فى قسمتها أن يقول بعض من لم يرزق منها أنه لم يعدل فى قسمتها فيأثم فأدها عنى».

وأما إذا كان غرض الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر - العلو على الناس- وإقامة رياسته ليعظموه، أو يبذلوا له مايريد من الأموال، انعكس عليه مقصوده، وتعسرت الأسباب دونه، وقلت حرمته، وتناقصت هيبته فى الدنيا، ولم يكن له فى الآخرة من نصيب.

قال الله تعالى: «تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا فى الأرض ولافساداً» أي لايريدون رفعة، وتكبراً على المؤمنين، ولايجزعون من ذل الدنيا، ولاينافسون فى عزها.

فصل

صفات الآمر بالمعروف وواجباته

(١) العلم وحسن الخلق

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن يكون عالما، ورعاً، حسن الخلق.

أما العلم: فليكن عالماً بمواقع الأمر والنهى، وحدوده، ومجاريه، ويقتصر على حد الشرع فيه ليدفع به جهل الجاهلين، وإلا كان مايفسده أكثر مما يصلحه.

وقد روى أبومحمد الخلال بإسناده عن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاينبغى لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالماً بما ينهى، رفيقا فيما يأمر، رفيقا فيما ينهى».

فقد حلف أبو الفرج بن الجوزى فى بعض مصنفاته بالله العظيم: أن ما أحد أخطأه العلم إلا كان مـايفسد أكثر مما يصلح فى دينه ودنـياه، ولم يدعه الجهل يرشد إلى خير.

وجاء فـضل العـلم فى غـيرما مـوضع مـن القرآن الـكريم، ومن حـديث النبى ﷺ.

وقد عد شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - أول شرائط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر،أن يكون الآمر عالما بما يأمر، وينهى، وكذلك قال غيره.

وقد سبق فى الباب الثانى فى قول أبى الوفا بن عقيل - رحمه الله - من لم يعلم أن الفعل الواقع من أخيه المسلـم جائز فى الشرع، أم غير جائز؟ فلا يحل له أن يأمر ولاينهى.

قال ابن مفلح:«فهذا يتقضى أنه لاإنكار إلا مع العلم».

وقال بعضهم: وإنما يدرك إمكان الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر بالعلم، لأن العلم يرشد إلى مواقع بذل المعروف، والفرق بينه وبين المنكر ، وترتيبه فى وضعه مواضعه، فلايضع الغضب موضـع الحلم، وعكسه، ولاالعجلة موضع الأناة، والتؤدة، وعكسه بل يعرف مواقع الخـير والشر، ومراتبها، وموضع كل خلق أين يضعه وأين يحسن استعماله، فالعلم أكبر العون على نيل كل مطلوب من خيـر الدنيا والآخرة،والآمـر الناهى بغـير علم مسـدودة عليه سبـل الهدى والفلاح، مغلقةعنه أبوابها، لأن العلم هو الركن الأعظم والسنن الأقوم.

وأما الورع: فهو التوقف فى كل شىء، وترك الإقدام عليه إلا بإذن الشرع، فذلك العز الأكبر، والغنى الخالص، والملك الـعظيم، والفخر الجليل، واليقين الصافى، والتوكل الشافى الصحيح، فالورع أساس العبادة، ونتيجة الزهد الذى عليه مبنى الإدارة.

وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة على استحبابه مطلقا.

قال الله تعالى : «وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم»(١).

وقال الله تعالى: «إن ربك لبالمرصاد»(٢).

وفى الصحيحين(٣)، وسنن أبى(٤) داود، والترمذى(٥)، والنسائى(٦)، من حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله -ﷺ-. يقول: «إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما مشتبهات لايعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ألا ولكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهى القلب».

روى هذا الحديث بألفاظ متعددة متقاربة لكن اقتصرت هاهنا على لفظ الصحيحين.

قال العلماء: هذا أحد أحاديث الإسلام التى عليها مداره مجتمعين على جلالته وعظم موقعه.

وقال جماعة هو ثلث الإسلام وإن الإسلام، يدور عليه.

وعلى حديث«إنما الأعمال بالنيات».

وحديث«من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه».

وسبب عظم موقعه أنه - ﷺ - نبه فيه على صلاح المطعم، والمشرب، والملبس، وغيرها، وأنه ينبغى، (أن يكون حلالا)، وأرشد إلى معرفة الحلال، وأن ينبغى ترك الشبهات، فإنه سبب لحماية دينه، وعرضه، واستبراء أى حصل البراءة لدينه ومن الذم الشرعى، وصان عرضه عن كلام الناس فيه والله أعلم.

(١) سوره النور، آية ١٥.

(٢) سوره الفجر، آية ١٤.

(٣) البخارى كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه مسلم كتاب المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات.

(٤) فى كتاب البيوع باب ماجاء فى ترك الشبهات.

(٥) فى كتاب البيوع باب اجتناب الشبهات.

(٦) فى كتاب البيوع باب اجتناب الشبهات.

وفى الصحيحين أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه «أن النبى -ﷺ-، وجد تمرة فى الطريق فقال: لولا أنى أخاف أن تكون من الصدقه. لأكلتها».

وروى الترمذى، والنسائى، وابن حبان فى صحيحه من حديث الحسن بن على رضى الله عنهما قال: «حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك إلى مالا يريبك».

قال الترمذى حديث حسن صحيح.

ورواه الطبرانى بنحوه من حديث واثلة بن الأسقع، وزاد فيه قيل: «فمن الورع؟ قال: الذى يقف عند الشبهة».

قال العلماء: معناه اترك ماتشك فيه، وخذ مالاشك فيه.

وروى الترمذى، وابن ماجة، والحاكم من حديث عطية بن عروة السعدى مرفوعا «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس حذرا لما به بأس».

قال الترمذى: حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح الإسناد

وفى المعاجم الثلاثة للطبرانى من حديث ابن عمرمرفوعا: «أفضل العبادة الفقه، وأفضل الدين الورع».

وروى أيضا فى الكبير فى حديث ابن عباس مرفوعاً: «فضل العلم أفضل من فضل العبادة، وملاك الدين الورع».

وروى أبوالقاسم إسماعيل فى الترغيب والترهيب بسنده عن علقمة بن مرشد عن سلمان الفارسى مرفوعاً: «جلساء الله تعالى غدا أهل الورع والزهد فى الدنيا».

وبسنده عن عبدالله بن عباس مرفوعا: «قال الله تعالى لموسى عليه السلام لم يتقرب إلى المتقربون بمثل الورع»

وبسنده عن عتبة بن ضمرة بن حبيب - رحمة الله - عليه قال: «لاتعجبنكم كثرة صلاة امرىء ولاصيامه، ولكن انظروا إلى ورعه، فإن كان ورعا على مارزقه الله من العبادة فهو عبدالله حقا».

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصرى - رحمة الله عليه - أنه كان يقول: «إن من أفضل العمل بعد الفرائض - الورع والتفكر».

وبسنده عن مطرف بن عبدالله قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «فضل العلم خير من فضل العمل، وخير دينكم الورع».

ورواه الطبرانى فى الأوسط من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا، وكذلك البزار قال المنذرى: إسناده حسن.

وروى أبوالقاسم إسماعيل الأصبهانى فى الترغيب والترهيب بسنده عن الحسن البصرى فى قوله تعالى: «يؤتى الحكمة من يشاء»

قال: الورع.

ودخل الحسن أيضاً مكة، فرأى غلاما من أولاد على بن أبى طالب كرم الله وجهه قال وقد أسنده ظهره إلى الكعبة يعظ الناس فوقف عليه الحسن فقال: ماملاك الدين؟ فقال: الورع. فقال: ما آفة الدين؟ قال: الطمع. فتعجب الحسن منه.

قال شيخ مشايخنا محيى الدين عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه- «والورع ثلاث درجات، ورع العوام (وهو ورع عن الحرام والشبهة)، وورع الخواص (وهو عن كل ماللنفس والهدى فيه حظ)، وورع خواص الخواص(وهوعن كل مالهم فيه إرادة ورؤية).

فصل

ويتأكد لزوم الورع للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر لاسيما بالإعراض عما فى أيدى الناس بقطع المطامع، لأنها مذهبه للهيبة حيث كان غضبه لغرض دنيوى أشد من الرجا لأنه لايحدث إلا عن قوة رغبة، وشدة إراد،ة فإذا اشتد صار طمعاً وإذا ضعف كان رغبة ورجاء.

وروى ابن ماجة، والحاكم، وغيرهما من حديث أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه: «أن رجلاً أتى النبى ﷺ فقال: يارسول الله أوصنى، وأوجز فقال:

عليك باليأس مما فى أيدى الناس، وإياك والطمع، فإنه الفقر الحاضر». الحديث.

ورواه أبوالشيخ ابن حيان الأصفهانى فى كتاب الأمثال، ورواه ابن أبى الدنيا فى كتاب القناعة من حديث إسماعيل الأنصارى عن أبيه عن جده، وقد تقدم فى الباب الثانى، والله أعلم.

قال وهيب بن الورد من أراد شهوات الدنيا فليتهيأ للذل،

وأنشدوا:

بلوت بنى الدنيا فلم أرَ فيهم
سوى غادر والغدر حشو أهابه
فجردت من كنز القناعة صارما
فطبعت آبائى عنهم بدمائه
فلا ذا يرانى واقفاً فى طريقه
ولا ذا يرانى قاعداً عند بابه

وقد روى عن على العطار - قدس الله روحه - قال: مررنا بالبصرة فى بعض الشوارع ، وإذا مشايخ قعود، وصبيان يلعبون، فقلت: أما تستحيون من هؤلاء المشايخ؟ فقال صبى من بينهم: هؤلاء المشايخ قل ورعهم، فقلت هيبتهم.

قال بعض السلف: ومن آداب الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر: تقليل العلائق حتى لايكثر خوفه، وقطع المطامع من الخلائق حتى تزول المداهنة .

وفى المعجم الوسيط لأبى القاسم الطبرانى، وصحيح الحاكم من حديث سهل ابن سعد رضى الله عنه فى حديث طويل أن جبريل قال النبي -ﷺ-: «عز المؤمن استغناؤه عن الناس».

ورواه أبوالشيخ فى كتاب الثواب، وأبونعيم فى الحلية قال الحاكم: صحيح الإسناد، وجعله القضاعى فى مسند الشهاب من قول النبى - ﷺ -.

وأنشد أبوحازم المدني:

الـدهــر أدبـنـى والــصـبـر ربــانــى
والـقوت أقـنـعـنى والـيـأس أغـنانـى
وأحـكـمــتـنـى مـن الأيـــام تجـربـة
حـتى نـهـيـت الذى قـد كـان ينـهانـى

وفى جامع الترمذى، وغيره، من حديث جابر بن عبدالله - رضي الله عنه- قال: ذكر رجل عند النبى - ﷺ -: «لايعدل بالرعة شىء».

(الرعة: بكسر الراء من الورع، وهو الكف عن الحرام، ثم التحرج منه. يقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما ورعا، فهو ورع، وتورع من كذا استعير للكف عن المباح والحلال إذا كان يؤدى إلى الوقوع فى الشبهات والله أعلم.

وقد روى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن أحمد بن أبى الحوارى قال: سمعت عوام بن سميع قال: كان سليمان الخواص يمر باللحام يأخذ منه لقط له، فمر به، فإذا هو يكلم امرأة، قال: تقول له نفسه: ياسليمان، من أجل قط تمسك عن الكلام! فجاء إلى منزله، فأخرج القط فطردها، ثم صار إلى اللحام من الغد فوعظه.

هذه رواية البيهقى.

وذكر القصة أبوحامد الغزالى، وزاد بعد ذلك، فقال له القصاب لاأعطيتك بعد هذا شيئا لسنورك فقال: «ماأنكرت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك».

وروى الحافظ أبونعيم بسنده عن خلف بن تميم الوفى قال: سمعت سفيان الثورى يقول: «إن الرجل ليستعير من السلاطين الدابة، أو السرج، أو اللجام، فيتغير قلبه لهم».

وروى أبوبكر الخلال بسنده عن ميمون بن مهران أن عبدالملك بن عمربن عبدالعزيز قال له: «يا أبة مايمنعك أن تمضى لما تريده من العدل؟ فوالله ما كنت أبالى لو غلت بي وبك القدور فى ذلك. قال: يا بنى، إنى إنما أروض الناس رياضة الصعب، إنى أريد أن أحيى الأمر من العدل فأؤخر ذلك حتى أخرج معه طمعا من طمع الدنيا، فينفروا لهذه، ويسكنوا لهذه» .

قال بعضهم: من لـم يقطع الطمع من الخلق لايقدر عـلى الإنكار بيده، ولا بلسانه لعجزه.

وقال أكثم بن صيفى - رحمه الله -: ما يسـوؤنى أنى مكتف من أمر الدنيا قيل له. ولم؟ قـال: أخاف عادة العجز، وصدق رحمه الله، لأن الـعاجز ذليل لايتمـكن من إزالة المـنكرات، ولا من غيـرها. وقال بعض الـسلف ينـبغى أن يكون الآمر بـالمعروف الناهى عـن المنكر نزهاً، عفـيفاً، معرضاً عـما فى أيدي الناس لتقبل موعظته وتؤثر نصيحته ويصير حرا.

قال أبوالعتاهية

أطـعـت مـطامـعـى فـاسـتـعـبـدتـنـى

ولـو أنــي قـنـعــت لـكـنــت حـراً

قال الإمام أحمد - رحمـه الله-: سمعت محمد بن السمـاك يقول: الطمع غل فى عنقـك، وقيد فى رجلك، فأخرج الـغل من عنقك؛ يخرج الـقيد من رجلك.

وقال سفيان الثورى: ماوضع رجل يده فى قصعة رجل إلا ذل له.

وأنشدوا:

لا تـخـضـعـن لمخـلـوق عـلى طـمـع

فـإن ذلـك وهـن مـنــك بـالـديـن

واســتـرزق الله ممــا فـى خـــزائـنــه

فـإنمـا الـرزق بـين الـكـاف والـنـون

وقال أبو القاسم الجنيد: لايكون العبد عبداً حتى يكون مما سوى الله حرا.

قال أبو العباس تقى الدين ابن تيمية - رحمة الله- [(١)]: وقد أحسن فى هذا الكلام، فإنه من أحب غير الله، أو رجاه، أو خـافه، صار فيه عبودية له، فلا يكون عبداً محضاً لله[(٢)]. انتهى.

---

(١) المثبت من ب.

(٢) فى الأصل زيادة كلمة (لهذا).

قال بعض السلف: الحر عبدماطمع، والطمع حر ماقنع.

وقال يحيى بن يوسف الصرصرى:

إذا انقطعت أطماع عبدمن الورى
تعلق بالرب الكريم رجاؤه
فأصبح حراً عزة وقناعة
على وجهه أنواره وضياؤه
وإذا علقت بالخلق أطماع نفسه
تباعد ما يرجو وطال عناؤه

ثم يتأكد الورع أيضا على الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر، وقطع المطامع من شيئين كما قال أبوالفرج بن الجوزى - رحمه الله-: من لم يقطع الطمع من الناس من شيئين لم يقدر على الإنكار عليهم: أحدهما - من لطف ينالونه به، والثانى - من رضاهم عنه، وثنائهم عليه. انتهى.

قال أبوحامد الغزالي: «ومن أبواب الشيطان الداخل منها إلى القلب: الطمع فيما عند الناس، فإنه إذا غلب على القلب لم يزل الشيطان يحسن التصنع والتزين لمن طمع فيه بأنواع الرياء، والتلبيس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده لايزال يتفكر فى حيلة التودد، والتحبب إليه، ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك، وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه، والمداهنة معه بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وأنشدوا:

إذا شئت أن تحيى عزيزاً فلاتكن
على حاله إلا رضيت بدونها

فمن طمع أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألسنتهم بالثناء مطلقة، وصلاته له مشرفة، لم يتمكن من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لذلته، وهوانه كما قيل:

يذل النفس من طمع لديه
وفى الطمع المذلة للرقاب

قال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى- قدس الله روحه- ياغلام، أنت أخو العزة ما التحفت برداء القناعة، ومحبوب القدم ما التزمت مفروض الطاعة.

وذكر الحافظ عبدالغنى عن عبدالله بن محمد الباهلى قال: جاء رجل إلى سفيان الثورى، فقال: إنى أريد الحج، قال: فلا تصحب من يتكرم عليك، فإن ساويته أخبرك، وإن تفضل عليك استذلك. وأنشدوا:

أطعت مطامعا فأفدت ذلا
وخير من تذلك القنوع

فمن طمع فى الخلق لم يخل من الذل والخيبة، وإن وصل إلى المراد لم يخل عن المنة والمهانة، فكيف يترك ماعند الله برجاء كذاب، ووهم فاسد قد يصيب، وقد يخطىء، فإذا أصاب فلا تفى لذته بألم منته ومذلته ولبعضهم:

أزلت مطامعى وأرحت نفسى
فإن النفس ماطمعت تهون

ثم ليكن متورعا عن تحمل الأغراض على الناس فى أمره، ونهيه، وعن الميل مع الهوى ليكون كلامه، ووعظه حينئذ مقبولا فإن الناس يهزءون إذا أنكر عليهم؛ وربما أورث ذلك جرأة عليه من المأمور كما سيأتى بيانه فى موضعه من الباب الخامس، والله أعلم.

فصل

(٢) الرفق وسعة الصدر

وأماحسن الخلق فليتمكن الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر من الرفق، [وسعة الصدر][١] واللطف، والحلم، وذلك أصل الأمر والنهى، وأساسه، وهو نتيجة حسن الخلق.

---

(١) المثبت من (ب).

فمن شأن المعلم الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر (سعة الصدر لأنه أوسع من أن يضيق خلقه ممارسته العامة وجفاء بعضهم عليه) لكون المعلم الآمر الناهى محل الفضائل، ومكارم الأخلاق، وقد علم مافى سعة الخلق من الثناء فى الكتاب والسنة قال الله تعالى: «فبما رحمة من الله لنت لهم ولوكنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر»(١). وقال سبحانه لأكرم الخلق عليه، ومظهرا لأنعمه لديه، ومفصحا فى كتابه الكريم: «إنك لعلى خلق عظيم»(٢). فتخصيصه تعالى الخلق بالذكر فيه تخصيص عظيم، وإرشاد بليغ على تحصيل ذلك، والاتصاف به فى كل الأحوال الممدوحة شرعا.

وفى الصحيحين(٣) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا».

وفيهما وفى مسند(٤) أحمد، وجامع الترمذى من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - قال: لم يكن رسول الله - ﷺ - فاحشا، ولامتفحشا، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقا».

قال الترمذى: حديث حسن صحيح، ورواه ابن أبى الدنيا بالشطر الأول كما سيأتى. ولأحمد قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ألا أخبركم بأحبكم إلى، وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة، فسكت فأعادها مرتين أو ثلاثا فقال القوم: نعم يارسول الله. قال: أحسنكم أخلاقا.

وفى مسند أحمد أيضا من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «اللهم كما أحسنت خلقى فحسن خلقى».

وفى صحيح مسلم وجامع الترمذى من حديث النواس بن سمعان الكلابى

---

(١) سورة آل العمران، ايه ١٥٩.

(٢) سورة القلم، آية ٤.

(٣) البخارى فى كتاب المناقب باب صفة النبى ومسلم فى كتاب المساجد باب جواز الجماعة فى النافلة.

(٤) المسند ٢/ ١٦١.

-رضى الله عنه- قال: «سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم؟ فقال: البر حسن الخلق، والإثم ماحاك فى صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس منك».

ولفظ الترمذي: أن رجلا سأل النبى ﷺ فذكره.

وفى سنن أبى داود، وجامع الترمذى، وسنن النسائى، وصحيح الحاكم من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: «قيل: يارسول الله، أي المؤمنين أفضل إيمانا؟ قال أحسنهم أخلاقا.

وفى مسند أحمد، وجامع الترمذى، وصحيح الحاكم من حديث عائشة مرفوعا: «إن أكمل الناس إيمانا أحسنهم خلقا وألطفهم بأهله».

وفى مسند أحمد، وسنن أبى داود، وصحيحي ابن حبان، والحاكم من حديث عائشة مرفوعا: «إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم».

وفى مسند أحمد، وسنن أبى داود، وجامع الترمذى، وصحيح ابن حبان من حديث أبى الدرداء: «مامن شيء أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن».

زاد الترمذى «وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة وزادنى رواية أخرى: «وإن الله يبغض الفاحش البذيء»، وقال فيه حديث حسن صحيح.

وزاد أحمد فى رواية: «من أعطى حظه من الرفق أعطى حظه من الخير، وليس بشيء أثقل فى الميزان من الخلق الحسن».

قال أهل اللغة: البذيء الذي يتكلم بالفحش ورديء الكلام.

وفى جامع الترمذى أيضا من حديث أبى ذر مرفوعا: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

قال الترمذى، وعن معاذ نحوه.

وفى شعب الإيمان للبيهقى بسنده عن الأصمعى قال: سمعت ابن المبارك يقول:

خالق الناس بخلق حسن ... ولاتكن كلبا على الناس تهر

وروى الإمام أحمد، والترمذى، وابن ماجة من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه- قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يلج به الناس الجنة؟ فقال رسول الله - ﷺ -: حسن الخلق» هذا لفظ أحمد.

وللترمذى، وابن ماجة قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ قال: تقوى الله وحسن الخلق». الحديث.

وروى أبوالشيخ ابن حيان فى كتاب بسنده عن عائشة مرفوعا: «ماجبل ولى الله عزوجل إلا على السخاء، وحسن الخلق».

وروى البزار، وأبويعلى الموصلى، والحاكم، والخرائطى أيضا فى مكارم الأخلاق، والبيهقى فى شعب الإيمان، وابن عدى فى الكامل من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه -مرفوعا: «إنكم لاتسعون الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه، وحسن الخلق» قال الحاكم صحيح الإسناد.

وفى المعجم الأوسط للطبرانى من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه- قال: قال رسول الله - ﷺ -: (ما حسن الله خلق امرىء، وخلقه فتطعمه النار).

ورواه ابن أبى الدنيا، والبيهقى فى الشعب، والخرائطى أيضا فى مكارم الأخلاق، وغيرهم.

فقال العلماء: (الخَلْقُ) الصورة الظاهرة، والخُلُق الصورة الباطنة.

وفى سنن ابن ماجة، وغيرها من حديث أبى ذر مرفوعا «لاعقل كالتدبر، ولاحسب كحسن الخلق».

وفى المعجم الأوسط للطبرانى من حديث عمران بن حصين مرفوعا: «إن الله استخلص هذا الدين لنفسه، فلا يصلح لدينكم إلا السخاء، وحسن الخلق، ألا فزينوا دينكم بهما».

ورواه أبوالقاسم الأصبهانى، ولفظه جاء جبريل عليه السلام فقال: «يامحمد إن الله استخلص هذا الدين لنفسه، فذكره بلفظه».

وروى الإمام مالك بن أنس فى الموطأ من حديث معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال: «كان آخر ما أوصانى به رسول الله - ﷺ- حين وضعت رجلى فى الغرز قال: يامعاذ، حسن خلقك للناس».

قال أهل اللغة: الغرز . ركاب كور الجمل إذا كان من جلد، فإن كان من حديد، أوخشب فهو ركاب كما سبق بيانه.

وروى أبوالقاسم الطبرانى، والأصفهانى بسنديهما عن أبى هريرة مرفوعا «أوحى الله عزوجل إلى إبراهيم عليه السلام ياخليلى، حسن خلقك، ولو مع الكفار، تدخل مدخل الأبرار، وإن (كلمتى) سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت عرشى، وأن أسقيه من حظيرة قدسى، وأن أدنيه من جوارى».

اللفظ للطبرانى.

وفى مسند البزار، وغيره من حديث أنس مرفوعا: «ثلاث من كن فيه استوجب الثواب واستكمل الإيمان: خلق يعيش به فى الناس، وورع يحجزه عن محارم الله، وحلم يرد به جهل الجاهل».

وقال عمربن الخطاب - رضى الله عنه- : «من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل مايريد، ولولا يوم القيامة لكان غير ماترون».

وروى الطبرانى فى الكبير، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، وأبوالشيخ بن حيان فى طبقات الأصبهانيين من حديث أنس مرفوعا: «إن العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة، وإن العبد ليبلغ بسوء خلقه أسفل درك فى جهنم».

وقال أبوعلى الفضيل بن عياض - قدس الله تعالى روحه-: «لأن يصحبنى فاجر حسن الخلق، أحب إلى من أن يصحبنى عابد سيىء الخلق».

وقال أبوالقاسم الجنيد بن محمد - رحمه الله-: «أربع ترفع العبد إلى أعلى الدرجات وإن قل علمه وعمله: الحلم، والتواضع، والسخاء، وحسن الخلق، وهو كمال الإيمان».

وقال يحيى بن معاذ الرازى - قدس الله روحه-: حسن الخلق حسنة لايضر معها كثير السيئات، وسوء الخلق سيئة لاينفع معها كثير الحسنات.

وقال أيضا: فى سعة الأخلاق كنوز الأرزاق.

وسئل ابن عباس - رضى الله عنهما - عن الحسب فقال: أحسنكم أخلاقا أفضلكم حسبا».

وقال بعض المفسرين فى قوله تعالى: «وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة».

الظاهره: تسوية الحق، الباطنة تسوية الخلق.

فالجود بالخلق الحس،ن والبشر، والبسطة من أعلى مراتب الجود، وهو فوق الجود بالصبر، والاحتمال، والعفو، وهو الذى يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم، ولاشىء فى الميزان أثقل منه كما تقدم من حديث أبى الدرداء.

والناس مختلفون فى علامة حسن الخلق، ماهى؟

فروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن الحسن عن أبى هريرة مرفوعا «عليك بحسن الخلق، قال: وما حسن الخلق، قال: تصل من قطعك، وتعفو عن من ظلمك، وتعطى من حرمك».

وروى الترمذى بسنده عن عبدالله بن المبارك - رحمه الله - أنه وصف حسن الخلق فقال: «هو بسط الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى. وروى عن الحسن البصرى مثله.

وروى القيمى صاحب الترغيب والترهيب بسنده عن أحمد بن إسحاق بن منصور قال: سمعت أبى يقول: قلت لأحمد بن حنبل - رحمه الله - ماحسن الخلق؟ قال: هو أن يحتمل مايكون من الناس.

وقال سهل بن عبدالله التسترى: أدناه الحياء، وترك المكاره، والرحمة للظالم، والاستغفار له، والشفقة عليه. وقيل: أن لايخاصم أحدا من شدة معرفته بالله‌تعالى. وقيل أن يكون من الناس قريبا، وفيما بينهم غريبا. وقيل: أن لايؤثر فيه جفاء الخلق، وقضاء الحق بلا ضجر ولاقلق.

وقال بعض السلف: أول ما يمتحن به حسن الخلق: الصبر على الأذى، واحتمال الجفاء.

وقيل: بذل الجميل، وكف القبيح، وقدجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذى، كثير الصلاح، قليل الفساد، صدوق اللسان، قليل الكلام، كثير العمل، قليل الزلل، قليل الفضول، برا، وصولا، رضيا، شكورا، حليما، رفيقا، عفيفا، شفوقا، لالعان، ولاسباب، ولانمام، ولاشتام، ولامغتاب، ولاعجول، ولاحقود، ولابخيل ، ولا حسود، هشاشا، بشاشا، يحب فى الله، ويبغض فى الله، ويرضى لله، ويغضب لله، فهذا هو حسن الخلق.

وقال يوسف بن أسباط: علامة حسن الخلق عشرة أشياء: قلة الخلاف، وحسن الإنصاف، وترك طلب الاعتراف، وتحسين مايبدو من السيئات، والتماس المعذرة، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على النفس، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه، وانطلاقة الوجه للكبير والصغير، ولطف الكلام لمن دونه وفوقه. ومدار حسن الخلق مع الخلق ومع الحق على حرفين ذكرهما شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - فإنه قال: كن مع الحق بلاخلق، ومع الخلق بلانفس.

وقال بعض المحققين: حسن الخلق يقوم على أربعة أركان لايتصور قيام ساقه إلا عليها: الصبر، والعفة، والشجاعة، والعدل.

فالصبر يحمله على الاحتمال، وكظم الغيظ، وكف الأذى، والحلم، والأناة، والرفق وعدم الطيش، والعجلة.

والعفة تحمله على اجتناب الرذائل، والقبائح من القول والفعل، وتحمله على الحياء، وهو رأس كل خير تمنعه من الفحش والكذب والغيبة وغير ذلك.

والشجاعة تحمله على عزة النفس(ومعالى الأخلاق، والشيم، وعلى الندى الذى هو شجاعة النفس وقوتها). وتحمله على كظم الغيظ، والحلم، فإنه بقوة نفسه وشجاعتها أمسك عنانها ومنعها من البطش.

كما صح عنه- ﷺ - أنه قال (ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب).

وسيأتى الحديث قريبا بأتم من هذا.

والعدل: يحمله على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفى الإفراط والتفريط. وملاك هذه الأربعة أصلان: إفراط النفس فى الضعف؛ وإفراطها فى القوة، فيتولد من إفراطها فى الضعف، المهانة، والبخل، والخسة، واللوم، والذل، والحرص، والشح، وسفساف الأخلاق، ويتولد من إفراطها فى القوة؛ الظلم والغضب، والحدة، والفحش، والطيش، ويتولد من أحد الخلقين بالآخر أولاد كثيرون، فإن النفس قد تجمع قوة وضعفا فيكون صاحبها أخير الناس إذا قدر، وأذلهم إذا قدر ظالم عسوف جبار، فإذا قهر صار أذل من امرأة جبان عن القوى جبار على الضعيف، فالأخلاق الذميمة يولد بعضها، بعضها وكذلك الأخلاق الحميدة، وكل خلق محمود مكتنف بخلقين، وهو وسط، بينهما وسيأتى الكلام على شىء من ذلك فى الباب السادس إن شاء الله تعالى.

والمقصود: أن حسن الخلق أصل كبير فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل هو لأن سبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن هو دونها، فالحادث عنه السطوة، والانتقام إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع ما لم يكن فى الطبع قبول له بحسن الخلق.

وعلى التحقيق فلا يتم الأمر والنهى إلا مع حسن الخلق، والقدرة على ضبط الشهوة، والغضب، ويحتاج ذلك إلى قوة وبنية وقد جاء ذم سوء الخلق فى غير ما حديث مأثور. وأثر صحيح مشهور، ومن أمثلتها:

ماروى الترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا «خصلتان لاتجتمعان فى مؤمن: البخل، وسوء الخلق. وقال: حديث غريب.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن ميمون بن مهران مرسلا «مامن ذنب أعظم عندالله من سوء الخلق، وذلك أن صاحبه لايخرج من ذنب إلا وقع فى ذنب».

وفى مسند أحمد من حديث رافع بن مكيث الجهنى - وكان ممن شهد الحديبية- أن رسول الله - ﷺ - قال: «حسن الخلق نماء، وسوء الخلق شؤم».

وفى مسند الإمام أحمد أيضا من حديث عائشة مرفوعا: «الشؤم سوء الخلق».

وقال الحسن: من ساء خلقه عذب نفسه.

فصل

في ذم الغضب

وقد جاء ذم الغضب والمنع منه فى غير ماحديث، فمن ذلك ماروى الطبرانى فى المعجم الكبير، والبيهقى فى الشعب فى رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا: «الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل».

وفى جامع الترمذى(١) وغيره من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا: «الغضب جمرة فى القلب».

وروى البخارى، ومالك، وأحمد(٢)، والترمذى(٣) وغيرهم من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه-: «أن رجلاً قال لرسول الله- ﷺ- أوصنى ولاتكثر على، أو قال: مرنى بأمر، وأقلله لى كى لا أنساه. قال«لاتغضب».

وفى رواية للبخارى «مرنى بأمر، وأقلله على كى أعقله. قال لاتغضب. فردد مرارا قال: «لاتغضب».

الرجل المبهم السائل هو جارية بن قدامة، وقيل أبو الدرداء أو عبدالله بن عمر، أو سفيان بن عبدالله الثقفى فهذا الرجل طلب من النبي- ﷺ - أن يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير ليحفظها منه، فوصاه أن لايغضب، ثم ردد هذه المسألة عليه مرارا والنبى - ﷺ - يردد عليه هذا الجواب.

وهذا الحديث يدل على أن الغضب جماع الشر، وأن التحرز منه جماع الخير.

---

(١) فى كتاب الفتن باب ماجاء ما أخبر النبىﷺ أصحابه.

(٢) ٢ / ٣٦٢. (٣) فى كتاب البر باب ماجاء فى كثرة الغضب.

وقد روى الإمام أحمد[1] من حديث الزهرى عن حميدبن عبدالرحمن عن رجل من أصحاب النبى - ﷺ - قال: قلت: يا رسول الله، «أوصنى. قال: لاتغضب. قال الرجل فكررت حتى قال النبى - ﷺ - ما قال، فإذا الغضب مجمع الشر كله».

وروى مالك فى الموطأ عن الزهرى عن حميد مرسلا

وروى أبوالقاسم الطبرانى فى مكارم الأخلاق، وأبوعمر بن عبدالبر فى التمهيد بإسناد حسن عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال: «سأل رجل رسول الله - ﷺ - مايبعدنى من غضب الله؟ قال: «لاتغضب».

ورواه أحمد وابن حبان فى صحيحه، وعندهما أن عبدالله بن عمرو هو السائل فنهاه ﷺ عن الغضب لاسيما وقد ورد مرارا دليل على دخوله تحت الوسع، وإلا لم ينه عن المحال، وعلى عظم مفسدته، وماينشأ منه، والله أعلم.

وقال جعفر بن محمد: الغضب مفتاح كل شر.

وقيل لعبدالله بن المبارك: اجمع لنا حسن الخلق فى كلمةقال: ترك الغضب

فقوله - ﷺ- للذى استوصاه: لاتغضب. يحتمل أمرين: أحدهما- أن يكون مراده الأمر بالأسباب التى توجب حسن الخلق من الكرم، والشجاعة، والحلم، والحياء، والتواضع، والاحتمال، وكف الأذى، والصفح، والعفو، وكظم الغيظ، والطلاقة، والبشر، ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة فإن النفس إذا تخلقت بهذه الأخلاق، وصارت لها عادة أوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول أسبابه.

والثانى- أن يكون المراد: لاتعمل بمقتضى الغضب إذا حصل لك، بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه، والعمل بما يأمر به، فإن الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهى له، وبهذا المعنى قال الله عزوجل: «ولما سكت عن موسى الغضب»فإذا لم يمتثل الإنسان ما يأمره به غضبه، وجاهد نفسه على ذلك؛ اندفع عنه شر الغضب: وربما سكن غضبه، وذهب عاجلا فكأنه حينئذ لم يغضب.

قال ابن رجب، وإلى هذا وقعت الإشارة فى القرآن بقوله تعالى: «وإذا ماغضبوا هم يغفرون». وقوله: «والكاظمين الغيظ والعافين على الناس والله يحب المحسنين» انتهى.

---

(١) ٥ / ٢٠٣.

والغيظ: الغضب. وقيل أشده، وقيل أوله، غاظه يغيظه فاغتاظ، وغيظه فتغيظ وأغاظه وغايظه. وكظم الغيظ: رده فى الجوف. يقال كظم غيظه أى سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه.

والغيظ أصل الغضب، وهو نتيجته، وكثيرا ما يتلازمان، لكن الفرق هو أن الغيظ لايظهر على الجوارح بخلاف الغضب، فإنه يظهر من باطن الإنسان إلي ظاهره، والله أعلم.

فصل

كظم الغيظ

وقدجاء فى كظم الغيظ والثبات عند الغضب أحاديث ومن أمثلتها: ماثبت فى الصحيحين[1]، ومسند[2] أحمد، والموطأ من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

ورواه ابن حبان فى صحيحه ولفظه (ليس الشديد من غلب الناس إنما الشديد من غلب نفسه».

الصرعة بضم الصاد وفتح الراء، وأصله عند العرب من يصرع الناس كثيرا.

وفى صحيح مسلم[3]، ومسند[4] أحمد، وسنن أبى داود[5] من حديث عبدالله ابن مسعود مرفوعا: «ما تعدون الصرعة فيكم؟ قالوا: الذى لاتصرعه الرجال. قال: لا، ولكن الذى يملك نفسه عند الغضب».

وفى مسند الإمام أحمد من حديث أبى حصية - أو ابن حصية - عن رجل شهد رسول الله- ﷺ - يخطب وفى آخره ثم قال النبى - ﷺ-: «ما الصرعة؟ قالوا الصريع، فقال رسول الله- ﷺ-: الصرعة كل الصرعة الذي غضب، فيشتد غضبه ويحمر وجهه، ويقشعر شعره، فيصرع غضبه».

وروى ابن أبى الدنيا من حديث على مرفوعا: «أشدكم من ملك نفسه عند الغضب، وأحلمكم من عفا عند القدرة».

---

(١) مسلم فى كتاب البر ٣/ ٢٠١٤

(٢) ٢٣٦/١

(٣) فى كتاب البر والصلة ٣/ ٢٠١٤

(٤) ٥/ ٣٦٧.

(٥) فى كتاب البر باب من كظم الغيظ

وروى أبوالقاسم الأصفهانى فى الترغيب والترهيب من حديث ابن عمرمرفوعا «من كف لسانه ستر الله عورته، ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه، ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره».

ورواه أبويعلى الموصلى بلفظ «من كف غضبه كف الله عنه عذابه فذكر مثله».

وروى أحمد، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجة من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهنى عن أبيه مرفوعا: «من كظم غيظا - وهو قادر على أن ينفذه- دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من أى الحور العين شاء» الحديث. قال الترمذى حديث حسن.

وعند أحمد «من كظم غيظا وهو يقدر أن ينتصر» فذكره

وروى أحمد أيضا، وابن أبى الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا: «مامن جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ كظمها عبد، وما كظمها عبد إلا ملأ الله قلبه إيمانا».

وفى مسند وسنن ابن ماجة من حديث ابن عمرمرفوعا: «ماتجرع عبد جرعة أفضل عندالله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى».

ففى هذه الأحاديث دلالة على فضيلة كظم الغيظ، وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة، فإن شدة الغضب مؤدية إلى كل سوء كما تقدم.

وغضب عمربن عبدالعزيز - رحمة الله عليه - فقال له ابنه عبدالملك أنت ياأمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب؟ فقال له: أوما تغضب ياعبدالملك[1] ؟ فقال عبدالملك: وما يغنى بمعنى سعة جوفى إذا لم أردد فيه الغضب حتى لايظهر.

وقال بعض السلف: «إياك والغضب فإنه يصيرك إلى ذل الإعتذار»

---

(١) المثبت من ب.

وقال بعضهم: عجبا لمن قيل فيه الشر - وهو فيه - كيف يغضب واعجبا لمن قيل فيه الخير - وليس فيه - كيف يفرح؟

أيها الآمر ذل المنكر بمعروف، وتبتل، واستشعر الخضوع، واستجلب الدموع، واختل. واحذر سهم الغضب أن يصيب المقتل والمقصود أن يحسن الخلق يكظم الإنسان غيظه، وبه يصير الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر صابرا على ما أصابه فى دين الله تعالى، وإلا فإذا أصيب عرضه ،أو نفسه بشتم أوضرب نسى الأمر بالمعروف، وغفل عن دين الله تعالى، واشتغل بنفسه، بل ربما يطلب الجاه، والاسم، وغير ذلك، فيلزم الآمر الناهى حينئذ أن يكون حذرا من نفسه، متفقدا لمجارى الغضب المفسد للدين، وإلا كان مايفسده أكثر مما يصلحه.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن يحيى بن أبى كثير «رحمة الله عليه» قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام لابنه: يابنى، إياك والغضب، فإن كثرة الغضب تستخف فؤاد الحكيم. يابنى، إياك والمراء، فإن نفعه قليل، وهو يهيج العداوة بين الإخوان.

وقال بعض السلف: الغضب يحدث ثلاثة أشياء مذمومة: تفرق الفهم وتغيرالنطق، وتقطع مادة الحجة.

وقال إبراهيم بن أدهم: أنا منذ عشرين سنة لى أخ إذا غضب لم يقل فى إلا الحق لا أخذه.

فصل

وينبغى للمغضب أن يذهب غضبه بأشياء: منها: الاستعاذة لقوله تعالى: «وإما ينزغنك من الشيطان نزع فاستعذ بالله»(١).

وفى الصحيحين، وسنن أبى داود من حديث سليمان بن صرد - رضى الله عنه- قال: استب رجلان عند رسول الله - ﷺ - ونحن عنده، فبينما أحدهما يسب صاحبه مغضبا، وقد احمر وجهه، وانتفخت أوداجه، قال رسول الله ﷺ، إنى لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال: هل بى من جنون».

(١) سورة الأعراف، آية ٢٠.

وعند أبى داود «فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه وفى آخره هل ترى بى من جنون».

ومنها ذكر الله تعالى، وذكر وعده ووعيده.

ففى بعض الآثار يقول الله تعالى: «يا ابن آدم اذكرنى إذا غضبت أذكرك إذا غضبت، ولا أهلكك فيمن أهلك»رواه ابن حاتم.

ومنها ذكرنار جهنم. فقد قال: «الحسن البصرى: أيها الناس أطفئوا نار الغضب بذكر نار جهنم، فقد قال أبوالدرداء: أقرب مايكون العبد من غضب الله إذا غضب.

ومنها السكوت لما روى الإمام[1] أحمد، والبزار من حديث ابن عباس مرفوعا: «علموا ويسروا، ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت، وإذاغضب أحدكم فليسكت، وإذا غضب أحدكم فليسكت».

وهذا أيضا دواء عظيم للغضب، لأن الغَضِب يصدر منه فى حال غضبه من القول، والفعل مايندم عليه بعد زوال غضبه.

ومنها جلوسه إذا كان قائما، واضطجاعه إذا كان قاعدا.

لما روى الإمام أحمد، وأبوداود من حديث أبى ذر مرفوعا «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضجع».

قال العماء: لأن القائم متهيىء للانتقام، والجالس دون ذلك، والمضطجع أبعد عنه، فأمرﷺ بالتباعد عن حالة الانتقام.

ولهذا المعنى قال النبىﷺ فى الفتن: «إن المضطجع فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشى والماشى، فيها خير من الساعى، والله أعلم.

ومنها أن يتوضأ لما روى الإمام أحمد[2]، وأبوداود من حديث أبى وائل عبدالله بن بجير الصفانى قال: كنا جلوسا عند عروة بن محمد السعدى إذ

---

(١) المسند ٥/ ١٥٢.

(٢) المسند ٥/ ٣٥.

دخل عليه رجل، فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن غضب قام ثم عاد إلينا - وقد توضأ - فقال حدثنى أبى عن جدى عطية وكان له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ».

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن أبى مسلم الخولانى «أنه كلم معاوية - رضى الله عنه- بشيء وهو على المنبر فغضب، ثم نزل، واغتسل، ثم عاد إلى المنبر، وقال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إن الغضب من الشيطان، والشيطان من النار، والماء يطفىء النار، فإذا غضب أحدكم فليغتسل.

فأمره - ﷺ- لمن غضب بالسكوت، والجلوس، والاضطجاع، والوضوء، وغير ذلك يدل على أنه مكلف فى حال غضبه بذلك. والله أعلم.

فصل

فجميع ماتقدم من ذم الغضب هو الغضب لمجرد هوى النفس، لا لانتهاك حرمات الله - تعالى - وكما يستحب كظم الغيظ، والعفو إذا انتهكت حرمة الإنسان، فكذلك يستحب الغضب إذا انتهكت حرمات الله عزوجل.

قال الله - تعالى -: «قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم»(١).

وقال الله - تعالى- : «ياأيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم»(٢).

فالله - سبحانه - يغضب كما شهد به الكتاب، والسنة، لاسيما على من لم يغضب له، فإن المرء إذا رأى منكرا، ولم يغضب لله، ولم يغيره؛ غضب الله عليه، وإذا لم يتمعر وجهه لحقه الإثم كما سبق فى غير ماحديث، وقد كان رسول الله - ﷺ - يغضب لله إذا انتهكت حرماته.

ففى الصحيحين، والموطأ، ومسند أحمد، وسنن أبى داود، وابن ماجة، وغيرهم من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: ما ضرب رسول الله

(١) سورة التوبة، آية ١٤.

(٢) سورة التوبة، آية ٧٣.

- ﷺ - شيئاً قط بيده، ولا امرأة، ولاخادما إلا أن يجاهد فى سبيل الله. وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من حرمات الله، فينتقم لله تعالى. هذا لفظ مسلم.

وروى الترمذى فى الشمائل من حديث على كرم الله وجهه قال: «كان رسول الله - ﷺ - لايغضب للدنيا، فإذا أغضبه الحق لم يعرفه أحد، ولم يقم لغضبه شيء حدث ينتصر».

وفى الشمائل أيضا من حديث هند بن أبى هالة: «أنه كان - ﷺ - يغضب لربه لا لنفسه وفيه، وكان لاتغضبه الدنيا، وماكان منها، فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له، ولا يغضب لنفسه، ولاينتصر لها».

وفى صحيح(١) مسلم من حديث جابر، رضى الله عنه قال«كان رسول الله - ﷺ - إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه.

وقد بوب أبوعبدالله البخارى على ذلك فى صحيحه فقال: باب الغضب فى الموعظة والتعليم إذا رأى مايكره، ثم روى بإسناده عن ابن مسعود، رضي الله عنه - قال: «قال رجل: يا رسول الله، لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبى - ﷺ - فى موعظة أشد غضبا من يومئذ، فقال: أيها الناس، إن منكم منفرين فمن صلى بالناس فليخفف، فإن فيهم المريض، والضعيف، وذا الحاجة. ورواه مسلم وغيره.

وقوله (إن منكم منفرين) أى فى الجماعات، والأمور الإسلامية، وخاطب الكل، ولم يعين المطول كرما، ولطفا، وكانت هذه عادته حيث ماكان يخصص العتاب، والتأديب بمن يستحقه حتى لايحصل الخجل، ونحوه على رؤوس الأشهاد. والله أعلم.

ثم ذكر البخارى حديث زيد بن خالد أن النبى - ﷺ - سأله رجل عن اللقطة فقال: «أعرف وكاها، أو قال: وعاها، وعقاصها، ثم عرفها سنة، ثم استمتع بها فإن جاء ربها فأدها إليه قال فضالة الإبل؟ فغضب حتى احمرت وجنتاه أو قال احمر وجهه، فقال ومالك لها. الحديث رواه مسلم أيضا وغيره.

---

(١) فى كتاب الجمعة ١/ ٥٩٢.

غضبة ﷺ فى هذا الحديث إنما كان استقصارا لعلم المسائل، وسوء فهمه إذا لم يراع المعنى المشار إليه، ولم ينتبه له.

ثم ذكر أيضا حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال سئل رسول الله - ﷺ - عن أشياء كرهها فلما أكثر عليه غضب، ثم قال للناس: «سلونى عما شئتم قال رجل: من أبى قال: أبوك حذافة. فقام آخر فقال: من أبى يا رسول الله فقال: أبوك سالم مولى شيبة. فلما رأى ما فى وجهه قال يا رسول الله: إنا نتوب إلى الله عزوجل» رواه مسلم أيضا وغيره.

وغضبه - ﷺ - فى هذا الحديث لكثرة سؤالهم، وإحفائهم فى المسألة، وفى ذلك إيذاء له. قال الله - تعالى-: «وماكان لكم أن تؤذوا رسول الله»(١).

وقال: «إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة»(٢)، فلما أكثروا عليه قال: سلونى كما شئتم، وأخبر بما سألوه.

وفى الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: قدم رسول الله - ﷺ - من سفر، وقد سترت سهوة لى بقرام فيه تماثيل، فلما رآه رسول الله - ﷺ - هتكه، وتلون وجهه، وقال: ياعائشة، أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهئون بخلق الله.

السهوة تكون كالصفة بين يدى البيت. والقرام - بكسر القاف- ستر رقيق، وهتكه أى أفسد الصورة التى فيها، وقوله (تلون وجهه) احمر من شدة الغضب.

وفى مسند(٣) الإمام أحمد من حديث أبى شريح الخزاعى الكعبى - وكان من أصحاب رسول الله - ﷺ -.

قال أذن لنا رسول الله - ﷺ - يوم الفتح فى قتال بنى بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا، وهو بمكة ثم أمر رسول الله - ﷺ- برفع السيف فلقى رهط منا الغد رجلا من هذيل فقتلوه وبادروه أن يخلص إلى رسول الله ﷺ فيأمن، فلما بلغ ذلك رسول الله -ﷺ- غضب غضبا شديدا قال: والله ما رأيته غضب غضبا أشد منه الحديث.

---

(١) سورة الآحزاب، آية ٥٣.

(٢)سورة الآحزاب، آية ٧٧.

(٣) ٤/ ٣١.

وفى الموطأ من حديث عبدالله بن أبى بكر عن أبيه - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - استعمل رجلا من بنى عبد الأشهل على الصدقة، فلما قدم سأله بعيرا منها، فغضب رسول الله - ﷺ - حتى احمر وجهه، وعرف الغضب فى وجهه، وكان مما يعرف: أنه تحمر عيناه، ثم قال: مابال رجال يسألنى أحدهم مالا يصلح لى لايصلح لى ولا له، فقال الرجل: يارسول الله، لا أسألك منها شيئا أبداً.

وفى الصحيح عن أبى سعيد الخدرى- رضى الله عنه - قال كان النبى -ﷺ- أشد حياء من العذراء فى خدره،ا فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه.

وروى الطبرانى فى الأوسط بسند عن عمرو بن الحمق مرفوعا: (لايحق العبد حقيقة الإيمان حتى يغضب لله، ويرضى لله، فإذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الإيمان). الحديث.

إلى غير ذلك من الأحاديث الصريحة بغضب النبى - ﷺ - فى أمور الدين، ومايتعلق بحقوق المسلمين لأنه كان مع لينه، ولطفه، إذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء كما تقدم قريبا، ولم يكن ﷺ يواجه أحدا بما يكره، بل كانت تعرف الكراهة فى وجهه كما تقدم.

وسيأتى فى هذا الباب قول أبى سليمان الدارانى من رواية البيهقى فى الشعب إنما الغضب على أهل المعاصى لجرأتهم عليها، فإذا تذكرت مايصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم.

فينبغى حينئذ للمؤمن أن يغضب لله - سبحانه وتعالى - إذا انتهكت حرماته، لكن يكون غضبه غير مخرج إلى حد الانحراف إلى قول ما لايحل، وفعل مالا يجوز له.

وروى الطبرانى فى المعجم الصغير من حديث أنس بن مالك أن رسول الله - ﷺ- قال: ثلاث من أخلاق أهل الإيمان، من إذا غضب لم يدخله غضبه فى باطل، ومن إذا رضى لم يخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له.

من وصية محمد بن كعب القرظى لعمربن عبدالعزيز رحمة الله عليهما: ثلاث من كن فيه استكمل الإيمان بالله عزوجل: إذا رضى الله لم يدخله رضاه فى الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه من الحق، وإذا قدر لم يتناول ماليس له.

وأنشدوا:

وإذا غضبت فكن وقورا كاظما
للغيظ تبصر ماتقول وتسمع
فكفى به شرفا تصبر ساعة
يرضي بها عنك الإله ويدفع

فإن قيل: كيف أغضب على من أمرت أن أتواضع له، وأترك التكبر عليه؟ كما سيأتى فيما بعد.

قيل: فغضب لمولاك ولسيدك إذا أمرك أن تغضب لالنفسك، وأنت فى غضبك لاترى نفسك ناجيا، ومن تأمره وتغضب عليه هالكا، بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله من خفايا ذنوبك أكثر من خوفك عليه مع الجهل بالخاتمة.

وليس من ضرورة الغضب لله أن تتكبر على المغضوب، وترى قدرك فوق قدره، ومثال ذلك: أنه إذا كان للملك غلام، وولد هو قرة عينه، وقد وكل الغلام بالولد ليراقبه، وأمره أن يغضب عليه، ويضربه إذا أساء أدبه، واشتغل بما لايليق به، فإن كان الغلام مطيعا محبا لمولاه، فلا يجد بدا من أن يغضب عليه إذا رأى ولده قد أساء الأدب وإنما يغضب عليه لمولاه، ولأنه أمره به، وهو يريد التقرب إليه، وامتثال أمره، ولأنه يرى من ولده، ما يكره مولاه، فيضرب ولده، ويغضب من غير تكبر عليه، بل هو متواضع له يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه لأن الولدأعز - لامحالة - من الغلام، ومع ذلك فينبغى أن يكون غضبه بحكم الأمر لمولاه إذا جرى ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز أن يكون عنده أقرب منه فى الآخرة، فهذا يكون غضب الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر مع التواضع، ولين الجانب، وأما المغرور: فإنه يتكبر، ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لغيره مع جهله بالعاقبة، وذلك غاية الغرور.

قال بعضهم: والفرق بين الغضب للحق، والغضب للنفس، أن الغضب للحق لرجل رأى منكرا فغار لله عزوجل، ولمحق ذلك المنكر، وإبطاله، فهو محمود، والغضب للنفس: فهو لرجل رأى منكرا، فحميت نفسه لأنه رجع إلى نفسه فقال: بين يدى مثل هذا، ولقد استهزىء بقدرى، واجترىء على. فهذا الغضب مردود، والإنكار فيه غير مقبول. انتهى.

وسيأتى الكلام على التكبر فى الأمر، والنهى، واستحقار المأمور فى الباب الخامس.

فصل

ثم ليحذر فى غضبه من الشهوات الدنيوية لأن ذلك من أسباب ذلته، وخذلانه كما فى بعض الإسرائيليات: أن عابدا عبدالله تعالى دهرا طويلا فجاءه قوم فقالوا: إن هاهنا قوما يعبدون شجرة من دون الله، فغضب لذلك، وأخذ فأسه على عاتقه، وقصد الشجرة ليقطعها فاستقبله إبليس فى صورة شيخ فقال: أين تريد- رحمك الله-؟ قال: أريد قطع هذه الشجرة، قال: وما أنت وذاك، تركت عبادتك، واشتغالك بنفسك، وتفرغت لغير ذلك فقال: إن هذا من عبادتى. قال: فإني لا أتركك أن تقطعها، وقاتله، فأخذه العابد فطرحه إلى الأرض، وقعد على صدره، فقال له إبليس أطلقنى حتى أكلمك، فقام عنه فقال إبليس: ياهذا، إن الله قد أسقط عنك هذا ولم يفرضه عليك، وماتعبدها أنت فما عليك من غيرك، ولله تعالي أنبياء فى الأرض، ولو شاء لبعثهم إلى أهلها، وأمرهم بقطعها قال العابد: لابد لى من قطعها، فنابذه القتال، فغلبه العابد، وصرعه، وقعد على صدره، فعجز إبليس، فقال له: هل لك إلى أمرفصل بينى وبينك وهو خير لك وأنفع؟ قال: بلي. قال: أطلقنى حتى أقول لك، فأطلقه قال إبليس: أنت رجل فقير، ولاشىء لك إنما أنت كل على الناس يعولونك، ولعلك تحب أن تتفضل على إخوانك، وتواسي جيرانك، وتستغنى عن الناس، قال: نعم. قال: فارجع عن هذا الأمر، ولك أن أجعل عند رأسك فى كل ليلة دينارين إذا أصبحت أخذتهما، وأنفقت على نفسك، وعلى عيالك، وتصدقت على إخوانك، فيكون ذلك أنفع لك وللناس من قطع هذه الشجرة التى يغرس مكانها فلا يضيرهم قطعها شيئا، ولاينفع إخوانك

المؤمنين قطعك إياها، فتفكر العابد فيما قال، وقال: صدق الشيخ، لا يلزمنى قطع هذه الشجرة، ولا أمرنى الله أن أقطعها فأكون عاصيا بتركها، ماذكره الشيخ أكثر منفعة، فعاهده على الوفاء بذلك وحلف له، فرجع العابد إلى متعبده، فبات، فلما أصبح رأى دينارين عند رأسه فأخذهما، وكذلك فى اليوم الثانى فلما أصبح فى اليوم الثالث، والرابع فلم ير شيئا فغضب، وأخذ فأسه على عاتقه، فاستقبله إبليس فى صورة الشيخ فقال: إلى أين فقال أقطع تلك الشجرة، فقال كذبت ،والله ما أنت بقادر على ذلك، ولاسبيل لك عليها، قال: فتناوله العابد ليأخذه كما فعل أول مرة، فقال إبليس له: هيهات وأخذه، وصرعه، فإذا هو كالعصفور بين رجلى إبليس، وقعد على صدره وقال: لتنتهين عن هذا الأمر، أو لأذبحنك، فنظر العابد، فإذا لا طاقة لديه قال: يا هذا غلبتنى فخل عنى، وأخبرنى كيف غلبتك أولا، وغلبتنى الآن. فقال: لأنك غضبت أول مرة لله - تعالى - وكانت نيتك الآخرة فصرعتنى، وهذه المرة غضبت لنفسك، والدنيا فصرعتك.

فصل

الحلم والصفح

ومما يستحب للآمر الناهي عن المنكر، بل لكل أحد الرفق، والحلم، والعفو: أما الرفق، فقال - الله تعالى - في سورة البقرة(١): «وقولوا للناس حسنا»

وقال فى سورة آل عمران(٢): «فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك»الآية.

وقال فى سورة الأعراف(٣): «خذ العفو وأمربالعرف وأعرض عن الجاهلين»

وقال تعالى فى سورة النحل(٤): «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن».

وقال تعالى فى سورة الإسراء(٥) : «وقل لعبادى يقولوا التى هى أحسن»

وقال فى سورة طه(٦) خطابا لموسى، وهارون حين بعثهما إلى فرعون: «فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى».

---

(١) آية ٨٣ (٢) آية ١٥٩ (٣) آية ١٩٩.

(٤) آية ١٢٥. (٥) آية٥٣. (٦) آية ٤٤.

وقال تعالى فى سورة فصلت: «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم».

أما آية البقرة قوله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» معناها: خالقوا الناس بخلق حسن.

فكأنه سبحانه يأمر بحسن المعاشرة، مع الناس فينبغى للإنسان أن يكون قوله للناس لينا، ووجهه منبسطا طلقـا مع البر، والفاجر، والسنى، والمبتدع من غير مداهنة، ومن غـير أن يتكلم معه بـكلام يظن أنه يرضى مذهـبه لأن الله تعالى قال لموسى وهارون «فقولا لـه قولا لينا» فليس البر بأفضـل من موسى، وليس الفاجر بأخبث من فرعون، وقد أمرهما باللين معه.

وقال طلحة بن عمر: قلت لعـطا: إنك رجل تجمع الناس عندك ذوو أهواء مختلفة، وأنا رجـل فى حدة فأقول لهم بعض القول الغلـيظ، فقال: لاتفعل. يقول الله تعـالى: «وقولوا للناس حسـنا» فدخل فى ذلك اليهـود، والنصارى، فكيف بالحنيفى؟

وقال سفيان الثورى: معنى الآية: مروهـم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر. كما قال الحـسن البصرى - رحمة الله علـيه - الحسن القول بالمعـروف، وينهى عن المنكر، ويحلم ويعفو ويصلح.

وأما آية آل عمـران قوله لنبيه - ﷺ - «فـبما رحمة من الله لـنت لهم» أى فبرحـمة من الله، وما هنا صـلة لنت لهم: أى سـهلت لهم أخلاقـك، وكثرة احتمالك، ولوكنت فظا: يعنى جافيا سيىء الخلق قليل الاحتمال غليظ القلب. قال الكلبى: غليظ القلب فى الفعل لانفضوا من حولك: أى لنفروا، وتفرقوا عنك، فـاعف عنهـم، أى تجاوز عنهم مـا أتوا يوم أحد، واستـغفر لهـم حتى أشفعك فيهم، وشاورهم فى الأمر أى استخرج آراءهم واعلم ماعندهم.

واختلـفوا فى المعنى الـذى لأجله أمره بالمشـاورة مع كمال عقلـه، وجزالة رأيه، ونزول الـوحى عليه، ووجـوب طاعته على الخـلق، فقال مقـاتل، أمره تعالـى بمشاورتهـم تطييـبا لقلـوبهم، فإن ذلـك أعطف بهـم عليهـم، وأذهب لأضغانهم، كما ذكر البغوى، وغيره، والله أعلم.

وأما آية الأعراف فقال المفسرون: هى خطاب، وتأديب للنبى -ﷺ- ويعم جميع الأمة، وهو أمربجميع مكارم الأخلاق، والآية ثلاث كلمات تضمنت قواعد الشريعة فى المأمورات، والمنهيات فقوله خذ العفو. يعنى أقل الميسور من أخلاق الناس، ولاتستقصى عليهم، فيستقصوا عليك، ويتولد منهم البغفاء، والعداوة، ودخل فى قوله «وأمر بالعرف» صلة الأرحام، وتقوى الله فى الحلال والحرام، وغض الأبصار، والاستعداد لدار القرار.

قال عامر بن شراحيل الشعبى سأل رسول الله -ﷺ- جبرائيل عن قوله تعالى: «خذ العفو» فأخبره أن تعفو عمن ظلمك، وتعطى من حرمك، وتصل من قطعك.

وفى مسند الإمام أحمد من حديث أنس بن معاذ الجهنى -رضى الله عنه - عن رسول الله- ﷺ - قال: أفضل الفضائل أن تصل من قطعك، وتعطى من حرمك. وتصفح عمن شتمك.

وفى مستدرك الحاكم من حديث أبى بن كعب مرفوعا: من سره أن يشرف له البنيان، وترفع له الدرجات، فليعف عمن ظلمه، ويعط من حرمه، ويصل من قطعه. وقال صحيح على شرط الشيخين.

وفى مسند البزار، ومعجم الطبرانى من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا: ألا أدلكم على ما يرفع الله به الدرجات قالوا: نعم يارسول الله. قال: تحلم على من جهل عليك، وتعفو عمن ظلمك، وتعطى من حرمك، وتصل من قطعك.

وروى البزار، والطبراى، والحاكم من حديث أبى هريرة مرفوعا: ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا، وأدخله الجنة برحمته. قالوا: وماهى يارسول الله، بأبى أنت وأمى؟ قال: تعطى من حرمك، وتصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، وإذا فعلت ذلك تدخل الجنة.

وعن على بن أبى طالب - كرم الله وجهه - قال: وجدنا فى قائم سيف رسول الله -ﷺ- أعف عمن ظلمك، وصل من قطعك، وأحسن إلى من أساء إليك، وقل الحق، ولوعلى نفسك، ذكره رزين.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن الحسن بن على عن أبيه - رضى الله عنهما - أن عيسى - عليه السلام - قال: « أمرت أن أصل من قطعنى، وأعطى من حرمنى، وأعفو عمن ظلمنى، وأن أكون لابن السبيل، وللضعيف ظهرا».

وفى قوله تعالى«وأعرض عن الجاهلين » دليل على التخلق بالعلم والإعراض عن أهل الجهل، والتنزه عن منازعة السفهاء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة، والصفات السديدة.

وفى صحيح أبى عبدالله البخارى، وسنن أبى داود من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير بن العوام - رضى الله عنه - قال: ما أنزل الله هذه الآية «خذ العفو وأمر بالعرف» إلا فى أخلاق الناس.

وروي ابن أبى الدنيا بسنده عن عبدالملك بن عطاء فى قوله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» للناس كلهم المشرك، وغيره.

فقوله تعالى«وأمر بالعرف» أي بالمعروف لأن العرف، والمعروف كل خصلة حسنة. وقوله «وأعرض عن الجاهلين» أى إذا أقمت عليهم الحجة وأمرتهم بالمعروف فجهلوا عليك فأعرض عنهم صيانة له ورفعًا لقدره.

قال جعفر الصادق: أمر الله تعالى نبيه - ﷺ - بمكارم الأخلاق، وليس فى القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها.

وفى صحيح البخارى من حديث عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدينهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشورته كهولاً كانوا أو شبانا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخى، لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال: ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل قال: هل يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل ولاتحكم فينا بالعدل. فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه - ﷺ -:

«خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» وأن هذا من الجاهلين، والله ماجاوزها عمر حتي تلاها، وكان وقافا عند كتاب الله عزوجل.

فواجب على الآمر بالمعروف الناهى المنكر عند جهل الجاهلين الإعراض عنهم، وعدم مقابلتهم، والانتقام منهم لنفسه إذا سفهوا عليه، وأنشدوا

خذ العفو وأمربعرف كما
أمرت وأعرض عن الجاهلينا
وعند اقتدارك كن راحما
وأظهر دوما مع الجاه لينا

فالعفو عمن ظلم، والإحسان الى من أساء، من أخلاق الصديقين. لكن إنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيرك، وعصى الله به فلا يحسن الإحسان فيه، لأن فى الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم، وحق المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم، أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم فأما إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن فى حقك العفو، والصفح، والاحتمال. والله أعلم.

وأما آية النحل فقال تعالى: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن». فأمر سبحانه وتعالى نبيه - ﷺ - أن يدعو إلى دين الله وشرعه بلطف القول، وهو أن يسمع المدعو حكمة، وهو الكلام الصواب القريب الواقع من النفس أجمل موقع.. والحكمة القرآن. قاله ابن عباس، وعنه الفقه، وقيل: الدليل الموضح للحق المزيل للشبه، وقيل: مايمنع من الفساد من آيات ربك المرغبة المرهبة.

«والموعظة الحسنة». مواعظ القرآن قاله ابن عباس، وعنه أنها الأدب الجميل، الذى يعرفونه، وقيل أن تختلط الرغبة والرهبة والانذار بالبشارة. وقيل: هى التى لايخفى عليهم أنك تناصحهم بها، وتقصد ماينفعهم فيها.

قوله: «وجادلهم بالتى هى أحسن» أى بالتى هى أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين من غيرفظاظة ولا تعنيف.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصرى أن هرم بن حيان لما احتضر قيل له أوصنا فقال لهم. أوصيكم بخواتيم سورة النحل: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة» حتي ختم السورة.

وأما قوله تعالى: «وقل لعبادى يقولوا التى هى أحسن» قيل: نزلت فى عمربن الخطاب - رضى الله عنه - وذلك أن رجلا من العرب شتمه فأمره الله عزوجل بالعفو.

قال الكلبى: كان المشركون يؤذون أصحاب رسول الله - ﷺ - بالقول، والفعل فشكوا ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فأنزل الله الآية يعنى وقل لعبادى المؤمنين يقولوا للكافرين التى هى أحسن، ولايكافئوهم بسفههم، وذلك قبل أن يؤمروا بالجهاد والله أعلم.

وأما آية طه فقال تعالى لموسى، وهارون: «اذهبا إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولا لينا» قال ابن عباس، لاتعنفا فى قولكما، ولاتغلظا. وقال السدى، وعكرمة كنياه، وقولا له يا أبا العباس، وقيل، يا أبا الوليد. وقال مقاتل يعنى بالقول اللين هل لك إلى أن تزكى.

وقوله تعالى: «لعله يتذكر أو يخشى» أى يسلم. قال يحيى بن معاذ الرازى - قدس الله روحه - وقد قرأ هذه الآية: هذا رفقك بمن يقول أنا الإله، فكيف رفقك بمن يقول أنت الإله؟

وأما آية فصلت فقال سبحانه: «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم. وما يلقاها إلا الذين صبروا ومايلقاها إلا ذو حظ عظيم» لما ذكرسبحانه أنه لا أحد أحسن ممن دعا إلى الله ذكر ما يترتب على ذلك من حسن الأخلاق، وأن الداعى إلى الله تعالى قد يجافى فينبغى أن يرفق به، ويتلطف فى إيصال الخير إليه.

قيل نزلت فى أبى سفيان صخر بن حرب الأموى وكان عدو الرسول - ﷺ - فصار وليا مصافيا.

وقيل نزلت فى أبى جهل بن هشام كان يؤذى رسول الله - ﷺ - فأمره الله - تعالى - بالصبر عليه، والتصفح عنه ذكره أبوالحسن الماوردى، وغيره.

والحسنة والسيئة الحلم والفحش وقيل المداراة والغلظة ولما لم تساوت الحسنة والسيئة أمرأن تدفع بالتى هى أحسن.

قال ابن عباس قوله تعالى: «ادفع بالتى هى أحسن» هى الصبر عند الغضب، والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله - عزوجل- وخضع لهم عدوهم ذكره البخارى تعليقا.

والولى الحميم هو القريب الصديق الصداقة.

وأنشدوا:

بمكارم الأخلاق كن متخلقًا
ليفوح مسك ثيابك العطر الشذى
وانفع صديقك إن صدقت صداقة
وادفع عدوك بالتى فإذا الذى

قوله «ومايلقاها إلا الذين صبروا» أى ما يلقى الله هذه الوصية، وقيل: هذه الخصال الجليلة إلا الذين صبروا بكظم الغيظ، واحتمال الأذى «ذو حظ عظيم» من خصال الخير قاله ابن عباس، وغيره، والله أعلم.

وقد جعل الله - سبحانه وتعالى- كلام بعض عباده حسنا لطيفا يوفق لعبارات محبوبه. وكلمات مقبولة مطلوبة. تكون سببا للإقبال عليه، والنظربعين المحبة إليه.

كما روى أن معن بن زايدة دخل على المنصور، فقارب فى خطوه. فقال له المنصور: كبرت سنك يامعن. قال: فى طاعتك ياأمير المؤمنين. قال: إنك لجلد. قال: علي أعدائك. قال: وإن فيك لبقية، قال: هى لك. وسأل بعض الخلفاء رجلا عن اسمه فقال: سعد يا أمير المؤمنين قال أى السعود أنت؟ قال: سعد السعود لك، وسعد الذابح لاعدائك، وسعد بلع على سماعك، وسعد

الأخبية لسرك فأعجبه ذلك. وسأل العباس أنت أكبر أم رسول الله - ﷺ - فقال هو أكبر منى، وأنا ولدت قبله.

وقد روى عن عمر -رضى الله عنه- أنه خرج يعس المدينة بالليل، فرأى نارا موقدة فى خبا فوقف وقال ياأهل الضوء، وكره أن يقول ياأهل النار. وسأل رجلا عن شيء هل كان؟ قال لا أطال الله بقاك، فقال: قد علمتم فلم تتعلموا هل لا وأطال الله بقاك.

وكان لبعض القضاة جليس أعمى، وكان إذا أراد أن ينهض يقول: ياغلام، اذهب مع أبى محمد، ولايقول خذ بيده قال: والله ما أخل بها مرة واحدة. وسأل بعض الخلفاء ولده وفى يده عود أراك ماجمع هذا؟قال: محاسنك يا أمير المؤمنين.

فصل

وقدجاء مدح الرفق، وذم تاركه فى غير ما حديث، وما أحسن ما بوب عليه الإمام أبو عبدالله البخارى فى صحيحه فقال: باب الرفق فى الأمر كله.

حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن عائشة - رضى الله عنها- قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله - ﷺ - فقالوا: السام عليكم قالت عائشة : ففهمتها فقلت: عليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله - ﷺ - : مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق فى الأمر كله فقلت: يارسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله - ﷺ -: قد قلت وعليكم. وفى رواية بنحوه.

وفى أخرى أن رسول الله - ﷺ - قال: قد قلت عليكم. - ولم يذكر الواو - هذا لفظ الصحيحين، ومسند أحمد، والترمذى.

وفى رواية للبخارى أن اليهود أتوا النبى - ﷺ - فقالوا: السام عليك، فقال: وعليكم فقالت عائشة: السام عليكم، ولعنكم الله، وغضب عليكم. فقال رسول الله - ﷺ- يا عائشة عليك، بالرفق، وإياك، والفحش قالت: أو

لم تسمع مـا قالوا؟ قال: أو لم تسمعى ماقـلت رددت عليهم فيستـجاب فيهم، ولايستجـاب لهم، فى رواية أحمد كـذلك، ولمسلم قالت أتـى النبى - ﷺ - ناس من اليهود فقالوا: السام عليك ياأبـا القاسم، قال: وعليكم. قالت عائشة - رضى الله عنـها-: بل عليكـم السام، والذام. فقـال رسول الله - ﷺ - يا عائشة، لا تكونى فاحشة. فقالـت: ماسمعت ماقالوا؟ قال: أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم.

وفى رواية أخرى بنـحوه وفيه قال ففطنت بـهم عائشة فسبتـهم فقال رسول الله - ﷺ -: مه ياعائشة فإن الله لايحب الـفحش، والتفحش وزاد فأنزل الله - تعالى - :«وإذا جاؤوك حيوك بما لم يحيك به الله».

ولأحمد قـالت: بينمـا أنا عند النبـى - ﷺ - إذا استأذن رجل من الـيهود فأذن له فقال: السام عليك فقال الـنبى - ﷺ -: وعليك. قالت: فهممت أن أتكلم. قالت: ثم دخل الثانية، فقـال مثل ذلك فقال النبى - ﷺ -: وعليك قالت ثم دخـل الثالثة، فقـال: السام عليك قالـت: قلت: بل السام عـليكم، وغضب الله إخوان القردة، والخنازير، أتحيون رسول الله - ﷺ - بما لم يحيه به الله؟ قالت: فنظر إلىّ فقال: مه إن الله لا يحب الفحش، ولا التفحش قالوا قولا فرددناه عليهم. الحديث.

وروى الترمذى الرواية الأولى وقال حديث حسن صحيح.

قوله «والذام» بتشديد الذال المعجمة وتخفيف الميم، وهو الذم، والله أعلم.

ثم قال أبوعبدالله البخارى حدثنا عبـدالله بن عبدالوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حـدثنا ثابت عـن أنس - رضى الله عنه - أن أعـرابيا بال فى المـسجد فقاموا إليه فقال رسول الله -ﷺ-: لاتزرموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه.

وفى رواية «فقام الناس إليه ليقعـوا فيه فقال النبى - ﷺ - دعوه، وأريقوا علـى بوله سجـلا من ماء، أوذنوبـا من ماء فإنمـا بعثتـم ميسريـن ولم تبعـثوا معسرين» ورواه مسلم، وغيره.

قوله: لاتزرموه بضم التاء، وإسكان الزاى، وبعدها راء: أى لاتقطعوا عليه بوله، والإزرام القطع.

والسجل بفتح السين المهملة، وسكون الجيم: هى الدلو الممتلئة ماء والذنوب: الدلو، والله أعلم.

فالحديث دال على استحباب الرفق بالجاهل، وتعليمه مايلزمه من غير تعنيف، ولا إيذاء إذا لم يأت بالمخالفة استخفافا، ولا عنادا وعلى دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما من قوله -ﷺ- دعوه وكان قوله -ﷺ- دعوة لمصلحتين: الأولى- لو قطع عليه بوله تضرر وأصل التنجيس قد حصل فكان احتمال زيادة أولى من إيقاع الضرر به.

الثانية- أن التنجيس قد حصل فى جزء يسير من المسجد، فلو أقاموه فى أثناء بوله لتنجست ثيابه، وبدنه، ومواضع كثيرة من المسجد فكذلك ينبغى للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن يستعمل فى جميع أموره مراعاة المصالح من الفرق، وغيره.

وفى صحيح مسلم وسنن أبى داود من حديث عائشة - رضى الله عنها - أن النبى -ﷺ- قال: إن الرفق لايكون فى شىء إلا زانه، ولاينزع من شىء إلا شانه.

وفى رواية قال ركبت عائشة -رضى الله عنها- بعيرا، وكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال رسول الله - ﷺ-: عليك بالرفق، وذكر مثله.

وفى رواية أخرى أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن الله تعالى رفيق يحب الرفق، ويعطى علي الرفق مالا يعطى على العنف، ومالا يعطى على ماسواه. هذه رواية مسلم.

ولأحمد، وأبى داود عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة - رضي الله عنها - عن البداوة؟ فقالت: كان رسول الله - ﷺ - يبدو إلى هذه التلاع، وأنه أراد البداوة مرة فأرسل إلىّ ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لى: يا عائشة، ارفقى فإن الرفق لم يكن فى شىء قط إلا زانه، ولا نزع من شىء قط إلا شانه.

وفى رواية ذكرها رزين بعد قوله محرمة - وهى التى لم تركب - فلعنتها فقال لى رسول الله -ﷺ- مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق فى الأمر كله؛ فعليك بالرفق.

ولأحمد أيضا أن النبى -ﷺ- قال لها من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من خير الدنيا والآخرة، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم، وحسن الخلق، وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان فى الأعمار.

ولابن ماجة أن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله.

قال العلماء الشين ضد الزين وهو العيب. ورفق الله - تعالى - تودده إلى عباده ودعائه إياهم. والعنف بضم العين- مثلث العين- وإسكان النون ضد الرفق، وقيل بالنصب، والكسر، وإسكان النون هو ضد الرفق، واللين، ومعنى يعطى على الرفق أى يثبت عليه مالا يثبت على غيره، وقيل يتأتى به من الأغراض، ويسهل به من المطالب مالا يتأتى بغيره.

والبداوة الخروج إلى البادية، وفيها لغتان فتح الباء، وكسرها.

والتلاع جمع تلعة، وهى مجرى أعلا الأرض إلى بطون الأودية، وقيل ماارتفع من الأرض، وماانخفض منها. والناقة المحرمه التى لم ترض، ولم تذلل بالركوب كما سبق فى رواية رزين قريبا.

وروى الحديث ابن أبى الدنيا، ولفظه: ماكان الفحش فى شىء إلا شانه.

قال العلماء: الفحش التعبير عن الأمور القبيحة بعبارةصريحة، والله أعلم وأنشدوا:

فإن الرفق فيما قيل يمن

وإن الخرق فى الأشياء شؤم

وفى صحيح مسلم، وسنن أبى داود، وابن ماجة من حديث جرير بن عبدالله مرفوعًا: «من يحرم الرفق يحرم الخير» زاد مسلم كله.

وفى مسند أحمد وسنن أبى داود من حديث عبدالله بن مغفل مرفوعا: إن الله عزوجل رفيق يحب الرفق، ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف، ومعنى الحديث أن استعمال اللطف يثمر مالا يثمره العنف غالبا.

وأنشدوا:

ينال بالرفق ما يعبأ الرجال به

كالموت مستعجلا يأتى على مهل

وفى مسند أحمد، وجامع الترمذى من حديث أبى الدرداء مرفوعا: «من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من الخير. قال الترمذى» حديث صحيح.

وروى أحمد أيضا نحوه من حديث عائشة «ولفظه فقد أعطى حظه من خير الدنيا والآخرة».

وفى صحيح مسلم أيضا، وغيره من حديث عياض بن حمار المجاشعى مرفوعا: «أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذى قربى ومسلم، ورجل غنى عفيف متصدق». الحديث.

قوله ذو سلطان مقسط ومابعده مرفوع على أنها صفات له وهو بمعنى صاحب. وأنشدوا:

رأيت الرفق أعلا فى السمو

ولم أر كالتواضع فى العلو

وفى صحيح مسلم، ومسند أحمد من حديث عائشة مرفوعا: «اللهم من ولى من أمر أمتى شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولى من أمر أمتى شيئا فرفق بهم فارفق به».

وفى الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها-: ما خُير رسول الله -ﷺ- بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله -ﷺ- لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله -تعالى-.

وفى الصحيحين أيضا، ومسند أحمد وسنن أبى داود والنسائى من حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه- بعثنى رسول الله-ﷺ- ومعاذ إلى اليمن فقال: ادعوا الناس، وبشرا، ولاتنفرا، ويسرا، ولاتعسرا، وتطاوعا، ولاتختلفا.

وفيهما أيضا من حديث أنس بن مالك مرفوعا: « يسروا، ولاتعسروا، وبشروا، ولاتنفروا».

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعا: علموا، ويسروا، ولا تعسروا.

وروى البزار من حديث أبى رافع أن رسول الله -ﷺ- قال لعلى بن أبى طالب: إن الله أمرنى أن أعلمك ولا أجفوك، وأن أدنيك ولا أقصيك، فحق علىّ أن أعلمك، وحق عليك أن تعى».

وفى سنن أبى داود من حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال كان رسول الله -ﷺ- إذا بعث أحدا من أصحابه فى بعض أمره قال: بشروا، ولاتنفروا ويسروا، ولاتعسروا.

قال العلماء فى هذا الحديث: الأمر بالتيسير وهو ضد التعسير، ثم بالتبشير أي الاخبار بالخير، نقيض الإنذار وهو الإخبار بالشر، وذلك بفضل الله، ورحمته، وجزيل عطائه رفقا بعباده والنهى عن التنفير بذكر الخوف، وهذا الحديث جوامع الكلم لاشتماله على خير الدنيا، والآخرة لأن الدنيا دار الأعمال، والاخرة دار الجزاء، فأمر -ﷺ- بالتسهيل فيما يتعلق بالدنيا وبالوعد بالخير، والإخبار بالسرور فيما يتعلق بالآخرة تخفيفا لكونه رحمة للعالمين فى الدارين، وفيه تأليف من قرب إسلامه، وترك التشديد عليهم، وكذلك من تاب من أهل المعاصى يتلطف بهم كلهم ويدرجون فى أنواع الطاعة قليلا قليلا، وقد كانت أمور الإسلام فى التكليف على التدريج فمتى يسر على الداخل فى الطاعة الدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالبا التزايد فيها، ومتى عسرت عليه أوشك أن لايدخل فيها، وإن دخل أوشك أن لايدوم، أو يستحليها، وفيه أمر الولاة بالرفق كما ذكر النواوى، وغيره.

وفى جامع الترمذي وصحيح ابن حبان من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعا: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار: على كل قريب هين لين سهل». قال الترمذى : حديث حسن.

وفى رواية لابن حبان: إنما تحرم النار على كل هين لين قريب سهل.

وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث جرير مرفوعا «الرفق رأس الحكمة» وبسنده عن عائشة مرفوعا: إن الرفق يمن، وإن الخرق شؤم. الحديث.

ورواه ابوالشيخ عبدالله بن حبان فى كتاب الأمثال بلفظ: الرفق يمن، والخرق شؤم.

وفى الشعب للبيهقى بسنده عن عمربن عبدالعزيز - رحمة الله عليه - أنه قال: إن من أحب الأعمال إلى الله عزوجل العفو عند المقدرة، وتسكين الغضب عند الحدة، والرفق بعباد الله.

وروى الطبرانى(١) من حديث أبى أمامة مرفوعا: إن الله يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عليه مالا يعين على العنف.

ورواه مالك فى الموطأ من حديث خالد بن معدان مرسلا وقال ابن عون: ماتكلم الناس بكلمة صعبة، إلا وإلى جانبها كلمة من اللين تجرى مجراها.

وروى مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد القطان قال: «إن عيسى بن مريم - عليه السلام - لقى خنزيراً على الطريق فقال: ابعد بسلام فقيل له: أتقول هذا للخنزير؟ فقال عيسى: أكره، وأخاف أن أعود لسانى النطق بالسوء.

وقال أبوحمزة الكوفى: لاتتخذ من الخدم إلا من لابد منه فإن مع كل إنسان شيطانا، واعلم أنهم لايعطوك بالشدة شيئا إلا أعطوك باللين ماهو أفضل منه.

فصل

ويتأكد استحباب الرفق للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر

وقد عدد شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله - روحه في كتاب الغنية من شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يكون ذلك باللين، والرفق لا بالفظاظة، والغلظة، بل يكون شفوقا على أخيه المسلم كيف وافق عدوه الشيطان اللعين؟ الذى قد استولى على عقله، وزين له معصية ربه، ومخالفة أمره يريد بذلك أهلاكه، وإدخاله النار.

(١) المعجم رقم ٧٤٧٧.

وروى أبوبكر البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن عمروبن شعيب عن أبيه عن جده -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ- من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف.

وقد سبق فى أوائل هذا الباب من رواية أبى محمد الخلال فى كتابه الأمر بالمعروف بسنده عن أسامة بن زيد مرفوعا: «لاينبغى لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالما بما يأمر، عالما بما ينهى، رفيقا فيما يأمر، رفيقا فيما ينهى.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبى إمامة الباهلى -رضي الله عنه- أن شابا أتي النبى -ﷺ- وقال: ائذن لى بالزنا. فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه مه. قال: ادنه. فدنا منه قريبا فجلس قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا والله جعلنى الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم. قال : أتحبه لابنتك؟ قال: لا والله جعلنى الله فداك. ولا الناس يحبونه لبناتهم. قال: أفتحبه لأختك؟ قال : لا والله جعلنى الله فداك قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم. قال: أفتحبه لعمتك؟ قال: لا والله جعلنى الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم. قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: فوضع يده عليه وقال : اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلفت إلى شىء.

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل العراقى: إسناده جيد، ورجاله رجال الصحيح.

ورواه أبو القاسم الطبرانى فى المعجم الكبير من طريق حريز بن عثمان عن سليم بن عامر عن أبى أمامة - رضي الله عنه - بنحوه، والرجل المبهم القائل هو أبوكبير الهذلى الشاعر، والله أعلم.

وروى أبوداود، وغيره من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: علموا، ولا تعنفوا فإن المعلم خيرمن المعنف.

وقد سئل الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - عن الرجل يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وهو يظن أن لا يطاع فى ذلك ممن لا يخاف مثل الجار،

والأخ قال: ما أرى بذلك بـأساً، ولا سيما إذا رفق به فإن الله - تـعالى - ربما نفع بذلك قال -تعالى-: «فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى» لقد علم الله - سبحانه - أن فرعون لا يتذكر ولا يخشى، وإنمـا قص الله علينا قصته لتكون لنا سنة، فإذا كان الله تعالى أمر كليمه موسى وأخاه هارون - عليهما السلام - أن يذهبـا إلى فرعون عـدوه، ويقولا له قـولاً لينا، فـكيف بمن جـعل الله فى قلوبـهم الإيمان؟ وإن ابتـلاهم بالمعاصـى، فهو أولى أن يرفـق بهم، ويتـعطف عليهم لعل الله تعالى يستنقذهم مما هم فيه. وأنشدوا.

ألـم تـر أن الله يـــرحـم خـلـقـه
وإن قـصروا فـى حـقه فـهـو يـفضـل
فـفرعـــون يـــؤذيه بـضيم عبـاده
فمـن شاء يـستـحيـى ومن شـاء يقـتل
وزعــــم أن لا رب للخلـق غيـــره
ويفـتنـهم عـــن دينـهـم ويـضــلل
ومع ذاك أوصـى الله موسـى كلـيمـه
وهـارون رفـقا مـنـه والـرفق أجـمـل
فـقولا لـه قـولا مـــن الوعـظ لـينـا
عـساه لمـا أبدى مـن النـصـح يقـبـل
إذا كـــان هـــذا لـــطـفـــه بـــعـــدوه
فمـــاذا تـــراه بالأحـبة يـفعــــل

وقال إمام الحرمين أبو المـعالى عبدالملك الجوينى - رحـمه الله-: الشرع من أوله إلى أخره أمر بالمعـروف، ونهى عن المنكر، والدعاء إلى ذلك يتـثبت لكافة المسـلمين إذا أقـدموا على بـصيرة، ولـيس للـرعية إلا المواعـظ، والترغـيب، والترهيب.

وقال أبوحـامد الغزالـى - رحمه الله-: ينـبغى للآمـر بالمعروف أن يـعظ، ويخوف بالله - تعالـى-، ويورد على المأمور بالأخبار الواردة بـالوعيد فى ذلك

وذلك لمن يقدم على المنكر وهو عالم بكونه منكرا كالذى يواظب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتياب المسلم، أو مايجرى مجراه، ويحكى سير السلف، وعادة المتقدمين، وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة.

وقال أبو زكريا يحيى النواوى: وينبغى للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب. انتهى.

فقد يأمر المرء بالمعروف، ويكون أمره منكرا لأنه إذا أمر بعنف، وغلظة، وفظاظة أن يفضى ذلك إلى العداوة، والشر، والتقاتل، والمحاربة فيكون منكرا، وغالب الناس إذا رأى من الآمر غلظة، وجفوة فى أمره ونهيه لا يقبل قوله، ولا يطيع أمره، كما روى الإمام أحمد قال: حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبى يقول: ما أغضبت أحداً فقبل منك. وذلك أن معاملة الخلق بالعنف، والشدة، والغلظة ينفرهم، ويبعدهم عنك، وإذا نفدوا لايصغوا إلى ما تأمرهم، وتنهاهم عنه، ثم يفسد عليك قلبك، وحالك مع الله تعالى.

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله -: فليس للقلب أنفع من معاملة الخلق باللطف فإن المعامل بذلك إما أجنبى فتكسب مودته، وصحبته، وإما صاحب، وحبيب فتستديم صحبته، ومحبته، وإما عدو فتطفىء بلطفك جمرته، وتستكفى شره.

وقال أبوعبد الله محمد بن مفلح - رحمه الله-: وينبغى أن يكون الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر متواضعا رفيقا فيما يدعو إليه شفيقًا رحيماً غير فظ ولاغليظ القلب رفيقا عالما بالمأمورات، والمنهيات شرعا متدينا نزيها عفيفا ذا رأى، وصرامة، وشدة فى الدين قاصدا بذلك وجه الله، وإقامة دينه، ونصرة شرعه، وامتثال امره وإحياء سنته، بلا رياء، ولا منافقة، ولامداهنة، غير منافر، ولامفاخر ولامن يخالف قوله فعله، ويسن له العمل بالنوافل، والمندوبات، والرفق، وطلاقة الوجه، وحسن الخلق عند إنكار، والتثبت والمسامحة عند أول مرة قال ابن حنبل: سمعت أباعبدالله يقول: والناس يحتاجون إلى مداراة، ورفق الآمر بالمعروف بلا غلظة إلارجل معلن بالفسق فقد وجب عليك نهيه وإعلامه لأنه ليس لفاسق لحرمة فلا حرمة لهم.

ونقل مهنا عنه: ينبغى أن يأمر بالرفق، والخضوع قلت: كيف؟ قال: إن أسمعوه مايكره لايغضب، فيريد أن ينتصر لنفسه. وقال بعض السلف: ينبغى أن يكون أمرك بالمعروف بالرفق، والتأنى، والمداراة شفقة منك عليه، ورحمة منك له، لعلك تستنقذه من النار، فبالرفق تنال ماتريد من خير الدنيا، والآخرة.

وروى «أبومحمد الخلال» أنه قيل «لإبراهيم بن أدهم»: الرجل يرى من الرجل الشيء ويبلغه عنه، أيقول له؟ فقال: هذا تبكيت، ولكن يعرض، وقال عبدالله المأمون بن هارون الرشيد -إذ وعظه واعظ- وعنف له فى القول قال: يارجل، ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك إلى من هو شر منى، وأمره بالرفق، فقال تعالى «فقولا له قولا لينًا لعله يتذكر أويخشى» فليكن اقتداء الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر فى الرفق الأنبياء عليهم السلام.

ورُوى «ابن ابى الدنيا» بسنده عن «عبدالله بن المبارك» عن «عبدالعزيز بن أبى رواد» رحمه الله أنه قال: كان من قلبكم إذا رأى من أخيه شيئا، يأمره فى رفق، فيؤجر فى أمره ونهيه، وإن أحد هؤلاء يخرق بصاحبه، فيستغضب أخاه، ويهتك ستره.

وقد روى «أبوبكر بن أبى الدنيا» بسنده عن «أبى سلمة عن ثابت البنانى» أن «صلة بن أشيم» وأصحابه أبصروا رجلا قد أسبل إزاره، فهمّ أصحابه أن يأخذوه بشدة، فقال: دعونى أنا أكفيكموه ياعم؟ قال: أحب أن ترفع من إزارك. قال: نعم، وكرامة، فرفع إزاره. فقال لأصحاب:ه لو أخذتموه بشدة لقال لاأفعل، ولاكرامة وعن «محمد بن زكريا الغلابى» قال: شهدت «عبيدالله بن محمد بن عائشة» ليلةً قد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله، وإذا فى طريقه غلام من قريش سكران، وقد قبض على امرأة، فجذبها، فاستغاثت، فاجتمع الناس عليه يضربونه، فنظر إليه «ابن عائشة» فعرفه، فقال للناس، تنحوا عن ابن أخي، ثم قال: (إليَّ) يابن أخي، فاستحيى الغلام، وجاء إليه فضمهً إلى نفسه، ثم قال: إمض معى، فمضى معه حتى صار إلى منزله، وأدخله الدار (وقال لبعض غلمان بيته) بيته عندك فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما جرى، وما كان منه، ولا تدعه ينصرف حتى تأتينى به (فلمًا) أفاق وذكرله ما جرى، استحى منه، وبكي (همَّ) بالانصراف، فقال له الغلام: قد أمرنى

مولاى فاتق الله، وانـزع عما أنت فيه، فبكـى الغلام منكسا رأسـه، ثم رفعه، وقال: عاهدت الله عهداً يسألنى عنه يوم القيامة أنى لا أعود لشرب الخمر، ولا لشيئ ممّا كنت فـيه. وأنا تائب إلى الله تعالى، فقال: ادن منّى فـدنا منه، فقبل رأسه، وقال: أحسنت يابنى. فكان الغـلام بعد ذلك يلزمه، ويكتب الحديث، وكان ذلـك من بركة الـرفق. ثم قال: إن الـناس يأمـرون بالمعروف، ويـكون معروفهم منكراً، فعليكم بالرفق فى جميع الأمور تنالوا به ما تطلبون.

وروى الإمام «أبوبكر بن أبى الدنيا» بسنده عن «على بن عثام الكلابى» عن أبيـه قال: مرَّ «محـمد بن المنـكدر» رحمـة الله عليه بـشاب يجذب امـرأة فى الطريق، فقال: يا فتى، ما هذا جزاء نعم الله عندك.

وبسنده عن «عثمان بن الوليد» قـال: رأى محمد بن المنكدر رجلاً مع امرأة فى خراب، وهو يكلمها، فقال: إن الله يراكما، سترنا الله وإياكما.

وبسنده عن «محمد بن المنكدر» أيضا أنه أخذلصاً فى داره، يقال له «قنديل» كان غلاماً لآل «إبراهيم بن محمد بن طلـحة» فقال (غَشُّوا) قنديل، وابعثوا به إلى مواليه.

(دُعى) «الحسن البـصرى» - رحمة اللهعليه- الى عـرس، (فجىء) (بجامٍ) من فضة فيه خبيص، فتناوله فقلبه، على رغيف، وأصاب منه، فقال رجل من الحاضرين: هذا نهى فى سكوت.

فهكذا كـانت عادة أهل الدين فى الأمر بـالمعروف، والنهى عن المـنكر، من الرف،ق واللين بالمأمورين. فـينبغى حينئذ لمن سلك طريقـهم أن يكون رفيقا، لاسيما للمأمور القاصر بالمعصيـة على نفسه فى مبادىء الأمر والنهى، لعل الله تعالى أن يستنقذه مما هوفيه ببركة الرفق، لأنه أشرف أخلاق الآمرين والناهين.

فصـــل

فى محذورات الرفق

ثم لـيحذر من آفـة الرفق، وهـو أن يكون رفقـه فى مداهـنة، أو استمـالة للقلوب، أو الوصول إلى غرض، أوالخـوف من تأثير فخشيـة بطن قريب، أو بعيد فـكل ما يراه أميل إلـى هواه، وطبعه فالأولـى تركه. والمقصود اسـتعمال

الرفق، واللين فى الأمر والنهى، إلا لمعلنٍ بالفسق، أو مجاهر بالمعصية، لأن الرفق محمود، ومفيد فى أكثر الأحوال وأغلب الأمر. والحاجة إلى العنف قد تقع، وإنما الكامل من يميز مواقع الرفق، عن مواقع العنف، فيعطى كل ذي حق حقه.

قال «حنبل»: سمعت «أبا عبدالله» -رحمه الله- يقول: الناس يحتاجون إلى مداراة، ورفق الآمر والناهى، بلا غلظة إلارجل معلن بالفسق، فقد وجب عليك نهيه، وزجره فليس لفاسق حرمة.

وقال القاضى «عياض بن موسى»: وينبغى أن يرفق فى (التغبير) جهده بالجاهل وبذى العزة الظالم، المخوف شره، إذ ذاك أدعى إلى قبول قوله. ولايغلظ إلا على العبق غَيِّه والمسرف فى بطالته، إن أمن أن يؤثرٍ إغلاظه منكرا أشد مما غيره، ليكون جانبه محمياً عن سطوة الظالم.

قال «سفيان الثورى» لأصحابه: أتدرون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد. قال: أن تضع الأمور مواضعها. الشدة فى موضعها، واللين فى موضعه، والسيف فى موضعه. ففى هذا إشارة إلى أنه لابد من مزج الغلظة باللين، والفظاظة بالرفق.

قال «الحليمى»: ينبغى أن يكون الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر مميزاً، يرفق فى موضع الرفق، ويعنف فى موضع التعنيف، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم أنه أليق بهم، وأنجع فيهم، وأن يكون غير محابٍ ولامداهن.

قال «الغزالي»: فإن كان قاصر البصيرة، وأشكل عليه حكم واقعة من الوقائع، فليكن ميله إلى الرفق فإن انجع معه فى الأكثر وقد سبق الكلام على معنى ذلك فى درجات الأمر والنهى من الباب الثانى. والله أعلم.

فصل

وأما الحلم والعفو: فمن أهم الأخلاق للآمر بالمعروف، الناهى عن المنكر: ويدل على فضيلة ذلك، والندب إليه ماتقدم من فضيلة الرفق من الآيات الكريمات، والأحاديث الصحاح المرويّات فإن اكثرها مشتركة بين الرفق والحلم والعفو.

وقال تعالى: «فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره إن الله على كل شىء قدير».

قال أهل التفسير: العفو ترك المؤاخذة والصفح إزالة أثر من النفس

وقال تعالى: «وأن تعفوا اقرب للتقوى».

وقال تعالى: «قول معروف» أي كلام حسن.

ورد على السائل جميل. «ومغفرة» قال «الكلبى» و«الضحاك»: يتجاوز عن ظالمه. «خير من صدقه يتبعها أذى» أى من وتعبر للسائل بالسؤال. وقول يؤذيه «والله غنى» أى مستغنٍ عن صدقة العباد. «حليم» لا يعجل بالعقوبة. وقيل يحلم ويغفر، ويصفح ويتجاوز عنهم مع شدة إساءتهم وعظيم إحسانه.

وقال تعالى: «والكاظمين الغيظ»(١) قال المفسرون: كظم الغيظ رده فى الجوف أى سكت عليه، ولم يظهره، مع قدرته على إيقاعه بعدوه. «والعافين عن الناس» أثنى سبحانه على الكاظمين الغيظ بعفوهم عن الناس، وهو ترك المؤاخذة قال بعضهم: أجل مضروب فعل الخير: حيث يجوز للانسان أن يعفو ويحلم. وأخبر بعد ذلك أنه يحبهم بإحسانهم.

وقال تعالى: «فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر»(٢) أمر سبحانه نبيه ﷺ بتدريج بليغ. وذلك أنه أمره أن يعفو عنهم ماله فى خاصة عليهم من تبعه، فلما صاروا فى هذه الدرجة أمره أن يستغفر فيما لله عليهم من تبعه أيضا، فإذا صاروا فى هذه الدرجة صاروا أهلا للاستشارة فى الأمور، وهى من قواعد الشريعة، وعزائم الأحكام. وقد مدح الله سبحانه وتعالى المؤمنين بقوله: «وأمرهم شورى بينهم»(٣).

وقال تعالى: «إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا». أى تظهروا أيها الناس خيرا أخفيتموه، أو عفوتم عمن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عندالله، ويجزل ثوابكم لديه.

---

(١) سورة آل عمران آية ١٣٤.

(٢) سورة آل عمران آية ١٥٦.

(٣) سورة الشورى آية ٣٨

(٤) سورة النساء آية ١٤٩.

وقال تعالى: «ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين».

وقال تعالى حكاية عن يوسف وإخوته عليهم السلام، حين قالوا: «تالله لقد آثرك الله علينا وإن كنا لخاطئين»أى مذنبين«قال لاتثريب عليكم»أى لاتعيير، ولا توبيخ، ولا لوم عليكم. «اليوم»وقيل: لا إفساد لما بينى وبينكم من الحرمة، وحق الأخوة ولكن عندى العفو والصفح. «يغفر الله لكم» أى يستر عليكم ويرحمكم.

وقال تعالى لنبينا ﷺ: «فاصفح الصفح الجميل» أى تجاوز عنهم، واعف عفواً حسناً. قال بعض المفسرين أمر ﷺ بالصفح فى حق نفسه فيما بينه وبينهم.

وقال تعالى: «ولايأتل أولوا الفضل منكم والسعة» أى ولايحلف أولوا الغنى والجدة - يعنى أبابكر الصديق - رضى الله عنه «أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله» - يعنى «مسطحا» ابن خالته - أن لاينفق عليه فإن «ابا بكر» كان ينفق على «مسطح» فلما جاء بالإفك مع من جاء، «حلف أبوبكر» أن لا ينفق عليه بعد ذلك، فأنزل الله هذه الآية، ثم أمره سبحانه بالعفو والصفح عن الخوض فى أمر عائشة. فقال: «وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم» فلما قرأها رسول الله ﷺ على أبى بكر، قال: بلى أنا أحب أن يغفر الله لي، ردَّ على «مسطح» نفقته التى كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبدا.

وقال تعالى: «وعباد الرحمن» أي أفاضل العباد. «الذين يمشون على الأرض هونا» رفقا قال «الحسن»: الحلماء علماء وقال «محمد بن الحنفية»: أصحاب وقار لايسفهون وإن سفه عليهم حلموا. «وإذا خاطبهم الجاهلون» يعنى السفهاء بما يكرهون: «قالوا سلاما» قال «مجاهد» : سداداً من القول، وقال مقاتل بن حيان: قولا يسلمون فيه من الإثم، وقال «الحسن»: إن جهل عليهم جاهل حكموا ولم يجهلو وقال بعض العارفين: من خطابهم بالقدح فيهم جاوبوه بالمدح له. وقال غيره: إذا خاطبهم الجاهلون بأحوالهم الطاعنون فيهم العايبون لهم قابلوهم بالرفق، وحسن الخلق، والقول الحسن».

وقال تعالى: «وإذا مروا باللغو مروا كراما» قال «مقاتل». إذا سمعوا من الكفار الشتم، والأذى، أعرضوا عنه. وقال «الحسن» و«الكلبى»: اللغو المعاصى كلها يعنى إذا مروا بمجالس اللغو، واللهو الباطل، مروا كراما مسرعين معرضين. يقال: تكرم فلان عما يشينه، إذا تنزه عنه، واكرم نفسه عنها. وقال «مجاهد»: إذا أوذوا صفحوا. رواه «ابن أبى الدنيا».

وقال: «أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة»قال «مقاتل»: يدفعون ماسمعوا من الأذى والشتم من المشركين، بالصفح والعفو. «ومما رزقناهم ينفقون» أى فى الطاعة. «وإذا سمعوا اللغو» يعنى القبيح من القول. «أعرضوا عنه» وذلك ان المشركين كانوا يسبون مؤمنى أهل الكتاب، ويقولون: تبا لكم تركتم دينكم، فيعرضون عنهم، ولايردون عليهم. «وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم» أى لنا ديننا ولكم دينكم» «سلام عليكم» أى سلام المتاركة، ومعناه سلمتم لنا لا نعارضكم بالشتم القبيح. «لانبتغى الجاهلين» قيل لا نريد أن نكون من أهل الجهل، والسفه.

وقال تعالى: «وإذا ما غضبوا هم يغفرون» . قال «ابن عباس»: شتم رجل من المشركين أبابكر فلم يرد عليه شيئا فنزلت الآية.

ومعناها يكظمون الغيظ، ويتجاوزون، ويحلمون، وذلك من محاسن الأخلاق يطلبون لذلك ثواب الله تعالى فمدحهم بقوله: «وإذا ماغضبوا هم يغفرون».

وأنشد بعضهم:

إنى غفرت لظالمى ظلمى
ودهبت ذاك له على علم
مازال يظلمنى وأرحمه
حتى بكيت له من الظلم

وقال تعالى: «وجزاء سيئة سيئة مثلها» سمّى الجزاء سيئة، وإن لم تكن سيئة لتشابهها فى الصورة. قال «مجاهد» و«السدى»: هوجواب القبيح ثم ذكر سبحانه العفو«فمن عفى» أى من ظالمه. «وأصلح»بالعفو بينه وبينه، «فأجره على الله».

وفى الخبر الآتى قريبًا: إنه ينادى يوم القيامة: ليقم من له أجر على الله، فلا يقوم إلا من قد عفا فى الدنيا.

وقال تعالى: «ولمن صبر وغفر» أى ظُلم فلم ينتصر. «إن ذلك لمن عزم الأمور» أى ذلك الصبر، والتجاوز لمن عزم الأمور من حق الأمور التى أمر الله بها.

وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا» فلا تعاقبوهم على خلافهم إياكم «فإن الله غفور رحيم».

وأما أحاديث الحلم:

فى الصحيحين و«مسند الإمام أحمد» و«جامع الترمذى» و«سنن ابن ماجة» من حديث «ابن عباس» - رضي الله عنهما - فى حديث طويل وأن النبى ﷺ قال للأشج عبدالقيس إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة.

ورواه «أبوداود» من حديث «مطر بن عبدالرحمن العترى الأعنق» قال: حدثتنى «أم أبان بنت الوازع بن زارع» عن جدها «زارع» وكان فى وفد عبدالقيس قال: وفدنا على رسول الله ﷺ فجعلنا، نتبادر من رواحلنا، فنقبل يد رسول الله ﷺ وانتظر «المنذر الأشج» حتى أتى «عتيبة» فلبس ثوبيه ثم أتى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: إن فيك خصلتين يحبها الله الحلم والأناه، فقال: يارسول الله: أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما؟ قال: بل الله جبلك عليهما قال: الحمد لله الذي جبلنى على خلتين يحبهما الله ورسوله. ورواه الترمذى مختصرا.

رواه بن ماجة من حديث أبى سعيد الخدرى ورواه مسلم وأحمد بأتم من هذا.

وأشج عبدالقيس هو المنذر بن عمرو قيل عايد بن عمر وقيل عبدالرحمن بن عوف وقيل المنذر بن الحارث.

والحلم: العقل. وقيل حالة توقر، وثبات عند الأسباب المحركات، والاحتمال وحبس النفس عند الآلام، والمؤذيات ومثله الصبر. والأناة: بفتح الهمزة وبغير مد هى التثبت وترك العجلة كما سيأتى. والله أعلم.

وفى معجم «الطـبرانى» من حديث «فاطمة» مرفـوعاً: «إن الله يحب الحيى الحليـم» وروى «البزار» من حديــث أبى هريرة مــرفوعا: «إن الله يحب الــغنى الحليم المتعفف».

وروى «الحاكم» و«البـيهقى» من حديث أبى هـريرة مرفوعا: ابتغـوا الرفعة عند الله. قالوا: وماهى؟ قال: تصل من قـطعك، وتعطى من حرمك، وتحلم على من جهل عليك.

وروى «الطبرانى» فى المعجم الأوسط مـن حديث علىّ مرفوعاً: إن الرجل المسلم ليدرك بالحلم، درجة الصائم القائـم. وإنه ليكتب جبارا عنيداً، ومايملك إلا أهل بيته.

وروى «ابن أبى الدنيا» بسنده عن «عـبدالوارث» عن «أنس بن مالك» رضى الله عنه فى قول الله تعالى: «فإذا الذي بينـك وبينه عداوة كأنه ولى حميم» إلى قوله «عظيم». قال الرجل يشتمه أخوه، فيقول: إن كنت صادقاً يغفر الله لى، وإن كنت كاذبا، يغفر الله لك.

وروى «الإمام أحمد» فـى الزهد بسنده عن «مـعاوية بن قـرة» قــال: قــال «ابو الدرداء» - رضى الله عــنه-: ليس الخير أن يـكثر مالك، ولكــن الخير أن يعظم حلمك، وأن يكثر علمك، وأن تبادر الناس فى عبادة الله عزوجل.

وبسنده عن «الـفضيل بن عياض» - قدس الله روحه - قــال: كان يقال من أخلاق الأنبياء الأصفياء الأخيار الطاهـرة قلوبهم ثلاثة: الحلم، والأناة، وحظ من قيام الليل.

وروى «الأصبهانى» وغيـره من حديث «عائشة» مرفوعاً: وجـبت محبة الله على من أُغضب فحلم.

وروي «ابن ابى الدنيـا» بسنده عن «يحيى بــن سعيد القطان» قــال: قــال «أبو الدرداء» رضــى الله عنه أدركت الــناس ورقاً لاشوك فيـه فأصبحـوا شوكاً لاورق فيه إن فقدتهــم فقدوك، وإن تركتهم لايتركوك. قالوا: فـكيف نصنع؟ قال: تقرضهم من عرضك ليوم فقرك.

وفى الزهد «للإمام أحمد» بسنده عن «الربيع بن خيثم» - رحمة الله - عليه أنه قال: الناس رجلان: مؤمن، وجاهل فأما المؤمن، فلا تؤذه، وأما الجاهل فلا تجاره.

وأنشدوا:

ومن بسط اللسان على سفيه
كمن دفع السلاح إلى العدو

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن «عمرو بن العاص» - رضى الله عنه - قال: ليس الحليم من يحلم عمن يحلم عنه، ويجاهل من يجاهله، ولكن الحليم من يحلم عمن لايحلم عنه، ويحلم عمن جاهله.

وروى «البيهقى» فى الشعب بسنده عن قتادة فى قوله تعالى: «ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل» قال هذا فى الخماشة تكون بين الناس فأما إن ظلمك فلا تظلمه، وإن فجر بك، فلا تفجر به. وإن حرمك، فلاتحرمه. وإن خانك، فلا تخنه. فإن المؤمن هو الوفى المؤدى، وإن الفاجر هو الغائن الغادر.

الخماشة: ما ليس له أرش معلوم من الجراحات- والله أعلم-.

وبسند «البيهقى» عن «الحسن البصرى» فى قوله تعالى: «وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما» قال السلام عليكم.

وقال «عمربن الخطاب» - رضى الله عنه - إنى لأعلم أجود الناس، وأحلم الناس، أجود الناس من أعطى من حرمه، وأحلم الناس من عفى عمن ظلمه.

وفى الشعب «للبيهقى» بسنده عن «الأحنف بن قيس» قال: ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة، حليم من أحمق، وبرمن فاجر، وشريف من دنئ.

وقال «ابن عباس» - رضى الله عنهما-: ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن فلا يعتد بشيء بمن علمه تقوى تحجزه عن معاصى الله، وحلم يكف به السفيه وخلق يعيش به فى الناس.

وقال «لقمان» لابنه: يابنى ثلاثة لا يعرفون إلا فى ثلاثة مواطن: الحليم عند الغضب، والشجاع عن الحرب، والأخ عند الحاجة.

وقال «الحسن البصرى» - رحمة الله عليه-: المؤمن حليم لايجهل، وإن يجهل عليه حلم. ولايظلم، وإن ظلم غفر، ولايقطع، وإن قطع وصل.

وروى «أبوبكر البيهقى» فى «مناقب الإمام أحمد» عن «عمار بن زايدة» - رحمه الله قال-: العافية عشرة أجزاء، فتسعة منها فى التغافل، فحدثت به أحمد فقال: العافية عشرة أجزاء كلها فى التغافل.

وروى أيضا فى «الشعب» بسنده عن «الأعمش» قال: السكوت جواب، والتغافل يطفىء شرا كثيرا، ورضى المتجنى غاية لاتدرك، واستعطاف المحب عون للظفر، ومن غضب على من لايقدر عليه طال حزنه.

وذكر «أبوعبدالله القرطبى» فى تفسيره عند قوله تعالى «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتى هى أحسن» الآية أن رجلا يشتم «قنبرا» مولى «على بن أبى طالب» - رضى الله عنه- فناداه ياقنبر دع شاتمك، واله عنه ترضى الرحمن، وتسخط الشيطان، وتعاقب شاتمك، فما عوقب الأحمق بمثل السكوت. وأنشدوا:

قالوا: سكت وقد خوصمت قلت لهم
إن الجواب لباب الشر مفتاح
الصمت عن جاهل أو أحمق كرما
أيضا وفيه لصون العرض إصلاح
أما ترى الأسد تخشى وهى صامتة
والكلب يخشى لعمرى وهو نباح

وروى «البيهقى» فى (شعب الإيمان) بسنده عن أحمد بن عبيد قال أنشدنى الأصمعى:

وماشىء أحب إلى سفيه
إذا سب الكريم من الجواب
متاركة السفيه بلاجواب
أشد على السفيه من السباب

ولبعضهم:

وكم من لئيم ود إن شتمته
وإذا كان شتمي فيه صاب وعلقم

والكف عن شتم اللئيم تكرما
أضربه من شتمه حين يشتم

وقال «أسماء بن خارجة» ما شتمت أحدا قط لأنه إن شتمني كريم، فأنا أحق من غفرها ل.ه وإن شتمني لئيم فلا أجعل عرضي له غرضا. وكان يتمثل:

واغفر عوراء الكريم اصطناعه
وأعرض عن ذات اللئيم تكرم

وأنشد رجل «لمسعر بن كدام»:

لاترجعن إلى السفيه خطابه
إلا جواب تحبه حياكها

فمتى تحركه تحرك جيفة
تزداد نتنا ماأردت حراكها

ولبعضهم:

وإذا بليت بجاهل متجاهل
يجد المحال في الأمور صوابا

أوليته مني السكوت وربما
كان السكوت عن الجواب جوابا

فصل

مقابلة الإساءة بالإحسان

وجميع ما تقدم آنفا يتضمن التغافل، وترك المقابلة على الاساءة، ونسيان الأذية لكن فوق ذلك درجة أخرى، وهي الإحسان إلى من أساء إليك، ومعاملته بضد ما عاملك به، بل تعتذر إليه، وتستغفر لديه كما قيل:

إذا مــرضـــنـــا أتــيـــنـــاكــم نـــعــودكــم

وتــذنـــبــون فــنــأتـــيــكـــم ونـــعــــتـــذر

ومعنى ذلك أنك تنزل نفسك منزلـة الجاني لا المجنى عليه لأن الجانى خليق بالعذر. ولبعضهم:

رب رام لــــى بــــأحـــجـــار الأذى

لــم أجــد بدا مــن الــعــطــف عــلــيــه

ولغيره:

ومـــا رضـــوا بـــالحـــلـــم ذى زلـــة

حــتى أنـــالوا كــفـــــه وأفــــادوا

وتكون هذه المعاملة منك صادرة عن سماح، وطيب نفس، وانشراح صدر، لا عن كظم، وضيق، ومصابرة.

ولم يكن كمال هذه الـدرجة لأحد سوى نبينا ﷺ ثم للورثة مـنها، بحسب سهامهم من التركة، لأن حلمه غير محدود.

كما قد ملأعفوه كله الوجود. فإنه جمع الآداب الشرعية، والمعارف المنيفة، والفضائل المقـصودة. والأخلاق المحمودة، حيث سواه سبحانه فـعدل تركيبه، وأدبه فأحـسن تأديبه، وجـبله على الـصيانة والعـفاف. وعدل به ميـزن العدل والإنصاف فكـان أكثر الناس حيـاء، وأوفرهم عن العورات اغـضاء، وأدومهم بشرا وأنسًا وأبسطهم خلقا، وأطيبهم نفسًا. يصل من قطعه، ويعطى من منعه، ويأمربالحـسنة ويدنى أهلها، ولا يـجزى بالسيئة مـثلها. ولكن يعفـو ويصفح. ويتجاوز عـن المسيء ويسمح، وكم أعـرض عن جاهل ومعاند ومـاضرب بيده شيئا قط إلا أن يجاهد.

وفى (الصحيحين) (ومسـنـد أحـــمد) و(سنن ابن ماجة) من حديث «جابر» - رضى الله عـنه- قال أتي رجـل [بالجعرانـة] منصرفـا من [حنين] وفـى ثوب «بلال» فضه ورسول اللهﷺ يقبض منها، ويعطى الناس فقال يا «محمد» اعدل

فقال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل. فقال عمربن الخطاب: دعنى يا (رسول الله) فأقتل هذا المنافق. فقال معاذ الله، أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه. إن هذا وأصحابه يقرءون، القرآن ولا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

هذا لفظ الصحيحين وأحمد

وفى رواية (للبخارى) قال: كان رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجعرانة إذ قال له رجل: إعدل فقال: لقد شقيت إن لم أعدل.

ولابن ماجة قال: كان رسول الله ﷺ [بالجعرانة] وهو يقسم التبر والغنائم وهو فى حجر «بلال» فقال رجل: إعدل يا محمد فإنك لم تعدل فقال: ويحك من يعدل إذا لم أعدل فقال عمر: دعنى يارسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله ﷺ: إن هذا فى أصحاب له يقرءون القرآن فذكره.

الرجل المبهم القائل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير وقيل نافع التميمى وقيل عبدالله بن ذى الخويصرة والله أعلم.

ومن أعظم ماورد فى عفوه وحلمه ﷺ ماثبت فى [الصحيحين] و[مسند أحمد] و[سنن أبى داود] من حديث [أنس بن مالك] - رضى الله عنه - أن أمرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها.

فجىء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت قتلك، فقال: ما كان الله ليسلطك على. فقالوا: ألا نقتلها؟ قال: لا وروى نحوه البخارى وأحمد من حديث أبى هريرة.

وروى نحوه أيضا «أبوداود» من حديث «محمد بن شهاب الزهرى» قال: كان «جابر» يحدث: أن يهودية من [خيبر] سمّت شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله ﷺ فأخذ الذراع، فأكل منها وأكل رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: ارفعوا أيديكم، وأرسل إلى اليهودية فدعاها فقال لها: سممت الشاة، قالت اليهودية: ومن أخبرك؟ قال: أخبرتنى هذه الذراع التى فى يدى قالت نعم، قال: وما أردت إلى ذلك ؟ قالت: قلت إن كان نبياً لم يضره، وإن لم يكن نبيا استرحنا منه، فعفا عنها، ولم يعاقبها، وتوفى أصحابه الذين أكلوا من الشاة.

وفى رواية عن «أبى سلمة» نحوه وفيها «بشر بن البراء بن معرور الأنصارى» وفيه فأمر بها رسول الله فقتلت.

وروى نحوه «الدارقطنى» وفيه فأمر بها رسول الله ﷺ فصلبت فالجمع بين الأحاديث فى قتلها والعفو عنها، أن يقال أنه ﷺ عفا عنها فى أول الأمر، فلما مات ب«شر بن البراء» طلبها، وقتلها قصاصًا والله أعلم.

واليهودية الفاعلة للسم اسمها «زينن بنت الحارث» أخت «مرحب اليهودى» والله أعلم.

وقد سبق من رواية «الترمذى» فى [الشمائل] من حديث «عائشة» - رضى الله عنها - قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ منتصرا من مظلمة قط، مالم تكن حرمة من محارم الله تعالى، وماضرب بيده شيئا، إلا أن يجاهد فى سبيل الله. وماضرب خادما، ولا أمرأة.

وفى [مسند الإمام أحمد] و[سنن النسائى] من حديث «زيد بن أرقم» قال سحر النبى ﷺ رجل من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياما، فجاءه «جبريل» فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك عقد لك عقدا فى بئر كذا وكذا فأرسل إليها، فجىء بها فحللها قال: فقام النبى ﷺ كأنما نشط من عقال. قال: فما ذكر ذلك لليهودى ولارآه فى وجهه قط حتى مات.

وروى «ابن أبى الدنيا» بسنده عن «عائشة» أيضا قالت: والله ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه فى شىء يؤتى إليه، حتى ينتهك من محارم الله، فينتقم لله عزوجل.

وفى [الصحيحين] و[مسند أحمد] من حديث «أنس» - رضى الله عنه - قال: كنت أمشى مع رسول الله ﷺ برد نجرانى، غليظ الحاشية، فأدركه أعرابى، فجذبه بردائه جذبة شديدة، فنظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثر بها حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: يامحمد مرلى من مال الله الذي عندك فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء. وللحديث روايات وطرق.

وروى ابن ماجة إلى قوله غليظ الحاشية والله أعلم.

فأحاديث حلم رسول الله ﷺ وعفوه عند المقدرة، وإحسانه إلى من أساء

إليـه، أكثـر من أن يؤتـى علـيهـا، وكذلك أصـحابـه والتابـعون وتـابعـوهم والصالحون.

سبَّ رجل أبابكر الصديق رضى الله عنه فقال: ماستر الله عنك أكثر.

ومر «عيسى بن مريم» - عليه السلام- بقوم من اليهود فقالوا له: شرا فقال لهم خيرا فقيل إنهم يقولون شرا وأنت تـقول خيرا فقال كل أحد ينفق مما عنده وأنشدوا فى كان وكان:

فكـل شخـص من قدر قـلبـوا يعـترف

إن كان طيب فطيب وإن كان غير ويات

وذكر «أبوالفـرج بن الجوزى» عن «إبراهيـم بن حمزة» قال: أتى «عـمربن الخطاب»- رضى الله عـنه - ببرود فقسمهـا بين المهاجرين والأنصاروكـان فيها برد فـاضل فقال إن أعـطيته أحـدا منهم غـضب أصحابـه، ورأوا أنى فضلـته عليهـم، فدلونى على فتى مـن قريش نشأ نشأة حـسنة أعطيه إياها، فـسموا له «المسور بن مخرمة» فـدفعه إليه، فنظر إليه «سعد بـن أبي وقاص» على «المسور بن مخرمة» - رضى الله عنهما - فقال ما هـذا؟ قال: كسانيه أميرالمؤمنين فجاء «سعد» إلى «عمر» فـقال: تكسونى هذا البرد وتكسو ابـن أخى «مسور» أفضل منه قال له: يا أبا إسحاق إن كرهت أنى أعطيه أحدا منكم، فيغضب أصحابه، فأعطيته فـتى نشأ نشأة حسنة، لتتوهـموا فيه أنى فضلته عليـكم فقال «سعد»: فإنى قـد حلفت لأضربـن بالبرد الذي أعطـيتنيه رأسـك فخضع له عـمر رأسه وقال: عندك يا «أبا إسحاق» وليرفق الشيخ بالشيخ فضرب رأسه بالبرد.

ودعا «على» - رضى الله عـنه- غلاما له فلم يجـبه فدعاه ثانيا وثالـثا فلم يجبه فقـام: إليه فرآه مضطجعًا فقـال: أما تسمع يا غلام فقال: بـلى قال: فما حملك على السـكوت فقال: أمنت عقوبتك، فتكاسـلت فقال: إمض: فأنت حر لوجه الله.

وشتـم رجل «أبا ذر» - رضـى الله- عنه فـقال: يا هـذا، لا تعرضـن فى شتمى، ودع للـصلح موضعا، فإنا لا نـكافىء من عصى الله فينـا بأكثر من أن نطيع الله فيه.

وكان «أويس القرنى» إذا رآه الصبيان يرمونه بالحجارة فيقول: يا أخوتاه، إن كان ولابد من الصغار، لاتدمون ساقى فتمنعونى الصلاة.

وُشتم «سلمان الفارسى» - رضى الله عنه - فقال: لو خفت موازينى فأنا شر مما تقول، وإن ثقلت موازينى لم يضرنى ما تقول.

وروى «الإمام أحمد» فى [الزهد] «وابن أبى الدنيا» بسنديهما عن «عمر بن حفص» عن شيخ قال لما ولى «عمربن عبدالعزيز» - رحمة الله عليه- خرج ليلة ومعه حرس فدخل المسجد، فمر فى الظلمة برجل نائم، فعثر به، فرفع رأسه إليه فقال: أمجنون أنت؟ قال: لا. فهمَّ به الحرس فقال له عمر: مه إنما سألنى أمجنون أنت؟ فقلت : لا.

وذكر «أبوالفرج بن الجوزى» عن «إبراهيم بن أبى عبلة» قال غضب «عمر بن عبدالعزيز» على رجل غضباً شديداً فبعث إليه، فأتى به، فجرده ومده فى الحبال ثم دعا بالسياط، حتى قلنا هو ضار به قال: خلوا سبيله لولا أني غضبان لكسوتك ثم تلا: ﴿**والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين**﴾

وذكر «ابن الجوزى» أيضا عن «سفيان» قال: نال رجل من عمر بن عبدالعزيز فقال له: مايمنعك؟ فقال: إن التقى «ملجم» وأسمعه رجل بعض ما يكره فقال له: مه يا هذا كأنك أردت بكلامك هذا أن يستفزنى الشيطان بعز السلطان فأنال منك ما تستقصه منى غداً اذهب راشدا هداك الله

وأنشدوا:

وذو سفه يخاطبنى بجهل
وأكره أن أكون له مجيبا
يزيد سفاهة وأزيد حلمًا
كعود زاده الإحراق طيبا

وروى أن رجلا «شتم» «الأحنف بن قيس» واسمه «الضحاك» وقيل «صخر» وكان الرجل يتبعه، فلما قرب من الحى وقف فقال: إن كان فى قلبك شيء فقله، كى لايسمعك سفهاء الحى فيما ربوك.

وذكر «الحافظ عبدالغنى بن عبدالواحد المقدسى» أن رجلا «جاء إلى الأحنف» فلطمه فقال: ماشأنك؟ قال: اجتعلت جعلاً على أن ألطم سيد بنى تميم قال: ماأنابسيدهم، وإنما سيدهم حارثة قدامة فذهب الرجل فلطم حارثة، فأخرج حارثة سكينا فقطع يد الرجل فقال: ماأنت قطعت يدى، إنما قطعها الأحنف بن قيس.

وقيل «للأحنف بن قيس» ممن تعلمت الحلم؟ فقال: من قيس بن عاصم قيل له وماذا بلغ منه؟ فقال: بينما هو جالس فى داره، إذ جاءته خادمة له بسفود من شواء، فسقط من يدها: فوقع على ابنة له فماتت. فدهشت الجارية فقال: لا روعة عليك أنت حرة لوجه الله تعالى.

وروى «البيهقى» فى [شعب الإيمان] بسنده عن «الأحنف بن قيس» أنه قال تعلموا الحلم تعلما ولقد تعلمته من «قيس بن عاصم» أتي «قيس» بابنه قتيلا فجاءوا بقاتله وهو أحد بنى عمه فقال: لقد نقصت عدوك، وأوهنت عزك: وقتلت ابن عمك، وقد عفوت عنك وإن أمه لثكلى وقد حملت لها مائة من الإبل فى مالى.

ولقد اتخذ أهل التصوف، - رضى الله عنهم - التحلى بعدم الانتصار لأنفسهم، لأن خطوط النفس شين فى العقلاء، فستروها بالعزم على عدم الانتصار لها، حتى إنه ذكر عن بعضهم أن شخصا سبه فأعرض عنه، فقال له: أنت أعنى قال له السيد: وعنك أعرض.

وشتم «الربيع بن خيثم» فقال: ياهذا، قد سمع الله كلامك وإن دون الجنة عقبة، إن قطعتها لم يضرنى ماتقول، وإن لم أقطعها فأنا شر مما تقول.

وسب رجل «على بن الحسين» بن «على» - رضى الله عنهم - فرمى إليه بخميصة كانت عليه، وأمر له بألف درهم، فقال بعضهم: جمع فيه خمس خصال الحلم وإسقاط الأذى، وتخليص الرجل مما يبعده من الله، وحمله على الندم والتوبة ورجوعه إلى المدح بعد الذم اشترى ذلك بيسير من الدنيا.

وشتم «الشعبى» رجل فى ملأمن الناس فقال له إن كنت كاذبا فغفر الله لك، وإن كنت صادقا، فغفرالله لى. وقالت امرأة «لمالك بن دينار» رحمة الله

عليه: يا مرائى فقال يا هذه وجدتى اسمى الذى أضلته أهل البصرة. وفى رواية ما عرفنى غيرك.

وروى «ابن أبى الدنيا» بسنده عن «هشام بن عروة» قال كان «أبو السوار العدوى» رحمة الله عليه يعرض له الرجل فيشتمه، فيقول له: إن كنت كما قلت فإنى إذن لرجل سوء.

وشتم رجل حكيما فقيل له: ألا تجبه؟ فقال: لا أدخل فى حرب الغالب فيه شر من المغلوب، كما قيل ما استب اثنان إلا غلب الأمهما.

وشتم رجل حكيما آخر، فقيل له: هلا غضب؟ فقال: كفاه مسبة إنه يشتم، ولا يشتم.

وقد روى «البيهقى» بسنده عن «ذى النون المصرى» - قدس الله روحه - أنه قال: إذا غضب الرجل فلم يحلم فليس بحليم، لأن الحليم لا يعرف إلا عند الغضب.

وبسنده عنه أيضا أنه قال: ثلاثة من أعلام الحلم: قلة الغضب عند مخالفة الرأى، والاحتمال عند الردى إخباتا للرب، ونسيان إساءة المسىء إليه عفوا عنه، وإيساعًا عليه.

وبسنده عن «محمد بن جحادة» قال: كان «عامر الشعبى» - رحمة الله عليه- من أولع الناس بهذا البيت.

ليست الأحلام فى حال الرضى

إنما الأحلام فى حين الغضب

وضرب رجل قدم بعض السلف فأوجعه، ولم يغضب فقيل له فى ذلك فقال: أقمته مقام حجر عثرت به، وربحت الحلم.

ثم إن الحلم لايكون إلا عن اقتدار وعز وشرف، فإن النفس إذا انحرفت عن خلق الحلم انحرفت إما إلى الطيش والترف والحدة والحقد، وإما إلى الذل والمهانة والحقارة والعجز والله أعلم.

فصـــل

وفى صحيح مسلم ومسند[1] أحمد و(جامع الترمذى) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنـه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نـقصت صدقة مـن مال وما عفـا رجل عن مظـلمة إلا زاده الله بـها عزا،ولاتـواضع عبد لله إلا رفـعه الله عزوجل».

وروى الإمـام «أحمـد» و«أبـويعـلـى الموصـلـى» «والبـزار» مـن حديـث «عبدالرحـمن بن عوف» -رضى الله عنـه- أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث إن كنت لحالفًا عليـهن لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا ولايعفـو عبد عن مظلمة إلا رفعه الله بهـا عزا». وفى لفظ (إلا زاده الله بها عـزا). وفى لفظ (إلا زاده الله بها عزًا يوم القيامة ولايفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر).

رواه أحمد[2] أيضا من حديث «أبى كيشة سـعد» وقيل «عمرو» وقيل «عامر الأنمارى» -رضـى الله عنه- قال سـمعت رسـول الله ﷺ يقول: «ثلاث أقـسم عليهن، وأحدثكم حديثا، فاحفظوه، قـال: أما الثلاث التى أقسم عليهن: فإنه مانقص مال عبد مـن صدقة، ولا ظلم عبد فصبر عليـها إلا زادها. بها عزا». الحديث.

ورواه «الطبـرانى» فى الأوسط والصـغير من حـديث «أم سلمة» وقـال فيه (ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا فاعفوا يعزكم الله).

قال الـعلماء: فـى قوله (لا يـعفو عبـد عن مظـلمة إلا زاده الله بهـا عزا) وجهان: أحدهما: أنـه على ظاهره وأن من عرف بالعفو والـصفح ساد وعظم فى القلوب، وزاد عزة وإكرامة.

والثانى: أن المراد أجـراه فى الآخرة، وعزه هناك قال النـووى: وقد يكون المراد الوجهين معا فى الدنيا وفى الآخرة».

وروى «الطـبرانى» «وابن أبـى عاصم» مـن حـديـث «أنس» أن النبـىﷺ قـال« إذا وقف الـناس للحساب نادى منـاد: من كان أجره علـى الله فـليقم فليـدخـل الجنة، ثم ينـادى الثـانية من كان أجـره عـلى الله فليقـم فلـيـدخل

---

(١) ٢/ ٢٣٥ (٢) المسند ١/ ١٩٣.

الجنة قالوا: من ذا الذى أجره على الله؟ قال: العافين عن الناس، ثم ينادى الثالثة من كان أجره على الله فليقم فليدخل قال: فليدخلها كذا وكذا بغير حساب ويصدق هذا الحديث قوله تعالى «فمن عفا وأصلح فأجره على الله»(١).

فصل

ومن أحسن ما نقل فى العفو ما ذكره «أبوالفرج بن الجوزى» قال: كنا نجلس إلى الوزير «أبى المظفر عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلى» فيملى علينا كتابه [الافصاح] فبينما نحن كذلك، إذ قدم رجل ومعه رجل ادعى عليه أنه قتل أخاه، فقال له عون الدين: أقتلته؟ قال: نعم جرى بينى وبينه كلام فقتلته فقال الخصم: سلمه إلينا نقتله فقد أقر بالقتل. فقال الوزير: أطلقوه ولاتقتلوه قالوا كيف ذلك وقد قتل أخانا؟ قال: فبيعونيه، فاشتراه منهم بستمائة دينار، وسلم الذهب إليهم، وذهبوا وقالوا للقاتل: اقعد عندنا ولاتبرح. قال: فجلس عندهم وأعطاه الوزير خمسين ديناراً. قال: فقلنا له أحسنت إلى هذا، وعملت معه أمرا عظيما، وبالغت فى الإحسان إليه فقال الوزير: منكم أحد يعلم أن عينى اليمنى لا أبصر بها شيئا؟ فقلنا: معاذ الله فقال: بلى، والله أتدرون ما سبب ذلك؟ قلنا: لا قال: هذا الذى خلصته من القتل جاء إلىّ وأنا فى الدور، ومعى كتاب من الفقه أقرأ فيه، ومعه سلة فاكهة فقال: احمل هذه السلة. قلت له: ماهذا شغلى فاطلب غيرى، فشاكلنى وكلمنى، فقلع عينى ومضى فلم أره بعد ذلك إلى يومى هذا فذكرت ما صنع بى فأردت أن أقابل إساءته إلى بالعفو والإحسان مع القدرة. ولبعضهم:

قوم إذا ظفروا بنا جادوا بعتق رقابنا

وأتى «عمر بن عبدالعزيز» -رحمة الله عليه- برجل كان قد نذر إن أمكنه الله منه ليفعلن به وليفعلن، فقال له رجا بن حيوة: قد فعل الله ما تحب من الظفر فافعل مايحب من العفو.

---

(١) سورة الشورى آية ٤٠.

وقال «عبدالله بن المبارك» كنت عند «أبى جعفر عبدالله المنصور» جالسا فأمر بقتل رجل، فقلت: يا أمير المؤمنين، قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد بين يدى الله عزوجل من كانت له عند الله يد فليتقدم فلا يتقدم إلا من عفا عن ذنب فأمر بإطلاقه.»

وقال «صالح بن الإمام أحمد» دخلت على أبى يوما فقلت بلغنى أن رجلا أتى إلى «فضل الأنماطى» فقال له: اجعلنى فى حل إذا لم أقم بنصرتك، فقال فضل: لا جعلت أحدا فى حل. فتبسم أبى، وسكت. فلما كان بعد أيام قال لى: مررت بهذه الآية «فمن عفا وأصلح فأجره على الله»فنظرت فى تفسيرها فإذا هو ما حدثنى به «هشام بن القاسم» قال: حدثنى «المبارك» قال: حدثنى من سمع الحسن يقول: إذا جثت الأمم بين يدى رب العالمين يوم القيامة ونودوا: ليقم من أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا فى الدنيا قال أبى: فجعلت أطيب فى حل من ضربه أباء ثم جعل يقول وما على رجل ألا يضرب الله بسببه أحدا.

وقال «عبدالله» ابنه: قال أبى: وجه إلى «الواثق» أن أجعل «المعتصم» فى حل من ضربه إياك فقلت: ما خرجت من داره حتى جعلته فى حل. وأنشد «محمود الوراق»:

إنى وهبت لظالمى ظلمى
وغفرت ذاك له على علمى
ورأيته أسدى إلىّ يدا فأبات منه بجهله حلمى

وقال غيره:

وإذا المسىء جنا عليك جناية
فاقتله بالمعروف لا بالمنكر
وأحسن إليه إذا أساء فإنه
من ذى الجلال بمسمع وبمنظر

وقيل لبعض الأعراب من سيدكم فقال من احتمل شتمنا، وأعطى سائلنا، وأعفى عن جاهلنا. انتهى.

فمن قابل المكرمة بالعفو، والزلة بالحلم، والإساءة بالاحسان، والسيئة بالغفران. فقد أوطأ أخمص قدميه أوج السيادة. وأعطى نفسه بشراها بأن له الحسنى وزيادة.

وروى «البيهقى» فى [الشعب] بسنده عن «أبى محمد بن عبدالواحد» أنه كان ينشد:

لن يبلغ المجد أقوام وإن شرفوا
حتى يذلوا وإن عزوا لأقوام
ويشتموا فترى الألوان مشرقة
لاعفو ذل ولكن عفو إكرام

وقيل إن هذين البيتين لعروة بن الزبير رحمة الله عليه وهذا جود الفتوة قال الله تعالى: «والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له»(١) وفى هذا الجود قال الله تعالى: «وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين»(٢).

قال «سعيد بن المسيب»: لئن يخطىء الإمام فى العفو خير له أن يخطىء فى العقوبة.

وقال «جعفر بن محمد»: لئن أندم على العفو أحب إلى من أن أندم على العقوبة.

هذه والله علامات المهذبين المرتاضين وأمارات المخلصين الصادقين كما قال الإمام -رحمه الله- فى رواية «اسحاق بن إبراهيم» وقد جاءه رجل فقال له: إنى كنت شاربا مسكرا، فتكلمت فيك بشىء: فاجعلنى فى حل فقال أبوعبدالله: أنت فى حل إن لم تعد فقلت له: يا أبا عبد الله، لم قلت له ذلك فلعله يعود قال: ألم تر ما قلت له إن لم تعد قد اشترطت عليه ثم قال: ماأحسن الشرط إذا أراد أن يعود فلا يعود إن كان له دين.

(١) سورة المائدة آيه ٤٥ (٢) سورة الشورى آية ٤٠.

وقال «أبو بكـر المروزى»: سمعت رجلا يـقول لأبى عبدالله: اجعـلنى فى حل قال: من أي شىء؟ قـال: كنت أذكرك - اى أتكلم فيـك - قال له: ولم أردت أن تذكرنى؟ فـجعل يعترف بالخطـأ فقال له أبو عبدالله: عـلى أن لاتعود إلى هذا قال لـه: نعم. قال : قم ثم التفـت إلى وهو يبتسم؛ فـقال: لا أعلم أنى شددت على أحد إلا على رجل جاءه فدق عـلى الباب وقال: اجعلنى على حل فإنى كنت أذكرك فقلت: ولـم أردت أن تذكرنى أى وهذا الرجل كأنه أراد منها التوبة وأن لايعود رواهما الخلال فى حسن الخلق من كتاب الأدب.

فينبغى للإنسان أن لا ينزعج على من أذاه، ويـجاهد نفسه، ليرتاض فيقابله بالعفو والصفح، ويواجهه بما لايواجه بـه غيره من المحبين والمعتقدين من طيب القول، وحسن العبادة، وعدم الجفاء تقربا إلى ربه عزوجل، فإن ذلك من شيم العلـماء الصلـحاء الآمرين بـالمعروف والنـاهين عن المنـكر المقتـدين بسنـة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والسلام.

وأعلى من ذلك الجود بالعرض.

كما روى «ابن أبى الدنـيا» وغيره من حديث «أبى حمزة الثـمالى» أن «عليا بن الحسين زين العـابدين» كان إذا خرج من بيته قال: اللهـم إنى أتصدق اليوم أو أهب عرضى اليوم، من استحل منه شـيئا من ذلك كأبى ضمضم رضى الله عنه.

فيما رواه «أبوبكر بن السنى» من حديث «أنس» -رضى الله عنه- أن (ﷺ) قال: أيعجز أحدكـم أن يكون كأبى ضمضم؟ قالوا: ومن أبـوضمضم يارسول الله؟ قال: كان إذا أصبح قال: اللهم إنى وهبت نفسى وعرضى لك. فلايشتم من شتمه، ولا يظلم من ظلمه، ولا يضر بمن ضر به.

ورواه غيره بلفظ [اللهم إنه لا مال لى فـأتصدق به على الناس وقد تصدقت عليهم بعرضى فمن شتمنى أوقذفنى فهو فى حل] فقال النبى ﷺ: من يستطيع منكم أن يكون كأبى ضمضم.

قال ذلك ﷺ لأن الـعفو عن أرباب الـهفوات، والتـجاوز بإقالة الـعثرات، وبالحلم عن معـترفى الزلات، والصفح عن ذوى الهيئـات واصطناع المعروف، وإغاثة المضطر الملهوف من محاسن الشيم وأشرف خلال الكرم.

فصـــل

ومما يستحب للآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر: الأناة، والتؤدة، والتثبت. والأناة بالفتح: الحلم والوقار. قال الله -تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا»[1] قرأ حمزة، والكسائي فتثبتوا من التثبيت. وقال تعالى «خلق الإنسان من عجل»[2] وقال تعالى: «وكان الإنسان عجولا»[3]، وقال تعالى: «ولاتعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه»[4].

وقال تعالي: «يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين»[5] وقرأ حمزة والكسائي «فتثبتوا» كقراءتهما آية النساء المتقدمة قريبا، والفاسق الكذاب.

«أن تصيبوا» أي لئلا تصيبوا.

«قوما بجهالة» أي بخطأ، فتصحبوا نادمين على العجلة، وترك التأني.

وفي جامع الترمذي من حديث سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «الأناة من الله، والعجلة من الشيطان».

وقال: حديث حسن غريب.

وروى نحوه أبويعلى الموصلي من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «التأني من الله، والعجلة من الشيطان».

فالأناة: بفتح الهمزة، وبالتاء التي تكتب هاء، وبالقصر: هو التثبت في الأمور، والسكون، وترك العجلة، والتأني، والمكث، والإبطاء، يقال: آنيت ممدود- وأنيت- مشدد- وتأنيث، وهي محمودة.

والعجلة هي التقدم فيما ينبغي التقدم فيه. والأناة، والتؤدة، والتثبت خلق متوسط لأن النفس إذا انحرفت عن ذلك انحرفت إما إلى عجلة، وطيش، وإما إلى تفريط، وإضاعة.

---

(1) سورة النساء آية ٩٤
(2) سورة الأنبياء آية ٣٧
(3) سورة الاسراء آية ١١
(4) سورة طه آية ١١٤
(5) سورة الحجرات آية ٦

والفرق بين المبادرة، والعجلة: أن المبادرة هى الإسراع فى أمر هو حق لله -عزوجل- ويخاف فيه الفوت. فالعبد محمود فى ذلك. والعجلة هى الإسراع فى أمر على قضاء الشهوة، والنهمة، وإدراك المنية لا لله -تعالى- ولا لوجهه، فتلك العجلة من الشيطان.

كما قيل.

وإذا هممت بأمر سوء فاتئد

وإذا هممت بأمر خير فأسرع

والمقصود أن الآمر بالمعروف، والناهى عن المنكر ينبغى أن يكون بعيد البصيرة، والمعرفة.. والبصيرة تحتاج إلى تأمل، ومهلة. والعجلة تمنع من ذلك.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبدالسلام: الأفعال ضربان، أحدهما- ماخفى عنا مصلحته؛ فلا تقدم عليه حتى تظهر مصلحته المجردة عن المفسدة، أو الراجحة عليها، وهذا الذى جاءت الشريعة بمدح الأناة فيه إلى أن يظهر رشده وصلاحه.

الضرب الثانى- ما ظهرت لنا مصلحته، وله حالان، أحدهما- أن لا يعارض مصلحته مفسدة، ولامصلحة أخرى، فالأولى تعجيله. الحال الثانى- أن تعارض مصلحته مصلحة هى أرجح منه مع الخلو عن المفسدة، فيؤخره عند رجاء الحياة إلى تحصيله، وإن عارضته مصلحة تساوية قدمت مصلحة التعجيل لما ذكرناه فيما خلا عن المعارض، والله أعلم انتهى.

وفى الموطأ، ومسند أحمد، وسنن أبى داود من حديث عبدالله بن عباس -رضى الله عنهما- أن رسول الله-ﷺ- قال: القصد، والتؤدة، وحسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة: هذه رواية الموطأ.

ورواية أحمد، وأبى داود أن رسول الله-ﷺ- قال: إن الهدى الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة.

ورواه الترمذى من حديث عبدالله بن سرجس بلفظ: إن السمت الحسن، والتؤدة، والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءًا من النبوة. وقال: حديث حسن غريب.

التؤدة بضم المثناة الفوقية، وفتح الهمزة، والمهملة: هى التأنى، والتثبت، وعدم العجلة، فإذا أمرت بها قلت اتئد، والله أعلم.

وفى سنن أبى داود، وصحيح الحاكم من حديث سعدبن أبى وقاص -رضى الله عنه- أن رسول الله -ﷺ-، قال: «التؤدة فى كل شىء إلا فى عمل الخير».

ورواه البيهقى قال: إلا فى عمل الآخره. قال الحاكم: صحيح على شرط البخارى، ومسلم.

وقال عبدالله بن مسعود -رضى الله عنه-: «أنتم فى زمان خيركم فيه المسارع للأمور، وسيأتى بعدكم زمان يكون خيركم المتثبت المتوقف لكثرة الشبهات».

وقال على -رضى الله عنه وكرم الله وجهه-: من التوفيق التوقف عند الخيرة.

قال الغزالى: فمن لم يتثبت فى هذا الزمان، ووافق الجماهير فيما هم عليه، وخاض فيما خاضوا هلك كما هلكوا.

فجميع مافى هذا الفصل يشعر أن من وقعت به نازلة، أوبلغه خير محتمل للصدق، والكذب أن لايعجل فيه وأن يثبت حتى يستيقن ذلك بالفحص عنه ليعلم وجه الصواب فيه.

وكتب عمرو بن العاص إلى معاوية -رضى الله عنهما- يعاتبه فى التأنى، فكتب إليه معاوية«أما بعد فإن التفهم فى الخير زيادة، ورشد، وإن المتثبت مصيب- أوكاد أن يكون مصيبًا-. وأن العجل مخطىء -أو كان أن يكون مخطئًا-».

وأنشد بعضهم:

ومستعجل والمكث أولى لرشده
ولم يدر مايلقاه حين يبادر

ولغيره:

قد يدرك المتأنى بعض حاجته
وقد يكون مع المستعجل الزلل

قال بعض الحكماء: العجلة تثمر الزلل فى العاجل، وتسفر عن الندامة فى الآجل.

وقال أبوبكر البيهقى فى شعب الإيمان: أخبرنا جعفر الخلدى، قال: سمعت الخواص يقول: العجلة تمنع عن إصابة الحق، وربما آلت إلى الضرر. وأنشدوا:

لاتعلجن فربما عجل الفتى فيما يضره

وربما كره الفتى أمرا عواقبه تسره

وروى أنه لما ولد عيسى - عليه السلام- أتت الشياطين إبليس قالت: أصبحت الأصنام فد نكست رؤوسها. قال: هذا حادث قد حدث، مكانكم، وطار حتى جاء خافقى الأرض فلم يجد شيئا، ثم وجد عيسى -عليه السلام- قد ولد، وإذا الملائكة قد حفت حوله، فرجع إليهم، فقال: نبيا قد ولد البارحة، ولا حملت أنثى قط، ولا وضعت إلا وأنا بحضرتها إلا هذا، فايأسوا أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة، ولكن ائتوا بنى آدم من قبل العجلة.

وقال الحسن البصرى: المؤمن وقاف متأن، وليس كحاطب ليل. وأجمع الحكماء على أن الظفر مأمور بالصبر، والإدراك موصول بالتأنى.

وسئل بعضهم: أى الأمور أشد تأييدا للفتى، وأشدها إضرارا به؟

قال: أشدها تأييدا ثلاثة أشياء: مشاورة الحكماء، وتجربة الأمور، وحسن التثبت، وأشدها إضرارا به ثلاثة أشياء: الاستبداد، والتهاون، والعجلة.

وكانت العرب تسمى العجلة أم الندامات. وذكر عند المأمون بعض عظماء دولته فقال: نعم من ذكرتم لولا عجلة فيه. وقال بعض الحكماء: العجلة فى الأمر خرق، وأخرق من ذلك التفريط فى الأمر بعد القدرة عليه.

قال حكيم للاسكندر احفظ عنى ثلاث خلال: صل عجلتك بتأنيك، وسطوتك بترفعك، وضرك بنفعك، وتثبت فى سائر أمورك تحصل على الفوائد، وجانب العجلة، فإنها بئست الخصلة للقاصد.

وأنشدوا:

وإذا أردت صــواب أمــر مشــكــل

فــتــأن أمــرك فــالــتــأنــى أصــوب

ما أقوم قناتك لــو استعملت فى الأمرأناتك، وماأصلــح شأنك لو رأيت فى مرآة الاعتبار ماشانك، فمن سمت نفســه إلى جسيم رتب المعالى، وعلت همته إلى استخــدام بيض الأيام، وسود اللــيالى تسربل بمــلابس التؤدة لتنــكشف له موارد الخطأ، والخلل، ومقاصد أهل الرفع، والزلل، ويعلم المفسد من المصلح فى القول والعــمل، فتهون عليه عظــائم الأمور، وتعظم مهابــته فى الصدور، وتتجــافى الناس أن يــعاملوه بــشىء من المحظــور، والمحذور، ومتى آثــر تعب السرعة على راحة التؤدة فقد تعجــل إحراق النار الموقدة، وكان جديرا بانتقاض مبرم ماركن إليه، وإعراض الخلق بعد إقبــالهم عليه، وآل أمره إلى ندامة يعض منها على يديه.

فصــل

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر: أن يكون قصده نصح جميع الخلق بأن يريد لغيره من الخير مايريد لنفسه.

قال -الله تعالى- حكاية عن عبده ورسوله نوح: «وأنصح لكم»(١).

وعن نبيه هــود - عليه السلام-: «وأنا لكــم ناصح أمين»(٢) أى عرفت فيما بينكم بالنصح فما حقى أن أتهم، وأنا لكم ناصح فيما أدعوكم.

قال العلمــاء: النصح إخلاص النية مــن شوائب الفساد فى المعــامله بخلاف الغش، يقال: نصحت له نصيحة، ونصاحه، ونصحا، وهو باللام أفصح لقوله تعالى: «وأنــصح لكم» والإسم النــصيحة، والنصــيح الناصح، وقوم نــصحا، ورجل ناصــح أى خالص، وكل شىء خلــص فقد نصح، وانتــصح فلان أى أقبل على النصيحة.

قال أبوســليمان الخــطابى، النصــيحة كلــمة جامعة، ومــعناها حــيازة الحظ للمــنصوح له، وقيل إنــها مأخوذة من نــصحت العســل إذا صفتيه من الــشمع

(١) سوره الأعراف آيه ٦٢.
(٢)سوره الأعراف يه ٦٨.

شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل. وقيل: مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا أخاطه، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب، والله أعلم.

وقد أكرم الله هذه الأمة بالصديقين خاصة، كما خص بنى اسرائيل بالأنبياء عامة، فجعل المرسلين أهل الشرع، وجعل الأنبياء أهل الإنذار، وجعل الصديقين أهل النصيحة، والبيان.

وفى الصحيحين، ومسندالإمام أحمد، وسنن أبى داود، والترمذى، والنسائى من حديث زياد بن علاقة قال: سمعت جرير بن عبدالله -رضى الله عنه- يقول: يوم مات المغيرة بن شعبة قام محمد إليه، وأثنى عليه، وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار، والسكينة حتي يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن، ثم قال: استعفوا لأميركم، فإنه كان يحب العفو، ثم قال: أما بعد فإنى أتيت رسول الله -ﷺ- فقلت أبايعك على الإسلام، فشرط على والنصح لكل مسلم، فبايعته على هذا ورب هذا المسجد إنى لكم ناصح، ثم استغفر ونزل. هذه رواية البخارى، وأخرج مسلم المسند منه.

وفى رواية لهما قال جرير: بايعت رسول آلله-ﷺ- على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم.

وفى أخرى لهما قال: بايعت رسول الله-ﷺ- على السمع،والطاعة، فلقنى فيما استطعت، والنصح لكل مسلم.

وروى أبوداود، والترمذى الرواية الثانية، وزاد فيها أبوداود، وكان إذا باع الشىء، أو اشترى قال: أما إن الذى أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك، فاختر.

وفى رواية النسائى قال: بايعت رسول الله-ﷺ- على السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم.

وفى أخرى: فإنى بايعت رسول اللهﷺ على النصح لكل مسلم.

وفى رواية قال: أتيت رسول اللهﷺ فقلت: أبايعك على النصح، والطاعة، فيما أحببت، وكرهت. قال النبى-ﷺ-: «أوتستطيع ذلك ياجرير، أو تطيق ذلك» قل فيما استطعت، فبايعنى، والنصح لكل مسلم.

وفى أخرى، قال: أتيت النبى -ﷺ-، وهو يبايع، فقلت: يارسول الله، ابسط يدك حتى أبايعك، واشترط على، وأنت أعلم، قال: أبايعك أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتناصر المسلمين، وتفارق المشركين.

قال العلماء -رضى الله عنهم-: فالنصح معتبر بعد الإسلام لهذا الحديث.

ومما يتعلق بهذا الحديث أيضا -منقبة لجرير- رضى الله عنه: فيما روى أبو القاسم الطبرانى بإسناده أن جريرا أمر مولاه أن يشترى فرسا فاشترى له فرسا، بثلاثمائة درهم، وجاء به، وبصاحبه لينقده الثمن، فقال جرير لصاحب الفرس: فرسك خير من ثلاثمائة درهم، أتبيعه بأربعمائة؟ قال: ذلك إليك يا أبا عبدالله؟ فقال: ففرسك خير من ذلك، أتبيعه بخمسمائه درهم؟ ثم لم يزل يزيده مائة فمائة، وصاحبه يرضى، وجرير يقول: فرسك خير. إلى أن بلغ ثمانمائة درهم، فاشتراه، فقيل له فى ذلك فقال: إنى بايعت رسول الله -ﷺ- على النصح لكل مسلم .

وفى صحيح مسلم[1]، ومسند أحمد[2]،وسنن أبى داود، والنسائى من حديث أبى رقية تميم بن أوس الدارى -رضى الله عنه-، أن رسول الله-ﷺ- قال: الدين النصيحة. قلنا: لمن يارسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم. هذه روايةمسلم، وأحمد.

وفى رواية أبى داود «إن الدين النصيحة، قالوا: لمن يارسول الله؟ قال: لله -عزوجل-، ولكتابه ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم».

وعند النسائى «إنما الدين النصيحة، قالوا: لمن يارسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

وروى أحمد[3]،والترمذى[4]،والنسائى نحوه من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- بالتكرار أيضا، وحسنه.

وروى أحمد أيضا نحوه من حديث ابن عباس.

---

(١) فى كتاب الإيمان ١/ ٧٤
(٢) ٤/ ١٠٢
(٣) ٢/ ٢٩٧
(٤) فى كتاب البر باب ماجاء فى النصيحة

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان، إلى أن قال: رأس الدين النصيحة.

وليس لتميم في صحيح مسلم سوى هذا الحديث، وليس له في صحيح البخاري سوى تعليق الحديث، والله أعلم.

قال العلماء: هذا الحديث عماد الدين وقوامه، ومعنى ذلك: كقوله الحج عرفة.

أي عماده، ومعظمه، والنصيحة فرض على الكفاية فيجزىء فيه من قام به ويسقط عن الباقين، لأنها محض الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

قال أبوعبدالله بن مفلح: وظاهر كلام الإمام أحمد، وأصحابه وجوب النصح للمسلم، وإن لم يسأله ذلك لظاهر الأدلة، وقال صاحب المستوعب، ومن الواجب موالاة المؤمنين، والنصيحة لهم وأنشدوا:

من يبلغ عمر بن هند آية

ومن النصيحة كثرة الإنذار

وهي لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل منه نصحه، ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي أذى فهو في سعة، أما النصيحة لله تعالى فمعناها: إخلاص الاعتقاد لله في الوحدانية، ونفي الشرك عنه، ووصفه بصفات الكمال، وتنزيهه عن جميع أنواع النقائض، والقيام بطاعته، واجتناب معصيته إلى جميع أوصاف الخير، والحث عليها.

قال الخطابي: وحقيقة هذه الآفة راجعة إلى العبدفي نصحه نفسه، فإن الله تعالى غني عن نصح الناصح.

وستأتي رواية أحمد من حديث أبي أمامة: أحب ماتعبدني به عبدي إليّ النصح.

وقال جعفر بن محمد: ما ناصح الله عبد مسلم فى نفسه فأخذ الحق لها، وأعطى الحق منها، إلا أعطى خصلتين: رزق من الله يقنع به، ورضى من الله عنه.

وأما النصيحة لكتابه: فالإيمان بأنه كلامه تعالى، وتنزيله لايشبهه شيء من كلام الخلق، ثم تعظيمه، وتلاوته مع إقامة حروفه، والخشوع عندها، والذب عنه لتأويل المنحرفين، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه، وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر فى عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه.

وأما النصيحة لرسول الله -ﷺ-: فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ماجاء به، وطاعته فى أمره ونهيه، ونصرته حيا، وميتا، ومعاداة من عاداه، وموالاة من والاه، وتعظيمه وإحياء سنته، وطريقته، ونشرها، ونفى التهمة عنها، والتفقه فى معانيها، وإجلالها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته، وأصحابه، ومجانبة من ابتدع فى سنته، أو تعرض لأحد من أصحابه -رضى الله عنهم-.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين وهم الخلفاء وغيرهم: فمن يقوم بأمرالمسلمين من أصحاب الولايات، ومعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبيههم، وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم، والدعاء لهم بالصلاح.

قال صاحب المستوعب: وفرض على المؤمن النصيحة لإمامه، وطاعته فى غير معصية، والذب عنه، قال أبوزكريا يحيى النواوى: اعلم أن هذا الباب تتأكد العناية به، فيجب على الإنسان النصيحة، والوعظ، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر لكل كبير، وصغير إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظه. انتهى.

وقد روى أبوبكرالبيهقى فى شعـب الإيمان من حديث أنس بن مالك موقوفا «السلطان ظل الله فى الأرض،فمن غشه ضل، ومن نصحه اهتدى».

ثم رواه من طريق آخر عن قتادة.

وقال بعض السلف: أحوج الناس إلى النصيحة الملوك لما ابتلاهم الله به من سياسة الخلق، وأوجب عليه من القيام بالحق. وأما مايفعله كثير من الناس من إهمـال ذلك فى حق كـبار المراتـب، ويتوهـم أن ذلك حياء، فـخطأ صـريح، وجهل قبـيح فإن ذلك ليس بحيـاء، وإنما هو خور، ومهانة، وضـعف، وعجز فإن الحياء كله بحياء، وإنما الحياء عند المحقـقين، والعلماء الربانيين: خلق يبعث على تـرك القبيح، ويمـنع من التقـصير فى حق ذى الحـق كما قال أبوالـقاسم الجنـيـد بـن مـحـمـد- قـدس الله روحـه-: الحـيـاء رؤيـة الآلاء، ورؤيـة التقصير،فيتولد بينهما حال تسمى حياء ، والله أعلم.

وأما النصيحة لعامة المسلـمين -وهم من عدا ولاة الأمور-، فعلى المسلم أن يكون ناصحا لإخوانه المسلمين يقصد ماهو أصلح لهم من إرشادهم لمصالح فى آخرتهم، ودنياهم، وإعـانتهم على ذلك بالقول، والفعـل، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكـر، وسترعوراتهم، ودفع المضار عنهم،وجلب المـنافع عليهم، والشفقـة، والذب على أعراضهم، وأموالـهم، وغير ذلك بالقـول، والفعل، وحثهـم على التخلـق بجميع هذه الـصفات، وتنشيـط هممهم إلى الـطاعات، ومجموع ذلك كله.

ما ثبـت فى الصحـيحين من حـديث أنس بن مـالك -رضى الله عنـه- عن النبى-ﷺ- أنه قال: لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

قال الإمام أبوبكر البـيهقى فى الشعب: وأما نصيحة جمـاعة المسلمين: فإن نصيـحتهم علـى أخلاقهم مـالم يكن لله معـصية، وانظر إلـى تدبير الله فـيهم بقلبـك، فإن الله قسم بينـهم أخلاقهم كما قـسم بينهم أرزاقـهم، ولو شاء الله لجعلهـم على خلق واحد، فـلا تغفل عن تدبيـر الله فيهم، فإذا رأيت مـعصية فاحمد الله إذ صـرفها عنك فى وقتـك، وتلطف فى الأمر، والنـهى فى رفق،

وصبر، وسكينة، فإن قبل منك فاحمد الله وإن ردّ عليك فاستغفر الله لتقصير منك كان فى أمرك ونهيك، واصبرعلى ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور.

وفى [الصحيحين](١) و[مسند أحمد] و[سنن أبى داود](٢) و[الترمذى] و[النسائى] من حديث «أبى هريرة» مرفوعا: حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض واتباع الجنازة، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس. هذا لفظ الصحيحين وأحمد وأبى داود.

ولمسلم وأحمد(٣) قال: حق المسلم على المسلم ست: قيل ماهن يارسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس، فحمدالله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه.

وروى «الترمذى» هذه الرواية التى لمسلم وجعل بدل السلام وتنصح له إذا غاب أوشهد ولفظ النسائى قال: للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذاعطس، وينصح له إذا غاب أو شهد ورواه ابن ماجة بلفظ آخر.

وفى مسند الإمام أحمد، وغيره من حديث على بن أبى طالب مرفوعا: للمسلم على المسلم من المعروف ست: يسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا توفى، ويحب له مايحب لنفسه، ونصح له بالمغيبة.

وروى أبوداود(٤) فى باب النصيحة بسنده عن «كثير بن زيد» عن «الوليد بن رياح» عن «أبى هريرة» -رضى الله عنه- عن النبىﷺ قال: «المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن، يكف عنه ضيعته، ويحفظه فى ورائه».

قال العلماء: «وأما الكافر فليس على المسلم أن ينصحه» لما تقدم من حديث زياد بن علاقة وتميم الدارى، قال حنبل: «سمعت أبا عبدالله يعنى الإمام أحمد رحمه الله يقول: «ليس على المسلم نصح الذمى بل عليه نصح المسلم». والله أعلم.

---

(١) مسلم فى كتاب السلام ٢/ ١٧٠٤ (٢) فى كتاب الادب باب العطاس رقم ٣٦٠١

(٣) ٢/ ٣٧٢ (٤) ١/ ٨٩

(٥) فى كتاب الآدب باب فى النصيحة رقم ٣٦٠٤

وروى الطبرانى والحاكم من حديث حذيفة بـن اليمان مرفوعا: «من لم يهتم بأمرالمسـلمين فليس منـهم، ومن لم يصبح ويمسـى ناصحا للهولرسوله ولـكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم».

وروى نحوه الطبرانى أيضا فى المعجم الأوسط من حديث أبى ذر

وروى أبو القاسم إسـماعيل الأصفهانى فـى الترغيب والترهيـب بسنده عن أبى أمامة الباهـلى مرفوعا أن الله تبارك وتعالى يقول: «أحـب عبادة عبدى إلى النصحية» ورواه أحمد فى المسند بلفظ أحب ماتعبد لى به عبدى إلى النصيحة

وفى رواية «أحب ما تعبدنى به عبدى النصح»

وروى أبوبكر الـبيهقى فى الـشعب من حديث النـعمان بن بشيـر مرفوعا: «مثل تـراحم المؤمنـين بعضهم عـلى بعض، ونـصح بعضهـم بعضا، وشـفقة بعضهم على بعض، كرجل اشتكى بعض جسده، فتداعى له جسده كله بالسهر إذا ألم بعض جسده».

وسيأتي من رواية الصحيحين بغير هذا اللفظ.

وروى أيضا بسنده عـن قتاده عن أنس بن مالك مرفوعا: «المؤمـنون بعضهم لبعض نصحة وادون، وإن افـترقت منازلم وأبدانهم، والفجرة بـعضهم لبعض غششة متخاذلون، وإن اجتمعت منازلهم وأبدانهم».

ورواه أبوالشيخ ابن حيـان فى كتاب التوبيخ وكذلك أبوالقـاسم الأصفهانى فى الترغيب والترهيب.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسـنده عن الحسن البصرى مرسلاً: «إن أحب عباد الله إلى الله أنصحهم لعباده».

وبسنده عن غالب القطان قال: رأيت الحسن البصرى -رحمة الله- عليه فى المنام فـى سكة الموالى وبـيده ريحان فقلـت: أخبرني بأمـر يسير عظـيم الأجر فقال: نعم نصيحة بقلبك وذكرا بلسانك انقلب بهما.

وفى كتاب الزهد والرقائق لعبدالله بن المبارك عن الأوزاعى عن حسان بن عطية رحمة الله عليه قال: قال الله تعالى: «لاينجو منى عبدى إلا بأداءماافترضت عليه ومابرح عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، وماتقرب إلى شىء أفضل من النصيحة، فإذا فعل ذلك كنت قلبه الذى يعقل به، ولسانه الذى ينطق به، وبصره الذى يبصر به أجيبه إذا دعانى وأعطيه إذا سألنى وأغفر له إذا استغفرنى».

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث معقل بن يسار مرفوعا: «مامن أمير يلى أمور المسلمين ثم لايجهد لهم ولاينصح لهم إلا لم يدخل الجنة».

وروى البيهقى فى الشعب بسنده عن «الحسن البصرى» أنه سمع عبدالرحمن ابن سمرة يقول: «مااسترعى الله عبدا رعية فلم يحط من ورائهم بالنصيحة إلا حرم الله عليه الجنة».

وفى مسند أحمد بسنده عن حكيم بن يزيد مرفوعا: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض وإذا استنصح أحدكم أخوه فلينصحه».

دعوا عباد الله فليصب بعضهم من بعض، وإذا استنصح أحدكم أخوه فلينصحه، وفى رواية وإذا استشار أحدكم أخوه فلينصحه».

وقال سفيان بن عيينة: «عليك بالنصح لله فى خلقه، فلن تلقاه بعمل أفضل منه» قال بعض الحكماء: أمحض أخاك النصيحة، وإن كانت قبيحة. وقال غيره: «أوقف أخاك على النصيحة حسنة كانت أوقبيحة».

وروى «أبوبكر بن أبى الدنيا» بسنده عن «عبدالله بن المبارك» عن «معمر» قال كان يقال: «أنصح الناس لك من خاف الناس فيك».

وقال بعض الحكماء: «خير الإخوان: أشدهم مبالغة فى النصيحة». وأنشدوا:

إن النصيحة لو تباع وتشترى
كانت تباع بأنفس الأثمان
لكنها مبذولة موهوبة
ولقلما قبلت من الإخوان

قال عـمر بن الخـطاب رضى الله عـنه: «لاخيـر فى قـوم ليسـوا بناصـحين ولايحبون الناصحين». وكتب «عمربن عبدالعزيز» -رحمة الله عليه- إلى عامله «عبدالرحـمن بن نعيم القـشيرى» أما بعد فـكن عبداً ناصحا لـه فى عباده ولا تأخذك فى الله لـومة لائم، فإن الله تعالى أولـى بك من الناس، وحقـه عليك أعظم ولا تولين شيئا من أمور المسلمين إلا بالمـعروف، بالنصيحة لهم، والتوفير عليهـم وأداء الأمانة بما استرعى وإياك أن يـكون ميلك ميلا إلى غـير الحق فإن الله لايخفى عليه خافية.

قال «أبوحامـد الغزالى:» فإن قلـت فمتى يصح لـلإنسان أن يشتغـل بنصح الناس فـأقول: إذا لم يكن لـه قصد إلا هداية الخـلق لله تعالى، وكـان يود لو وجد من يفتيه أو لو اهـتدوا بأنفسهم وانقطع بالكلية طـمعه من شأنهم، وعن أموالهم فاستوى عنده مدحهم وذمهم، ونظر إليهم كما ينظر إلى السادات وإلى البهائم. أما السادات: فمن حيث لايتكبر عـليهم، ويرى كلهم خيرا منه بجهله بالخاتمة. وأما البهائم: فمن حيث انقطع طمعه عن طلب المنزلة فى قلوبهم».

وينبغى أن تكون الـنصيحة سرا بين الناصح والمنصوح لـه، كما سبق الكلام عليه فى الدرجة الثالثة، من الباب الثانى، من قول الإمام الشافعى وغيره: من وعظ أخاه سرا فقدنصحه وزانه، ومنوعظه علانية فقد فضحه وشانه.

وروى أبونعيم بسنده عن سفيان الـثورى قال: قلت لمسعر بن كدام تحب أن تهدى إليك عيوبك؟ فقال: أما من ناصح فنعم، وأما من موبخ فلا.

كمـا قال بعض الحـكماء»: نصـح الصديـق تأديب ونصـح العدو تأنـيب، والفرق بين الـتأديب والنصح وبين سـوء العشرة: أن التأديب لـرجل ناصح لله محب لـلقيام بحـقوقه عز وجل، حريـص على ذلك فهـو يعاشر النـاس على التأديب وإذا رأى مـنهم تقصيرا فى حـق أو تهاونا بأمر الله، عاتبـهم وأدبهم، فينفع الله به الخلق لصدقه فى فعله، وتلين القـلوب له، وتذهل النفوس منه. سوء العشرة لرجل ضايق الناس فى أمورهم، ومـعاملتهم، ومعاشرتهم ليس به إقامة حق الله، ولكن سـوء خلقه، وضيق صدره حمله على ذلـك فهو يعاشر النـاس بذلك الضـيق والانحـراف. فالصـاحب من ينـصحك إذا عـلا أمرك، وينصحـك إذا خمد جمرك، أولئك خـيار الخلصاء، وكرام الجـلساء، وأحلاف الصباح، وسمار المساء، والموفون بعهدهم، إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء.

فصـــل

ومما يستـحب للآمر بالمعروف، والنـاهى عن المنكر، القـائم فى حدود الله، أعانه الله تـعالى أن يكون قـصده رحمة الخلق كـلهم، والشفـقة عليهـم بكف الناس عن المنكـرات التى هى سبب الدمار فى الدنيا، والـعقوبات فى الآخرة. قال الله تعالى: «محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار»(١) أى غلاظ عليهم كالأسد على فريسته «رحماء بينـهم» قيل المراد بالذين معه جميع المؤمنين رحماء بينـهم- أى: يرحم بعضهم بـعضا-، وقيل: متعاطـفون متوادون، وقد سبق نظير هذه الآية فى أوائل الكتاب.

قوله تعالى: «أذلة على المؤمـنين أعزة على الكافرين»(٢) فالرحمة بفتح الراء المهـملة الحنـو والعطف والـرأفة (رحم) (يـرحم) إذا حن ورق وتعـطف والله أعلم.

وفى الصحيحين من حديث أسامة بـن زيد -رضى الله عنهما- عن النبىﷺ أنه قال: «إنما يرحم الله عن عباده الرحماء».

يجوز فى الرحماء النصب والرفع والله أعلم.

وفيهما أيضا من حديث «جرير بـن عبدالله» مرفوعا: «من لايرحم الناس لا يرحمه الله».

وفى رواية «لايرحم الله من لايرحم الناس»

ورواه أحمد وزاد من لايغفر لايغفر لـه، ورواه الترمذى وقال الثانى حديث حسن صحيح.

وروى أحمد فى المـسند(٣) الروايـة الأولى من حديـث أبى سعيـد الخدرى بإسناد صحيح

وفى الصـحيحين ومسـند أحمد وسنن أبـى داود والترمذي من حـديث أبى هريـرة -رضى الله عنه- فـى حديث تقـبيل الـنبى ﷺ للـحسن بن عـلى وأن النبىﷺ قال: «من لايرحم لايرحم».

---

(١) سورة الفتح آية ٢٩.

(٢) سورة المائدة آية ٥٤.

(٣) ٣/ ٤٠.

قوله: «من لايـرحم لايُرحم» بضم الميم فـيهما على الخبر وقـيل بالجزم إن جعلت شرطا والله أعلم.

أخبرنا شيخنـا الإمام العلامة الحافظ أبوعبدالله محمـد بن محمد بن الجزرى الشافعى الدمشقى -فسح الله فى مدته- قال: أخبرنا أبوالثناء محمود بن خليفة بن محمد بن خلف المنجى قراءة عليه وهو أول حديث سمعته منه].

وقال: أخبرنا الإمام شيخ الشيوخ شهاب الـدين أبوحفص عمربن محمد بن عبدالله السهـروردى وهو أول حديث سمعته منـه قال أخبرتنا الشيـخة الصالحة ست الدار شهدة بنت أحمد الأبرى الكاتبة وهو أول حديث سمعته منها قالت: أخبـرنا زاهر بن طـاهر الشـحامى وهو أول حـديث سمـعته مـنه قال: حدثـنا أبوحامد محـمد بن أحمد البزار وهو أول حـديث سمعته منه قـال: أخبرنا أبو صالح بن عبدالملـك المؤذن وهو أول حديث سمعته منه قال: حـدثنا سفيان بن عيينة وهو أول حديـث سمعته من سفيان عن عمرو بـن دينار عن أبى قابوس مولى لعـبد الله بن عمروبن العـاص عن عبدالله بن عمروبـن العاص رضى الله عنهما أن رسـول اللهﷺ قال: «الراحمون يرحمهـم الله، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من فى السماء».

وروى الحديث أبوداود والترمذى وقال حديث حسن صحيح.

ورواه الإمام أحـمد بلـفظ أن النـبي ﷺ قال وهـو على المـنبر: «ارحـموا ترحموا واغفروا يغفرلكم ويل لأقماع القول، ويل للمصرين».

ورواه الطبرانى والبيهقى فى [شعب الإيمان]

[قوله: ويل لأقـماع القول: الأقمع جمع قـمع بكسر القاف وسـكون الميم وفتحـها وقيل: بفـتح القاف وسكون المـيم وهو الإناء الذى يـنزل فى رؤوس الظروف لتملأ بالمائعات، فشبه أسماع الذين يسمعون القول ولايعونه ويحفظونه ويعملون به بالأقماع والله أعلم].

وروى الطبرانى من حديث ابن مسعود مـرفوعا بإسناد حسن «من لم يرحم الناس لم يرحمه الله».

وروى أيضا من حديث جرير مرفوعا بإسناد جيد قوى: «من لايرحم من فى الأرض لايرحمه من فى السماء».

وفى مسند الإمام أحمد وسنن أبى داود والترمذى وصحيح ابن حبان من حديث أبى هريرة مرفوعا: «لاتنزع الرحمة إلا من شقى».

هذا لفظ الترمذى وقال: هذا حديث حسن وفى بعض النسخ صحيح.

وفى المعجم الأوسط والصغير للطبرانى من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: «قام رسول الله ﷺ على بيت فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتى الباب فقال هل فى البيت إلا قرشى؟ فقالوا إلا ابن أخت لنا قال: ابن أخت القوم منهم ثم قال: إن هذا الأمر فى قريش إذا ما استرحموا رحموا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.» قال المنذرى رواته ثقات.

وفى كتاب الزهد للإمام أحمد بسنده عن أبى صالح عبدالرحمن بن قيس مرسلا: «أن الله عزوجل رحيم، لايضع الرحمة إلا على رحيم، ولايدخل الجنة إلا رحيم، قالوا: يارسول الله إنا لنرحم أموالنا وأهلينا، قال: ليس بذلك ولكن ما قال الله عزوجل: «حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم».

وفى الترغيب والترهيب لأبى القاسم إسماعيل الأصفهانى بسنده عن أبى هريرة مرفوعا «لن يلج الجنة إلا رحيم فقال بعض أصحابه: كلنا يارسول الله رحيم ليس رحمة أحدكم خاصة، حتى يرحم الناس عامة».

وروى الحاكم من المستدرك والطبرانى نحوه من حديث أبى موسى الأشعرى بلفظ لن تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ماتحابون عليه، قالوا: بلى يارسول الله قال: أفشوا السلم بينكم تحابوا، والذى نفسى بيده لاتدخلوا الجنة حتى تراحموا، قالوا: كلنا رحيم قال: إنه ليس برحمة أحدكم، ولكن رحمة العامة.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رواته رواة الصحيح.

وروى أبويعلى الموصلى ، والطبرانى، نحوه من حديث أنس بلفظ: «والذى نفسى بيده لايضع الله الرحمة إلا على رحيم فقلنا: يارسول الله، كلنا رحيم، قال: ليس الرحيم الذى يرحم نفسه، وأهله خاصة، ولكن الرحيم الذى يرحم المسلمين».

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصفهانى فى الترغيب والترهيب بسنده عن أبى عبد السلام عن أبيه عن كعب الأحبار -رضى الله عنه- قال: قال الله -تبارك وتعالى-. ياموسي، أتريد أن أملأ مسامعك يوم القيامة مما يسرك: ارحم الصغير، وارحم الغنى كما ترحم الفقير، وارحم المعافى كما ترحم المبتلى، وارحم القوى كما ترحم الضعيف، وارحم الجاهل كما ترحم الحليم.

وقد سبق فى الباب الأول من حديث ابن عباس من رواية أحمد، والترمذى، وابن حبان مرفوعا: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر».

فقوله ليس منا: أى ليس من رحمائنا، وذوى الرأفة، والعطف المرحومين منا.

من لم يرحم الصغير: أي لضعفه، وعجزه، وبراءته عن قبائح الأعمال، وقد يكون الصغير فى المعنى مع تقدم السن، فيصغر القدر بالجهل، والغفلة فيرحم بالتعليم له، والإرشاد شفقة عليه.

وقوله: ويوقر كبيرنا لأن التوقير هو التفخيم، والتعظيم، والكبير يكون كبيرا بأمرين: صورة ومعنى. فالصورة: الكبر بالسن فله حظ من التوقير والتعظيم لما خص به من السبق فى الوجود وتجربة الأمر. وأما الكبر معنى. فبالعلم، والفضل، والدين، والتقوى فيستحق من التعظيم والتوقير بحسب ماعنده من ذلك إجلالا لحق العلم، وتبجيلا لموضع الفضل، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن مسلم بن أبى مريم -رحمه الله عليه- أنه بلغه أن عيسى -عليه السلام- قال لا تنظروا فى ذنوب العباد كأنكم أرباب وانظروا كأنكم عبيد فإنما الناس بين مبتلى ومعافى، فارحموا أهلا البلاء، واحمدوا الله تعالى على العافية.

قال لقمان لابـنه: يابنى ارحم الفقراء لـقلة صبرهم، وارحم الأغنـياء لقلة شكرهم، وارحم الجميع لطول غفلتهم.

وروى أبوالقاسم فـى الترغيب والترهيب بـسنده عن عبدالرحمن بـن عسيلة الصنـابحى عن أبى بكـرالصديق مرفوعـا قال الله-عزوجل-: إن كنتـم تريدون رحمتى فارحموا خلقى. ورواه أبوأحمد عبداللهبن عدى فى كتاب الكامل.

وروى صاحب الترغيب والترهيب أيضا بسـنده عن أسامة بن شريك الثعلبى مرفوعا: «من لايشكر الناس لايـشكره الله، ومن لا يرحم لا يرحمه الله،ومن لا يغفر لا يغفر الله تعالى له».

وروى الإمام أحمد الحاكم، والأصبهانى من حـديث معاوية بن قرة عن أبيه -رضى الله عنه- أن رجلا قال: يارسول الله، إنى لأذبح الشاة، وأنا أرحمها، أو قال: إنى أرحم الشاة أن أذبحها قال: والشاة إن رحمتها رحمك الله تعالى: قال الحاكم: صحيح الإسناد.

فينبغى لـلآمر بالمعروف، الناهى عن المنكر أن يـكون كالوالد إذا أدب ولده، فإنه لوكف عن تأديـبه كما تفعل الأم رقة ورأفة لفسد الـولد، وإنما يؤدبه رحمة به، وإصلاحا لحاله، مع أنه يود ويؤثر أن لايحوجه إلى تأديب بعد ذلك.

وروى أبيكـر البيهقـى فى شعب الإيمـان عن أحمد بن أبـى الحوارى قال: سمعت أبـاسليمان الدارانى- قـدس الله روحه- يقول: إنما الغضـب على أهل المعاصى لجرأتهم عـليها، فإذا تذكرت مايصيرون إليه مـن عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم.

وقيـل لبعض الـسلف: بـأى شيء يعرفـون الأولياء عـزوجل؟ قال بلـطف ألسنتهم، وحسن أخلاقهم، وبشاشة وجوههم، وسخاوة نفوسهم، وقبول عذر من اعتذر إليـهم، وتمام ذلك الشفقة عـلى الخلق برهم وفاجرهـم، وليس من مقتضى رحمة أهل المعاصى ترك الإنكار عـليهم، واستيفاء الحدود منهم، وغير ذلك بـل من كمال الـرحمة بهـم الإنكار علـيهم، وردهم إلـى المنهج الـقويم والصراط المـستقيـم، وإذا انحرفت النـفس عن الرحمـة انحرفت إمـا إلى قوة قلب، وإمـا إلى ضعف قلـب وجبن، كمن لايـقدم على ذبح شـاة، ولا إقامة

حدولا تأديب ولد، ويزعم أن الرحمة تحمله على ذلك وقد ذبح أرحم الخلق -ﷺ- بيده فى موقف واحد، ثلاثا وستين بدنة، وقطع الأيدى من الرجال والنساء، وضرب الأعناق، وأقام الحدود، ورجم بالحجارة حتى مات المرجوم، وكان أرحم الناس أجمعين على الإطلاق وأرأفهم.

فالعبد المطيع لله إذا سمع بأسير من أسراء المسلمين فى أرض العدو رحمه وبذل نفسه، وماله فى تخليصه، فمن باب أولى أنه إذا رأى أخاه مأسورا فى نفسه وشيطانه، وهما أعدى عدوه أن يجتهد فى خلاصه، واستنقاذه منهما، فإن أعرض عنه، وتركه وأسره، كان ذلك من جهله بالله تعالى، وبأموره.

ألا ترى إلى قوله تعالى فى مناجاته: «يا داود ان أتيتنى بعبد آبق كان أحب إلى من عبادة الثقلين، ياداود، إن استنقذت هالكا من هلكته سميتك جهبذا».

وقد سبق فى الباب الأول قوله -ﷺ-: «لئن يهد الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم».

فإذا أنقذ العبد أسيرا من يد عدوه الأصغر كان ثوابه من الله ما ذكر فى تنزيله «ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا»(١) فما ظنك بمن أنقذ أسير المعاصى من يدعدوه الأكبر فذلك لايحصى ثوابه. واللهأعلم.

فصل

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر: ستر عورات المسلمين لأن ستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سمة أهل الدين، ويكفى تنبيها على كمال الرتبة فى ستر القبيح، واظهار الجميل قول الله- تعالى-: «قول معروف ومغفرة»(٢).

قال بعض المفسرين: أي يستر عليه خلته، ولا يهتك ستره.

ثم إن الله- تعالى- اختاره فى الدعاء، ونزل به جبريل على سيد البشر -ﷺ- قوله: يامن أظهر الجميل، وستر القبيح. يا من لا يؤخذ بالجريرة، ولا يهتك الستر.

وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق بسنده عن الضحاك فى قوله تعالى: «وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة»(٣) قال أما الظاهرة فالإسلام

---

(١) سورة المائدة آية ٣٢ (٢) سورة البقرة آية ٢٦٨

(٣) سورة لقمان آية ٢٠.

والقرآن، وأما الباطنة فما ستر من العورات والعيوب، والمرضى عندالله من تخلق بأخلاقه تعالى، وأنه ستار العيوب، وغفار الذنوب.

وروى أبوالفرج المعانى بن زكريا بإسناده عن الضحاك عن ابن عباس وقد سئل عن هذه الآية فقال: هذه مما سألت عنه رسول الله-ﷺ- يارسول الله ماهذه النعمة؟ قال: أما ما ظهر«فالإسلام وماسواه من خلقك، وما أسبغ عليك من رزقه»،وأماما بطن «فما ستر عليك من مساوىء عملك». يا ابن عباس: إن الله يقول: ثلاث جعلتهن للمؤمن: صلاة المؤمن عليه بعد موته، وجعلت له ثلث ماله يكفر عنه من خطاياه، وسترت مساوىء عمله فلم أفضحه بشىء، ولو أبديتها لنبذه أهله فمن سواهم.

فإذا كان هذا ستر الخالق البارىء المصور، فكيف لاتستر أنت على من هو مثلك، أو فوقك أودونك، ومن هو بكل حال لاعبدك، ولامخلوقك.

ومن أعظم الأدلة على ذلك طلب الشرع لستر الفواحش أنه أناط الزنا بشهادة أربعة من العدول يشهدون، ويفصحون من غير كناية، حتى أن القاضى لو علم تحقيقا لم يكن له أن يكشف عنه، فانظر إلى هذه الحكمة العظيمة فى حسم باب الفاحشة عن عباده.

ثم انظر إلى ستره -سبحانه- كيف أسبله على العصاة من خلقه فى حديث النجوى الثابت فى الصحيحين، ومسند أحمد(١)،وسنن ابن ماجة(٢) من حديث ابن عمر مرفوعا أن الله -تعالى- ليدنى منه المؤمن يوم القيامة، فيضع كنفه عليه، ويستره من الناس فيقول: أتعرف ذنب كذا وكذا؟ أتعرف ذنب كذا وكذا؟ فيقول: نعم يارب، حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى نفسه أنه قد هلك قال له: إنى لم أسترها عليك فى الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم. الحديث.

وفى الصحيحين، وجامع الترمذى من حديث عبدالله بن عمر-رضى الله عنهما- أن رسول الله-ﷺ- قال: المسلم، أخو المسلم لايظلمه، ولايسلمه. من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة.

---

(١) ٢/ ٧٤ (٢) فى المقدمة رقم ١٣

قال الترمذى: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر.

وفى صحيح مسلم، ومسند[1] أحمد، وسنن أبى داود [2]، والترمذى[3]، والنسائى وابن ماجة، وصحيحى الحاكم، وابن حبان من حديث أبى هريرة مرفوعا: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة، والله فى عون العبد ماكان العبد فى عون أخيه». مختصر.

وفى صحيح مسلم أيضا[4] من حديث أبى هريرة مرفوعا: «لايستر عبد عبدا فى الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة».

وفى رواية: «لا يستر الله فى الدنيا على عبد إلا ستره الله يوم القيامة».

وروى الإمام أحمد[5]، والنسائى نحوه من حديث عروة عن عائشة مرفوعا من حديث طويل: «لايستر الله على عبد فى الدنيا إلا ستره فى الآخرة».

ومعنى ستر الله فى الآخرة أن يستر معاصيه، وعيوبه عن إذاعتها فى أهل الموقف، كما تقدم قريبا من حديث ابن عمر.

وفى مسند أحمد من حديث مسلمة بن مخلد الأنصارى مرفوعا: «من ستر مسلما فى الدنيا ستره الله عزوجل فى الدنيا والآخرة، ومن نجى مكروبا فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته».

ورواه الطبرانى ولفظه «كل من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه يوم القيامة».

---

(١) ٢/ ٢٥٢.

(٢) فى كتاب الأدب باب معونة المسلم

(٣) فى كتاب الحدود باب ماجاء فى الستر.

(٤) فى كتاب باب بشارة من ستر الله عيوبه.

(٥) المسند ٦/ ١٤٥.

وفى مسند الإمام أحمد، وغيره من حديث منير عن عمه قال: بلغ رجلاً من أصحاب النبى -ﷺ- عن رجل من أصحاب النبى -ﷺ- أنه يحدث عن رسول الله -ﷺ- فرحل إليه وهو بمصر فسأله عن الحديث فقال: نعم سمعت رسول الله-ﷺ- يقول: من ستر أخاه المسلم فى الدنيا ستره الله يوم القيامة فقال: وأنا قد سمعته من رسول الله-ﷺ-.

وفى سنن ابن ماجة[1]، وغيرها من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- عن النبى -ﷺ- قال: «من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه كشف الله عورته حتى يفضحه الله فى بيته.

أنشدنى الشيخ علاء الدين المشرف الماردينى لنفسه:

استر عوار أخى الزلات معتذرا

عنه وإن كنت بالمعروف تأمره

فالرب من فضله العالى ورأفته

على العباد يرى العاصى ويستره

وأنشدنى أيضا لنفسه:

ربنا الستار من ألطافه

يستر العبد وذا الفضل الجزيل

فإذا شاهدت يوما زللا

فاستر الزلة فالستر جميل

وفى سنن أبى داود، وابن ماجة من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله-ﷺ-: من أقال مسلما من عثرته أقاله الله يوم القيامة. ورواه الطبرانى، وابن حبان.

وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق بسنده عن أبى الدرداء قال: أُتى بجارية قد سرقت جملا إلى رسول الله -ﷺ- فقال: أسرقتِ ؟ قولى: لا. وفى سنن أبى داود من حديث عائشة رضى لله -عنها وعن أبيهاَ- أن رسول الله -ﷺ- كان يقول: «أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود».

---

(١) فى كتاب الحدود باب الستر على المؤمن.

وسيأتى فى باب الحث على إقامة الحدود -إن شاء الله -تعالى-.

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود بسنديهما عن يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه نعيم قال: كان ماعز بن مالك يتيما فى حجر أبى، فأصاب جارية من الحى، فقال له أبى: إيت رسول الله-ﷺ- فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك -وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج فأتاه فقال: يارسول الله إنى قد زنيت، فأقم على كتاب الله، فأعرض عنه. ثم أتاه الثالثة فقال: يا رسول الله، إنى قد زنيت فأقم على كتاب الله، فأعرض عنه. ثم الرابعة، فقال: يارسول الله، إنى قد زنيت، أقم على كتاب الله فقال رسول الله-ﷺ- إنك قد قلتها أربع مرار فيمن؟قال: بفلانة. قال: هل ضاجعتها؟قال: نعم. قال: هل باشرتها؟ قال: نعم. قال: هل جامعتها؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن يرجم. فأخرج إلى الحرة، فلما وجد مس الحجارة جزع، فخرج يشتد فلقيه عبدالله بن أنيس، وقد أعجز أصحابه فنزع له بوطيف بعير، فرماه، فقتله ثم أتى النبى-ﷺ- فذكر ذلك له فقال: هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه.

زاد أحمد قال هشام: فحدثنى نعيم بن هزال عن أبيه أن رسول الله-ﷺ- قال لأبى حين رآه: والله ياهذا، لو كنت سترته بثوبك كان خيرا لك مما صنعت به.

وحكاه صاحب الأطراف للنسائى من عدة طرق.

اسم المرأة التى زنابها ماعز فاطمة، وقيل. منيرة، وهى أمة هزال القائل لماعز إيت رسول الله -ﷺ-.

وروى أبوالقاسم الطبرانى فى المعجم الأوسط، والصغير، والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه- عن النبى -ﷺ- أن قال: لايرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة.

وفى مسند أحمد، والنسائى من حديث ابن أبى ليلى دخين بن عامر كاتب عقبة ابن عامر -رضى الله عنه- قال: قلت لعقبة: إن لنا جيرانا يشربون الخمر، وأنا داع لهم الشرط فيأخذونهم فقال: لاتفعل، ولكن عظهم، وتهددهم قال: ففعل فلم ينتهوا، قال: فجاء دخين فقال: إنى نهيتهم فلم ينتهوا، وأنا داع لهم الشرط، فقال له عقبة: ويحك لاتفعل. فإنى سمعت رسول الله-ﷺ- يقول: «من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا موؤدة من قبرها».

ورواه البيهقى فى الشعب، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى المستدرك وقال: صحيح الإسناد.

ورواه أبوداود بسنده عن كعب بن علقمة أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر قال: «كان لى جيران يشربون الخمر، فنهيتهم، فلم ينتهوا، فقلت لعقبة بن عامر: إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر، وإنى نهيتهم فلم ينتهوا، وإنى داع لهم الشرط. فقال: دعهم ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى، فقلت: إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشرط فقال: ويحك، دعهم فإنى سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة».

الشرط: بضم المعجمة وفتح الراء ثم طاء مهملة. هم أعوان الولاة، والظلمة الواحد منهم شرطى بضم الشين وسكون الراء، والله أعلم.

وروى الطبرانى بسنده عن مكحول أن عقبة بن عامر أتى مسلمة بن مخلد -رضى الله عنهما- وكان بينه وبين البواب شيء، فسمع صوته، فأذن له فقال: إنى لم آتك زائرا، ولكن جئتك لحاجة أتذكر يوم قال رسول الله-ﷺ- : «من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه يوم القيامة» قال نعم. قال لهذا جئت.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رجاله رجال الصحيح.

وبسند الطبرانى أيضا فى الأوسط عن: رجاء بن حيوة الكندي قال: سمعت مسلمة بن مخلد -رضى الله عنه- يقول: بينا أنا على مصر أتانى البواب فقال: إن أعرابيا على الباب يستأذن، فقلت: من أنت؟ فقال: جابر بن عبدالله، قال: فأشرفت عليه، فقلت: أنزل إليك: أوتصعد؟ قال: لاتنزل، ولا أصعد: حديث بلغنى أنك ترويه عن رسول الله-ﷺ- فى ستر المؤمن جئت أسمعه قلت: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا مؤودة، فضرب بعيره راجعا».

وراه الخرائطى فى مكارم الأخلاق.

وقال عيسى -عليه السلام- : «كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائما فكشف الريح عنه ثوبه؟ قالوا: نستره، ونعطيه فقال: بل تكشفون عورته. فقالوا:

سبحان الله! من يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع فى أخيه الكلمة، فيزيد عليها، ويشيعها بأعظم منها».

وروى الخرائطى بسنده عن زبيد بن الصلت قال: سمعت أبابكر الصديق يقول: «لو أخذت سارقا لأحببت أن يستره الله، ولو أخذت شاربا لأحببت أن يستره الله».

وبسنده عن أبى هريرة أنه قال: «من أطفأ على مؤمن سيئة فكأنما أحيا موؤدة».

قوله: أطفأ: أى ستر وغطى.

وسئل الحسن البصرى عن رجل زنا بامرأة، فظهر بها حبل. قال: يتزوجها، ويستر عليها.

وقال له رجل: يا أباسعيد، رجل علم من رجل شيئا، أفيفشيه عليه؟ قال: ياسبحان الله. لا.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن شبيل بن عوف- رحمة الله عليه- أنه قال: «من سمع بفاحشة فأفشاها فهو كمن أبداها».

وقال عطاء: قال عمربن الخطاب: استر على الحدود ماوراك: أى ادرؤها ما قدرتم. ذكره الخرائطى.

وذكر أيضا عن أبى الدرداء مرفوعا: «من أشاد على مسلم عورة يشينه بها أشانه الله بها يوم القيامة».

أشاد أى رفع. يعنى ذكره بها. ونوه به، وشهره بالقبيح.

قال صاحب سيرة أبى الفضل الوزير ابن هبيرة سمعته يقول لبعض من يأمر بالمعروف: « اجتهد أن تستر العصاة، فإن ظهور معاصيهم عيب فى أهل الإسلام وأولى الأمور ستر العيوب».

وقال ابن حمدان فى الرعاية الكبرى: «ومما للمسلم على المسلم: أن يسترعورته، ويغفر زلته، ويرحم عبرته، ويقيل عثرته، ويقبل معذرته، ويرد غيبته، ويديم نصيحته، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويجيب دعوته، ويقبل هديته، ويكافىء صلته، ويشكر نعمته، ويحسن نظرته، ويقضى حاجته،

ويشمت عطسته، ويرد ضالته، ويواليه، ولايعاديه، وينصره على ظالمه، ويكفه عن ظلم غيره، ولايسلمه، ولا يخذله،ويحب له مايحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

وقال أبوزكريا النووى فى شرح صحيح مسلم عند قوله -ﷺ-: «ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». وأما الستر المندوب إليه: فالمراد به الستر على ذوى الهيئات، ونحوهم فمن ليس هو معروفا بالأذى، والفساد، وأما المعروف بذلك فيستحب أن لايستر عليه بل يرفع قصته إلى ولى الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة، لأن الستر على هذا يطعمه فى الإيذاء، والفساد، وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله وهذا كله فى ستر معصية، وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها، وهو متلبس بها، فيجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك ولايحل تأخيرها، فإن عجز لزمه رفعها إلى ولى الأمر، إذا لم يترتب على ذلك مفسدة، كما تقدم.

ثم قال: وأما جرح الرواة، والشهود، والأمناء على الصدقات، والأوقاف والأيتام، ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة، ولايحل الستر عليهم إذا رأى منهم مايقدح فى أهليتهم، وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه.

وسيأتى الكلام على الغيبة، وما أباح العلماء منها فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

قال ابن منصور لأبى عبدالله أحمد- رحمه الله،: إذا علم من الرجل الفجور، أيخبر به الناس؟ قال: لا. بل يستر عليه إلا أن يكون داعية.

قال أبوعبدالله محمد بن مفلح: ويتوجه أن فى معنى الداعية، من اشتهر وعرف بالشر، والفساد ينكر عليه وإن أسر المعصية.

واعتبر أبوالعباس أحمد بن تيمية -رحمه الله- أن المستتر بالمنكر ينكر عليه ويستر عليه. فإن لم ينته فعل ماينكف به إذا كان أنفع فى الدين، وإن المظهر

للمنكر يجب الإنكار عليه علانية، ولـم يبق له غيبه، ويجب أن يعاقب علانية بما يـردعه عن ذلـك، وينبـغى لأهل الخيـر أن يهجـروه ميتـا إذا كان فيـه كف لأمثاله، فيتركون تشييع جنازته. انتهى.

قال ابن مـفلح(1): وهذا لاينـافيه ماتـقدم من وجوب الإغـضاء عنه، فـإنه لايمنع وجوب الإنكار سرا جمعا بين المصالح، وكلام أحمد ظاهر أو صريح فى وجوب السترعلى هذا، وظاهر كلام الخلال. يستحب، ولم أجد بين الأصحاب خلافـا فى أن من عـنده شهـادة بما يوجب حـدا له أن يقـيمهـا عند الحـاكم، ويستحـب أن لايقيمها لمـا تقدم من أحاديث الـستر. فدل هذا علـى أن ستره. لايجب، وأنـه ينكر عـليه بطـريقه، ولم يفـرقوا بين أن يكـون المشهود عـليه مشهورا بالشر، والفساد أم لا. انتهى.

قال النواوى: وحيث قيل بالستر فى هـذا يكون مندوبا، فلو رفعه إلى ولى الأمر لم يـأثم بالإجماع لـكن هذا الأولى، وقد يـكون فى بعض صـوره ماهو مكروه. انتهى.

فصـــل

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى أن يكون. مغتما بما ظهرمن معصية أخيه المسلم، وتعرضه لعقاب الله- تعالى- حتـى يشغله الهم عن فرحه بأجر الأمر، والنهى. بـحيث أنه لو خير بين أجـره فى أمره ونهيه، وبين أن أخـاه لم يصب ذلك الذنب لاختار أن لايكون أصاب الذنـب. فإن أجره من محبته أن لايكون أصاب ذلك الذنـب هو النصح لله فى خـلقه، وهو أعظم مـن أجر الآمر فى أمره مـع إثمه، فـإذا اغتم بمـعصيتـه، وسره، وأحب أن يـكون الله - تعـالى- عصمـه جمع اللهله أجره علـى عظته إياه. وأجره عـلى اغتمامه، وأجـره على محبته، وعصمته.

وقد روى «أنه سرق لبعـض السلف متاع، وأخذ ماله فشـكا إلى عالم ذلك الزمان. فقـال: إن لـم يكن غمك أنه قد صـار من المسلمين من يسـتحل هذا، أكثر من غمك بمالك فما نصحت للمسلمين.

---

(1) فى الآداب الشرعية ١/ ٢٦٣.

وسرق من على بن الفضيل بن عياض دنانير، وهو يطوف بالبيت، فرآه أبوه وهو يبكى ويحزن فقال: أعلى الدينا تبكى؟ فقال: لا والله، على المسكين، أنه يسأل يوم القيامة، ولايكون له حجة.

وفى الصحيحين، ومسند(١) أحمد من حديث النعمان بن بشير -رضى الله عنهما- قال رسول الله-ﷺ-: «مثل المؤمنين فى توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر، والحمى».

وللبخارى، ومسلم فى رواية أخرى قال: «المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى، والسهر».

ولمسلم قال: «المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى قلبه، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله».

وفى مسند الإمام(٢) أحمد، وغيره من حديث سهل بن سعد مرفوعا «أن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما فى الرأس».

ومن ذلك مافى الصحيحين، وغيرهما من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه - عن النبى -ﷺ-: «لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه».

ورواه ابن حبان فى صحيحه ولفظه: «لايبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس مايحب لنفسه».

وسيأتى فى هذا الباب حديث أنس بن معاذ الجهنى - رضى الله عنه - أنه سأل النبى-ﷺ- عن أفضل الإيمان فقال: أن تحب لله، وتبغض لله، وتعمل لسانك فى ذكر الله، قال: وماذا يارسول الله؟قال: وأن تحب للناس ماتحب لنفسك، وتكره لهم ماتكره لنفسك» رواه أحمد(٣) فى المسند.

قال العلماء: معنى مايحب لنفسه أى: من الطاعات، والمباحات، وجاء مبينا من رواية النسائى- من الخير-وظاهره يقتضى التسوية، وحقيقته التفضيل لأن كل أحد يحب أن يكون أفضل الناس، فإذا أحب لأخيه مثله فقد دخل فى

---

(١) ٤ / ٢٧٠ (٢) ٥/ ٣٤٠ (٣) ٥/ ٢٤٧

جملة المفضولين، ولا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بمثل مايحب أن يعامله به.

وروى الإمام أحمد(١) من حديث عائشة مرفوعا: «أتدرون من السابقون إلى ظل الله - عزوجل - يومالقيامة؟ قالوا: اللهورسوله أعلم، قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم.

وروى الإمام أحمد(٢) أيضا من حديث ابن عمر مرفوعا: من أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة فلتدركه منيته، وهو يؤمن بالله، واليوم الآخر، ويأتى إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

والمقصود أن الإنسان إذا رأى من أخيه شيئا يكرهه الله وأراد وعظه، وأمره، ونهيه، فلا يفعل ذلك وهو مسرور باطلاعه على معصيته لينظر إلى الواعظ بعين التعظيم، وينظر الواعظ إليه بعين الاستصغار، ويترفع عليه بدلالة الوعظ، والأمر، والنهى بل يكون قصده تخليصه من الإثم، وهو حزين كما يحزن على نفسه إذا دخل عليه نقصان، فإذا فعل ذلك فقد جمع بين أجر الوعظ، وأجر الغم بمصيبته، وأجر الإعانة على دينه، كما تقدم، والله أعلم.

فصل

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر بل لكل مسلم: أن يكون غيورا على إخوانه المسلمين. قال الله -تعالى-: «إنما حرم ربى الفواحش ماظهر منها وما بطن»(٣).

وفى الصحيحين، ومسند أحمد، وجامع الترمذى من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- أن رسول الله-ﷺ- قال: «إن الله -عزوجل- يغار، وإن المؤمن يغار، وإن من غيرة الله -تعالى- أن يأتى المؤمن ماحرم الله عليه».

ولمسلم عن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله-ﷺ-: «المؤمن يغار، والله أشد غيرا».

---

(١) المسند ٦/٦٧ (٢) المسند ٢/١٩١

(٣) سورة الأعراف آية ٣٣

ورواه ابن ماجة ولفظه: من الغيرة مايحب الله، ومن الغيرة مايكره الله، فأما مايحب الله: فالغيرة فى الريبة، وأما مايكره الله: فالغيرة فى غير الريبة.

والغيرة: بفتح الغين الحمية والأنفة، يقال: غار الرجل فهو غيور ويقال للمرأة غيور أيضا بغير هاء، ورجل غاير وغير أن من قوم غياراً، وغار يغار غيرة، وغيرا وغارا.

وأما الغيرة فى حق الله- تعالى-، فهو منعه ذلك، وتحريمه، ويدل عليه قوله. ومن غيرته حرم الفواحش ، وقوله: «وإن من غيرة الله -تعالى- أن يأتى المؤمن ماحرم الله عليه».

قال القاضى عياض: «وقد تكون غيرته تغيره حال فاعل ذلك بعقاب، والله أعلم».

وفى الصحيحين، ومسند أحمد من حديث أسماء بنت أبى بكر الصديق -رضى الله عنها- أن رسول الله-ﷺ- قال: لاشىء أغير من الله.

وفى الصحيحين، ومسند أحمد أيضا، وجامع الترمذى من حديث ابن مسعود مرفوعا: «لاأحد أغيرمن الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ماظهر منها» ومابطن، ولا أحد أحب إلله المدحة من اليه، من أجل ذلك مدح نفسه».

وللبخارى، ومسلم نحوه أيضا، من حديث المغيرة بن شعبة قال: قال سعد بن عبادة -رضى الله عنهما-: لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله-ﷺ- فقال: أتعجبون من غيره سعد، والله لأنا أغيرمنه، والله أغير منى، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها، ومابطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك وعد الجنة. هذا لفظ البخارى.

وعند مسلم، وأحمد: «ولاشخص أغير من الله، ولاشخص أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين، ومنذرين، ولاشخص أحب إليه المدحة من الله، من أجل ذلك وعد الجنة».

وفى الصحيحين أيضا، والموطأ، وسنن أبى داود من حديث أبى هريرة بنحوه.

قال العلماء: ولاينبغى أن تكون الغيرة إلا فى الريبة، وهى الغيرة التى يحبها الله.

كما روى الإمام أحمد وغيره من حديث عقبة بن عامر مرفوعا: «غيرتان إحداهما يحبها الله، والأخرى يبغضها الله، الغيرة فى الريبة يحبها الله، والغيرة فى غيرها يبغضها الله».

فصل

فى هجر من جهر بالمعاصى

ومما يستحب، أو يجب هجران من جهر بالمعاصى الفعلية، والقولية، والاعتقادية. يقال: هجر يهجر هجرا، وهجرانا بالكسر أى: حرمه، وهى يتهجران، ويتهاجران، أى يتقاطعان، والاسم: الهجرة بالكسر. وذلك عند العجز عن الإنكار باليد، واللسان كما سيأتى بيانه قريبا.

قال العلماء: الهجر الشرعى نوعان، أحدهما: بمعنى الترك للمنكرات، مثل قوله تعالى: **﴿وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يُكفرُ بها ويُستهزأ بها فلاتقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديثٍ غيره إنكم إذا مثلهم﴾**(١).

قال المفسرون: «ومعناه إذا ارتكبتم النهى بعد وصوله إليكم، ورضيتم بالجلوس معهم، وأقررتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم فى الذى هم فيه» فلهذا قال: «إنكم إذا مثلهم» أى فى المأثم كما قال الله -تعالى-: **﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا﴾**(٢) أى كما اشتركوا فى الكفر، كذلك نشارك بينهم فى الخلود فى نارجهنم أبدا.

والمقصود أن الآية متضمنة عدم شهود المنكرات لغير حاجة، والله أعلم، ومثل قوله تعالى: **﴿وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره﴾**(٣).

قال المفسرن: «الخطاب للنبى -ﷺ- والمؤمنون داخلون فيه، فأمر أن ينابذهم بالقيام عنهم إذا استهزءوا، وخاضوا ليتأدبوا بذلك، ويدعوا الخوض والاستهزاء».

قال أبوعبدالله القرطبى- رحمه الله-: «فدل هذا على أن الرجل إذا علم

---

(١) سوره النساء آية ١٤٠ (٢) سورة النساء آية ١٤٠ (٣) سورة الأنعام آية ٦٨.

من الآخر منكرا، وعلم أنه لايزول عنه، فعليه أن يعرض عنه إعراض منكر، ولا يُقبل عليه حتى يرجع عن ذلك». انتهى.

وقال بعض العارفين: «معنى ذلك لاتجالسوا أرباب الغفلة، والوحشة، فإن ظلمات أنفاسهم تؤذى قلوبكم، فإن من كان متلبسا بوصف ماشاركه فيه حاضروه لأن جليس من هو فى أنس مستأنس وجليس من هو فى ظلمة مستوحش».

ثم قال تعالى: **﴿وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾**.

المعنى: يا محمد إن أنساك الشيطان أن تقوم عنهم فجالستهم بعد النهى، فلا تقعد، أى: إذا ذكرت النهى فلا تقعد معهم لغير حاجة، مثل قوم يشربون الخمر، لاتجلس عندهم، وقوم دعوك إلى وليمة فيها خمر، أومزمار لا تجب دعوتهم، وأمثال ذلك فقد قيل: «حاضر المنكر كفاعله».

وفى حديث جابر المرفوع فى رواية الإمام أحمد، والترمذى: «من كان يؤمن بالله، واليوم الآخر، فلا يجلس على مائدة يُشرب عليها الخمر».

قال أبو العباس تقى الدين أحمد بن تيمية: «وهذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه لفعل المنكر».

كما روى ابن ماجة، وغيره من حديث فضالة بن عبيد مرفوعا: «المهاجر من هجر الخطايا، والذنوب» الحديث.

وروى الحاكم من حديث أنس مرفوعا: «المهاجر من هجرالسوء». وقال: «صحيح الاسناد».

ومن هذا الباب الهجرة من دار الكفر، والفسوق إلى دار الإسلام، والإيمان، فإنه هجر للمقام بين الكافرين، والمنافقين الذين لايمكنونه من فعل ما أمره الله به، ومنه قوله تعالى: **﴿والرجز فاهجر﴾**(١). انتهى.

وقال تعالى: **﴿فأعرض عن من تولى عن ذكرنا﴾**(٢) أى: أعرض عن الذى أعرض عن الحق، واهجره.

---

(١) سورة المدثر آية ٥ (٢) سوره النجم آية ٢٩

وقال تعالى: ﴿واهجرهم هجرا جميلا﴾(١) وهو الذى لا أذى فيه، وهذه الآية عند المفسرين منسوخة بآية السيف.

وقال أبوعبدالله القرطبى عند تفسير قوله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾(٢) وإذا لم تغير المعاصى وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة، والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم، كما فى قصة السبت حين هجروا العاصين، وقالوا: لانساكنكم. وبهذا قال السلف - رضى الله عنهم-.

وروى أبوبكر بن أبى الدنيا بسنده عن جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار، أنه قال: «أوحي الله - عزوجل - إلى نبى من أنبياء بنى إسرائيل: أن قل لقومك لايدخلوا مداخل أعدائى ولايطعموا مطاعم أعدائى، ولايركبوا مراكب أعدائى؛ فيكونوا أعدائى كما هم أعدائى.

كما يقال: هجران أعداء الحق فرض، ومخالفة الأضاد ومفارقتهم دين، والركون إلى أصحاب الغفلة فرع باب الفرقة.

وروى عبدالله بن وهب بن مالك بن أنس -رحمه الله - أنه قال: «تهجر الأرض التى يصبح فيها المنكر جهارا، ولا يُستقرُ فيها، واحتج بصنيع أبى الدرداء فى خروجه على معاوية -رضى الله عنهما- حين أعلن بالربا، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها.

فصل

فى الهجر على وجه التأديب

النوع الثانى الهجر على وجه التأديب، والعقوبة، وهو هجر أهل المعاصى، والمنكرات، إذا لم يقدر على الإنكار باليد، ولا باللسان، أو لم يفد فيهم ذلك.

قال بعض أصحاب الإمام أحمد: «ومن يجهر بمعصية من المعاصى غير مكفرة فهل يسن هجره؟ أو يجب أن ارتدع به، أو مطلقا إلا من السلام بعد ثلاثة، أو ترك السلام فرض كفاية؟» فى ذلك أوجه.

---

(١) سورة المزمل آية ١٠

(٢) سورة الأنفال آية ٢٥

وقال القاضى أبويعلى، وغيره: «من أسر بمعصية لا يُهجر». ونقل حنبل عن أحمد أنه قال: «ليس لمن قارب شيئا من الفواحش حرمة، ولا صلة إذا كان معلنا». قال ابن مفلح: «وهذا معنى كلام الخلال».

وقد هجر النبى -ﷺ- والمسلمون الثلاثة الذين تخلفوا حتى أنزل الله توبتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر.

وفى سنن أبى داود من حديث عائشة -رضى الله عنها- : «أنه اعتل بعير لصفية بنت حيى، وعند زينب فضل ظهر، فقال رسول الله-ﷺ- لزينب: اعطيها بعيرا. فقالت: أنا أعطى تلك اليهودية. فغضب رسول الله-ﷺ- فهجرها ذى الحجة، والمحرم، وبعض صفر».

ولم يهجر -ﷺ- من أظهر الخير- وإن كان منافقا-.

وكما أمر الله- سبحانه- بهجر الزوجات إذا خيف عليهن النشوز قال تعالى: ﴿**واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع**﴾(١).

والنشوز هو: الارتفاع: أى ينشزن على أزواجهن، فالمرأة الناشز هى: المترفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه، المبغضة له، فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها، وليخوفها بعقاب الله فإنه سبحانه قد أوجب عليها حق الزوج، وطاعته، وحرم عليها معصيته، لما له عليها من الفضل، والأفضال بنص الكتاب، والسنة، فأمر سبحانه بهجرها فى المضجع، قال ابن عباس: «الهجران لايجامعها، ولا يضاجعها، ويوليها ظهره وزاد آخرون منهم السدى، والضحاك، وعكرمة، وابن عباس أيضا فى رواية: «ولا يكلمها مع ذلك ولايحدثها»، وقال على ابن عباس أيضا: يعظها، فإن هى أقبلت، وإلا هجرها فى المضجع، ولايكلمها من غير أن يذر نكاحها وذلك عليها شديد».

وفى مسند الإمام أحمد، والسنن الأربعة من حديث معاوية بن حيدة القشيرى أنه قال: «يا رسول الله، ما حق امرأة أحدنا؟ قال: أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تهجر إلا فى البيت».

---

(١) سورة النساء آية ٣٤.

قال تعالى: ﴿**لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها رضى الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون**﴾(١).

قوله: يوادون أى يحبون ويوالون. والمحادة: المعاداة، والمخالفة. أى: لايوادون المحادين، ولوكانوا من الأقربين ،كما قال تعالى: ﴿**لايتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن فعل ذلك فليس من الله فى شىء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه**﴾(٢) وكما قال تعالى: ﴿**قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى الله بأمره**﴾(٣).

قوله: ﴿**ولوكانوا آباءهم**﴾ الآية: يعنى أبا عبيدة بن الجراح عندما قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم بدر.

«أو أبناءهم» يعنى أبابكر، دعا ابنه يوم بدر إلى البراز فقال: «يارسول الله، دعنى أكون فى الرعلة الأولى فقال له رسول الله-ﷺ-: متعنا بنفسك يا أبابكر».

«أو إخوانهم»: يعنى مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد. «أو عشيرتهم» يعنى عمر قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر، وعلى، وحمزة، وعبيدة قتلوا يوم بدر عتبة، وشيبة ابنى ربيعة، والوليد بن عتبة.

«أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان» :أى ثبت التصديق فى قلوبهم، فهى موقنة مخلصة.

قوله: «وأيدهم بروح منه» أى من اتصف بأنه لا يواد من حاد الله، ورسوله أى عادى الله ورسوله، ولو كان أباه، أو أخاه، فهذا ممن كتب الله فى قلبه الإيمان، أى كتب له السعادة، وقررها فى قلبه، وزين الإيمان فى بصيرته، وقال ابن عباس: «وأيدهم بروح منه: أى قواهم».

---

(١) سورة المجادلة آية٢٢. (٢) سورة آل عمران آية ٢٨ (٣) سورة التوبة آية ٢٤

وفى قوله تعالى: ﴿رضى الله عنهم ورضوا عنه﴾ سر بديع، وهو أنه لما سخطوا على الأقارب، والعشائر فإن الله - تعالى- عوضهم بالرضى عنهم، وإرضائهم عنه بما أعطاهم من النعيم المقيم، والفوز العظيم، والفضل العميم.

قوله: ﴿أولئك حزب الله﴾ أى عباده، وأهل كرامته.

وقوله: ﴿ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾ تنويه بفلاحهم، وسعادتهم، ونصرتهم فى الدنيا، والآخرة.

فصل

فهذا الهجر بمنزلة التعزير، والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات كالصلاة، والزكاة، وغيرهما، أو فعل المحرمات كالظلم، والفواحش، أو دعا إلى البدع المضلة المخالفة للكتاب، والسنة، وإجماع سلف الأمة.

قال أبوعبدالله البخارى فى صحيحه، باب: من لم يسلم على من اقترف ذنبا، ولم يرد عليه سلامه حتى تتبين توبته، وإلى متى تتبين توبة العاصى.

وقال عبدالله بن عمرو بن العاص -رضى الله عنهما-: «لاتسلموا على شربة الخمر، حدثنا ابن بكير أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب قال: «سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك، ونهى رسول الله-ﷺ- عن كلامنا وآتى رسول الله-ﷺ- فأسلم عليه فأقول فى نفسى: هل حرك شفتيه برد السلام أم لا؟ حتى كملت خمسون ليلة، وأذن النبى-ﷺ- بتوبة الله علينا حين صلى الفجر، ثم أصلى قريبا منه فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتى نظر إلى، فإذا التفت نحوه أعرض عنى. (الحديث وهو مطول جدا).

ورواه مسلم فى صحيحه، وأحمد، وأبوداود، والترمذى، والنسائى، وغيرهم، والله أعلم.

وفى مسند أحمد، وسنن أبى داود، والترمذى وابن ماجة من حديث عبدالله ابن مسعود -رضى الله عنه- قال: «قال رسول الله-ﷺ- إن أول

مادخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا، اتق اللهودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد- وهو على حاله- فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله، وشريبه، وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض ثم قال: «لُعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ماكانوا يفعلون ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ماقدمت لهم أنفسهم. .» إلى قوله فاسقون. (وقد سبق هذا الحديث بأتم من هذا فى الباب الأول).

فهؤلاء الذين ذمهم الله تعالى فى هذه الآية الكريمة لم يتركوا الأمر بالمعروف، بل أمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، لكنهم لم ينأوا عن الفساق، ولاهجروهم وجلسوا معهم،فلعنهم الله على لسان داود وعيسى،فمن لم يهجر من خالف الله ورسوله، وارتكب المعاصى، خيف عليه أن يحل به ماحل بأخبار بنى إسرائيل،فقد خوفنا رسول الله-ﷺ- أن يحل بنا ماحل بهم إن فعلنا مثل فعلهم.

وروى نعيم بن حماد بسنده عن الحسن مرسلا: «اللهم لاتجعل لفاجر، ولالفاسق عندى يدا، ولانعمة، فإنى وجدت فيما أوحاه الله -تعالى- إلىَّ «لاتجد قوما يؤمنون بالله، واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله» ورواه أبو أحمد العسكرى، وقال الحسن: «مصادمة الفاسق قربان إلى الله تعالى».

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن إبراهيم بن أدهم عن أبى عيسى الخراسانى عن سعيد بن المسيب -رحمة الله عليه- أنه قال: «لا تملأوا أعينكم من أعوان الظلمة إلا بإنكار من قلوبكم لكى لاتحبط أعمالكم الصالحة».

والمقصود أنه يستحب، أو يجب هجران من جهر بالمعاصى لما تقدم من هذه النصوص، وغيرها، وأن يكفر فى وجهه، وأنشد أبوعبدالله بن عبدالقوى:

وهجران من أبدى المعاصى سنة
وقد قيل أن يردعه أوجب وأكد
وقيل على الإطلاق مادام معلنا
ولاقه بوجه مكفهر مربد

قوله مكفهر: أى معبس، وقد اكفهر الرجل إذا عبس، وفلان المكفهر اللون إذا ضرب لونه إلى الغبرة، والمكفهر من السحاب الأسود الغليظ الذى ركب بعضه بعضا، قاله الجوهرى، وغيره، والله أعلم.

قال ابن مفلح: «ولا هجر مع سلام». وقد روى أبوحفص العكبرى بسنده عن أبى هريرة مرفوعا: «السلام يقطع الهجران».

فصل

فى هجر أهل البدع

وأما هجران أهل البدع: فقال ابن تميم: هجر أهل البدع كافرهم، وفاسقهم، والمتظاهر بالمعاصى فرض كفاية، لأن المشهور عن أحمد: كفر الداعية إلى البدع، يعنى المحرمة، وعنه يفسق، وعنه لا.

قال ابن حمدان فى الرعاية: «ويجب هجر من كفر، أو فسق ببدعة، أو دعا إلى بدعة مضلة، أومفسقة على من عجز عن الرد عليه، أو خاف الاغترار به، والتأذى دون غيره» وقيل: يجب هجره مطلقا، هذا ظاهر نصوص أحمد، وأصحابه فى البدعة - سواء كفر بها أم لا-. قال ابن ملح فى فروعة: وفى تحريمه السلام على مبتدع مخاصم روايتان: قال ابن مفلح: وظاهر نصوص أحمد، لافرق بين من جهر بالبدعة، ودعا إليها، أو أسرها». وقال ابن حامد فى أصوله: المبتدع المدعى للسنة هل يجب هجره ومباعدته؟ نقل على بن سعيد عن أحمد فى المرجىء يدعو إلى طعامه أو أدعوه ؟قال: يدعوه، ويجيبه، إلا أن يكون رأسا فيهم».

ونقل حرب عن أحمد: «لايعجبنى أن يخاطب أهل البدع».

ورد الخطاب أبو ثابت سلام جهمى. فقال أحمد: ترد على كافر؟ فقلت: «أليس يُردُ علي اليهودى والنصرانى؟! فقال: اليهودى والنصرانى قد تبين أمرهما».

قال ابن حامد: «فمذهب أحمد فى أهل البدع: إن كان داعية مشتهرا به فلايعاد، ولايسلم عليه، ولايردعليه السلام، ولايجاب إلى طعام، ولا دعوة، وإن كان يخفى بدعته فعلى وجهين: فى الجواز، والمنع بناء على جواز إمامته.

ونقل الفضل عن أحمد أنه قال: إذا عرفت من أحد نفاقا فلا تكلمه، لأن. النبى - ﷺ - خاف على الثلاثة الذين خلفوا فأمر الناس أن لا يكلموهم.

ونقل الميمونى عنه أنه قال: فكذا كل من خفنا عليه، قيل: يا أبا عبدالله، كيف يُصنع بأهل الأهواء؟ قال: أما الجهمية، والرافضة فلا. قيل له: فالمرجئة؟ قال: هؤلاء أسهل إلا المخاصم منهم فلا يُكلم».

وروى الخلال عن إسماعيل بن إسحاق الثقفى النيسابورى أن أباعبدالله سُئل عن رجل له جار رافضى يسلم عليه؟ قال: «لا. وإذا سلم لايرد عليه».

وقد اشتهرت الرواية عنه فى هجره من أجاب فى المحنة إلى أن مات.

وقال القاضى حسن بن أبى يعلى فى التمايم: «لاتختلف الرواية فى وجوب هجر أهل البدع، وفساق الملة».

قال ابن مفلح: «أطلق كما ترى، فظاهره أنه لافرق بين المجاهر، وغيره فى المبتدع والفاسق وهو ظاهر كلام أحمد فى مكان، وقطع به أبو الوفاء بن عقيل وقال: «ليكون ذلك كسرا، واستصلاحا» وقال: «إن أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان فلا تنظر إلى ازدحامهم فى أبواب الجوامع، ولا ضجيجهم فى الموقف، ولكن انظر إلى مواطأتهم أعداء الشريعة» انتهى.

«ومن الهجران ترك العبادة» نص عليه أحمد، وقد جرم ابن الصيرفى الحرانى من الحنابلة -فى نوادره- عيادة المبتدع، وعن أحمد رواية «لايعاد الداعية» فقط كما تقدم، واعتبر أبوالعباس بن تيميةالمصلحة فى ذلك. ونقل أبوالحرث عن أحمد «أن أهل البدع لايعادون، ولاتشهد لهم جنازة» وهو مذهب مالك. فأهل البدع فى الهجر أسوأ حالا من أهل الذمة، كما تقدم قريبا من قول أحمد، لأن الذمى يجوز إجابة دعوته، ورد التحية عليه إذا سلم، ويجوز قصده فى البيع، والشراء، فجازت عيادته، وتعزيته كالمسلم، بخلاف من حكم بكفره من أهل البدع لوجوب هجره كما ذكر العلامة مجد الدين بن تيمية فى المحرر قال القاضى أبويعلى: «ولم يهجر أهل الذمة لأنا عقدنا ما معهم لمصلحتنا بأخذ الجزية، وأما المرتدون: فإن الصحابة باينوهم بالقتال، وأى هجر أعظم من هذا!!»

وروي الإمام أحمد، وأبو داود من حديث عبدالله بن عمر -رضى الله عنهما- أن النبى -ﷺ- قال: «لكل أمة مجوس، ومجوس أمتى الذين يقولون: لاقدر إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»، هذا لفظ أحمد، ولفظ أبو داود: «القدرية مجوس هذه الأمة». وذكره.

وروي أبوداود أيضا من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا «لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون: لاقدر. من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال».

وروى أحمد، وأبوداود من حديث مرفوعا: «لاتجالسوا أهل القدر، ولاتفاتحوهم» وروى ابن ماجه من حديث جابر مرفوعا: «إن مجوس هذه الأمة المكذبون بالأقدار، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم، وإن لقيتموهم فلاتسلموا عليهم».

وروى الإمام أحمد، وأبوداود من حديث نافع قال: «كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه فكتب إليه عبدالله بن عمرأنه بلغنى أنك تكلمت فى شىء من القدر، فإياك أن تكتب إلىَّ، فإنى سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: سيكون فى أمتى أقوام يكذبون بالقدر» ورواه ابن ماجة والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

وروى أبوبكر الخلال بسنده عن أنس -رضى الله عنه-: «وقيل له: إن قوم يكذبون بالشفاعة وقوما يكذبون بعذاب القبر. قال: «لاتجالسوهم».

وبإسناده عن حذيفة بن اليمان -رضى الله عنه- أنه قال لرجل جعل فى عضده خيطا من الحمى: «لومت وهذا عليك لم أصلى عليك».

وبإسناده عن الحسن قال لسمرة بن جندب -رضى الله عنه-: «إن ابنك أكل طعاما كثيرا حتى كاد أن يقتله. قال: لومات ماصليت عليه».

وبإسناده أن أنسا -رضى الله عنه- كانت له امرأة فى خلقها سوء فكان يهجرها السنة، والأشهر فتتعلق بثوبه فتقول: أنشدك الله يا ابن مالك، أنشدك الله يابن مالك، فما يكلمها.

قال محمد بن كعب القرظى -رحمة الله عليه-: «لاتجالسوا أصحاب القدر، ولا تماروهم» وكان حماد بن سلمة إذا جلس يقول من كان قدريا فليقم».

وعن طاووس، وأيوب، وسليمان التيمى، وأبى السواد، ويونس بن عبيد مثل ذلك، قال القاضى أبويعلى: «هو إجماع الصحابة، والتابعين».

وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية بسنده عن أحمد بن عبدالله بن يونس قال: «سمعت رجلا يقول لسفيان الثورى: «رجل يكذب بالقدر أأصلى وراءه؟ قال: لاتقدموه. قال: هو إمام القرية ليس لهم إمام غيره قال: لاتقدموه، لاتقدموه، وجعل يصيح».

وبسنده عن بشر بن منصور قال: «سمعت سفيان يقول وسأله رجل فقال: على بابى مسجد إمامه صاحب بدعه. قال: لاتصل خلفه. قال: تكون الليلة المطيرة، وأنا شيخ كبير فقال: لاتصل خلفه».

وقال بعض أهل البدع لأبى عمران النخعى -رحمه الله- اسمع منى كلمة. فأعرض عنه، وقال: لا، ولا نصف كلمة» ومثله عن أيوب السختيانى، وقيل لأحمد -رحمه الله-: آخذ على بن الجهمى قال: «كم له؟ قلت: ابن سبع، أو ثمان قال: لا تأخذ عليه، ولاتلقنه لتذل الأب به». وقال فى رسالته إلى مسدد: «ولاتشاور أهل البدع فى دينك، ولاترافقهم فى سفرك».

ونقل أبوداود عن أحمد أيضا فى الرجل يمشى مع المبتدع لايكلمه. وقال فى رواية حنبل: «عليكم بالسنة، والحديث، وما ينفعكم، وإياكم، والخوض، والمراء فإنه لايفلح من أحب الكلام. وقال لى أبوعبدالله: لاتجالسهم، ولا تكلم أحدا منهم، وقال أيضاً، وذكر أهل البدع فقال: لا أحب لأحد أن يجالسهم، ويخالطهم، ولايأنس بهم، وكل من أحب الكلام لم يكن آخرأمره إلا إلى بدعة، لأن الكلام لايدعوا إلى خير. عليكم بالسنن، والفقه الذى تنتفعون به، ودعوا الجدل، وكلام أهل الزيغ، والمراء أدركنا الناس، وما يعرفون هذا، ويجانبون أهل الكلام.

وقال فى رواية حنبل أيضا، وكتب إليه رجل يسأله عن مناظرة أهل الكلام، والجلوس معهم قال: «والذى كنا سمع، وأدركنا عليه من أدركنا ممن بلغنا من أهل العلم أنهم كانوا يكرهون الكلام، والخوض مع أهل الزيغ.

وقال موسى بن هارون الحمال عن أحمد: «لاتجالس أصحاب الكلام، وإن ذبوا عن السنة».

وذكر موفق الدين بن قدامةفى المنع من النظر فى كتب المبتدعة قال: «كان السلف ينهون عن مجالسة أهل البدع، والنظر فى كتبهم، والاستماع لكلامهم إلى أن قال: وإذا كان أصحاب النبى-ﷺ- ومن اتبع سنتهم فى جميع الأمصار، والأعصار متفقين على وجب اتباع الكتاب، والسنة، وترك علم الكلام، وتبديع أهله، وهجرانهم، والخبر بزندقتهم، وبدعتهم». انتهى.

وقد روى الحاكم فى صحيحه من حديث عائشة -رضى الله عنها- قلت: «قال رسول الله -ﷺ-: «من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».

وذكر القرطبى فى تفسيره عن الفضيل بن عياض أنه قال لمن أحب صاحب البدعة: «أحبط الله عمله، وأخرج نورالاسلام من قلبه، ومن زوج كريمته من مبتدع قطع رحمها، ومن جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة، فإذا علم الله من رجل أنه يبغض صاحب بدعه رجوت أن يغفر له».

وقال عبدالله بن محمد بن الفضل الصيداوى: «قال لى أحمد: إذا سلم الرجل على المبتدع فهو محبه».

قال النبي-ﷺ-: «ألا أدلكم على ما إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم». انتهى.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن سفيان الثورى أنه قال: «من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة فقد خرج من عصمة الله، ووكل إلى نفسه، والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها والبدعة لايتاب منها». على إحدى الروايتين.

قال أبوداود: «قلت لأبى عبدالله أحمد بن حنبل: أرى الرجل من أهل السنة مع رجل من أهل البدع أأترك كلامه؟ قال: لا. أو تعلمه أن الرجل الذى رأيته معه صاحب بدعة، فإن ترك كلامه فكلمه، وإلا فألحقه به.

وأما مبايعة أهل البدع، ومشاورتهم.

فسأل المروزى أحمد -رحمه الله- فقال: «أمر بقرية فيها الجهمية لا زاد معى ترى أن أطوى؟ قال: نعم، ولاتشتر منها شيئا،وتوقى أن تبيعه قال: بايعته، ولا أعلم؟ قال: إن قدرت أن تسترد البيع فافعل. قلت: فإن لم يكن، أتصدق بالثمن؟ قال: أكره أن أحمل الناس على هذا؛ فتذهب أموال الناس، قلت: كيف أصنع؟قال: لا أدرى أكره أن أتكلم بشىء، ولكن أقل ماهنا أن يتصدق بالربح».

قال ابن حامد: «فظاهر كلام أحمد المنع من ذلك، وإبطاله مطلقا، فمن كان منهم داعية، فالبيع باطل لايملك ربه شيئا كالمرتدين سواء، وإلا خرج على وجهين فى إمامته، والسلام عليه، ورد سلامه». ثم قال ابن حامد: فدل كلام أحمد أن مراده البدعة المكفرة، فالداعية إليها كمرتد، وإلا فالوجهان .

وقال جماعة من السلف: «إن الدعاة إلى البدع لاتقبل شهادتهم، ولايصلى خلفهم، ولايؤخذ عنهم العلم، ولا يُناكحون فذلك عقوبة لهم حتى ينتهوا».

وهجر أبو ثور فى تأويله قول رسول الله -ﷺ-: «إنَّ الله خلق آدم على صورته».

وذكر الغزالى عنه أيضا أنه كان بينه وبين يحيى بن معين صحبة طويلة، فهجره إذ سمعه أحمد يقول: «إنى لا أسأل أحدا شيئا، ولو أعطانى السلطان شيئا لأكلته حتى اعتذر يحيى وقال: كنت أمزح، فقال: تمزح بالدين!! أما علمت أن الأكل من الدين قدمه الله -تعالى- على العمل الصالح فقال: ﴿كلوا من الطيبات واعملوا صالحا﴾».

يتعين حينئذ على المرء هجران أهل البدع - لاسيما الداعية- وترك مخالطتهم، والتردد إليهم لغير مصلحة، فإن فى ذلك أزرا عليه فى دينه.

ولقد أحسن الإمام أبى عبدالله محمد بن عبدالقوى فى نظمه حيث قال:

وهجران من أبدى المعاصى سنة

وقد قيل أن يردعه أوجب وآكد

ثم عطف على ذلك بعد أبيات فقال:

وهجران من يدعو لأمر مضل
أو مفسق احتمه بغير تردد

على غير من يقوى على دحض قوله
ويدفع أضرار المضل بمذود

ويقضى أمور الناس عند مجيئه
ولا هجر مع تسليمه المتعود

وحظرا انتفا التسليم فوق ثلاثة
على غير من قلنا لهجر فاكد

قال القاضى أبويعلى: وإنما لم يهجر أهل الذمة لأنا عقدنا معهم لمصلحتنا بأخذ الجزية، لو قلنا يُهجرون زال المعنى المقصود، وأما أهل الحرب فى الامتناع من كلامهم ضرر، لأنه يؤدى إلى ترك مبايعتهم، وأشربتهم، وأما المرتدون فإن الصحابة باينوهم بالحرب، والقتال وأى هجر أعظم من هذا» انتهى، والله أعلم.

فصل

قال أبو حامد الغزالي -رحمه الله-: فإن قيل: فالعصاة، والفساق على مراتب مختلفة، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم؟ وهل يُسلك بجميعهم مسلك واحد، أم لا؟

فاعلم أن المخالف لأمرالله -سبحانه- لايُخلى، إما أن يكون مُخالفا فى عقده، أو فى عمله، والمخالف فى العقد : إما مبتدع، أوكافر، والمبتدع: إما داع إلى بدعة، أو ساكت إما لعجزه، أو باختياره فإذا أقسام الفساد ثلاثة:

الكفر: والكافر إن كان محاربا فهو مستحق القتل، والإرقاق، وليس بعد هذين الأمرين إهانة. وأما الذمى فإنه لايجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له بالاضطرار إلى أضيق الطرق، وترك البداءة بالسلام، فإن قال السلام عليكم. قيل: وعليك، والأولى الكف عن مخالطته، ومعاملته، ومؤاكلته، فأما الانبساط معه، والاسترسال إليه كما يسترسل الأصدقاء، فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهى مايقوى منها إلى حد التحريم.

قال سبحانه : ﴿لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله﴾(١) الآية.

وقال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة﴾(٢).

القسم الثانى: فى المبتدع الذى يدعو إلى بدعته، فإن كان يكفر فيها فأمره أشد من الذمى، لأنه لايقر بجزية، ولايسامح بعقد ذمة، وإن كان مما لايكفر فيه، فأمره بينه، وبين الله أخف من أمر الكافر لامحالة، ولكن الأمرفى الإنكار عليه أشد منه على الكافر، لأن شر الكافر غير متعد، فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله، إذ لايدعى لنفسه الإسلام، واعتقاد الحق، وأما المبتدع الذى يدعوا إلى بدعته، ويزعم أن ما يدعوا إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد.

فالاستحباب: إظهار بغضه ومعاداته، والانقطاع عنه، وتحقيره، والتشنيع عليه ببدعته، وتنفير الناس منه أشد، وإن سلم فى خلوة فلا بأس برد جواب، وإن علم أن الإعراض عنه، والسكوت عن جوابه فى خلوة نفسه بدعته، ويؤثر فى زجره، فترك الجواب أولى من جواب السلام، وإن كان واجبا فيسقط بأدنى غرض حتى يسقط الإنسان فى الحمام، أو فى قضاء الحاجة، وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض، وإن كان فى ملأ فترك الجواب أولى لتنفير الناس منه، وتقبيحا لبدعته فى أعينهم.

القسم الثالث، المبتدع العامى الذى لا يقدر على الدعوة، ولايخاف الاقتداء به: فأمره أهون، فالأولى أن لايُفاتح بالتغليظ، والإهانة، بل يتلطف به فى النصح، فإن قلوب العوام سريعة التقلب، فإن لم ينفع النصح، وكان فى الإعراض عنه تقبيح لبدعته تأكد الاستحباب فى الإعراض، وإن علم أن ذلك لايؤثر فيه لجمود طبعه، ورسوخ عقده فى قلبه فى، فالإعراض أولى، لأن البدعة إذا لم يبالغ فى تقبيحها شاعت بين الخلقو وعمَّ فسادها.

(١) سورة المجادلة آية٢٢

(٢) سورة الممتحنة آية ١

وأما العاصى بفعله، وعمله لاباعتقاده، فلا يخلى إما أن يكون يتأذى به غيره كالظلم، والغضب، وشهادة الزور، والغيبة، والمشى بالنميمة، وأمثالها إذا كان ما لا يقتصر عليه، وذلك يدعو غيره إلى الفساد كالذى يجمع بين الرجال، والنساء ويهيىء أسباب الشرب، والفساد لأهل الفساد، أولا يدعو غيره كالذى يشرب، أو يزنى، وهذا الذى لايعدو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة، أو صغيرة،وكل واحد إما أن يكون مصرا عليه، أو غير مصر، فهذه التقسيمات يحصل منها ثلاثة أقسام ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض.

القسم الأول وهو أشدها: ما تضرر به الناس كالظلم، والغضب، وشهادة الزور، والغيبة، والنميمة، فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم، وترك مخاطبتهم والانقباض عن معاملتهم لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق، ثم ينقسمون إلى من يظلم فى الإعراض، وبعضها أشد من بعض، والاستحباب فى إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جدا.

القسم الثانى: الذى يهيىء أسباب الفساد، ويسهل طرقه على الخلق، فهذا لا يؤذى الخلق فى دنياهم، وهو أخف من الأول فإن المعصية بين العبد وبين الله إلى العفو أقرب، ولكن من حيث أنه متعد على الجملة إلى غيره فهو شديد، وهذا أيضا يقتضى الإهانة، والإعراض، والمقاطعة وترك جواب السلام، إذا ظُن أن فيه نوعا من الزجر له، أو لغيره.

الثالث: الذى يفسق فى نفسه بشرب خمر، وترك واجبا، أو مقارفة محظور يخصه فالأمر فيه أخف، ولكن وقت مباشرته إن صودف فيجب منعه بما يمتنع منه - ولو بالضرب والاستخفاف- فإن النهى عن المنكر واجب، وإذا فرغ منه، وعلم أن ذلك من عادته، وهو مصر عليه، فإن تحقق أن نصحه يمنعه من العود وجب النصح، وإن لم يتحقق، ولكنه كان يرجوه، فالأفضل النصح، والزجر بتلطف، أو بالتغليظ إذا كان هو الأنفع. فأما الإعراض عن جواب سلامه، والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يضر، وأن النصح ليس ينفعه، فهذا فيه نظر، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل.

فهرست

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجزء الأول

الموضوع	الصفحة
حياة ابن داود الحنبلي	٥
وصف المخطوط	٧
منهج التحقيق	٨
مقدمة	١٩
الباب الأول	
في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما وذم تارك ذلك وتأكيد الإثم على من صد عنه	٣٥
فصل	
[في آيات في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]	٣٥
فصل	٣٨
فصل	
في تفسير قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾	٤١
فصل	
في تفسير قوله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾	٤٤
فصل	

الموضـــوع	الصفحة

في تفسير قوله تعالى: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف﴾ ٤٦

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط﴾ ٤٧

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط﴾ ٤٨

فصـــل

في تفسير قوله تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ ٤٩

فصـــل

في تفسير قوله تعالى : ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم﴾ ٥١

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ ٥٢

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبى الأمى﴾ ٥٦

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق﴾ ٥٦

الموضـــوع	الصفحة

فصـــل

وفى تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم﴾ ٥٧

فصـــل

في تفسيـر قوله تعالى: ﴿المنافقون والمنافـقات بعضـــهم من بعض﴾ ٥٩

فصـــل

في تفـسير قوله تعـالى: ﴿والمؤمنون والمـؤمنات بعضهـم أولياء بعض﴾ ٦٠

فصـــل

في تـفسير قـوله تعـالى: ﴿إن الله اشتـرى من المؤمنـين أنفسـهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ ٦١

فصـــل

في تفسير قـوله تعالى: ﴿فلولا كان من القرون مـن قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد فى الأرض﴾ ٦٣

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى﴾ ٦٤

فصـــل

في تفسـير قوله تعالى: ﴿ولـولا دفع الله الناس بعضهـم ببعض لهدمت صوامع وبيع﴾ ٦٧

فصـــل

في تـفسـير قـوله تـعالـى: ﴿وجاهـدوا فى الله حـق جهـاده هو

الموضـــوع	الصفحة

اجتباكم﴾ ٧٠

فصـــل

في تفسير قوله تعالى: ﴿يـا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه
عن المنكر﴾ ٧٠

فصـــل

في تفـسير قوله تـعالى : ﴿والعـصر إن الإنسان لفـي خسر إلا
الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ ٧٢

فصـــل

[في أحاديث في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر] ٧٣

فصـــل

فى أحاديث دالة على الخير ١٠١

فصـــل

فى أحاديث فى فضل العلم ١٠٩

فصـــل ١١١

فصـــل ١١٣

فصـــل ١١٦

فصـــل

فيمن يتأكد عليه وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ١١٩

فصـــل ١٢١

فصـــل ١٢٣

فصـــل

مضاعفة ثواب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ١٢٦

فصل ١٢٨

الموضــــوع	الصفحة

فصـــل ١٣٢

فصـــل ١٣٦

فصـــل ١٤٠

فصـــل

[فى الأحاديث والآثار فى ذم تارك الأمر بالمعروف] ١٦٠

فصـــل ١٦٣

فصـــل ١٧١

فصـــل ١٧٣

فصـــل ١٧٤

فصـــل ١٧٦

فصـــل ١٧٩

الباب الثانى

فى بـيان أركان الأمـر بالمعـروف والنـهي عن المـنكر وشـروطه ودرجاته ومراتبه. ١٨٣

فصـــل

فالركن الأول وهو الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر ١٨٣

فصـــل

الشرط الخامس:أن يكون الآمر قادراً ١٨٩

فصـــل

فصـــل ١٩٠

الركن الـثانى من أركان الأمـر بالمعروف والنـهـى عن المنــكر: المأمـور وشروطـه ١٩١

فصـــل ١٩٦

الموضــــوع	الصفحة
فصـــــل	٢٠١
فصـــــل	٢٠٣
فصـــــل	٢٠٥
فصـــــل	٢٠٧
فصـــــل	٢٠٨
فصـــــل	٢١١
فصـــــل	٢١٥
فصـــــل	٢١٨
فصـــــل	٢٢٠
فصـــــل	
الركـن الثالث مـن أركان الأمر بالمـعروف والنـهى عن المنـكر:	
المأمور بإزالته الموجب للإنكار.	٢٢٣
فصـــــل	٢٢٦
فصـــــل	٢٢٨
فصـــــل	٢٣٠
فصـــــل	٢٣٤
فصـــــل	
الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر	٢٣٦
فصـــــل	٢٤٠
فصـــــل	
وأما الدرجة الثانية فهى التعريف	٢٤٣
فصل	٢٤٥
فصل	٢٤٨

الموضوع	الصفحة
فصل	
في تغيير المنكر باليد	٢٥٠
فصل	٢٥١
فصل	٢٦٠
فصل	٢٦٣
فصل	٢٦٤
فصل	٢٦٥
فصل	٢٦٧
فصل	٢٦٨
فصل	٢٦٨
فصل	٢٧٠
فصل	٢٧٢
الباب الثالث	
في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين وأن السالكين/ طريق الحق، الآمرين بالمعروف،والناهين عن المنكر بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين	٢٧٥
فصل	٢٧٩
فصل	٢٩٢
فصل	٢٩٥
فصل	٣٠٠
فصل	٣٠٧
فصل	٣١٠
فصل	٣١٥

الموضـــوع	الصفحة
فصـــل	٣٢٤
الباب الرابع	
في بـيان مايستحب من الأفـعال والأقوال والأحوال فـي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٢٧
فصـــل	
في إخلاص النية	٣٣٠
فصـــل	
صفات الآمر بالمعروف وواجباته	
(١) العلم وحسن الخلق	٣٣٢
فصـــل	٣٣٦
فصـــل	
(٢) الرفق وسعة الصدر	٣٤١
فصـــل	
في ذم الغضب	٣٤٩
فصـــل	
كظم الغيظ	٣٥١
فصـــل	٣٥٣
فصـــل	٣٥٥
فصـــل	٣٦٠
فصـــل	
الحلم والصفح	٣٦١
فصـــل	٣٦٨
فصـــل	٣٧٤

الموضـــوع	الصفحة
فصـــل	
فى محذورات الرفق	٣٧٩
فصـــل	٣٨٠
فصـــل	
مقابلة الإساءة بالإحسان	٣٨٨
فصـــل	٣٩٦
فصـــل	٣٩٧
فصـــل	٤٠١
فصـــل	٤٠٥
فصـــل	٤١٥
فصـــل	٤٢٠
فصـــل	٤٢٨
فصـــل	٤٣٠
فصـــل	
فى هجر من جهر بالمعاصى	٤٣٢
فصـــل	
فى الهجر على وجه التأديب	٤٣٤
فصـــل	٤٣٧
فصـــل	
فى هجر أهل البدع	٤٣٩
فصـــل	٤٤٥

الكنز الأكبر

في

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الدمشقي الحنبلي

المتوفى سنة ٨٥٦هـ

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز

الجزء الثاني

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

○ الطبعة الأولى ○

□ ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م □

جميع الحقوق محفوظة للناشر

مكتبة

نزار مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

الرياض - شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب : ٦٦٩٢٠

مكتبة : ٤٢٤٠٣٥٢ مستودع : ٤٢١٩١١ الرمز البريدي : ١١٥٨٦

مكة المكرمة : الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٩٠٢٢/٥٧٤٥٠٤٤

مستودع : ٥٣٧٢٣٧٤١ ص.ب ٣٠١٩١

الكنز الأكبر

في

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فصل

والهجر يختلف باختلاف الهاجرين فى قوتهم، وضعفهم، وقلتهم، وكثرتهم، فإن المقصود زجر المهجور، وتأديبه، وزجر العامة عن مثل حاله، فإن كانت مصلحة ذلك راجحة بحيث يفضى هجره إلى ضعف الشر، وخفته، كان مشروعا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر يضعف، بحيث تكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر، بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف.

قال أبوعبدالله محمد بن مفلح : «وظاهر كلامهم يعنى أصحاب أحمد، أو صريحه فى النشوز تحريم الهجر لخوف المعصية على المرأة» ولهذا كان النبى -ﷺ- يتألف أقواما، ويهجر آخرين، وقد تكون المؤلفة قلوبهم أشر حالا فى الدين من المهجورين، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيرا من أكثر المؤلفة قلوبهم، لكن أولئك كانوا سادة مطاعين فى عشائرهم، فكانت المصلحةالدينية فى تألف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثيرون عزيزون، فكان فى هجرهم عزالدين وتطهيرهم من ذنوبهم، كما أن المشروع فى العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح.

كما هجر النبى-ﷺ- نساءه وكان إيلاؤه منهن شهرا -كما فى الحديث المشهور- فقد كانت فى ذلك مصالح كثيرة فى الدين.

وكما فعل كثير من السلف، وقد ذكر عند محمد بن عمرالوافدى -رحمه الله- «رجل هجررجلا حتى مات، فقال: هذا شىء قد تقدم فيه قوم منهم سعد بن أبى وقاص كان مهاجرا لعمار بن ياسر حتى مات، وعثمان بن عفان كان مهاجرا لعبد الرحمن بن عوف، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة، وكان طاوس مهاجرا لوهب بن منبه حتى مات» وقال أبوبكر الخلال فى كتاب المجانبة: «كان أبوعبدالله -يعنى الإمام أحمد- يهجر أهل المعاصى، ومن قارف الأعمال الردية، أو تعدى، وهجر بعض أصحابه، وكان يتردد إليه سنين، وصار لايكلمه، فلم يزل يسأله عن تغير حاله، وهو لا يذكر حتى قال: بلغنى أنك طينت حائط دارك من جانب الشرع، فقد أخذت قدر سمك الطين من الطريق، وهو أنملة من شارع المسلمين، فلا تصلح لتعلم العلم».

ونقل عنه أبوبكر المروزى فى سقف البيت الذهب يُجانب صاحبه؟ قال: «يُجانب صاحبه» وقال فى رواية: «إذا علم أنه مقيم على معصية، وهو يعلم بذلك لم يأثم إن جفاه حتى يرجع، وإلا كيف يتبين للرجل ماهو عليه، إذا لم يرمنكرا، ولاجفوه من صديقه؟!».

وكذلك جماعة من السلف تهاجروا لمصلحة الدين يضيق هذا المحل عن ذكرهم، حتى أن بعض الصحابة -رضى الله عنهم- آثروا فروق نفوسهم لمخالفتها للخالق فمنهم من يقول: «زنيت، فطهرنى، ونحن لانجسر أن نقاطع أحدا فى الله» والله الموفق.

فصـــل

قد تقدم فى أوائل هذا الفصل ذم الله -تعالى- لمصاحبة البطالين إخوان الشر الذين لايبالون بالمعصية، ولايخافون من الله، ولايرجون لله وقارا، ويتسلطون على عباد الله الصالحين بالإيذاء، والاستهزاء، والغيبة، والخوض فيما لا يعنى، فمثل هؤلاء القوم ينبغى للمؤمن أن لايجالسهم، ولا يعاشرهم، ولايركن إليهم، وهؤلاء أقسام.

فمنهم قسم: كفار معاندون لله، ورسوله أعداء الله، وأعداء رسوله، وأعداء عباده المؤمنين، وهؤلاء أيضا ينقسمون قسمين: منهم عباد الأصنام، المشركون بالله تعالى.

القسم الثانى: المنافقون الذين آمنوا فى الظاهر، وكفروا فى الباطن، فأوهموا المؤمنين أنهم منهم، ومعهم حتى أمنوهم، وذلك لتلفظهم بكلمة التوحيد ظاهرا، وهم فى الباطن مع الكفار يوادونهم، ويطلعونهم على عورات المسلمين، ولايخفون عنهم شيئا من أحوالهم، وودهم، ومحبتهم للكفار. هذان القسمان ينبغى أن لايجالسهم المؤمن أصلا، ولايصاحبهم، ولايخالطهم، ولايسمع حديثهم، لأنهم ما زالوا يستهزؤون بالأنبياء والصالحين، وهذان القسمان هما اللذان نهى الله نبيه -ﷺ- عن الجلوس، والخوص فى أحاديثهم، وأمره بالقيام من مجالسهم إلا نسيانا، فإذا ذكر قام من بينهم.

القسم الثالث: من كان مسلما ليس فى إيمانه شك، وليس فيه نفاق، ولكنه كثير الغفلة والمعاصى، لا يعتنى بالعبادة، ولا يخاف من مواقعة الذنوب، فهذا القسم ليس اعتقاده كاعتقاد من تقدم من الكفار والمنافقين، بل اعتقاده الإيمان، يكثر من فعل المعاصى، قد غفل عن الله -تعالى- وعن عبادته، فهذا القسم أيضا ينبغى تجنبه، لأنه جليس سوء ربما أورثتك مجالسته. أما مشاركته فى معاصيه، أو مشاهدتك له على المعصية ولا تنهاه فمجالسة مثل هذا تورث الغفلة، ويدل على هذا:

ما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى موسى الأشعرى -رضى الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة، ونافخ الكير إما يحرق ثيابك، وإما تجد منه ريحا خبيثة».

قوله: يحذيك بحاء مهملة وذال معجمة أى: يعطيك، وأنشدنى أبو الفدا إسماعيل البقاعى له:

وجانب بنى السوء واقبل وصيتى
فقربهم يزرى وللعرض يثلب

وما أحسن قول ابن الملحمى فى كان وكان:

السن أن عاب يؤذى نفسو ويؤذى مجاوره
فيقتضى الرأى قلعوا لتهجم الأسنان
وهكذا كل مؤذى مالو سوى أن تهجره
كالنار إن لم تطفى سعت إلى الجيران

وقال غيره:

ما ينفع الجرباء قرب صحيحة
إليها ولكن الصحيحة تجرب

فهذا مثله مثل نافخ الكير.

القسم الرابع: قوم مؤمنون موحدون ليسوا بكفار ولا منافقين، ولا بهم إرب فى فعل المعاصى والخوض فيما لا يعنى،لكن غدهم كسل وتباطؤ عن الطاعة، فهم مقصرون، مجالستهم تورث الكسل، فإن المؤمن ينشط المؤمن إذا رآه على الاجتهاد ويكسله إذا كان عنده فتور.

وقال أبو بكر الخوارزمى:

لا تصحب الكسلان فى حاجاته
كم صالح بفساد أخر يفسدْ
عدوى البليد إلى الجليد سريعة
والجمر يوضع فى الرمال فيخمدْ

وهذا أيضا جاء فى حديث ابن عمر من رواية الصحيحين وأحمد والترمذى وابن ماجة: «لاحسد إلا فى اثنتين».

لأنه لما رأى قارئ القرآن قائما بأمر الله، عاملا بالقرآن آناء الليل وأطراف النهار، تمنى مثل منزلته وأن يعمل بمثل عمله، وكذلك لما رأى صاحب المال تصدق من ماله وأنفق منه فى وجوه الخيرات والقربات، تمنى أن يكون له مال حتى يعمل مثل عمله، فنفعته صحبة هذين الرجلين، لأنه اكتسب ما رآه منها من الأعمال الصالحة اليقظة، وأحب أن يعمل مثل عملهما، فالجليس الصالح إما أن تتأدب بآدابه، وتعمل مثل عمله، وإما أن تسمع منه خيرا تنال به أجرا، ولا تسمع منه ما تأثم به، فصحبة مثل هذا والجلوس معه هى النافعة. وضد هذا الذى يخوض فى آيات الله بالرد والصد والتكذيب والاستهزاء، وهو الذى نهى الله نبيه ﷺ أن يجالسه، وأمره بالقيام من مجلسه ولا يقعد معه -كما تقدم- وذلك من مفهوم هذه الآية ﴿**وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم**﴾ الآية. فأمر ﷺ بمفارقتهم والقيام عنهم، وهذا قبل الأمر بالقتال، وإذا كان حديث هؤلاء فى المباح فهو مخير بين الجلوس معهم وبين عدم ذلك، وفى الأول منهى عن مجالستهم ولا يقعد معهم أصلا إلا إذا كان ناسيا، وندب إلى أن المؤمن إذا رأى من كان كذلك، أن يعظه ويأمره بالمعروف وينهاه عن الخوض فيما لا يعينه، لأن الله -سبحانه- أمر بموعظة من كان كذلك وتذكيره، ولكن ذكرى لعلهم يتقون.

وروى الحافظ أبو نعيم بسنده عن مبارك أبي حماد قال: «سمعت سفيان الثوري يقول لعلي بن الحسن السلمي: إياك وما يفسد عليك عملك وقلبك، فإنما يفسد عليك قلبك: مجالسة أهل الدنيا وأهل الحرص إخوان الشياطين، الذين ينفقون أموالهم في غير طاعة الله، وإياك وما يفسد عليك دينك، فإنما يُفسد عليك دينك: مجالسة ذوي الألسن للكثيرين للكلام، وإياك وما يفسد عليك معيشتك، فإنما يفسد عليك معيشتك أهل الحرص وأهل الشهوات، وإياك ومجالسة أهل الجفا، ولا تصحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي، ولا تصحب الفاجر ولا تجالسه، ولا تجالس من يجالسه، ولا تؤاكل من يؤاكله، ولا تحب من يحبه، ولا تفش إليه سرك، ولا تبسم في وجهه، ولا توسع له في مجلسك، فإن فعلت شيئا من ذلك فقد قطعت عرى الإسلام».

فصل

قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية: «الهجر من باب العقوبات المشروعة فهو من جنس الجهاد في سبيل الله»، وهذا يفعل لتكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين لله، والمؤمن عليه أن يعادي في الله ويوالي في الله، فإذا كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه، فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية، قال الله تعالى: ﴿**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين، إنما المؤمنون إخوة**﴾ فجعلهم أخوة مع وجود الاقتتال والبغي وأمر بالإصلاح بينهم، فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين، فما أكثر ما يتلبس أحدهما بالآخر.

فالمؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله -تعالى- بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لله ولأوليائه، والبغض لأعدائه، وإذا اجتمع في الرجل خير وشر، وبر وفجور، وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبان للإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته ويعطى ما يكفيه لحاجته.

هذا هو الأصل الذى اتفق عليه أهل السنة والجماعة وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه فلم يجعلوا الناس إلا مستحقا للثواب فقط أو مستحقا للخلود فى العقاب فقط، وأهل السنة يقولون: «إن الله يعذب بالنار من يأذن له من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها الشفاعة وبفضل رحمته، كما استفاضت الأحاديث عنه ﷺ، وإذا عرف هذا فالهجر المشروع هو من الأعمال التى أمر الله بها ورسوله، والطاعات لابد أن تكون خالصة لله موافقة لأمره، فمن هجر لهوى نفسه، أو هجر هجرا غير مأمور، به كان خارجا عن هذا، وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه ظانة أنها تفعله طاعة لله». انتهى.

قال ابن أبى جمرة: «من قيل فيه شيء يكون قذفا فى حقه فذلك يوجب هجره، وإن لم يتحقق عليه ما قيل، ولا يجوز بالكلية، وإنما ينقص له من العادة التى كان يعامل بها بحسب ما كان الواقع، لأن النبى ﷺ لما وقع الكلام فى عائشة ورميت بالإفك لم يبق لها ما عهدت من اللطف ولم يهجرها أيضا بالكلية» ثم قال: «وفى الحديث دليل على أن من وقع ذلك به لا يُكلم كلاما يستدعى الجواب، لأن النبى ﷺ لم يكن ليسألها عن حالها، لأن ذلك يستدعى الجواب، فإذا وقع منها الجواب والمراجعة فى الكلام، كان ذلك موجبا للطف فزال إذ ذاك ما أريد من الهجران». انتهى.

فصل

ولا فرق فى وجوب الهجر بين ذى الرحم والأجنبى إذا كان الحق لله تعالى، فأما إذا كان الحق للآدمى كالقذف والسب والغيبة وأخذ الغصب ونحو ذلك، فإن كان الفاعل لذلك من أقاربه وأرحامه لم يجز هجره، وإن كان غيره فهل يجوز أم لا؟ على روايتين:

عن الإمام أحمد قال فى رواية أبى بكر أحمد المروزى وقد سأله رجل فقال: إن رجلا من أهل الخير: قد تركت كلامه لأنه قذف مستورا بما ليس فيه ولى قرابة يسكرون؟ فقال: «اذهب إلى ذلك الرجل حتى تكلمه، ودع هؤلاء الذين يسكرون». فهذا من أحمد يدل على فعل ذلك فى حق الشارب مع كونه قريبا له.

وحضر زنديق مجلس الإمام أحمد -رحمه الله- فقال له إسحاق بن إبراهيم ابن هانئ: «هذا عدو الله كبش الزنا قد حضر المجلس. فقال أبو عبد الله: من أمركم بهذا؟ عمن أخذتم هذا؟ دعوا الناس يأخذون العلم وينصرفون».

فصل

ولا تجوز الهجرة بخبر الواحد بما يوجب الهجرة نص عليه الإمام أحمد في رواية أبي مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى فقال: «حدثني أبو مكرم الصفار قال: حدثنا مثنى بن جامع الأنباري قال:

ذكر أبو عبد الله هذا الحديث عن النبيﷺ: أنه كان لا يأخذ بالقرف ولا يصدق أحدا على أحد. فقال: إلى هذا أذهب أنا وهذا مذهبي. قلت: وهذا الحديث رواه ابن بطة وجماعة من حديث الحسن البصري قال: كان النبي ﷺ لا يأخذ بالقرفَ ولا يصدق أحدا على أحد.

القرف: بالفتح والتحريك: العيب والتهم، قال الجوهري: «قرفت الرجل أي عبته ويقال: هو يقرف بكذا، أي يرمى به ويتهم، فهو مقروف». انتهى.

وفي سنن أبي داود والترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر».

وروى نحوه ابن بطة أيضا وغيره من حديث زيد بن أسلم عنه قال: «قال رسول اللهﷺ: ألا لايبلغني أحد عن أحد ما أكره، فإني أحب أن أخرج إليكم وليس في قلبي على أحد شيء».

فكأنه ﷺ نهى عن ذلك طلبا لاستصحاب الصفاء ومداومة المحبة والوفاء.

وذكر أبو عمر بن عبد البر عن معاذ بن جبل -رضي الله عنهم- أنه كان يقول: «إذا كان لك أخ في الله -تعالى- فلا تماره ولا تسمع فيه من أحد، فربما قال لك ما ليس فيه، فحال بينك وبينه» وأنشد:

إن الوشاة كثير إن أطعتهم
لا يرقبون بنا إلا ولا ذمما

فصل

وذهب أبو الدرداء وجماعة من الصحابة والتابعين إلى عدم هجر الصديق والأخ فى الله - تعالى- إذا ارتكب معصية ولم يقبل وعظ صديقه قال أبو الدرداء: «إذا تغير أخوك وحاد عما كان عليه، فلا تدعه لأجل ذلك؛ فإنه يعوج مرة ويستقيم أخرى».

وقال بعض السلف: «لاتقطع أخاك إلا بعد عجز الحيلة فى إصلاحه» وأنشدوا:

إذا أنت لم تشرب مرارا على القذا
ظمئت وأى الناس تصفو مشاربه
ومن ذا الذى ترضى سجاياه كلها
كفى المرء فضلا أن تعد معايبه

وقال إبراهيم النخعى: «لا تقطع أخاك ولا تهجر عند الذنب بذنبه، فإنه يركبه اليوم ويتركه غدا». وقال أيضا: «لا تحدثوا الناس بزلة العالم، فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها».

وروى البغوى فى المعجم وابن عدى فى الكامل من حديث عمرو بن عوف المزنى مرفوعا: «اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه».

وفى حديث يزيد بن الأصم أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه آخى أخا، فخرج إلى الشام فسأله عنه بعض من قدم عليه، فقال: «ما فعل أخى؟ فقال: ذاك أخو الشيطان. قال له: لمه؟ قال: إنه قارف الكبائر حتى وقع فى الخمر. قال: «إذا أردت الخروج فآذنِّى. فكتب عند خروجه إليه: ﴿**حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذى الطول**﴾ ثم عاتبه تحت ذلك وعذله فلما قرأ الكتاب بكى وقال: صدق الله ونصح لى عمر، فتاب ورجع»، رواه الحافظ أبو نعيم فى الحلية، ورواه الخطيب أبو بكر

البغدادى ولفظه: «أن رجلا كان ذا بأس وكان يوفد إلى عمر لبأسه، وكان من أهل الشام، وأن عمر فقده فسأل عنه فقيل له: تتابع فى هذا الشراب. فدعا كاتبه فقال: اكتب: من عمر بن الخطاب إلى فلان، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو إليه المصير، ثم دعا وأمن من عنده، ودعوا له أن يقبل على الله بقلبه، وأن يتوب عليه فلما أتت الصحيفة الرجل جعل يقرأها ويقول: غافر الذنب قد وعدنى أن يغفر لى ذنبى، وقابل التوب قد وعدنى أن يتوب على، شديد العقاب قد حذرنى عقابه، ذى الطول والطول الخير الكثير إليه المصير... فلم يزل يرددها على نفسه ثم بكى، ثم نزع فأحسن النزع، فلما بلغ عمر أمره قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخا لكم زلة فسددوه، ووفقوه، وادعوا إليه أن يتوب عليه، ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه.

وروى عن آخرين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة، فقيل لأخيه: ألا تقطعه وتهجره؟ فقال: أحوج ما كان إلى فى هذا الوقت لما وقع فى عثرته، أن آخذ بيده، وأتلطف له فى المعاتبة، وأدعو له بالعود إلى ما كان عليه.

وروى أن أخوين ابتلى أحدهما بهوى، فأظهر عليه أخاه وقال: إنى اعتللت فإن شئت أن لا تعقد على محبتى لله فافعل. فقال: ما كنت لأحل عقد أخوتك لأجل خطيئتك أبدا. ثم عقد أخوه بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافى الله أخاه من هواه، فطوى أربعين يوما كلها يسأله عن حاله، فكان يقول: القلب مقيم على حاله. وما زال هو فى الهم والجزع حتى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين، فأخبر فأكل بعد ذلك وشرب.

وأنشدا:

ومن يتتبع عثرة من صديقه
يجدها فلم يسلم له الدهر صاحبهْ
إذا كنت فى كل الأمور معاتبا
صديقك لم تلق الذى لا تعاتبهْ

فعش مفردا أو صل أخاك فإنه
مفارق ذنب مرة ومجانبه
إذا أنت لم تشرب مرارا على القذى
ظمئت وأى الناس تصفو مشاربه

وروى فى الإسرائيليات أن أخوين عابدين كانا فى جبل، فنزل أحدهما يشترى من المصر شيئا يقيتهم، فرأى بغيا فرمقها وعشقها فواقعها، ثم أقام عندها ثلاثا واستحيا أن يرجع إلى أخيه من جنابته قال: فافتقده أخوه واهتم بشأنه فنزل إلى المصر، فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه، فدخل إليه وهو جالس معها فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه، وأنكر أنه يعرفه لفرط استحيائه منه فقال: قم يا أخى فقد علمت شأنك وقصتك وما كنت قط أحب إلى ولا أعز من ساعتك هذه. فلما رأى أن ذلك لم يسقطه من عينه قام وانصرف معه.

ونقل مثنى عن أحمد -رحمه الله- فى أخوين يحيف أحدهما على أخيه: هل يجوز قطيعته أم يرفق به وينصح؟ قال: «إذا أمره ونهاه فليس عليه أكثر من هذا» وأنشد:

إذا ماحال عهد أخيك يوما
وحاد عن الطريق المستقيم
فلا تعجل بلومك واستدمه
فخير الود ود المستديم
وان تر ذله منه فسامح
ولا تبعد عن الخلق الكريم

لأن من حق الإخاء أن يغفر الهفو، ويستر الزلة، فمن رام بريئا من الهفوات سليما من الزلات، رام أمرا معوزا واقترح وصفا معجزا. فأى عالم لا يسهو وأى أخ لا يهفو. وأى صارم لا ينبو، وأى جواد لا يكبو. وأنشدوا:

ولا تـقـطـع أخـا لـك عـنـد ذنـب
فـإن الـذنـب يـعـفـوه الـكـريم
ولـكـن داو عـورتـه بـرقْـع
كـمـا قـد يـرقـع الخَـلِـق الـقـديم

ولبعضهم فى كان وكان:

ظفرك إذا عاب مـرة لا تقلعو فهو يـنصلح
فـإن قلـعتـوا لـعيـبوا تـبـقى بـلا أظفـار

وللمتنبى:

ولـسـت بمـسـتـبـق أخـا لا تـلـمـه
عـلـى شـعـث أي الـرجـال المـهـذب
ولـو كـان مـن لا عـيـب لـكـنـتـه
ولـكـنـه أى الـرجـال المـهـذب

ولبعضهم:

لا تـعـتـبن عـلـى نـقـص رأيـت أخـا
فـإن بـدر الـدجـى لـم يعـط تـكـمـيـلا

ولبعضهم:

تحمل أخاك على مابه فماهـى استقامته مطمع
وأنى له خـلق واحد وفيـه طبائعـه الأربع

فهذه طريقة قوم من السلف كما تقدم.

قال الغزالى: «وهى طريـقه لطيفة، لما فيها من الرقع والاستـمالة والتلطف المفضى إلى الرجوع والـتوبة، لاستمرار الحياء عند دوام الصحـبة، فمتى قوطع انقطع طمـعه عن الصحبة واستمـر فى المعصية، وأيضا فإن عـقد الأخوة ينزل منزل القرابة، فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء بموجبه، ومن الوقاية أن لا يهمل أيام حاجتـه وفقره، إذ فقر الدين أشد من فقر المال، وقـد أصابته جائحة وألمت به آفة افتـقر بسببها من دينـه، فينبغى أن يُراقب ويُرعـى ولا يُهمل، بل لايزال يتلطف بـه ليعان على الخلاص من الواقعة الـتى ألمت به، والأخوة عُدة للنوائب وحودات الزمان، وارتكاب المعاصى من أشد النوائب.

وأنشدوا:

سامح أخاك إذا خلطْ ... منه الإصابة بالغلطْ
وتجاف عن تعنيفه ... إن زاغ يوما أو قسطْ
واحفظ صنيعك عنده ... شكر الصنيعة أم غمطْ
واقن الوفاء ولو أخل ... بما اشترطت وما اشترطْ
أو ما ترى المحبوب والـ ... ـمكروه لذا فى نمطْ
كالشوك يبدو فى الغصون ... مع الجنى الملتقطْ
لو انتقدت بنى الزما ... ن وجدت أكثرهم سقطْ

قال بعض السلف فى زلات الإخوان: «ود الشيطان أن يلقى على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه؛ فماذا أبقيتم من محبة عدوكم؟»، وذلك لأن التفرقة بين الأحباب من محاب الشيطان كما أن مقارفة العصيان من محابه، فإذا حصل للشيطان أحد عرضيه، فلا ينبغى أن يضاف إليه الثانى، وإلى هذا أشار ﷺ بقوله: «لا تكونوا عونا للشيطان على أخيكم».

أو: «لا تعينوا الشيطان» الحديث.

كما سيأتى فى الباب الثامن عند الرفق بشارب الخمر، وأنشدوا:

إذا ما بدت من صاحب لك زلةٌ
فكن أنت محتالا لزلته عذرا
أحب الفتى ينفى الفواحش سمعه
كأن به عن كل فاحشة وقرا

والداعى إلى هذا التأويل شيئان: التغافل الناشئ عن الفطنة، والتآلف الصادر عن الوفاء. وقد قال أكثم بن صيفى: «من شدد نفّر، ومن تراخى وتغافل تألف، والشرف فى التغافل» كما قيل:

ليس الغبى بسيد فى قومه
لكنَّ سيد قومه المتغابى

ولبعضهم:

يا سيدى قد عثرت خذ بيدى

ولا تدعنى ولا تقل تعسا

واعف فإن عدت فاعف ثانية

فقد يداوى الطبيب من نكسا

قال بعض الحكماء: من طلب أخا بلا عيب فليعش وحيدا، ومن طلب عالما بلا زلة فليعش جاهلا، ومن طلب صديقا بلا غرامة فليصادق أهل القبور.

وقال غيره:

فلا تهجر صديقك للذنوب

فإن الهجر مفتاح السلوّ

إذا كتم الخليل أخاه سرا

فما فضل الصديق على العدوّ

فصل

فى التحذير من الهجر فوق ثلاث

وأما هجرة المسلم العدل فى اعتقاده وأفعاله فكبيرة على نص الإمام أحمد، لأن الكبيرة عنده: «ما فيه حد فى الدنيا أو وعيد فى الآخرة».

وفى الصحيحين، ومسند أحمد، والموطأ، وسنن أبى داود، وجامع الترمذى من حديث أبى أيوب الأنصارى -رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان، فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذى يبدأ صاحبه بالسلام».

وروى مسلم نحوه من حديث ابن عمر بلفظ: «لايحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

وروى أبو داود نحوه من حديث أبى هريرة بلفظ: «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث، فإن مرت ثلاث فلقيه فليسلم عليه، فإن رد فقد اشتركا فى الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم».

وفى رواية: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار».

قالوا: وإنما عفى فى الثلاثة أيام؛ لأن الآدمى مجبول من الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك، فعفى عن الهجرة فى الثلاث ليذهب ذلك العارض.

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعا: «تعرض الأعمال فى كل يوم جمعة مرتين يوم الأثنين ويوم الخميس فيغفر الله عز وجل فى ذلك اليوم لكل امرىء لا يشرك بالله شيئا -إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول: «اتركوا هذين حتى يفيئا». ورواه مالك فى الموطأ مرفوعا.

ولهما ولأبى داود أن رسول الله ﷺ قال: تفتح أبواب الجنة فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله شيئا، إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء فيقول: أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا».

وروى الترمذى هذه الرواية وعنده فيها: فيغفر فيهما لمن لايشرك بالله شيئا إلا المهتجرين يقول: ردوا هذين حتى يصطلحا.

قال الترمذى: ويُروى: «ذروا هذين حتى يصطلحا».

وفى الباب أحاديث كثيرة، وسيأتى فى حديث أبى هريرة من الباب الخامس قوله ﷺ: (ولاتدابروا) أى لاتتعادوا (ولاتتهاجروا)، والتدابر: المعاداة والمقاطعة.

قال فى المستوعب: «ويكره هجر المسلم لأخيه المسلم فوق ثلاث إلا أن يكون من أهل الأهواء والبدع والفساد المدمنين على ذلك».

قال ابن مفلح: «والأولى التحريم. فالهجر لحق الانسان حرام، وإنما رخص فى بعضه، كما رخص للزوج أن يهجر امرأته فى المضجع إذا نشزت».

فصــل

قال ابن مفلح -رحمه الله-: ولا هجر مع سلام.

وقد روى أبو حفص العكبرى بسنده عن أبى هريرة مرفوعا: «السلام يقطع الهجران».

وذكر النواوى أن مذهب مالك والشافعى ومن وافقهما أنه يزول الهجر المحرم بالسلام. وقال الإمام أحمد وابن القاسم المالكى: «إن كان المهجور يؤذى الهاجر لم يقطع السلام هجرته». انتهى.

وقال الأشرم: «سمعت أبا عبد الله يُسأل عن السلام: يقطع الهجران؟ فقال: قد يسلم عليه وقد يصد عنه. ثم قال أبو عبد الله: إن النبى ﷺ يقول: يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، فإذا كان قد عوده أن يكلمه وأن يصافحه. ثم قال: ألا إنه ما كان من هجران فى شيء يخاف عليه فيه الكفر فهو جائز». ثم قال أبو عبد الله: النبى ﷺ قال فى قصة كعب بن مالك حين خاف عليهم ولم يدر ما يقول فيهم: «لا تكلموهم».

قيل لأبى عبد الله بن عمر رضى الله عنه: قال فى صبيغ: لا تجالسوه، قال: المجالسة الآن غير الكلام. قلت لأبى عبد الله: كان لى جار يشرب المسكر أسلم عليه؟ فسكت. قال: لى فى بعض هذا الكلام : لا تسلم عليه ولا تجالسه.

قال القاضى أبو يعلى فى كتابه (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر): ظاهر كلام أحمد - رحمه الله - أنه لايخرج من الهجرة بمجرد السلام، بل يعود إلى حاله مع المهجور قبل الهجرة، وذكر رواية الأشرم وقول أحمد فى رواية محمد ابن حبيب وقد سئل عن الرجل لا يكلم الرجل: أيجزئه السلام من الصوم؟ فقال: الخوف من أجل أنهما يصدان أحدهما عن صاحبه، وقد كانا متآنسين يلقى أحدهما صاحبه بالبشر، إلا أن يتخوف منه نفاقا قال: «وإنما لم يجعله أحمد خارجا من الهجرة بمجرد السلام حتى يعود إلى عادته معه فى الاجتماع والمؤانسة؛ لأن الهجرة لا تزول إلا بعوده إلى عادته معه». انتهى.

قال أبو عبد الله بن مفلح: «وقول أحمد فى الذي تشتمه ابنة عمه: إذا لقيتها سلم عليها، اقطع المصارمة. ظاهره أن السلام يقطعها مطلقا، وظاهر قول أصحابنا أن الهجر المحرم لا يزول بغير ذلك؛ ونص عليه الشافعى، رواه البيهقى عنه، ويتوجه على قول من جعل من أصحابنا الكتابة والمراسلة كلاما أن يزول الهجر المحرم بها ثم وجدت ابن عقيل ذكره وللشافعى وجهان، قال النواوى: «وأصحهما يزول لزوال الوحشة». انتهى.

فصــل

فى حب أهل الطاعة وبغض أهل المعصية

ومما يتعلق بما نحن فيه: الحب فى الله لأهل الطاعة، والبغض فيه لأهل المعصية.

وفى مسند الإمام أحمد[1] وسنن أبى داود من حديث أبى ذر رضى الله عنه قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أتدرون أى الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ قال قائل: الصلاة والزكاة، وقال قائل: الجهاد. قال: أحب الأعمال إلى الله عز وجل الحب فى الله والبغض فى الله». هذا لفظ أحمد.

ولفظ أبى داود: أفضل الأعمال الحب فى الله والبغض فى الله.

وفى مسند أحمد[2] -أيضا- وسنن البيهقى فى حديث البراء بن عازب رضى الله عنه قال: «كنا جلوسا عند النبى ﷺ فقال: أى عرى الإسلام أوثق؟ قالوا: الصلاة. قال: حسنة وما هى بها؟ قالوا: الزكاة. قال: حسنة وما هى بها، قالوا: صيام رمضان، قال: حسن وما هو به. قالوا: الحج. قال: حسن وماهو به، قال: أوثق عرى الإسلام أن تحب فى الله وأن تبغض فى الله».

ورواه الطبرانى فى الأوسط والصغير فى حديث طويل والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بلفظ: قال: «دخلت على رسول الله ﷺ فقال: يا ابن مسعود: أى عرى الإيمان أوثق؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: أوثق عرى الإسلام الولاية فى الله: الحب فى الله، والبغض فى الله».

وفى الصحيحين وجامع الترمذى وسنن النسائى من حديث أنس مرفوعا: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. ومن أحب عبدا لا يحبه إلا لله. ومن يكره أن يعود فى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف فى النار».

وفى رواية: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان وطعمه: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب فى الله ويبغض فى الله، وأن توقد نار عظيمة فيقع فيها أحب إليه من أن يشرك بالله شيئا».

---

(١) ٥/١٤٦.

(٢) ٤/٢٨٦.

وروى الإمام أحمد(١) والطبراني من حديث عمرو بن الجموع مرفوعا: «لا يحق العبد حق صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله، فإذا أحب لله وأبغض فقد استحق الولاء من الله».

وفى المسند -أيضا- (٢) وغيره من حديث معاذ بن أنس الجهني -رضى الله عنه- أنه سأل النبىﷺ عن أفضل الإيمان قال: «أن تحب لله وتبغض لله، وتعمل لسانك فى ذكر الله، قال: وماذا يا رسول الله؟ قال: وأن تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك»، وقد سلف فى هذا الباب.

ورواه أحمد(٣) - أيضا - والترمذى والحاكم والبيهقى بلفظ: أن رسول اللهﷺ قال: «من أعطى لله ،ومنع لله، وأحب لله، وأبغض لله، وأنكح لله فقد استكمل إيمانه»، قال الحاكم: صحيح الإسناد.

وروى أبو داود نحوه من حديث أبى أمامة مرفوعا بلفظ: «من أحب لله، وأبغض لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان».

وروى البيهقى وغيره من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا: «إنه يصيب أمتى فى آخر الزمان من سلطانهم شدائد، لا ينجو منها إلا رجل عرف دين الله فجاهد عليه لسانه ويده وقلبه الليلة، فذلك الذى سبقت له السوابق، ورجل عرف دين الله فصدق به، ورجل عرف دين الله فسكت عليه، فإن رأى من يعمل الخير أحبه عليه، وإن رأى من يعمل بباطل أبغضه عليه، فذلك ينجو».

وروى أبو عبد الله الحاكم فى صحيحه(٤) من حديث عائشة مرفوعا: «الشرك أخفى من دبيب الذر على الصفا فى الليلة الظلماء، وأدناه أن يحب على شيء من الجور، ويبغض على شيء من العدل، وهل الدين إلا الحب

---

(١) ٣/ ٤٣٠.
(٢) ٣/ ٢٤٧.
(٣) ٣/ ٤٣٠.
(٤) ٢/ ٢٩١.

والبغض». قال الله - تعالى-: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾(١). وقال: «صحيح الاسناد».

ويروى فى الإسرائيليات أن الله -تعالى- أوحى إلى بعض أنبيائه: «أما زهادتك فى الدنيا فقد تعجلت الراحة، وأما انقطاعك فقد تعززت بى، ولكن هل عاديت فىَّ عدوا أو واليت فىَّ وليا؟».

ويروى أن الله -سبحانه- أوحى إلى عيسى عليه السلام: «لو أنك عبدتنى بعبادة أهل السموات والأرض وحب فى الله ليس وبغض فى الله ليس، ما أغنى عنك ذلك شيئا».

وكان عيسى عليه السلام يقول: «يا معشر الحواريين، تحببوا إلى الله -تعالى- ببغض أهل المعاصى، وتقربوا إليه بالتباعد عنهم، والتمسوا رضاه بسخطهم». رواه أبو نعيم.

وفى رواية: «تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصى، والتمسوا رضوانه بالتباعد منهم. قالوا: فمن نجالس. قال: من يذكركم بالله رؤيته، ويرغبكم فى الآخرة علمه، ويزيدكم فى فهمكم منطقه». وأنشدوا:

من لم يعش بين أقوام يحبهمُ
فكل أوقاته غبن وخسرانُ

وأطيب الأرض ما للنفس فيه هوى
سَم الخياط مع المحبوب ميدانُ

فيجب حينئذ على العبد أن يكون له أعداء يبغضهم فى الله، كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم لله، إذ يمقت لمقته. ويطرد من أبعده عن حضرته فيعادى من عادى مولاه، ويصاحب من يتقى الله ويخشاه. ومن أحب إنسانا لأنه مطيع لله، فإن عصاه فلا بد أن يبغضه لأنه عاص لله.

وروى أبو نعيم فى الحلية بسنده عن يوسف بن أسباط قال: «سمعت سفيان الثورى يقول: إذا أحببت الرجل فى الله ثم أحدث حدثا فى الإسلام ولم تبغضه عليه فلم تحبه فى الله».

---

(١) سورة آل عمران آية ٣١.

فمن أحب بسبب فبالضرورة يبغض لضده، لأن كل واحد من الحب والبغض دفن فى القلب، وإنما يترشح عند الغلبة وبظهور أفعال المحبين والمبغضين فى المقاربة والمباعدة، وفى المخالفة والموافقة. فإذا ظهر فى الفعل سمى موالاة ومعاداة.

قال أبو حامد الغزالى: «فإذا اجتمع فى شخص واحد خصال يحب بعضها، ويكره بعضها، وجب حبه لأجل الخير، وبغضه لأجل الشر، فتعطى كل صفة حظها من البغض والحب والإعراض والإقبال، فمن وافقك على غرض وخالفك فى آخر، تكون معه على حالة متوسطة بين الانقباض والاسترسال وبين الإقبال والإعراض، وبين التودد والتوحش، فلا تبالغ فى كرامته كمبالغتك فى إكرام من يوافقك فى جميع أغراضك، ثم ذلك التوسط يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة المخالفة، وإلى طرف الإكرام عند غلبة الموافقة فهكذا ينبغى أن يكون فيمن يطيع الله ويعصيه، ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه مرة ولسخطه أخرى، فإن قيل: فبماذا يمكن إظهار البغض؟ قيل: أما فى القول: فبقطع اللسان عن مكالمته، ومحادثته مرة، وبالتغليظ فى القول أخرى. وأما فى الفعل: فبقطع السعى فى إعانته مرة وبالسعى فى إساءته وإفساد مآربه أخرى».

قال العلماء الذين رزقوا نور البصيرة: «إنما يبغض من أهل المعاصى الأفعال التى نهى الشرع عنها وذمها لا ذاتهم».

قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**فإن عصوك فقل إنى برىء مما تعملون**﴾(١) ولم يقل: إنى برىء منكم.

وقيل لأبى الدرداء رضى الله عنه: «ألا تبغض فلانا وقد فعل كذا وكذا؟ فقال: إنما أبغض عمله وإلا فهو أخى».

ولا ينبغى أن يبالغ فى البغض عند القطيعة؛

قال الله تعالى: ﴿**عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة**﴾(٢).

---

(١) سورة الشعراء آية ٢١٦.

(٢) سورة الممتحنة آية ٧.

وكذلك ينبغى أن يتوقى الإفراط فى المحبة، فإن ذلك يدعو إلى التقصير، فلأن تكون الحال بينهما نامية، أولى من أن تكون متناهية.

وقد روى الترمذى وأبو الشيخ ابن حبان فى كتاب «الأمثال» من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعا: «أحبب حبيبك هونا، فعسى أن يكون بغيضك يوما ما، وأبغض بغيضك هونا، فعسى أن يكون حبيبك يوما ما». وتوقف فى رفعه بعض الرواة، ورواه ابن خزيمة من حديث على.

وقال صالح بن الإمام أحمد: سألت أبى: حديث ابن عباس: «إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو» قال أبى: لا تغلوا فى كل شىء حتى الحب والبغض».

وقال عمر بن الخطاب: «لا يكون حبك كلفا ولا بغضك تلفا».

فأنشدوا:

إذا ما عممت الناس بالأنس لم تزل
لصاحب سوء مستفيدا وكاسبا

وإن تقصهم يرموك عن سميم بغضه
فخالطهم إن شئت أوك ن مجانبا

فلا تدنونَّ منهم ولا تقصينهم
وكن لهم ما بين ذاك مقاربا

ولا توغلنْ فيهم ودارهم وكن
عن الشر منحازا وللخير طالبا

وحبك والبغضاء لاكلفا لهم
ولا تلفا فيهم تروم المعاطبا

ولأبى الأسود الدؤلى:

وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى
فإنك رائى ما عملت وسامعُ

وأحبب كما أحببت حبا مقاربا

فإنك لا تدرى متى أنت نازع

وأبغض إذا أبغضت غير مباين

وإنك لا تدرى متى أنت راجع

ولعدى بن زيد:

فلا تأمنْ من مبغض قرب داره

ولا من محب أن تمل فتبعدا

فصل

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر، أن يكون متواضعا فى أمره ونهيه من غير افتخار ولا تعاظم، بل من حقوق المسلمين التواضع لهم،وسمى التواضع تواضعا، لأن المتواضع وضع شيئا من قدره الذى يستحقه، وذلك مخ العبادة وغاية شرف الزاهدين وسيما الناسكين.

قال الله تعالى: **﴿يأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين﴾**(١) أى متواضعين لهم بذل لينٍ وانقيادٍ لا بذل هوان، فيعاشروا المؤمنين برحمة وعطف وشفقه وإخبات.

وقوله: **﴿أعزة على الكافرين﴾** هو من عزة القوة والمنعة والغلبة.

وقال عطاء: للمؤمنين كالوالد لولده، وعلى الكافرين كالسبع على فريسته كما فى الآية **﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾**(٢).

فالنفس إذا انحرفت عن خلق العزة التى وهبها الله للمؤمنين انحرفت إما إلى كبر وإما إلى ذل، والعزة المحمودة بينهما، واللهأعلم.

وقال تعالى: **﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا﴾**(٣) يعنى سكينة ووقارا متواضعين غير أشرين ولا مرحين ولا متكبرين،لأن الهون بالفتح: الرفق واللين، وبالضم: الهوان.

---

(١) سورة المائدة آية ٥٤.   (٢) الفتح آية ٢٩.

(٣) سورة الفرقان آية ٦٣.

فالأول صفة أهل الإيمان، والثانى صفة أهل الكفران وجزاؤهم من الله.

وقال تعالى: ﴿**تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الأرض ولافسادا والعاقبة للمتقين**﴾[1].

ذكر المفسرون عند تفسير هذه الآية عن أبى معاوية أنه قال: أى لا يريد علوا فى الأرض من لم يخرج من ذلها، ولم ينافس فى عزها، وأرفعهم عند الله أشدهم تواضعا، وأعزهم غدا ألزمهم للذل اليوم».

وقال تعالى: ﴿**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم**﴾[2].

قال بعض المحققين: «إذا كانت الأصول تربة ونطفة وعلقة، فالتفاخر والتكبر لماذا؟».

وقال تعالى: ﴿**فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى**﴾[3].

وفى بعض الكتب المنزلة يقول الله -تعالى-: «يا عبدى لك منزلة ما لم يكن لنفسك عندك منزلة».

وفى صحيح مسلم وسنن أبى داود وابن ماجة من حديث عياض المجاشعى- رضى الله عنه- قال: «قال رسول الله ﷺ: إن الله أوحى إلىَّ أن تواضعوا حتى لا يفختر أحد على أحد، ولا يبغى أحد على أحد».

قال أهل اللغة البغى: التعدى والاستطالة.

قال أبو العباس بن تيمية فى اقتضاء الصراط المستقيم: جمع النبى ﷺ بين نوعى الاستطالة، لأن المستطيل إن استطال بحق فهو المفختر، وإن استطال بغير حق فهو الباغى، فلا يحل هذا ولا هذا.

(١) سورة القصص آيه ٨٣.

(٢) سورة الحجرات آيه ١٣.

(٣) سورة النجم آيه ٣٢.

وقد تقدم فى فضل الحلم والعفو حديث أبى هريرة المرفوع: «ما نقصت صدقة من مال، وما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا، ولا تواضع عبدلله إلا رفعه الله -عزوجل-.

وفى سنن ابن ماجة من حديث أنس مرفوعا: «إن الله أوحى إلى أن تواضعوا ولايبغى بعضكم على بعض».

وفى صحيح مسلم من حديث أبى رفاعة واسمه عويمر بن أسد، وقيل: ابن أسيد، وقيل: عبد الله بن الحرث -رضى الله عنه- قال: «انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدرى ما دينه، فأقبل على رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه حتى انتهى إلىَّ، فأتى بكرسى، فقعد عليه وجعل يعلمنى مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتم آخرها».

وفى مسند الإمام أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «حرم على النار كل هين لين قريب من الناس.

ورواه الترمذى ولفظه: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار وعمن تحرم عليه النار؟ كل هين لين قريب سهل».

وقال: «حديث حسن غريب، ورواه الطبرانى وابن حبان بإسناد جيد، وفى رواية لابن حبان: إنما تحرم النار على كل هين لين قريب سهل».

وروى الحاكم(١) نحوه من حديث أبى هريرة مرفوعا: من كان هينا لينا قريبا حرمه الله على النار. وقال: «صحيح على شرط مسلم».

ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط من حديث أنس ولفظه: «قيل: يا رسول الله من يحرم على النار؟ قال: الهين اللين القريب».

ورواه فى الأوسط أيضا وفى الكبير من حديث معيقيب مرفوعا: حرمت النار على الهين اللين السهل القريب.

ورواه أبو القاسم إسماعيل الأصبهانى فى الترغيب والترهيب وأبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعا: «إن العفو لا يزيد العبد إلا عزا، فاعفوا يعزكم الله، وإن التواضع لايزيد العبد إلا رفعة، فتواضعوا يرفعكم الله، وإن الصدقة لا تزيد المال إلا نماء فتصدقوا يرحكم».

(١) ١٢٦/٤.

وفى سنن ابن ماجة من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا: من تواضع لله درجة يرفعه الله بها درجة، ومن تكبر على الله درجة يضعه الله بها درجة حتى يجعل فى أسفل السافلين».

وفى شعب الايمان للبيهقى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: «تغفلون عن أفضل العبادة: التواضع».

وقد روى أن أبا ذر لما عير بلالا بسواده ندم فألقى نفسه وحلف: «لا رفعت رأسى حتى يطأ بلال خدى بقدمه» فلم يرفع رأسه حتى فعل ذلك.

فعلماء الآخرة الآمرون بالمعروف، الناهون عن المنكر؛ يعرفون بسيماهم فى السكينة والذلة والتواضع، وقد قيل: «ما ألبس الله عبدا لبسة أحسن من الخشوع فى سكينة، فهى لبسة الأنبياء صلوات الله عليهم وسيما الصديقين والعلماء العاملين».

قال عمر بن الخطاب: تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والحلم، وتواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم. وأنشدوا:

كم جاهل متواضع ستر التواضع جهله

ومبرز فى علمه هدم التكبر فضله

فدع التكبر ما حييت ولا تصاحب أهله

إن التكبر للفتى عيب ويقبح فعله

وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلانى -قدس الله روحه-: «التواضع هو: أن لا يلقى العبد أحدا من الناس إلا رأى له الفضل عليه، ويقول: عسى أن يكون عند الله خيرا منى، فإن كان صغيرا قال: هذا لم يعص الله ﷺ وأنا قد عصيت، وإن كان كبيرا قال: عبد لله قبلى، وإن كان عالما قال: أعطى ما لم أبلغ ونال ما لم أنل وعلم ما جهلت وهو يعلم بعلم. وإن كان جاهلا قال: هذا عصى الله بجهل وأنا عصيته بعلم، ولا أدرى ما يختم لى وله. وإن كان كافرا قال: لا أدرى عسى يسلم هذا فيختم له بخير العمل، وعسى أن أكفر أنا فيختم لى بشر العمل، فإذا كان العبد كذلك سلمه الله من الغوائل، وبلغ به منازل النصيحة وكان من أصفياء الله عز وجل وأحبابه، وكان من أعداء إبليس لعنة الله عليه.

وفى بعض الآثار: «من آتاه الله زهداً وتواضعا وحسن خلق، فهو إمام للمتقين».

وقال الحسن البصرى -رحمة الله عليه-: «الحلم وزير العلم والرفق أبوه والتواضع سرباله».

وقال عروة بن الورد: «التواضع أحد مصايد الشرف وكل نعمة محسود عليها صاحبها إلا التواضع».

وقال يحيى بن خالد البرمكى: «الشريف إذا تنسك تواضع، والسفيه إذا تنسك تاه».

وقال الحسن: الزاهد إذا رأى أحدا قال: هذا أفضل منى. فذهب -رحمة الله عليه- إلى أن الزهد هو التواضع. وقال بعض السلف: « إذا جمع العالم ثلاثا تمت النعمة بها على المتعلم: الصبر والتواضع وحسن الخلق».

وقيل: خمس من الأخلاق هن من علامات علماء الآخرة الآمرين بالمعروف مفهومة من خمس آيات: الخشية، والخشوع، والتواضع، وحسن الخلق، وإيثار الآخرة على الدنيا وهو الزهد.

أما الخشية فمن قوله تعالى: ﴿**إنما يخشى الله من عباده العلماء**﴾(١).

وأما الخشوع فمن قوله تعالى: ﴿**خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمنا قليلا**﴾(٢).

وأما التواضع فمن قوله تعالى: ﴿**واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين**﴾(٣).

وأما حسن الخلق فمن قوله تعالى: ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم**﴾(٤).

وأما الزهد فمن قوله تعالى: ﴿**وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن**﴾(٥).

وروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن أحمد بن أبى الحوارى قال: «سمعت أبا سليمان الدارانى -قدس الله روحه- يقول: «إن الله -تعالى- اطلع فى قلوب الآدميين فلم يجد قلبا أشد تواضعا من قلب موسى -عليه السلام- فخصه بالكلام لتواضعه.

---

(١) سورة فاطر آية ٢٨.
(٢) سورة آل عمران آية ١٩٩.
(٣) سورة الشعراء آية ٢١٥.
(٤) سورة آل عمران آية ١٥٩.
(٥) سورة القصص آية ٨٠.

قال البيهقى : «وقال غير أبى سليمان: أوحى الله -تعالى- إلى الجبال: إنى مكلم عليك عبدا من عبيدى، فتطاولت الجبال ليكلمه عليها وتواضع الطور. وقال: إن قدر شىء كان، قال: فكلمه عليه لتواضعه.

قال قيس بن أبى حازم: «لما قدم عمر -رضى الله عنه- الشام تلقاه علماؤها وعظماؤها وكبراؤها فقيل له: اركب هذا البرذون ليراك الناس، فقال: إنكم ترون الأمر من هاهنا - وأشار بيده إلى السماء- خلوا سبيلى» وفى رواية: إن عمر جعل بينه وبين غلامه مناوبة، وكان عمر يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمامها، ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ عمر بزمام الناقة ويسير مقدار فرسخ، فلما قرب من الشام كان نوبة ركوب الغلام، فركب الغلام وأخذ عمر بزمام الناقة، فاستقبله الماء فى الطريق فجعل عمر يخوض فى الماء وهو آخذ بزمام الناقة، فخرج أبو عبيدة بن الجراح وكان أميرا على الشام فقال: «يا أمير المؤمنين إن علماء الشام يخرجون إليك، فلا يحسن أن يروك على هذه الحالة»، فقال عمر: «إنما أعزنا الله بالإسلام ولا أبالى بمقالة الناس».

ولما بعث عمر رضى الله عنه أبا هريرة أميرا على البحرين فدخل البحرين وهو راكب على حماره وجعل يقول: «طرقوا للأمير». فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ كان خلقهم التواضع، مع أن الله أعز بهم الإسلام. وكانوا أعزة عند الملائكة وعند الخلق.

وأما رسول الله ﷺ فتواضعه لا يحصى وعدم افتخاره لا يستقصى، وكذلك الأنبياء والمرسلون والأصفياء والصالحون.

وروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن محمد بن أبى عثمان قال: «رأى فضيل بن عياض رجلا يفقع أصابعه فى الصلاة، فزجره وانتهره، فقال له الرجل: يا هذا ينبغى لمن قام لله -عز وجل- بأمر أن يكون ذليلا. فبكى الفضيل وقال: صدقت» وأنشدوا:

ومن يتواضع يسمُ حتى لو انه
أراد محلا فى السماء أظله

فبالله لا تزداد إلا تواضعا

فلو كان كبر فى شريف أذله

وقال غيره قريبا منه:

ومن يتواضع لو أراد بفعله

محلا على هام السماء لحلهْ

فبالله لا تزداد إلا تواضعا

فلو حل كبر بالعزيز أذلهْ

فكذلك حال أهل التوفق : ببذل النفوس وهوانها عليهم، نالوا ما نالوا من الخيرات، وبحب أهل الدنيا نفوسهم هانوا، وطرأ عليهم الذل فى الدنيا والآخرة. ولبعضهم فى وصف السادة الصوفية - قدس الله أرواحهم-:

لزموا التواضع فاستنار سناهم

وتخلقوا بالفضل من خدامهم

إن قيل لِمْ لبسوا الجماجم قل لهم

جعلوا جماجمهم حذا أقدامهم

وروى البيهقى فى الشعب من حديث أبى هريرة وابن عباس مرفوعا: «ما من أحد إلا وفى رأسه حَكَمة بيد ملك، فإن تعاظم وارتفع، ضرب الملك فى رأسه وقال له:اتضع وضعك الله، وإن تواضع رفعه الملك وقال له: ارتفع رفعك الله».

وفى رواية: ما من أحد إلا ومعه ملكان وعليه حَكَمة يمسكانه بهما، فإن هو رفع رأسه جذباه ثم قالا: اللهم ضعه. وإن وضع نفسه قالا: اللهم ارفعه».

الحكمة: حديدة فى اللجام تكون على أنف الفرس وحنكه، تمنعه عن مخالفة راكبه، قاله أهل اللغة، وأنشدوا:

فتى زاده ذل التواضع عزة

وكل عزيز عنده متواضعُ

قال أبـو حامد: فـإن قلت: كـيف أتواضـع للـعاصى والمـبتدع وقـد أمرت ببغضهمـا، والجمع بينهما متناقض؟ فـاعلم أن هذا أمر مشتبه يلتـبس على أكثر الخلق، إذ يمـتزج غضبك لله فى إنـكار البدعة والـفسق بكبر الـنفس والإذلال بالعلـم والورع، فكم من عابد جاهـل وعالم مغرور إذا رأى فاسقـا جلس إلى جانبه، أزعجـه ذلك وتنزه منه لكبـر باطن فى نفسه، وهو ظـان أنه قد غضب لله. وذلك لأن الكبـر على المطيع ظاهر كـونه شرا والحذر منه ممكـن، والكبر على الفاسق والمبتدع يشبه الغضب لله وهو خير، فإن الغضبان أيضا يتكبر على من غضـب عليه، والمـتكبر يـغضب، وأحدهـما يثمـر الآخر ويوجبـه، وهما ممتزجان ملتبسان لا يميزه بينهما إلا الموفقون، والذى يخلصك من هذا أن يكون الحاضر عـلى قلبك عـند مشاهدة المبـتدع أو الفاسق أو عـند أمرهما بـالمعروف ونهيهما عن المنكر ثلاثة أمور:

أحدها: التفاتك إلى ما سبق من ذنوبـك وخطاياك، ليصغر عند ذلك قدرك فى عينك.

والثانى: أن تـكون ملاحظتك لمـا أنت متميز بـه من العلم، واعتـقاد الحق والعمل الصـالح من حيث إنها نعـمة من الله -تعالى- فله المـنة لا لك، فترى ذلك منه حتى لا تعجب بنفسك وإذا لم تعجب لم تتكبر.

والثالث: ملاحظة إبهام عاقبتك وعاقبـته أنه ربما يختم لك بالسوء ويختم له بالحسنى، حتى يشغلك الخوف على التكبر عليه»[1].

وقال بعض المحققين: إذا كان الله -تعالـى- قد رضى أخاك المسلم العاصى عبدا لنفـسه، أفلا ترضى انتسابـه أخا؟! فعدم رضاك به أخا وقد رضـيه سيدك الذى أنت عبـده عبدا لنفسه مـع عصيانه ومخالفـته: رأى قبيح أقبح مـن تكبر العبد على مثـله، لا يرضى بأخوته وسيدُه راض بعبوديتـه، فيحيى من هذا أن المتكبر غير راض بعبودية سيده، إذ عبوديته توجب رضاه بأخوة عبده» انتهى.

قال بعضـهم: «فالتواضع له طرفـان ووسط، فطرفه الذى يميـل إلى الزيادة يسمى تكبرا، وطـرفه الذى يميل إلى النقصان يسمى تخـاسسا ومذلة، والوسط

(١) انظر إحياء علوم الدين ٣/ ٣٦٤.

يسمى تواضعا وهو المحمود، فمن تقدم على أمثاله فهو متكبر، ومن تأخر عنهم فهو متواضع، فالعالم إذا دخل عليه إسكاف، فتنحى له عن موضعه ومجلسه وأجلسه فيه، ثم تقدم فسوى نعله وعاد إلى باب الدار خلفه فقد تخاسس له وتذلل وهو غير محمود، بل المحمود أن يعطى كل ذى حق حقه، فينبغى أن يتواضع بمثل هذا لأمثاله ولمن قربت منه درجته، وأما تواضعه للسوقى: فبالقيام، والبشر بالكلام والرفق فى السؤال، وإجابه دعوته، والسعى في حاجته، وأمثال ذلك، وأن لا يرى نفسه خيرا منه، بل يكون على نفسه أخوف منه على غيره،فلا يحقره ولا يستصغره وهو لا يعرف خاتمة أمره». انتهى.

والفرق بين التواضع واللين وبين المهانة: أن التواضع واللين لعبد عطوف القلب، ساكن النفس، واسع الصدر ،مستوى الطبع، سهل الخلق، لين هين، فاللطف ليَّنه، والجود سهَّل خلقه، والمهانة لعبد الله: شره نفسه، وتراكم ظلمة المعاصى على قلبه وفى صدره، ففى صدره سحائب المعاصى، وغيوم العلائق وصبابة الهوى، وحريق الشهوات،ودخان المنى فافتقد طيب النفس فهانت عليه نفسه، واستحقرها فعلته المهانة وصغر قدره وتلاشت قيمته.

وأنشدوا:

وإذا لم يكن من الذل بد
قالوا بالذل إن لقيت الكبارا
ليس إجلالك الكبار بذل
إنما الذل أن تجل الصغارا

فصل
فى الاعتصام بالله عند العجز

ومما يستحب للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر: أن يكون مستعينا بالله معتصما به عند عجز النفس عن احتمال الأمر والنهى، وعند عجزه عن المجاهدة لنفسه عن القيام بحقوق الله -عز وجل- لأن الاستعانة: طلب المعونة والتأييد والتوفيق، قال الله -تعالى-: ﴿**ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم**﴾ أى من امتنع به وتمسك بدينه وطاعته فقد هُدى ووُفق وأُرشد إلى صراط مستقيم،وقال تعالى: ﴿**واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير**﴾.

قال بعض العارفين: «الاعتصام بالله: حسن الاستعانة بدوام الاستغاثة، وهذا اعتصام، وتوكل، واستعانة، وتفويض، ولجاء، وعبادة، فالاستعانة بالله والاعتصام به هو العمدة فى الهداية، والعدوة فى مباعدة الغواية، والوسيلة إلى الرشاد وطريق السداد وحصول المراد.

وفى صحيح مسلم، ومسند الإمام أحمد[1] وسنن ابن ماجة، من حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولاتعجز وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أنى فعلت لكان كذا وكذا، ولكن قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان».

قال العلماء المراد بالقوة هنا: عزيمة النفس والقريحة فى أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو فى الجهاد وأسرع خروجاً إليه وذهابا فى طلبه، وأشد عزيمة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والصبر على الأذى فى كل ذلك، واحتمال المشاق فى ذات الله تعالى.

قوله: فى كل (احرص) بكسر الراء، ولا تعجز بكسر الجيم، وحكى فتحهما والله أعلم.

وفى مسند الإمام أحمد[2] وجامع الترمذى من حديث وصية النبى ﷺ لابن عباس حين كان رديفه فقال فيه: «وإذا استعنت فاستعن بالله».

وهذا منتزع من قوله تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾[3] وهى كلمة عظيمة جامعة، ويقال: إن سر الكتب الإلهية كلها يرجع إليها ويدور عليها.. والله أعلم.

وقال تعالى حكاية عن عبده ورسوله نوح عليه السلام حين كذبه قومه، وقالوا: مجنون: ﴿فدعا ربه أنى مغلوب﴾ أى ضعيف عن هؤلاء وعن مقاومتهم: ﴿فانتصر﴾ أنت لدينك.

قال تعالى: ﴿ففتحنا أبواب السماء بماء منهمر﴾ أى كثير، ونبعت الأرض كلها حتى أخذ الله بثأر نوح وأغرقهم عن آخرهم، ونجا نوحا وأهله، قال تعالى: ﴿فلنعم المجيبون﴾ أى نحن أجبنا دعاءه، وأهلكنا قومه ﴿ونجيناه وأهله من الكرب العظيم﴾ الذى لحق قومه وهو الغرق ﴿وجعلنا ذريته هم الباقين﴾.

---

(١) ٢/٣٦٦.. (٢) ١/٢٩٣. (٣) الفاتحة آية ٥.

وقرأ عثمان بن عفان، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن الزبير -رضى الله عنهم- قوله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾(١) ويستعينون الله على ما أصابهم». لكن لم تثبت هذه القراءة فى سواد المصحف، فلا تكون قرآنا، بل قالوها على وجه التفسير وفيها إشارة إلى الاستعانة بالله فيما يثاب به الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر، وتجرع مشاقه، وإن ذلك سبب النصرة والاستظهار على الأعداء كما قال تعالى: ﴿ومن بغى عليه لينصرنه الله﴾.

وروى الحافظ أبو نعيم فى الحلية بسنده عن عطاء الخراسانى قال: «لقيت وهب بن منبه فى الطريق فقلت: حدثنى حديثا أحفظه عنك فى مقاسى وأوجز. قال: «أوحى الله سبحانه إلى داود عليه السلام: يا داود أما وعزتى وعظمتى لا ينتصر بى عبد من عبادى دون خلقى، أعلم ذاك من نيته فتكيده السماوات السبع ومن فيهن والأرضون السبع ومن فيهن، إلا جعلت له منهن فرجا ومخرجا، أما وعزتى وعظمتى لا يعتصم عبد من عبادى بمخلوق دونى أعلم ذلك من نيته إلا قطعت أسباب السماوات من يده وأرسخت الأرض من تحته، ولا أبالى فى أى واد هلك.

وفى استعانة العبد بالله -تعالى- وحده فائدتان:

إحداهما: أن العبد عاجز عن الاستقلال بنفسه فى عمل الطاعات وإزالة المنكرات.

والثانى: لابد من معين على مصالح دينه ودنياه، ولا يكون ذلك إلا من الله سبحانه وتعالى، فمن أعانه الله فهو المعان، ومن خذله الله فهو المخذول، كما قال تعالى: ﴿وما النصر إلا من عند الله﴾(٢) يعنى هو الذى ينصر من أراد بحكمته، ولو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم من غير احتياج إلى قتالكم؛ لقوله سبحانه بعد أمره المؤمنين بالقتال: ﴿إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده﴾(٣) ثم أمره بالتوكل عليه فقال: ﴿وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾(٤).

---

(١) سورة آل عمران آية ١٠٤.

(٢) سورة آل عمران آية ١٢٦.

(٣) سورة آل عمران آية ١٦٠

(٤) سورة آل عمران آية ١٦٠

وفى الحديث الصحيح المتقدم قريبا قوله ﷺ: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز».

وكان النبىﷺ يقول فى خطبته ويعلِّم أصحابه أن يقولوا: «الحمد لله نستعينه ونستهديه. .» الحديث.

وفى دعاء القنوت الذى كان عمر يدعو به وغيره: «اللهم إنا نستعينك ونستهديك. . .» الحديث.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن أنس رضى الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يقول فى دعائه: اللهم اجعلنى ممن توكل عليك فكفيته، واستهداك فهديته، واستعان بك فأعنته، واستنصر بك فنصرته».

وفى سنن البيهقى ومعجم الطبرانى وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا: «ألا أعلمكم الكلمات التى تكلم بها موسى عليه السلام حين جاوز البحر بينى اسرائيل؟ فقلنا: بلى يا رسول الله. فقال: قولوا: اللهم لك الحمد وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بك».

وأمر ﷺ لمعاذ بن جبل أن لا يدع فى دبر كل صلاة أن يقول: «اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». رواه أحمد وأبو داود والنسائى وغيرهم.

فالعبد محتاج إلى الاستعانة بالله فى فعل المحظورات وترك المحذورات، وفى الصبر على المقدورات. كما قال يعقوب النبى- عليه السلام - لبنيه: ﴿**فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون**﴾(١).

ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها هذه الكلمات لما قال أهل الإفك قالوا.

وقال موسى لقومه: ﴿**استعينوا بالله واصبروا**﴾(٢).

وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**قل رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون**﴾(٣).

ولما دخلوا على عثمان بن عفان -رضى الله عنه- وضربوه جعل يقول والدماء تسيل عليه: «لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين. اللهم إنى أستعينك عليهم وأستعينك على جميع أمورى، وأسألك الصبر على ما ابتليتنى».

---

(١) سورة يوسف آية ١٨ (٢) الأعراف آية ١٢٨ (٣) سورة الأنبياء آية ١١٢

وروى أبو بكر بن السنى وغيره من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه- قال: «كنا مع النبي ﷺ فى غزوة فلقى العدو فسمعته يقول: يا مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين».

ورواه أبو الشيخ الأصفهانى من حديث أبى طلحة الأنصارى وفيه قال أبو طلحة: «فلقد رأيت الرجال تصرع».

وقال عمر بن الخطاب فى أول خطبة خطبها على المنبر: «ألا إن العرب جمل أنف قد أخذت بخطامه، ألا وأني حامله على المحجة مستعين بالله -تعالى- عليه». فحينئذ يتعين على العبد الاستعانة بالله فى مصالح دينه ومصالح دنياه.

كما قال الزبير بن العوام -رضى الله عنه- فى وصيته لابنه عبد الله: «إن عجزت فاستعن بمولاى. فقال له ابنه: يا أبت من مولاك؟ قال: الله تعالى. قال: فما وقعت فى كربة إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه».

ولما احتضر خالد بن الوليد قال رجل ممن حوله: «والله إنه ليسوؤه - يعنى الموت - قال خالد: «أجل فأستعين الله عز وجل».

وقال عامر بن عبد الله بن الزبير عند موته: «إنى أستعين الله على مصرعى هذا» فالملهوف إذا صدق فى الاستعانة به سبحانه -وحده كان كاشفا للكرب مخلصا منه. ولبعضهم:

فاستعن بالله واستعنه   فإنه خير مستعان

ومن كلام بعض المتقدمين: «يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك؟ عجبت لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك؟».

وكتب الحسن البصرى إلى عمر بن عبد الزبير رحمة الله عليهما: «لا تستعن بغير الله فيكلك الله إليه» انتهى. كما قيل:

من استعان بغير الله فى طلبٍ
فإن نصرته عجز وخذلانُ

وحقيقة هذا يقتضى انقطاع العبد وإعراضه عن التعلق بالخلق، وعن سؤالهم واستعانتهم لجلب نفع أو دفع ضر، وذلك يستلزم إفراد الله -تعالى- بالطاعة والعبادة. وفى بعض الكتب المنزلة يقول الله -تعالى-: «يا عبدى إذا سألت فاسألنى وإذا انتصرت فاستنصرنى، فإنى قوى».

وروى ابن أبى الدنيا من حديث أنس -رضى الله عنه- قال: كان رسول الله ﷺ يقول فى دعائه: «اللهم اجعلنى ممن يتوكل عليك فكفيته، واستهداك فهديته، واستنصر بك فنصرته».

فمن استنصر بالله وتوكل عليه كفاه ما أهمه وحفظه من شر الناس وعصمه، وإن استعان به بصدق وإخلاص نصره على عدوه وأخذ بثأره.

قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**﴾(١).

وقال تعالى: ﴿**إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون**﴾(٢).

وفى أثر إلهى يقول تعالى: ابن آدم ارض بنصرتى لك، فإن نصرتى لك خير من نصرتك لنفسك.

ومن قام لله بأمره طالب منها لمعونة كفاه ما أهمه.

قال تعالى: ﴿**فاصدع بما تؤمر أعرضْ عن المشركين إنا كفيناك المستهزئين**﴾(٣).

وإذا ترك الآمر الناهى الالتفات إلى الخلق فى إنكاره، وأحسن العمل بإخلاص، كان الظفر له، وإن كان غير ذلك كان الخذلان والصغار والمهانة، وبقى المنكر على حاله.

كما قيل:

إذا لم يكن عون من الله للفتى
فأكثر ما جنى عليه اجتهاده

تنبيه: أيها الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر اعتبر، واستعن بالله فى أمورك وانزجر، وإذا ظُلمت فتوكل عليه واصطبر، وتضرع إلى مولاك وقل: ﴿**إنى مغلوب فانتصر**﴾ لعلك تحظى فى جنات ونهر، فى مقعد صدق عند مليك مقتدر.

إلهى بك يستعين المستضعف، وبك يستنصر الذليل، وإلى جنات عزك يلجأ المظلوم، فمن غيرك ينفس كرب المكروب، ومن سواك يجيب دعوة المضطر، فأنت المأمول لإزالة الشدائد، وجنابك المعد لطلب الفوائد.

---

(١) سورة محمد آية ٧.　(٢) سورة النحل آية ١٢٨　(٣) سورة الحجر آية ٩٤-٩٥

فصـــل

فى أذكار يستحب للآمر بالمعروف

قولها عند أمره ونهيه

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر - أعانه الله تعالى- أنه إذا أراد فعل ذلك أن يقول ما رواه أبو داود والترمذى من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: اللهم أنت عضدى ونصيرى، بك أجول، وبك أصول، وبك أقاتل» هذه رواية أبى داود.

وفى رواية الترمذى: «أنت عضدى، وأنت نصيرى، وبك أقاتل» وقال: هذا حديث حسن.

ثم يكثر من قول: «حسبنا الله ونعم الوكيل».

لأنه سبحانه أثنى على قوم بقوله: **﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾** أى الموكول إليه فى الأمور، فعيل بمعنى: مفعول **﴿فانقبلوا﴾** فانصرفوا **﴿بنعمة من الله﴾** بعافية **﴿لم يمسسهم سوء﴾** لم يصبهم أذى ولا مكروه **﴿واتبعوا رضوان الله﴾** فى طاعته وطاعة رسوله **﴿والله ذو فضل عظيم﴾**.

قال بعض العارفين: «قد جرت عادة الله -سبحانه- أن من التجأ إليه بصدق مهد مقيله فى ظل كفايته: فلا البلاء يمسه، ولا العناء يصيبه، ولا النصب يظله».

وفى صحيح البخارى وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى: **﴿إن الناس قد جمعوا لكم﴾** إلى قوله: **﴿وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾** قالها إبراهيم حين ألقى فى النار، وقالها محمد **﴿قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾**. الآية.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا اشتد غمه مسح يده على رأسه ولحيته ثم تنفس صعداء وقال: حسبى الله ونعم الوكيل».

وفى مسند الفردوس من حديث شداد بن أوس رضى الله عنه- قال: «حسبى الله ونعم الوكيل: أمان كل خائف».

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه بسنده عن أبى هريرة مرفوعا: «إذا وقعتم فى الأمر العظيم، فقولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل».

قال ابن الزاغونى: «رأيت فى المنام كأنى أمضى إلى قبر الإمام أحمد، وإذا به جالس على قبره وهو شيخ كبير السن، فقال لى: يا فلان، قلّ أنصارنا ومات أصحابنا، ثم قال: إذا أردت أن تنصر فإذا دعوت فقل: يا عظيم يا عظيم، وادع بما شئت تنصر».

فإذا شرع بإزالة المنكر قال ما ثبت فى الصحيحين ومسند أحمد، وجامع الترمذى، من حديث عبد الله بن مسعود -رضى الله عنه- قال: «دخل النبى ﷺ مكة يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما، فجعل يطعنها بعود كان فى يده ويقول: جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا. جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد».

ورواه الحافظ أبو نعيم فى الحلية من حديث ابن عباس -رضى الله عنه- ولفظه قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى الكعبة ثلاثمائة وستون صنما، قد ثبت لهم إبليس أقدامها بالرصاص، قال: فجاء رسول الله ﷺ ومعه قضيبه، فجعل يهوى على كل صنم منها فيخر لوجهه، وهو يقول: جاء الحق وزهق الباطل، إن الباطل كان زهوقا، حتى مر عليها كلها».

فبوب أبو زكريا النواوى على ذلك فقال: «باب ما يقول إذا شرع فى إزالة المنكر»، وذكر الحديث بالرواية الأولى.

قوله: يطعنها: بفتح العين المهملة وقيل: بالضم. وقوله: زهق الباطل: أى: هلك.

فصـــل

فى تحمل الشدائد فى الله

ومما يستحب بعد ذلك للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر: الصبر والاحتمال، مع التخلق بما يلحق ذلك من الأقوال والأفعال، لأن الصبر مقام من مقامات الدين، ومنزلة من منازل السالكين، ومتعين على الناهين والآمرين، وهو خاص ببنى آدم، ولا يتصور فى الملائكة والبهائم. أما البهائم فلنقصانها.

وقال تعالى: **﴿لتبلون فى أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور﴾**(١).

وقال تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾**(٢).

وعلق سبحانه النصر على الصبر فقال تعالى: **﴿بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين﴾**(٣).

وقال تعالي مثنيًا على الأنبياء عليهم السلام بصبرهم على أذى قومهم وتكذيبهم ثم نصرهم عليهم: **﴿ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا﴾**(٤).

وقال تعالى حاكيا عن موسى: **﴿قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا﴾**(٥).

قال ابن عباس: أى على ما يفعل بكم.

وقال تعالى: **﴿وتمت كلمة ربك الحسنى على بنى إسرائيل بما صبروا﴾**(٦).

---

(١) آل عمران آية ١٨٦.
(٢) آل عمران آية ٢٠٠.
(٣) آل عمران آية ١٢٥.
(٤) الأنعام آية ٣٤.
(٥) الأعراف آية ١٢٨.
(٦) الأعراف آية ١٣٧.

وقال تعالى: ﴿ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون﴾.

وقال تعالى: ﴿واصبروا إن الله مع الصابرين﴾.

وقد جعل سبحانه تحية الملائكة فى الجنة إذا أتوا زواراً للصابرين أن يدخلوا عليهم من كل باب وأن يقولوا لهم: ﴿سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار﴾.

وقال تعالى: ﴿الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون﴾.

وقال تعالى: ﴿وليجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾.

وقال تعالى: ﴿ولئن صبرتم لهو خير للصابرين * واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك فى ضيق مما يمكرون إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾.

وقال تعالى: ﴿إنى جزيتهم اليوم بما صبروا أنهم هم الفائزون﴾.

وقال تعالى: ﴿أولئك يجزون الغرفة بما صبروا ويلقون فيها تحية وسلاماً﴾.

وقال تعالى: ﴿فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون﴾.

أى اصبر على أذاهم فإن الله ينصرك، ووصف سبحانه وتعالى الصبر بأوصاف جميلة أضاف أكثر الخيرات والدرجات إليه وجعلها ثمرة له، فقال: ﴿وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾.

فأنالهم سبحانه إمامة بالصبر واليقين، وأثنى سبحانه على عبده داود حيث لم يجاوز الحد بقوله: ﴿إنا وجدناه صابرا نعم العبد﴾.

وقال تعالى: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾.

قال العلماء: كفى بالصبر أن الأعمال كلها تضاعف الحسنة بعشرة إلى سبعمائة، إلا الصبر فإن أجره يوفى بغير حساب.

وقال تعالى: ﴿فاصبر إن وعد الله حق فإما نرينك بعض الذى نعدهم أو نتوفينك فإلينا يرجعون﴾.

وقال تعالى: ﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾.

وأمر سبحانه نبيه محمدا ﷺ أن يصبر على ما أصابه كما صبر أولو العزم من الرسل، تسهيلا عليه وتثبيتا له، وقال تعالى: ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾. ثم قال: ﴿ولا تستعجل لهم﴾. أى لا تستعجل بالدعاء عليهم وحلول العقاب بهم فى الدنيا؛ لأن النبى ﷺ كان قد ضجر بعض الضجر وأحب أن ينزل العذاب على من أبى من قومه، فأمر بالصبر كما صبر الأنبياء قبله ﴿كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا﴾ فى الدنيا ﴿إلا ساعة من نهار﴾ لأن مكثهم فى الدنيا قليل فى جنب مكثهم فى عذاب الآخرة.

وقال تعالى: ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم﴾. أى ولنختبركم. وقرئ: ﴿أخياركم﴾ بالمثناة التحتية. حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين عليه. وأصل الابتلاء بالاختبار والامتحان، وابتلاؤه سبحانه ليس ليعلم أحوالهم لأنه عالم بأحوالهم وما ضمرت به قلوبهم، وإنما ابتلاهم ليعلم العباد أحوال بعضهم بعضا.

وقال تعالى: ﴿واصبر لحكم ربك﴾؛ أى لبلائه فيما ابتلاك به من قومك ﴿فإنك بأعيننا﴾. أى بمنظر منا، نرى ونسمع ما تقول وتفعل.

وقال تعالى: ﴿فاصبر صبرا جميلا﴾. وهو الصبر الذى لا شكوى معه.

وأمر سبحانه رسوله ﷺ بالصبر على ما يقوله من كذَّبه من سفهاء قومه، وأن يهجرهم هجرا جميلا فقال: ﴿واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا﴾؛ وهو الذى لا عتاب فيه.

وقال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً فاصبر لحكم ربك﴾؛ أى كما أكرمتك بما أنزلت عليك فاصبر على قضائى وقدرى، واعلم أنى سأدبرك بحسن تدبيرى.

وقال تعالى: ﴿وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾... إلى غير ذلك من الآيات. فسبحانه من كريم جواد يعطى عبده كل هذه الكرامات وأضعافها بصبر ساعة، فظهر حينئذ أن خير الدنيا والآخرة فى الصبر. وأنشدوا:

صبرت وكان الصبر منى سجية

وحسبك أن الله أثنى على الصبرِ

وأما الأمر بالصبر على ما يصاب به الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر بخصوصيته؛ فقد جاء مصرحا به فى قوله تعالى حكاية عن عبده لقمان الحكيم عليه السلام حين وصى لابنه بقوله: ﴿يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾.

قال المفسرون: لما نهى لقمان ابنه عن الشرك وأخبره ثانيا بعلم الله تعالى وباهر قدرته، أمره بما يتوصل به إليه سبحانه وتعالى من الطاعات؛ فبدأ بأشرفها وهو الصلاة حيث يتوجه إليه بها، ثم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ثم بالصبر على ما يصيبه من المحن جميعها، وعلى ما يصيبه بسبب الأمر بالمعروف ممن يبعثه عليه، والنهى عن المنكر - ممن ينكره عليه- فكثيراً ما يؤذى فاعل ذلك.

قال جمهور أهل التفسير: وهذه الآية تقتضى حضّاً على تغيير المنكر، وجوازه مع خوف القتل وأن المغير يؤذى أحياناً، وأن ما تقدم من الطاعات من هذه الآية كان مأموراً بها فى سائر الملل.

قوله: ﴿إن ذلك من عزم الأمور﴾ قال مقاتل: إن ذلك الصبر على الأذى فيهما من حق الأمور التى أمر الله بها، وقيل: معناه أن ذلك من معزوم الأمور. وقيل من مكارم الأخلاق وعزائم أهل الخير السالكين طرق النجاة.

والعزم: ضبط الأمر ومراعاة إصلاحه.

وفى الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والصبر على المكروه، وفى ذلك دليل على أن خوف المكروه لا ينبغى أن يمنع من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، إلا أن يخاف مكروها لا يطاق، قاله الواحدى.

فالصبر على ما يصاب به الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر من أجلّ المقامات وأحسن طرق العبادات، وهو عبارة عن ثبات باعث الدين فى مقاومة باعث الشهوة، وهذه المقاومة من خاصية الآدميين، فإن ثبت حتى قهره، واستمر على مخالفة الشهوة؛ فقد نصر حزب الله والتحق بالصابرين، وإن تخاذل وضعف حتى غلبت الشهوة ولم يصبر فى دفعها، التحق بأتباع الشياطين.

فالجود بالصبر والاحتمال والإغضاء من أعلى مراتب الجود وأشرفها، وهى أنفع لصاحبها من الجود بالمال وأعز له وأنصر، وأملك لنفسه وأشرف لها، ولا يقدر عليها إلا النفوس الشريفة، فمن صعب عليه الجود بماله فعليه بهذا الجود أن يجتنى ثمرة عواقبه فى الدنيا قبل الآخرة، وهذا جود الفتوة.

قال تعالى: ﴿والجروح قصاص﴾.

قال أبو حامد الغزالى رحمه الله: واعلم أن الصبر ينقسم باعتبار حكمه إلى فرض ونفل ومكروه ومحرم، فالصبر عن المحظورات فرض، وعن المكروهات نفل، والصبر على الأذى بالمحظور محرم، كمن تقطع يده أو يد ولده، فهو يصبر عليه ساكتا، وكمن يقصد حريمه بشهوة محظورة فتهيج غيرته فيصبر عن إظهار الغيرة ويسكت على ما يجرى على أهله، فهذا صبر محرم، والصبر المكروه: وهو الصبر على أذى يناله بجهة مكروهة فى الشرع، فليكن الشرع محك الصبر، فلا ينبغى أن يخيل إلى العبد أن جميع أنواع الصبر محمودة، بل المراد به أنواع مخصوصة منه، إذ لا يستغنى عن الصبر فى مواطنه.

قال أبو حامد: وجميع ما يلقى العبد فى هذه الدار لا يخلو من أحد نوعين:

النوع الأول

ما يوافق الهوى، وهو الصحة والسلامة، والمال والجاه، وكثرة العشيرة، واتساع الأسباب، وكثرة الأتباع والأنصار، وجميع ملاذ الدنيا، فما أحوج العبد إلى الصبر عليها، فإنه إن لم يضبط نفسه عن الاسترسال والركون إليها والانهماك فى ملاذها المباحة، أخرجه ذلك إلى البطر والطغيان.

قال الله تعالى: ﴿**كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى**﴾

النوع الثانى

ما لا يوافق الهوى والطبع، وذلك على ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

ما يرتبط باختيار العبد وهو سائر أفعاله من طاعة ومعصية، وهو ضربان:

الضرب الأول: الطاعة، فالعبد محتاج إلى الصبر عليها، والصبر على الطاعة شديد؛ لأن النفس بطبعها تنفر عن العبودية وتشتهى الربوبية، ولذلك قال بعض السلف: ما من نفس إلا وهي تضمن ما أظهر فرعون من قوله: ﴿**أنا ربكم الأعلى**﴾، لكن فرعون وجد له مجالا وقبولا فأظهر.

ثم من العبادات ما يكره بسبب الكسل، كالعبادات البدنية، ومنها ما يكره بسبب البخل كالزكاة، ومنها ما يكره بسببهما كالحج والجهاد، فالصبر على الطاعة صبر على الشدائد، ويحتاج المطيع إلى شدائد الصبر، ولعله المراد بقوله ﴿**نعم أجر العاملين الذين صبروا أى صبروا**﴾ إلى تمام الصبر فى ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى : قبل الطاعة، وذلك فى تصحيح النية من شوائب الرياء ودواعى الآفات.

الحالة الثانية: الصبر حالة العمل، كيلا يغفل عن الله فى أثناء عمله، فلا يتكاسل عن تحقيق آدابه وسننه فيلازم الصبر عن دواعى الفتور إلى الفراغ.

قال بعض السلف: وهذان من شدائد الصبر .

الحالة الثالثة: الصبر بعد الفراغ من العمل، عن إنشائه والتظاهر به للسمعة والرياء، يعنى العجب وكل ما يبطل العمل ويحبطه.

الضرب الثانى: المعاصى، فما أحوج العبد إلى الصبر عنها، وقد جمع الله تعالى أنواع المعاصى فى قوله: ﴿وينهى عن الفحشاء والمنكر﴾.

وأشد أنواع الصبر على المعاصى: المألوفة فى العادات، فإن العادة طبيعية خامسة، فإذا انضافت إلى الشهوة، تظاهر جندان من جند الشيطان على جند الله تعالى.

القسم الثانى:

ما لا يرتبط هجومه باختيار العبد وله اختيار فى دفعه، كما لو أُوذى بفعل أو قول، وجُنى عليه فى نفسه أو ماله، فالصبر على ذلك بترك المكافأة، تارة يكون واجباً وتارة يكون فضيلة، فالصبر على أذى الناس من أعلى مراتب الصبر؛ لأن باعثى الشهوة والغضب يتعاونان على باعث الدين.

قال عيسى -عليه السلام-: «لقد قيل لكم من قبل: «أن السن بالسن والأنف بالأنف»، وأنا أقول لكم: ولا تقاوموا الشر بالشر، بل من ضرب خدك اليمنى فحول إليه الخد اليسرى، ومن أخذ رداءك فأعطه إزارك، ومن سخرك لتسير معه ميلا فسِرْ معه ميلين»، كل ذلك أمر بالصبر على الأذى.

القسم الثالث:

ما لا يدخل تحت الاختيار أوله، وآخره كالمصائب، مثل موت الأعزة وهلاك الأموال، وزوال الصحة بالمرض، والعمى وفساد الأعضاء، وسائر أنواع البلاء، فالصبر على ذلك من أعلى مقامات الصبر، والله أعلم.

وفى الصحيحين، ومسند أحمد وسنن النسائى، من حديث أبى موسى الأشعرى -رضى الله عنه- قال: «قال رسول الله ﷺ: لا أحد أصبر على أذى من الله -عز وجل- إنه ليشرك به ويجعل له الولد ثم ليعافيهم ويرزقهم».

وفى صحيح البخارى، ومسند أحمد ،وسنن النسائى، من حديث أبى هريرة مرفوعا: «يقول الله تبارك وتعالى: يشتمنى ابن آدم وما ينبغى له أن يشتمنى، ويكذبنى ،وما ينبغى له أن يكذبنى؛ أما شتمه إياى فيقول: إن لى ولدا، وأما تكذيبه إياى فيقول: ليس يعيدنى كما بدأنى».

وفى رواية قال: قال الله عز وجل: «كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك، أما تكذيبه إياى فقوله: لن يعيدنى كما بدأنى، وليس أول الخلق بأهون على من إعادته، وأما شتمه إياى فقوله: اتخذ الله ولدا، وأنا الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد».

وروى نحوه البخارى من حديث ابن عباس بلفظ: «كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمنى ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياى: فزعم أنى لا أقدر أعيده كما كان، وأما شتمه إياى فقوله: لى ولد، فسبحانى أن اتخذ صاحبة أو ولدا».

فمن أسمائه سبحانه وتعالى الصبور، وهو الذى لا يعاجل بالعقوبة بل يؤخر ذلك إلى أجل مسمى.

وروى أن الله -تعالى- أوحى إلى داود عليه السلام: «تخلق بأخلاقى، وإن من أخلاقى أنى أنا الصبور».

فصل

صور من صبر رسول الله ﷺ

وأما صبر رسول الله ﷺ، فلقد صبر على مقاساة قريش وأذى الجاهلية ومصابرته الشدائد الصعبة معهم، إلى أن ظفره الله بهم ونصره عليهم وحكم فيهم، فما زاد أن عفا وصفح.

وقال: «ما تقولون أنى فاعل بكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم، فقال: أقول كما قال أخى يوسف: ﴿لا تثريب عليكم يغفر الله لكم﴾ الآية، فأنتم الطلقاء».

فكل صابر قد عرفت منه زلة وحفظت منه هفوة، وهو ﷺ لا يزيد مع كثرة الأذى إلا صبرا، وعلى إسراف الجاهل إلا حلما، لأنه تعالى خصه بمناقب عديدة وفضائل مديدة، ومنحه بكرائم الكرامة، وأعلا فى الدارين مقاله ومقامه، وكمل فيه جميع المحاسن، وأفاض عليه من عين الصبر ماء غير آسن، فكان ﷺ أصبر الناس على ما يصاب به من الأذى بقيامه فى دين الله تعالى.

ففى الصحيحين، ومسند أحمد وسنن ابن ماجة من حديث أبى عبد الرحمن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه- قال: كأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون». وفى رواية: «اللهم اهد قومى».

قال أبو زكريا النواوى: وهذا النبى المشار إليه من المتقدمين، وقد جرى لنبينا ﷺ نحو هذا يوم أحد.

ففى صحيح مسلم، ومسند أحمد، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجة من حديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد، وشج رأسه فجعل يسلت الدم عن وجهه ويقول: كيف يفلح قوم شجوا نبيهم، وكسروا رباعيته وهو يدعوهم إلى الله؟! فأنزل الله عز وجل: ﴿**ليس لك من الأمر شىء أو يتوب عليهم...**﴾ الآية.

وفى رواية قال: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم.

وروى البخارى ذكر الشج، والآية فى ترجمة باب «والشج والجرح».

والرباعية: بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة والياء المثناة من تحت، بوزن ثمانية: هى السن التى بين الثنية والناب من كل جانب، والذى كسر رباعيته ﷺ هو عتبة بن أبى وقاص- أخو سعد- وجرح شفته السفلى وعمرو بن قمية الليثى جرح وجهه يومئذ، وعبد الله بن شهاب الزهرى شجه فى وجهه يومئذ، وكان هؤلاء ومعهم أبى بن خلف تعاهدوا يوم أحد لَيَقتلن رسول الله ﷺ أو لَيُقتلن دونه.

وقد روى عن عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- أنه قال: «بأبى أنت وأمى يا رسول الله. لقد دعا نوح على قومه فقال: ﴿**رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً**﴾، ولو دعوت علينا مثلها لهلكنا من عند آخرنا؛ فلقد وطئ ظهرك، وأُدمى وجهك، وكسرت رباعيتك، فأبيت أن تقول إلا خيراً، فقلت؛ اللهم: اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون».

ففى هذا بيان وقوع الابتلاء بالأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- ليظهروا ما كانوا عليه من الصبر والحلم والعفو والشفقة على قومهم، ودعائهم لهم بالهداية، وينالوا بذلك جزيل الأجر، ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابوا فيتأسوا بهم.

قال القاضى أبو الفضل عياض بن موسى فى كتابه: «الشفا»: انظر ما فى هذا القول من جماع الفضل ودرجات الإحسان، وحسن الخلق وكرم النفس وغاية الصبر والحلم، إذ لم يقتصر ﷺ على السكوت عنهم حتى عفا، ثم أشفق عليهم ورحمهم، ودعا وشفع لهم فقال: «اللهم اغفر واهد» ثم أظهر مسبب الشفقة والرحمة بقوله: «لقومى»، ثم اعتذر عنهم بجهلهم بقوله: «فإنهم لا يعلمون». انتهى.

وفى الصحيحين، ومسند أحمد من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: «لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ فى القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك، وأعطى ناسا من أشراف العرب وآثرهم يومئذ فى القسمة، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدل فيها ولا أريد بها وجه الله. قال: فقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ، قال: فأتيته فأخبرته بما قال، فتغير وجهه حتى كان كالصرف ثم قال: فمن يعدل، إذا لم يعدل الله ورسوله؟! ثم قال: يرحم الله موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر. فقلت: لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثا».

وفى رواية لأحمد قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: لا يبلغنى أحد عن أحد من أصحابى شيئاً، فإنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر. فأتى رسول الله ﷺ مال فقسمه، قال: فمررت برجلين وأحدهما يقول لصاحبه: والله ما أراد محمد بقسمته وجه الله ولا الدار الآخرة، قال: فثبت حتى سمعت ما قالا، ثم أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنك قلت لنا: لا يبلغنى أحد عن أحد من أصحابى شيئًا، وإنى مررت بفلان وفلان يقولان كذا كذا، فاحمر وجه رسول الله ﷺ وشق عليه، ثم قال: دعنا منك، فقد أوذى موسى بأكثر من ذلك فصبر.

وروى أبو داود قوله: «لا يبلغني أحد» إلى قوله: «سليم الصدر» والرجل المبهم هو: معتب بن قشير. قاله أبو عبد الله محمد الواقدى.

والصرف بكسر الصاد: صبغ أحمر، وقوله: لا جرم، أى لا نكر ولا نكير، بل حق واجب، وقيل: معناه لا محالة ولابد، والله أعلم.

وروى أبو بكر البزار، وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهانى، وغيرهما من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: جاء أعرابى يوما فطلب من النبى ﷺ شيئا فأعطاه، فقال: أحسنت إليك؟ فقال الأعرابى: لا، ولا أجملت. فغضب المسلمون وقاموا، فأشار إليهم أن كفوا، ثم قام ودخل منزله وأرسل إلى الأعرابى وزاده شيئا، ثم قال: أحسنت إليك؟ قال: نعم، فجزاك من أهل وعشيرة خيرا. فقال النبى ﷺ: إنك قلت ما قلت وفى أنف أصحابى من ذلك شىء، فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدى، حتى يذهب ما فى صدورهم عليك، قال: نعم، فلما كان من الغد أو العشى جاء، فقال النبى ﷺ: إن هذا الأعرابى قال ما قال فزدناه، فزعم أنه رضى أكذلك؟ قال: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا، فقال النبى ﷺ: مثلى ومثل هذا الأعرابى كمثل رجل له ناقة فشردت عنه، فاتبعها الناس فلم يزيدوها عليه إلا نفورا، فناداهم صاحبها خلوا بينى وبين ناقتى، فأنا أرفق بها منكم وأعلم، فتوجه صاحب الناقة بين يديها فأخذ لها من قمام الأرض فردها، حتى جاءت فاستناخت وشد عليها رحلها واستوى عليها، وإنى لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال فقتلتموه، دخل النار».

وأورده القاضى أبو الفضل عياض فى كتابه الشفا.

وقمام الأرض: هو الكناسة وما تقمه الدابة، أى تأكله، والله أعلم.

فصل

والمرء يبتلى على قدر دينه وقوة يقينه

وفى مسند الإمام أحمد، وجامع الترمذى ،وسنن ابن ماجة، وصحيح ابن حبان من حديث سعد بن أبى وقاص قال: سألت رسول الله ﷺ: أى الناس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، الرجل يبتلى على حسب دينه، فإن كان رقيق الدين ابتلى على حسب ذلك، وإن كان صلب الدين ابتلى على حسب ذلك، فما يزال البلاء بالرجل حتى يمشى على الأرض وما عليه خطيئة». قال الترمذى فيه: حديث حسن صحيح.

وفى رواية قال: «سئل رسول الله ﷺ: أي النـاس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى التاس علـى قدر دينهم، فمن ثخن دينه اشتد بلاؤه، ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه، وإن الرجل ليصيبه البلاء حتى يمشى فى الناس ما عليه خطيئة».

وفى رواية: «فإن كان ديـنه صلبا اشتد بلاؤه، وإن كان فى ديـنه رقة ابتلاه الله على حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد...» فذكره.

ورواه ابن أبى الدنيا وغيره.

وروى ابن ماجه والحاكـم من حديث أبى سعيد الخـدرى -رضى الله عنه- أنه دخـل على رسـول الله ﷺ وهو موعـوك عليه قـطيفـة، فوضع يـده فوق القطيفة فقال: «ما أشد حمَّاك يا رسـول الله! قال: إنا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر. ثم قال: يا رسول الله من أشد الناس بلاء؟ قال: الأنبياء. قال: ثم من؟ قال: العلماء. قال: ثم من؟ قال: الصالحون...» الحديث.

ورواه ابن أبى الدنيا. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وروى الطبـرانى من حديث فـاطمة مرفوعاً: «أشـد الناس بلاء الأنبـياء ثم الصالحون».

فكمـا لا يخلو الأنبـياء عن الابتلاء بـالجاحدين، فـكذلك لا يخلـو الأولياء والعلماء والآمرون بـالمعروف والناهون عن المنكر عن الابتـلاء بالجاهلين، وفى كل ما يحصل من ذلك خير فى الدنيا والآخرة.

وفى صحيـح أبـى عبد الله البخارى، والموطأ، ومسنـد أحمد، من حديث أبى هريـرة -رضى الله عنه- قال: قال رسـول الله ﷺ: من يرد الله بـه خيرا يصب منه».

قوله: يصب بـفتح الصاد وكسرها وهو المشـهور، ومعناه: يبتليـه بالمصائب ليثيبه عليها.

وفى الصـحيحين، ومسند أحمد، وجـامع الترمـذى من حديث عـطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى، وأبى هريرة -رضى الله عنهما- سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المؤمن مـن وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن، حتى الهم يهمه، إلا كفر الله له سيئاته.

الوصب: المرض والألم، والنصب الإعياء والتعب، والسقم لغتان: وهما المرض. وكذلك السقام والهم والحزن، وقيل: هما بمعنى واحد، وهو تحسر القلب، وشغله بالفكر، والتأسف على ما فات من الدنيا، وقيل: شغل القلب فيما يُخاف ويُرجى.

وفى صحيح البخارى، ومسند أحمد، من حديث عائشة مرفوعاً: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله عنه بها، حتى الشوكة يشاكها».

ولأحمد أيضاً ومسلم قال: «لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا نقص الله بها من خطيئته».

وفى رواية: «إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة».

ولمسلم أيضاً والترمذى قالا: «لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة إلا قص بها - أو قال: كفر - من خطاياه» لا يدرى الراوى أيتهما قال عروة.

ولمسلم أيضاً وفى الموطأ قال: «دخل شباب قريش على عائشة وهى بمنى وهم يضحكون. قالت: ما يضحككم؟ قالوا: فلان خر عليه طنب فسطاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب. قالت: لا تضحكوا، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة».

ولأحمد قالت: «إن رسول الله ﷺ طرقه وجع، فجعل يشتكى وينقلب على فراشه، فقالت عائشة: لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه. فقال النبى ﷺ: إن الصالحين يشدد عليهم، وإنه لا يصيب مؤمنا نكبه من شوكة فما فوق ذلك، إلا حطت عنه خطيئة، ورفع بها درجة».

وله فى رواية أخرى: قالت قال رسول الله ﷺ: «إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها، ابتلاه الله بالحزن ليكفرها».

قوله: «حتى الشوكةِ مثلثه الإعراب، يشاكها وتشوكه أى يصاب بها».

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود، من حديث محمد بن خالد السلمى عن أبيه، عن جده، وكانت له صحبة، أنه خرج زائرا لرجل من

إخوانه بلغه شكايته فدخل عليه فقال: «أتيتك زائرا، وعائدا ومبشرا. قال: كيف جمعت هذا كله؟ قال: خرجت أريد زيارتك فبلغنى شكايتك فكانت عيادة، وأبشرك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله؛ ابتلاه الله فى جسده أو فى ماله أو فى ولده»، وفى رواية: «ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التى سبقت له من الله عز وجل». اللفظ لأحمد.

وروى أبو يعلى الموصلى وابن حبان فى صحيحه من حديث أبى هريرة مرفوعا: «إن الرجل لتكون له عند الله منزله لم يبلغها بعمل، فما يزال يبتليه بما يكره حتى يبلغه إياها».

وفى جامع الترمذى، وسنن ابن ماجة، من حديث أنس مرفوعا: «إذا أراد الله بعبده خيرا عجل له العقوبة فى الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافى فى يوم القيامة».

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث محمود بن لبيد الأنصارى مرفوعاً: إذا أحب الله قوما ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع».

وروى ابن ماجة والترمذى، من حديث أنس مرفوعا: «إن عظم الجزاء من عظم البلاء، وإن الله -تعالى- إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضى فله الرضا، ومن سخط فله السخط» هذا لفظ الترمذى، وقال: حديث حسن.

وروى مالك فى الموطأ ولفظه: «ما زال المؤمن يضار فى ولده وحاجته حتى يلقى الله وليست له خطيئة».

وفى مسند أحمد، وجامع الترمذى، من حديث أبى هريرة مرفوعا: «ما يزال البلاء بالمؤمن فى نفسه وولده وماله، حتى يلقى الله وما عليه خطيئة» قال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

وفى صحيح مسلم، ومسند أحمد، وجامع الترمذى، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: «لما نزلت ﴿من يعمل سوءا يجز به﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، قال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها».

وروى أحمد والترمذى أيضاً من حديث أبى بكر بن أبى زهير قال: أُخبرت أن أبا بكر -رضى الله عنه- قال: «يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ **﴿ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيراً﴾**؟

فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت على؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: فأقرأنيها، فلا أعلم إلا أنى وجدت فى ظهرى انقساما، فتمطيت لها، فقال رسول الله ﷺ: ما شأنك يا أبا بكر؟ قلت: يا رسول الله بأبى أنت وأمى، وأينا لم يعمل سوءا وإنا لمجزون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ: أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فيجزون بذلك، حتى يلقوا الله وليس عليهم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة».

فالثواب الوارد لأهل البلاء فى هذه الأحاديث وفى غيرها إنما هو منوط بالصبر لا على نفس المصيبة.

مثل قوله ﷺ: «من عزى مصابا فله مثل أجره» أى مثل أجر صبره.

وروى أبو نعيم بسنده عن سفيان الثورى أنه قال: إنما الأجر على قدر الصبر.

وأنشدوا:

إذا ما نابك الأمر ... فكن بالصبر لواذا
وإلا فاتك الأجر ... فلا هذا ولا هذا

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: «وقد ظن بعض الجهلة أن المصاب مأجور على مصيبته وهذا خطأ صريح، فإن المصائب ليست من كسبه بمباشرة ولا تسبب، فمن قُتِلَ ولده أو غُصِبَ ماله أو أُصِيبَ ببلاء فى جسده فليست هذه المصائب من كسبه ولا من تسببه حتى يؤجر عليها، بل إنْ صبر عليها كان له أجر الصابرين، وإن رضى بها كان له أجر الراضين ولا يؤجر على نفس المصيبة لأنها ليست من عمله.

وقد قال الله تعالى: ﴿إنما تجزون ما كنتم تعملون﴾ كيف والمصائب الدنيوية عقوبات على الذنوب؟ والعقوبة ليست ثوابا، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾. انتهى. والله أعلم.

فصل

والمصاب إذا علم وتحقق أن المصيبة بتقدير الله وإرادته هانت عليه.

قال الله تعالى: **﴿قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾**.

وقال تعالى: **﴿ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه﴾**.

قال ابن عباس: «إلا بإذن الله» أى بأمر الله، يعنى قدره ومشيئته.

وقيل: إلا بعلم الله.

وقيل: سبب نزول الآية أن الكفار قالوا: لو كان ما عليه المسلمون حقا لصانهم الله عن المصائب فى الدنيا، فبين سبحانه أن ما أصاب من مصيبة فى نفس أو مال أو قول أو فعل، يقتضى هما أو يوجب عقابا عاجلا أو آجلا، فبعلمه وقضائه.

وقوله: **﴿ومن يؤمن بالله﴾** أى يصدق ويعلم أنه لا تصيبه مصيبة إلا بإذن الله، يهد قلبه للصبر والرضا، فمن أصابته مصيبة فعلم أنها بقضاء الله وقدره فصبر واحتسب واستسلم لقضاء الله، هدى الله قلبه وعوضه عما فاته فى الدنيا هدًى فى قلبه ويقينا صادقا.

وقيل: «يهد قلبه عند المصيبة، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون»، قاله سعيد بن جبير، ومقاتل بن حيان.

وقال ابن عباس: «هو أن يجعل الله فى قلبه اليقين ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وفى صحيح البخارى من حديث علقمة قال: «شهدنا عند عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه -عرض المصاحف، فأتى على هذه الآية: **﴿ومن يؤمن بالله يهد قلبه﴾**.

قال: «هى المصيبات تصيب الرجل، فيعلم أنها من عند الله فيسلم ويرضى».

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أبى الدرداء مرفوعا: «إن لكل شيء حقيقة، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وروى نحوه أبو داود وابن ماجة من حديث زيد بن ثابت.

وروى الحاكم والبزار والطبرانى من حديث عائشة مرفوعاً: لا يغنى حذر من قدر...» الحديث.

وروى عبد الله بن أحمد نحوه من حديث معاذ بن جبل بلفظ: «لا ينفع حذر من قدر».

وأنشد بعضهم:

ما قدر الله لى لابد يدركنى

من ذا الذى يدفع المقدور بالحذر

فإذا علم العبد أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير أو شر أو نفع أو ضر، وأن اجتهاد الخلق كلهم جميعا على خلاف المقدور غير مفيد شيئا البتة، بل بيده كل حركة وسكون.

﴿إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون﴾.

وأن قلوب الخلق بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

وأنه سبحانه قدر فى الأزل أن ما أصاب المرء لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه- لم يبال باحتمال ما يصيبه فى الله، وأغمض عينيه عن ملاحظة غير الله -تعالى- من المخلوقين، وغاب بشهود وحدة تصريفه عن تصريف وجود الممكنات، وتشعب تصريف صور المحتملات، وما يلقيه الشيطان عنده من الوساوس والخيالات، وفتح بصيرته فى النظر إلى تقدير الحركات وتحريك السكنات، وقام لله بالحق صابراً على الأذى من جميع الخلق، فحمد عند صباح السلامة مسراه أولا وآخرا، ونصر دين الله فكان له

وليا وناصرا، وأرضى الله فأرضى عنه النـاس وجعل من اليأس المتوقع البأس، وأوجب ذلك له توحيد ربه وإفراده بالسـؤال، والاستقامة والتضرع والابتهال، فهو مزيل النوب، ومفرج الكرب.

وأنشدوا:

مـا قد قُضـى يـا نفس فـاصـطبـرى لـه
ولـك الأمـان مـن الـذى لـم يـقـدر

ولبعضهم:

وإذا رميـت بمـا رميـت فـلا تـقـل
أوذيـتُ مـن زيـد الـزمـان وعَـمْـرِه
واصبـر فكـم هـمٍّ أهـالـك عـسـره
ليـلا فبشـرك الصبـاح بيسـره
ولـكـم عـلـى بـأس أتـى فـرجُ الـفـتـى
مـن سر غـيـب لا يـلـم بـفـكـره

وقال غيره فى القافية:

ولـقـد تمـر الحـادثـات عـلـى الـفـتـى
فـتـزول حـتـى مـا تمـر بـفـكـره
هـوِّن عـلـيـك فـرب أمـر هـائـل
دفـعـت قـواه بـدافـع لـم تـدره
ولـرب لـيـل بـالـهـمـوم كـدمـل
صـابـرتـه حـتـى ظـفـرت بـفـجـره

فصل

قال الـله تـعالـى: ﴿وعد الـله الـذين آمـنوا منكـم وعمـلوا الـصالحات ليستخلفنهم فـى الأرض كما استخلف الـذين من قبلهـم وليمكنن لهـم دينهم

الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا﴾ نزلت فى أبى بكر وعمر. وقيل: شكا بعض الصحابة جهد ما يكابدونه من الأعداء، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم، وأنهم لا يصنعون أسلحتهم، فنزلت الآية.

وقيل: الآية عامة لجميع المؤمنين، وعدهم الله أن يملكهم البلاد ،ويجعلهم أهلها كالذي جرى من الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب وغيرها، فوعد الله حق، وكلامه صدق.

قال ابن العربى: «وحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين، فصاروا قاهرين، وكانوا مطلوبين فصاروا طالبين، فهذا نهاية الأمن والعز لما جرى للمسلمين ما جرى فى أحد وغيرها، حتى أخبر سبحانه بقوله:

﴿إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذا زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديداً﴾.

ثم أن الله -تعالى- رد الكافرين، لم ينالوا خيرا وأمّن المؤمنين، وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم يطؤوها، وهوالمراد بقوله: **﴿ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم﴾** يعنى بنى إسرائيل، إذ أهلك الجبابرة بمصر والشام، وأورثهم أرضهم وديارهم، فقال:

﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها﴾، وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين، ثم إن الله -تعالى- أمنهم ومكنهم وملكهم.

وفى الصحيحين وسنن أبى داود والنسائى من حديث خباب بن الأرت- رضى الله عنه- قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد برده فى ظل الكعبة فقلنا: ألا تستغفر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له فى الأرض فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين،ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، ما يصده ذلك عن دينه، والله ليُتِمنَّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون».

وفى رواية للبخارى قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو متوسد برده فى ظل الكعبة، وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: ألا تدعو الله لنا؟ فقعد وهو محمر وجهه فقال: لقد كان من قبلكم ليمشط بأمشاط الحديد...» ثم ذكر معناه.

وفى رواية أبى داود مثل الأولى، وزاد بعد قوله: بأمشاط الحديد :ما دون عظمه من لحم وعصب، ما يصرفه ذلك عن دينه».

وروى النسائى طرفا من أوله إلى قوله: «تدعو لنا».

قوله: «ألا تستنصر» أى تدعو لنا بالنصر.

وقوله: بالمنشار: هو بالنون، من نشرت الخشبة، وبالياء المهموز مفعال من أشرت الخشبة بالمنشار.

وقوله فى الرواية الثانية: وهو محمر وجهه، قيل: من الغضب.

وقوله: بأمشاط الحديد يقال: مشط ومشاط، كرمح ورماح، وخف وخفاف.

قال بعض العلماء: وفى هذا الحديث إشارة إلى ذلك الحديث الذى رواه الهيثم بن خارجة قال: «حدثنى عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى قال: سمعت الوضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد عن معاذ بن جبل - رضى الله عنه- عن النبى ﷺ قال: خذوا العطاء ما دام عطاء، فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه، ولستم بتاركيه، يمنعكم الفقر والمخافة، ألا إن رحى بنى مرح قد دارت، ألا وإن رحى الإيمان دائرة، فدوروا مع الكتاب حيث دار، ألا وإن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب، ألا وإنه سيكون بعدى أمراء يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم، فإن أطعتموهم أضلوكم، وإن عصيتموهم قتلوكم. قالوا: يا رسول الله: كيف نصنع؟ قال: كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم عليه السلام؛ نشروا بالمناشير، وحملوا على الخشب، موت فى طاعة خير من حياة فى معصية الله عز وجل.

ورواه الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدمى فى كتاب الحجة، وعلقمة أبو محمد الخلال فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، قال: «ذكر أبو النصر البلخى الحديث بإسناده عن أنس بن مالك، رفعه بنحوه».

وأنشدوا:

لا تيأسنّ إذا ما ضقت من فرجٍ
يأتى به الله فى الروحاء والدلَجِ

فما تجرع كأسَ الصبر معتصم
بالله إلا أتاه الله بالفرجِ

وروى الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم بسنده عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده ابن مسعود -رضى الله عنه- قال: قال لى رسول الله ﷺ: يا ابن مسعود. قلت: لبيك يا رسول الله. قال: هل علمت أن بنى إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة، لم ينج منها إلا ثلاث فرق قامت بين الملوك والجبابرة بعد عيسى ابن مريم -عليه السلام- فدعت إلى دين الله ودين عيسى ابن مريم، فقاتلت الجبابرة، فقتلت وصبرت ونجت، ثم قامت طائفة أخرى لم يكن لها قوة بالقتال ولم تطق القيام بالقسط فلحقت بالجبال فبعدت وترهبت، وهم الذين ذكر الله -عز وجل-:

﴿ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم﴾. ورواه محمد بن جرير الطبرى بلفظ آخر من طريق أخرى.

وفى صحيح مسلم، ومسند أحمد، من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- أن رجلاً قال: «يا رسول الله إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى، وأحسن إليهم ويسيئون إلىّ، وأحلم عنهم ويجهلون على، قال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل، ولن يزال عليك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك».

قوله: تسفهم بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء، والمل بفتح الميم وتشديد اللام هو الرماد الحار، أى: كأنما تطعمهم الرماد الحار غير ملتوت، وهو تشبيه ما يلحقهم من الإثم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم، ولا شىء على هذا المحسن إليهم، لكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم فى حقه وإدخالهم الأذى عليه، كما ذكر النواوى وغيره، والله أعلم.

وفى الصحيحين، ومسند أحمد، والموطأ، وسنن أبى داود، والترمذى، والنسائى من حديث أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه -: «أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا نفذ ما عنده قال: ما يكون عندى من خير فلن أدخره عنكم، ومن استعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطى الله أحدا عطاء هو خير وأوسع من الصبر.

وروى أبو نعيم وأبو بكر البغدادى من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «الصبر نصف الإيمان».

وروى أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعاً: «الإيمان نصفان: نصف صبر، ونصف شكر».

وفى رواية له أنه ﷺ سُئِلَ عن الإيمان فقال: الصبر.

وروى أبو يعلى الموصلى من حديث جابر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقال: الصبر والسماحة».

وروى الطبرانى من حديث عائشة مرفوعا: «لو كان الصبر رجلاً لكان كريما».

وقال بعض الصحابة: «ما كنا نعد إيمان الرجل إيماناً إذا لم يصبر على الأذى».

وروى ابن حبان فى صحيحه، وابن مردويه بسنديهما عن ابن عمر قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿**مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة...**﴾. الآية قال النبى ﷺ: رب زد أمتى، فأنزل الله ﴿**من ذا الذى يقرض الله قرضا حسناً...**﴾ الآية. قال: رب زد أمتى، فأنزل الله ﴿ **إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب**﴾.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا والبيهقى فى شعب الإيمان والأصبهانى فى مسنديهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً: «إذا جمع الله

الخلائق يوم القيامة نادى مناد: أين أهل الفضل؟ قال: فيقوم ناس وهم يسير، فينطلقون سراعاً إلى الجنة، فتلقاهم الملائكة، فيقولون: إنا نراكم سراعا إلى الجنة فمن أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون: وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظُلمنا صبرنا، وإذا أسيء إلينا غفرنا وحلمنا، فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين».

وفي مسند أحمد، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجة، من حديث أبى كبشة سعد بن عمرو (وقيل: عمرو بن سعد، وقيل: عامر بن سعد الأنصارى) مرفوعا: ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: فأما التى أقسم عليهن: فإنه ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله بها عزا، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر...»، أو كلمة نحوها. الحديث.

قال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

وأنشدوا:

تنكر لى دهرى ولم يدر أننى
أعز وأحداث الزمان تهونُ
وظل يرينى الخطب كيف اعتداؤه
وبت أريه الصبر كيف يكونُ

وفى مسند أحمد وجامع الترمذى أيضاً من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- قال: كنت رديف النبى ﷺ فقال: «يا غلام (أو يا غليم) ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ فقلت: بلى. فقال: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرَّف إلى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، قد جف القلم بما هو كائن، فلو أن الخلق كلهم جميعاً أرادوا أن ينفعوك بشىء لم يقضه الله، لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشىء لم يكتبه الله لم يقدروا عليه، واعلم أن فى الصبر على ما تكره خيراً كثيراً. وأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا». وللحديث ألفاظ وطرق متعددة تقدم بعضها قبل هذا الفصل، والله أعلم.

وأنشدوا:

فصبرا على حلو القضاء ومره
فإن اعتياد الصبر أدنى إلى اليسر
ومن عصمة الله الرضا بقضائه
ومن لطفه توفيقه العبد للصبر

ولبعضهم:

تصبَّرْ إن عقبى الصبر خير
ولا تجزع لنائبة تنوبُ
فإن اليسر بعد العسر يأتى
وعند الضيق تنفرج الكروب
وكم جزعتْ نفوس من أمور
أتى من دونها فرج قريبُ

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن ميمون بن مهران -رحمة الله عليه- أنه كان يقول: «ما نال عبد شيئاً من جسيم الخير نبى ولا غيره، إلا بالصبر». كما قيل: إن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أنشد أبياتاً، ومنها قوله:

إنى نظرت وفى الأيام تجربة
للصبر عاقبة محمودة الأثر
وقل من جد فى أمر تَّطلَبه
واستصحبَ الصبر إلا فاز بالظفر

فالصبر محمود العاقبة يثمر النجاح ويورث المقصود، ويكبت العدو ويغيظ الحسود، ويقضى لصاحبه بالسيادة، ويكسوه فضيلة الحزم، ويدفع عنه نقيصة الحرمان.

وروى الإمام أحمد أيضاً فى الزهد بسنده عن راشد بن أبى راشد قال: «كان زيد بن ميسرة يقول: لا تضر نعمة معها شكر ولا بلاء معه صبر، ولَبلاءٌ فى طاعة خير من نعمة فى معصية الله عز وجل، كان كفار قريش كأبى جهل وعتبة والوليد قد اتخذوا فقراء الصحابة كعمار وبلال وخباب وصهيب سخريا، يستهزئون بهم ويضحكون منهم،فإذا كان يوم القيامة قيل لهم: إنى جزيتهم اليوم بما صبروا على أذاكم واستهزائكم، لما علم الصالحون أن الدنيا دار رحلة دافعوا زمان البلاء وأدلجوا فى ليل الصبر، علما منهم بقرب فجر الأجر، فما كانت إلا رقدة حتى صبحوا منزل السلامة»، كما قيل:

اصبر علي غير الزمان فإنما

فرج الشدائد مثل حل عقال

نفذت أبصار بصائرهم بنور الغيب إلى مشاهدة موصوف الوعد، فتعلقت يد الآمال بما عاينت مواطن القلوب. كما قيل:

نفس المحب على الآلام صابرة

لعل مُسقمها يوما يداويها

قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: «وجدنا خير عيشنا الصبر».

وقال عامر الشعبي: «قال علي بن أبي طالب: إن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ولا إيمان لمن لاصبر له».

وعزى رضي الله عنه رجلا فقال: «إن صبرت جرت عليك المقادير وأنت مأجور، وإن جزعت جرت عليك وأنت مأزور». ولقد أحسن القائل:

قد يُنعم الله بالبلوى وإن عظمتْ

ويبتلى اللهُ بعض القوم بالنعمِ

وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: من حقيقة الإيمان الصبر على المكاره»
وقال الحسن البصري -رضي الله عنه-: «الصبر كنز من كنوز الجنة لا يعطيه الله إلا لمن كرم عليه».

وقال أيضا: «المؤمن إن ظلم صبر، وإن سُفه عليه حلم، وإن جير عليه عدل، يُؤدى فيحتمل، صبور على الأذى محتمل على القذى».

وقال إبراهيم التيمي: ما من عبد وهب الله له صبرا على الأذى وصبرا على البلاء وصبرا على المصائب، إلا وقد أوتي أفضل ما أوتيه أحد بعد الإيمان بالله عز وجل. وهذا منتزع من قوله تعالى: ﴿**ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر**﴾ إلى قوله: ﴿**والصابرين بن في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون**﴾.

قال العلماء: البأساء: الفقر ونحوه، والضراء: المرض ونحوه؛ وحين البأس: حالة الجهاد ونحوه.

دون حلاوة شهد الولاء، تجشم مرارة البلاء، لأن البلاء بقدر الولاء وأنشدوا:

الصبر مثل اسمه مر مذاقته
لكن عواقبه أحلى من العسلِ

فكم رفع الصبر مرتبة من اعتقله بيديه، وأعلا قيمة من جعله نصب عينيه استنطق الأفواه بالثناء عليه، واستطلق الأيدي المقبوضة بالإحسان إليه؛ كان في جيب بعض السلف ورقة يفتحها كل ساعة فينظر فيها وفيها مكتوب: ﴿**واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا**﴾، من فعل ما يحب لقى ما يكره، ومن صبر على ما يكره نال ما يحب.

كما قال بعض الحكماء: «لا ينال العاقل القليل مما يحب إلا بالصبر على الكثير مما يكره».

فالصبر سلاح يحمي من المعاطف، وينجي من قبضة التلف بعد امتضاء القواضب، ويفضي بصاحبه إلى ارتفاع غوارب المراتب. وأنشد بعضهم:

صبرت على بعض الأذى خوف كله
ودافعت عن نفسي بنفسي فعزتِ
وجرَّعتها المكروه حتى تدربت
ولو جملة حملتها لاشمأزتِ
فيا رب عزٍّ ساق للنفس زلة
ويا رب نفسي بالتذلل عزتِ

وقال غيره:

تعودت مس الضر حتى ألفته
وأسلمني حسن العزا إلى الصبرِ
وصيرني يأسي من الناس راجيا
لسرعة صنع الله من حيث لا أدري
ووسع صدري للأذى كثرة الأذى
وقد كنت أحيانا يضيق به صدري
إذا أنا لم أقبل من الدهر كلما
تكرهت منه طال عتبي على الدهرِ

فصل

في توطين النفس على الصبر

فمن آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: توطين النفس على الصبر، ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في وصية لقمان السابق ذكرها، فينبغي حينئذ للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر إذا أوذي في عرضه أو بدنه أو ماله أن لا يحزن، ولا يصده ذلك عن القيام في نصره دين الله تعالى، وإقامة حدوده، بل يثبت فإن العاقبة له.

قال الله تعالى: **﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾** فعزاهم وسلاهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجراح، وحضهم على قتال عدوهم، ونهاهم عن العجز والفشل، وهو الجبن».

ولا تهنوا: أي لا تضعفوا ولا تجبنوا عن جهاد أعدائكم لما أصابكم، ولا تحزنوا على ظهورهم، ولا على ما أصابكم من الهزيمة والمصيبة، وأنتم الأعلون: أي لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر.

قال الله تعالى: **﴿ولينصرن الله من ينصره، إن الله لقوي عزيز﴾** ثم قال سبحانه: **﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله﴾** أي إن كنتم قد أصابتكم جراح، وقتل منكم طائفة، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك،

﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ أي نديل الأعداء عليكم تارة، وإن كانت العاقبة لكم لما لنا في ذلك من الحكم، ثم قال: **﴿فليعلم الله الذين آمنوا﴾** أي: من يصبر على نيل الأعداء منه **﴿ويتخذ منكم شهداء﴾**، يعني يُقتلون في سبيل الله ويبذلون مهجهم في مرضاته.

﴿والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين آمنوا﴾ أي يكفر عنهم حتى ذنوبهم إن كان لهم ذنوب، وإلا رفع في درجاتهم بحسب ما أصيبوا به.

قوله: **﴿ويمحق الكافرين﴾** أي فإنهم إذا ظفروا وبغوا وبطروا، فيكون ذلك سبب دمارهم وهلاكهم.

قال الله تعالى: **﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾**.

أي: حسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد.

وقال في سورة البقرة: **﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب﴾**[(1)]. وقال تعالي: **﴿ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلكم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾** ولهذا قال: **﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾**، أي لا يحصل لكم دخول حتي تبتلوا، ويرى الله منكم المجاهدين في سبيله والصابرين على مقاومة الأعداء.

وأنشدوا في كان وكان:

كم يصبر التاج حيى يعلو على رأس الملك
من حر ضرب المطارق والكور والسندان
فما ملك مصر يوسف حتى سجن وسقي الغصص
من أخوتوا وزليخا والقيد والسجان
فاصبر لربك وارض واشكر على سائر النعم
تُعط المزيد وتحظى بجنة الرضوان

---

(1) سورة البقرة آية ٢١٤.

فصــــل

روى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن شيخ من قريش قال: «مر دهثم ومعه أصحـابه برجل يضرب غـلامه، فقال له: يا عـبد الله اتق اللـه، فوضع السوط بين أذني دهثم، فوثب أصحابه علـيه، فقال دهثم لأصحابه: مهلا فإني سمـعت اللـه -عز وجل- ذكـر عن رجـل وصيتـه لابنه فـقال: **﴿يا بنـي أقم الصلاة، وأمـر بالمعروف وانـه عن المنكر، واصـبر على مـا أصابك﴾** وقد أُمرنا بالمعروف ونهـينا عن المنكر، فدعونـا نصبر على ما أصابـنا، فندخل في وصية الرجل الصالح».

وروى أبو بـكر أحمد المـروذي في كتاب الأمـر بالمعـروف بإسناده عـن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة مر بالمعروف، وانه عن المنكر ،واصبر على ما أصـابك، إن ذلك من عزم الأمور. قال: يا رسول الله آمـر بالمعروف وأنهـى عن المنكر وأوذى؟ قال: نـعم، كما أوذيت الأنـبياء عليهم السلام قال الله تعالى: **﴿وأمر بالمعروف وانه عن المنـكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**.

فمن أمر ولم يصبر، أو صبر ولم يأمـر، أو لم يأمر ولم يصبر، حصل على هذه الأقسام الثلاثة مفسدة، وإنما الصلاح فى أن يأمر ويصبر.

وقال بعـض السلف: «لا يجـد اليوم أحد السـلامة ألا أن يكون معـه عقل وصبر يحتمل به أذى الناس».

وقال العـلامة ابن القيم: «الـصبر والاحتمال والإغـضاء مرتبة شريـفة من مراتب الجود، وهي أنفـع لصاحبها من الجود بالمال، وأعـز له وأنصر، وأملك لنفسه وأشرف لها، ولا يقدر عليها إلا الـنفوس الكبار، فمن صعب عليه الجود بماله فعليه بهذا الجود، فإنه يجتني ثـمرة عواقبه الحميدة في الدنيا قبل الآخرة، وهذا جود الفتوة».

قال الله تعالى: **﴿والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له﴾**وفي هذا الجود قال تعالى: **﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لايحب الظالمين﴾**(١).

---

(١) سورة الشوري آية ٤٠.

فذكر المقامات الثلاثة في هذه الآية.. مقام العدل وأذن فيه، ومقام الفضل وندب إليه، ومقام الظلم وحرمه». انتهى.

وفي حديث ابن عباس المتقدم قريبا وصيته ﷺ له لما كان رديفه، وفيه قوله: «واعلم أن في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا، وأن النصر مع الصبر». الحديث.

وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا**﴾.

وقوله تعالى: ﴿**إن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين**﴾.

وقوله تعالى في قصة طالوت: ﴿**فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين**﴾.

وقوله: ﴿**بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين**﴾.

إلى غير ذلك من الآيات، فالنصر منوط بالصبر.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن الحسن -البصري رحمة الله عليه- في قوله تعالى: ﴿**والصابرين على ما أصابهم**﴾ قال: والله لنضربن أو لنهلكن»، قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية -رحمه الله-: «الصبر على أذى الخلق عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن لم يستعمل لزم أحد أمرين: إما تعطيل الأمر والنهي، وإما حصول فتنة ومفسدة أعظم من مفسدة ترك الأمر والنهي، أو مثلها أو قريب منها، وكلاهما معصية وفساد.

وقيل لأبي على الفضيل بن عياض -قدس الله روحه-: «ألا تأمر وتنهى؟ فقال: إن قوما أمروا ونهوا، فكفروا وذلك أنهم لم يصبروا على ما أصيبوا»، كما قال عبد الله بن المبارك: «من صبر فما أقل ما يصبر، ومن جزع فما أقل ما يتمتع»، وسُئل البطال عن الشجاعة، فقال: «صبر ساعة».

كما قيل:

فـمـــا هـي إلا سـاعـة ثـــم تـنـقـــضـى
ويـحـمـد غـبَّ الـسـيـر مـن هـو سـائـر

وقال غيره:

الـــدهـــر لا يـبـقـــى عـــلـى حـــالـــة
لـــكـنـــه يـقـــبـــل أو يـــدبـــر
فـــإن تـــلـــقـــاك بمـكـــروهـــه
فـــاصـبـــر فـــإن الـدهـــر لا يـــصـبـــر

وقال يحيى بن معاذ الرازي -قدس الله روحه-: ليس شيء على العبد أشد من الحلم عند الجفا والصبر على الأذى.

وروى أبو بكر بن أحمد المروزي بسنده عـن الحسن البصري أنه قال: «ليس حسن الجوار كف الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى».

قال أبو داود سـليمان بن الأشـعث: «قلت لأحمـد -رحمه الله-: يُشتم الآمر بالمـعروف قال: يحتـمل من يريد أن يـأمر وينهى لا يـريد أن ينتصـر بعد ذلك».

وسأله أبو طالب أحمد بن حميد فـقال: «إذا أمرته بمعروف فلم ينته؟ قال: دعه إن رددت عليه ذهب الأمر بالمعروف، وصرت منتصرا لنفسك، فتخرج إلى الإثم.

ونقل عن مهنا بـن يحيى الشامي أنه قال: «يأمر بالـرفق والخضوع، قلت: كيف؟ قـال: إن أسمعوه مـا يكره لا يغضـب، فيريد أن ينـصر نفسـه. وأنشد محمود الوراق:

اصـبـر عـــلـى الـظـلـم ولا تـنـتـصـر
فـالـــظـلـــم مـردود عـلـــى الـظـــالـم
وكــلْ إلـــى الـلـــه ظـلـــومـا فـــمـــا
ربـــي عـــن الـــظـــالـــم بـــالـــنـــائـم

ونقل حنبل عن أحمد أنه قال في المحنة: «إن عرضت على السيف لا أجيب» وقال عمر بن حبيب: من أراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليوطن نفسه على الصبر، وليثق بالثواب من الله، فمن وثق بالثواب لم يجد مس الأذى.

وقد روي عن الأستاذ الجليل أبي إسحاق إبراهيم بن أدهم -قدس الله روحه- في الصبر على البلاء واحتمال الأذى أشياء كثيرة، ومن أمثلتها أنه خرج إلي البراري فاستقبله رجل، فقال له: أنت عبد؟ فقال: نعم، قال: فأين العمران؟ فأشار إلى المقبرة، فقال الرجل: إنما أردت العمران، فقال: هو المقبرة، فغاظه ذلك فضرب رأسه بالسوط، فشجه شجة فأدماه، ورده إلى البلد، فاستقبله أصحابه فقالوا: ما هذا؟ فأخبرهم الجندي، فقالوا: هذا إبراهيم بن أدهم، فنزل الجندي عن دابته وقبل يديه ورجليه وجعل يعتذر إليه، فقيل له: لم قلت أنا عبد؟ قال: إنه لم يسألني أنت عبد من؟ بل قال: أنت عبد؟ فقلت: نعم، لأني عبد الله، ولما ضرب رأسي سألت الله له الجنة. فقيل له: إنه ظلمك، فكيف سألت الله له الجنة؟ فقال: علمت أني أؤجر على هذا، فلم أحب أن يصيبني منه الخير ويصيبه مني الشر. وأنشدوا:

سأصدق نفسي إن في الصدق راحة
وأرضى بدنياي وإن هي قلت
وإن طرقتني الحادثات بنكبة
تذكرت ما عوفيت منه فقلت
وما محنة إلا ولله نعمة
إذا قابلتها أدبرت وتولت

فصل

قال العلامة ابن القيم[(١)] : وللعبد فيما يصيبه من أذى الخلق، وجنايتهم عليه أحد عشر مشهدًا:

(١) انظر مدارج السالكين ١/ ١١٠.

أحدها: مشهد القدر، وهو أن يعلم أنما يجري عليه ذلك بمشيئة الله وقضائه وقدره، فيراه كالتأذي بالحر والبرد، والمرض والألم، وهبوب الرياح، وانقطاع الأمطار، فإن الكل أوجبته مشيئة الله، فما شاء كان ووجب وجوده، وما لم يشأ لم يكن وامتنع وجوده، وإذا شهد هذا استراح، وعلم أنه كائن لا محالة، فما للجزع منه وجه، وهو كالجزع من الحر والبرد، والمرض والموت.

المشهد الثاني: مشهد الصبر: فيشهده ويشهد وجوبه، وحسن عاقبته وجزاء أهله، وما يترتب عليه من الغبطة والسرور، وتخلصه من ندامة المقابلة والانتقام، فما انتقم أحد لنفسه قط إلا أعقبه ذلك ندامة، وعلم أنه إن لم يصبر اختيارا على هذا وهو محمود، صبر اضطرارا على أكثر منه وهو مذموم.

المشهد الثالث: مشهد العفو والصفح والحلم، فإنه متى شهد ذلك وفضله وحلاوته وعزته، لم يعدل عنه إلا لغش في بصيرته، فإنه ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، كما صح ذلك عن النبي ﷺ وعلم بالتجربة والوجود، وما انتقم أحد لنفسه إلا ذل، هذا وفي الصفح والعفو والحلم من الحلاوة والطمأنينة والسكينة وشرف النفس وعزها ورفقها عن تشفيها بالانتقام، ما ليس شيء منه في المقابلة والانتقام.

المشهد الرابع: مشهد الرضا، وهو فوق مشهد العفو والصفح، وهذا لايكون إلا للنفوس المطمئنة، سيما إن كان ما أصيب به سببه القيام لله، فإذا ما كان أصيب به في الله وفي مرضاته ومحبته، رضيت بما نالها في الله، وهذا شأن كل محب صادق يرضى بما يناله في رضا محبوبه من المكاره، وحتى تسخط به أو اشتكي منه كان ذلك دليلا على كذبه في محبته، والواقع شاهد بذلك، والمحب الصادق كما قيل:

من أجلك قد جعلت خدي أرضا
للشامت والحسود حتى ترضى

ومن لم يرض بما يصيبه في سبيل محبوبة فلينزل من درجة المحبة، وليتأخر فليس من ذا الشأن.

المشهد الخامس: مشهد الإحسان، وهو أرفع مما قبله وهو أن يقابل إساءة المسيء إليه بالإحسان، فيحسن إليه كما أساء هو إليه، ويهون هذا عليه بأنه قد ربح عليه، وأنه قد أهدى إليه حسناته، ومحاها من صحيفته، فأثبتها في صحيفة من أساء إليه فينبغي أن يشكره ويحسن إليه بما لا نسبة له إلى ما أحسن به إليك، وهاهنا ينفع استحضار مسألة اقتضاء الهبة الثواب، وهذا المسكين قد وهبك حسناته، فإن كنت من أهل الكرم فأثبه عليها لتثبت الهبة، وتأمن رجوع الواهب فيها، وفي هذا حكايات معروفة عن أرباب المكارم، وأهل العزائم، ويهونه عليك أيضا علمك بأن الجزاء من جنس العمل، فإذا كان هذا علمك في إساءة المخلوق عليك، عفوت عنه وأحسنت إليه مع حاجتك وضعفك وفقرك وذلك، فهكذا يفعل المحسن القادر العزيز الغني في إساءتِك، يقابلها بما قابلت به إساءة عبده إليك، فهذا لابد منه، وشاهده في السنة من وجوه كثيرة لمن تأملها.

المشهد السادس: مشهد السلامة وبرد القلب، وهذا مشهد شريف جدا لمن عرفه وذاق حلاوته، وهو أن لا يشتغل قلبه وسره بما ناله من الأذى وطلب الوصول إلى درك ثأره، وتشفي نفسه، بل يفرغ قلبه من ذلك، ويرى أن سلامته وبرده وخلوه منه أنفع له وألذ وأطيب وأعون على مصالحه، فإن القلب إذا اشتغل بشيء فاته ما هو أهم عنده وخير له منه، فيكون بذلك مغبونا، والرشيد لا يرضى ويرى أنه من تصرفات السفيه فأين سلامة القلب من امتلائه بالغبن والوسواس وأعمال الفكر في إدراك الانتقام؟

المشهد السابع: مشهد الأمن، فإنه إذا ترك المقابلة والانتقام، أمن ما هو شر من ذلك إذا انتقم، واقعه الخوف ولابد، فإن ذلك يزرع العداوة والعاقل لا يأمن عدوه ولو كان حقيرا، فكم من حقير أردى عدوه الكبير؟ فإذا غفر، ولم ينتقم ولم يقبل، أمن من تولد العداوة وزيادتها، ولابد أن عفوه وحلمه وصفحه يكسر من شوكة عدوه، ويكف من عزمه عنه، بعكس الانتقام، والواقع شاهد بذلك أيضا.

المشهد الثامن: مشهد الجهاد، وهو أن يشهد تولد أذى الناس له عن جهاده في سبيل الله، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وإقامة دين الله، وإعلاء كلماته، وصاحب هذا المقام قد اشترى الله منه نفسه وماله وعوضه بأعظم الثمن، فإن أراد أن يسلم إليه الثمن، فليسلم هو السلعة ليستحق ثمنها، فلا حق له على من آذاه، بالنص وإجماع الصحابة -رضي الله عنهم- ولهذا منع النبي ﷺ المهاجرين من سكنى مكة -أعزها الله- ولم يرد على أحد منهم داره ولا ماله الذي أخذه الكفار، ولم يضمنهم دية من قتلوه في سبيل الله، ولما عزم الصديق على تضمين أهل الردة ما أتلفوه من نفوس المسلمين وأموالهم،

قال عمر بن الخطاب بمشهد الصحابة -رضي الله عنهم-: «تلك دماء وأموال ذهبت في الله وأجورها على الله، ولا دية لشهيد» فاتفق الصحابة على قول عمر، ووافقه عليه الصديق، فمن قام لله حتى أوذي في الله حرام عليه الانتقام، كما قال لقمان لابنه: **﴿وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**.

المشهد التاسع: مشهد النعمة، وذلك من وجوه:

أحدها: أن يشهد نعمة الله عليه في أن جعله مظلوما يرتقب النصر ولم يجعله ظالما يرتقب المقت والأخذ، فلو خير العاقل بين الحالتين -ولابد من أحديهما- لاختار أن يكون مظلوما.

ومنها: أن يشهد نعمة الله عليه في التكفير بذلك عن خطاياه، فإنه ما أصاب المؤمن من هم ولا غم ولا أذى إلا كفر الله به من خطاياه، فذلك في الحقيقة دواء يستخرج به منه أدواء الخطايا والذنوب، ومن رضي أن يلقى الله بأدوائه كلها وأسقامه ولم يداوه في الدنيا بدواء يوجب له الشفاء؛ فهو مغبون سفيه، فأذى الخلق لك كالدواء الكريه من الطبيب المشفق عليك، فلا تنظر إلى مرارة الدواء وكراهته ومن كان على يديه، وانظر إلى شفقة الطبيب الذي ركبه لك وبعثه إليك على يدي من نفعك بمضرته.

ومنها: أن يشهد كون تلك البلية أهون وأسهل من غيرها، فإنه ما من محنة إلا وفوقها ما هي أقوى منها وأمر، فإن لم يكن فوقها محنة في البدن والمال، فلينظر إلى سلامة دينه وإسلامه وتوحيده، وإن كل مصيبة دون مصيبة الدين جلل، وإنها في الحقيقة نعمة، والمصيبة الحقيقية مصيبة الدين.

ومنها: توفية أجرها وثوابها يوم الفقر والفاقة.

وفي بعـض الآثار: إنه يتمنـى أناس يوم القيـامة أن جلودهم كانـت تقرض بالمقاريض، لما يرون من ثواب أهل البلاء.

هذا وإن العبد ليشتد فرحه يوم القيامة بما له قِبل الناس من الحقوق فى المال والنـفس والعرض، فـالعاقل يـعد هذا ذخراً لـيوم الفـقر والفاقـة، فلا يبطـله بالانتقام الذى لا يجد شيئاً.

المشهد العاشر: مشهد الأسوة: وهو مشهد شريف، لطيف جداً، فإن العاقل اللبيب يرضى أن يكون له أسوة برسل الله وأنـبيائه وأوليائه وخاصته من خلقه فإنهـم أشد الخلق امـتحاناً بـالناس، وأذى النـاس إليهم أسـرع من السيـل فى الحدور، ويكفـى تدبر قصص الأنبـياء -عليهم الـسلام- مع أممهم وشأن نـبينا محمد ﷺ وأذى أعدائه لـه بما لم يُؤذه مَن قبلَه، وقد قال لـه ورقة بن نوفل: «لتكذبن ولتخرجن ولتؤذين».

وقال له: «ما جاء أحد بمثل ما جئت بـه إلا عودى»، وهذا مستمر فى ورثته كما كان فى مورثهم ﷺ، أفلا يرضى العبـد أن يكون له أسوة بخيار خلق الله وخواص عباده؛ الأمـثل فالأمثل؟ ومن أحب معـرفة ذلك فليقف عـلى محن العلـماء، وأذى الجهال لهم، وقـد صنف فى ذلك ابن عـبد البر كتابـاً سماه: محن العلماء.

المشهد الحادى عشر: وهو أجلُّ المشاهد وأرفعها: مشهد التوحيد، فإذا امتلأ قلبـه من محبة الـله والإخلاص له، ومعامـلته وإيثار مـرضاته، والتقـرب إليه وقرت عينه بالله وابتهج قلبه بحبه والأنس به واطمأن إليه، واشتاق إلى لقائه، واتخذه ولياً دون ما سواه، بحيث فوض إليـه أموره كلها، ورضى به وبأقضيته وفنى بحـبه وخوفه ورجائه، وذكره والتـوكل عليه من كل مـا سواه - فإنه لا يبقـى فى قلبه متـسع لشهود أذى النـاس له البتة، فضـلا عن أن يشتغل قـلبه وفكره وسره بطلب الانـتقام والمقابلة، فهذا لا يكون إلا من قـلب ليس فيه ما يغنيه عن ذلك ويعوضه منه نوازغـه، فهو قلب جائع غير شبعان، فإذا رأى أى طعام رآه هفت إلـيه نوازغه، وانبعثت إليـه دواعيه، وأما من امتلأ قـلبه بأعلى الأغذية وأشرفـها: لا يلتفت إلـى ما دونها، وذلك فضـل الله يؤتيه مـن يشاء والله ذو الفضل العظيم. انتهى.

فالآمر الناهى أيده الله -تعالى- إذا عامل الناس بمقتضى هذه المشاهد؛ من إقامة أعذارهم والعفو عنهم والصبر عليهم، وترك مقابلتهم، اشتدت محبتهم له، وكان ذلك سببا لنجاتهم الأخروية والدنيوية، إذ يرشدهم ذلك إلى القبول منه وتلقى ما يأمرهم به وينهاهم عنه أحسن التلقى.

أناخوا بباب الطبيب طلبا للشفاء، وصبروا رجاء العافية على شرب الدواء فإن ابتلوا صبروا، وإن أعطوا شكروا، فالأمر على السواء، ربحوا والله ما خسروا، وعاهدوا على الصبر فما غدروا، واحتالوا على نفوسهم فملكوا وأسروا، فخاطبهم ربهم بقول: ﴿إنى جزيتهم اليوم بما صبروا﴾.

فيبنغى للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر حينئذ أن يوطن نفسه على احتمال ما يصيبه فى دين الله -تعالى- من المكروه، ليسهل عليه ما يلحقه من الأذى، ولئلا تدخل نفسه عليه شيئا من المهلكات، أو تستريح إلى من قد عودها المعاونة لتتقوى به، فيكلها الله إليه.

وكمال التوحيد أن لا يرى الأمور كلها إلا من الله، وعلامة ذلك أن لا يغضب على أحد من الخلق بما يجرى عليه، إذ لا يرى الوسائط، وإنما يرى مسبب الأسباب، فمن الناس من له من التوحيد مثل الجبال، ومنهم من له دون المثقال.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصرى: «أن رجلا كان يقال له: عقيب كان يعبد الله، وكان فى ذلك الزمان ملك يعذب الناس بالمُثلات، فقال عقيب: لو نزلت إلى هذا فأمرته بتقوى الله كان أوجب على، فنزل من الجبل، فقال له: يا هذا اتق الله، فقال له الجبار: يا كلب، مثلك يأمرنى بتقوى الله؟ لأعذبنك عذاباً لم يعذبه أحد من العالمين. فأمر به أن يسلخ من قدميه إلى رأسه وهو حى، فسُلِخَ، فلما بلغ بطنه أنَّ أنةً فأوحى إليه عقيب: اصبر، أخرجك من دار الحزن إلى دار الفرح، ومن دار الضيق إلى دار السعة، فلما بلغ السلخ إلى وجهه صاح، فأوحى الله إليه: عقيب أبكيت أهل سمائى وأهل أرضى وأذهلت ملائكتى، لئن صحت الثالثة لأصبن عليهم العذاب صبا، فصبر حتى سلخ وجهه، مخافة أن يأخذ قومه العذاب».

فجهاد النفس على الصبر والاحتمال فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أفضل من الصبر فى غيره، لأن الأمر والنهى أفضل الجهاد، وبه صلاح العباد والبلاد، إذ تغيير المنكر فى غالب الأوقات أميز من عبادة المتعبد فى كثير من السنوات، فإذا علم العبد ذلك وتأمله بعد النظر فيه فصبر، جاء النصر وحصل له من خيرى الدنيا والآخرة ما ليس له حصر.

قال الله تعالى: **﴿حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجى من نشاء ولا يرد بأسنا عن القوم المجرمين﴾**.

وقال تعالى: **﴿حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب﴾**.

وأنشدوا:

إذا تضايق أمرنا فانتظر فرجا
فأضيق الأمر أدناه من الفرج

فإذا اشتد الكرب وعظم وتناهى ووجد الإياس من كشفه من جهة المخلوق ووقع التعلق بالخالق وحده؛ أسرع الفرج إلى صاحبه، واستُجيب دعاؤه وصار متوكلا، لأن التوكل هو قطع الاستشراف بالبأس من المخلوقين، كما قال الإمام أحمد، واستدل عليه بقول إبراهيم الخليل -عليه السلام- لما عرض له جبرائيل فى الهواء حين رُمى بالمنجنيق قال له: «ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا».

قال بعض السلف: «المجد بالمخاطرة، والنصر بالمصابرة، ما نال من نال ما نال إلا بالصبر، وبه علا ذكر عابد وحبر، وهو وإن مرت مذاقته فى الحال ظهرت حلاوته فى المآل».

كما قال بعض السلف: «الدنيا دار ابتلاء فصابروها، وقنطرة محنة فاعبروها فالبلاء ريحان أرواح العارفين، والعناء نعيم أسرار الواصلين».

وأنشدوا:

سأصبر حتى يعلم الصبر أننى
أخوه الذى تطوى عليه جوانحه
وأقبل ميسور الزمان لأننى
أرى العيش مقصورا على من يسامحه

البلاء والولاء نجمان طلعا فى فلك السعادة، والمحبة والمحنة وردتان لمعتا فى غصن القرب.

يا من لا يصبر للبلاء على كلمة، أين أنت من أقوام يتلقفون البلاء بأكف الرضا؟!

وأنشدوا:

سأصبر حتى يعلم الصبر أننى
صبرت على شىء أمرٍّ مِنَ الصبر
وما صبر الصبر صبرى وإنما
صبرت لأجل الصبر مذ خاننى صبرى

هيهات قاموا وقعدت، ووصلوا وتباعدت، زاحم القوم مهما استطعت واستغث بساقة الركب فقد انقطعت، واجتهد فى خلاصك، فقد وقعت، صبر القوم قليلا واستراحوا طويلا، فسبحان من يجبر الكسير ويعز الحقير، وينصف المظلوم ويكشف الغموم، فلا ييأس المظلوم من الانتصار، ولا يعول المقهور إلا على الاصطبار، فإن فى مطاوى الأقدار، تقليب ما فى الليل والنهار.

فصل

ووقوع المحن على قدر قوى الآمرين والناهين ومراتبهم، أما العارفون فإن وقوعها بهم عند ملاحظتهم أنفسهم فى الأمر والنهى، وأما الصادقون فإن وقوع المحن بهم على قدر قوة صدقهم محبة من الله -تعالى- يعرفهم بها أنفسهم ويرفعهم فى درجاتهم، وأما بعض الآمرين فإن وقوع المحن بهم طهارة لهم وكفارة، وذلة ليزول عنهم العجب بذلك، وأما جملة الناس من الآمرين والناهين فإن الله -عز وجل- امتحنهم لتعديهم حدوده وتضييعهم أمره وشماتتهم بغيرهم.

قال الله تعالى: ﴿**وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير**﴾.

فعلى قدر تضييعه وتقصيره يكون ردهم عليه وامتناعهم من القبول منه وعلى قدر ما يلحقه من خوف المخلوقين يكون تسلطهم عليه، وعلى قدر توكله عليهم فى معاونته ورجائه لهم يكون قعودهم عنه فيوكل إليهم، وعلى قدر محبة النفس للدنيا والثناء والتصنع يلحق الضعف عند رؤية المنكر، لأن القلب لا يحتمل الموارد عليه، فيهيج منه الغضب.

فغوث الله تعالى للعبد على قدر صدقه فى مجاهدته، وعلى قدر ثباته يستحق التثبت من الله.

قال الله تعالى: ﴿**ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً**﴾ وعلى قدر إخلاص الأمر وإياسه من معاونة الخلق يكون نصر الله له، وعلى قدر معرفته أن الخلق مأمورون مسلطون، لم يملِّكهم الله ضرا ولا نفعا لأنفسهم ولا لغيرهم، يكون قيامه بالحق عليهم بذهاب رهبتهم من قلبه.

قال الله تعالى: ﴿**وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله**﴾.

فمن خاف مخلوقا فإنما صرف الضر والنفع إليه، وعلى قدر ما يعظم الله تعالى فى قلب العبد يصغر الخلق كلهم فى عينه.

قال الله تعالى: ﴿**إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب**﴾.

وعلى قدر إعزاز المؤمن لأمر الله يلبسه الله من عزه، قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**﴾.

وعلى قدر صدق الصادقين فى الصبر على القيام بحقوق الله وبحدوده تكون شدة محبته.

قال الله تعالى: ﴿**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم**﴾.

وفى مسند البزار من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً: «إن المعونة تأتى من الله على قدر المؤونة، وإن الصبر يأتى من الله قدر البلاء».

ورواه الحسن بن سفيان بسنده ولفظه: تنزل المعونة من السماء على قدر المؤونة، وينزل الصبر على قدر المصيبة».

ابتلاهم فرضوا وصبروا، وأنعم عليهم فاعترفوا وشكروا، وجاءوا بكل ما يرضى، ثم اعتذورا وجاهدوا العدو بصبر فما انقشعت الحرب حتى ظفروا.

وأنشدوا:

لله در أناس أخلصوا عملا
على اليقين ودانوا بالذى أُمروا
أولاهم نعما فازداد شكرهم
ثم ابتلاهم فرضَّاهم بما صبروا

فهذا المذكور فى هذا الباب من صفات الأتقياء الأقوياء من الآمرين والناهين لأن من كان ناظرا إلى الله -تعالى- فى جميع أحواله، صغر فى عينه ما سواه من خلقه، إذا علم أنه لا يملك الضر والنفع سواه، لا إله إلا هو، سبحانه هو الله.

من اجتمعت فيه هذه الأخلاق السابق ذكرها فى هذا الباب، سلكت به طريق السلامة من الآفات الداخلة عليه فى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فعلى قدر صدق المستعمل لها تثبت فيه وتصير سجية له، كما روى عن أبى عبد الله وهب بن منبه رحمة الله عليه أنه قال: ما من عبد يتخلق بخلق أربعين صباحا إلا جعله الله طبيعة فيه، فعند ذلك أرجو أن يعان على قصده الصالح، وينجح أمره ونهيه، كما قال عمر بن العزيز: «عون الله لعبده على قدر نيته، فمن تمت نيته تمت معونة الله -تعالى- له».

وقد حكى عن إبراهيم الخواص -قدس الله روحه-: «أنه خرج لإنكار منكر فنبح عليه كلب، فما قدر على الوصول إلى مكان المنكر، فرجع إلى

مسجده وتفكر ساعة ثم قام فجعل الـكلب يبصبص حوله ولا يؤذيه حتى أزال المنكر فسـئل عما جرى له فقال: «إنما نـبح عليَّ لفساد دخل علـيَّ، على عقد بيني وبين الله تعالى، فلما رجعت ذكرته فاستغفرت».

فبهذه الآداب المستـحبات يصير الأمر بالمعروف من أجلِّ الـقربات وبوجودها يندفع المألوف من المـنكرات، وربما صار الأمر بالمعروف لفقدهـا منكرا، والنهي عن المنكر زورا مفترا.

فنسأل الله العصـمة من الزلل، والتوفيق لصالح العمـل، وأن ينهض للقيام بذلك ما فتر من عزمنا، ويوقظ له عين حزمنا، بمنه وطوله وقوته وحوله.

الحمد لله الواحد بلا ثان، المنزه عن الشريك والنظير والأعوان، الذي أطلع للآمرين بالمعروف شموس العرفان، وجذب قلوب الناهين عن المنكر من الأكوان، فهو متعزز بالوحدانية والكبرياء، ومتعال بالصفات المقدسة الواردة على ألسنة الأنبياء، له الأسماء الحسنى والعز الأتم الأسنى، ذو الجلال والإكرام والطول والفضل والإنعام، أحمده على ما أنعم من المعارف، وخص وبه من عوائد اللطائف، وأشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له، إله تقدست أسماؤه وشهدت بفردانيته أرضه وسماؤه، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه ونبيه وخليله، ومن عرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض فأباها، وأنزلت عليه ﴿**والشمس وضحاها والقمر إذا تلاها**﴾[١]، ﷺ الأطهار، وأصحابه المهاجرين والأنصار، صلاة دائمة بدوامة، باقية على مرر لياليه وأيامه، وسلم وكرم وشرف وعظم.

فيحرم الظن السيئ من غير ضرورة، وهو غيبة القلب قال، الله تعالى: ﴿**ولا تقفُ ما ليس لك به علم**﴾[٢]: قال قتادة: لا تقل: رأيت ولا مهرت، وسمعت ولم تسمعه، وعلمت ولم تعلم، وقال: مجها، ولا ترم بأحد ما ليس لك به علم»: وقيل: أى لا تتبعه بالحدث. ﴿**إن السمع والبصر والفؤاد كل أولائك كان عنه مسئولاً**﴾[٣].

قيل: يسأل المرء عن سمعه وبصره وفؤاده، وقيل: يسأل السمع والبصر عما فعله المرء بهما، والفؤاد عما افتكر فيه واعتقد.

وقال بعض العارفين: «هذه الأعضاء أمانات الحق عن الله سبحانه، فمن استعمل هذه الجوارح في الطاعات وصانها عند المخالفات، فقد سلم الأمانة على وصف السلامة، واستحق المدح والكرامة، ومن دنسها بالمخالفات ظهرت عليه الخيانة واستوجب الملامة».

وقال تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم**﴾[٤].

---

(١) سورة الشمس ١ ـ ٢ .

(٢) سورة الإسراء: آية ٣٦.

(٣) سورة الإسراء: آية ٣٦.

(٤) سورة الحجرات: آية ١٢.

فالمراد بذلك عقد القلب وحكمه عليه، وأما الخواطر وحديث النفس إذا لم تستقر وتستمر فمعفو عنها.

وحد الظن السيئ أن يحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن يحمله على وجه حسن، وهذا ينقسم إلى ما فشوه سوء اعتقادك فيه، حتى يصدر منه فعل له وجهان، فيحملك سوء الاعتقاد فيه على أن تنزله على الوجه الأردأ، من غير علامة تخصصه بها، وتلك جناية عليه بالباطن، وذلك حرام في حق كل مؤمن .

القسم الثاني: ما يسمى تفرساً وهو الذي يستند إلى علامة -كما سيأتي الكلام عليه بعد هذا- وسبب تحريم الظن السيئ أن إسرار القلب لا يعلمه إلا علام الغيوب، فليس للمرء أن يعتقد في غيره سوءا، إلا إذا انكشف له بعصيانه ليحتمل التأويل، فعند ذلك لا يمكنه إلا أن يعتقد ما علمه منه وشاهده؛ وما لم يشاهد بعينه ولم يسمع بأذنه ثم وقع في قلبه، فإنما الشيطان يلقيه إليه؛ فينبغي أن يكذبه، فإنه أفسق الفساق، قال تعالى: **﴿يا أيها الذين أمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾**(1).

وفي الصحيحين(2) وسنن أبى داود وابن ماجة من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث». وسيأتي قريباً أتم من هذا.

قال علماؤنا: الظن هنا وفي الآية هو التهمة، كمن يتهم بالفاحشة أو شرب الخمر مثلا ولم يُوْثر عليه ذلك، ودليل أن الظن هنا بمعنى التهمة قوله بعد هذا **﴿ولا تجسسوا﴾**، وذلك أنه قد يقع له خاطر التهمة ابتداء، يريد أن يتجسس خبر ذلك ويبحث عنه، ويتبصر ويتسمع، ليحقق ما وقع له من تلك التهمة، لأن التجسس من ثمرات سوء الظن فنهى الله ورسوله عن ذلك.

فالذى يميز الظنون التى يجب أن نجتنبها عما سواها، أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة به وسبب ظاهر؛ فظن فساد به، والخيانة حرام، بخلاف من اشتهر عند الناس بتعاطى الريبة والخبائث، وقد روى أبو عبد الله الحاكم في

---

(1) سورة الحجرات: آية ٦.

(2) البخاري كتاب الأدب، باب الظن. مسلم في كتاب البر والصلة باب تحريم الظن رقم ٤٩١٧، وأبو داود كتاب البر والصلة رقم ١٩٨٨.

تاريخه «أن الله حرم من المؤمن دمه وماله، وأن يُظن به ظن السوء». فلا يستباح ظن السوء إلا بما يستباح به المال، وهو يقين ومشاهدة أمينة عادلة.

وروى البيهقي في الشعب بسنده عن ابن عباس أيضا في قوله تعالى ﴿اجتنبوا كثيرا﴾ يقول: نهى الله المؤمن أن يظن ظن السوء. وفي صحيح البخاري[1] وغيره من حديث علي بن الحسين أن صفية زوج النبي ﷺ كانت تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الآواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تتقلب وقام النبي ﷺ يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مر رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: على رسلكما، إنما هي صفية بنت حيي». فقالا: سبحان الله يا رسول الله!! وكبُر عليهما، فقال النبي ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» وفي رواية: «يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم، وإنى خشيت أن يقذف في قلبيكما شيئا».

قوله: (على)[2] رسلكما: أي هيئتكما، وقولهما: سبحان الله أى: ننزه الله أن يكون رسوله متهما بما لا ينبغي، أو كناية عن التعجب من هذا القول.

وكبر بضم الموحدة: أي: عظم وشق عليهما. وقوله: مجرى الدم: أي كمجرى الدم، وكذلك قولهما: مبلغ الدم (أي)[3] كمبلغ الدم. قال الشافعي: إنه ﷺ خاف عليهما الكفر، ظنا به ظن التهمة، فبادر إلى أعلامهما بمكانها، نصيحة لهما في أمر الدين قبل أن يقذف الشيطان في قلوبهما أمرا يهلكان فيه، والله أعلم.

حاله تُعرف وتُقوى بوجه من وجوه الأدلة، فيجوز الحكم بها، لأن أكثر أحكام الشريعة مبنية، على غلبة الظن، كالقياس وخبر الواحد وغير ذلك من قيم المتلفات وأروش[4] الجنايات.

---

(١) في كتاب الاعتكاف باب هل يخرج المعتكف.

(٢) المثبت من ب.

(٣) المثبت من ب.

(٤) دية الجراحات.

والحالة الثانية: أن يقع في النفس شيء من غير دلالة، فلا يكون ذلك أولى من ضده، فهذا هو الشك الذي قال فيه الأصوليون: هو تجويز أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر، وأن الظن تجويز أمرين أحدهما أظهر من الآخر، فالأول هو الذى لا يجوز الحكم به، وهو المنهى عنه، والله أعلم.

والظن في الشريعة قسمان: محمود ومذموم، فالمحمود منه: ما سلم معه دين الظان والمظنون به عند بلوغه. والمذموم ضده، بدلالة قوله تعالى: **﴿إن بعض الظن إثم﴾** وقوله: **﴿ولولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا﴾** وقوله: **﴿وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا﴾**(١).

وروى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا تطيرت فأمض».

قوله: إذا ظننت فلا تحقق: هذا هو من الظن الذي يعرض في قلب الإنسان في أخيه فيما يوجب الريبة، فلا ينبغي أن يحققه، والظن المندوب إليه: إحسان الظن بالأخ المسلم.

فأما حديث أنس الآتي قريبا: «احترسوا من الناس بسوء الظن» فقيل: المراد الاحتراس بحفظ المال، مثل أن يقول: إن تركت بابي مفتوحا خشيت السراق، والله أعلم.

وروى الطبراني(٢) وغيره من حديث حارثة بن النعمان مرفوعا: ثلاث «في المؤمن وله منهن مخرج، فمخرجه من سوء الظن أن لا يحققه...» الحديث.

وأكثر العلماء على أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز، كما تقدم، وقد روى الحاكم في تاريخه عن بشر الحافي -رحمة الله- أنه قال: (صحبة الأشرار [أورثت](٣) [سوء](٤) الظن بالأخيار).

قال القاضي أبو يعلى وغيره: «ويحرم الظن بمسلم ظاهره العدالة، ويستحب ظن الخير بالأخ المسلم».

وروى الإمام أحمد(٥) وأبو داود(٦) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «حسن الظن من حسن العبادة».

(١) سورة الفتح: آية ١٢.
(٢) في المعجم الكبير ٣.٢٢٨.
(٣) المثبت من ب.
(٤) المثبت من حاشية الأصل.
(٥) المسند ٢/٢٩٧.
(٦) برقم ٤٩٩٣.

وذكر المهدوى والقرطبي المالكيان عن أكثر العلماء: «أنه يحرم ظن السوء بمن ظاهره الخير، وأنه لا حرج بظنك الشر بمن ظاهره الشر»، كما قال أبو المظفر عون الدين بن هبيرة: «لا يحل الله أن يحسن الظن بمن يترقض ولا بمن يخالف الشرع في حال».

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري من حديث عبد الله ابن مسعود قال: سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله تعالى عنه- يقول: إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي انقطع فمن أظهر لنا خيراً آمناه وقربناه وليس من سريرته شيء، ومن أظهر سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال أن سريرته حسنة».

وروى الإمام في المسند(1) من حديث أبى فراس النهري- قيل: إسمه الربيع بن زياد، ولا يصح - قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال: أيها الناس ألا إنما كنا نعرفكم إذ بين أظهرنا النبي ﷺ وإذ ينزل الوحى إذ ينبئنا الله من أخباركم: ألا وإن النبي ﷺ قد انطلق وانقطع الوحى، وإنما نعرفكم بما نقول لكم: من أظهر منكم خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه، ومن أظهر لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم».

قوله: أمناه بهمزة مقصورة وميم مكسورة، قال ابن عبد البر في بهجة المجالس: قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لا يحل لامرئ مسلم يسمع من أخيه كلمة يظن بها سوءاً وهو يجد لها في شيء من الخير مخرجاً». وقال أيضا: «لا ينتفع بنفسه من لا ينتفع بظنه».

قال العلماء: «ويستدل على حال الإنسان من خير وشر بفعله لا بقوله.

قلت: ومن صريح الأدلة على ذلك قوله ﷺ في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- من رواية البخاري، لما سأله أبو هريرة بقوله: من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال له رسول الله ﷺ: «لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدا أولى منك لما رأيت من حرصك على . . .» الحديث.

فقوله ظننت أي: علمت. فاستدل ﷺ على حال أبي هريرة بما ظهر له من فعله وهو الحرص، والحرص عمل من الأعمال، فعلى هذا فالاستدلال بالأعمال أولى من الاستدلال بالمقال، لأن المقال قد يحتمل التجوز في الكلام وغيره، والفعل ليس كذلك، والله أعلم.

---

(1) الإمام أحمد: ١/ ٤١.

روى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن سهل بن عبد الله التسترى -قدس الله روحه- أنه قال: «من أراد أن يسلم من الغيبة فليسد على نفسه باب الظنون فمن سلم من الظن سلم من التجسس، ومن سلم من التجسس سلم من الغيبة، ومن سلم من الغيبة سلم من الزور، ومن سلم من الزور سلم من البهتان».

قال بعض السلف: ومن حكم بشرٍّ على غيره بالظن، بعثه الشيطان على أن يطول فيه اللسان بالغيبة، فيهلك أو يقصر في القيام بحقوقه أو ينظر إليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيراً منه». كل ذلك من المهلكات، فمهما رأيت إنسانا يسيء الظن بالناس طالبا للعيوب، فاعلم أنه خبيث الباطن سيئ الفعال.

قيل لعالم: من أسوأ الناس حالا؟ قال: من لا يثق بأحد لسوء ظنه ولا يثق به أحد لسوء فعله وأنشدوا:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه   وصدق فيما يعتاده من توهم
وعادى محبيه بقول عداوته   وأصبح في ليل من الشك مظلم

وفي سنن أبى داود[1] وجامع الترمذي[2] من حديث أبى هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم»، فالغر هو الذي لم يجرب الأمور، وإنما جعل المؤمن غرا نسبة إلى سلامة الصدر وحسن الظن في الناس بالخير، فكأنه لم يجرب بواطن الأمور ولم يطلع على دخائل الصدور، فترى الناس منه في راحة وسلامة، لا يتعدى منه إليهم شر ولا أذى، بل لا يكون فيه شر أبداً. والخب بفتح الخاء المعجمة وشد الموحدة: الخداع المكار الخبيث، ولذلك قابل به الغر، لأن الناس يتأذون بما يصلهم من شره وإيذائه، والله أعلم. ومتى خطر لك خاطر سوء، أو ظن سيئ على مسلم، فينبغي أن تزيد في مراعاته والدعاء له بالخير، فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك فلا يلقي إليك الخاطر السوء حينئذ؛ خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة له، وقد سلف في الباب الثاني في فصل لطيف في الكلام على الظن من كلام الشيخ عز الدين بن عبد السلام. والله أعلم.

(١) رقم ٤٧٩٠.   (٢) رقم ١٩٦٤.

فصل

فجميع ما تقدم في هذا الفصل من ذم الظن السيئ والتحذير منه هو بمن ظاهره العدالة والخير، وأما من ظاهره غير ذلك لا ينبغي أن يحسن به الظن فقد قال تعالى: ﴿إن بعض الظن إثم﴾(١). ولم يقل: إن الظن إثم.

ونقل العلامة شمس الدين بن مفلح في الآداب الشرعية عن صاحب نهاية المبتدئين أنه قال: «حسن الظن بأهل الدين حسن. فقال ابن مفلح: ظاهر هذا أنه لا يجب، وظاهره أيضا أن حسن الظن بأهل الشر ليس بحسن، فظاهره لا يحرم، وظاهر قوله ﷺ: «إياكم الظن فإن الظن أكذب الحديث» أن استمرار الظن السوء تحقيقه لا يجوز».

وروى الترمذي عن سفيان: «الظن الذي يأثم به ما تكلم به، فإن لم يتكلم لم يأثم». ونقل ابن الجوزي هذا القول عن المفسرين، وروى ابن أبي الدنيا وغيره من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «احترسوا من الناس بسوء الظن». ويسنده عن الحسن مرسلا: إنه من الحزم سوء الظن.

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الحزم أن تتهم الناس».

وروى أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الأمثال بسنده عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم مولى عمر قال: «خرجت أريد سفراً، فلما رجعت قال لي عمر من صحبت؟ قال: قلت: صحبت رجلا من بني بكر، فقال له عمر: أما سمعت النبي ﷺ يقول: وأخوك البكري فلا تأمن»، ويسنده عن أبي الأحوص وحمزة ابن حبيب مرسلا: أن رسول الله ﷺ قال لأبي عبيدة بن الجراح: «لا تأمنن أحدا بعدي». وأنشدوا:

لا تترك الحزم في أمر هممت به ... فإن سلمت فما بالحزم من باسِ
العجز ضر وما بالحزم من ضـرر ... وأحزم الحزم سوء الظن بالناسِ

وفي المثل: من ساء ظنه تأمل، ومن حسن ظنه أهمل.

---

(١) سورة الحجرات: آية ١٢.

وقال بعضهم: ما رمي الإنسان في مهلكة سبب أقوى من حسن الظن، وقال عبد الملك بن مروان: فرق بين عمر وعثمان: أن عمر ساء ظنه فأحكم أمره وعثمان حسن ظنه فأهمل أمره».

كما قيل: لا تخف ممن تحذر ولكن احذر من تأمن. وأنشدوا:

وقد كان حسن الظن من بعض مذاهبي فأدبني هذا الزمان وأهله

ولبعضهم:

أسأت إذا أحسنت ظني بكم والحزم سوء الظن بالناس

من أحسن الظن بأعدائه تجرع الموت بلا كأس

فصل

في الفراسة

وليس الفراسة كحديث النفس، بل هو [الظن](1) الذي يستند إلى علامة، فإن ذلك يحرك تحريكا ضروريا لا تقدر على دفعه. الفرق بين الفراسة وحديث النفس ما قاله أبو جعفر الحداد -قدس الله روحه-: «الفراسة أول خاطر بلا معارض، فإن عارض معارض من جنسه فهو خاطر وحديث نفس». وقد جاء مصرحاً بالفراسة في قوله تعالى ﴿**تعرفهم بسيماهم**﴾(2) وفي قوله تعالى: ﴿**إن في ذلك لآيات للمتوسمين**﴾(3).

قال مجاهد: للمتفرسين.

وقال مقاتل: للمتفكرين.

وقال الضحاك عن ابن عباس: للناظرين. وقال قتادة: للمعتبرين.

وقال أبو عبيد: للمتبصرين؛ والمعنى متقارب، قال المفسرون: التوسم: تفعُّل من الوسم، وهي العلامة التي يستدل بها على مطلوب غيرها. يقال: توسمت فيه الخير إذا رأيت ميسم ذلك فيه، ومنه قول عبد الله بن رواحه للنبي ﷺ:

إني توسمت فيه الخير أعرفه والله يعلم أني ثابت البصر

---

(1) المثب في الأصل من الحاشية.

(2) سورة البقرة: آية ٢٧٣.

(3) سورة الحجر: آية ٧٥.

وقال غيره :

لا تسأل المرء عن خلائقه في وجهه شاهد من الأثر

ولبعضهم:

توسمت لما أن رأيت مهابة عليه وقلت المرء من آل هاشم

وخاطب تعالى نبيه في حق المنافقين بقوله: ﴿**ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**﴾(١) فالأول فراسة النظر والعين، والثاني فراسة الأذن والسمع والفذ قال تعالى في حق أصحاب نبيه ﷺ ﴿**سيماهم في وجوههم من أثر السجود**﴾(٢).

وروى أبو عيسى الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله. ثم قرأ: ﴿**إن في ذلك لآيات للمتوسمين**﴾(٣)» وقال: «حديث غريب». وكذلك رواه أبو حنيفة في مسنده، وأبو نعيم في الحلية،وروى أبو الشيخ عبد الله بن حبان في الأمثال من حديث ثوبان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: احذروا دعوة المؤمن وفراسته، فإنه ينظر بنور الله وتوفيق الله عز وجل.

وروى عن الترمذي من حديث ثابت عن أنس مرفوعاً: «إن لله عز وجل عبادا يعرفون الناس بالتوسم».

وروى الإمام أحمد(٤) من حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- مرفوعا: «لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم، لنظروا إلى ملكوت السماء».

قال المحققون: «وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة فإنها مرعاهم، ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه لم يطف الشيطان حول قلبه، فظهر نوره ورأى الأشياء على ما هي عليه».

وروى الحافظ أبو نعيم في كتاب الطب بسنده عن عمران بن حصين قال:

---

(١) سورة محمد: آية ٣٠.
(٢) سورة الفتح: آية ٢٩.
(٣) سورة الحجر: آية ٧٥.
(٤) المسند: ٢/ ٣٥٣.

أخذ رسول الله ﷺ بطرفي من ورائي، فقال: واعلم أن الله -تعالى- يحب النظر الناقد عند مجيء الشبهات.

والفراسة ثلاثة أنواع:

أحدها: إيمانية وهي المقصودة في هذا المكان، وسببها نور يقذفه الله -تعالى- في قلب عبده يفرق به بين الحق والباطل والصادق والكاذب.

وروى نهشل عن -ابن عباس- رضي الله تعالى عنهما: «للمتوسمين أي: لأهل والخير». قال أهل التصوف: «الفراسة خاطر على القلب فينبغى ما يضاده، وله على القلب حكم اشتقاقا من فراسة السبع». قال أبو سعيد الخراز: «من نظر بنور الفراسة نظر بنور الحق، وتكون مواد علمه من الحق سهو ولا غفلة، بل حكم حق جرى على عبد».

قوله بنور الحق أي: بنور خصه به الحق.

قال أبو سليمان الداراني: «الفراسة: مكاشفة النفس ومعاينة الغيب، وهي من مقامات الإيمان بالغيوب من غيب إلى غيب، حتى يشهد الأشياء من حيث أشهده الحق إياها، فيتكلم على ضمير الخلق».

كما قيل:

ويكاد من نور البصيرة أن يرى   في يومه فعل العواقب في غد

وقال بعضهم: «الفراسة تكون بجودة القريحة وحدَّة الخاطر وصفاء الذكر» زاد غيره: «وتفريغ القلب من حشو الدنيا وتطهيره من أدناس المعاصي ورديء الأخلاق».

فمن أشرقت على باطنه أنوار ملكوتية وهداية ربانية، فاتصف بالذكاء والفطنة قلبه، وأسفر عن وجه الإصابة ظنه، وتشابه من فرط إدراكه حدسه وعلمه وأدركت خفايا الأمور فكرته، فلا تكاد تخطئ - إلا أن يشاء الله- فراسته، وإن كان حديث السن قليل التجربة -كما نقل في قصة سليمان وهو صبي، حيث رد حكم داود عليه السلام في أمر الغنم والحرث، كما جاء محكم التنزيل: ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم

القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان﴾، فحكم أن تسلم الأغنام إلى صاحب الحرث، وكان كرْما قد تدلت عنا قيدة وتمت قضبانه، فيأخذ صاحب الكرم الأغنام يأكل من لبنها وينتفع بدرها ونسلها، ويسلم الكرم إليه ليقوم به، فإذا عاد الكرم في هيئته وصورته التي كانت عليه ليلة دخلت الغنم إليه سلم صاحب الكرم الغنم إلى صاحبها ويسلم كرمه، فقال داود لسليمان: «القضاء كما قلت وحكم به على ما قال سليمان»، فهذه المعرفة لم تحصل لسليمان بكثرة التجارب وطول المدة، بل حصلت بعناية أزلية وألطاف إلهية، فإذا قذف الله شيئا من أنوار مواهبه في قلب من يشاء من خلقه، اهتدى إلى مواقع الصواب، ورجح ذوي التجارب في كثير الأسباب.

قالت جماعة من السادة الصوفية: «الفراسة كرامة» قيل: «بل هي استدلال بالعلامات، ومن العلامات ما يبدو ظاهراً لكل أحد، ومنها ما يخفى فلا يبدو لكل أحد ولا يدرك ببادئ النظر. والفراسة على حسب قوة الإيمان، فكل من كان أقوى إيماناً كان أحدَّ فراسة».

قال بعض السلف: «فراسة المريد تكون ظنا يوجب تحقيقا، وفراسة العارفين تحقيق يوجب حقيقة». وأنشدوا:

قلوب العارفين لها عيون ... ترى ما لا يراه الناظرونا

وفي الكتب القديمة: أن الصديق لا تخطئ فراسته، وأصل هذا النوع من الفراسة من الحياة والنور اللذين يهبهما الله -تعالى- لمن يشاء من عباده، فيحيى القلب بذلك ويستنير، فلا تكاد وفراسته تخطئ قال الله تعالى: **﴿أومن كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها﴾**.

وروى أبو القاسم القشيري بسنده عن ابن عمرو ابن نجيد قال: «كان شاه الكرماني حاد الفراسة ولا يخطئ، ويقول: من غض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمر باطنه بدوام المراقبة، وظاهره باتباع السنة وتعود أكل الحلال - لم تخطيء فراسته».

قال عبد الله بن مسعود: «أفرس الناس فيما علمت ثلاثة:

العزيز في قوله لامراته حين تفرس في يوسف: ﴿أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا﴾، وصاحبة موسى حين قالت: ﴿يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوى الأمين﴾، وأبو بكر الصديق حين تفرس في عمر -رضي الله عنهما- واستخلفه بعده. وكان أبو بكر أفرس الأمة، وبعده عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ووقائع فراسته مشهورة، فإنه ما قال لشيء: أظنه كذا: إلا كان كما قال، وروى أصحاب السنن قوله ﷺ: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه».

فمن فراسته التي تفرد بها عن الأمة أنه قال: «يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى»؟ فنزلت ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾. وقال: «يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن» فنزلت آية الحجاب، واجتمع على رسول الله ﷺ نساؤه في الغيرة عليه، فقال عمر: «عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خير منكن» فنزلت كذلك، وشاوره رسول الله ﷺ في أسرى بدر، فأشار بقتلهم، ونزل القرآن بموافقته.

وقد روى عن نافع عن بن عمر قال: «بينا عمر -رضي الله تعالى عنه- جالساً إذ رأي رجلاً فقال: قد كنت مرة ذا فراسة، وليس لي رأى إن لم يكن هذا الرجل ينظر ويقول في الكهانة، ادعوه لي، فدعوه، فقال: هل كنت تنظر في الكهانة شيئا؟ قال: نعم.

وروى مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال لرجل: ما أسمك؟

قال: حمزة.

قال: ابن من؟

قال: ابن شهاب.

قال: ممن؟

قال: من الحرقة.

قال: أين مسكنك؟

قال: بحرة النار.
قال: في أيها؟
قال: بذات لظى.
قال: أدرك أهلك فقد احترقوا. فكان كما قال.

وروى عن عثمان بن عفان -رضي الله تعالى عنه- أن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنهما دخل عليه، وكان قد مر بالسوق فنظر إلى امرأة فلما نظر إليه قال عثمان: يدخل أحدكم عليَّ وفي عينيه أثر الزنا. وقال له أنس: أوحيٌ بعد رسول الله ﷺ؟! فقال: لا، ولكن برهان ومؤانسة، وفراسة صادقة. ولما تفرس رضي الله تعالى عنه- أنه مفتوك ولابد: أمسك عن القتال والدفع عن نفسه، لئلا يجرى بين المسلمين قتال، وأخر الأمر حتى يقتل هو، فأحب أن يقتل من دون قتال يقع بين المسلمين.

وقال علي بن أبي طالب -رضي الله تعالى عنه-: لله در ابن عباس، إنه لينظر إلى الغيب من ستر رقيق. وروى مثل ذلك كثيرا عن الصحابة والتابعين والعلماء والصالحين.

وكان إياس بن معاوية من أعظم الناس فراسة وله الوقائع المشهورة، وكذلك الشافعي وقيل له فيها تصانيف، فروى أنه ومحمد بن الحسن -رحمهما الله تعالى- كانا بالمسجد الحرام فدخل صوبه رجل، فقال محمد بن الحسن: أتفرس أنه نجار. وقال الشافعي: أتفرس أنه حداد. فسألاه، فقال: كنت قبل هذا حداداً والساعة أنجر.

وحكى عن إبراهيم بن الخواص أنه قال: كنت ببغداد في جامع المدينة وهناك جماعة من الفقراء فأقبل شاب ظريف طيب الرائحة حسن الخدمة حسن الوجه، فقلت لأصحابنا: يقع لي أنه يهودي، وكلهم كرهوا ذلك، فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم فقال: أي شيء قال الشيخ؟ فاحتشموه، فألح عليهم، فقالوا: قال: إنك يهودي، قال: فجاء وأكب على يدي وأسلم، فقيل له: ما السبب؟ فقال: نجد في كتبنا أن الصديق لا تخطئ فراسته فقلت: أمتحن المسلمين، فإن كان فيهم صديق ففي هذه الطائفة، لأنهم يقولون، حديثه سبحانه فلبسّت عليكم، فلما اطلع هذا الشيخ عليَّ وتفرس فيَّ، علمت أنه صديق. وكان الشاب من كبار الصوفية.

وحكى عن الجنيد بن محمد أنه كان يقول له السرى: تكلم على الناس،

فقال الجنيد: كان في قلبي حشمة من ذلك، فإني كنت أتهم نفسي في استحقاقه، فرأيت ليلة النبي ﷺ في المنام فقال لي: تكلم عن الناس فانتبهت، وأتيت باب السرى قبل أن أصبح، فدققت عليه الباب، فقال لي: لم تصدقنا حتى قيل لك، فقعد للناس في الجامع في الغد فانتشر في الناس أن الجنيد يتكلم على الناس، فوقف عليه غلام نصراني متنكرا وقال له: أيها الشيخ ما معنى قول النبي ﷺ «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله»، فأطرق الجنيد ثم رفع رأسه ثم قال: أسلم فقد حان وقت إسلامك. فأسلم الغلام.

فصل

والنوع الثاني من الفراسة: فراسة الرياضة والجوع والسهر والتخلي، فإن النفس إذا تجردت عن العوائق صار لها من الفراسة والكشف بحسب تجردها وهذه فراسة مشتركة بين المؤمن والكافر، ولا تدل على إيمان ولا على ولاية وكثير من الجهال يغتر بها، وللرهبان فيها وقائع معلومة، وهي فراسة لا تكشف عن حق نافع ولا عن طريق مستقيم، بل كشفها من جنس فراسة الولاية وأصحاب تعبير الرؤيا والأطباء ونحوهم، وللأطباء فراسة معروفة من حذقهم في صناعتهم ذكروها في تواريخهم وأخبارهم، وقريب من نصف الطب فراسة صادقة.

النوع الثالث من الفراسة: الفراسة الخلقية التي صنف منها الأطباء وغيرهم واستدلوا بالحق على الخلق، لما بينهما من الارتباط الذي اقتضه حكمة الله، مثل الاستدلال بصغر الرأس الخارج عن العادة على صغر العقل، وبكبره على كبره وبسعة الصدر وبعد ما بين جانبيه على سعة خلق صاحبه واحتماله وبسطه وبضيقه على ضيقه، وبجمود العين وكلال نظرها على بلادة صاحبها وضعف حرارة قلبه، وبشدة بياضها مع إشرابه بحمرة على شجاعته وإقدامه وفطنته وتدويرها مع حمرتها وكثرة تقلبها على خيانته ومكره وخداعه، معظم تعلق الفراسة بالعين فإنها مرآة القلب وعنوانه، ثم باللسان فإنه رسوله وترجمانه وبالاستدلال بزرقتها مع شقرة صاحبها على ردائته، وبالوحشة التي ترى عليها على سوء داختله وفساد طويته.

وكان الاستدلال بإفراد الشعر في البسيطة على البلاهة، وبإفراط الجعودة

على الشر، وباعتداله على اعتدال صاحبه، وأصل هذه الفراسة أن اعتدال الخلقة والصورة هو من اعتدال المزاج والروح، وباعتدالهما يكون اعتدال الأخلاق والأفعال، وبحسب انحراف الخلقة والصورة عن الاعتدال يقع الانحراف في الأخلاق والأعمال، هذا إذا خليت النفس وطبيعتها، ولكن صاحب الصورة والخلقة يكتسب بالمقارنة والمعاشرة أخلاق من يقارنه ويعاشره ولو أنه من الحيوان البهيم، فيصير من أخبث الناس أخلاقا وأفعالا، وتعود له تلك طباعا، ويتعذر أو يتعسر عليه الانتقال عنها.

وكذلك صاحب الخلقة والصورة المنحرفة من الاعتدال يكتسب بصحبة الأكملين وخلطتهم أخلاقا وأفعالاً شريفة تصير له القاضي، حينئذ يكون خطؤه كثيرا فإن هذه العلامات أسباب.

ولهذه الفراسة سببان: أحدهما: جودة ذهن المتفرس وحده قلبه وحسن فطنته، كما قال بعض الأعراب وقد سئل عن العقل فقال: الإصابة بالظنون ومعرفة ما لم يكن بما كان.

السبب الثاني ظهور العلامات والأدلة على المتفرس فيه، فإذا اجتمع السببان لم تكد تخطئ للعبد فراسته، وإذا انتفيا لم تكد تصح له فراسته، وإذا قوى أحدهما وضعف الآخر كانت فراسته بين بين، كما ذكر ابن القيم وغيره، وقد نظر إياس بن معاوية يوما وهو بواسط في الرحبة إلى أجره فقال: تحت هذه الأجره دابة فنزعوا الأجره فإذا تحتها حية مطوية، فسئل عن ذلك فقال: إني رأيت ما بين الأجرتين نديا من بين الرحبة، فعلمت أن تحتها شيئا يتنفس، ونظر أيضا إلى صدع في أرض فقال: في هذا الصدع دابة فنظروا فإذا فيه دابة فقال: أن الأرض لا تتصدع إلا عن دابة أو نبات. ومر ذات ليلة بماء فقال: أسمع صوت كلب غريب، قيل له: كيف عرفت ذلك؟ قال: لخضوع صوته وشدة صياح غيره من الكلاب، فنظروا: فإذا كلب مربوط والكلاب تنبحه.

وعن إبراهيم بن مرزوق البصري قال: كنا عند إياس بن معاوية قبل أن

يستقـضى، وكنا نكتـب عنه الفراسة كـما نكتب عن المحـدث الحديث، إذ جاء رجل فجلس عـلى دكان مرتفع فجعل يـترصد الطريق، فبينـا هو كذلك إذ نزل فاستقبـل رجلا فنظر إلى وجهه ثـم رجع إلى موضعه، فقال إيـاس: قولوا في هذا الرجل، قالوا: ما نقول؟ رجل طلب حاجة. فقال: [هو][1] معلم الصبيان قد أبق له غلام أعـور. فقام إليه بعضنـا فسأله عن حاجته فـقال: هو غلام لي أبق. قالوا: وما صفته. قال كذا وكذا وإحدى عينيه ذاهبة.

قلنا: وما صنعتك؟ قال: أعلم الصبيان.

قلنا: لا بأس، كيف علمت ذلك؟

قال: رأيته جـاء، فجعل يطلـب موضعا يجلـس فيه، فنظر إلـى أرفع شيء يقدر عليه فجـلس، فنظرت في قدره فإذا ليس قدره قدر الملـوك. فنظرت فيمن اعتاد في جـلوسه جلوس الملـوك فلم أجدهم إلا المعلـمين، فعلمت أنـه معلم صبيان.

فقلنا كيف علمت أنه أبق له غلام، قـال: إني رأيته يترصد الطريق ينظر في وجوه الناس.

قلنا: كيف علمت أنه أعور؟

قال: بينما هو كـذلك إذ نزل فاستقبل رجلا قد ذهبت إحدى عيـنيه فعلمت أنه شبهه بغلامه.

وقال مـعن بن زائدة: ما رأيت قفا رجل قط إلا عرفت عقله. والمقصود أنه [من][1] تمسـك بحبل الأمر بالمـعروف والنهي عـن المنكر ومال إليـه سهل الله سلوك الطـريق عليه، وأوضح بالتوفيـق والهداية مناهجه لديه، وجعل له نورا في قلبـه وبين يديه، حتى تصح ظنونه وفراسته وتحسن سيرته وسياسته. وفقنا الله بالسـداد وثبتـنا على الصـواب والرشاد، إنه ولـي من تولاه ومجـيب من دعاه.

---

(١) المثبت من ب.

فصـــل

[في كراهة التجسس]

ومما يكره تحريما للآمـر بالمعروف الناهي عن المنكر: التـجسس واتباع عورات المسلمين: لقـوله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾[1] فالتجسس طـلب الأمارات المعرفة وتجسس الأمر طلبه والبحث عنه خفية، تفعُّل من الجس، ومنه الجاسوس وهو الباحث عن العورات ليعلم بها.

وقرأ الحسن البصـري، وأبو رجاء عمران بن ملحـان العطـاردي، ومحمـد ابن سيريـن بالحاء المهملة، وكـلاهما نهي عن تتبـع عورات المسلمين ومعـايبهم والاستكشاف عما ستروه، فالمعنى، لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه ليطلع عليه إذا ستره.

وقال يحـيى بن أبي كثـير: «التجســس بالجيم البـحث عن عورات المسـلمين وبالحاء الاستماع لحديثهم»، ولا رخصة حينئذ في طلب الأمارات المعرفة أصلا.

وروي البيـهقي في شعـب الإيمان بسنده عـن ابن عباس -رضي الله تـعالى عنهمـا- في هذه الآية قال: «نهـى الله المؤمن أن يتبع عـورات المؤمن». وقال مجاهد: أي خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستره الله». وقال الضحاك: «لا تلتمس عورة أخيك». وقال الحسن: من وجد دون أخيه سترا فلا يكشفه، ولا تجسس أخاك فقد نهيت عن تجسسه».

وقال الوليد بن مـسلم: سألت الأوزاعي -رحمه الله تعالـى- قلت: الرجل يظهر منه خزيه في دينه أذكره عند أصحابه فقال: «لا لأن حرمة الستر لا تذكر، فيـجب حينـئذ علـى من رأى من أحد مـنكرا أو بـلغه عـنه أن لا يأمره حـتى يستيقنـه، من غير تجسس ولا سؤال عنه، لأن ذلك هو التـجسس الذي نهى الله -تعالى- عنه، ولكن إن رأى ذلك بعينه محـققاً أو سمعه بأذنه أو شهد عنه من يعدله، فإذا استقر ذلك وعظه وأمـره ونهاه، وإلا فلا، وإن فعل ذلك من غير تحقيق دخل فـي مذمة التجسس ومذمة قـوله تعالى: ﴿والذين يؤذون المـؤمنين والمؤمنات بغـير ما اكتسبوا فقد احـتملوا بهتانا وإثمـا مبينا﴾[1]، وقد سبـق في الركن الثالث من الباب الثاني من شروط الإنـكار أن يكون المنكر ظاهرا للمنكر بغير تجسس، وأوردت هناك أحاديث كثيـرة بإجراء أحكام الناس على الظواهر، والله أعلم.

---

(١) سورة الحجرات: آية ١٢.

(٢) سورة الأحزاب آية ٥٨.

وفي الصحيحين، والموطأ، ومسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجة، من حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا، تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره، التقوى [هاهنا](٢)، التقوى هاهنا -ويشير بيده إلى صدره- بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم امرىء وفي رواية إلى قوله: «إخوانا» وفي رواية: «لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخوانا».

وفي رواية: «لاتقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولاتحاسدوا، كونوا عباد الله إخوانا، كما أمركم الله».

وفي رواية: لا تهاجروا ،ولا تدابروا، ولا تجسسوا، ولا يبيع بعضكم على بعض وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا -ويشير إلى صدره ثلاث مرت- بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»، وفي رواية: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» هذه روايات مسلم رحمه الله تعالى.

وأما البخاري فعنده: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا، ولايخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك» وله في أخرى: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا».

وفي رواية الترمذي أن رسول الله ﷺ قال: المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه، التقوى هاهنا بحسب ابن آدم من الشر أن يحقر أخاه المسلم» وله في أخرى: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» وقال في الأولى: «هذا حديث حسن غريب»،وفي الثانية: «حديث حسن صحيح».

وروى أبو داود: «كل مسلم على المسلم حرم: ماله ودمه حسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم» وفي أخرى: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا».

وقوله: «إياكم والظن بالنصب على التحذير، فإن الظن أكذب الحديث: أي تحقق الظن، والحكم بما يقع في القلب منه كالحكم بيقين العلم، فأما أوائل الظنون فإنما هى خواطر لا يملك دفعها، وإنما يكلف المرء ما يقدر عليه دون ما لا يملكه.

وقوله: ولا تجسسوا: بالجيم، التفتيش والبحث عن العورات، وبالحاء المهملة ما أدركه الإنسان ببعض حواسه، وقيل: بالجيم تعرف الخبر بلطف، ومنه الجاس وجس الطبيب اليد، وبالحاء تطلب الشيء بحاسة كالتسمع على القوم، وقيل: بالحاء تطلبه لنفسك وبالجيم لغيرك، وقيل: هما بمعنى واحد، وهو طلب معرفة ما غاب وحاله. والتنافس: التحاسد على الأمور الدنيوية، والتدابر: التهاجر والمعاداة والمقاطعة؛ لأن كل واحد يولي صاحبه دبره، والتناجش التزايد من السلعة من غير نية شراء؛ بل يزيد ليقع غيره.

وفي سنن أبي داود وصحيح ابن حبان بإسناد صحيح عن راشد بن سعد عن معاوية بن أبي سفيان -رضي الله تعالى عنه- قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنك إن تبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم».

قال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية من رسول ﷺ نفعه الله بها.

بوب عليه أبو داود فقال: «باب النهي عن التجسس».

وروى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن راشد بن سعد قال: كان أبو الدرداء -رضي الله تعالى عنه- يقول: كلمة نفع الله بها معاوية سمعها من رسول الله ﷺ: من يتبع عورات الناس يفسد الناس.

أو كاد [أن][1] يفسد الناس وفي مسند أحمد[2] وسنن أبي داود[3] أيضا من حديث جبير بن نفير، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، والمقدام بن معدي كرب، وأبي إمامة، رضي الله تعالى عنهم: إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم. الريبة: التهمة.

(١) المثبت من ب.

(٢) ٦/ ٤.

(٣) أبو داود: ٥/ ٢٠٠.

ومعنى الحديث أن الأمير إذا اتهم رعيته وجاهدهم بسوء الظن فيهم أو بنقل الفساق، أداهم ذلك إلى ارتكاب ما ظن فيهم ففسدوا، فإن للناس معايب فأحق من سترها وكره كشف ما غاب منها الملك، فإنما عليه أحكام ما ظهر، والله -تعالى- يحكم على ما بطن.

وفي باب النهي عن التجسس من سنن أبي داود عن زيد بن وهب قال: أتى عبد الله بن مسعود -رضي الله تعالى عنه- فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرا. فقال: إنا نُهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به» ورواه البيهقي وغيره. قال أبو زكريا النووي: «إسناده صحيح وهو على شرط البخاري ومسلم، والرجل المبهم هو الوليد بن عقبة»

قوله: تقطر لحيته خمراً يحتمل أن يكون مراده الآن، ويحتمل أن مراده من شأنه ذلك، ذكره أبو داود في الباب المذكور، وكذلك غيره. والله أعلم.

وعن عبد الله بن عمر -رضي الله تعالى عنهما- أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب فقال: «يا أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله، فمن أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله. . .» الحديث، ذكره رزين. وسيأتي في الباب الثامن حديث زيد ابن أرقم قوله: من يبد لنا صفحته» يعني وجهه، أي: من يظهر لنا معه الذي يخفيه أخذناه به، ومن تستر لا نفتش عليه ولا نفضحه به.

وفي جامع الترمذي، وصحيح ابن حبان من حديث عبد الله بن عمر -رضي الله تعالى عنهما- قال: «صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يامعشر من آمن بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورات أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله».

قال نافع: ونظر ابن عمر يوما إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وما أعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك». قال الترمذي: «حديث حسن غريب» وفي رواية: «لا تطلّبوا عوراتهم».

ورواه الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد ولفظه: قال: «قال رسول الله ﷺ: يا معشر من آمن بلسانه فلم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من ابتع عوراتهم، تتبع الله عورته ومن اتبع الله عورته يفضحه في بيته».

ورواه والبهقي أيضا في الشعب والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي برزة أيضا ولفظه: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابو المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تبع عورات المسلمين تتبع الله عوراته، ومن تتبع الله عوراته يفضحه في بيته».

وفي رواية البيهقي من حديث ابن عباس: نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة فقال: «ما أعظم حرمتك» وفي رواية ابن عباس نظر: رسول الله ﷺ إلى الكعبة فقال: «مرحبا بك من بيت ما أعظمك وأعظم حرمتك وللمؤمن أعظم حرمة عند الله منك إن الله حرم منك واحدة وحرم من المؤمن ثلاثا: دمه وماله وأن يظن به ظن السوء». ولأحمد بإسناد حسن من حديث ثوبان -رضي الله تعالى عنه-: «لا تؤذوا عباد الله». وساق بمعنى ما تقدم. والله أعلم.

وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصري -رحمة الله عليه- قال: «من رأى من أخيه سترا فلا يكشفه».

وقد جرت عادة الله في عباده أنه من كشف ستر أخيه وأذاع عيوبه، كشف الله ستره بين عباده وأطلعهم على عيوبه جزاء وفاقاً. كما قال جعفر الصادق في وصيته لابنه موسى -رضي الله تعالى عنهما-: «يا بني من كشف حجاب غيره انكشفت عورات بيته»، رواه أبو نعيم.

ولبعضهم.

لا تلتمس من مساوى الناس ما ستروا

فيكشف الله سترا من مساويكا

وأذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا

ولا تعب أحداً منهم بما فيكا

وروى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن كنانة بن جبلة قال: «قال بكر ابن عبد الله المزني -رحمة الله عليه- :وما عليك أن تنزل الناس بمنزلة أهل البيت، فتنزل من كان أكبر منك بمنزلة أبيك، وتنزل من كان منهم قريبك بمنزل أخيك، وتنزل من كان أصغر منك بمنزل ولدك، فأي هؤلاء تحب أن يهتك الله ستره؟».

ويكفي الإنسان تستر أهل المعاصي وإخفائهم المعصية. كما قيل:

اقبل معارير من يأتيك معتزرا

إن بر عندك فيما قال أو فجرا

لقد أطاعك من يرضيك ظاهره

وقد أضلك من يعصيك مستترا

فصل

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء في كتاب المعتمد: «ولا يجب على العالم ولا على العامي أن يكشف منكرا قد ستر، بل محظور عليه كشفه لقوله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾».

وقال ابن حمدان في الرّعاية الكبرى: «ويجب الإغضاء عمن ستر المعاصي وكتمها، وشق عليه إذاعتها عنه» انتهى.

وقال عبد الكريم بن الهيثم العاقولي: «سمعت أبا عبد الله -يعني الإمام أحمد رحمه الله تعالى- يسأل عن الرجل يسمع صوت الطبل أو المزمار لا يعرف مكانه، فقال: «وما عليك وما غاب عنك فلا تفتش» ونقل أبو يعقوب يوسف ابن الحسين عن أحمد أيضا أنه قال: وما عليك ألا تعرف مكانه»، ونص في الرواية ابنه عبد الله وأبو بكر أحمد المروزي وأحمد ابن حميد، وغيرهم في الطنبور ووعاء الخمر وأشياء: ذلك يكون مغطى؟؟ قال: «لا نعرض له ولا يجب» إنكار المغطى، في إحدى الروايتين عن الإمام أحمد، كأهل الذمة إذا اشتروا الخمر لم يتعرض لهم ، ونص أحمد أيضا في رواية عبد الله والمروزي وأبي طالب وغيرهم في الطنبور ووعاء الخمر وأشباه ذلك يكون مغطى لا يعترض.

قال أبوالوفاء علي بن عقيل: «ولا يكشف شيء من المعاصي ما لم يظهر. قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه-: «وإنما شرطنا العلم بالمنكر والقطع به لما في ذلك من خوف الوقوع في الإثم، لأنه لا يأمن المنكر أن يكون الأمر بخلاف ما ظن، وقد قال الله عز وجل ﴿**يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم**﴾ قال أبو الفرج بن الجوزي: «لا ينبغي له أن يسترق السمع على دارغيره ليسمع صوت الأوتار، ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما قد ستر بثوب ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر جيرانه ليخبر بما جرى بل، لو أخبره عدلان ابتداء أن فلانا يشرب الخمر، فله إذ ذاك أن يدخل وينكر»، انتهى.

وقال ابن حمدان في الرعاية الكبرى: «ويحرم التعرض لمنكر فعل خفي أو مستور أو ماضي أو بعيد. وقيل: يجهل فاعله ومحمله» انتهى.

وقد سبقت الإشارة إلى شيء من ذلك في أوائل الركن الثالث من الباب الثاني. والله أعلم.

قال ابن عبد القوي في المنظومة:

ويحرم تجسيس على مستتر
بفسق وماضي الفسق إن لم يجدد

وروى أبو القاسم إسماعيل في الترغيب والترهيب بسنده عن أبي حريز عبدالله بن الحسين قال: «نهى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أن يوقدوا النار في أخصاص القصب وأن يجلسوا على النبيذ يعاقرونه، فأخبر بفتية من قريش قد جلسوا على النبيذ يعاقرونه،فجلستم، فقام إليه رجل من قريش فقال: وأنت والله يا أمير المؤمنين قد عصيت الله في أمرين أعظم مما عصيناه، أمرك أن تسلم وما سلمت، ونهاك عن التجسس فتجسست. فقال عمر رضي الله عنه اثنتين باثنتين اغفروا أغفر. قال: قد فعلنا، ثم خرج.

قوله: تعاقرونه تديرون الكأس وتداومون على الشرب والأخصاص جمع خص وهو بيت يبنى بالقصب والله أعلم.

وروى أبو القاسم أيضا بسنده عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدى قال: خرج عمر بن الخطاب ليلة ومعه عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنهما، فإذا بضوء النهار فاتبع الضوء حتى دخل داراً، فإذا سراج في بيت، فدخل، فإذا شيخ جالس وبين يديه شراب وقينة تغنيه، فلم يشعر حتى هجم عليه فقال عمر: ما رأيت كالليلة منظراً أقبح من شيخ ينتظر أجله؛؛ فرفع الشيخ رأسه إليه فقال: بل يا أمير المؤمنين ما صنعت أنت أقبح، إنك تجسست وقد نهى عن التجسس ودخلت بغير إذن. فقال: صدقت. ثم خرج عاضا على يديه يبكى، وقال: ثكلت عمر أمه إن لم يغفر له ربه بجد هذا كان يستخفى بهذا من أهله فيقول: الآن قد رآني عمر، فيتتابع فيه، قال: وهجر الشيخ فجلس عمر حينا فبينما عمر بعد ذلك بحين جالس، إذا هو قد جاء شبه المستخفى، حتى جلس في أخريات الناس، فرآه عمر فقال: علي بهذا الشيخ، فقيل له: أجب أمير المؤمنين وهو يرى عمر سيؤنبه مما رأى منه. فقال له عمر: أدن مني أذنك، فالتقم إذنه فقال: أما والذي بعث محمدا بالحق رسولاً، ما أخبرت أحدا من الناس بما رأيت منك ولا ابن مسعود فإنه كان معي. فقال: يا أمير المؤمنين أدن مني أذنك، فالتقم أذنه فقال: ولا أنا والذي بعث محمدا بالحق رسولاً، ما عدت إليه حتى جلست مجلسى هذا، فرفع عمر يكبر ما يدري الناس من أي شيء يكبر.

قوله: سيؤنبه، بتشديد النون المكسورة أي يلومه ويوبخه والتأنيب العتب واللوم والله أعلم .

وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق بسنده عن عبد الرحمن بن عوف قال: حرست مع عمر ليلة بالمدينة فبينما نحن نمشي تبين لنا سراج، فانطلقنا نحوه، فلما دنونا إذا باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات ولغط، فأخذ عمر بيدي وقال لي: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا قال هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف، وهم الآن شرب، فما ترى؟ قلت: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه، قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ فرجع وتركهم.

---

(١) سورة الحجرات: آية ١٢.

وروى الخرائطي أيضا بسنده عن معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس عن ثور الكندي أن عمر بن الخطاب كان يعس بالمدينة، فسمع صوت رجل في بيت يتغن،ى فتسور عليه فوجد عنده امرأة وخمرا، فقال: يا عدو الله ظننت أن الله يسترك وأنت على معصية؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين لا تعجل على، إن أكن عصيت الله بواحدة فقد عصيته في ثلاث، قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست، وقال: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ وقد تسورت من السطح، وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ وقد دخلت بغير سلام، فقال عمر: فهل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم والله يا أمير لئن عفوت عني لا أعود لمثلها أبدا. فعفا عنه وخرج وتركه.

وقال أبو بكر المروزي: قرأت على أبي عبد الله بن الربيع الصوفي قال: دخلت على سفيان بالبصرة فقلت: يا أبا عبد الله إني أكون مع هؤلاء المحتسبة فندخل على هؤلاء ، ونتسلق على الحيطان: فقال: أليس لهم أبواب؟ قلت: بلى ولكن ندخل عليهم لئلا يفروا، فأنكره إنكارا شديدا وعاب فعلنا، فقال رجل: من أدخل ذا؟ قلت: إنما دخلت إلى الطبيب لأخبره بدائي، قال: فانتفض سفيان وقال: إنما هلكنا إذ نحن سقمى.

ونسى أطباء ثم قال: لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما أمره، عالم ينهى، فأقر أحمد هذا ولم يخالفه، فدل على قوله به.

وقال الإمام أحمد أيضا في رواية حنبل: ليس لمن يسكر ويقارف شيئا من الفواحش حرمة إذا كان معلنا بذلك مكاشفا. فدل على أن المتستر بالمعصية له حرمة.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل أمتي معافى إلا المجاهرين. وقال أهل اللغة: يقال جهر بأمر وأجهر وجاهر أي أظهر. وقال بعض العلماء: في معنى الحديث أن يكون استسرار المستتر بالشر طاعة لله حيث قال: من أتى من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر الله. فوجبت له المغفرة بطاعة الشرع باستتاره بالمعصية، فجازاه الله تعالى على ذلك بالمغفرة، لما ستره عن الخلق طاعة للحق، انتهى.

قال إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني رحمه الله تعالى: ليس للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر البحث والتجسس واقتحام الدور بالظنون، بل إذا عثر على منكر غيره جهده. وذكر المهدوي في تفسيره أنه لا ينبغي لأحد أن يتجسس على أحد من المسلمين، فإن اطلع منه على ريبة وجب سترها، ويعظه مع ذلك ويخوفه بالله تعالى.

قال أبو الحسن على الماوردي: ليس للمحتسب أن يبحث عما لم يظهر له من المحرمات، فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارة دلت وآثار ظهرت، فذلك ضربان: أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلا خلا برجل ليقتله أو بامرأة ليزني بها، فيجوز له في مثل هذه الحال أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث حذرا من فوات الاستدراك، وكذلك لو عرف غير المحتسب من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف والإنكار.

الضرب الثاني: ما قصر عن هذه المرتبة فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف أستاره عنه، فإن سمع أصوات الملاهي المنكر في دار، أنكرها خارج الدار ولم يهجم عليها بالدخول، لأن المنكر ظاهر وليس عليه أن يكشف عن الباطن. انتهى. قال أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه: فإن علم جماعة من المسلمين أن في بيوت إناس من يغني لهم، فيجوز لهم أن يهجموا عليهم ليمنعوهم من الغناء. قيل: ليس لهم ذلك إلا أن يأمرهم الإمام أو نوابه.

قال القاضي أبو يعلى بن الحسين الفراء في الأحكام السلطانية(١): وإذا رأى رجلا مع امرأة في طريق سالك لم يظهر منهما أمارات الريب، لم يتعرض اليهما بزجر ولا إنكار، وإن كان الوقوف في طريق خال، فخلو المكان ريبة، فينكرها، ولا يعجل بالإنكار عليهما، حذرا من أن تكون ذات محرم وليقل، إن كانت ذات محرم، فصنها عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية فاحذر خلوة تؤديك إلى معصية الله تعالى. وليكن زجره بحسب الأمارات، وإذا رأي المنكر من هذه الأمارات ما ينكرها، تأنى وفحص ورعى شواهد الحال، ولم يعجل بالإنكار قبل الاستخبار.

---

(١) ص ٢٩٣.

قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى: فأما مجرد الوهم والشك فلا يجوز الإقدام على الإنكار واقتحام الدور وقد صح عن النبي ﷺ أنه نهى المسافر عن قدومه على أهله ليلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم، ففي حديث جابر رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرقن أهله ليلا. وفي رواية قال: نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا. زاد في رواية لئلا: يتخونهم أو يطلب عثراتهم. رواه البخاري ومسلم وأحمد.

وفي الصحيحين[1] ومسند أحمد[2] وجامع الترمذي[3] وسنن النسائي من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه قال: اطلع رجل من حجر في باب النبي ﷺ ومع رسول الله ﷺ مدري يرجل -وفي رواية يحك- به رأسه فقال له رسول الله ﷺ: لو علمت أنك لطعنت به في عينك إنما جعل الإذن من أجل البصر. المدرى بكسر الميم وإسكان الدال وفتح الراء، وبالقصر هو حديدة يسوى بها شعر الرأس، وقيل: شبيه بالمشط، وقيل هو عود تسوى به المرأة شعرها جمعه مدارى ويقال في الواحد: مدراة أيضا ومدارية. والله أعلم.

وفي الصحيحين[4] وسنن أبي داود[5] والنسائى من حديث أبي هريرة مرفوعاً: من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه. وفي رواية أخرى: نحن الآخرون السابقون وقال: لو اطلع في بيتك أحد لم تأذن له فحذفته بحصاة وفقأت عينه، ما كان عليك من جناح. هذا لفظ الصحيحين، وروى أحمد الرواية الأولى.

وفي رواية أبي داود: بغير إذنهم ففقئوا عينه فقد هدرت عينه. ولأحمد[6] أيضا والنسائي أن النبي ﷺ قال: من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه. للنسائى قال: لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته ففقأت عينه، ما كان عليك حرج. وقال مرة أخرى: جناح. وللدارقطني قال: لو أن رجلا اطلع على جاره فحذف عينه بحصاة فلا دية له ولا قصاص.

وفي معجم الطبراني وغيره من حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن الاستئذان في البيوت، فقال من دخلت عينه قبل أن يستأذن فلا إذن له وقد عصى ربه.

---

(١) مسلم كتاب الآداب رقم ٢١٥٦.
(٢) المسند: ٥/ ٣٣٥.
(٣) كتاب الاستئذان رقم ٥٨٨٧.
(٤) كتاب الأدب رقم ٥١٧٢.
(٥) كتاب القسامة: ٨/ ٦١.
(٦) المسند: ٢/ ٣٨٥.

وروى أبو داود والترمذي وابـن ماجة من حديث ثوبان مـرفوعا: ثلاث لا يحل لأحد أن يفـعلهن: لا يؤم رجل قوما فـيخص نفسه بالدعـاء دونهم، فإن فعـل فقد خـانهم، ولا يـنظر فـي قعر بيـت قبل أن يـستأذن، فـإن فعل فـقد دخل. . . وذكروا الحديث، وروى الطبراني وغيره من حديث عبد الله بن بسر مرفوعا: لا تأتوا البيوت من أبوابها، ولكـن ائتوها من جوانبها، فإن أذنوا لكم فادخلوا وإلا فارجعوا.

وفي مسند الإمام أحمد[1] من حديث أبي ذر الغفـارى رضى الله تعالى عنه مرفوعا: أيما رجل كشف سترا فأدخل بصره من قبل أن يؤذن له، فقد أتى حدا لا يحل أن يأتيه، ولو أن رجلا فقأ عينه أهدرت، ولو أن رجلا مر على باب لا ستر عليه فرأى عورة أهله فلا خطيئة عليه، إنما الخطيئة على أهل البيت.

رواه الترمذي[2] ولفظه: مـن كشف سترا فأدخـل بصره في البيـت قبل أن يؤذن له فرأي عورة أهله، فقد أتى حـدا لا يحل أن يأتيه، ولو أنه حين أدخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه، ما عيرت عليه، وإن مر الرجل على باب لا ستر له غيـر معلق فنـظر، فلا خطـيئة علي،ه إنمـا الخطيئة عـلى أهل البـيت. قال الترمذي: حديث غريب.

وهذ مذهـب الإمام أحمد والشافـعي، وقال أبو حنيـفة: يضمنهـا، لأنه لو دخل منـزله ونظر فـيه أو نال من امرأتـه ما دون الفرج، لم يـجز قلع عـينه، فمجرد النظر أولى.

قال موفق الدين عبد الله بن قدامة : ويفـرق ما قاسوا عليه، ثم الخبر أولى من القـياس، وظاهر كلام أحمـد رحمه الله تعالـى أنه لا يعتبر فـي هذا أنه لا يمكنه دفعه إلا بذلك لظاهر الخبر، وقال ابن حامد: يدفعه بأسهل ما يمكن دفعه به يقـول أولا: انصرف. فإن لم يفـعل أشار إليه يـوهمه أنه يحذفـه، فإن لم ينصرف فله حذفه حينئذ.

قال ابن قدامة: فأما إن ترك الاطلاع ومضى، لم يجز رميه، لأن النبي ﷺ لم يطـعن الذي اطلع ثم انـصرف،ولأنه ترك الجنـاية، وسواء كان المطلـع منه صغيرا كثقـب أو شق، أو واسعا كنقب كبير، وذكر بـعض الأصحاب أن الباب الكبير كذلك. ثم قال ابن قدامـة: والأولى أنه لا يجوز حذف من نظر من باب

---

(١) ٥/ ١٨١.

(٢) في كتاب الاستئذان رقم ٢٧٠٧.

مفتوح لأن التفريـط من تارك بالناظر فيه والواقف عليـه، فلم يجز رميه، وإن اطلع فرماه صـاحب الدار فقال المطلع: مـا تعمدت الاطلاع، لم يضمـنه على ظاهر كلام أحمـد رحمه الله تعالى، لأن الاطلاع قد وجد والرامـي لا يعلم ما في قلبه، وعلى قول ابن حامد يضمنه، لأنه لم يدفعه بما هو أسهل منه، وليس لصاحب الدارمى الناظـر بما يقتله ابتداء، فإن رماه بحجر يقتـله أو حديدة تقتله ضمنه بالـقصاص؛ لأنه إنما له ما يقـع به العين المبصرة إليـه التي حصل الأذى منها دون ما يتصدى إلى غيرها فإن لم يندفـع المطلع برميه بالشيء اليسير، جاز رميه بأكثر منه حتى يأتي ذلك على نفسه، فهذه المسألة تحتاج إلى ذكر طرف منها في هذا المحل لشدة الحاجة إليها. والله أعلم.

أيقظنـا الله وإياكم لمصالحنا، وعـصمنا من ذنوبـنا وقبائحن،ا واستـعمل في الأمر بالمعروف جوارحنا، بفضله وإحسانه وكرمه وامتنانه.

فصـــل

في النهي عن اتباع الهوى

ومما يـكره للآمر بـالمعروف النـاهي عن المنـكر تحريما: اتـباع الهوى وتحـمل الأغراض في أمره ونهيـه؛ قال الله تعالى: ﴿**فلا تتبعوا الـهوى أن تعدلوا**﴾(١) أي فلا يحملنكم الـهوى والعصبية وبغضة الناس الذين هم بـغضاء إليكم على ترك العدل في أموركم وشئونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان.

قال المفسرون: هذا نهي من اتباع الهوى، لأنه مرد أي مهلك، فيحمل على الشهادة بـغير الحق وعلى الجور فـي الحكم، إلى غير ذلك. وقـال الله تعالى: ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكـم عن المسجد الحرام أن تعتدوا**﴾(٢) وقرئ بفتـح أن، ومعناها ظـاهر أي لا يحملـنكم بغـض قوم قد كانوا صـدوكم عن الوصول إلى المسجـد الحرام وذلك عام الحديبية على أن تتعـدوا حكم الله فيهم ظلمـا وعدوانا، بل احكـموا بما أمركم الله من الـعدل في كل أحد. والـقصة رواها الحافـظ أبو محمد عبـد الرحمن بن أبي حـاتم بسنده عن زيد بـن أسلم رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ بالحـديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيـت، وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهـم أناس من المشركين من أهل المشرق يـريدون العمرة، فقال أصحـاب النبي ﷺ نصد هؤلاء كـما صدنا أصحابهم. فأنزل الله تعالى هذه الآية والشنآن: البغض، والله أعلم.

---

(١) سورة النساء: آية ١٣٥.

(٢) سورة المائدة: آية (٢).

وقال تعالى ولا يجرمنكم شنأن قوم ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى أي لا يحملنكم بغض أقوام على ترك العدل كما سبق آنفا، فإن العدل واجب على كل أحد في كل أحد في كل حال.

قال بعض السلف: ما عاملت من عصي فيك مثل أن تطيع الله فيه. والله أعلم وقال تعالى: ﴿**واتبع هواه فمثله كمثل الكلب**﴾[1] قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما ذكر الله عز وجل هوى في القرآن إلا ذمه.

قال تعالى ﴿**بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم بغير علم فمن يهدي من أضل الله**﴾ وقال تعالى ﴿**وإن كثير ليضلوا بأهوائهم بغير علم**﴾[2] وقال تعالى: ﴿**واتبع هواه فتردى**﴾[3] وقال تعالى: ﴿**ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله**﴾[4] ثم خاطب الرحيم الودود عبده ونبيه داود مفهما لأولى الألباب: ﴿**يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب**﴾؛ فقوله: إنا جعلناك خليفة في الأرض: أي مكناك لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتدعو الناس إلى ملازمة النوافل والفروض، فتخلف من كان قبلك من الأنبياء والأئمة الصالحين الأتقياء. فاحكم بين الناس بالحق: أي بالعدل، والأمر على الوجوب. قوله: ولا تتبع الهوى: أي لا تهتد بهواك المخالف لأمر الله. فيضلك عن سبيل الله أي عن طريق الجنة. وقال ابن عباس: معنى الآية إذا ارتفع إليك الخصمان فكان لك في أحدهما هوى فلا تشتهِ في نفسك الحق له ليفلح على صاحبه، فإن فعلت محوت اسمك من نبوتي ثم لا تكون خليفتي ولا أهل كرامتي، وقوله إن الذين يضلون عن سبيل الله: أي يحيدون عن طريق الحق ويتركونها لهم عذاب شديد في النار، بما نسوا يوم الحساب: أي بما تركوا من سلوك طريق الله عز وجل.

وقال الله تعالى: ﴿**أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا**﴾[5] قال ابن قتيبة: يتبع هواه ويدع الحق فهو له كالإله، قوله: أفأنت تكون عليه وكيلا؛ أي حفيظا تحفظه من اتباع هواه وقال تعالى ﴿**أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون**﴾.

---

(١) سورة الأعراف: آية ١٧٦.
(٢) سورة الكهف: آية ٢٨.
(٣) سورة الروم آية ٢٩
(٤) سورة الأنعام: آية ١١٩.
(٥) سورة الفرقان: آية ٤٣.

وفي بعض الكتب الإلهية يقول الله تعالى: «ما خلقت خلقا ونازعني في ملكي غير الهوى».

وقوله: وأضله الله على علم أي على علم علمه منه بعاقبة أمره وقيل أضله عن الثواب على علم بأنه لا يستحقه. وقال ابن عباس على علم قد سبق عنده أنه سيضل، وقال مقاتل على علم منه أنه ضال وقوله: **﴿وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة﴾**[1]. أي طبع الله على سمعه حتى لا يسمع الوعظ، وطبع على قلبه حتى لا يفقه الهدى، وجعل على بصره غشاوة أي غطاء حتى لا يبصر الرشد، فمن يهديه من بعد الله أي من بعد أن أضله الله، أفلا تذكرون أي تتعظون وتعرفون أنه قادر على ما يشاء.

وقال تعالى: **﴿إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله...﴾**الآية[2]. وقال تعالى: **﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى﴾**[3] نهى النفس: أي زجرها قال سهل ابن عبد الله: ترك الهوى مفتاح الجنة، لقول الله عز وجل: **﴿ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى﴾**.

وفي مسند أحمد وسنن ابن ماجة من حديث شداد بن أوس الأنصاري رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال: الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله. وروى الترمذي منه إلى قول: دان نفسه، ومعنى من دان نفسه أي حاسبها في الدنيا قبل أن يحاسب في الآخرة.

وفي المعجم لأبي القاسم الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لماجئت به.

وفي سنن ابن ماجة وغيرها من حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة، الحديث، وسيأتي في أوائل الباب الآخر بأتم من هذا، إن شاء الله تعالى .

---

(١) سورة الجاثية: آية ٢٣.

(٢) سورة الفتح: آية ٢٦.

(٣) سورة النازعات: آية ٤٠.

وروى الإمام أحمد(١) والطبراني(٢) في الثلاثة والبزار من حديث أبي برزة الأسلمي مرفوعا: إن مما أخشى عليكم شهوات الغنى في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى. وفي مسند البزار ومعجم الطبراني(٣) وحلية أبي نعيم وشعب البيهقي من حديث أنس بن مالك مرفوعا: ثلاث مهلكات وثلاث منجيات فالمهلكات: شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه، والمنجيات: خشية الله تعالى في السر والعلانية والقصد في الغنى والفقر والعدل في الرضا والغضب.

ورواه الطبراني(١٤) أيضا في المعجم الأوسط من حديث عمر.

قال العلماء: الشح أبلغ من البخل. وقيل: مع الحرص. وقيل: البخل بالمال والشح.

وروى الطبراني(٥) والبزار من حديث عمرو: مرفوعاً: إنى أخاف على أمتي من ثلاث. قالوا: ما هي يارسول الله؟ قال: زلة عالم وحكم جائر وهوى متبع.

وروى الطبراني(٦) أيضا وابن أبي عاصم من حديث أبي أمامة الباهلي مرفوعا: ما عُبِد تحت السماء إله أبغض إلى الله من الهوى.

وفي رواية: أبغض إله عبد في الأرض عند الله هو الهوى. وفي رواية: ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع

فالشقي من اتبع شهوته هواه والسعيد من فوض أمره إلى مولاه. وروى أبو الفرج بن الجوزي بسنده عن زبيد عن مهاجر العامري قال: قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: إن أخوف ما أخاف عليكم اثنان: اتباع الهوى وطول الأمل، فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق وأما طول الأمل فينسى الآخرة.

وروى ابن أبي عاصم وغيره من حديث أبي بكر الصديق مرفوعا: إن إبليس قال: قد أهلكتم بالذنوب وأهلكوني بالاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء، فهم يحسبون أنهم مهتدون فلا يستغفرون.

---

(١) المسند ٤/ ٤٢٠.

(٢) مجمع الزوائد: ١/ ١٨٨.

(٣) مجمع الزوائد: ١/ ١٨٨.

(٤) مجمع الزوائد: ١/ ٩١.

(٥) مجمع الزوائد: ١/ ٩١.

(٦) مجمع الزوائد: ١/ ٩١.

قال أبو الدرداء عويمر رضي الله تعالى عنه: إذا أصبح الرجل، اجتمع هواه وعمله وعلمه، فإن كان عمله تبعا لهواه فيومه يوم سوء، وإن كان عمله تبعا لعلمه فيومه يوم صالح. وقال سهل بن عبد الله التستري قدس الله روحه: هواك داؤك فإن خالفته فدواؤك. وأنشدوا:

إذا طالبتك النفس يوما بحاجة وكان عليها للقبيح طريق

فخالف هواها ما استطعت فإنما هواها عدو والخلاف صديق

يا أسير أغرضه وقتيل أهوائه، يا من عجز الأطباء عن إصلاح دائه، يا نائما إلى كم ذا الهجوع إلى متى بالهوى هذا الولوع. يا من لعب الهوى بفهمه وسودت شهواته وجه عزمه، لا تتعرض لمقت مولاك باتباعك هواك، واعرف نعم الذي خلقك فسواك. يا أعمى القلب بين القلوب، ستذرف دمع من يجرى ويذوب تنبه للخلاص أيها المسكين، اقلع أصل الهوى فعرقه مكين. ترى متى هذا القلب القاسي ما يلين؟! يا عجبا لقوته وهو مخلوق من طين.

قال وهب بن منبه إذا شككت في أمرين ولم تدر خيرهما، فانظر أبعدهما من هواك فأته.

وقال ريحانة أهل الشام أحمد بن [أبي][1] الحواري، مررت براهب فوجدته نحيفا، فقلت له: أنت عليل؟ قال: نعم، قلت: منذ كم؟ قال: منذ عرفت نفسي، قلت: فتداوى قال: أعياني الدواء وقد عزمت على الكي، قلت: وما الكي؟ قال: مخالفة النفس.

وروى أبو النعيم في الحلية بسنده عن إبراهيم بن بشار قال: سمعت إبراهيم ابن أدهم يقول: أشد الجهاد جهاد الهوى، من منع نفسه هواها فقد استراح من الدنيا وبلائها، وكان محفوظا ومعافى من أذاها. وقال أبو حازم رحمة الله عليه: قاتل هواك أشد مما تقاتل عدوك. وقال سفيان الثوري: أشجع الناس أشدهم من الهوى امتناعا.

فجهاد الهوى يحتاج إلى صبر وشدة عزم، فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه وشيطانه، غلب وحصل له النصر ومن لم يصبر، غُلب وقهر وأسر، وصار ذليلا حقيرا في أمره ونهيه.

---

(١) المثبت من ب.

كما قيـل: إذا المرء لم يغلب هـواه أقامه بمنزلة فـيها العزيز ذلـيل. قال أهل التحقيـق: سمي الهوى هوى لأنه يهوى بـصاحبه في النار. قال أهل الـتحقيق بعض الحـكماء: من أطـاع هواه أعطى عـدوه مناه. وقال بـعضهم: إذا غـلب عليك عقلك فهو لك وإن غلب هواك فهو لعدوك.

وصدق هذا الحكيـم؛ لأن العقل يدعو إلى مراعاة الحقـوق، والهوى يحث على ما يوجب العقوق.

قال بعضهم: إذا أصبح الهوى أميرا بات العقل أسيرا. وأنشدوا:

وافقه العقل الهوى فمن علا | على هـواه عقـله فقـد نجا

يا من عمـره قد هوى في سلك الهوى فـهو متهافت، يعـمل في الأعراض عمل العقرب.

يا جاهلا قد غر، لقـد سر بفعلك الشامت، تتعرض صباحـاً للساخط ومساء للماقت.

يا مـقتول الـهوى قد قطـعه حسـامه، أما قـد علمت أن الـرامي لا تطـيش سهامه؟!

كما قيل:

إذا مـا أجـبـت الـنفـس فـي كـل دعـوة
دعـتـك إلـى الأمـر الـقـبـيـح المحرم

وقيل: إن هشام بن عبد الملك لم يقل شعرا قط سوى هذا البيت:

إذا أنت لم تعص الهوى قادك الهوى | إلى بعض ما فيه عليك مقال

قال أبو عمر بن عبد البر: لو قال إلى كل ما فيه مقال كان أبلغ وأحسن.

وقال بـعض الـسلـف: اعص الـنساء وهـواك واصنـع ما شئت. وقـيل للمهلب: بما ظفرت؟ قال بطاعة الحـزم وعصيان الهوى الهدى. وستراه وستبين بعـد الفوت يـوم الموت، ستـراه جاهد أعداء الله تحـرر ثوابه وخـالف النـفس والهوى تأمن عقابه. وأنشدوا:

خـالـف هـواك إذا دعـاك لـريـبـة | [فلرب][1] خير فـي مخالفة الهـوى
عـلـم المحـجـة واضـح لمـريـده | وأرى القلوب عن المحجة في عمى

قال أبـو منـصور الصـوري: كتب عـباد بـن عباد الخـواص إلى إخـوانه: إخوانكم إن أرضـوكم لم تناصحوهم، وإن أسـخطوكم اغتبتوهـم، وإنكم في زمان قد رق فيـه الورع وقل فيه الخشوع، وحـمل العلم مفسـدوه، فأحبوا أن

(١) المثبت من ب.

يعرفوا بحمله وكرهوا أن يعرفوا بإضاعة العمل، فنطقوا فيه بالهوى ليزينوا ما دخلوا فيه من الخطأ، فذنوبهم ذنوب لا يستغفر منها، وتقصيرهم تقصير لا يعرف فيه كيف يهتدي، السائر والدليل في المسير حائر، فالمؤمن المحسن المتبع لسنة رسول الله ﷺ لا يأمر أحدًا بأمر بمجرد وله أجر الناصح الدال على الخير الداعي إلى الهدى فهذا هو المشروع للمسلمين مع المسلمين عليه، لم يؤجر فيما أصاب ولم يفلت من إثم الباطل.

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن أصرم الخراساني قال كتب عمر ابن عبد العزيز إلى الحسن البصري: عظني. فكتب الحسن إليه: أما بعد يا أمير المؤمنين كن للمثيل من المسلمين أخاً. وللصغير أباً. وعاقب كل أحد منهم بذنبه على قدر جسمه، ولا تضربن لغضبك سوطا واحدا فتدخل النار. وأنشدوا:

إذا ما رأيت المرء يعتاد الهوى ... فقد ثكلته عند ذاك ثواكله
وقد أشمت الأعداء يوما بنفسه ... وقد وجدتْ فيه مقالا عواذله
وما ينزع النفس اللجوج عن الهوى ... من الناس إلا حازم الرأى كامله

بان السبيل ولاح المنهج، فما للقلب على الهوى قد عرج؟! متى أنت مع هواك وأغراضك متى ينقضى زمان غُفلتك وإعراضك؟! يا ذاهل الفهم بالهوى ابغِ على غفلتك، يا دائم المعاصي خف غب مصيبتك، يا من لج في بحر الهوى متى ترتقى إلى الساحل، تالله لقد سبقك الأبطال إلى أعلى المنازل وأنت تأمل بهواك وعرضك فوز العاقل. هيهات ما علق صاحب الهوى بطائل، أما يزعجك الترهيب أما يسوقك الترغيب، إلام تزوغ عن النصح روغان الذيب وتلتفت إلى أحاديث المنى والأكاذيب.

وهب بعض الملوك جارية يحبها، فقال الموهوب له، لا أفرق بينك وبين من تهواه فقال: خذها وإن كنت أحبها ليعلم هواى أن له غالب. وقيل للمرتعش: إن فلانا يمشي على الماء؟ فقال: إن من مكنه الله من مخالفة هواه فهو أعظم من المشي على الماء.

والمقصود أن يكون الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر متورعا عن تحمل الأغراض على الناس في أمره ونهيه، وعن الميل مع الهوى قال الحسن البصري رحمة الله تعالى عليه: من أخلاق الآمر الناهي قوة في دين، وحزم في لين، ولا يحيف على من يبغض، ولا يأثم بتقصير في القيام على من يحب الله؛ فإذا فعل ذلك كان كلامه ووعظه مقبولا، فإن الناس يهزئون [به][1] إذا أنكر عليهم وهو متلبس بذلك، وربما أورث ذلك جرأة عليه من المأمور.

يا آمرا في لجة بحر الهوى يسبح جهلك بما أنت فيه أقبح
ستبكي على خسرانك إذا رأيت من يربح أستوى ليل وفجر قد أصبح

فصل

روى أبو داود[2] في سننه من حديث جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال: ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية.

وفي مسند أحمد[3] وسنن ابن ماجة من حديث عباد بن كثير الشامي عن امرأة منهم يقال لها: فسيلة قالت: سمعت أبي يقول: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ومن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: لا، ولكن من العصبية أن ينصر الرجل قومه على الظلم.

وفي رواية لأبي داود: قال: قلت: يارسول الله ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك على الظلم.

أبو فسيلة هو واثلة بن الأسقع.

وفي صحيح[4] مسلم من حديث جندب مرفوعاً: من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله جاهلية. قال ابن الأثير في نهايته: العصبي من يعين قومه على الظلم، هو الذي يغضب لعصبيته ويحامي عنهم، والتعصب المحاماة والمدافعة والله أعلم.

---

(١) المثبت من ب.
(٢) كتاب الإدب رقم ٥١٢١.
(٣) ٤/١٠٦.
(٤) كتاب الإمارة رقم ١٨٥٠.

وفي سنن أبي داود[1] وصحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: من نصر قومه على غير الحق، فهو كالبعير الذي ردى في مهواه فهو ينزع بذنبه .

وفي رواية: قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ. . . فذكر نحوه موقوفا ومرفوعاً والتردي الهلاك، أراد أنه وقع في الإثم وهلك، كالبعير إذا تردى في البئر، وسيأتي بعض هذه الأحاديث في فضل المعونة على إزالة المنكرات إن شاء الله تعالى.

لقد شُوقتم إلى الفضائل فما اشتقتم، وزجرتم عن اتباع الأغراض فما انزجرتم فلو حاسبتم أنفسكم وحققتم، لعلمتم أنكم بغير وثيق تمسكتم، فاطلبوا النجاة بترك الميل إلى التعصب فقد وصلتم، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا من الذين عرفوا الحق فاتبعوه، وطردوا الهوى عنهم، ودعوه بقوته وحوله ومنه وطوله.

فصل

[في تحريم لعن المأمور]

مما يكره تحريما للآمر بالمعروف والناهي من المنكر: لعن المأمور والطعن في نسبه، أو مخاطبته بالفحش من القول، وغير ذلك من السباب ونحوه .

قال الله تعالى: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾[2]؛ أي ما يتكلم بشيء إلا كتب عليه. وقال تعالى: ﴿إن ربك لبالمرصاد﴾[3].

المرصد والمرصاد الطريق فيرصد سبحانه عمل كل إنسان حتى يجازيه به، قاله الحسن وعكرمة: وعن ابن عباس.

يسمع يرى: قال أبو عبد الله القرطبي: هذا قول حسن يسمع أقوالهم ويرى أعمالهم وإسرارهم، فيجازي كلا بعمله، انتهى.

أما اللعن: فذهب جماعة من العلماء كالغزالي إلى تحريم لعن إنسان بعينه ممن قد اتصف بشيء من المعاصي، كالكفر والظلم والفسق وأكل الربا، وغير ذلك فأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر، كأبي لهب وأبي جهل وفرعون وهامان وأشباههم، لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى وما ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر، وأيضا في اللعن

---

(١) في كتاب الأدب رقم ٥١١٧. (٢) سورة ق آية ١٨. (٣) سورة الفجر: آية ١٤.

خطر، لأنه حكم على الله تعالى بأنه أبعد الملعون، وذلك غيب لا يطلع عليه غيره سبحانه. قال الغزالي[1]: وأما الذين لعنهم رسول الله ﷺ بأعيانهم فيجوز لأنه علم موتهم على الكفر. انتهى.

قال ابن مفلح في آدابه[2]: ويجوز لعن الكفار عاما، وهل يجوز لعن كافر معين؟ على روايتين.

وقال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية رحمه الله [تعالى][3] في لعن المعين من الكفار ومن أهل القبلة وغيرهم من الفساق بالاعتقاد أو بالعمل: لأصحابنا أقوال: أحدها: لا يجوز في الكافر دون الفاسق. والثالث: يجوز مطلقاً ثم قال: ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز. أين الثانى انتهى.

قال أبو الفرج بن الجوزي في لعنه يزيد: أجازها العلماء الورعون، منهم أحمد بن حنبل، وقد ذكر أحمد في حق يزيد ما يزيد على اللعنة، ثم قال: وقد صنف القاضي أبو الحسين كتابا في بيان من يستحق اللعن وذكر فيه يزيد، ثم قال: وقد جاء في الحديث لعن من فعل ما لا يقارب معشار عشر ما فعل يزيد، وذكر الفعل العام كلعن النامصة وأمثاله.

قال أبو العباس بن تيمية في أمر يزيد: هذا أكثر ما يدل على الفسق لا على لعنة المعين. ونقل أبو طالب أحمد بن حميد قال: سألت أحمد رحمه الله تعالى عمن قال بلعن يزيد بن معاوية: فقال: لا تكلم في هذا: قال النبي ﷺ: لعن المؤمن كقتله. قال القاضي: فقد توقف عن لعنة الحجاج مع ما فعله: ومع قوله: الحجاج رجل سوء، وتوقف عن لعنة يزيد مع قوله في رواية المهنأ وقد سأله عن يزيد بن معاوية فقال: هو الذي فعل بالمدينة ما فعل؛ قتل من أصحاب رسول الله ﷺ ونهبها: لا ينبغي لأحد أن يكتب حديثه. الإمساك أحب إلى، فانظر إلى قول الإمام أحمد ونهيه عن لعن يزيد مع ما وقع منه هذه الأفعال. سامحه الله تعالى.

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين فأما فساق أهل الملة بالأفعال، كقتل النفس والزنا والسرقة وشرب الخمر ونحو ذلك، فهل يجوز لعنهم أم لا، فقد

---

(١) الاحياء: ٣/ ١٢٣.
(٢) الآداب ١/ ٢٦٩.
(٣) المثبت من ب.

توقف أحمد عن ذلك في رواية صالح: قلت لأبي: الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره بلعنة؟ قال: لا يعجنبي، لو علم فقال: ألا لعنة الله على الظالمين. انتهى.

والمقصود أن ترك اللعنة في ذلك كله أولى.

وفي الصحيحين[١] ومسند أحمد[٢] وسنن أبي داود [٣]والترمذي[٤] والنسائي من حديث أبي زيد ثابت بن الضحاك الأنصاري: من أهل بيعة الرضوان رضي الله تعالى عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: لعن المؤمن كقتله مختصر.

قال النووي: المراد أنهما سواء في أصل التحريم وإن كان القتل أغلظ، وهذا هو الذي اختاره الإمام أبو عبد الله المازري وغيره.

وفي صحيح[٤] مسلم ومسند أحمد[٥] من حديث أبي هريرة مرفوعا لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا. ورواه الحاكم وصححه بلفظ: لا يجتمع أن يكون اللعانون صديقين.

وروى مسلم[٦] وأحمد[٧] وأبو داود [٨] من حديث زيد بن أسلم قال: إن عبد الملك بن مروان بعث لأم الدرداء بأنجاد من عنده، فلما كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه، فكأنه أبطأ عليه فلعنه، فلما أصبح قالت أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته، وقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة.

قوله بعث إلى أم الدرداء بأنجاد هو بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم، وهو جمع نجد بفتح النون والجيم، وقيل: بإسكانها، وجمعه نجود، وهو متاع البيت الذي يزين به من فرش ونمارق، فمعنى الحديث أنهم لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم. وفي معنى قوله: ولا شهداء: ثلاثة أقوال أصحها لا يكون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم، والثاني: لا تقبل شهادتهم في الدنيا لفسقهم.

---

(١) مسلم في كتاب الإيمان رقم ١٧٦.
(٢) ٤/ ٣٣.
(٣) برقم ٣٢٥٧ في كتاب الإيمان.
(٤) في كتاب الإيمان والنذور رقم ١٥٤٣.
(٥) في كتاب البر رقم ٢٥٩٥.
(٦) ٢/ ٣٢٧.
(٧) في كتاب البر والصلة رقم ٢٥٩٨ (٦/ ٤٤٧).
(٨) رقم ٤٩٠٧.

والثالث: لا يرزقون الشهادة وهي القتل في سبيل الله. ومراده ﷺ بهذا الذم لمن كثر لعنه لأنه قال: اللعانون ولم يقل: اللاعنون، ويخرج من هذا الذم من لعن لعنا مباحا وهو ما اتبع فيه الكتاب والسنة. والله أعلم.

وفي صحيح مسلم(١) من حديث أبي هريرة أيضا رضي الله تعالى عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: ادع الله على المشركين والعنهم. فقال: إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعانا. وفي جامع الترمذي وغيره من حديث ابن عمر مرفوعا: لا يكون المؤمن لعانا.

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري ومسند أحمد من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال لهم لم يكن رسول الله ﷺ سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لأحدنا عند المعتبة: ما له تربت يمينه، وفي رواية: تربت جبينه.

قوله عند المعتبة: الاسم من العتب والمراد به ها هنا الموجدة والغضب، وقوله: تربت يمينه: أي افتقر، قاله أهل اللغة.

وفي سنن أبي داود(٢) والترمذي(٣) من حديث سمرة بن جندب مرفوعا: لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وبسندهما عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا لعن الريح عند النبي ﷺ فقال: لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل، رجعت اللعنة عليه.

وفي مسند(٤) الإمام أحمد من حديث العيزار بن حريث العبدي عن رجل منهم يكنى أبا عمير: أنه كان صديقا لعبد الله بن مسعود، وأن عبد الله بن مسعود زاره في أهله فلم يجده، فاستأذن على أهله وسلم واستسقى، فبعث الجارية تجيئه بشراب من الجيران، فأبطأت فلعنتها، فخرج عبد الله، فجاء

---

(١) في كتاب البر رقم ٢٥٩٩.

(٢) في كتاب الأدب رقم ٤٩٠٦.

(٣) في كتاب البر رقم ١٩٧٦.

(٤) ٥/ ٣٣ بلفظ وسند مختلف

أبو عمير فقال: يا أبا عبد الرحمن ليس مثلك يغار عليه، هلا سلمت على أهل أخيك وجلست وأصبت من الشراب؟ قال: قد فعلت فأرسلت الجارية فأبطأت، إما لم يكن عندهم شراب وإما رغبوا عما عندهم، فأبطأت فلعنتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه، فإن أصابت إليه سبيلا سبيلا أو وجدت فيه مسلكا، وإلا قالت: يارب وجهت إلى فلان فلم أجد عليه سبيلا ولم أجد فيه مسلكا، فيقال: لها ارجعي من حيث جئت. فخشيت أن تكون الخادم معذورة فترجع اللعنة فأكون سببها.

وفي سنن أبي داود من حديث أبي الدرداء مرفوعا: إن العبد إذا لعن شيئا صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، فتأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساغا رجعت إلى الذي لعن، فإن كان لذلك أهلا وإلا رجعت إلى قائلها.

وروى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعالى عنه قال: إذا رأيتم أخاكم قارفا ذنبا فلا تكونوا أعوانا للشياطين عليه تقولون: اللهم اخزه اللهم العنه. ولكن سلوا الله العافية، فإنا أصحاب محمد ﷺ كنا لا نقول في أحد شيئا حتى نعلم على ما يموت، فإن ختم الله له بخير علمنا أنه أصاب خيرا، وإن ختم له بشر خفنا عليه عمله.

ورواه ابن المبارك في الزهد والرقائق.

وأما لعن أهل المعاصي والبدع غير المعينين فجائز عند جمهور العلماء، كما ورد في غير ما حديث عن النبي ﷺ كما تقدم والله أعلم.

وأما الطعن في النسب فقال تعالى: **﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا﴾**.

وفي مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي وصحيح الحاكم من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله ﷺ: ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء. قال الترمذي: حديث حسن. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ورواه البيهقي في شعب الإيمان وروى موقوفا. قال الدارقطني في العلل: وهو أصح.

والبذاء الفحش في القول، يقال: فلان بذيء اللسان، إذا كان فاحش القول. والله أعلم.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعا: اثنتان بالناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت.

قال أبو زكريا النووي: قيل فيه أربعة أقوال: أصحها: أن معناه: هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية. والثاني: يؤدي إلى الكفر. والثالث: كفران النعمة. والرابع: أن ذلك في المستحل. ففي هذين الحديثين تغليظ تحريم الطعن والنياحة واللعن وقد جاء في ذلك نصوص سوى ما تقدم.

فصل

وأما الفحش في القول: هو التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة، وإن كان المتكلم بها صادقا. وقيل: الردىء من القول القبيح. والتفحش التفعل منه، يعني الذي يتكلفه ويتعمده.

وفي صحيح[1] أبي عبد الله البخاري وسنن أبي داود[2] من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: أتى النبي ﷺ برجل قد شرب فقال: اضربوه. قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزاك الله، قال لا تفعلوا لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان. مختصر، وسيأتي بأتم من هذا في باب الحث على إقامة الحدود عند الرفق بشارب الخمر، والله أعلم.

وفي سنن أبي داود[3] وصحيح الحاكم[4] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما مرفوعا إياكم والفحش والتفحش.

وروى ابن حبان والحاكم[5] أيضا نحوه من حديث أبي هريرة وزاد: فإن الله لا يحب الفاحش المتفحش.

قال الحاكم في الرواية الأولى: صحيح على شرط مسلم، والثانية: صحيح الإسناد. وفي جامع الترمذي[6] وسنن ابن ماجة[7] من حديث أنس بن مالك

---

(١) في الحدود رقم ٦٣٩٥ الفتح.
(٢) في الحدود رقم ٤٤٧٧
(٣) في كتاب الزكاة رقم ١٦٨٩.
(٤) ١/ ١١ وقال: صحيح.
(٥) ١/ ١٢.
(٦) في كتاب البر رقم ١٩٧٤.
(٧) في الزهد رقم ٤١٨٥.

مرفوعا: ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه.

قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وروى الإمام أحمد والطبراني وابن أبي الدنيا بإسناد صحيح عن جابر ابن سمرة مرفوعا: إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام في شيء، وإن أحسن الناس أحسنهم خلقا.

قد سبق حديث أنس من رواية أبي عبد الله البخاري: لم يكن رسول الله ﷺ سبابا ولا فحاشا ولا لعانا... الحديث.

وروى أن عيسى عليه السلام مر به خنزير فقال: مر بسلام فقيل: يا روح الله تقول هذا لخنزير؟ فقال: أكره أن أعود لساني الشر.

فأقول ما يحصل من فحش الكلام ما أشار إليه بعضهم بقوله:

إذا أنت لم تعرض عن الجهل والخنا أصبت حليما أو أصابك جاهل

فصل

[في النهي عن سب الآمر بالمعروف]

وأما سباب الآمر بالمعروف للمأمور، فمنهي عنه، كما نهى الله تعالى المؤمنين عن سب أوثان قريش بقوله: ﴿**ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم**﴾(١) لأن في سبهم وسب آلهتهم تنفيرا لهم وزيادة كفرهم وعنادهم.

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما:

قالت كفار قريش لأبي طالب: إما أن تنهى محمدا وأصحابه عن سب آلهتنا وإما أن نسب إلهه. فنزلت الآية.

وفي الصحيحين(٢) ومسند أحمد(٣) وجامع الترمذي (٤)وسنن النسائي وابن ماجة من حديث زبيد بن الحارث عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال: رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. قال زبيد فقلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

---

(١) سورة الأنعام: آية ١٠٨.

(٢) مسلم في الأيمان رقم ١١٦.

(٣) ١/ ٣٨٥.

(٤) في كتاب البر رقم ١٩٨٣.

قال أهل اللغة: السب الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيب، والفسوق الخروج، والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، يدل الحديث على أن سب المسلم بغير حق حرام بالإجماع، وفاعله فاسق.

قوله: وقتاله كفر أي بغير حق، فقيل: المستحل له يكفر، وقيل: كفر الإحسان والنعمة لا كفر الجحود، وقيل: يؤول إلى الكفر بشومه، وقيل: كفعل الكفار، والله أعلم.

وفي صحيح[1] أبي عبد الله البخاري من حديث أبي ذر الغفاري مرفوعا: لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك.

وفي الصحيحين [2]وغيرهما من حديث أبي ذر أيضا رضي الله عنه تعالى عنه أنه سمع رسول الله ﷺ: يقول ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار، ومن دعى رجلا بالكفر أو قال: عدو الله وليس كذلك، إلا حار عليه.

قوله: حار بالحاء المهملة والراء أي رجع عليه ما قال، وفي صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا: المستبَّان ما قالا، فعلى البادئ منهما حتى يعتدي المظلوم.

وفي الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: من الكبائر شتم الرجل والديه. قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: نعم يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه وأمه. وفي رواية: إن أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. . . وذكر الحديث.

وفي الصحيحين[3] ومسند أحمد[4] وجامع الترمذي[5] وسنن النسائى من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا: إن أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الخصم.

---

(١) البخاري في الأدب رقم ٥٦٩٨ الفتح. (٢) البخاري في المناقب رقم ٣٣١٧ الفتح.
(٣) مسلم في الإيمان رقم ١٤٦. (٤) في الأدب رقم ٥١٤١. (٥) في البر رقم ١٩٠٢.

قال الترمذي: حديث حسن.

والألد، الشديد الخصومة: والخصم الذي يخصم أقرانه ويحاججهم.

وروى أبو القاسم الطبراني بسنده عن أبي الدرداء مرفوعا: أيما رجل حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى، لم يزل في غضب الله حتى ينزع، وأيما رجل شد غضبا على مسلم في خصومة لا علم له بها، فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه، وعليه لعنة الله تعالى تتابع إلى يوم القيام.ة وأيما رجل أشاع مسلم بكلمة وهو منها بريء سبه به في الدنيا، كان حقا علي الله أن يذيبه يوم القيامة في النار حتى يأتي بنفاذ.

وفي مسند الإمام أحمد[1] من حديث أبي تميمة طريف بن مجالد الهجيمي وقيل: عن أبي تميمة عن رجل من قومه- قال لقيت النبي ﷺ في بعض طرق المدينة... إلى أن قال: وسألته عن المعروف فقال: لا تحقرن من المعروف شيئا ولو تعطي صلة الحبل ولو تعطي شسع النعل، ولو أن تنزع من دلوك في إناء المستسقى، ولو أن تنحي الشيء من طريق الناس يؤذيهم، ولو أن تلقى أخاك ووجهك إليه منطلق، ولو أن تلقى أخاك فتسلم عليه، ولو أن تؤنس الوحشان في الأرض، وإن سبك رجل بشيء يعلمه فيك وأنت تعلم فيه نحوه، فلا تسبه فيكون أجره لك ووزرك عليه، وما سر أذنك أن تسمعه فاعمل به وما ساء أذنك أن تسمعه فاجتنبه... الحديث.

وروى أبو داود وابن حبان[2] في صحيحه من حديث عياض بن حمار قال: قلت: يا رسول الله الرجل يشتمني وهو دوني أعلى من بأس أن أنتصر منه؟ قال: المتسابان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان .

وأصله عند أحمد. قال العراقي: إسناده صحيح.

قوله: يتهاتران بياء تحتية في أوله ثم بتاءين بعدها، أي يتكلمان بالسقط من الكلام، وتهاتر الرجلان إذا أدعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا، والله أعلم.

وسأل الإمام أحمد رجلٌ فقال: أكون في المجلس تذكر فيه السنة لا يعرفها غيري، أفأتكلم بها؟ فقال: أخبر بالسنة ولا تخاصم عليها فأعاد عليه القول:

---

(١) ٣/ ٤٨٢.

(٢) ٤/ ١٦٢.

فقال ما أراك إلا رجلا مخاصماً. وهذا المعنى قاله مالك بن أنس رحمه الله تعالى، فإنه أمر بالإخبار بالسنة قال: فإن لم يقبل منك فاسكت.

وقال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يقول: ما أغضبت أحدا فسمع منك.

انتهى فالسب والإغلاظ ابتداء يبعث المأمور بالمعروف على لزوم المعصية لتعدي الأمر عن مراتب الأمر والنهي.

وفي شعب الإيمان للبيهقي بسنده عن أبي قلابة عبد الله بن زيد أن أبا الدرداء رضي الله تعالى عنه مر على رجل قد أصاب والناس يسبونه، فقال: أرأيتم لو وجدتموه في قليب ألم تكونوا مستخرجيه؟ قالوا بلى، قال: فلا تسبوا أخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم. قالوا: أفلا تبغضه؟ فقال: إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي.

فالسب والتهافت في الكلام والتشدق به والاستغراق في الضحك والحدة في الحركة والنطق: من آثار البطر وأمن مكر الله تعالى والغفلة عن [عظيم][1] عقابه وشديد سخطه، وذلك وأب أبناء الدنيا الغافلين عن الله عز وجل دون العلماء، والله أعلم.

فالسب يختص كله بالبادىء إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للبادىء أكثر مما قال له. ولا خلاف في وجوب الانتصار، وقد تظاهرت الأدلة عليه من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: **﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل﴾** وقال تعالى: **﴿والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون﴾**.

روى مسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا: المتسابان ما قالا فعلى البادىء منهما حتى يعتدي المظلوم.

وفي رواية: ما لم يعتد المظلوم.

قال العلماء وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته وبرئ الأول من حقه، وبقي عليه إثم الابتداء، والإثم المستحق لله عز وجل، وقيل: يرتفع عنه جميع الإثم بالانتصار منه، ويكون مضي قوله على البادىء، أي عليه اللوم والذم لا الإثم: ثم لا يجوز للمسبوب أن ينتصر إلا بمثل ما سبه، ما لم يكن كذبا أو قذفا أو سبا لأسلافه فمن الانتصار المباح أن يقول: يا ظالم يا أحمق يا جاني، أو نحو ذلك، لأنه لا يكاد ينفك من هذه الأوصاف، والله أعلم.

---

(١) المثبت من ب.

الفروق بين المناضلة والسفاهة أن المناضلة لعبد وصله إليه الظلم، فاحتسب في احتماله، ثم رأى ترك المناضلة عن نفسه، ذلك في الإسلام ووهنا في أموره ونقصا لتدبير أحواله التي دبر الله له، فقام بالذب عن نفسه مناضلا عن حقها فإن للنفس حقا، والسفاهة لعبد خلص إليه ألم الظلم فلم يحتسب في احتماله وحملته الأنفة وحمية النفس على التشفي والمجازاة، فتلك سفاهة، فيظهر فيها الرياء والعدوان، فينبغي للمرء أن يعوِّد لسانه الألفاظ الحسنة، فما يكب الناس في النار إلا حصائد الألسنة، والكلمة الخبيثة تخفض قائلها ولو سماء، الكلمة الطيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء.

فصل

[في النهي عن الشماتة]

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما: شماتته برؤية المأمور على معصيته وتعييره إياه، فقد ذم الله تعالى المنافقين بقوله **﴿إن تمسسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها﴾**(١).

يعني إذا أصاب المؤمنين خصب ونصر وتأييد وكثروا وعز أنصارهم، ساء هذا المنافقين، وإن أصاب المؤمنين سنة؛ أى جدب، أو استطال الأعداء عليهم لما لله في ذلك من الحكمة، قال الله تعالى بعد ذلك: **﴿إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا﴾**(٢) وقال تعالى: **﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾**(٣).

قوله: تشيع أي تفشو، والفاحشة الفعل المفرط القبح، وقيل: الفاحشة في هذه الآية: القول السيئ. فالشماتة محرمة لا يجوز للمسلم أن يشمت بأخيه المسلم وقل أن يشمت أحد بمساءة إلا ويبتلى بمثلها. وفي جامع الترمذي وغيره من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال قال: رسول ﷺ: لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك.

---

(١) آل عمران آية ١٢٠.　　(٢) سورة التوبة: آية ٥٠.　　(٣) سورة النور: آية ١٩.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الأمثال بلفظ: لا تظهر الشماتة لأخيك فيعافيه الله ويبتليك. قال أهل اللغة: الشماتة الفرح ببلية العدو في الدين والدنيا، يقال: شمت الرجل بالكسر يشمت وأشمته غيره. والله أعلم. وأنشد بعضهم:

إذا ما الدهر جر على أناس ... حوادثه أناخ بآخرينا

فقل للشامتين بنا أفيقوا ... سيلقى الشامتون كما لقينا

وقُدم بعضهم للقتل فأنشأ يقول:

فقل للشامتين بنا رويدا ... أمامكم المصائب والخطوب

والفرق بين الشماتة والاستراحة أن الشماتة لعبد كان في قلبه حقد، وتباعد عن أخيه المسلم، وأصابت المحقود عليه نكبة في دينه أو دنياه أو بدنه، ففرح بذلك وهشت نفسه إلى ما حل به وطابت - فهذه شماتة وأصلها من الحسد، والاستراحة لعبد كان يتأذى بظالم غشوم فنكب الظالم ما شغله عن ظلمه، فاستراح المظلوم إلى نكبته من غير أن يرضى بذلك، أو رجل كان يطعن في دينك ويرميك بألقاب السوء فبلى بمثل ذلك فاستراحت نفسك إلى ما بلى به من أجل أنه شغل عنك وانقمع لذلك. والله أعلم.

وفي جامع الترمذي وشعب الإيمان للبيهقي من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً. من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يفعله .

قال الترمذي: حديث حسن غريب.

قال أحمد بن منيع: قالوا: من ذنب قد تاب منه.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعا: إذا زنت أمة أحدكم فليحدها الحد ولا يثرب عليها.

قال أبو سليمان الخطابي: معنى لا يثرب: لا يقتصر على التثريب، وهو التعيير والتوبيخ. وقد قيل:

فعفوت عنهم عفوا غير مثرب ... وتركتهم لعقاب يوم سرمد

وفي الصحيحين أيضا من حديث المصرور بن سويد قال: لقيت أبا ذر بالزبدة وعليه وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني أتيت رجلا فعيرته بأمه، فقال لي النبي ﷺ: يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية. . . الحديث.

قوله: بالزبدة بفتح الراء ثم باء موحدة ثم ذال معجمة: كان على ثلاثة أميال من المدينة، والحلة ثوبان لا ثوب واحد. والرجل المبهم قيل: هو بلال عيره أبو ذر بسواد أمه ولامه وقوله: إنك امرؤ فيك جاهلية.

وروى أنه ﷺ قال لأبي ذر: أعيرته بأمه؟ ارفع رأسك ما أنت أفضل ممن ترى من الأحمر والأسود إلا أن تفضل في دين الله.

وروى أن بلالا انطلق إلى رسول الله ﷺ فشكا إليه تعييره بذلك، فأمره رسول الله ﷺ أن يدعوه، فلما جاء أبو ذر قال له رسول الله ﷺ: أشتمت بلالا وعيرته بسواد أمه؟ قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: ما كنت أحسب أنه بقى في صدرك من كبر الجاهلية شيء. فألقى أبو ذر نفسه إلى الأرض خده بقدميه.

قال النووي: وفيه النهي عن الترفع على المسلم وإن كان عبداً، وفيه النهي عن سب العبيد وتعييرهم بآبائهم، فلا يجوز لأحد أن يعير عبده بشيء من المكروه يعرفه من أصوله وخاصته، وفيه المحافظة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك. والله أعلم.

وفي مسند الإمام أحمد ومعجم والطبراني بإسناد جيد عن جبار بن سليم- وقيل سليم بن جابر رضي الله- عنه أن أعرابيا قال: أوصني يا رسول الله، قال: عليك بتقوى الله وإن أمرأ عيرك بشيء يعلمه فيك فلا تعيره بشيء تعلمه فيه، يكن وبال ذلك عليه.

ورواه أبو داود من حديث جابر بن سليم أيضا ولفظه مطول، وفيه أن رسول الله ﷺ نهاه عن أشياء إلى أن قال له: وإن امرؤ شتمك أو عيرك بما يعلم فيك، لا تعيره بما تعلم فيه، فإنما وبال ذلك عليه.

قال الترمذي وابن حبان في صحيحه والنسائى مختصرا، وتقدمت رواية أحمد لهذا الحديث وفيه: فيكون أجره لك ووزره عليه.

وروى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن أبي بكر بن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل عن جرير قال: حدثني أبو عبد الله أظنه الملطى قال: لما أراد موسى أن يفارق الخضر عليهما الصلاة والسلام قال موسى: أوصني، قال: كن نفاعا ولا تكن ضرارا، كن بشاشا ولا تكن غضابا، ارجع عن اللجاجة ولا تمسن في غير حاجة، ولا تعير امرأ بخطئية، وابك على خطيئتك يا ابن عمران.

وروى البيهقي بسنده عن أبي سلمة قال: حدثني ابن جابر قال: ما عاب رجل قط رجلا إلا ابتلاه الله بذلك العيب.

قال محمد بن سيرين رحمة الله عليه: عيرت رجلا بالإفلاس فأفلست. وقال آخر عيرت شخصا قد ذهب بعض أسنانه فذهبت أسناني. وقال أفلاطون الحكيم: لا تفرح بسقطة غيرك فإنك لا تدري تصرف الأيام فيك. وقد سبق في الباب الرابع من رواية الإمام أحمد عن مسعر أن رجلا قال له: تحب أن تنصح؟ قال: نعم، أما من ناصح فنعم، وأما من شامت فلا. وأنشدوا:

يبدى النصحية وهي منه شماتة   عذْل النصوح خلاف عذْل الشامت

وروى في حديث مرفوعا: لا تأتي ما تعيب ولا تعب ما تأتي. وأنشدوا:

أعيرتني بالنقص والنقص شامل   ومن ذا الذي يعطى الكمال فيكمل
ولو منح الله الكمال ابن آدم   لخلده والله ما شاء يفعل

وقال بعضهم:

قل للذي بصروف الدهر عيرنا   أهل عاند الدهر إلا من له خطر
أما ترى البحر تطفو فوقه جيف   و تستقر بأقصى قعره الدرر
فإن يكن عبثت أيدي الزمان بنا   و نالنا من تمادي بؤسه ضرر
ففي السماء نجوم لا عداد لها   و ليس يكشف إلا الشمس والقمر

فصل

ومما يكره للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر تحريما: أنه إذا لم يستطع أن يغير بيده ولا بلسانه أن يذكر مساوئ المسلم لأحد من سوى أولى القوة القادرين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتصير غيبة، فإذا لم يطع الله تعالى بإزالة المنكر فلا يعصيه بالغيبة؛ لأن الغيبة لا تحصل إلا بالغيبة عن الحق سبحانه، وهي ذكر الإنسان بظهر الغيب بما يكره، وتسمى الوقيعة، وفاعلها وقاع ووقاعة، وسواء ذكرته بلفظك أو في كتابك أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك وضابطه: أن كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة، وسواء ذكرته بنقص في بدنه أو نفسه أو فعله أو قوله أو في دينه

ودنياه، حتى في ثوبه، وفي داره ودابته، أما البدن فكالعمش والحول والقرع والبرص والقصر والطول والسواد والصفرة وغير ذلك، أو في نسبه بأن يقول بأن أباه نبطي أو هندي أو فاسق أو خسيس، أو غير ذلك.

وأما النفس: بأن يقول: إنه سيئ الخلق أو متكبر أو مرائي أو شديد الغضب أو جبان أو عاجز أو ضعيف القلب.

وقال مجاهد: لا تذم أحدًا بما ليس لك به علم. وروى مثله عن ابن عباس أيضا. وأصل القفو البهت والقذف بالباطل. وقوله: **﴿إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا﴾** أي يسأل كل أحد منهم اكتسب بالفؤاد يسأل عما افتكر فيه واعتقده، والسمع والبصر عما رأى من ذلك أو سمع، كما تقدم في أول هذا الباب، والله أعلم.

قال تعالى: **﴿ولا يغتب بعضكم بعضا﴾** ثم ضرب سبحانه للغيبة مثلا فقال: **﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا﴾** فبين تعالى أن ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزلة أكل لحمه وهو ميت فكرهتموه. وقرأ الضحاك وعاصم الجحدري برفع الكاف والراء، يعني فقد بغض إليكم فكرهتموه، اتقوا الله.

وفي الصحيحين من حديث أبي بكر نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم النحر بمنى في حجة الوداع: إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا.

وفي صحيح[(١)] مسلم ومسند أحمد[(٢)] وسنن أبي داود[(٣)] والترمذي[(٤)] من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا: أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: من ذكر أخاك بما يكره. قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته. ولأبي داود والترمذي قال: قيل: يا رسول الله ﷺ ما الغيبة، قال: ذكرك أخاك بما يكره وذكره.

---

(١) في كتاب البر رقم ٢٥٨٩.
(٢) ٢/ ٣٨٤.
(٣) في كتاب الأدب رقم ٤٨٧٤.
(٤) في البر رقم ١٩٣٤.

قال الحسن البصري: والغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله: الغيبة والإفك والبهتان.

فالغيبة: هى أن تقول في أخيك ما هو فيه، والإفك: أن تقول فيه ما يبلغك عنه والبهتان: أن تقول فيه ما ليس فيه. انتهى.

وقد سبق في أوائل هذا الباب من حديث أبي هريرة من رواية الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجة، وفيه: كل مسلم حرام دمه وماله وعرضه.

وفي التجسس من الباب الخامس من حديث أبي برزة المرفوع: يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين... الحديث.

ورواه ابن الجوزي من حديث البراء بن عازب.

وفي مسند أحمد(1) وسنن أبي داود(2) من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدروهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم.

وفي مسند أحمد(3) أيضا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال ليلة أسرى برسول الله ﷺ، نظر في النار، فإذا قوم يأكلون الجيف فقال: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم النأس.

ورى أبو يعلى والبيهقي في الشعب من حديث عائشة مرفوعا: أتدرون أربا الربا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: إن أربا الربا عند الله عز وجل استحلال عرض الرجل المسلم، ثم قرأ **﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبيناً﴾**.

وبسند البيهقي أيضا من عبد الله عمر مرفوعا: ما من رجل رمى رجلا بكلمة تشينه إلا حبسه الله يوم القيامة في طينة الخبال، حتى يأتي منها بالمخرج.

(1) ٣/ ٢٢٤.

(2) في الادب رقم ٤٨٧٨.

(3) ١/ ٢٥٧.

وروى أبو محمد بن بطة وغيره من حديث أبي ذر مرفوعا: من أشاد على مسلم كلمة ليشينه بها بغير حق، شانه الله في النار يوم القيامة.

قوله: أشاد أى رفع ذكره، ونوه به، وشهره بالقبيح.

وروى أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: كنا عند النبي ﷺ فقام رجل، فوقع فيه رجل من بعد، فقال النبي ﷺ: تخلل. فقال: وما أتخلل وما أكلت لحما؟ فقال: إنك أكلت لحم أخيك. اللفظ للطبراني ورواته رواة الصحيح.

وروى البيهقي من حديث راشد بن سعد المقرائى مرفوعا: لما عرج بي مررت برجال ... إلى أن قال: ثم مررت على نساء ورجال معلقين بأثديتهن فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء اللمازون والهمازون وذلك قوله تعالى: ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾[1]. قال ابن جريح: الهمز بالعين والشدق واليد، واللمز باللسان، وروى أبو الفرج بن الجوزي بسنده عن أسامة ابن شريك قال: سمعت الأعاريب يسألون النبي ﷺ: هل علينا جناح في كذا؟ وكذا فقال: عباد الله وضع الله الحرج إلا امرأ اقترض عن عرض أخيه، فذلك الذي حرج.

وبسنده عن طلحة بن نافع عن جابر قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ فارتفعت ريح خبيثة فقال: هذا ريح الذين يغتابون المؤمنين.

وفي مسند الإمام أحمد[2] وسنن أبي داود[3] والترمذي[4] من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا - قال بعض الرواة: تعني قصيرة- فقال: لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته. وحكيت له إنسانا فقال: ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

(١) سورة الهمزة: آية ١.

(٢) ٤/ ١٨٩.

(٣) في الادب رقم ٤٨٧٥.

(٤) في صفة القيامة رقم ٢٥٠٢

قال العلماء: معنى قوله: مزجته أي خالطته مخالطة يتغير طعمه أو لونه أو ريحه لشدة نتنها وقبحها، فهذا الحديث من أبلغ الزواجر عن الغيبة، والله أعلم.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت بسنده عن جابر وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهما مرفوعا: إياكم والغيبة، فإن الغيبة أشد من الزنا. ورواه ابن أبي الدنيا أيضا في كتاب الغيبة، والطبراني في الأوسط، والبيهقي مرفوعاً: الغيبة أشد من الزنا. قيل: وكيف؟ قال: الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه، وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه.

ورواه ابن مردويه في التفسير.

والأحاديث الواردة بتحريم الغيبة كثيرة، وإنما المراد الإشارة إلى أطراف المقاصد والله أعلم.

وقال رجل للحسن: بلغني أنك تغتابني؟ فقال: لم يبلغ من قدرك عندي أن أحكمك من حسناتي. وسمع رجلا يغتاب آخر فقال: إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس. وقال أبو عاصم النبيل: لا يذكر في الناس ما يكرهون إلا سفلة لا دين له. وذكر رجل رجلا عند معروف الكرخي بغيبة فجعل معروف الكرخي يقول له: اذكر القطن إذا وضعوه على عينيك.

وكان ابن سيرين لا يعجبه أن يغتاب اليهودي ولا النصراني، وقال في حق النصرانيين: أحدهما أطب من الآخر، ثم قال: أراني قد اغتبته، وقال عمر بن الخطاب في خطبته: لا يعجبنكم من الرجل طنطنته، ولكن من أدى الأمانة وكف عن أعراض الناس فهو الرجل. وأنشدوا في كان وكان:

قل خيرا تغنم واسكت تسلم ولا تغتب أحدًا

فصل

[في أصل الوقوع في الغيبة]

وأصل الوقوع في الغيبة: إطلاق اللسان بما لا فائدة فيه، فيتسلسل فيتسلسل ذلك حتى يوقع صاحبه للغيبة المحرمة، فيجب حينئذ حفظ اللسان عن الكلام، إلا بما رجحت مصلحته وتبينت فائدته وظهرت ثمرته، وإذا استوى الكلام وتركه في المصلحة، فالأولى الإمساك عنه، لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام ومكروه وذلك كثير في عادتنا وعادة أهل زماننا.

والكلام على أربعة أقسام:

قسم ضرر محض، وقسم نفع محض، وقسم فيه ضرر ونفع، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة. أما الذي فيه ضرر محض، فلابد من السكوت عنه، وكذلك ما فيه ضرر ونفع، فنفعه لا يفي بالضرر، أما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فيه فهو فضول والاشتغال به تضييع الوقت، وذلك عين الخسران، فسقط ثلاثة أرباع الكلام وبقي ربع، وهذا الربع فيه خطر إذ يمتزج به ما فيه إثم من دقائق الرياء والتصنع وتزكية النفس امتزاجا يخفي مدركه، فيكون الإنسان به مخاطرا، فمن عرف آفات اللسان على ما يأتي ذكره باختصار، علم قطعا أن ما رواه الإمام أحمد[١] والترمذي[٢] والطبراني من حديث ابن عمرو مرفوعا: من الصمت نجا. هو فصل الخطاب، لكن نحن لا نرضى من أنفسنا الخسيسة بترك الكلام إلا فيما رجحت مصلحته وثبتت فائدته وظهرت ثمرته والله أعلم.

قال الله تعالى: ﴿**ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد**﴾[٣] قال بعض العارفين: خوف الله عباده بشهود الملائكة وحضور الحفظة وكتابتهم عليهم أعمالهم مع علمه سبحانه بجميع أعمالهم، وأقوالهم وخطواتهم.

وذكر أبو الحسن الماوردي رحمه الله تعالى أن للكلام شروطا أربعة، لا يسلم المتكلم إلا بها ولا يعري من النقص إلا أن يستوعبها:

فالشرط الأول: أن يكون الكلام لداع يدعو إليه، إما في جلب نفع أو دفع الضرر.

والثاني: أن يأتي به في موضعه.

الثالث: أن يقتصر منه على حاجته.

الرابع: أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به. انتهى.

وفي الصحيحين[٤] من حديث أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، فدل هذا الحديث على أن العبد لا يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرا، وهو الذي ظهرت مصلحته بيقين، وأنه إذا شك في ظهور مصلحة الكلام لا ينطق به.

---

(١) ٢/ ١٥٩ - ١٧٧.

(٢) في كتاب صفة القيامة رقم ٢٥٠١.

(٣) سورة ق: آية ١٨.

(٤) مسلم كتاب الإيمان رقم ٧٤.

وفي الصحيحين[1] من حديث أبي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله أي المسلمين أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.

ورواه الترمذي[2] والنسائي[3] وغيرهما؟

وفي الصحيحين أيضا وسنن النسائى من حديث أبي هريرة مرفوعا: إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب .

وفي رواية البخاري[4]: إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي بها بالا يهوى بها في نار جهنم: وروى الإمام[5] أحمد هذه الرواية.

رواه مالك في الموطأ وليس عنده: من رضوان الله. ولا: من سخط الله.

ورواه الترمذي[6] وابن ماجة[7] إلا أنهما قالا: إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوى بها في النار سبعين خريفا.

وفي الموطأ[8] وجامع الترمذي من حديث أبي عبد الله بلال بن الحارث المزني مرفوعا: إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما كان [يظن][9] أن تبلغ ما بلغت: إن يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان... قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

(١) مسلم كتاب الإيمان رقم ٦٣.
(٢) في كتاب صفة القيامة رقم ٢٥٠٤.
(٣) ٨/ ٩٤.
(٤) كتاب الرقائق
(٥) ٢/ ٢٣٦.
(٦) في الزهد رقم ٢٣١٤.
(٧) في الفتن رقم ٣٩٧٠.
(٨) في كتاب الزهد رقم ٢٣١٩.
(٩) المثبت من ب.

وفي مسند الإمام أحمد(١) وجامع الترمذي(٢) وسنن النسائى وابن ماجة من حديث سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به قال: قل: ربي الله ثم استقم، قال: قلت: يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال: هذا.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي مسند الإمام أحمد(٣) وجامع الترمذي(٤) أيضا من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك. هذا لفظ الترمذي وقال: حديث حسن.

وعند أحمد: قلت ما نجاة المؤمن؟ قال: احرس لسانك. وذكره بزيادة، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب العزلة وفي الصمت، والبيهقي في الزهد .

وروى أحمد والترمذي والنسائى وابن ماجة من حديث معاذ بن جبل مرفوعا في حديث طويل: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ فقلت: بلى يا رسول الله؟ قال: رأس الأمر وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد، ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه وقال: كف عليك هذا قلت: يارسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم؟ فقال: ثكلتك أمك!! وهل يكب الناس في النار على وجوههم- أو قال: على مناخرهم- إلا حصائد ألسنتهم.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

الذروة بكسر الذال المعجمة وضمها وهي أعلاه

وروى الإمام أحمد بسنده عن أنس بن مالك مرفوعا: لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه. . . الحديث.

---

(١) ٣/ ٤١٣.

(٢) في الزهد رقم ٢٤١٠.

(٣) ٥/ ٢٥٩.

(٤) في الزهد رقم ٢٤٠٦

ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت وأبو بكر الخرائطي في مكارم الأخلاق.

وفي سنن أبي داود من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الله يبغض البليغ من الرجال، الذي يتحلل بلسانه كما تتحلل البقرة بلسانها.

وفي صحيح البخاري ومسند أحمد وجامع الترمذي من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من يضمن لي ما بين رجليه وما بين لحييه أضمن له الجنة.

وعند أحمد: من يتوكل لي أتوكل له. في الموضعين.

وروى أبو الشيخ ابن حيان والبيهقي من حديث أبي جحيفة مرفوعا: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: فسكتوا فلم يجب أحد، قال هو: حفظ اللسان.

وروى ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث ابن أبي عمر مرفوعا: من كف لسانه ستر الله عورته. إسناده حسن.

وروى أبو القاسم الأصفهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام: إن كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب. وقال بعض السلف: إذا فاتك الأدب فالزم الصمت. وقال الحسن البصري رحمة الله عليه: اللسان أمير البدن فإذا جنى على الأعضاء جنت، وإذا عف عفت.

وروى مالك في الموطأ وابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث عمر بن الخطاب أنه دخل يوما على أبي بكر رضي الله تعالى عنهما وهو يحيذ لسانه، فقال عمر: مه غفر لك!! فقال له أبو بكر: إن هذا أوردني الموارد. وفي رواية: إن هذا أوردني شر الموارد.

وروى الترمذي[1] في جامعه وابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه مرفوعا: إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول: اتق الله فينا فإنما نحن بك، إن استقمت استقمنا، وإن أعوججت أعوججنا.

ورواه الترمذي أيضاً موقوفا على حماد بن زيد وقال: هو أصح.

وقد سبق في الباب الأول ما روى الخلال بسنده عن عطاء قال: كانوا يكرهون فضول الكلام وكان فضول الكلام ما عدا كتاب الله أن نقرأه، أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو تنطق بمعيشتك بما لابد لك منه.

---

(١) في الزهد رقم ٢٤٠٧.

وقال ابن عبد البر قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: لا خير في فضول الكلام.

وقال عمر بن الخطاب: مَنْ كَثُر كلامه كثر سقطه

وقال خالد بن صفوان لرجل كثر كلامه: إن البلاغة ليست بكثرة الكلام ولا بخفة اللسان ولا كثرة الهذيان، ولكنها إصابة المعنى والقصد إلى الحجة وقال أبو الفرج بن الجوزي عن ابن جعدة قال: قال عمر بن عبد العزيز رحمة الله تعالى عليه: القلوب أوعية السرائر والألسن مفاتيحها، فليحفظ كل أمرىء منكم مفتاح وعاء سره.

وروى أن ابن ساعدة وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في بني آدم من العيوب؟ فقال: هي أكثر من أن تُحصى، والذي أحصيته ثمانية آلاف عيب، ووجدت خصلة إن استعملتها سترت العيوب كلها. قال: ما هي قال حفظ اللسان وأنشدوا:

المرء كالمدفون تحت لسانه ولسانه مفتاح باب مغلق

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه: والذي لا إله غيره ما على ظهر الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان. رواه الطبراني موقوفا بإسناد صحيح.

وقال مخلد بن الحسين: ما تكلمت بكلمة أريد أن أعتذر منها منذ خمسين سنة.

وقال الفضيل بن عياض: كان بعض أصحابنا يعد كلامه من الجمعة إلى الجمعة.

وقال ابن القاسم: سمعت مالكا يقول: لا خير في كثرة الكلام وأعتب ذلك بالنساء والصبيان بأعمالهم أبداً يتكلمون ولا يصمتون.

وأنشدوا:

وإن لسان المرء ما لم يكن له حصاة على عوراته لدليل

وقال الإمام الشافعي رحمة الله عليه لصاحبه الربيع: لا تتكلم فيما لا يعينك؛ فإنك إن تكلمت بالكلمة ملكتك ولم تملكها.

وقيل: إخراج القول كاللبن المحلوب، فمخرجه سهل عليك ولكن ردَّه عَسِر.

وروى أبو الشيخ ابن حيان في كتـاب «الأمثال» وغيره، من حديث عبد الله ابن أبي زكريا الخزاعـي رحمة الله عليه، قال: مَن كَثُركلامه كـثر سقطه، ومن كثر سقطه قلَّ ورعه، ومن قل ورعه مات قـلبه، ومن مات قلبه حرم الله عليه الجن.

وروى أبو القاسم الأصفهـاني في «الترغيب والترهيب» بسـنده عن الفضيل بن عياض قال: قيل لحذيفة بن اليمـان رضي الله تعالى عنه: ألا تتكلم. قال: إن لساني سبع أتخوف إن تركته يأكلني.

وقال بعضهم: مثل اللسان مثل السبع؛ إن لم توثقه عدا عليك. كما قيل:

احفـظ لسـانك أيهـا الإنسـانُ   لا يلدغـنَّـك إنـه ثعبــانُ
كم في المقابـر من قتيـل لسانـه   كانت تهابُ لقـاءه الشجعانُ

ولبعضهم:

تـعـاهَـدْ لـسـانـك إن الـلـسـان   سـريـعٌ إلـى المرء فـي قـتْـلـه
وهـذا اللـسـان يزيـد الـفؤاد   يـدل الـرجـل علـى عـقلـه

وقال بعض الحكماء: زلة الرجال عَظْمٌ يُجْبر، وزلة اللسان لا تبقى ولا تذر.

كما قيل: يموت الفتى من عثرة بلسانه، وليس يموت المرء من عثرة الرّجْل، فعثرته من فيه ترمي برأسه، وعثرته في الرجل تبدا على مهل؟ فيتدمل، وجرح اللسان لا يـندمل. والنصل يغـيب في الجوف ثم ينزع، والـقول إذا وصل إلى القول لم ينزع ألبتة.

كما قيل

جراحات السـنـان لهـا الـتيامُ   ولا يلتامُ ما جـرحَ اللسـانُ

وقال بعض السلف: الـصمت يجمع للرجال خصلتـين؛ السلامة في دينه، والفهم عن صاحبه.

وقال بعضهم: من كَثُر صمته حَسُن سَمْتُه

وقال غيره: من لزم الصمت أَمِن المقت.

وقال غيره: من قطع فضول الكلام بشفره الصمت وجد عذوبة الراحة، وإذا طلبت صلاح قلبك فاستعن عليه بحفظ لسانك؛ لأن الصمت سنام العقل، والنطق نقيضه.

وروى الخلال بسنده عن عبد الله بن المبارك أنه قال: عجبت من اتفاق الملوك الأربعة كلهم على كلمة:

قال كسرى: إذا قلت ندمت، وإذا لم أقل لم أندم

وقال قيصر: أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت

وقال ملك الهند: عجبت لمن تكلم بكلمة إن هي إلا رفعت تلك الكلمة ضرته، وإن هي لم ترفع لم تنفعه.

وقال ملك الصين: إن تكلمت بكلمة ملكتني، وإن لم أتكلم بها ملكتها.

وقال بعض الحكماء: في الصمت سبعة آلاف خير، ولقد اجتمع ذلك كله في سبع كلمات في كل كلمة ألف خير.

أولها: أن الصمت عبادة من غير تعب ولا عناء، وزينة من غير حلي، وهيبة من غير سلطان، وحصن من غير سور، وراحة الكاتبين، وغنية من الاعتذار وستر للعيوب، كما يقال: الصمت زين للعالم وستر للجاهل.

وقال بعض الحكماء: الكلام الكثير يعلل مخ الدماغ ويضعفه ويعجل المشيب.

وقد جاء مدح الصمت وذم الكلام في غير ما حديث وأثر وشعر مما إيراده مخرج عن حد المقصود، وما ذاك إلا لكثرة آفات اللسان؛ كالكذب والغيبة والنميمة والنفاق والرياء والفحش، والمراء والمجادلة والخصومة، وتزكية النفس والفضول والخوض في الباطل والتحريف، والغناء والمزاح وإيذاء الخلق والسخرية والاستهزاء، وإفشاء السر وهتك العورات وغير ذلك، فخطره عظيم، وليس كغيره من الأعضاء فإن العين لا تصل إلى غير الألوان، والأذن لا تصل إلى غير الأصوات، واليد لا تصل إلى غير الأجسام، واللسان يجول في كل

شيء وبه يتبين الإيمان من الكفر والحق من الباطل وغير ذلك، فإن كان ولابد من الكلام فلا ينبغي أن يتكلم بكلمة حتى يفكر فيها ويزنها بميزان عقله، فإن رجحت مصلحتها تكلم بها وإلا فلا، كما تقدم في أول الفصل.

وفي الصحيحين ومسند أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما تبين فيها يزل بها في النار ما بين المشرق والمغرب».

قوله: يتبين فيها. أي: يتأملها ويتأمل ما تقتضيه.

وقيل: يتدبرها ويفكر في قبحها وما يترتب عليها. والله الموفق.

يا مطلقا لسانه فيما يؤذيه، يا غافلا عن الكلام وله من يحصيه، إن أردت قولا ففكر قبل النطق فيه.

فصل

[تحريم الغيبة وسماعها]

وكما تحرم الغيبة يحرم سماعها، ويجب على السامع ردها والإنكار على فاعلها، فإن عجز ولم يُقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه، قال الله تعالى: **﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾**(١) .

وقال تعالى: **﴿إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا﴾**(٢) . قال المفسرون يُسأل كل واحد منهم عما اكتسب؛ فالفؤاد يسأل عما افتكر فيه واعتقده والسمع والبصر عما رأى من ذلك أو السمع والله أعلم.

وقال تعالى: **﴿والذين هم عن اللغو معرضون﴾**(٣) . وقال تعالى: **﴿وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه﴾**(٤). إلى غير ذلك من الآيات الكريمات؛ فسماع الغيبة يشغل الحواس ظاهرها وخافيها، فكيف وقد ورد أن سامع الغيبة مشارك فيها؟!

---

(١) سورة الأنعام آية: ٦٨.

(٢) سورة الإسراء : آية ٣٦.

(٣) سورة المؤمنون: آية ٣.

(٤) سورة القصص : آية ٥٥.

وروى الطبراني من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: نهى رسول الله ﷺ عن الغيبة وعن الاستماع إلى الغيبة.

وفي الصحيحين وغيرهما من حديث عتبان بن مالك الأنصاري رضي الله تعالى عنه في حديثه الطويل المشهور قال: قام النبي ﷺ فقال: «أين مالك بن الدخشم». فقال رجل: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال النبي ﷺ: «لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله، وإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله».

عتبان بكسر العين على المشهور وبعدها مثناة من فوق ثم موحدة، والدخشم بضم المهملة وإسكان الخاء وضم الشين المعجمة، والرجل المبهم هو عتبان راوي الحديث، وقد سبق في الباب الأول أحاديث بفضل الرد عن أعراض المسلمين والذب عنهم ونصرهم بالغيبة.

فصل

[في أسباب الغيبة]

وأما الأسباب الباعثة على الغيبة فكثيرة، ولكن يجمعها أحد عشر سببا؛ ثمانية تختص بحق العامة، وثلاثة تختص بأهل الدين والخاصة، وذكرها الغزالي(١):

الأول: تشفي الغيظ وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه، فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه وسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن وازع، وقد يمتنع تشفي الغيظ عن الغضب فيحتقن الغضب في الباطن ويصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوئ، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

الباعث الثاني: موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض، فيرى أنه لو أنكر عليهم وقطع المجلس استثقلوه ونفروا عنه، فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة.

الباعث الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه ويقبِّح حاله عند محتشم أو يشهد عليه شهادة، فيبادره قبل أن يقبح هو حاله فيطعن فيه ليسقط أثر الشهادة أو يبتدىء بذكر ما هو فيه صادق ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول.

---

(١) انظر إحياء علوم الدين ٣/ ١٤٦.

الباعث الرابع: أن ينسب إلى شيء فيريد أن يبرأ منه فيذكر الذي فعله وكان من حقه أن يبرئ نفسه ولا يذكر الذي فعله، ولاينسب غيره إليه، ولا يذكر غيره بأنه كان مشاركا له في الفعل؛ ليشهد بذلك عذر نفسه في فعله. والفرق بين الذب عن العرض وبين إشاعة الفاحشة: أن الذب لعبد رمى ببهتان وبما قد برأه الله منه، فهو يذب عن نفسه بمقالة إن قالها كان قد أشاع على الظالم بمقالة قبح وسوء فهو معذور؛ لأنه قد أُمر أن يذب عن نفسه بالغا ما بلغه. وإشاعة الفاحشة هي لمن يسمع بالسوء ويراه فيشيعه في الناس؛ كي يلزق به عارا يبقى فيه، أو خسة ينتهز بها فرصته. قال الله تعالى: **﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة﴾**[1]. فذلك يكون لعداوة وحقد في صدره وغل في قلبه، فهو ينازع الله في تدبيره ويضاد حكمه.

الباعث الخامس: إرادة التصنع والمباهاة: وهو أن يدفع نفسه بتنقيص غيره، فيقول فلان جاهل، وفهمه ركيك، وكلامه ضعيف؛ وغرضه أن يثبت من ضمن ذلك فضْل نفسه ويريهم أنه أعلم منه، أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

الباعث السادس: الحسد: وهو أنه يحسد من يثنى الناس عليه ويحبونه ويكرمونه، فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس، حتى يكفوا عن الثناء عليه وإكرامهم له، وهذا هو الحسد وهو غير الغضب والحقد، فإن ذلك يستدعي خيانة من المغضوب عليه، والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والقريب الموافق.

الباعث السابع: اللعب والهزل والمطايبة بالضحك؛ فيذكر عيوب غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة والتعجب.

الباعث الثامن: السخرية والاستهزاء؛ استحقارا له فإن ذلك قد يجرى في الحضور ويجرى في الغيبة، ومنشؤه التكبر واستصغار المستهزأ به.

فهذه الثمانية تقع كثيرا من العامة. وأما البواعث الثلاثة التي في الخاصة[2]

---

(١) سورة النور: آية ١٩.

(٢) انظر الإحياء ٣/ ١٤٦.

فهي أغمضها وأدقها؛ لأنها شرور خبأها الشيطان في معرض الخيرات وفيه خير ولكن شاب الشيطان بها الشر:

الباعث الأول: أن تنبعث من الدين داعية التعجب من إنكار المنكر والخطأ في الدين فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان؛ لأنه قد يكون صادقا ويكون تعجبه من المنكر، ولكن كان حقه أن يتعجب ولا يذكر اسمه فيسهل الشيطان عليه ذكر اسمه في تعجبه فصار به مغتابا من حيث لا يدري وأثِم، ومن ذلك قول الرجل: تعجبت من فلان كيف يحب جاريته وهي قبيحة؟! وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل؟!

الباعث الثاني: الرحمة وهو أن يغتم بسبب ما يبتلى به فيقول مسكين فلان قد أغمني أمره وما ابتلى به. فيكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الفم عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره، فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه، ولكن ساقه الشيطان إلى شر من حيث لا يدري.

الباعث الثالث: الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذ رآه أو سمعه فيظهر غضبه ويذكر اسمه وكان يجب أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويستر اسمه ولا يذكره بسوء.

ومن أجل هذا الباعث أجريت ذكر الغيبة في هذا الكتاب، والله الموفق الهادي للصواب.

فصل

[ما يباح من الغيبة شرعا]

وقد أباح العلماء رضي الله تعالى عنهم الغيبة لغرض صحيح شرعي، لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهي ستة أسباب ذكرها النووي وغيره.

الأول: التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما، ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه؛ قال الله تعالى: ﴿**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم**﴾. قال ابن عباس: إلا أن يدعو المظلوم على ظالمه فإن الله قد رخص له. وعن الحسن والسدي: إلا أن ينتصر المظلوم من ظالمه. وعن مجاهد أن يخبر المظلوم بظلم من ظلمه، ومن ذلك ما روى البخاري وغيره من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها أن هند بنت عتبة قالت:

يا رسول إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي. . . الحديث.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى منهج الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر فلان يعمل كذا فازجره عنه. قال في موضع آخر: فإن علم الآمر بالمعروف أن للمأمور صاحبا يقبل منه لزمه أن يقول له ليعظه ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراما.

الثالث: الاستفتاء: فيقول للمفتي: ظلمني فلان بكذا، فهل له ذلك وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي؟ ونحو ذلك؛ فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص كان من أمره كذا. فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين السبب.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه: منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة؛ فإنه من النصيحة، وفي ذلك أحاديث وآثار مشهورة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان أو مشاركته أو إيداعه أو معاملته، ويجب على المشاوَر أن لا يخفى حاله بل يذكر مساويه بنية النصيحة؛ قال أبو طالب: سئل أبو عبد الله عن الرجل يسأل الرجل يخطب إليه، فيسأل عنه فيكون رجل سوء، فيخبره مثل ما أخبر النبي ﷺ حين قال لفاطمة: «معاوية عائل وأبو جهم عصاه على عاتقه». يكون غيبة إن أخبره؟! قال: المستشار مؤتمن يخبره بما فيه، قال ابن مفلح[1] وهو أظهر ولكن يقول ما أرضاه لك ونحو هذا أحسن وعن الحسن، بن علي رضي الله تعالى عنهما قال: إذا لم يرد عيب الرجل.

ومنها: إذا رأى متفقها يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم فعليه نصحيته ببيان حاله، بشرط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلظ فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ويخيل الشيطان إليه أنها نصيحة، فليتفطن لذلك.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها؛ إما بأن لا يكون صالحا، وإما بأن يكون فاسقا أو مغفلا ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة فيزيله ويولى من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامل بمقتضى حاله.

---

(١) انظر الآداب الشرعية: ١/ ٢٤٤.

السبب الخامس: أن يكون مجاهرا بفسقه معلنا ببدعته، الذي لا يبالي بمن رآه ولا يتحاشى من الفسق الذي يتعاطاه؛ كالمجاهر بشرب الخمر أومصادرة الناس أو أخذ المكس أو تولى الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجهر به.

وما أحسن ما بوّب أبو عبد الله البخاري في صحيحه: «باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب». ثم ذكر حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: استأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له بئس أخو العشيرة وابن العشيرة». فلما دخل ألان له الكلام، قلت: يا رسول الله، قلتَ الذي قلت ثم ألنت له الكلام. قال: «أي عائشة إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه.

وفي رواية: «فبئس أخو العشيرة». فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يارسول الله، قلت ما قلت ثم ألنت له في القول فقال: «أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه الناس. . .». فذكره.

وقيل: إن المستأذن في الحديث هو مخرمة بن نوفل القرشي.

وقال القاضي عياض: هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله.

ومعنى قوله: «بئس أخو العشير». أي بئس هذا الرجل من قوم، وأما إلانة قوله ﷺ له فلم يكن مدحا في وجهه ولا ثناء عليه بل ألفة بشيء من الدنيا مع لين الكلام له، والله أعلم.

وفي الصحيحين من حديث النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه مرفوعا «فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه». وقد سبق بأتم من هذا في أوائل الباب الرابع.

وفي صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا».

قال الليث: كانا رجلين من المنافقين.

وفي رواية قالت: دخل رسول الله ﷺ يوما فقال يا عائشة ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا الذي نحن عليه شيئا».

وروى الطبراني في الكبير من حديث معاوية بن حيدة مرفوعا: «ليس لفاسق غيبة».

وروى ابن عدي وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب «ثواب الأعمال» من حديث أنس مرفوعا: «من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له». وكذلك قال الحسن البصري.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: ليست لفاجر حرمة. وقال بعض العلماء وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر؛ لأن المستتر لابد من مراعاة حرمته.

وقال عمر أيضا: من عرض نفسه للتهمة لا يلومن من أساء به الظن.

وذكر ابن عقيل في الفنون عن الحسن البصري أنه قال: من دخل مدخل التهمة لم يكن له أجر في الغيبة.

وذكر ابن الجوزي في كتاب «بهجة المجالس» عن النبي ﷺ: «ثلاثة لا غيبة فيهم: الفاسق المعلن بفسقه، وشارب الخمر، والسلطان الجائر».

وقال الحسن: ثلاثة ليست لهم حرمة: صاحب الهوى، والفاسق المعلن. والإمام الجائر.

وقال أبو بكر الخلال: أخبرني حرب قال: سمعت أحمد يقول: إذا كان الرجل معلنا بفسقه فليست له غيبة ثم قال أحمد: أخبرنا أبو عتبة قال: حدثنا حمزة قال أخبرنا ابن شوذب عن الحسن قال: ليس للفاسق المعلن بفسقه غيبة. ثم روى بسنده عن زيد بن أسلم رحمة الله عليه أنه قال: إنما الغيبة لمن [لم](١) يعلن بالمعاصي .

وقال في رواية الفضل بن زياد، في رجل صاحب قينات ومعازف ويؤذي أهل المسجد: إذا ذكر ما فيه لا يضر؛ لأنه قد أعلن لا يضره إذا حدث الناس عنه.

قال ابن مفلح(٢): وهذا والله أعلم أن كلا من هؤلاء لما فعل ما لا ينبغي فعله سقط حقه وحرمته.

وقال الحجاج بن فرافصة: قلت لمجاهد: الرجل يكون وقاعا في الناس فأقع فيه، أله غيبة؟! قال: لا. قلت: من ذا الذي تحرم غيبته؟ قال: رجل خفيف الظهر من دماء المسلمين، خفيف البطن من أموالهم، أخرس اللسان عن أعراضهم، فهذا حرام الغيبة وما كان سوى ذلك فلا حرمة له ولا غيبة فيه.

---

(١) المثبت من ب.

(٢) الآداب: ١/ ٢٤٥.

وذكر في المحيط أن الغيبة حرام إلا في حال، وهو أن يكون رجلا يصد الناس باللسان واليد؛ لقوله ﷺ: «اذكر الفاجر بما فيه».

وروى محمد بن يحيى الكحال عن أحمد تحريم غيبة الفاسق مطلقا.

وذكر أبو العباس ابن تيمية أن المظْهر للمحرمات تجوز غيبته بلا نزاع بين العلماء، وقال في المستتر: ويذكر أمره على وجه النصيحة، وقال أيضا: يجب أن يكون على وجه النصح، وابتغاء وجه الله تعالى.

وقال ابن مفلح: والأشهر عن أحمد الفرق بين المعلن وغيره. وظاهر كتاب الأصول والمستوعب: أن من جاز هجره جازت غيبته. وسئل أبو العباس بن تيمية عن غيبة تارك الصلاة، فقال: إذا قيل عنه: تارك الصلاة، وكان تاركها؛ فهذا جائز. وينبغي أن يشاع ذلك عنه ويهجر حتى يصلي. قال ابن مفلح: لكن لا يجوز ذكره بغير ما جاهر به من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر أعني مما تقدم، وأما صاحب البدعة فقد قال الحسن البصري: ليس لأهل البدع غيبة. والله أعلم.

السبب السادس: التعريف: وهو أن الإنسان يكون معروفا بلقب؛ كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول وغير ذلك حتى صار تعريفه بذلك.

وقد سئل الإمام أحمد عن الرجل يعرف بلقبه إذا لم يعرف إلا به، فقال الأعمش إنما يعرفه الناس هكذا فسهل في مثل هذا إذا كان قد شهر. قال ابن مفلح: ورواية الكحال تدل على تحريم لقب كالأعمش، ولا يجوز إطلاقه على وجه النقص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

قال النووي: قال العلماء من أصحاب الحديث والفقه وغيرهم: يجوز ذكر الراوي بلقبه ونسبه الذي يكرهه إذا كان المراد تعريفه لا نقصه؛ للحاجة، كالجرح للحاجة.

قال ابن مفلح: ويمتاز الجرح بالوجوب فإنه من النصيحة كما تقدم قريبا والله أعلم.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه، واستدلوا عليها بأحاديث سوى ما ذكرته، وعدها بعض العلماء خمسة عشر موضعا: وهي غيبة الفاسق المعلن بفسقه، وصاحب بدعة يدعو إليها، ومن يخفى بدعته فإذا ظفر

بأحد ألقاها إليه، والغيبة عند الحاكم لخصمه، وإذا سأل الحاكم عن أحد فغيبته جائزة، وعند العالم للفتيا، وعند من يرجى تغيير المنكر على يديه، وعند الخطبة، وعند المرافقة في السفر، وكذلك في الشركة، وكذلك في من يشتري دارا فيسأل عن جارها، والتجريح عند الحاكم، والمشاورة في المصاهرة والمجاورة والمخالطة وغيرها، وتجريح المحدثين للرواة، وذكر الرجل باسم قبيح يشتهر به كالأعرج والأصم والأعمش وغير ذلك، والله أعلم.

قال المحققون: وليس مذمة المواضع التي تدعو إلى المعاصي والأسباب التي تدعو إليها مذموما؛ فما زال السلف الصالحون يعتادون ذلك، قال صاحب المختار من الحنفية: ولا غيبة لأهل قرية. وكذا ذكره القاضي عياض وغيره وغير المعين، وخالفه فيه بعضهم.

قال ابن مفلح: ولم يذكر أصحابنا هذا، والظاهر أنهم لا يريدون هذا، وظاهر كلام بعضهم إن عرف بعد البحث لم يجز وإلا جاز، وهذا ليس ببعيد انتهى، حتى اتفق جماعة على ذم بغداد وطلب الفرار منها، فقال ابن المبارك: قد طفت بالشرق والغرب فما رأيت بلدا أشر من بغداد. قيل: وكيف؟ فقال: هو بلد تُزدري فيه نعمة الله وتُستصغر فيه معصيته. فلما قدم خراسان قيل له: كيف رأيت؟ قال: ما رأيت بها إلا شرطيا غضبان أو تاجرا لهفان أو قارئا حيران. فليس ذلك من الغيبة؛ لأنه لم يتعرض لشخص بعينه حتى يستصغر، وكذلك ذم العراق جماعة كعمر بن العزيز وكعب الأحبار، والله أعلم.

فصل

مما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر

قبول قول من لا يكون نصاب الشهادة، وذلك محض النميمة؛ لأن النمام هو الذي ينقل بين الناس ما يغير به قلوب بعضهم على بعض، فيكون سببا لإفساد ذات البين وأمرنا بإصلاحها وبالتآلف، وسمى الله تعالى فاعل ذلك «فاسقا» بقوله: **﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾**(١).

---

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

سبق سبب نزولها في الدرجة الأولى من الباب الثاني، قال ابن زيد ومقاتل وجماعة: الفاسق الكذاب. وقيل: المعلن بالذنب. وقيل: الذي لا يستحيي من الله ولنبأ الخير

وقرأ حمزة والكسائى «فتثبتوا» من التثبت **﴿أن تصيبوا قوما﴾** أي لئلا تصيبوا قوما بجهالة أي خطأ، ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار؛ لأن الخبر أمانة والفسق قرينة تبطلها، وقال الله تعالى: **﴿ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد أثيم﴾**(1). فالحلاف الكثير الحلف الكاذب في أقواله وأفعاله، والمهين من يجد مهانة في نفسه وهي ضعف القلب، وتلك المهانة هي الحاملة له على الحلف ليصدق قوله، والهماز هو الذي يهمز الناس بيده فيضربهم، قاله ابن زيد. وقيل: الذي يذكر الناس في وجوههم، والمشاء بالنميم هو النمام والاسم النميمة ينم وينم فهو نموم ونمام ومنم كمجن ونم من قوم نمين وأنما ونم وهي نمة وسعاية النم التوريش والإغراء. ورفع الحديث إشاعة له وإفسادا وتزيين الكلام بالكذب ويسمى فاعله الجروع بضم المعجمة، والجريغة فعله، والجرعان الرجل النمام.

أيضا وقال تعالى: **﴿ويل لكل همزة لمزة﴾** فالويل الخزي والعذاب والهلكة. وقيل: واد في جهنم وقد ذكر الهماز آنفا، وأما اللمزة فهم المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون البرآء العيب.

قال ابن عباس وقال أيضا:

الهُمَزة القتات. واللُّمزة: العياب.

وقال أبو العالية والحسن ومجاهد وعطاء بن أبي رباح: الهمزة: الذي يغتاب ويطعن في وجه الرجل. واللمزة الذي يغتابه من خلفه إذا غاب. وقال مقاتل ضد ذلك.

وقال قتادة ومجاهد: الهُمزة الطعان في الناس، واللمزة الطعان في أنسابهم، وقال صالح بن كيسان: الهُمزة: الذي يؤذي جلساءه بسوء اللفظ، واللُّمزة الذي يكسر عينه ورأسه وحاجبيه. وقال أيضا: هما سواء. وقيل:

---

(1) سورة القلم: آية ١٠ ـ ١٢.

الهماز الذى يفشي الأسرار وينقل الأخبار، والنمام يسمى الساعي والواشي والفعل السعاية والوشاية، وقد ثبت في الصحيحين(١) والسنن(٢) الأربعة من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ مر بقبرين فقال «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير بل إنه كبير؛ أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله». اللفظ للبخاري ورواه ابن خزيمة في صحيحه.

وروى نحوه الإمام أحمد من طريق على بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال مر النبي ﷺ في يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد، قال: فكان الناس يمشون خلفه، قال: فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه فجلس حتى قدمهم أمامه؛ لئلا يقع في نفسه شيء من الكبر، فلما مر ببقيع الغرقد إذا بقبرين قد دفنوا فيهما رجلين قال فوقف النبي ﷺ وما ذاك قال: «أما أحدهما فكان لا يتنزه من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة». فأخذ جريدة رطبة فشقها ثم جعلها على القبرين، قالوا: يا نبي الله، لم فعلت. قال: «ليخفف عنهما». قالوا: يا نبي الله، حتى متى هما يعذبان. قال: «غيب لا يعلمه إلا الله، ولولا تمرغ قلوبكم وتزيدكم في الحديث لسمعتم ما أسمع».

وروى ابن حبان في صحيحه نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: كنا نمشي مع رسول الله ﷺ فمررنا على قبرين فقام فقمنا معه فجعل ولونه يتغير حتى رعد كم قميصه، فقلنا: مالك يارسول الله. فقال: ما تسمعون ما أسمع. قلنا: وما ذاك يا نبي الله. قال: هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابا شديدا في ذنب هين. قلنا: فيم ذاك. قال: كان أحدهما لا يستتر من البول، وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه ويمشي بينهم بالنميمة. فدعا بجريدة من جرائد النخل فجعل في كل قبر واحدة. قلنا: وهل ينفعهما ذلك؟ قال: يخفف عنهما ما دامتا رطبتين».

قوله في حديث ابن عباس: وما يعذبان في كبير، وقوله: في هذا الحديث في ذنب هين. أي ليس بكبير عندهما وفي ظنهما بل هو هين. وفي حديث ابن عباس بل إنه كبير، وقد أجمعت الأمة على تحريم النميمة وأنها كبيرة عظيمة.

---

(١) مسلم في الطهارة رقم ٢٩٢.

(٢) الترمذي في الطهارة رقم ٢٠.

وفي الصحيحين[1] وسنن أبـي داود[2] من حديـث حذيفة رضي الله تـعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات».

وفي رواية مسلم: «نمام».

ورواه الإمام أحمد[3] عن همـام قال: كان رجل يرفـع إلى عثمـان حديث حذيفة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لايدخل الجنة قتات» يعني نماما. وللـترمذي قال: قـيل لحذيـفة: إن رجلا يـرفع الحديث - وفـي رواية ينـمي الحديـث- إلى الأميـر فقال: سـمعـت رسول الله ﷺ يقـول: لايدخل الجـنة قتات». فالنمام هو الذي يسمع القول بمراء من القائل ثم ينم عليه، والقتات هو الذي يسـمع القول من غيـر مشاهدة القـائل، وفي بعض الروايـات: «قساس» وهو الذي يخترع الكلام من قبل نفسه ويشيعه عن أخيه المسلم، والله أعلم.

وعن عبد الرحـمن بن غنم - واختلف فـي صحبته - يبلغ بـه النبي ﷺ: «خيـار عباد الله الذيـن إذا رؤوا ذكرالله، وشرار عبـاد الله المشاؤون بـالنميـمة المغرقون بين الأحبة الباغون للبرآء العيب».

ورواه الإمام أحمد عـن شهر بن حوشب عنه وبـقية إسناده محتـج بهم في الصحيح.

ورواه أبوبكر بـن أبي شيبة وابن أبي الدنـيا عن شهر عن أسامة عـن النبي ﷺ إلا أنهما قالا: المفسدون بين الأحبة.

ورواه الطبراني من حديث عبادة عن النبي ﷺ.

ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الصمت» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال الحافظ عبد العظيم المنذري وحديث عبد الرحمن أصح، والله أعلم.

وروى أبو بكر بن السني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الـنميمة والكـذب والشتيمة فـي النار، لا يجتمـعن في صدر مؤمن، ورواه الطبراني ولفظه: «النميمة والكذب والحقد في النار».

---

(١) مسلم في الإيمان رقم ١٠٥. (٢) في الأدب رقم ٥٧٠٩.

(٣) المسند ٥/ ٣٨٩.

وروى الطبراني من حديث ابن عمر أيضا قال: نهى رسول الله ﷺ عن النميمة وعن الاستماع إلى النميمة.

وروى الطبراني أيضا، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وأبو يعلي الموصلي من حديث أبي برزة مرفوعا: «الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر».

وروى ابن بطة وغيره من حديث أنس مرفوعا: «من مشى بين الناس بالنميمة قطع الله له نعلين من النار تزرق منها عيناه، ويغلي دماغه، ويتلجلج لسانه، ويدعو بالويل والندامة».

وروى الطبراني من حديث عبد الله بن بسر مرفوعا: «ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه». ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿**والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبيناً**﴾. وروى البيهقي وابن حبان وأبوالشيخ ابن حيان من حديث العلاء بن الحارث معضلا: الهمازون اللمازون المشاؤون بالنميمة الباغون للبرآء العيب يحشرهم الله في وجوه الكلاب.

وفي صحيح مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: « ألا أنبئكم ما العضة هي النميمة القالة بين الناس». العضة بفتح المهملة وإسكان المعجمة وبالهاء وعلى وزن وجة، وروى العضة بكسر العين وفتح الضاد على وزن عدة وهي الكذب والبهتان.

وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها: كانت حمالة الحطب تمشي بالنميمة.

وقال الضحاك: كانت خيانة امرأة نوح وامرأة لوط صلوات الله عليهما النميمة.

وقال كعب الأحبار: اتقوا النميمة فإن صاحبها لا يستريح من عذاب القبر.

وقال الفضيل بن عياض: أشد الناس عذابا يوم القيامة الساعي والنمام.

وقال يحيى بن أبي كثير: إن صاحب النميمة ليفسد فيما بين الناس في اليوم الواحد ما لا يفسد الساحر في السحر، ويدخل صاحب النميمة في جملة ما حرم الله عز وجل من الخمر والميسر والأنصاب والأزلام المقرونة بالأوثان قال الله تعالى: ﴿**إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون**﴾[1].

---

(١) سورة المائدة: آية ٩٠.

ثم أتى سبحانه بالسبب والعلة التي لأجلها حرمه وهدد فاعله، فقال: ﴿**إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء**﴾[١]. والنمام يفعل بسعاتيه ووشايته من العدواة والبغضاء ما لايفعله الخمر والميسر؛ لأن المعتادين في الخمر والميسر يتقاطعون اليوم ويتواصلون غدا، والعدواة الناشئة عن نميمة النمام والساعي تتمكن غالبا، وتزيد وتنمو وقد تورث إلى السابع من الولد، مع أن الله سبحانه قد أمر المؤمنين بالاجتماع والألفة، ونهاهم عن التباين والفرقة بقوله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا**﴾[٢] أي لا تحدثوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع، ثم عرفهم تعالى بنعمته عليهم وإحسانه إليهم ليذكروها ولا يتركوها فقال: ﴿**واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنت على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها**﴾[٣] فأعلم عباده المؤمنين أن قوام الدين إنما هو بتآلف القلوب وزوال ما بينهم من العداوة والخطوب ،قال تعالى: ﴿**وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم**﴾[٤] فأخبر سبحانه أن عمود الدين وقوامه وكماله وتمامه وعزه ونصره إنما كان بتآلف قلوب المؤمنين.

وقد روى الإمام أحمد[٥] وأبو داود والترمذي[٦] وابن حبان[٧] في صحيحه من حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة». قالوا: بلى. قال إصلاح ذات البين فإن فساد ذات البيت هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين.

---

(١) سورة المائدة: آية ٩١.
(٢) سورة آل عمران : آية ١٠٢ ـ ١٠٣.
(٣) سورة آل عمران: آية ١٠٣.
(٤) سورة الأنفال: آية ٦٢ ـ ٦٣.
(٥) ٦/ ٤٤٤.
(٦) في الأدب رقم ٤٩١٩.
(٧) في صفة القيامة رقم ٢٥٠٩.

وروى الحديث الطبرانيُّ من حديث أم الدرداء ترفعه، ورواه ابن أبي الدنيا وأبوالقاسم الأصبهاني وابن المبارك موقوفا، وزادوا: «وإياكم والبغضة فإنها هي الحالقة». والمعنى أن من شأن هذه الخصلة أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر، وسيأتي هذا الحديث في فضل الإصلاح بين الناس من الباب التاسع.

وروى الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحبكم إلى الله يألفون ويُؤلفون، وإن أبغضكم إلى الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الإخوان، فالنمام الساعي خلقه وسجيته وهمته وقصده في تشتيت ألفة المتآلفين، وإبعاد تداني المتقاربين، وقطع حبال المتواصلين، وتوليد البغضاء بين المتحابين.

وقد أشار ﷺ إلى ذلك فيما روى أبو داود في سننه من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغني أحد من أصحابي شيئاً؛ فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر». ورواه الترمذي بزيادة.

وتأمل قوله تعالى: **﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل وهاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه﴾**(١).

وروى أبو موسى المديني من حديث ابن عمر مرفوعا: «إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون، ولكن في التحريش بينهم». والتحريش: الإغراء والإفساد.

وروى الإمام أحمد وابن ماجةمن حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا: «ألا أخبركم بشراركم؟». قالوا: بلى. قال: «المشاؤون بالنميمة المفسدون بين الأحبة الباغون للبرآء العيب».

ويجب أن لا يسمع من ينم عنده ومن ينقل أخبار الناس وما جرى لهم مما لايترتب عليه فائدة شرعية؛ لأن الشيطان لا يأتي أحدا إلا من الباب الذي يعلم أنه يقبل منه، فلا يمكنه أن يأتي العالم والعابد فيوسوس له بالزنا ولابشرب

---

(١) سورة البقرة: آية ١٠٢.

الخمر؛ لأنه قد أيس منه أن يقبل منه، ولكنه يأتي بذكر شخص غائب فيستثنى بعض من حضر فلا حول ولا قوة إلا بالله. فالنميمة تزيغ عن الدين، وتحط صاحبها عن درجة المسلمين، وتنشيء البغضاء بين المتحابين، والوحشة عند المستأنسين، والشتات في المؤتلفين، والبعاد للمتقاربين، والحرب للمتسالمين، بها يُسفك الدم الحرام، وتُقترف كبائر الآثام. وتورث في العاجل العار، وفي الآجال قدم على النار؛ لأن حامل السعاية والباغي في الناس الوشاية قد فقد الأمانة ونبذ الديانة، ونزع لباس التقوى وخلع جلباب الغاية القصوى؛ لسعيه في فرقة الزوجين، وقطيعة المتوالين، في أيسر سعي وأقرب مدة، ما لا يبلغه الساحر النحرير مع طول الزمان وكمال العدة، إذ لا تكون إلا في مدخول النسب مطعون في الحسب، وفي الطُّلحاء دون الصُّلحاء، وفي الجهلاء دون العقلاء، وفي الأشرار دون الأخيار، وفي الفجار دون الأبرار، وفي اللئام دون الكرام، وفي الأنذال دون ذوي الأفضال؛ لأن الأشياء ترجع إلى عناصرها والشواهق تعلو على تأسيس قواعدها فكفانا الله معونة السعاة وأرى المسلمين فيهم عظيم بلواه، وأحلهم دار البوار جهنم يصلونها وبئس القرار.

فصل

وهل يُشترط للتائب من الغيبة والنميمة ونحوهما أن يستحل ممن اغتابه أو نم عليه، أم لا؟ على روايتين إحداهما عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى: يشترط ذلك لحديث جابر وأبي سعيد الخدري المتقدم من رواية البيهقي والطبراني: «إياكم والغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا، فإن الرجل قد يزني فيتوب الله عليه وأن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه».

ولما روى البخاري(١) وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا: «من كانت عنده مظلمة لأخيه في دم أو مال أو عرض فليأته فليستحله، قبل أن يأتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار إلا الحسنات والسيئات، فإن كانت له حسنات أخذ من

(١) في المظالم الفتح برقم ٢٣١٧.

حسناته فأعطيها، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فألقيت عليه ثم يلقى في النار».

والرواية الأخرى عن أحمد: لا يشترط ذلك بل يدعو له ويستغفر؛ ليكون إحسانا إليه في مقابله مظلمته، ولتكثر حسناته، فإن الحسنات يذهبن السيئات. واختار هذه الرواية أكثر الصحابة.

ولما روى أبو محمد الخلال بإسناده عن أنس مرفوعا: «من اغتاب رجلا ثم استغفر له من بعد غفر له غيبته». وبإسناده عن أنس أيضا مرفوعا: «كفارة من اغتاب أن يستغفر له.

ولأن في إعلامه إدخال غم عليه قال القاضي أبو يعلى: فلم يجز ذلك.

وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الجيلاني: كفارة الاغتياب ما روى أنس. وذكر الحديث.

وقال حذيفة بن اليمان: كفارة من اغتبته أن تستغفر له.

وقال عبد الله بن المبارك لسفيان بن عيينة: التوبة من الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته. فقال سفيان: بل تستغفره مما قلت فيه. فقال ابن المبارك: لا تؤذه مرتين، وفي إعلامه مفسدة عظيمة وهي زوال ما بينهما من الألفة والمحبة أو تجديد القطيعة والبغضة، والله تعالى قد أمر بالجماعة ونهى عن الفرقة.

وقيل: إن علم المظلوم لزمه أن يستحل منه وإن لم يعلم دعا له واستغفر ولم يُعْلِمْه حفظنا الله من اجتراح الكبائر والصغائر ووفقنا لإصلاح البواطن والظواهر، وجعلنا من الفائزين يوم تُبلى السرائر.

فصل

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يأتي الذنب الذي ينهى عنه، وقد عد شيخ مشايخنا عبد القادر الجيلاني قدس الله روحه من شرط الآمر الناهي أن يكون عاملا بما يأمر، متنزها عما ينهى عنه غير متلطخ به؛ قال الله تعالى: **﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون﴾**(١) يقول تعالى: كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب وأنتم تأمرون

(١) سورة البقرة: آية ٤٤.

الناس بالبر وهو جماع الخير أن تنسوا أنفسكم فلا تأتمرون بما تؤمرون به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب، أفلا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم فتنبهوا من رقدتكم وتتبصروان من عمايكم.

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: كان بنو إسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه وبالبر ويخالفون، فعيرهم الله عز وجل. وكذلك قال السدي، وقال ابن جريج ﴿أتأمرون الناس بالبر﴾: أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرون الناس بالصوم والصلاة ويدعون العمل بما يأمرون به الناس، فعيرهم الله بذلك.

قوله: ﴿وتنسون أنفسكم﴾ أي: تتركون أنفسكم فلا تتبعونه، كقوله تعالى: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به...﴾ وقوله: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾ والمعنى: أتحرضون على البدار وترضون بالتخلف، أتجهزون الوقود وتقصرون في الورود، أتبصرون من الخلق مثال الذرة وتسامحون أنفسكم أمثال الجبال والرمال.

قوله: ﴿وأنتم تتلون﴾ أي: تقرأون الكتاب التوراة فيها نعت النبي ﷺ وصفته. ﴿أفلا تعقلون﴾ أنه حق فتتبعونه، والعقل مأخوذ من عقال البعير وهو ما يشد ركبتيه فيمنعه من الثوارن، فكذلك العقل يمنع صاحبه من الكفر والجحود وغير ذلك.

وقيل: أفلا تعقلون أن ذلك ذميم من الخصال وقبيح من الفعال، فذكر سبحانه هذه الآية الكريمة عن بني إسرائيل إنهم كانوا يأمرون بالمعروف وينسون أنفسهم فلا يأمرونها؛ فوبخهم الله تعالى بذلك؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب في حق غيره فيكون في حق نفسه بطريق الأولى والمقصود أن الله ذمهم على هذا الصنيع، ونبههم على خطئهم في حق أنفسهم، حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، فإن كلا من الأمر بالمعروف وفعله واجب لا يسقط أحدهما بفعل الآخر على أصح قولي العلماء من السلف والخلف. فمعنى الآية: أن عقوبة من كان عالما بالمعروف وبالمنكر ووجوب القيام بوظيفة كل واحد منهما أشد ممن لم يعلمه، وإنما ذلك لأنه مستهزئ بحرمات الله ومستخف لأحكامه وهو ممن لم ينتفع بعلمه ثم قال علماء التفسير: إن التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البر لا بسبب الأمر به، والله أعلم.

وقال تعالى حكاية عن عبده ونبيه شعيب عليه السلام: ﴿وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه﴾(١) أي ما أريد أنهاكم عن شيء ثم أفعله، ﴿إن

(١) سورة هود: آية ٨٨.

أريد إلا الإصلاح ما استطعت﴾؛ أي: إن أريد فيما آمركم بـه وأنهاكم عنه إلا الإصلاح.

وقال تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لمَ تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تـفعلون﴾**[١]. قوله: **﴿لم تقولون﴾** استفـهام على جهـة الإنكار والتوبيخ، و**﴿كبر﴾**: عظم و**﴿مقتا﴾** نصب بالتمييز، والمعنى: كبر قولهم ما لا يفعلون مقتا، وقيل: هو حال. والمقت والمقاتة مصدران؛ إذ يقال: رجل مقيت وممقوت، إذا لم يحبه الناس والله أعلم.

وقال تعالى: **﴿ومن يعظم شعائر الله فإنهامن تقوى القلوب﴾**[٢].

وقال تعالى: **﴿ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه﴾**[٣].

وقال العـلماء: ومن جملـة التعظيـم لهذه الشعـيرة العظمى: الإجـلال لها بالفعل فإذا نطق العالم بلسانه في شيء من الأحكام بالوجوب والندب، فيكون هو أول من يـبادر إلى فعل الواجـب أو الندب؛ ليتصـف بالعمل كمـا اتصف بالـقول؛ لـئلا يدخـل في قولـه تعـالى: **﴿كبر مـقتـا عنـد الله أن تقـولوا مـا لاتفعلون﴾**، وكذلك استحب الـعلماء رضي الله تعالى عنهـم للمؤذن أن يؤذن على طهارة؛ ليـركع عقيب أذانه؛ لأنه مناد إلى الصلاة فـيكون أول من بادر لما نادى إليه؛ لينتفع الناس بأذانه لأجل عمله؛ فإن الأمر إذا خرج من عامل انتفع به من سمعه، وإذا خرج من غير عامل لم ينتفع به والله أعلم.

وفي مسند الإمام أحمد[٤] من حديث زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري رضي الله تعالـى عنه قال: ذكر الـنبي ﷺ شيئا، فـقال: «وذاك عند ذهاب الـعلم». قال: قلنا: يـارسول الله، كيف يذهب العلم ونـحن نقرأ القرآن ونقرئـه أبنائنا ويقرئـه أبناؤنا أبناءهـم إلى يوم القيـامة؟: «ثكلتـك أمك يا ابن لبيـد إن كنت لأراك من أفقه رجـل بالمدينة، أوَ ليس هـذه اليهود والنصارى يـقرءون التوارة والإنجيل لاينتفعوا مما فيهما بشيء». قال ابن كثير: إسناده صحيح.

وروى ابن ماجة بإسناده نحوه، والله أعلم.

وفي الصحيحين[٥] ومسند الإمـام أحمـد[٦]، مـن حديـث أسامة بن زيد

---

(١) سورة الصف : آية ٢ ـ ٣.
(٢) سورة الحج : آية ٣٠.
(٣) سورة الحج: آية ٣٠
(٤) ٤/ ١٦٠.
(٥) مسلم في الزهد رقم ٢٩٨٩.
(٦) ٥/ ٢٠٥.

ابن حارثة رضي الله تعالى عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقي في النار، فتندلق أقتاب بطنه، فيدور كما يدور الحمار في الرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون أي فلان، مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟! فيقول: بلى، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه». هذا لفظ الصحيحين.

ولمسلم أيضا وأحمد [1]قيل لأسامة: لو أتيت عثمان فكلمته، فقال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، وإني أكلمه في السر دون أن أفتح بابا لا أكون أول من يفتحه، ولا أقول لرجل إن كان علي أميرا: إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ. قالوا: وما هو؟ قال: سمعته يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقي في النار فتندلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع أهل النار عليه، فيقولون: يا فلان، ما شأنك أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟! فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه».

زاد مسلم وسمعته يقول: «مررت ليلة أسرى بي بأقوام تقرض شفاهم بمقاريض من نار، قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون».

وروى أبو نعيم في الحلية بلفظ: «يجاء بالأمير يوم القيامة فيلقى في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار بطاحونته، فيقال له: ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر قال: بلى ولكن لم أكن لأفعله.

قوله: فتندلق، بالدال المهملة أي تخرج من مكانها بسرعة، والأقتاب ما في البطن من الأمعاء وغيرها وهو الحوايا، والله أعلم.

وفي مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مررت ليلة أسرى بي على قوم شفاههم تقرض بمقاريض من نار، قال: قلت: من هؤلاء؟ قالوا: خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون».

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية بلفظ آخر.

---

(١) ٣/ ١٢٠.

وفي سنن أبي داود وابن ماجة من حديث أبي سعيد وأنس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «سيكون في أمتي اختلاف وفرقة؛ قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لايرجعون حتى يرتد على فوقه، هم شر الخلق، طوبى لمن قتلهم وقتلوه؛ يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم». قالوا: يارسول الله ما سيماهم؟ قال: «التحليق». اللفظ لأبي داود، وروى نحوه البخاري من حديث أبي سعيد أيضا بأطول من هذا، ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والبيهقي.

وفي رواية لابن أبي الدنيا: «مررت ليلة أسري بي على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار، كلما قرضت عادت، فقلت: يا جبريل، من هؤلاء: قال: الخطباء من أمتك يقولون ما لا يفعلون». وروى البيهقي نحو هذه الرواية، وزاد في آخرها: لا يقرءون كتاب الله ولا يعملون به.

وروى أبوالقاسم الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن الوليد بن أبي معيط رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن ناسا من أهل الجنة ينطلقون إلى أناس من أهل النار، فيقولون: بم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم؟! فيقولون: إنا كنا نقول ولا نفعل.

وروى أيضا في الصغير بسنده عن أبي هريرة مرفوعا: «أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه». قال حاتم الأصم: ليس شيء في القيامة أشد حسرة من رجل علم الناس علما فعملوا به ولم يعمل هو به، ففازوا بسببه وهلك.

وروى الطبراني وأبو نعيم في حليته من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «الزبانية أسرع إلى فسقه القراء منهم إلى عبدة الأوثان، فيقولون: يبدأ منا قبل عبدة الأوثان؟ فيقال لهم: ليس من يعلم كمن لا يعلم.

وقال مالك بن دينار قدس الله روحه: وقرأت في بعض الكتب: ما من خطيب إلا عرضت خطبته على عمله فإن كان صادقا صدق وإن كان كاذبا قرضت شفتاه بمقاريض من نار، كلما قرضتنا نبتتا انتهى، فليس بعالم من لا يعمل بعلمه ولا يغرنك تشدقه واستطالته، وحذاقته وقوته في المناظرة والمجادلة؛ فإنه جاهل، والله أعلم.

فصل

وإنما يضاعف عذاب العالم في مخالفته؛ لأنه عصى بعلم وهو عين النفاق قال الله تعالى: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾(١) وذلك لأنهم جحدوا بعد العلم، وجُعل اليهود شرا من النصارى مع أنهم ماجعلوا له سبحانه ولدا ولا قالوا: إنه ثالث ثلاثة، ولكن أنكروا بعد المعرفة إذ قال تعالى: ﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾(٢) وقال تعالى: ﴿فلما جاءهم ما عرفوا﴾(٣) يعني الذي عرفوا كفروا به.

وقال تعالى في بلعام بن باعورا ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾(٤) حتى قال: ﴿فمثله كمثل الكلب﴾ فكذلك العالم الفاجر؛ فإن بلعام أوتى كتاب الله فأخلد إلى الشهوات فشبه به الكلب، أي سواء أوتى الحكمة أو لم يؤت فهو يلهث في الشهوات.

وروى الإمام أحمد(٥) والطبراني من حديث عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أكثر منافقي هذه الأمة قراؤها».

ورواه أحمد(٦) أيضا والبيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص ولفظه: «أكثر منافقي أمتي قراؤها».

وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ريحها طيب، وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمر لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لايقرأ القرآن كمثل الحنضلة لا ريح لها وطعمها مر.

وفي رواية: «مثل الفاجر». في الموضعين

---

(١) سورة النساء: آية ١٤٥.
(٢) سورة البقرة: آية ١٤٦.
(٣) سورة البقرة: آية ٨٩.
(٤) سورة الأعراف: آية ١٧٥.
(٥) ٤/ ١٥١.
(٦) ٢/ ١٧٥.

ورواه أحمد وأصحاب السنن، وروى نحوه أبو داود من حديث أنس، فأثبت ﷺ: «النفاق مع قراءة القرآن.

وروى الطبراني في الأوسط والصغير عن علي مرفوعا: «أني لا أتخوف على أمتي مؤمنا ولا مشركا، أما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما المشرك فيقمعه كفره، ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون».

وروى أيضا نحوه في المعجم الكبير من حديث عمران بن حصين مرفوعا: «إن أخوف ما أخاف بعدي كل منافق عليم اللسان: «ورواه أبو بكرالبزار في مسنده ورجال محتج بهم في الصحيح ورواه أحمد والدارقطني، وقال: موقوف أشبه بالصواب، وزاد أحمد في رواية: «يتكلم بالحكم ويعمل بالجور».

وروى أبو القاسم الأصبهاني بسنده عن أنس مرفوعا: «أن الرجل لا يكون مؤمنا حتى يكون قلبه مع لسانه سواء ويكون لسانه مع قلبه سواء ولا يخالف قوله عمله ويأمن جاره بوائقه.

وروى الإمام أحمد والطبراني وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا: «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل». وروى ابن السنى نحوه من حديث أبي بكر رضي الله تعالى عنه.

وروى الإمام [أحمد(1) أيضا من حديث حذيفة بن(2)] اليمان رضي الله تعالى عنه قال: كان الرجل يتكلم بالكلمة [على عهد رسول الله ﷺ](3) يصير بها منافقا إلى أن يموت؛ وإني لأسمعها من أحدكم في اليوم عشر مرات.

وفي حديث أبي عبد الله البخاري وغيره من حديث حذيفة موقوفا أيضا: المنافقون اليوم شر منهم على عهد رسول الله ﷺ، وكانوا إذ ذاك يخفونه، واليوم يظهرونه. وسمع ابن عمر رضي الله تعالى عنهما رجلا يتعرض للحجاج، فقال: أرأيت لو كان حاضرا أكنت تتكلم فيه؟ قال: لا. قال: كنا نعد هذا نفاقا على عهد رسول الله ﷺ.

وقيل للحسن البصري رحمة الله عليه: يقولون: لا نفاق اليوم؟ فقال: يا أخي، لو هلك المنافقون لاستوحشتم في الطريق. وقال هو أو غيره: لو نبت للمنافقين أذناب ما قدرنا أن نطأ على الأرض.

---

(1) ٥/٣٨٦. (2) المثبت من ب. (3) المثبت من ب.

وقال رجل لحذيفة رضي الله تعالى عنه: إني أخاف أن أكون منافقا. فقال: لو كنت منافقا ما خفت النفاق؛ إن المنافق قد أمن النفاق.

وقيل للحسن: إن أقواما لا يخافون النفاق. فقال: والله لأن أكون أعلم أني بريء من النفاق أحب إلي من قلاع الدنيا ذهبا.

وروى البخاري تعليقا عن عبد الله بن أبي مليكة قال: أدركت ثلاثين ومائة- وفي رواية: خمسين ومائة- من أصحاب رسول الله ﷺ كل منهم يخاف على نفسه النفاق. وعلق البخاري أيضا عن إبراهيم التيمي قال: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذبا.

وروى عن جعفر بن سليمان قال: سمعت حبيب بن محمد العجمي يقول: إن الشيطان يلعب بالقراء كما يلعب الصبيان بالجوز.

قال الحسن إن من النفاق اختلاف اللسان والقلب، والسر والعلانية، والمدخل والمخرج.

وروى الطبراني بسنده عن الأعرابي مالك قال: لما أراد أبو بكر أن يستخلف عمر رضي الله تعالى عنهم بعث إليه فدعاه فأتاه، فقال له: إني أدعوك إلى أمر متعب لمن وليه، فاتق الله يا عمر بطاعته، وأطعه بتقوا؛ه فإن المتقي أمن محفوظ، ثم إن الأمر معروض لا تستوجبه إلا من عمل به، فمن أمر بالحق وعمل بالباطل وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر، يوشك أن تنقطع أمنيته وأن يحبط عمله، فإن أنت وليت عليهم أمرهم فإن استطعت أن تجف يدك من دمائهم، وأن يضمر بطنك من أموالهم وأن يجف لسانك من أعراضهم فافعل، ولاحول ولا قوة إلا بالله.

قال الحافظ عبد العظيم المنذري: رواته ثقات إلا أن فيه انقطاعا. انتهى

فصل

[في التزام الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بما يأمر به وينهي عنه]

فينبغي حينئذ للآمر الناهي أن لا يخالف فعلهُ قولهَ، بل لا يأمر بالشيء ما لم يكن هو أول عامل به؛ لأن من شرط الآمر بالمعروف أن يكون متصفا

بالمعروف، ومن حق الناهي عن المنكر أن يكون منصرفا عن المنكر، ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم» وأنشدوا:

أصنع المعروف وأمر مواظبا في السر والجهر
واجتنب المنكر وانه الورى عنه تفز بالشكر والأجر

وقد روى الإمام أبوبكر بن أبي الدنيا بإسناده، عن مالك بن دينار أنه كان يقول: أوصى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام يا عيسى، عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس، وإلا فاستح مني.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: لم يقم أمر الناس إلا امرؤ حصيف العقد بعيد الغور لا يطلع الناس منه على عورة ولا يخاف في الله لومة لائم

وأنشدوا

افعل المعروف ثم أمر به لا تخالف وانه أيضا وانته
واستعن بالله في كل الذي حاولته وبطاعة الله الته

قال قتادة: ذكر لنا أن في التوراة مكتوبا: يا ابن آدم تذكرني وتنساني وتدعو إلى وتنفر مني باطل ما ترهبون.

وروى البيهقي في شعب الإيمان: أخبرنا أبو حازم الحافظ قال أخبرنا أبو عمر بن مطر قال: حضرت مجلس أبي عثمان الحيرى الزاهد فخرج وقعد على موضعه الذي كان يقعد فيه للتذكير، فسكت حتى طال سكوته، فناداه رجل يعرف بأبي العباس: نرى أن تقول.

فأنشد يقول:

وغير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي والطبيب مريض

وأنشد أبو الأسود الدؤلى

يا أيها الرجُلَ المعلم غيره هل لنفسك كان ذا التعليمُ
تصف الدواء لذي السقام وذي الضنا كيف يصح به وأنت سقيمُ
وأراك تلقح بالرشاد عقولنا قولا وأنت من الرشاد عديمُ
لأتنه عن خلق وتأتي مثله عار علية إذا فعلت عظيمُ
فهناك ينفع تقول ويقتدى بالقول منك وينفع التعليمُ

وروى الطبراني بإسناد حسن عن جندب بن عبد الله الأزدى صاحب رسول الله ﷺ أنه قال: مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه، كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه، ورواه الإمام أحمد موقوفا على جندب بن عبد الله قال: مثل الذي يعظ الناس وينسى نفسه، كمثل المصباح يضيء لغيره ويحرق نفسه.

وروى الإمام أحمد أيضاً بسنده عن هشام بن عروة قال: كان الحسن البصري رحمة الله عليه يمشي في الطريق وحده، وهو يقول لنفسه: كلا والله لا والله لا أكون مثل السراج.

قال أبو العتاهية:

وبخت غيرك بالعمى فأفدته   بصرا وأنت محسن لعماك
وفتيلة المصباح تحرق نفسها   وتضيء للأعشى وأنت كذاكا

وقال ابن السماك: كم من مذكر بالله ناس لله، وكم من مخوف بالله جريء على الله، وكم من مقرب إلى الله، بعيد من الله وكم من داع إلى الله فار من، الله وكم من تالٍ لكتاب الله منسلخ عن آيات الله.

ولأبي العتاهية:

يا واعظ الناس قد أصبحت متهما   إذ عبت منهم أمور أنت تأتيها
كالملبس الثوب من عري وعورته   للناس بادية ما أن يواريها
وأعظم الإثم بعد الشرك تعلمه   في كل نفس عماها في مساويها
عرفانها بعيوب الناس تبصرها   منهم ولاتبصر العيب الذي فيها

العالم الآمر الذي لا يعمل، كالمريض الذي يصف الدواء، والجائع الذي يصف لذيذ الأطعمة ولايجدها، ففي مثله قال الله تعالى: ﴿ولكم الويل مما تصفون﴾؛ فهو يستكثر من معصية غيره ما يستقله من نفسه؛ كتب سلمان الفارسي إلى أبي الدرداء رضي الله تعالى عنهما وكان قد آخى بينهما رسول الله ﷺ: يا أخي، بلغني أنك قعدت طبيبا تداوي المرضى، فانظر فإن كنت طبيبا فتكلم فإن كلامك شفاء، وإن كنت متطببا فالله الله لا تقتل مسلما، فكان أبو الدرداء يتوقف بعد ذلك.

وأنشد أبو العتاهية:

تدل على التقوى وأنت مقصر   يا من يداوي الناس وهو سقيم
وإن امرأ لم يجعل البر كثره   وإن كانت الدنيا له لعديم

لما جلس عبد الواحد بن زيد للوعظ أتته امرأة من الصالحات فأنشدته:

يا واعظا قام لاحتساب ... يزجر قوما عن الذنوب
لو كنت أصلحت قبل هذا ... عيبك أو تبت من قريب
تنهى عن الغي والتمادي ... وأنت في النهي كالمريب

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي كعب الأزدي قال: سمعت الحسن البصري رحمه الله تعالى يقول: إذا كنت ممن يأمر بالمعروف فكن من آخذ الناس به وإلا هلكت، وإذا كنت ممن ينهى عن المنكر فكن من أترك الناس له وإلا هلكت. قال عبد الواحد بن زيد: وكان الحسن إذا أمر بشيء كان من أعمل الناس به وإذا نهى عن شيء كان من أترك الناس له. وقال بعض السلف: مثل الذي يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل الأعمى بيده سراج يستضيء به غيره وهو لا ينظره.

وقال الإمام أبو بكر البيهقي في الشعب: أنشدنا أبوعبد الرحمن السلمي قال: أنشدني الحسن بن أحمد بن موسى قال: أنشدنا الصولي قال: أنشدنا أحمد ابن يحيى تغلب

لا تلم المرء على فعله ... وأنت منسوب إلى مثله

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن عمرو بن صفوان قال: سمعت زيد بن أسلم رحمه الله تعالى يقول: نعوذ بالله أن نأمر الناس بالبر وننسى أنفسنا. وتلا: ﴿**أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم**﴾.

وذكر القرطبي عن إبراهيم النخعي أنه قال: إني لأكره القصص لثلاث آيات قوله تعالى: ﴿**أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم**﴾(١) وقوله تعالى: ﴿**لم تقولون ما لا تفعلون**﴾(٢)، وقوله تعالى ﴿**وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه**﴾(٣)، ثم قال وألفاظ هذه الآيات مع ما ذكرنا من الأحاديث، على أن

---

(١) سورة البقرة: آية ٤٤.

(٢) سورة الصف : آية ٢.

(٣) سورة هود: آية ٨٨.

عقوبة من كان عالما بالمعروف والمنكر وبوجوب القيام بوظيفة كل واحد منها أشد ممن لم يعلمه، وإنما ذلك لأنه كالمستهزئ بحرمات الله وهو ممن لم ينتفع بعلمه، وقد قال ﷺ: «أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه». انتهى.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس أنه جاء رجل فقال: يا ابن عباس، إني أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر قال:

أوَ بلغت ذلك؟

قال: أرجو.

قال: إن لم تخشى أن تفتضح بثلاث آيات من كتاب الله عز وجل فافعل.

قال: لا. قال: فالحرف الثالث.

قال: قول العبد الصالح شعيب عليه السلام: **﴿وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه﴾** أحكمت هذه الآية.

قال: لا.

قال: فابدأ بنفسك.

قال: سالم بن عمرو:

ما أقبح التزهيد من واعظ يزهد الناس ولا يزهد

لو كان في تزهيده خالصا أضحى وأمسى بيته المسجد

وفي شعب الإيمان للبيهقي بسنده عن أبي علي الثقفي رحمه الله تعالى لا تقم على خُلق تذمه من غيرك، ولا تفعل ما لا يحمد منك حتى تصلحه من نفسك ولو بالتخلق

قال شيخ مشايخنا سيدى عبد القادر الكيلاني قدس الله روحه: كل الطيور تقول ولا تفعل والبازي يفعل ولا يقول فلأجل ذلك صار كف الملوك له سدة

أنشدوا:

يقولون ما لا يفعلون وإنما ينال العلي من لا يقول ويفعل

ولا خير في وعد إذا كان كاذبا ولا خير في قول إذا لم يكن فعل

قال بعض السلف: قول بلا عمل كثريد بلا دسم، وكسحاب بلا مطر، وكقوس بلا وتر.

ولبعضهم:

لا ترض من رجل حلاوة قوله حتى يزين ما يقول فعال
فإذا وزنت فعاله بمقاله فتوازنا فإخاء ذاك جمال

وقال الحسن أو غيره: الله المستعان على ألسنة تصف، وقلوب تعرض، وأعمال تخالف. وقال بعضهم: أحسن المقال ما صدق بحسن الفعال.

وقال أبو حازم: شر الزمان زمان يرضى فيه بالقول عن الفعل وبالعلم عن العمل، فينبغي حينئذ أن يكون المعلم الآمر عاملا بعلمه، فلا يكذب قوله بفعله، لأن العلم يدرك بالبصائر والعمل بالأبصار، فكل من تناول شيئا وقال للناس: لا تتناولوه فإنه سم مهلك سخر الناس به واتهموه، وزاد حرصهم على ما نهوا عنه فيقولون: لولا أنه أعظم الأشياء وأكرهها لما كان يستأثر به ولذلك كان وزر العالم في معاصيه أكثر؛ إذ يزل بزلته عالم كثير يقتدون به .

قال ﷺ: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سنَّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة».

وروى ابن أبي الدنيا والبيهقي بسنديهما عن الحسن البصري مرسلا: ما من عبد يخطب خطبة إلا الله سائله عنها يوم القيامة ما أردت بها؟ قال: وكان مالك ابن دينار إذا حدث بهذا يبكي، ثم يقول: أتحسبون أن عيني تقر بكلامي عليكم وأنا أعلم أن الله سائلي عنه يوم القيامة، فيقول لي: ما أردت يا عبدي بكلامك؟ فأقول: أنت الشهيد على قلبي لو لم أعلم أنه أحب إليك لم أقرأ على اثنين أبدا، فذنب العالم أعظم عند الله من ذنب الجاهل كما تقدم من قوله تعالى: وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون﴾.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: حدثنا سيار بن حاتم قال: حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس مرفوعا: إن الله يعافي الأميين يوم القيامة ما لايعافي العلماء.

وقال الفضيل بن عياض قدس الله روحه: يغفر الله لسبعين جاهلا قبل أن يغفر لعالم واحد. رواه أحمد عن سفيان بن عيينة.

وقال عامر بن شراحيل الشعبي رحمه الله تعالى: اتقوا الفاجر من العلماء والجاهل من المتعبدين؛ فإنهما آفة كل مفتون.

وقال داود بن أبي هند: قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه: يفسد الناس ثلاثة أئمة مضلون وجدال؟؟ منافق بالقرآن والقرآن حق وزلة العالم.

وروى ابن حبان في كتاب «روضة العقلاء» والبيهقي في «المدخل» من حديث أبي الدرداء ألا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه عاملا.

وروى الحكيم الترمذي في النوادر وابن عبد البر بإسناد صحيح عن الحسن البصري مرسلا: العلم علمان: علم على اللسان فذلك حجة الله عز وجل على بني، آدم وعلم في القلب فذلك العلم النافع.

وأسنده الخطيب أبو بكر البغدادي من رواية الحسن عن جابر بإسناد جيد.

وروى أبو عبد الله الحاكم من حديث أنس مرفوعا يكون في آخر الزمان عباد جهال وعلماء فساق».

وروى أبو القاسم الطبراني بسنده عن ابن عمر مرفوعا: من دعا الناس إلى قول أو عمل ولم يعمل هو به لم يزل في سخط الله حتى يكف أو يعمل ما قال أو دعا إليه

وقد سبق قول الفضيل بن عياض: بلغني أن الفسقة من العلماء يبدأ بهم إلى النار يوم القيامة قبل عبدة الأوثان. وفي الحديث المرفوع موت العالم ثلمة في الإسلام؛ فموته الحسى ضير من موته المعنوي، فإن موته الحسي تبقى بعده مآثره وقد يتأسى بها الناس، وموته المعنوي هي الثلمة الحقيقة؛ لأنه يقطع الناس بعلمه السوء وبطالته عن باب مولاهم، فيكون سببا لضلالهم نعوذ بالله من الخذلان.

وكتب بعض السلف إلى أخ له: إنك قد أوتيت علما فلا تطفئن نور علمك بظلمة الذنوب، فتبقى في الظلمة يوم يسعى أهل العلم في نور علمهم.

وقال صالح بن كيسان البصري أدركت الشيوخ وهم يتعوذون من الفاجر العالم بالسنة.

وكان يحيى بن معاذ الرازي يقول لعلماء السوء: يا أصحاب العلم، قصوركم قيصرية، وبيوتكم كسروية، وأثوابكم ظاهرية، وأخفافكم جالوتية، ومراكبكم فارونية، وأوانيكم فرعونية، ومآثمكم جاهلية، ومذاهبكم شيطانية،(١) فأين المحمدية؟!

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن سفيان الثوري قال: قال: : عيسى عليه السلام: إنما أعلمكم لتعملوا، وليس لتعجبوا، يا ملح الأرض لا تفسدوا فإن الشيء إذا فسد إنما يصلح بالملح، والملح إذا فسد لم يصلح بشيء.

فالعلماء رضي الله تعالى عنهم هم الملح الذي يصلح به كل شيء فإذا فسد الملح فبم يصلح؟

أنشدوا:

يا معشر القراء يا ملح البلد ما يصلح الملح إذا الملح فسد

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أنس مرفوعا: أن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدي بها في ظلمات البرو البحر فإذا انطمست النجوم أوشك أوتضل الهداة.

فصل

[في التزام الآمر بالمعروف بما يأمر به]

ثم لا يسبق إلى الفكر أن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر يصير ممنوعا من القيام بذلك بتعاطي المعصية كما سيأتي الكلام عليه في الباب السابع، ولكن ينفر الطباع منه ويزول أثر كلامه عن القلوب كما سبق في هذا الفصل، ولقولة مالك ابن دينار: قرأت في التوراة: أن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب، كما يزل المطر عن الصفا.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: لم يقم أمر الناس إلا امرأ حصين العقدة بعيد الغور لايطلع الناس منه على عورة ولا يخاف في الله لومة لائم.

قال يزيد بن عباس أنه قال: إذا حدث الرجل القوم وقع حديثه من قلوبهم موقعه من قلبه.

وقال منصور بن زاذان: كان يقال: كما تخرج الموعظة من الواعظ كذلك تقع في قلب المستمع.

---

(١) انظر إحياء علوم الدين ١/ ٦١.

فإذا كان من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر عاملا بما يأمر ومنتهيا عما ينهى كانت الموعظة والأمر والنهي أوقع في النفوس وأبلغ ونجعت الموعظة وأحدثت أمرا عظيما وانتقل المأمور من حالة الفساد إلى حالة الصلاح ، كما قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد القوي في نظمه:

وكن عاملا بالعلم فيما استطعته

ليهتد بك المرء بك يقتدي

وكذلك السلطان وأمراؤه إذا فعلوا المعاصي، واقترفوا الذنوب، قلت غيرتهم وضعف قيامهم على أرباب الجرائم واجترءوا على فعلها، وهانت عليهم،وقل الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر،وضعف أهل الخير، وقوى أهل الشر. وإذا عدل الإمام كف المفسد والفاسق، وانتشر الدين وقوى أهله،وكثر الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، وتعاطى الناس الحق ولزموا قانون العدل.

وروى الطبراني من حديث سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واستقيموا يستقم بكم". .

فينبغي حينئذ للآمر بالمعروف والواعظ أن يكون هو المتعظ أولا حتى تقبل موعظته؛ ولقد كان يحيى بن معاذ الرازي ينشد في مجلسه.

مواعظ الواعظ لن تقبل حتى يعيها قلبه أولا

يا قوم من أظلم من واعظ خالف ما قد قاله في الملأ

أظهر بين الناس إحسانه وبارز الرحمن لما خلا

قال بعض السلف: إذاخرج الكلام من القلب وقع على القلب، وإذا خرج من اللسان لا يتجاوز الآذان.

وقال أبو الفرج بن الجوزي رحمة الله تعالى عليه: واعلم أنه إذا هذب الآمر نفسه أثر قوله: أما في زوال المنكر أو انكسار المذنب أو في إلقاء الهيبة له في القلوب، وإذا كان الناهي متلبسا بالمعصية لا يتمكن أيضا من النهي لضعف قلبه وشدة خوفه ووجله من الناس، كما قيل:

فما في الأرض أشجع من بريء وما في الأرض أخوف من مريب

وربما كان النهي عن المنكر منه ذريعة إلى الإيقاع فيه؛ لأن نفرة الطباع عند الأمر الفاسق لشيئين:

أحدهما: أنه ترك الأهم واشتغل بما هو مهم، وكما أن الطباع تنفر عند ترك المهم إلى ما لا يعني فتنفر عن ترك الأهم والاشتغال بالمهم، كما تنفر عمن من يتحرج عن ترك تناول الطعام المخصوب وهو مواظب على الربا. وكما تنفر عمله يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور فإن شهادة الزور أشد وأفحش من الغيبة التي هي أخبار عن كائن يصدق فيه المخبر، وهذا الاستبعاد في النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب، بل الغيبة فاحشة والشهادة الزور أفحش منها وأنه لو اغتاب أو أكل لقمة من حرام لن تزيد بذلك عقوبته فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره، فالاشتغال بالأقل عن الأكثر مستنكر بالطبع من حيث إنه ترك الأكثر إلا من حيث إنه أتى بالأقل، فمن غصب فرسه فاشتغل بطلب اللجام وترك الفرس نفرت عنه الطباع، ويرى مسيئا فاشتد الإنكار عليه لتركه الأهم لما دونه، فكذلك أمر الفاسق ونهيه يستبعد من هذا الوجه وهذا لا يدل على أن إنكاره من حيث إنه إنكار مستنكر.

السبب الثاني أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يكون بالوعظ، وتارة يكون بالقهر ولاينجع وعظ من لا يتعظ أولا.

قال أبو حامد الغزالي[1] رحمه الله تعالى ونحن نقول:

من علم أن قوله لا يقبل في الأمر والنهي لعلم الناس بفسقه، فليس عليه الإنكار بالوعظ إذ لا فائدة في وعظه، فالفاسق يؤثر في إسقاط فائدة كلامه ثم إذا سقطت فائدة كلامه سقط وجوب الكلام، وأما إذا كان الإنكار بالمنع فالمراد منه القهر وتمام القهر أن يكون بالفعل والحجة جميعا، وإذا كان فاسقا فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة، إذ يتوجه عليه أن يقال: فأنت لم تقدم عليه فينفر سر الطبع عن قهره بالفعل مع كونه مقهورا بالحجة، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقا، كما أن من يذب الظلم عن آحاد المسلمين ويهمل أباه وهو مظلوم معهم، فتنفر الطباع عنه، فخرج من هذا إن الفاسق ليس عليه الإنكار بالوعظ على من يعرف فسقه لأن لا يتعظ وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضى إلى تطويل اللسان في عرضه باللسان فنقول: ليس له ذلك أيضا، فرجع الكلام إلى أحد نوع الإنكار وهو الوعظ وقد بطل بالفسق، وسارت العدالة مشروطة فيه وهذا غاية الإنصاف والكشف في المسألة. انتهى والله أعلم.

---

(١) فى إحياء علوم الدين ٢/ ٣١٣.

وروى ابن ماجة هذه الرواية وعنده «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان». ولأحمد[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «لايدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، ولايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر» قال رجل: يا رسول، يعجبني أن يكون ثوبي غسيلا ورأسي دهينا وشراك نعلي جديدا وذكر أشياء حتى ذكر علاقة سوطه فمن الكبر ذاك يارسول الله أم ذلك الجمال؟؟ قال: إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر من سفه الحق وازدرى الناس. الرجل المبهم قيل: هو مالك بن مرارة وقيل: سواد بن عمرو قيل: أبو ريحانة شمعون، وقيل: عقبة بن عامر الجهني، وقيل: عبد الله بن عمرو بن العاص وقيل: غيرهم. وغمط الناس: احتقارهم واستهانتهم، وهو مثل الغمص وهو النقص والازدراء بهم.

قال بعض المحققين: وإنما صار الكبر حجابا دون الجنة، لأنه يحول بين العبد وبين أخلاق المؤمنين كلها، وتلك الأخلاق هي أبواب الجنة، والكبر وعزة النفس تغلق تلك الأبواب كلها، لأنه لا يقدر على أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه وفيه شيء من العز ولا يقدر على التواضع، وهو رأس أخلاق المتقين، وفيه الكبر ولا يقدر على ترك الحقد والغضب وفيه الكبر، ولا يقدر على النصح وفيه الكبر، ولا يقدر على قبول النصح وفيه الكبر، ولا يسلم من الازدراء بالناس وفيه الكبر، وما من خلق محمود إلا والمتكبر عاجز عنه؛ خوفا من أن يفوته عزه؛ فلذلك لم يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة منه.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة مرفوعا: العز إزارة والكبر رداؤه فمن نازعه عذبه.

وفي رواية له يقول الله تعالى: «العز إزارى والكبرياء ردائى فمن نازعني شيئا منهما عذبته».

ورواه أحمد[2] وأبو داود [3]وابن ماجة [4] من حديث أبي هريرة وحده عنه ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل.

ولفظ أبي داود وابن ماجة قال: رسول الله ﷺ قال: الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة إزاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار».

وروى نحوه ابن ماجة أيضا من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

---

(١) المسند ٢/٢٤٨.

(٢) المسند ٢/٢٤٨ ـ ٣٧٦.

(٣) كتاب اللباس رقم ٤٠٩٠.

(٤) في الزهد رقم ٤١٧٤.

يعني الحديث أنه سبحانه وتعالى يقول: العز والكبرياء صفة من صفاتي، ولا يليق إلا بي، فمن تكبر أو تعزز فقد نازعني في صفة من صفاتي، فإذا كان الكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه لأن الخلق كلهم عباد الله وله العظمة والكبرياء عليهم فمن تكبر على عبد من عبيده من الطائعين أم العاصين فقد نازع الله تعالى حقه، وكل من رأى أنه خير من أخيه المسلم واحتقره وازدراه ونظر إليه بعين الاستصغار أو ردّ الحق وهو يعرفه؛ فقد تكبر فيما بينه وبين الخلق.

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي حازم سلمة بن دينار أنه قال: من رأى أنه خير من غيره فهو مستكبر؛ وذلك أن إبليس قال: أنا خير منه، وكان ذلك استكبارا.

وروى الإمام أحمد والترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الناس يعلوهم كل شيء من الصغار حتى يدخلوا سجنا في جهنم يقال له: بولس. تعلوهم نار الأنيار، يسقون من طينه الخبال؛ عصارة أهل النار». زاد الترمذي فيه في صورة الرجال: «يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن جهنم...» وذكره: وقال فيه حديث حسن. قوله تعلوهم نار الأنيار، هكذا جاء فيحتمل أن يكون نار النينار فجمع النار على أنيار وأصل أنوار: لأنها من الواو.

وفي جامع الترمذي وغيره من حديث سلمى بن الأكوع مرفوعا :لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيب ما أصابهم» وقال: حديث حسن غريب.

قوله يذهب بنفسه» أي يرتفع ويتكبر .

وفي الصحيحين والموطأ ومسند أحمد وجامع الترمذي وسنن النسائي وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعا: لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرى إزاره.

ولأحمد[1] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تعاظم في نفسه واختال في مشيته، لقى الله وهو عليه غضبان.

وقد سبق في ذم اتباع الهوى ما روى البزار والطبراني وأبو نعيم من حديث أنس مرفوعا: «ثلاث مهلكات وثلاث منجيات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه».

---

(١) المسند ٢/ ١١٨.

وروى أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب قال: قال: رسول الله ﷺ: «يظهر الدين حتى يجاوز البحار، وتخاض البحار في سبيل الله، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرءون القرآن. قد قرأنا القرآن من أقرأ منا، ومن أفقه منا، ومن أعلم منا؟». ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل أولئك من خير. قالوا :لا، قال: «أولئك منكم من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار». وروى نحوه الطبراني في الأوسط والبزار من حديث عمر ورجال البزار موثقون.

وروى البيهقي في الشعب بسنده عن النعمان ابن بشير مرفوعا: «إن للشيطان مصلى وفخوخا، وإن مصلاه فخوخه البطر بنعم الله والفخر بعطاء الله، والكبر على عباد الله، واتباع الهوى من غير ذات الله عز وجل.

وروى البزار وابن حبان والبيهقي في الشعب من حديث أنس مرفوعاً: «ولو لم تذنبوا لا خشية عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب، العجب». فجعل ﷺ العجب أكبر من الذنوب، فإن آفات العجب كثيرة ومنهم يتولد الكبر، ومن الكبر الآفات الكثيرة التي لاتخفى.

قال بعض العارفين: من اعتقد أن على البسيطة أحدًا شرا منه فهو متكبر.

وقيل لعائشة رضي الله عنها: متى يكون الرجل مسيئاً؟ قالت: ظن أنه محسن.

وقد قال تعالى: ﴿لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى﴾.

قال المحققون: المن: استعظام الصدقة، واستعظام العمل، هو من العجب قال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين، كم من سراج قد انطفأ ،وكم من عابد أفسده العجب؛ وقال: أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لا تحتقرون أحداً من المسلمين، فإن صغيرهم عند الله كبير».

وروى البيهقي في الشعب بسنده عن حبان بن موسى بن سوار قال: قيل لعبد الله بن المبارك: ما الذم» الذي لا يغفر؟ قال: العجب. وبسنده عنه قال: في كلام الفرس من الذي لا يرضاه أحد. قال: الكبر. قيل: في الذي لا يكرهه أحد؟ قال: التواضع. وبسنده عن الأحنف بن قيس أنه قال -وقد جفاه ابن الزبير رضي الله عنه-: ما ينبغي لمن خرج من مخرج البول مرتين أن يفخر؛.

وقال جعفر بن محمد بن الحسين رضي الله تعالى عنهم: علم الله تعالى أن الذنب خير من العجب، ولولا ذلك ما ابتلى مؤمن بذنب.

وفي شعب والبيهقي بسنده عن ابن عثمان النهدي رحمه الله تعالى قال: الخوف من الله يوصلك إلى الله، والكبر والعجب في نفسك يقطعك عن الله، واحتقار الناس في نفسك مرض عظيم لا يداوي. وكذلك قال شيخ مشايخنا السيد عبد القادر الكيلاني قدس الله روحه.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب «الصمت» في سنده عن الحسن مرسلا أن المستهزئين بالناس يفتح لأحدهم باب من الجنة، ويقال: هلموا فيجىء بقربه وغمه فإذا جاء أغلق دونه، ثم يفتح له باب آخر ويقال له: هلم فيجىء بقربه وغمه فإذا جاء أغلق دونه، فذكر في الحديث ثلاث مرات حتى يقال له: هلم فما يأتي من اليأس. وكذلك رواه البيهقي وغيره.

وفي الزهد للإمام أحمد والحلية لأبي نعيم بسندهما عن وهب بن منبه أنه قال: ليس الذنب بعد الشرك أعظم السخر بالناس.

وقال ابن زيد عن قوله تعالى: ﴿**لا يسخر قوم من قوم**﴾ لا يسخر من ستر الله عليه ذنوبه ممن كشف الله، فلعلَ إظهار ذنوبه في الدنيا خير له في الآخرة.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب خشيت أن أحول كلبا.

وقال أبو مسيرة عمرو بن شرحبيل: لو رأيت رجلا يردع عنزا فضحكت خشيت أن أصنع مثل الذي صنع.

قال أفلاطون الحكيم: لا تهزأ بخطأ غيرك فأنك لا تملك المنطق.

فيحرم حينئذ الاستسخار والاستهزاء في الحق من يتأذى به، فأما من جعل نفسه مسخره فربما فرح به فذلك من جملة المزح. والمقصود أنه: لا ينبغي لإنسان أن يقطع بعيب أحد لما يرى عليه من صور أعمال الطاعة والمخالفة فلعل من يواظب على الأعمال، الظاهرة يعلم الله من قلبه وصفا مذموماً لاتصح معه تلك الأعمال ولعل من رأينا عليه تفريطا أومعصية يعلم الله من قلبه وصفا محموداً يغفر له بسببه، وفي حديث عبد الله بن مسعود الطويل قوله ﷺ: «فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه إلا

ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها». رواه البخاري ومسلم.

وروى الإمام أحمد[1] في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة وإنه لمكتوب في الكتاب من أهل النار، فإذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل أهل النار فمات فدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار وإنه لمكتوب في الكتاب من أهل الجنة، فإذا كان قبل موته تحول بعمل أهل الجنة فمات فدخلها».

قال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله تعالى: فالأعمال أمارة ظنية لا أدلة قطعية، ويترتب على ذلك عدم اللغو في تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة، وعدم احتقار لمسلم رأينا عليه أفعالا سيئة، بل نحتقر ونذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات السيئة. فتدبر هذا فإنه نظر دقيق والله أعلم. انتهى.

وحاصل الأمر: أنه ينبغي للعبد أن يكون خائفا على نفسه راضياً لغيره ولا يأمن مكر الله؛ روى أبو نعيم بسنده عن إبراهيم بن أدهم عن أبو حازم المديني أنه قال: من أعظم خصلة المؤمن أن يكون أشد الناس خوفا على نفسه وأرجاه لكل مسلم، لقد سئل بعض السلف عن المكر، فقال: سكونك إلى طاعتك بلا وجل منك ووجلك من معصية غيرك بلا نظير فيك.

قال أبوحامد الغزالي رحمه الله تعالى ومثل هذا المنكر -يعني: المتلبس بما تقدم ذكره من الأخلاق المذمومة- مثل من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه كما سبق وهو غاية الجهل وهذه آفات عظيمة وقائلات هائلات وفرور للشيطان ويتدلى بحبله كل إنسان إلا من عرفه الله عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته، فإن من الاحتقار على الغير لذة عظيمة للنفس من وجهين: أحدهما من جهة دلالة العلم، والأخرى من جهة دلالة الاحتقار والسلطان، وذلك يرجع إلى الرياء وطلب الجاه وهو الشهوة الخفى الداعية إلى الشرك الخفية وله محك ومعيار ينبغي أن يمتحن به الآمر الناهي نفسه، وهو أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر به وبانكار أو بغيره أحب إليه من امتناعه، فإن كل الأمر

(١) المسند ٦/١٠٧.

شاق عليه ثقيل على نفسه وهو يود أن يكتفي بغيره في ذلك فليأمر ولْيَنْهَ فإن باعثه ديني، وإن كان اتعاظ ذلك العاصي بوعظه وانزجاره بزجره أحب إليه من اتعاظه بوعظ غيره فما هو إلا متبع لهوى نفسه ومتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فليتق الله تعالى ربه وليعظ أولا نفسه.

فصل

قيل لأبي سليمان داود بن نصير الطائى قدس الله تعالى روحه: رأيت رجلا دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر. قال: أخاف عليه السوط

قيل: إنه يقوى عليه

قال: أخاف عليه السيف

قيل: إنه يقوى عليه

قال: أخاف عليه الداء الدفين وهو العجب. رواه أبو نعيم.

وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى: فتنة الحديث أشد من فتنة الأهل والولد فكيف لا يخاف فتنة؟ وقد قيل لسيد البشر ﷺ: **﴿ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً﴾** الأسرار: ٧٤.

وقال أبو سليمان الدارانى: إذا طلب الرجل الحديث فقد ركن إلى الدنيا.

وقال بشر بن الحارث الحافى إذا اشتهيت أن تتحدث فلا تتحدث وإذا لم تشته فحدِّث. وقال أيضا إذا سمعت الرجل حدثنا فإنما يقول أوسعوا لى.

ودفن بشر بضعة عشر ما بين ما بين قمطره وقوصره من الكتب، وكان يقول: أنا أشتهي أن أحدث، ولو ذهبت عنى شهوة الحديث لحدثت.

وقال عيسى عليه السلام: كيف يكون من أهل العلم من يطلب الكلام ليخبر به لا ليعمل به.

وكذلك قال يزيد بن أبي حبيب: من فتنة العالم أن يكون الكلام أحب إليه من الاستماع؛ وذلك لأن التلذذ بجاه الإفادة أعظم من كل تنعم في الدنيا، فمن أجاب شهوته فيه فهو من أبناء الدنيا. فلا يخلو العالم الورع والآمر الناهي في غالب أحواله عن إظهار نفسه بالعلم وطلب الشهرة وانتشار الصيت لها، بالتدريس والوعظ، ومن فعل ذلك فقد تصدى لفتنة عظيمة لايخلو منها إلا الصديقون، فإنه إن كان كلامه مقبولا حسن الوقع في القلوب لم ينفك عن الإعجاب والخيلاء والتزين والتصنع وذلك من المهلكات، وإن رُدَّ كلامه لم يخل من أنفة وغيظ وحقد على من يرده وهو أكثر من غيظه على من يرد كلام

غيره، وقد يلبس الشيطان عليه ويقول: إنما غضبك لله عز وجل حيث إنه رد الحق وأنكر.

قال بعض المحققين عند قوله تعالى: ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾. أشد الخلق تعرضا لهذه الفتنة: العلماء، فإن الباعث للأكثرين على نشر العلم لذة الاستيلاء والفرح للاستتباع والاستبشار بالحمد. وليس عليهم الشيطان ذلك ويقول نشر دين الله والذب عن سنة رسول الله ﷺ.

وترى الواعظ يمن على الله تعالى بنصيحة الخلق ووعظه للسلاطين ويفرح بقبول الناس قوله وإقبالهم عليه، وهو يدَّعي أن فرح بما يسره الله له من نصره الدين، ولو ظهر من أقرانه ممن هو أحسن منه وعظا وانصرف الناس عنه وأقبلوا على ذلك ساءه ذلك وغمه، ولو كان باعثه الدين لشكر الله تعالى إذ كفاه هذا الهم بغيره.

فينبغي للعبد حينئذ إذا أمر أو نهى وقُبل منه أن يرى ذلك من الله سبحانه وتعالى ومن توفيقه، وأنه محمول على ذلك لا من قبل نفسه ويقول لها: إنما عملي بيدي وجار حتى بقدرتي وإرادتي، وكل ذلك ليس مني ولا إليَّ وإنما هو من خلق الله تعالى وفضله عليَّ فهو الذي خلقني وخلق جارحتي وخلق قدرتي وإرادتي، وهو الذي حرك ذلك بقدرته فكيف أعجب؟ وإن لم يُقبل منه رجع إلى نفسه بالملامة وقال لها: إنما أوتيت من قبلك، ولو كان فيك خير لأُجبت وقبل مني فيكون هذا اللوم أحب إلى الله تعالى من كثير من الطاعات، والله الموفق لسائر العبادات

فصل

[في النهي عن الأمن من الفتنة]

مما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما قطعه لنفسه بالنجاة وأمنه الفتنة، وإياسه من رحمة الله تعالى للمأمور ودعاؤه عليه.

قال الله تعالى: ﴿ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذن أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون﴾(١).

(١) سورة الأعراف آية ٤٨.

وقال الله تعالى: ﴿فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى﴾[1].

وقد سبق قريبا ما ثبت فى الصحيحين من حديث عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه أن النبى ﷺ قال: «فوالذى لا إله غيره أن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها. وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»

وفى الصحيحين مسلم وغيره من حديث أبى عبدالله جندب بن عبدالله البجلى رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ حدثه: أن رجلا قال: والله لا يغفر الله لفلان. وأن الله عز وجل قال: مَن الذى يتألَّى علىَّ أن لا أغفر لفلان؟! إنى قد غفرت له، وأحبطت عملك.

وروى أبو بكر البيهقى فى شعب الإيمان من حديث جندب أيضاً موقوفاً: قال: ووطئ رجل على عنق رجل وهو يصلى فقال الرجل والله لا يغفر الله لك أبدا. فقال الله عز وجل: من ذا الذى يتألى على أن لا أغفر له، فقد غفرت له وأحبطت عملك» قوله يتألى: أى يحلف.

وفي الحديث دلالة لمذهب أهل السنة فى غفران الذنوب بلا توبة إذا شاء الله ذلك، خلافا للمعتزلة والله أعلم.

وفى مسند[2] الإمام أحمد وسنن[3] أبى داود من حديث ضمضم بن جوس - ويقال: ضمضم بن الحارث - الهفانى اليمامى قال: قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه: يا يمامى، لا تقولن لرجل والله لا يغفر الله لك ولا يدخلك الجنة أبدًا. قلت: يا أبا هريرة أن هذه الكلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال: فلا تقلها؛ فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان فى بنى اسرائيل رجلان متآخيان أحدهما مذنب والآخر في العبادة مجتهد، وكان

---

(١) سورة النجم آية ٣٢.

(٢) ٢/ ٣٢٣.

(٣) فى كتاب الأدب رقم ٤٩٠١.

المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول: يا هذا أقصر، فوجده يوما على ذنب، فقال له: أقصر. فقال: خلنى وربى أبعثت على رقيبا؟ فقال له: والله لا يغفر الله لك. أو قال: لا يدخلك الجنة. فقبض الله أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال الرب تبارك وتعالى: للمجتهد أكنت بى عالماً، أكنت على ما فى يدى قادراً؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتى. وقال للآخر: اذهب فادخل النار».

قال أبو هريرة: تكلم والله بكلمة أوبقت دنياه وآخرته. اللفظ لأحمد. ولفظ أبى داود قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان فى بنى إسرائيل رجلان متواخيان أحدهما مذنب والآخر فى العبادة مجتهد، وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول: أقصر. فوجده يوما فقال له: أقصر. فقال: خلنى وربى أبعث على رقيبا. فقال: والله لا يغفر الله لك. أو قال: لا يدخلك الجنة. فقبض الله أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين، فقال الرب تعالى للمجتهد. أكنت على ما فى يدى قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتى، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار».

قال أبو هريرة: تكلم والله بكلمة أوبقت دنياه وآخرته.

ورواه البيهقى وغيره.

وروى الحكيم الترمذى بسنده عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ: «الفاجر الراجى لرحمة الله تعالى، أقرب منها إلى العابد المقنط».

قال الحكيم: وذلك أن الفاجر الراجى لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله، والعابد المقنط جاهل بالله وبجهله بالله بعد من رحمة الله، وإنما رجاء العبد على قدر معرفته وعلمه بجوده وكرمه. انتهى.

وفى صحيح[1] مسلم، ومسند[2] أحمد، وسنن[3] أبى داود والموطأ من حديث أبى هريرة مرفوعاً: «إذا سمعتم الرجل يقول: هلك الناس فهو أهلكهم».

(١) فى كتاب البرقم ٢٦٢٣.

(٢) ٢/ ٢٧٢.

(٣) فى كتاب الأدب رقم ٤٩٨٣.

قال العلماء: أهلكهم برفع الكاف على الرواية المشهورة، وروى بفتحها.

واتفق العلماء على أن هذا الذم لمن قال ذلك عجبا بنفسه تصاغرا للناس ومزدريًا لهم وارتفاعا عليهم فهذا هو الحرام هو أشد هلاكاً منهم؛ لأنه لا يعلم سر الله فى خلقه.

وأما من قال ذلك لما يراه فى نفسه وفى الناس من نقص فى أمر الدين، ويرى نفسه بعين الاحتقار؛ تحزنا على نفسه وعلى الدين، فلا بأس عليه.

هكذا فسره العلماء كمالك بن أنس وأبى سليمان الخطابى وعبدالله بن الزبير الحميدى وغيره، وقال مالك أيضاً فى الموطأ: بلغنى أن عيسى بن مريم عليه السلام كان يقول: فلا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم، فإن القلب إذا قسى بعد من الله ولكن لا تعلمون، ولا تنظروا فى ذنوب الناس كأنكم أرباب وانظروا فى ذنوبكم كأنكم عبيد، فإنما الناس مبتلى ومعافى، فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية.

ورواه أبو نعيم فى الحلية.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن مخلد بن الحسين الأزدى عن خالد بن أيوب: أنه كان فى بنى إسرائيل عابد يقال له: عابد بنى اسرائيل، وكان فيهم رجل فاسد يقال له: خليع بنى اسرائيل. قال: فمر الذى كان يقال له: الخليع بالعابد وهوقائم يصلى فقال: هذا عابد بنى اسرائيل، وأنا خليع بنى اسرائيل فلو دنوت منه لعلها أن ينزل عليه رحمة الله فيصيبنى منها شىء. فدنا منه فرآه العابد فعرض فى صدره عجب فجعل يقول: أنا عابد بنى إسرائيل، وهذا خليع بنى إسرائيل فما أدناه منى وما الذى قربه إلى؟ فنزل الوحى على نبى من أنبياء بنى اسرائيل أن مر هذين فليستأنفا العمل، أما هذا العابد فقد أحبط الله كل حسنة عملها بإعجابه بنفسه، وأما هذا الخليع فقد غفر الله له كل ذنب عمل بازدرائه بنفسه.

وروى أن رجلا كان يقطع الطريق فى بنى إسرائيل أربعين سنة، فمر عليه عيسى عليه السلام وخلفه عابد من عباد بنى إسرائيل من الحواريين، فقال

الرجل: هذا نبى كريم وإلى جنبه حواريه، لو تركت ما أنا فيه، وكنت معهما. قال: فنزل فجعل يريد أن يدنو من الحوارى فيزدرى نفسه تعظيما للحوارى فيقول: مثلى لا يمشى إلى جنب هذا العابد. فأحس به الحوارى وقال فى نفسه: هذا يمشى إلى جنبى. فضم منه نفسه، وتقدم فمشى إلى جانب عيسى، فبقى اللص خلفه، فأوحى الله تعالى إلى عيسى: أن قل لهما: يستأنفا العمل، فقد أحبطت ما سلف من أعمالهما أما الحوارى فقد أحبطت حسناته لعجبه بنفسه، وأما الآخر فقد أحبطت سيئاته لما ازدرى نفسه فأخبرهما بذلك، وضمَّ اللص إليه فى سياحته وجعله من حواريه.

وروى عن عبدالوهاب بن عبدالحميد الثقفى قال: رأيت جنازة يحملها ثلاثة من الرجال وامرأة قال: فأخذت مكان المرأة وذهبت إلى المقبرة وصلينا عليها ودفنا الميت فقلت: من كان هذا منك؟قالت: ابنى. قلت: أو لم يكن لكم جيران؟ قالت: بلى ولكن صغروا أمره. فقلت: وأى شىء كان هذا؟ فقالت: مخنث. قال: فرحمتها وذهبت بها إلى منزلى وأعطيتها دراهم وحنطه وثيابا. فرأيت تلك الليلة كأنه أتاني آت كالقمر وعليه ثياب بيض فجعل يشكرنى، فقلت: من أنت؟ فقال: المخنث الذى دفنتموه، اليوم رحمنى ربى باحتقار الناس إياى.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن محمد بن واسع رحمه الله تعالى: أنه ذكر له القراء وفضلهم، وقيل له: ما أكثر عملهم؟ فقال: العجب أهلكهم.

فالجاهل العاصى إذا تواضع وذل هيبةً لله وخوفا منه، فقد أطاع بقلبه وهو أطوع لله من العالم المتكبر والعابد المعجب. فإلى ما هذه الحيرة. والمقصود معروف وعلى ما تعتمد من عملك يوم الوقوف؟ وكيف تصنع إن أعرض عنك الكريم العطوف ربما احتجاجك وكتابك بالسيئات محفوف؛ وكيف حالك إن شهرك بين الصفوف أعاملك برفقى ولطفى وترضى أن تكون من شرار خلقى من لك إن رميتك بهجرى، من لك إن حرمتك أجرى، من لك إن حبست عنك ما جرى، من لك إن منعتك الهدى بحجرى.

فينبغى للعبد حينئذ أن يكون خائفا على نفسه، راجيا لغيره، فليس ببعيد أن تكون قد كُتبت فى الأشقياء، وكتب هو فى السعداء.

وقد روى أبو بكر البيهقى فى شعب الإيمان من حديث عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مرفوعا: إذا رأيتم أخا لكم زل فقوموه وسددوه، وادعوا الله أن يتوب عليه ويراجع به إلى التوبة ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه.

وبسنده عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى: ﴿**وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت...**﴾ الآية قال: إن الناس بعد آدم وقعوا فى الشرك اتخذوا هذه الأصنام وعبدوا غير الله عز وجل. قال: فجعلت الملائكة يدعون عليهم ويقولون: ربنا خلقت عبادك فأحسنت خلقهم ورزقتهم فأحسنت رزقهم فعصوك وعبدوا غيرك، اللهم اللهم... يدعون عليهم فقال لهم الرب تبارك وتعالى: إنهم فى غيب، فجعلوا لا يعذرونهم، فقال: اختاروا منكم اثنين أهبطهما إلى الأرض فآمرهما وأنهاهما. فاختاروا هاروت وماروت. وذكر الحديث بطوله فيهما فلما شربا الخمر انتشيا وقعا بالمرأة وقتلا النفس، وكثر اللغط فيما بينهما وبين الملائكة، فنظروا إليهما وما يعملان، ففى ذلك أنزل الله تعالى: ﴿**والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن فى الأرض**﴾(١) قال: فجعل بعد ذلك الملائكة يعذرون أهل الأرض ويدعون لهم.

وبسنده عن عطاء قال: لما رفع إبراهيم عليه السلام فى ملكوت السماوات رأى رجلا يزنى فدعا عليه فهلك، ثم رفع فرأى رجلا يزنى فدعا عليه فهلك، ثم رفع فرأى رجل يزنى فدعا عليه، فقيل له: على رِسْلك يا إبراهيم؛ إنك عبد يستجاب لك وإنى من عبدى على ثلاث إما أن يتوب إلىّ فأتوب عليه، وإما أن أخرج منه ذرية طيبة تعبدنى، وإما أن يتمادى فيما هو فيه فإن جهنم من ورائه.

ثم رواه فى الشعب أيضًا من طريق آخر.

وبسنده أيضاً عن عبدالله بن سميط عنه عن أبيه قال: كتب سعيد بن جبير إلى السوار العدوى رحمة الله تعالى عليهما أما بعد: يا أخى، فاحذر الناس واكفهم نفسك، وليسعك بيتك وابك على خطيئتك؛ فإذا رأيت عاثرا فاحمد الله الذى عافاك، ولا تأمن من الشيطان أن يفتنك ما بقيت.

---

(١) سورة الشورى اية ٥.

وبسنده أيضاً عن إبراهيم الأطروش قال: كان معروف الكرخى على الدجلة ونحن معه إذ مر بنا قوم أحداث فى زورقه يغنون ويضربون الدف فقلنا له: يا أبا محفوظ؛ أما ترى هؤلاء فى البحر يعصون الله عز وجل، ادع عليهم. قال: فرفع يده إلى السماء فقال: إلهى وسيدى، اللهم إنى أسألك أن تفرحهم فى الآخرة [كما فرحتهم فى الدنيا]. فقال له أصحابه: أنا سألناك أن تدعو عليهم ولم نسألك أن تدعو لهم. فقال: إذا فرحهم الله فى الآخرة [كما فرحهم فى الدنيا](١) تاب عليهم فى الدنيا ولم يضركم شيئا.

والآثار فى ذلك كثيرة، والله أعلم.

فصل

ومما يعين على المجاهدة بأن الآمر الناهى لا يقطع لنفسه بالنجاة، وللعاصى بالإياس من رحمة الله ودخوله فى الطاعات: التفكر فى الخاتمة وخطرها، وأن الفتنة أقرب إلى الطائع الآمر الناهي من ارتداد الطرف، بل لو نظر إلى الكافر ينبغى أن يتصور إمكان إسلامه فيختم له بالإيمان، ويضل هو فيختم له بالكفر وبالفسوق وبالعصيان. فإن الكبير هو الكبير عند الله فى الآخرة، والكلب والخنزير أعلى رتبة ممن هو عند الله من أهل النار، وهو لا يدرى.

وكم من مسلم نظر إلى عمر بن الخطاب قبل إسلامه فاستحقره واستزراه بكفره، وهو مقدم فى الأزل على جميع المؤمنين سوى أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه.

وروى البخارى تعليقاً عن إبراهيم التيمى أنه قال: ما عرضت قولى على عملى ألا خشيت أن أكون مكذبا. وعلق البخاري أيضاً عن أبى مليكة رحمة الله تعالى عليه قال: أدركت ثلاثين من أصحاب النبى ﷺ كلهم يخاف على نفسه النفاق: ما منهم أحد يقول أنه على إيمان جبريل وميكائيل.

قال العلماء: قوله: يخاف النفاق فى الخاتمة على نفسه، إذ الخوف إنما يكون على أمر فى الاستقبال، وما منهم من أحد يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم فى إيمان جبريل وميكائيل.

---

(١) المثبت من ب.

وترجم البخارى على ذلك: باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

قال العلماء: معنى قوله: وهو لا يشعر نحو قوله: ﴿**وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون**﴾(١).

والمقصود أن العواقب محجوبة عن العباد، فلا ينبغى أن ينظر العبد فى جميع أموره إلا إلى العاقبة، فإن جميع الفضائل فى الدنيا ترد للعاقبة.

فإذن حق على العبد يتكبر على عاص ولا مبتدع، بل ولا كافر ولا يحتقره ولا يستهزئ به، ولا يقطع له بالهلاك ولنفسه بالنجاة، بل إن النظر إلى جاهل قال: هذا عصى الله بجهل وأنا عصيته بعلم، فهو أعذر منى وإذا نظر إلي عالم قال: هذا قد علم ما لم أعلم فكيف أكون مثله، وإن نظر إلى أكبر منه سنا قال: هذا أطاع الله قبلى، وإن نظر إلى مبتدع أو كافر قال: ما يدرينى لعله يختم له بالإيمان ويختم لى بما هو فيه الآن. كما قال وهب بن منبه: ما تم عقل عبد حتى يكون فيه عشر خصال، فعدّ تسعا حتى بلغ العاشرة فقال: العاشرة وما العاشرة؟! بها شاء مجده وبها علا ذكره أن يرى الناس كلهم خيرا منه، وإنما الناس عنده فرقتان:

فرقة هى أفضل منه وأرفع.

وفرقة هى شر منه وأدنى، فهو يتواضع للفريقين جميعا بقلبه، إنْ رأى من هو خير منه سره ذلك ويتمنى أن يلحق به، وإن رأى من هو شرا منه قال: لعل هذا ينجو وأهلك أنا. فلا يزال خائفا من العاقبة، ويقول: لعل بر هذا باطن فذلك خير له، ولا أدرى لعل فيه خلقا كريما بينه وبين الله، فيرحمه ويختم له بإحسان الأعمال، وبر ويرى ظاهر، وذلك شر لى، فلا يأمن فيما أظهر من الطاعات وإنكار المنكرات أن تكون دخلها الآفات فأصبطتها ثم قال وهب: فحينئذ كمل عقله وساد أهل زمانه.

وكان بشر بن منصور السليمى من الذين إذا رُؤوا ذُكر الله تعالى والدار الآخرة، لمواظبته على العبادة، فأطال الصلاة يوما ورجل خلفه ينظر، ففطن له

---

(١) سورة الزمر آية ٤٧.

بشر، فلما انصرف من الصلاة قال: ما يعجبك ما رأيت منى؛ فإن إبليس لعنه الله قد عبد الله مع الملائكة مدة طويلة ثم صار إلى ما صار إليه.

ولما احتضر سفيان الثورى جعل يبكى ويجزع فقيل له: يا أبا عبد الله، عليك بالرجاء فإن عفو الله أعظم من ذنوبك. فقال: أو على ذنوبى أبكى لو علمت أنى أموت على التوحيد، لم أبال أن ألقى الله تعالى بأمثال الجبال من الخطايا.

وكان سهل بن عبد الله يقول: المريد يخاف أن يبتلى بالمعاصى، والعارف يخاف أن يبتلى بالكفر.

وقال عطاء بن يسار: تبدَّى إبليس لرجل عند الموت فقال له: نجوت، فقال: ما أمنتك. ولما حضرت أحمد بن خضرويه الوفاة سئل عن مسألة، فدمعت عيناه وقال: يا بنى إن بابا كنت أدقه خمسا وسبعين سنة هو ذا يفتح لى الساعة، لا أدرى أيفتح لى بالسعادة أو بالشقاوة.

وروى أن عابدا أوى إلى جبل فقيل له فى النوم: ائت فلانا الإسكاف فاسأله أن يدعو لك، فأتاه فسأله عن عمله فأخبره أنه يصوم النهار، ويكتسب فيتصدق ببعضه ويطعم بعضه، فرجع وهو يقول: إن هذا لحسن ولكن ليس كالتفرغ لطاعة الله. فأتى فى النوم ثانيا وقيل له: ائت الإسكاف وقل له: ما هذا الصغار فى وجهك، فأتاه فسأله فقال له: ما رأيت أحدًا من الناس إلا وقع لى أنه سينجو وأهلك أنا، فقال العابد: بهذه والله.

والذى يدل على فضيلة هذه الخصلة قوله تعالى: ﴿**والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة**﴾(١) أى يؤتون الطاعات وهم على وجل عظيم من قبولها.

وقال تعالى: ﴿**إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون**﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿**إنا كنا قبل فى أهلنا مشفقين**﴾(٣).

فمتى زال الإشفاق والحذر مما سبق به القضاء فى الأزل، غلب الأمن من مكر الله. نعوذ بالله من ذلك، فسبحان الهادى لمن شاء بعد الإضلال، والمضل لمن أراد بعد الكمال.

---

(١) سورة المؤمنون آية ٦٠.

(٢) سورة المؤمنون آية ٥٧.

(٣) سورة الطور آية ٢٦.

فصـــل

والمقصود بـذكر غالب ما تقدم فـى هذا الباب، بل وفى غيـره: قول بعض العارفين قدس الله روحه: الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر كلمة جامعة تحتها معان؛ وهو أنك إذا أمرت بمعروف أو نهيت عـن منكر، فإن الذى تأمره وتنهاه على شفير النار، فإياك أن تدفعه دفعة فتـرمى به فى قعر جهنم، وقد يتعلق بك فتقـعا جميـعا، فإنك إذا لـم تحكم الأمر والـنهى ولا ميـزت فيه بين المـمدوح والمذموم، هلكت وأهلكت من تأمره.

معنى ذلك أن الذى تأمره إن جئت تأمره بالغـلظة والعنف، لج فيما هو فيه ولعلـه يتعدى عـليك بالأذى بـاليد واللـسان، فتكـون قد زدته شرا عـلى شره فتهلـكه بعد هلاك نفسـك، فإذا استعملت فـى أمرك ونهيك وما يسـتحب وما يكره علـى ما تقدم تفصيـله فى هذا الباب والذى قـبله وأحكمته عـلى الوجه المرضى - نلت مـرادك ونجح قصدك وسلم دينك وتم أمـرك؛ لأن من كان فى أمره بالمعروف بدينه معتنيا، كان بنفسـه عارفا، بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه قائـما، فيحـتاج إلى اجتـناب ما تقـدم ذكره من الخصـال المكروهات ومـلازمة الأخلاق المطـلوبات، فعلـى كل ما آمروناه تـفتيش نفـسه وفحصه عـن دقائق ذلك، ومراقبة الأفعـال والأقوال والأحوال هناك، فحينئذ يصـير أمره بالمعروف معروفا، وإلا عاد منكراً وزوراً والذم محفوفاً.

يا من سلعه كلهـا معيب، اذكر يوم التقريع والتأنيب، واحتـرز فعليك شهيد ورقيب، واحـفظ قلبـك إذ أنت خطيـب، والتفت يـا محب الهـوى عن هذا الحبيب. يا مطالبا بأعماله يا مسئولا عن أفعاله، يا مكتوبا عليه جميع أقواله، يا مناقشا على كل أحـواله، عجبا لعين أمست بالليل هاجـعة، ونسيت أهوال يوم القارعة، والأذن تقرعها فتضحى لها سامعة، ثم تعود الزواجر عندها صانعة.

اللهم أيقظـنا من رقدات الغفلة، ووفقنا لـلتزود قبل النقلة، وألهـمنا اغتنام الزمان ووقت المهلـة. يا من لا يخيب من دعاه، هب لكل منـا رجاء وبلغه من خير الدارين مناه، وأجره على أقوم الأمور وشرف الخصال، إنك قريب مجيب كريم فعال.

فصـــل

قال الله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾[1] فكرر سبحانه وتعالى ذلك تأكيدا.

وقال تعالى: ﴿لا يكلـف الله نفسا إلا وسـعها﴾[2] ،وذلك لكمـال رأفته ورحمته بعباده، وكفهم على حد وسعهم وأقل من ذلك.

وقال تعالى: ﴿وما جعل عـليكم فى الديـن من حرج﴾[3]، أى من ضـيق؛ لأن الشرع مبناه على السهولة واليسر.

قال بـعض الفقـهاء: وذلك إنما هـو لمن استـقام على مـنهاج الشـرع، وأما أصحاب الحدود فعليهم الحرج، لأنهم جعلـوا على أنفسهم باقترافهم ما أوجب الله ورسوله عليهم فيه الحد.

وقال تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾[4].

قال مقاتل هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿وجاهدوا فى الله حق جهاده﴾.

قال العلماء: إذا اجتمعت مصالح ومفاسد، فإن أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد، فعلنا ذلك امتثالاً لأمر الله عز وجل فيهما، لقوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ وإن تعذر الدرء والتحصيل فإن كانـت المفسدة أعظم من المصلحة درأنا المفسدة ولا نبالى بفوت المصلحة.

قال الله تعالى: ﴿يسألـونك عن الخمر والميـسر كل فيهـما إثم كبير ومـنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾[5].

حرمهما لأن مفسدتهما أكبر من منفعتهما.

---

(١) سورة البقرة آية ١٨٥.

(٢) سورة البقرة آية ٢٨٦.

(٣) سورة الحج آية ٧٨.

(٤) سورة التغابن آية ١٦.

(٥) سورة البقرة آية ٢١٩.

وأما منفعة الخمر فبالتجارة ونحوها، وأما منفعة الميسر فيما يأخذ القامر من المقمور، وأما مفسدة الخمر فبإزالتها العقول وما تحدثه من العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهذه مفاسد عظيمة لا نسبة للمنافع المذكورة إليها. وإن كانت المصلحة أعظم من المفسدة حصلنا المصلحة مع التزام المفسدة وان استوت المصلحة والمفسدة فقد تخير بينهما وقد يتوقف فيها. فالتقرير على المعاصى مفسدة؛ لكن يجوز التقرير عليها عند العجز عن إنكارها باليد واللسان ومن قدر على إنكارها مع الخوف على نفسه كان إنكاره مندوبا ومحثوثا عليه كما سبق بيانه فى الباب الأول.

وأجرى بعض المفسرين قول الله تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم**﴾[1] على ظاهرها وقال: إنها تضمنت اشتغال الإنسان بخاصة نفسه وترقه التعريض لمعايب الناس والبحث عن أحوالهم، فإنهم لا يسألون عن حاله ولا يسأل عن حالهم، وهذا قوله تعالى: ﴿**كل نفس بما كسبت رهينة**﴾[2]. وقوله ﴿**ولا تذر وازرة وزر أخرى**﴾ وقوله ﷺ: «كن حارس بيتك وعليك بخاصة نفسك».

وقال حمزة بن ربيعة: تلى الحسن هذه الآية فقال: الحمد لله الذى منَّ بها علينا، والحمد لله عليها، ما كان مؤمن فيما مضى ولا مؤمن فيما بقى إلا وإلى جنبه منافق يكره أعماله.

وروى الإمام أحمد فى مسنده[3] وابن ماجه فى سننه من حديث أنس ابن مالك رضى الله تعالى عنه قال: قيل: يا رسول الله، متى نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: إذا ظهر فيكم ما ظهر فى الأمم قبلكم. قلنا: يا رسول الله وما ظهر فى الأمم قبلنا؟ قال: الملك فى صغاركم والفاحشة فى كباركم والعلم فى أراذلكم.

---

(١) سورة المائدة آية ١٠٥.

(٢) سورة المدثر آية ٣٧.

(٣) ٣/ ١٨٧

ورواه البيهقى فى الشعب ولفظه: قال: قيل يا رسول الله متى نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ قال: «إذا ظهر فيكم ما ظهر فى بنى إسرائيل قبلكم. قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟قال: إذا ظهر الادهان فى خياركم والفاحشة فى شراركم والفقه فى أراذلكم».

قال زيد بن أسلم تفسير قوله ﷺ: والعلم فى أراذلكم: إذا كان العلم فى الفساق.

وروى أيضاً نحوه من حديث حذيفة بن اليمان رضى الله تعالى عنه بلفظ: قال: يا رسول الله متى نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ وهما سيدا أعمال البر؟ قال: إذا أصابكم ما أصاب بنى إسرائيل قال: قلت: وما أصاب بنى إسرائيل يا رسول الله؟ قال: إذا كانت المداهنة فى خياركم وداهن خياركم فجاركم، وصار الفقه فى شراركم، وكان الملك فى صغاركم، فعند ذلك تلبسكم فتنة بنى إسرائيل.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا نحوه من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها قالت: قلت: يا رسول الله متى لا نأمر بالمعروف ولا ننهى عن المنكر؟ قال: إذا كان البخل فى خياركم والعلم فى أراذلكم والادهان فى قرائكم والملك فى صغاركم.

وفى صحيح البخارى من حديث واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمر - أو عن ابن عمرو - رضى الله تعالى عنهم قال: شبك رسول الله ﷺ أصابعه وقال: كيف أنت عبد الله بن عمرو إذا بقيت فى حثالة قد مجرت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا؟ قال: كيف أفعل يا رسول الله؟ قال: تأخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم.

وفى حديث عاصم بن محمد قال: سمعت هذا من أبى ولم أحفظه، فقومه لى واقد عن أبيه قال: سمعت أبى وهو يقول: قال عبد الله قال رسول الله ﷺ: يا عبدالله بن عمر كيف أنت إذا بقيت... وذكر الحديث.

ورواه أبو داود وابن ماجة، ولم يذكره صاحب جامع الأصول لأبى داود وهذا لفظ أبى داود وابن ماجة عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: كيف بكم وبزمان - أو يوشك أن يأتى زمان - يغربل الناس غربلة تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا وكانوا هكذا، وشبك بين أصابعه؟ فقالوا: كيف بنا يا رسول الله؟ قال: تأخذون ما تعرفون وتذرون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم.

وروى الإمام(١) أحمد نحوه من حديث أبى هريرة مرفوعا: يوشك أن يغربل الناس غربلة، وتبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم، وكانوا هكذا، وشبك أصابعه. قالوا: كيف نصنع يا رسول الله إذا كان ذلك؟ قال: تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تنكرون، وتقبلون على خاصتكم وتدعون عامتكم.

وفى جامع الترمذى وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعا: إنكم فى زمان من ترك فيه عشر ما أمر به هلك، ثم يأتى زمان من عمل فيه بعشر ما أمر به نجا. وقال: حديث غريب؛ ورواه الترمذى أيضاً وأحمد من حديث أبي ذر مرفوعا بلفظ: سيأتى على الناس زمان من تمسك بعشر ما أنتم عليه نجا.

وفى مسند (٢) الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: جاء حمزة بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنهم إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله اجعلنى على شىء أعيش به. فقال رسول الله ﷺ: يا حمزة نفس تحييها أحب إليك أو نفس تميتها؟ قال: نفس أحييها، قال: عليك نفسك.

وروى ابن أبى الدنيا بإسناده عن زاذان أبى عمر عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال: يأتى على الناس زمان خيرهم من لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر. وروى أيضاً بإسناده عن الفضل بن إسحاق قال: سألت الفضيل بن عياض عن الأمر والنهى قال: ليس هذا زمان كلام، هذا زمان بكاء

---

(١) المسند ٢/ ٢١.

(٢) المسند ٥/ ١٥٥.

وتضرع واستكانة ودعاء لجميع أمة محمد ﷺ، لو أوثقت في رجلك هذه ـ وأشار إلى أسفل الركبة ـ جزعت ولم تصبر ـ ولو ابتليت لكفرت، فقد ابتلى قوم فكفروا من الشدة.

وبسنده عن الفضيل أيضا أنه قال: قال سفيان أنا لا أنهى أن يأمر وينهى إنما أخاف أن يبتلى فلا يصبر.

وروى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن السائب بن يزيد أن رجلا قال لعمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: لأن لا أخاف في الله لومة لائم خير لى أم أقبل على نفسى؟ فقال: أما من ولى من أمر المسلمين شيئاً فلا يخاف في الله لومة لائم، ومن كان خلوا فليقبل على نفسه ولينصح أولى أمره.

وروى بسنده عن الضحاك قال: جاء رجل إلى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقال: يا ابن عباس إنى أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال: أو بلغت ذلك؟ قال أرجو، قال فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف في كتاب الله عز وجل: فافعل، قال: وما هن؟ قال: قوله عز وجل: ﴿**أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم**﴾ أحكمت هذه الآية؟ قال: لا. قال: فالحرف الثاني؟ قال: قوله عز وجل ﴿**لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**﴾(١) أحكمت هذه الآية؟ قال: لا. قال: فالحرف الثالث قال: قال العبد الصالح شعيب عليه السلام: ﴿**ما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه**﴾(٢) أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فابدأ بنفسك.

فصل

واختلف العلماء فيما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ فقال قوم: الخشية على النفس من ظالم، وما عدا ذلك لا يسقط.

وقال قوم: إذا تحقق ضربا أو إهانة سقط عنه الفرض وانتقل إلى الندب.

قال أبو الوفاء على بن عقيل رحمه الله تعالى: شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يأمن الأمر على نفسه وماله التلف، وهو مذهب الجمهور.

---

(١) سورة الصف آية ١-٢-٣

(٢) سورة هود آية ٨٨.

وظاهر نقل أبى إسحاق إبراهيم بـن هانئ عن الإمام أحمد: سقوطه لخوف العصا. وأطلق القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين وغيره سقوطه لخوف الضرب والحبس وأخذ المال، وأسقطه أيضاً فى مكان آخر بأخذ المال اليسير.

وقال أبو عـبد الله محمـد بن مفلـح فى آدابه: الأمر بـالمعروف والنـهى عن المنكر فرض عين عـلى من علمه جزما، وشاهده وعرف ما يـنكر، ولم يخف سوطا ولا عصا ولا أخرى.

قال ابن حمـدان فى الرعاية الكبـرى: أذى يزيد على المنكـر أو يساويه، أو فتنة فى نفسه أو ماله أو حرمته أو أهله.

وذكر جمـاعة من العـلماء أن السـب والشتم عـذر فى السكـوت عن الأمر والنهى، لأنه أذرى.

وقال أبو طالب عمر بن الربيع الخشاب رحمه الله تعالى: إذا كان إمساكه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لإياسـه من أن يجيبوه أو لخوف على نفسه أو لقلة من يعاونه، كان غير عاص فى إمساكه.

وذكر صاحب نهاية المبتدئين بأن الإنكار لا يلزم إلا إذا علم حصول المقصود ولم يقم به غيره.

وقد سبق فى الـباب الأول خلاف بين العلماء: هل يجـب الإنكار إذا غلب على ظنه عدم زوال المنكر، وفيه عن أحمد روايتان:

إحدى الروايتين: لا يجـب عليه الإنكار حتى يغلب عـلى ظنه زواله، وهو قول المتكلمين، لبطلان الغرض، لأن الـقصد بالإنكار زوال المنكر فإذا قوى فى الظن بقاؤه كـان ترك النهى أولى، لقولـه تعالى: ﴿**فذكر أن نفـعت الذكرى**﴾ أى ذكِّر حيث تنفع الـتذكرة. وذكر القاضى الروايتين فيمـا إذا غلب على الظن أن صاحب المنكر يزيد فى المنكر.

وروى الدارقطنى بسنده عن أبى المليح عامر -وقيل زيد بن أسامة بن عمير- قال: كتب عمر بـن الخطاب إلى أبى موسى الأشعري رضى الله تـعالى عنهم: أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة، فافهم إذا أدلى إليك، فإنه لا ينفع تكلُّم بحق لا نفاذ له.

كما قيل:

وأُقسم ما تركى عتابك عن قِلّى ولكن لعلمى أنه غير نافع

قال بعض العلماء: من هنا يؤخذ الأدب فى نشر العلم، فلا يوضع إلا عند أهله. كما قال على بن أبى طالب كرم الله وجهه: ما أنت بمحدِّث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم.

وقال أيضا: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله.

قوله تعالى: ﴿**سيذكر من يخشى**﴾ أى سيتعظ بما تبلغه يا محمد من قلبه يخشى الله ويعلم أنه ملاقيه.

قال الحافظ أبو الفضل العباس بن عبد العظيم العنبرى: كنت ماراً مع أبى عبدالله يعنى الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- بالبصرة فسمعت رجلا يقول لرجل: يا ابن الزانى، فقال له الآخر: يا ابن الزانى، قال: فوقفت ومضى أبو عبدالله، فالتفت إلىَّ وقال: يا أبا الفضل أي شيء؟قال: قلت قد سمعنا وقد وجِب علينا، قال امضِ ليس هذا من ذاك. فترجم أبو محمد الخلال: باب ما يوسع على الرجل فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا رأى قوما سفهاء.

وقال أبو بكر أحمد المروزى شكوت: إلى أبى عبد الله رحمة الله عليه جارا لنا يؤذينا بالمنكر، قال: تأمره بينك وبينه، قلت: قد تقدمت إليه مرارا فلم يقبل، فقال: أى شيء عليك إنما هو على نفسه، أنكر بقلبك ودعه.

وسأله أبو طالب فقال: إذا أمرته بمعروف فلم ينته؟ فقال: دعه فإن رددت عليه ذهب الأمر بالمعروف وصرت منتصراً لنفسك فتخرج إلى الإثم، فإذا أمرت بمعروف، فإن قبل منك وإلا فدعه.

وقال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: فإن علم الآمر الناهى عن المنكر أن أمره ونهيه لا يجديان ولا يفيدان شيئا، أو غلب ذلك على ظنه، سقط عنه الوجوب لأنه وسيلة ويبقى الاستحباب، والوسائل تسقط بسقوط المقاصد، وقد كان ﷺ يدخل إلى المسجد الحرام وفيه الأنصاب والأوثان ولم يكن ينكر ذلك كلما رآه، وكذلك لم يكن كلما رأى المشركين ينكر عليهم.

وكذلك كان السلف الصالح لا ينكرون على الفسقة والظلمة فسوقهم وظلمهم وفجورهم كلما رأوهم، لعلمهم أنه لا يجدى إنكارهم.

وقد يكون -من الفسقة- من إذا قيل له: اتق الله أخذته العزة بالإثم فيزداد فسوقا إلى فسوقه وفجوراً إلى فجوره. فمن أتى شيئا مختلفا فى تحريمه معتقدا تحريمه، وجب الإنكار عليه لانتهاك الحرمة، وذلك مثل اللعب بالشطرنج، وإذا اعتقد تحليله لم يجز الإنكار عليه، إلا أن يكون مأخذ المحلل ضعيفا ينقض الأحكام بمثله، لبطلان مأخذه فى الشرع، إذ لا ينقض إلا لكونه باطلا.

وذلك كمن يطأ جاريته بالإباحة معتقداً لمذهب عطاء فى ذلك، فيجب الإنكار عليه، وإن لم يعتقد تحريما ولا تحليلا أرشد إلى اجتنابه من غير توبيخ ولا إنكار ولا يخفى أن وسائل المكروه مكروهة والمندوب مندوبة والمباح مباحة.

فصل

قال أبو حامد[1] رحمه الله تعالى: واعلم أنه لا يقف سقوط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على العجز الحسى، بل لابد من مكروه يناله، فذلك فى معنى العجز، وكذلك إذا لم يخف مكروها، ولكن علم أن إنكاره امتناعا.

الآخر: خوف مكروه، ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال:

أحدها: أن يجتمع المعنيان: بأن يعلم أن لاينفع كلامه ويضرب إن تكلم، فلا يجب عليه الإنكار، بل يحرم فى بعض المواضع، نعم يلزمه ألا يحضر مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يشاهد، ولا يخرج إلا لحاجة مهمة أو واجب كما سبقت الإشارة فى الباب الأول،ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة، إلا إذا كان يحمل على الفساد ومساعدة السلطان فى الظلم والمنكرات، فيلزمه الهجرة إن قدر عليها فإن الإكراه لا يكون عذرا فى حق من يقدر على الهرب من الإكراه.

الحالة الثانية: أن ينتفى المعنيان جميعا: بأن يعلم أن المنكر يترك بقوله أو فعله ولا يقدر له على مكروه، فيجب عليه الإنكار: وهذه القدرة المطلقة.

(١) انظر إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٠.

الحالة الثالثة: أن يعلم أنه لا يفيد إنكارًا ولكنه لا يخاف مكروها، فلا يجب الإنكار لعدم فائدته؛ ولكن يستحب، لإظهار الإسلام وتذكير الناس بأمر الدين.

الحالة الرابعة: عكس هذه وهو أن يعلم أن يصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله، كما أنه يقدر أن يرمى زجاجة الفاجر بحجر فيكسرها ويريق الخمر أو يضرب العود الذى فى يده ضربة مختطفة فيكسره فى الحال، ويعطل عليه هذا المنكر، ولكنه يعلم أنه يرجع إليه فيضرب رأسه، فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب[1]، فالحالة الأولى كمن يرى فاسقا متغلبا وحده وعنده سيف وبيده قدح، وعلم أنه لو أنكر عليه لشرب القدح وضربه.

قال أبو حامد: فهذا مما لا أرى للإنكار عليه وجها وهو عين الهلاك، فإن المقصود أن يؤثر فى الدين أثرا ويفديه بنفسه، فأما تعريض النفس للهلاك من غير أثر فلا وجه له فى الدين، بل ينبغى أن يكون ذلك حراماً.

وقد سبق ما نقله القرطبى عن الحسن البصرى رحمة الله تعالى عليه أن قال: إنما يكلم مؤمن بوحى أو جاهل يعلم، فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال: اتقنى اتقنى فما لك وله، إنما يجب أو يستجب الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر أو ظهر لفعله فائدة، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه، فإن علم أنه يضرب معه غيره من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه، فلا يجوز له الإنكار، بل يحرم عليه، لأنه عجز عن دفع المنكر إلا بأن يفضى ذلك إلى منكر آخر.

فليس ذلك من القدرة فى شيء.

قال: أبو الوفاء بن عقيل فى الإرشاد: من شروط النهى عن المنكر أن يعلم أو يغلب على ظنه أنه لا يفضى إلى مفسدة.

قال أحمد فى رواية: الجماعة، إذا أمرت أو نهيت فلم ينته، فلا ترفعه إلى السلطان لتعدى عليه، فقد نهى عن ذلك إذا آل إلى مفسدة.

وقال أيضا: من شرطه أن يأمن على نفسه وماله خوف التلف.

قال ابن[1] مفلح: فكذا قال جمهور العلماء. انتهى.

---

(١) انظر إحياء علوم الدين ٢/ ٣١٩ ـ ٣٢٠.

(٢) انظر الآداب ١/ ١٥٥.

وكذلك لو علـم أنه لو أنكر لبطل ذلك المـنكر؛ ولكن كان ذلك سببًا لمنكر آخر يتعاطاه غير المنكر عليه، لم يـجز له الإنكار على الإظهار، كما قال الغزالى وغيره، لأن المقصود عدم مناكير، الشـرع مطلقا لا من زيد وعمرو، وذلك بأن يكون مثلا مع إنسان شراب حلال، نجس بسبب وقوع نجاسة فيه، وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحـبه الخمر أو شرب أولاده الخمر لإعوازهـم الشراب الحلال، فلا معنى لإراقة ذلك.

ثم قال الغزالى(١): ويحتمل أنه يـريقه، فيكون هو مبطلا لمـنكر وأما شرب الخمر فهو الملوم فـيه، والمنكِر غير قادر على منعه مـن ذلك المنكَر، وقد ذهب إلى هذا ذاهبون ولـيس ببعيد؛ ثم قال أبـو حامد رحمه الله تعـالى: وإن غلب على ظـنه أنه لا يصاب وجـب ومجرد التجويـز لا يسقط الوجـوب، فإن ذلك ممكن فى كل إنكار، وإن شـك فيه غير رجحان فهذا محل النـظر، فيحتمل أن يقال الأصل الوجوب للعمومات الواردة وإنما يسقط بمكروه، والمكروه هو الذى يظن أو يعلم حتى يكون متوقعا، وهذا هو الأظهر.

ويحتـمل أن يقال: إنما يجـب عليه إذا علـم أنه لا ضرر فيه علـيه، أو ظن ذلك والأول أصح نظرا إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فإن قـيل: فالتوقع للمكروه يـختلف بالجبن والجرأة، فالجبـان الضعيف القلب يرى البـعيد قريبا حتى كأنه يـشاهده ويرتاع منه، والمتهور يـستبعد وقوع المكروه به بحكم مـا جبل عليه من حسن الأمل حتى أنـه لا يصدق به إلا بعد وقوعه، فعلى ماذا التعويل؟

قلنا: التعويل على اعتدال الطـبع وسلامة العقل والمزاج، فإن الجبن ضعف ومرض فى القـلب، سببه قصور فى الـقوة وتفريط، والتهور إفـراط فى القوة وخروج عن الاعـتدال بالزيادة، وكـلاهما نقصـان، وإنما الكمال فـى الاعتدال الذى يعبر عنه بالشجاعة، وكل واحـد من الجبن والتهور يصدر تارة عن نقصان العقل وتارة عن خلل فى المزاج بتفريط أو إفراط، فمن اعتدل مزاجه فى صفة الجبن والجرأة قد لا يـتفطن لمدارك الشر، فـيكون سبب جرأته جـهله، وقد لا

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٠.

يتفطن لمدارك دفع الشر، فيكون سبب جبنه جهله، وقد يكون عالما بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر البعيد فى تخذيله وتحليل قوته فى الإقدام بسبب ضعف قلبه، ما يفعله الشر القريب فى حق الشجاع المعتدل الطبع. انتهى.

فكل خلق محمود يكشف بخلقين ذميمين وهو وسط بينهما، وطرفاه خلقان ذميمان كالجود الذى يكشفه خلقا البخل والتبذير والتواضع الذى يكشفه خلقا الذل والمهانة والكبر والعلو فإن النفس إذا انحرفت عن التوسط انحرفت إلى أحد الخلقين المذمومين ولابد، إذا انحرفت عن خلق التواضع انحرفت إما إلى كبر وإما إلى ذل ومهانة وحقارة وإذا انحرفت عن خلق الحياة انحرفت إما إلى وقاحة وجراءة وإما إلى عجز وخور ومهانة، بحيث يطمع عدوه فى نفسه ويفوته كثير من مصالحه، ويرغم أن الحامل له على ذلك الحياء وإنما هو المهانة والعجز وموت النفس، وكذلك إذا انحرفت عن خلق الصبر المحمود انحرفت إما إلى جزع وهلع وتسخط، وإما إلى غلظة كبد وقسوة قلب وحجرية طبع.

كما قيل:

يبكى علينا ولا نبكى على أحد أنحن أغلظ أكبادا أم الابل

وإذا انحرفت النفس عن خلق الحلم انحرفت إما إلى الطيش والتزف والحدة وإما إلى الذل والمهانة والحقارة.

قال الإمام مالك بن أنس فى الموطأ: بلغنى أن عمر بن الخطاب رضى الله تعاليعنه كان يقول: كرم المؤمن تقواه، ودينه حسبه، ومروءته خلقه، والجرأة والجبن غرائز يضعها الله حيث يشاء، فالجبان يفر من أمه وأبيه، والجرىء يقاتل عمن لا يؤوب به إلى رحله، والقتل حتف من الحتوف، والشهيد من احتسب نفسه على الله عز وجل.

ورواه الدارقطنى[1] ولفظه: حسب المرء دينه، ومروءته خلقه، وأصله عقله. وله فى رواية أخرى: إن الشجاعة والجبن غرائز فى الرجال، والكرم والحسب، فكرم الرجل دينه، وحسبه خلقه، وإن كان فارسيا أو نبطيا.

---

(١) ٣/ ٣٠٤.

قال الإمام[1] حجة الإسلام أبو حامد: فعلى الجبان أن يتكلف إزالة جبنه بإزالة علته، وعلته جهل أو ضعف، فيزول الجهل بالتجربة ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفاً، حتى يصير معتادا، إذ المبتدى فى المناظرة والوعظ مثلا قد يجبن عنه طبعه لضعفه، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف بأن صار ذلك ضروريا غير قابل للزوال، بحكم استيلاء الضعف على القلب، فحكم ذلك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض فى التقاعد عن بعض الواجبات، ولذلك قد تقول على رأى لا يجب ركوب البحر، لأجل حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن فى ركوب البحر، ويجب على من لايعظم خوفه منه فكذلك الأمر فى وجوب الإنكار انتهى. والله أعلم.

فصل

قال الإمام[2] حجة الإسلام أبو حامد الغزالى أيضا رحمة الله عليه: فإن قيل: فالمكروه المتوقع ما حده فإن الإنسان قد يكره كلمه وقد يكره ضربه وقد يكره طول لسان المنكر عليه فى حقه بالغيبة، وما من شخص يؤمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر إلا ويتوقع منه نوع من الأذى، وقد يكون منه أن يكره السعاية به إلى السلطان أو أن يقدح فيه فى مجلس من يتضرر بقدحه، فما حد المكروه الذى يسقط به الوجوب؟ قلنا: هذا فيه نظر غامض وصورته منتشرة ومجارية كثيرة وكلنا نجتهد فى ضم نشره وحصر أقسامه، فنقول. المكروه نقيض المطلوب، ومطالب الخلق فى الدنيا ترجع إلى أربعة أمور. أما فى النفس فالعلم وأما فى البدن فالصحة والسلامة، وأما فى المال فالثروة، وأما فى قلوب الناس فقيام الجاه فإذن المطلوب العلم والصحة والثروة والجاه. ومعنى الجاه ملك القلوب، كما أن معنى الثروة ملك المال؛ لأن قلوب الناس وسيلة إلى الأغراض، كما أن ملك المال وسيلة إلى جميع ما فى الدنيا من المطالب.

وكل واحد من هذه الأربع يطلبها الإنسان لنفسه ولأقاربه والمختصين، ويكره فى هذه الأربعة أمران:

أحدهما: زوال ما هو حاصل موجود.

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢١.

(٢) إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢١ـ ٣٢٣.

والآخر: امتناع ما هو منتظر مفقود، يعنى اندفاع ما يتوقع وجوده، فلا ضرر إلا فى فوات حاصل وزواله، أو تعويق منتظر؛ فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله والممكن حصوله كأنه حاصل، وفوات إمكانه كأنه فوات حصوله، فرجع المكروه إلى قسمين: أحدهما: فوق امتناع المنتظر.

قال أبوحامد: فهذا لاينبغى أن يكون مرخصا فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أصلا: ولنذكر أمثاله فى المطالب الأربعة:

أما العلم: فمثاله: تركه الأمر والنهى على من يعلم العلم، ومن يختص بأستاذه خوفا من أن يقبح حاله عنده؛ فيمتنع من تعليمه.

وأما الصحة؛ فتركه الإنكار على الطبيب الذى يدخل عليه مثلا، وهو لابس الحرير خوفا من أن يتأخر عنه؛ فتمتنع بسببه صحته المنتظرة.

وأما المال: فتركه الإنكار على السلطان ونوابه وأصحابه ومن يواسيه من ماله؛ خوفا من أن يقطع إدراره فى المستقبل وتبرك مواساته.

وأما الجاه: فتركه الإنكار على من يتوقع نصره وجاهه فى المستقبل؛ خيفة من أن لا يحصل له الجاه، أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذى يتوقع منه ولاية. قال أبوحامد: فهذا كله لايسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فإن هذه زيادات امتنعت وتسمية امتناع حصول الزيارات ضررا مجاز، وإنما الضرر الحقيقى فوات الحاصل، ولايستثنى من هذا إلا ما تدعو إليه الحاجة وفى فواته محظور يزيد على محذور السكوت على المنكر؛ كما إذا كان محتاجا إلى الطبيب لمرض تأخر، والصحة منتظرة من معالجة الطبيب، ويعلم أن فى تأخره شدة الضنا وطول المرض وقد يفضى إلى الموت، وأعنى بالعلم الظن الذى يجوز بمثله ترك استعمال الماء والعدول إلى التيمم، فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يبعد أن يرخص فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وأما العلم: فمثل أن يكون جاهلا بمهمات دينه، ولم يجد إلا معلما واحدًا، وعلم أن المنكر عليه طريق الوصول إليه؛ لكون العالم مطيعا له مستمعا لقوله.

فإذن الصبر على الجهل بمهمات الدين محظور، والسكوت على المنكر محظور، ولا يبعد أن يرجح أحدهما، ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وشدة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمهمات الدين، وأما فى المال فكمن يعجز عن الكسب والسؤال، وليس هو قومى النفس فى التوكل، ولاينفق عليه سوى شخص واحد، ولو أنكر عليه لقطع رزقه وافتقر فى تحصيله إلى طلب إدرار حرام أو مات جوعا، فهذا أيضا إذا اشتد الأمر فيه لم يبعد أن يرخص له فى السكوت.

وأما الجاه فهو أن يؤذيه شرير، ولايجد سبيلا إلى دفع شره إلا بجاه مكتسب من سلطان، أو بشرب الخمر، ولو أنكر عليه لم يكن واسطة ووسيلة؛ فيمتنع عليه حصول الجاه ويدوم بسببه أذى الشرير.

فهذه الأمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استثناؤها، ولكن الأمر فيها منوط باجتهاد الأمر بالمعروف حتى يستفتى فيها قلبه، ويظن أحد المحظورين بالآخر، ويرجح بنظر الدين لابموجب الهوى والطبع، فإن رجح بموجب الدين سمى سكوته مداراة، وان رجح بموجب الهوى سمى سكوته مداهنة، وهو أمر باطن ولايطلع عليه إلا بنظر دقيق، وليكن الناقد بصيرا.

فحق على كل متدين فى هذا أن يراقب قلبه، ويعلم أن الله مطلع عليه؛ فيميز بين باعث الدين والهوى، وستجد كل نفس ما عملت من خير محضرا عند الله ولو قلته حاضر أو لفته ناظر بغير ظلم ولاجور، وما الله بظلام للعبيد.

وأما القسم الثانى وهو فوات الحاصل، وذلك مكروه معتبر فى جواز السكوت فى الأمور الأربعة، إلا العلم فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه وإلا فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره، وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والجاه، وهذا أحد أسباب شرف العلم، فإنه يدوم فى الدنيا ويدوم ثوابه فى الآخرة، فلا انقطاع له أبد الآبدين، وأما الصحة والسلامة ففواتهما بالضرب، فكل من علم أنه يضرب ضربا مؤلما يتأذى به فى الأمر والنهى لم يلزمه الأمر بالمعروف، وإن كان يستحب له ذلك كما سبق، فإذا فهم هذا فى الإيلام بالضرب، فهو فى الجروح والقطع والقتل أظهر. وأما الثروة

فهو بأن يعلم أن داره تنهب، أو يخرب بيتـه، أو يسلب ثيابه، فهذا أيضا يسقط عنه الوجوب ويبقى الاستحباب، إذ لا بأس أن يفتدى دينه بدنياه، ولكل واحد من الضرب والنهب حد فى القلة لايكترث بـه كالحبة فى المال واللطمة الخفيفة آلمها فى الضـرب، وحد فى الكثرة يتعيـن اعتباره وسطًا يقع فى مـحل الاشتباه والاجتهـاد. وعلى المتديـن بالأمر بالمعـروف والنهى عن المـنكر أن يجتـهد فى ترجيح جانب الديـن ما أمكنه، وأما الجاه ففواته بأن يضـرب ضربا غير مؤلم، أو يسب فـى ملأ من الناس، أو يطـرح منديله فـى رقبته ويدار فى الـبلد، أو يسود وجهـه ويطاف، وكل ذلك من غيـر ضرب مؤلم للبـدن، وهو فادح فى الجاه ومؤلـم للقلب، وهذا لـه درجات، فالصواب أن يقـسم إلى ما يعبـر عنه بسقوط المروءة كالطـواف به فى البلد حافيا حاسرا عن رأسـه، فهذا يرخص له السكـوت؛ لأن المروءة مأمور بحـفظها، فهـذا مؤلم للقـلب ألما يزيد عـلى ألم ضربات متعددة، وعلى فوات دريهمات قليلة.

الدرجة الثانية: ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة، من الخروج فى ثياب فاخرة تجمل، وهكذا الركوب فى الخيول، فلو علم أنه لو أنكر كلف المشى فى السوق فى ثيـاب لايعتاد هو مثلهـا، أو كلف المشى وعادته الركـوب، فهذا من جملة المزايا، وليست المواظبة على حفظها محمودة وحفظ المروءة محمود، فلا ينبغى أن يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بهذا العذر.

وفى معنى هذا ما لـو خاف أن يتعرض له باللسان، أما فى حضرتـه بالتجهيل والتحقيق والنسبة إلى الرياء والنفاق، وإما فى غيبته بأنواع الغيبة، فهذا لايسقط الوجوب، إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التى لـيس إليها كبير حاجة، ولو ترك الأمر بالمعروف والنـهي عن المنكر بلوم لائم أو باغتيـاب فاسق أو شتمه أو تعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلوب أمثاله، لم يكن للآمر بالمعروف وجوب أصلا، إذ لاينفك الأمر بالمعروف عن ذلك إلا إذا كـان المنكر هو الغيبة، وعلم أنه لو أنكر لم يسكت المغتاب، ولكن أضافه إليه وأدخله معه فى الغيبة، فيحرم هذا الأمر والنهى؛ لأنه سـبب لزيادة المعصية، وإن علم أنه يتـرك الغيبة بذلك ويقتصر علـى غيبته فلا يجب عليـه؛ لأن غيبته أيضا معصيـة فى حق المغتاب، ولكن يستحب له ذلك ليفتدى؛ عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار،

وقد دلت العمومات من الكتاب والسنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وعظم الخطر فى السكوت عنه، فلا يقابله إلا ما عظم فى الدين خطره، فالمال والنفس والمروءة قد ظهر فى الشرع خطرها، فأما مزايا الجاه والحشمة درجات التجمل وطلب ثناء الخلق، فكل ذلك لاخطر له، وقيل لمعاوية بن أبي سفيان، أنا نراك تتقدم حتى نقول: لا تتأخر، ونراك تتأخر حتى نقول: لا تتقدم، فقال: أتقدم إذا كان التقدم مغنما، وأتأخر إذا كان التأخر حزما، وأنشدوا:

شجاع إذا ما أمكنتنى فرصة ... وإن لم تكن لى فرصة فجبان

فصل

وأما امتناع الآمر الناهى لخوف شىء من هذه المكاره فى حق أولاده وأقاربه فهو فى حقه دونه؛ لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره، ومن وجه الدين هو فوقه؛ لأن له أن يسامح فى حقوق نفسه، وليس له المسامحة فى حق غيره، فإذن ينبغى أن يمتنع؛ فإنه إن كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية، كالضرب والنهب فليس له الأمر والنهى؛ لأنه دفع منكراً، يفضى إلى منكر وإن كان يفوت لابطريق المعصية فهذا إيذاء مسلم أيضا، وليس له ذلك إلا برضاهم، فإن كان يؤدى ذلك إلى أذى قومه فليتركه، وإذا كان الآمر زاهدا وله أقارب أغنياء، فإنه لايخاف على ماله إذا أنكر على السلطان ونحوه، ولكن تقصد أقاربه انتقاما منه بواسطتهم، فإذا كان يتعدى الأذى من أمره ونهيه إلى أقاربه وجيرانه وأصحابه الذين لايحملهم على الإنكار معه سوى مجرد الطاعة له، أو الموافقة أو علم أنه يضرب معه أحد من أقاربه وجيرانه، أو يؤخذ ماله إذ ليس للمنكر مال يؤخذ منه، ففى ذلك لايجوز الإنكار بل يحرم؛ لأنه عجز عن دفع منكر إلا بأن يفضى إلى منكر آخر يتعلق بالغير فليتركه أيضا؛ فإن إيذاء المسلم محظور، كما أن السكوت على المنكر محظور. نعم إن كان لاينالهم أذى فى نفس ومال، ولكن ينالهم الأذى بالشتم والسب فهذا فيه نظر، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات فى تفاحشها ودرجات الكرام المحظور فى نكايته فى وجب[1].

(١) انظر إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٣.

مثال ذلك أنه لو رأى إنسانا يريد ذبح دجاجة لرجل، وعلم أنه لو منعه ذبح شاة لم يجز الإنكار، وإن كان الأمر بالعكس وجب.

وكذلك لو وجدنا رجلا يرقب امرأة ليزني بها إذا مرت به، فرأى خمرا فاشتغل بشربه ولو منعناه منه لامتنع، ولكن ينتبه للمرأة ولايقدر على دفعه عنها فإننا لانمنعه من شرب الخمر الذى إذا شربه شغله عن منكر. أعظم منه وذكر أبوحامد الغزالى أيضا من أسباب إسقاط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، اشتغال الآمر بما يحتاجه من كسب قوت يومه، فهذا عذر يسقط به وجوب الأمر والنهى لعجزه عنه. انتهى.

وقد روى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى يزيد، قال: قلت للفضيل بن عياض: أرأيت إن رأيت شرطيا أو مسلما أو سلطانا يظلم أنهه؟.

قال: إن قدرت.

قلت: أما الكلام فقادر، ولكن أخاف العاقبة.

قال: إن قدرت على أن تدفع عن نفسك فتكلم من غير أن تدخل على أحد من المسلمين ضررًا، ولا آمرك أن تتكلم فتدخل على أهلك وجيرانك ومن يعرفك الخوف، وعسى أن يكون من جيرانك من ليست له معيشة إلا من عمل يديه؛ فيدخل عليه الخوف فيضيع عياله، ولعل كلامك لا يكون منفعة للمسلمين تلقى كلمة تلقى بيديك؛ فتوضع فى عنقك؛ فتصنع بك ما تندم عليه.

روى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى الجواب أحوص بن الجواب الضبى، قال: كتب عمرو بن عبيد إلى أبى الدنيا شبرمة بخطه يحثه على الجهاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فكتب إليه ابن شبرمة:

الأمر ياعمرو بالمعروف نافلة والقائمون به لله أنصار
والتاركون له عجزًا لهم عذر واللائمون لهم ياعمرو أشرار
الأمر والنهى لا بالسيف نشهره على الخليفة إن القتل إضرار

فصـــل

ويسقط وجوب بعض الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عن ذلك؛ فيقعون فى أشد منه.

ولما ثبت فى الصحيحين والموطأ وسنن النسائى وغيرها، من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها أن النبى ﷺ قال لها: ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة استقصروا على قواعد إبراهيم، فقلت: يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت.

قال عبدالله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى أن رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم.

وللبخارى ومسلم أيضا وأحمد فى المسند، قالت: قال لى رسول الله ﷺ: لولا حداثة عهد قومك بالكفر، لنقضت الكعبة، ثم لبنيتها على أساس إبراهيم، فإن قريشا اقتصرت بناءه وجعلت له خلفاء. قال هشام: يعنى بابا. وللبخارى ومسلم أيضا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية. أو قال: بكفر الانفقت كنز الكعبة فى سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها الحجر.

ولهما فى رواية أخرى ولابن ماجة قالت: سألت النبى ﷺ عن الجدر، وعند ابن ماجة عن الحجر من البيت؟ هو قال: نعم، قلت: فما لهم لم يدخلوا فى البيت؟ قال إن قومك قصرت بهم النفقة قلت: فما شأن بابه مرتفعا؟ قال: فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا، ولولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية، وأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر فى البيت وأن ألصق بابه بالأرض.

وفى رواية أخرى لهما، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الحجر، وذكر نحوه وفيه فقلت: ما شأن بابه مرتفعا لايصعد إليه إلا بسلم؟

ولهما أيضا وللترمذى والنسائى عن الأسود بن يزيد النخعي قال: قال لى ابن الزبير: كانت عائشة تسر إليك كثيرا فما حدثتك فى الكعبة؟ قلت: قالت لى :قال النبى ﷺ: يا عائشة لولا أن قومك حدثان عهدهم قال ابن الزبير: بالكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل منه الناس وباب يخرجون، ففعله ابن الزبير وللبخارى أيضا أن النبى ﷺ قال لها: يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه وألصقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس إبراهيم، فذلك الذى حمل ابن الزبير على هدمه، وذكر باقى الحديث.

ولمسلم وأحمد والنسائى عن سعيد بن ميناء قال: سمعت عبدالله بن الزبير يقول: حدثتنى خالتى، يعنى عائشة رضى الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهد بشرك، لهدمت الكعبة فألزقتها بالأرضِ وجعلت لها بابا شرقيا وبابا غربيا، وزدت فيها ستة أذرع، فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة.

ولمسلم أيضا من رواية عبدالله بن عبيد بن عمير، والوليد بن عطاء عن الحارث بن عبدالله بن أبى ربيعة، قال عبدالله بن عبيد: وفد الحارث على عبدالملك بن مروان فى خلافته، فقال: ما أظن أبا خبيب يعنى ابن الزبير سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمع منها، قال الحارث: بلى أنا سمعته منها، قال: سمعتها تقول: ماذا قال: قالت: قال: رسول الله ﷺ: إن قومك استقصروا من بنيان البيت، ولولا حداثة عهدهم بالشرك لأعدت ما تركوا منه، فإن بدا لقومك من بعدى أن يبنوه، فهلمى لأريك ما تركوا منه، فأراها قريبا من سبع أذرع.

هذا حديث عبدالله بن عبيد، وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبى ﷺ: ولجعلت لها بابين موضوعين فى الأرض شرقيا وغربيا: هل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟

قالت: قلت: لا. قال: تعزرا ألا يدخلها إلا من أرادوا، فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقى، حتى إذا كاد يدخل دفعوه فسقط.

ولمسلم أيضا عن أبى قزعة سويد بن حجير الباهلى رضى الله تعالى عنه، أن عبدالملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت، إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ: يا عائشة، لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حيت أزيد فيه من الحجر، فإن قومك قصروا فى البناء، فقال الحارث بن عبدالله: لاتقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا، لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير.

وللحديث طرق وروايات يطول هذا المحل بذكرها.

قوله فى الرواية الأولى والتاسعة والحادية عشرة: لولا حدثان قومك بكسر الحاء المهملة، مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثان، وكذلك لولا أن قومك والمراد قرب عهدهم بالكفر، وكذلك قوله لولا: حداثة عهد قومك، وكذلك لولا أن قومك حديث عهدهم، وقوله فى الرواية الرابعة والسادسة لولا أن قومك حديث عهدهم، هكذا روى بالإضافة مع حذف الواو من حديث.

ونقل أبوعبدالله الزركشى عن المطرزى أنه لحن والصواب حديثو عهد بواو والجمع مع الإضافة كما فى الرواية الثامنة.

وقوله فى الرواية الثانية وجعلت له خلفا، وفى رواية خلفين هو بفتح الخاء المعجمة، واللام على المشهور، وقيل: بكسرها.

والخالفة عمود فى مؤخر البيت يقال وراء خلف جيد، وتقدم فى التفسير فى الرواية أن الخلف الباب.

وقوله فى الرواية السادسة وجعلت لها بابين باب يدخل منه الناس وباب يخرجون منه وفى الرواية السابعة بالنصب بابا وبابا، والله أعلم.

مفهوم الحديث أنه إذا تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بينهما بدىء بالأهم؛ لأن التخلى عن الرذائل مقدم على التحلى بالفضائل، وأنه ﷺ أخبر أن رد الكعبة إلى قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه وهى خوفه فتنة بعض من أسلم قريبا لما كانوا يرون تغييرها عظيما فتركها ﷺ وأيضا فإنه ﷺ تركها تألفا لقلوبهم وحسن حياطتهم، وألا ينفروا، فأوردت هذا الحديث دليلا على ترك بعض الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا خشى منه أن يكون سببا لفتنة قوم ينكرونه، ويسارعون إلى خلافه واستشناعه كما خشى ﷺ أن تنكر ذلك قلوبهم لقرب عهدهم بالكفر، ويظنون أنه فعل ذلك لينفرد بالفخر دونهم، ولعظم هدمها لديهم، والله أعلم.

وترك ﷺ النهى عن المنكر عند تعارض المفسدتين أيضا دفعا لأعلى بالأدنى فيها.

وروى الطبرانى وغيره من حديث أبى جحيفة وهب بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ قاعدا ذات يوم، وقدامه قوم يصنعون شيئا، فكرهه من كلامهم ولغطا، فقيل: يا رسول الله، ألا تنهاهم، فقال: لونهيتهم عن الحجون لأوشك أحدهم أن يأتيه وليست له حاجة.

ورواه من طريق أخرى عن عبده السوائى، فقال: لغط قوم قرب النبى ﷺ، فقال أصحابه: يارسول الله، لو بعثت إلى هؤلاء بعض من ينهاهم عن هذا، فقال: لوبعثت إليهم فنهيتهم أن يأتوا الحجون لأتاه بعضهم، وإن لم تكن له حاجة ورجال الطريقين رجال الصحيح.

والحجون بفتح الحاء المهملة جبل بمكة وهى مقبرة.

وقال أبوبكر المروزى: سألت أبا عبدالله عن قوم من أهل البدع يتعرضون ويكفرون، قال :لاتتعرضوا لهم، قلت: وأى شىء تكره من أن يحبسوا؟ قال لهم: والدات وأخوات، قلت: فإنهم قد حبسوا رجلا فظلموه، وقد سألونى

أن أتكلم فى أمره حتى يخرج، فقال: إن كـان يحبس منهم أحد فلا إثم. قال أبوعبدالله: هذا جارنا حبس ذلك الرجل فمات فى السجن، وأظن أنه قال غير مرة كيف حكى أبو بكر بن خلاد فقلت له: قال كنت عند ابن عينية قاعدا فجاء الفضيـل، فقال: لاتجالسوه يـعنى لابن عينيـة لأنه حبس رجلا فى الـسجن ما يؤمنك أن يقع السجن عليه قم فأخرجه، فعجب أبوعبدالله وجعل يستحسنه.

فصـــل

وبما يسقط وجـوب الأمر بالمعروف والنهى عـن المنكر باليد واللـسان؛ خوفًا ممن يخاف من أهـل التجبر من الملوك وغيرهـم فيجب حينئذ الكرهـة بالقلب، وإنما يجرى ذلك عند الأمور التى لايطاق القيام بها. قال الله تعالى: «ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة».

قال جمـاعة من أهل الـتفسير: يـحرم على الإنسـان إذا لم يكن عـنده قوم ولانية خالصة أن يـحمل على العدو ويقتحم فى الحـرب وحده، فكذلك الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر، إذا لم يكن عنده قوة عزم ولم تكن له نية خالصة أن يبادر إلى تغـيير منكر يراه من العـتاة والمتجبرين، ومن يـخاف شره من أهل الفساد والمعتدين.

قال أبوعبـدالله بن مفلح: وظاهـر كلام أحمد وصريحه عـدم رؤية الإنكار على الإمام الجائر.

وقال القـاضى أبوالحسـين بن أبى يعـلى: واختلفـت الرواية، هل يـحسن الإنكـار؟ على روايتـين وفيـه رواية ثالثـة أنه يقبـح، وبه قال بـعض الفقـهاء والمتكلمين لقوله تعالى: «ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة» وقوله تعالى: «لايتخذ المؤمنون الكافريـن أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فـليس من الله فى شىء إلا أن تتقوا منهم تقاة» أى إلا مـن خاف فى بعض البلدان أو الآفات من شرهم فله أن يتوقاهم بظاهره ولاباطنه ونيته.

كما علق البخارى عن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه، أنه قال: إنا لنبش فى وجوه قوم، وقلوبنا تلعنهم.

وقال سفيان الثورى: قال ابن عباس: ليس التقية بالعمل، إنما التقية باللسان، وكذلك قال أبوالعاليه وأبوالشعثاء والربيع بن أنس وغيرهم. ويؤيد ما قالوه قول الله تعالى: **﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدره فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم﴾**.

قال أبوعبدالله البخارى: قال الحسن: التقية إلى يوم القيامة. وفى صحيح مسلم وجامع الترمذى من حديث وائل بن حجر، قال سأل سلمة بن يزيد الجعفى رضى الله تعالى عنه رسول الله ﷺ: فقال يا نبى الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه. ثم سأله فأعرض عنه ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله فى الثالثة أو فى الرابعة فجذبه الأشعث بن قيس وقال: اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ماحملوا وعليكم ما حملتم. هذه روايه مسلم واختصره الترمذى، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه ابن أبى الدنيا وغيره.

وفى مسند الإمام أحمد من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه مرفوعا، يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود، ثم يكون عليكم أمراء تشمئذ منهم القلوب وتقشعر منهم الجلود، فقال رجل: أنقاتلهم يا رسول الله، قال: لا، ما أقاموا الصلاة».

وفى الصحيحين ومسند أحمد وجامع الترمذى من حديث ابن مسعود مرفوعا أنها ستكون بعدى أثر وأمور تنكرها، قالوا: يا رسول الله ،كيف تأمر من أدرك منا ذلك، قال تؤدون أثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة، ويروى أثره بفتحها ويقال أيضا أثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة، وهو الاستيثار أى يستأثر عليكم بأمور الدنيا ويفضل عليكم غيركم أو نفسه.

وقيل: الأثرة الشدة، والله أعلم.

وفى صحيح[1] مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعى مرفوعا خيار أئمتكم الذين يحبونكم وتحبونهم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا: قلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم؟ قال: لا ما، أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولى عليه وال فيراه يأتى شيئا من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله ولاينزعن يده من طاعة وكذلك رواه ابن أبى الدنيا وغيره، وروى[2] مسلم وأحمد[3] وأبوداود[4] والترمذى وابن أبى الدنيا من حديث أم سلمه مرفوعا أنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد برىء ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضى وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم، قال: لا، ما أقاموا الصلاة فيكم. وروى هذا الحديث من طرق عدة.

قوله: فمن كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم، قال العلماء: ظاهره ومعناه من كره ذلك المنكر بقلبه فقد برىء من إثمه وعقوبته وسلم من ذلك، وهذا فى حق من لايستطيع إنكاره قوله: من رضى وتابع يعنى ولكن الإثم والعقوبة على من رضى وتابع، وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة المنكر لايأثم بمجرد السكوت، بل إنما يأثم بالرضا به أو بألا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه.

قوله: ألا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا يعنى أنه لايجوز الخروج على الإمام بمجرد الظلم والفسق مالم يعتبر شيئا من قواعد الإسلام، والله أعلم.

وروى البيهقى فى الشعب وابن أبى الدنيا من حديث ابن مسعود مرفوعا سيليكم أمراء مفسدون وما يصلح الله بهم أكثر، فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الأجر ولكم الشكر، ومن عمل منهم بمعصية الله فعليهم الوزر وعليكم الصبر.

وفى الصحيحين[5] ومسند[6] أحمد من حديث ابن عباس مرفوعا من ذكره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية وفى رواية: فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات فميتة جاهلية. قوله:

---

(١) فى كتاب الإمارة رقم ١٨٥٥.
(٢) فى كتاب الأمارة رقم ١٨٥٤.
(٣) المسند ٦/ ٢٩٥.
(٤) فى كتاب السنه رقم ٤٧٦٠.
(٥) مسلم فى كتاب الامارة رقم ١٨٤٩.
(٦) ١/ ٢٧٥.

من خرج من السلطان، أي من الطاعة؛ لأن وجوب طـاعتهم لايسقط بظلمهم ولا فسقهم، كما تقدم آنفا.

قوله: ميتة جاهلية بكسر الميم، حالة الموت على صفة موتهم، من حيث هم فوضى ولا إمام لهم.

وروى أبوداود من حديث أبـى ذر الغفارى مرفوعا: «كيف أنـتم وأئمة من بعدى يستأثرون بـهذا الفيء؟ قلت: إذن والذى بعثك بالحق أضـع سيفى على عاتقى، ثـم أضرب به حتى ألقـاك أو ألحقك، قال: أولا أدلك علـى خير من ذلك؟ تصبر حتى تلقاني».

وروى نحوه أبومحمد[1] الخلال مـن حديث ابـن سيريـن: «أن رسول الله ﷺ قال لأبى ذر: إذا رأيت البناء قد بلغ سلعا، فاخرج من المدينة، ووجه بيده نحو الشام، ولا أرى أمراءك يدعونك، قـال: قلت: يا رسول الله، أفلا أضع سيفى على عاتقي، وأضرب به من حـال بيني وبين أمرك؟ قال: لا، ولكن لو أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمع له وأطع»[2].

وروى الإمام أحمد من حديث أبى سعيد الخدري مرفوعا: إن أحدكم ليسأل يوم القيامـة، حتى يكون فيما يسأل عـنه أن يقال: ما منعك أن تنـكر المنكر إذ رأيته؟ فمن لقن الله حجته قال: يارب، رجوتك وخفت الناس».

ورواه ابن ماجة ولفظه: «أن الله عزوجل ليسأل العبد حتى يقول: ما منعك إذ رأيت المنـكر فى الدنـيا أن تنكره، فـإذا لقن الله عـبدا حجتـه قال: يارب، وثقت بك، وفرقت من الناس.

قال الحافظ زين الدين أبوالفضل عبدالرحيم العراقى: إسناده جيد.

ورواه البيهقي من طريقين: أحدهما: هذا المقدم، والثانى: أن الله عزوجل يسأل العبد يوم الـقيامة، فيقول: مالك إذ رأيت المنكر فـلم تنكره، قال رسول الله ﷺ: فيلقن حجته، فيقول: يا رب: خفت الناس ورجوتك.

---

(١) كذا فى الأصل.

(٢) كتاب السنة رقم ٤٧٥٩.

قال البيهقي: هذا فيمن يخاف سطوتهم ولايستطيع دفعها عن نفسه. انتهى. والله أعلم. وروى أبوالقاسم إسماعيل الأصبهاني بسنده عن أبى أمامة الباهلي مرفوعا: إذا رأيتم أمرا لاتستطيعون تغييره، فاصبروا حتى يكون الله عزوجل هو الذى يغير».

وروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجة من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا: «لاينبغي لمسلم أن يذل نفسه، قيل: كيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لايطيق».

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وفى رواية: لاينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قالوا: كيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء ما لايطيق» ورواه ابن أبى الدنيا، ولفظه: «ليس للمؤمن أن يذل نفسه». فذكره.

وروى من حديث المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: وجب عليكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مالم تخافوا أن يؤتى عليكم بمثل الذى نهيتم عنه، فإذا خفتم ذلك فقد حل لكم الصمت.

وروى أبوداود من حديث أبى هريرة مرفوعا: «ويل للعرب من شر قد اقترب أفلح من كف يده».

أنشدوا:

فجامل الناس وأجمل ما استطعت وكن
أصم أبكم أعمى ذا تقيات

وقد قال الإمام أحمد: لاتتعرض للسلطان؛ فإن سيفه مسلول وعصاه للنهى. عنه وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن الفضيل بن عياض: أنه قال: إنما تأمر من يقبل منك، أرأيت إن لقيت سلطانا أكنت تقول له: اتق الله؟ لو قلت هذا لأهلكت أهل بيتك وجيرانك.

وعن عبدالرحمن بن عبدالله المسعودى قال: صلى الوليد بن عقبه الغداة أربع ركعات، فقال رجل: أنتم أصحاب محمد لا تأمرون ولاتنهون، فقال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه: نحن أصحاب محمد ﷺ لنشر أحدنا بالمناشير أحب إليه من أن يعرض نفسه للفتنة.

وذكر الحافظ عبدالغنى بن عبدالواحد المقدسى عن ضمرة بن ربيعة عن عبدالله بن شوذب قال: صلى الوليد بن عقبة بأهل الكوفة أربعا ثم التفت فقال أزيدكم فقال عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه مازلنا معك فى زيادة منذ اليوم وكان الوليد قد ولاه عثمان بن عفان الكوفة ثم عزله وكان فاسقا شريبا نزل فيه قوله تعالى: ان جاءكم فاسق بنبأ الآية انتهى.

وروى عبدالرحمن بن القاسم عن مالك بن أنس رحمه الله تعالى: كان بهذه البلدة يعنى المدينة أربعة عشر من تابعى أصحاب رسول الله ﷺ يفتون فى هذا الشأن يعنى التقية قيل لابن القاسم تسميهم.

قال: سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار هذان امامان للناس ثم ذكر القاسم بن محمد وسالم بن عبدالله وأبا سلمة بن عبدالرحمن وعروة بن الزبير وأبا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث ومحمد بن على بن الحسين وخارجة بن زيد بن ثابت الأنصارى وعبيدالله بن عبدالله بن عمر وقال أربعة عشر.

قال ابن القاسم: قال مالك فما بلغنى أن أحدا منهم قام إلى امام جائر فوعظه، قال ابن القاسم كأنى رأيته لايرى ذلك أن يقوم أحد إلى امام جائر فيذل نفسه وعن مطرق بن عبدالله الشخير قال: والله لئن لم يكن لى دين حتى أقوم إلى رجل معه عشرة آلاف سيف فأنبذ إليه بكلمة فيقتلنى ان دينى إذن لضيق وعن الحسن البصرى أنه قال انما الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لرجلين: عالم يؤمك وجاهل يعلم. فأما من وضع سيفه وعذابه لايأمره أحد إلا قتله، فإن الله - عزوجل - لم يأمرك أن تأتيه فتأمره بمعروف وتنهاه عن منكر.

وعن الضحاك بن مزاحم فى قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم﴾**: قال: سئل ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه - فقال ليس هذا بزمان تأويله قال: فقال قائل: فمتى. قال. إذا جعل السوط والسيف والسجن وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن سعيد بن جبير قال. قيل لابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - آمر السلطان بالمعروف وأنهاه عن المنكر قال إن خفت أن يقتلك فلا قال ثم عدت فقال لى مثل ذلك عدت فقال لى مثل ذلك. وقال ان كنت لابد فاعلا ففيما بينك وبينه. وروى البيهقى أيضا كرواية ابن أبى الدنيا بلفظ آمر امامى قال وزاد أبوعوانة ولاتغتب امامك.

وروى البيهقي فى الشعب أيضا بسنده، عن طاووس قال: أتى رجل إلى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ـ قال ـ ألا أقوم إلى هذا السلطان فآمره وأنهاه. قال: لايكن لك فتنة. قال. أفرأيت إن أمرنى بمعصية، قال: فذاك الذي تريد، فكن حينئذ رجلا. وروى أيضا عن أبى الدرداء عويمر رضى الله تعالى عنه، أنه قال: إنكم سترون أمورا تنكرونها، فعليكم بالصبر، فالصبر فيه كقبض على الجمر، ولاتقولوا: نغير فلا تغيروا، حتى يكون الله عزوجل هو الذى يغير.

وروى أيضا بسنده عن طارق بن شهاب، قال: جاء رجل إلى عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه، فقال: يا أبا عبدالرحمن، هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر، فقال بل هلك منا من لم يعرف المعروف بقلبه، وينكر المنكر بقلبه.

ورواه ابن أبي الدنيا ومحمد بن جرير الطبرى، وعندهما جاء عتريس بن عرقوب إلى عبدالله، فذكراه.

وروى أيضا عن بشر بن الحارث الحافى، قال: قال رجل لعبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه: آمر الوليد بن عقبة وأنهاه، فقال له: لاتفعل، فقال له الرجل: أتأمرني ألا آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال: لست بذلك، ولكن يكفيك أن تنكر بقلبك.

روى أبونعيم فى الحلية بسنده عن علي بن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهم، أنه قال: التارك للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كنابذ كتاب الله وراء ظهره، إلا أن يتقي تقاه، قيل: وما تقاته، قال: يخاف جبارا عنيدا أن يفرط عليه أو يطغى، وقال الأشعث بن قيس: كنت عند الحسن فدخل عليه رجل مصفر طيلسانه من أهل البحرين، فقال: يا أبا سعيد، إنى أريد أن أسألك عن الولاة فقال: سل عما بدا لك، فقال: ما تقول فى أئمتنا هؤلاء، قال: فسكت مليا، ثم قال: وما عسى أن أقول فيهم وهم يولون من أمورنا خمسا: الجمعة والجماعة والفيء والثغور والحدود، والله لايستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، والله إن عدم طاعتهم لفرقة، وإن فرقتهم لكفر.

وسئل الحسن أيضا عن الحجاج، فقال: يتلو كتاب الله، ويعظ الأبرار، ويطعم الطعام، ويؤثر الصدق، ولكنه يبطش بطش الجبارين، قالوا: فما ترى فى الخروج عليه، فقال: اتقوا الله، وتوبوا إليه يكفكم جوره، وإلاتفعلوا فإن عندالله حجاجين كثيرًا، أو كما قال.

وكان يقول: إن هؤلاء يعني الملوك، وإن رقصت بهم الهماليج، ووطىء الناس أعقابهم، فإن ذل المعصية فى قلوبهم، أبى الله إلا أن يذل من عصا ـ إلا أن الحق ألزمنا طاعتهم ومنعنا من الخروج عليهم، وأمرنا أن نستدفع بالتوبة والدعاء مضرتهم، فمن أراد الله به خيرًا ذلك وعمل به ولم يخالفه(١).

قوله: الهما ليج بفتح الحاء البراذين من الخيل، واحدها، برذون بكسر الموحدة، وهو ما كان أبواه أعجميين، وهو فى زماننا الإكريش، والله أعلم.

وقال سهل بن عبدالله التستري: أيما عبد عمل فى شيء من دينه بما أمر به أو نهى عنه، وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها وتشوش الزمان، فهو ممن قام لله فى زمانه بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قال العلماء: معناه: أنه إذا أتى بما عليه وأنكر أحوال الغير بقلبه، فقد جاء بما هو الغاية فى حقه.

قال سهل أيضا رحمه الله تعالى: إذا ظهرت ثلاث فإياك بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، إذا جار السلطان على الرعية، وأخذ الرشا، وتابعه العلماء وصاروا يفتخرون بمجالسته.

وقال عقبة بن أسيد: قال الضحاك بن مزاحم حين حضره ما حضر: يابنى، لو لم يكن بينى وبين دخول الجنة إلا محدق كرش، لم آت عاملا جائرا ظالما فآمره بتقوى الله فيقتلنى. قوله: محدق كرش، أى مسافة قريبة قدر ما يحيط به كرش، وهو لكل مجتر بمنزلة المعدة للإنسان. قال الحسن البصرى: والتقية لاتصلح إلا لمن جانبهم ولم يخالطهم، فأما من كان يغشى أبوابهم ويدخل عليهم ويخالطهم، حتى يرى ماهم عليه، ثم لا يأمرهم ولاينهاهم، فهذه المداهنة التى نهى عنها، فمن دخل عليهم ورأى منهم شيئاً أو سألوه عن شيء، فقد وجب عليه الأمر والنهى، ولايسعه التخلف.

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين ٢/ ٣١١.

وروى ابن أبى الدنيا، وابن المبارك بسنديهما عن الحسن البصرى، قال: ذكروا شيئا عند معاوية بن قرة: فتكلموا والأحنف بن قيس ساكت، فقال له: ألا تتكلم؟! فقال أخشى الله إن كذبت، وأخشاكم إن صدقت.

وقال أبومحمد الخلال: أخبرنا أبونعيم الهمدانى، قال: سمعت عبدالله بن أحمد بن شبويه يقول: سمعت أبى قال: قدمت بغداد حتى أدخل على الخليفة فآمره وأنهاه، فدخلت على أحمد بن حنبل فاستشرته فى ذلك، فقال: أخاف عليك أن لاتقوم بذلك، فقلت: فقد عرضت نفسى على الضرب والقتل، وقد قبلت ذلك، فقال لى: استشرفى ذلك بشرًا وأخبرنى بما يقول: فأتيت بشرا فأخبرته بذلك، قال: لا أرى لك، أخاف أن تخونك نفسك، قلت: فإنى أصبر على ذلك، قال: لا أرى لك ذلك. قلت: لم؟ قال: إنى أخاف أن يقدم عليك يقتلك فتكون سبب دخوله إلى النار، قال: فأتيت أحمد فأخبرتهم، فقال: ما أحسن ما قال لك.

وقد نقل أبو على الدينورى عن أحمد، أنه سئل عن الرجل يرى منكرا. أيجب عليه تغييره فقال إن غيره بقلبه أرجوه، ونقل أبوحفص العكبرى عن أبى عبدالله بن بطة مايدل على هذا، قال القاضى أبويعلى وهو محمول من كلامه على أن هناك ما يمنعه من الإنكار بيده، أو أن هناك من يقوم به. انتهى.

وقيل لسفيان الثورى: ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، فقال: إذا انبثق البحر فمن يقدر أن يسكره؟.

قوله انبثق أى انفجر، وقيل: انحرف. وذكر أبوطالب عمر بن الربيع فى كتابه الأمر بالمعروف، من حديث زيد بن أسلم رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكرا فرفع رأسه ثم قال: «اللهم إن هذا منكر إلا خرج من قلبه وعرج به إلى الله عز وجل» وذكر أبوعبدالله القرطبى فى تفسيره عن بعض الصحابة رضى الله تعالى عنهم أنه قال: إن الرجل إذا رأى منكرا لايستطيع تغييره؛ فليقل ثلاث مرات: اللهم إن هذا منكر، فإذا قال ذلك فقد فعل ما عليه.

فصـــل

وقد أجاز بعض السلف السكوت عن الأمـر بالمعروف والنهى عن المنكر، إذا حصل للآمر رياء وسمعة؛ خوفا من إحباط العمل.

وقد سئل سيد التابعين سعيد بـن المسيب، عن الرجل يأمر بالمعروف ويحب أن يحمد علـى ذلك، فقال: أتحب أن تمقت؟ قلت: لا، قـال: فإذا عملت أو تكلـمت أو أمرت أو نهيـت، فاجعل ذلك لـله خالصا ولاتـشرك بالله شـيئا؛ فيحبـط عملك. وروى عن أبى سلـيمان الدارانى قدس اللـه روحه، أنه قال: سمعت من بعض الخلفاء كلاما؛ فأردت أن أنـكر عليه، وعلمت أنى أقتل ولم يمنـعنى القتل، ولـكن كان فى ملاء من الـناس؛ فخشيـت أن يعترينى الـتزين للخلـق، فأقتل من غيـر إخلاص فى الإنكار. وسيـأتى فى الفصل الـثانى من الباب العاشر قصة أبى الحسين النورى، لما رأى دنان الخمر فى الزورق وكسرها إلادنا واحدا، وكانت لـلخليفة المعتـضد، فغضب من ذلك غضـبا شديدا وكان سيفه قبل كلامـه، ولم يشك الناس أنه سيقتله، قال: فأحـضر إليه وسأله إلى أن قال له: كـيف تخلـص هذا الدن الواحد مـن جملة الـدنان؟ فقال يـا أمير المؤمنين، إنى لما أقدمت على كسرها بمطالبة الله سبحانه لى بذلك، وغمر قلبى شاهد الإجلال وخـوف المطالبة، فغابـت هيبة الخلق عـنى فأقدمت عليـها بهذه الحال، إلى أن صرت إلى هذا الـدن، فخرجت نفسى كبرا حيـث أقدمت على مثـلك فمـنعت عنـه، ولو أقدمـت عليـه بالجلال الأول وكان مـلء الدنيـا دنا لكسرتها ولم أبال، فـقال المعتضد: اذهب فقد أطلقنا يدك فيـما أحببت أن تغير من المنكرات.

وقال عمر بن عبدالعزيز: إنه ليمنعنى من كثير من الكلام مخافة المباهاة وقال الحسن: لـقد صحبت أقـواما إن كان أحدهم لـتعرض له الحـكمة لو نطـق بها لنفعته ونفعت أصحابه، ما يمنعه منها إلا مخافة الشهرة، وإن كان أحدهم ليرى الأذى على الطريق، ما يمنعه أن ينحيه إلامخافة الشهرة.

وقد تظـاهرت الأدلة على تحريـم الرياء والسمـعة فى جميع الأعـمال، من الأقوال والأفعال قال الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنو لا تبـطلوا صدقاتكم بالمن**

والأذى كالـذى ينفق مـاله رئاء الـناس﴾[1] وقال تعـالى: ﴿ولاتكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بـطرا ورئاء الناس﴾[2] وقال الله تعالى: ﴿والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولايؤمنون بالله ولا بالـيوم الآخر ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا﴾[3] وقال تعـالى: ﴿إن المنافـقين يخادعـون الله وهو خـادعهم وإذا قاموا إلـى الصلاة قامـوا كسالى يـراؤون الناس﴾[4] ثم قـال بعـد ذلك: ﴿إن المنـافقيـن فى الدرك الأسفـل من النـار ولن تجد لـهم نصيـرا * إلا الذين تـابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتى الله المؤمنين أجرا عظيما﴾[5] وقال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقـاء ربه فليعمل عملا صالحا ولايشرك بعبادة ربه أحدا﴾[6].

وفى الصحيحين، ومسند الإمام أحـمد، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجة من حديث أبـي موسى الأشعري رضى اللـه تعالى عنه قـال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شـجاعة، ويقاتل حمية، ليرى مكـانه أى ذلك فى سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو سبيل الله.

ورواه أبوداود والنسائى بلفظ آخر.

وفى الصحيحين من حديث جـندب بن عبدالله قال: «قال رسول الله ﷺ: ومن يسمع يسمع الله به، ومن يرى يرى الـله به» وفى صحيح مسلم، ومسند أحمد، وسـنن ابن ماجة مـن حديث أبى هـريرة رضى اللـه تعالى عـنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـول: قال الله تعالى: أنا أغنى الـشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معى غيرى طرقته وشركه» اللفظ لمسلم.

ولفظ أحمد: «أنـا خير الشركاء، فمن عـمل عملا فأشرك فيه غـيرى، فأنا برىء منه وهو للذى أشرك».

---

(١) سورة البقرة، آية: ٢٦٤.

(٢) سورة الانفال، آية: ٤٧.

(٣) سورة النساء، آية: ٣٨.

(٤) سورة النساء، آية: ١٤٢.

(٥) سورة النساء، آية: ١٤٥.

(٦) سورة الكهف، آية: ١١٠.

وروى أبوداود، والنسائى، من حديث أبى أمامة رضى الله تعالى عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ: فقال أرأيت رجلا غدا يلتمس الأجر والذكر ماله؟ فقال رسول الله ﷺ: لاشىء له، ثم قال: إن الله لايقبل من العمل إلا ما كان خالصًا، وابتغى به وجهه. وروى الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه: إن رجلا قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد فى سبيل الله، وهو يبتغى عرضا، من عرض الدنيا فقال رسول الله ﷺ: لا أجر له فأعظم من ذلك الناس، وقالوا للرجل: عد سئل رسول الله ﷺ فإنك لم تفهمه، فقال يارسول الله، رجل يريد الجهاد فى سبيل الله وهو يتبغى عرضًا من عرض الدنيا، فقال: لا أجر له، فقالوا: عد لرسول الله ﷺ: فقال له الثالثة: فقال لا أجر له.

وروى الدارقطنى من حديث أنس مرفوعا: يجاء يوم القيامة بصحف مختومة، فتنصف بين يدى الله عزوجل، فيقول الله لملائكته ألقواهذا واقبلوا هذا فتقول الملائكة، وعزتك ما رأينا إلاخيرا، فيقول وهو أعلم إن هذا كان لغيرى ولا أقبل من العمل إلا ما ابتغى به وجهى.

وروى الإمام أحمد من حديث بر بن عبدالله، ويقال عبدالله بن بر، ويقال برير أبوهند رضى الله تعالى عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من قام مقام رياء وسمعة رايا الله به يوم القيامة وسمع، ورواه البيهقى والطبرانى بلفظ: من رايا بالله لغير الله فقد برىء منه الله. وروى الطبرانى أيضا من حديث معاز بن جبل مرفوعا أن أدنى الرياء شرك. وروى الحاكم بلفظ أن اليسير من الرياء شرك، وقال صحيح: الإسناد مختصر. وروى الطبرانى أيضا فى الأوسط من حديث أبى هريرة مرفوعا: إذا تزين الرجل بعمل الآخرة وهو لايريدها ولا يطلبها، لعن فى السموات والأرض، وروى فى الأوسط أيضا من حديث أبى هريرة مرفوعًا: من تحبب إلى الناس بما يحبون وبارز الله بما يكرهون لقى الله وهو عليه. غضبان وروى الإمام[1] أحمد من حديث محمود بن لبيد مرفوعا: إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر يارسول الله قال: الرياء يقول الله عزوجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء. ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) المسند ٥/ ٤٢٨.

وروى أحمد(١) أيضا، والطبراني فى الكبير من حديث بشير بن عقربة رضى الله تعالى عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أقام الخطبة لايلتمس بها إلا رياء وسمعة وكفاه الله عزوجل موقف رياء وسمعة. ورجال أحمد موثقون.

وروى الإمام(٢) أحمد فى المسند أيضا: والطبرانى فى الكبير، والبيهقى فى سننه من حديث عمرو بن مرة قال: سمعت رجلا من بيت أبى عبيدة يقول: أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهم يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من سمع الناس بعمله، سمع الله به أسامع خلقه وصغره وحقره، قال: فذرفت عينا عبدالله.

وكان الشعبى إذا نظر ما أحدث الناس من الرأى والأهواء يقول: لقد كان القعود فى هذا المسجد أحب إلى مما يعدل به، فمذ صار فيه هؤلاء المراؤون فقد بغضوا إلى الجلوس فيه، ولأن أقعد على مزبلة أحب إلى من أن أجلس فيه.

وقد أشبعت الكلام فى النية والإخلاص فى أوائل كتاب تحفة العباد وأدلة الأوراد وإنما أردت الإشارة إلى ذلك فى هذا الكتاب. والله الموفق إلى الثواب.

فصل

وقد استحب جماعة من السلف وأئمة الخلف: العزلة والهرب عند فساد الزمان ومشاهدة المنكرات فى الأسواق والمجامع والشوارع، والعجز عن التغيير وذلك يقتضى لزوم الهجرة للخلق لا سيما فى هذا الزمان.

فممن مال إلى العزلة وفضلها على الاختلاط: سفيان الثورى، وإبراهيم بن أدهم، وداود الطائى، والفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشى، وبشر الحافى والإمام أحمد فى إحدى الروايتين عنه، فسكنى الجبال ودخول الغيران والعزلة عن الخلق والانفراد بالخالق وجواز الفرار من الظالم هى سنة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه، وشعار الأولياء والصالحين.

(١) المسند: ٥/ ٥٠٠.

(٢) المسند: ٢/ ١٦٢.

قال الله تعالى فـى أصحاب الكهف: «وإذا اعتزلتموهم ومـايعبدون إلا الله فأووا إلى الكهـف ينشر لكم ربكم من رحـمته ويهيىء لكم من أمـركم مرفقا» فأمرهم بالعزلة، وبين لهم ما يترتب عليها من الخيرات.

قال أبوعبدالله الـقرطبى وغيره من المفسرين: هذه الآيـة صريحة فى الفرار بالـدين، وهجـر الأهل والأولاد والقرابـات والأصدقاء والأقـارب والأموال؛ خوف الفتنة وما يلقاه الإنسان من المحن. وقال تعالى: ياعبادى الذين آمنوا إن أرضى واسعة» قال الواحدى: وذلك أن الله تعالى أمـر المؤمنين بالهجرة فاشتد ذلك عليهم، وقـالوا: كيف نخرج من ديارنا وأموالـنا ونذهب إلى بلاد لا دار لنا فيها ولا مال، فأنزل الله تعالى إن أرضى واسعة.

وقال الكلبى: نـزلت فى أهل مكة أى لاتجاوروا الظلمـة فى أرضهم، وقال أبو إسحاق الزجاج: أمروا بـالهجرة من الموضع الذى لايمكنهـم فيه عبادة الله وأداء فرائضـه، وكذلك يجـب على من كـان فى بلد يـعمل فيـها بالمعـاصى، فأخرجوا.

وقال تعالـى حكاية عن إبراهـيم عليه السـلام: «وأعتزلكم وما تـدعون من دون الله وادعو ربى عسـى أن لا اكون بدعاء ربى شقيا» ثم قال تـعالى: «فلما اعتزلهم وما يـعبدون من دون الله وهبنا له إسحاق ويـعقوب» الآية وفى الآية إشارة إلى أن ذلك ببركة الـعزلة، وقال تعالى حكاية عن موسـى عليه السلام: وإن لم تؤمـنوا لى فاعتـذلون وفر إلى العـزلة عند اليـأس منهم وقال تـعالى: «ففروا إلى الـله إنى لكم منـه نذير مبين» قال الـعلماء: والاعتزال عـن الناس يكون تارة فى الجبال والشعاب، ومرة فـى السواحل والرباط، ومرة فى البيوت وغيرها.

وقد خرج النبى ﷺ فارا بدينه، وكذلك أصحابه وجلس فى الغار، وكذلك هاجر ﷺ بأصحابه وتركوا أرضهم وديارهم وأولادهم وإخوانهم رجاء السلامة بالدين والنجاة من فتنة الكافرين، لأن البقاع لاتترك لذواتها وإنما تترك لأوصاف بها، وفضل رسول الله ﷺ العزلة واستحبها ورغب فيها.

بما ثبت فى الصحيحين ومسند أحمد والسنن الأربعة من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه، قال: أتى رجل إلى النبى ﷺ، فقال: أى الناس أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله تعالى قال: ثم من؟ قال: رجل معتزل فى شعب من الشعاب يعبد الله. وفى رواية يتقى الله ويدع الناس من شره.

ولفظ أبى داود[1] أى المؤمنين أكمل إيمانا؟ قال: رجل مجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله، ورجل يعبد الله فى شعب من الشعاب، قد كفى الناس شره. الشعب: هو ما انفرج بين الجبلين، وليس المراد نفس الشعب خصوصا، بل المراد الانفراد والاعتزال، وذكر الشعب مثلا؛ لأنه عن الناس غالبا.

وفى صحيح البخارى، ومسند أحمد[2]، والموطأ، وسنن أبى داود، والنسائى، وابن ماجه[3] من حديث أبى سعيد الخدرى أيضا مرفوعا يوشك أن يكون خير مال المسلم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن» قوله: يتبع بإسكان التاء وبتشديدها، وشعف الجبال شين معجمة وعين مهملة مفتوحتين: أعالى الجبال، فخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة والانقياد، خفيفة المؤونة كثيرة النفع، وقد رعاها الأنبياء عليهم السلام، وقيد الاتباع بالمواضع الخالية من ازدحام الناس؛ لانه أسلم من المقاولات المؤدية إلى الكدورات الموصلة إلى فساد الدين والدنيا، ولما كان فيه الجمع بين الرفق والربح وصيانة الدين، كان خير الأموال.

وروى الترمذى، والنسائى، وابن ماجة فى صحيحه، من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما، أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس فى مجلس لهم، فقال: ألا أخبركم بخير الناس منزلا، قالوا: بلى، قال: رجل أخذ برأس فرسه فى سبيل الله حتى يموت أو يقتل ألا أخبركم بالذى يليه قلنا بلى يارسول الله. قال: امرؤ معتزل فى شعب يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويعتزل شرور الناس» الحديث.

---

(١) فى كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٨٥.

(٢) ٣/ ٦.

(٣) الفتن، رقم: ٣٩٨٠.

ورواه مالك فى الموطأ من حديث عطاء بن يسار مرسلا. وقد سبق فى الصمت من رواية الإمام أحمد، والترمذى من حديث عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه، قال: قلت: يارسول الله، ما النجاة ،قال: أمسك عليك، لسانك وليسعك بيتك.

وروى أبوداود(١) والنسائى(٢) من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعا: إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم. وخفت أمانتهم. وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه. فقال: فقمت إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك جعلنى الله فداك؟ قال: إلزم بيتك وأملك عليك لسانك وخذ ماتعرف ودع ما تنكر، وعليك بخاصة نفسك ودع عنك أمر العامة. وسيأتى فى الباب العاشر بأتم من هذا. والله أعلم.

وروى موسى بن عقبة فى مغازية وهى أصح المغازى، من طريقه البيهقي فى الدلائل من حديث ابن شهاب مرسلا، أن النبى ﷺ اعتزل قريشًا لما أذوه وجفوه، ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة، ثم تلاحقوا به إلى المدينة بعد أن أعلا الله كلمته.

ورواه ابن سعد فى الطبقات من رواية ابن شهاب أيضا عن أبى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام مرسلا، ووصله من رواية أبى سلمة الحضرمى عن ابن عباس، إلا أن ابن عباس ذكر أن المشركين حصروا بنى هاشم فى الشعب.

وقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: خذوا بحظكم من العزلة. وقال ابن عباس: أفضل المجالس مجلس فى قعر بيتك لاترى ولاترى. وقال ابن شبرمة العزلة عبادة.

وأنشدوا:

ما صالح الوقت إلا ذو مراقبة ... بخلوه قد صفت فيها سريرته
يصفو له العيش فى أكدار خلوته ... ويجتلى حسن ما تجلوه خلوته
دع الغرور بتلبيس النفوس فما ... هذا زمان يفيد الناس دعوته
وإن أردت تعدى النفع فهو إذا ... أسررته ضوعفت فضلا مثوبته

---

(١) فى كتاب الجهاد، رقم: ١٦٥٢.
(٢) النسائى: ٥/ ٨٣.

دسائس النفس لاتحصى فكن حذرا ‏ مـن الدعاوى قدعوى المرء محنته
فى كل مستعمل ضعف كما ضعفت ‏ مـاء الطهـور وزالـت عنه قـوته
محضتك النصح فاقبل ما أشرت به ‏ فالمـرء فى الدهر قد عزت سلامته

وفى سنن أبى داود بـإسناد صحيح، عـن أبى موسى الأشعرى رضـى الله تعالى عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشى. وفى مسند الإمام أحمد، من حـديث ابن مسعود رضى اللـه تعالى عنه قال: بعـثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشى.

وروى ابن إسحاق بإسناد جيد، من طريقـه البيهقي فى الدلائل،من حديث أم سلمة مرفوعا: «أن بـأرض الحبشة ملكا لايظلم أحد عنـده، فألحقوا ببلاده» الحديث.

وروى الإمام أحمد بسنده، عن عبدالله بن عمرو، قال: إن أحب شيء إلى الله تعالـى الغرباء، قيل: ومن الغربـاء؟ قال: الفرارون بدينهم يجـتمعون إلى عيسى بن مريم يـوم القيامة» وروى ابن أبى الدنيا بسنـده عن ابن عباس رضى الله تعالـى عنهما: أنه قال: لولا مـخافة الوسواس لدخلت إلـى بلاد لا أنيس بها، وهل يفسد الناس إلا الناس؟؛ قال عمـر بن عبدالعزيز: ما ساح السائحون وخلوا دورهم وأولادهم، إلا لمثل ما حل بنا حين رأوا الشر قد ظهر والخير قد اندرس، ورأوا أنه لايقبل ممـن تكلم، ورأوا الفتنة فما أمنـوا أن تصيبهم، وأن ينزل العذاب بأولئك فلايسلمون منه، فرأوا أن مجاورة السباع وأقل البقول خير من مجـاوره هؤلاء فى نعمـهم، ثم قرأ: ففروا إلـى الله الآية قال: فـفر قوم فلولا مـا جعل الله فى الـنبوة لقلنـا: ما هم بأفضل مـن هؤلاء فيما بلـغنا أن الملائكة لتلـقاهم فتصافحهم، والسحاب والـسباع تمر بأحدهم فيناديهـا فيجيبه، ويسألها أين أموت؟ فتخبره.

وأنشد منصور الفقيه أو الشافعى

ليت السباع لنـا كانـت مجـاورة ‏ وليـتنا لم نر ممن نرى أحـدا
إن الكلاب لتهـدأ فـى مواطنهـا ‏ والناس ليـس بها وشرهم أبدا
فاهرب بنفسك واستأنس بوحدتهـا ‏ تعش سليما إذا ماكنت منفـردا

ولبعضهم:

شر السباع الضواى دونه وزر والناس شرهم مادونه وزر

كم معشر سلموا لم يؤذهم سبع ومانرى بشرا لم يؤذه بشر

قال يوسف بن أسباط: سمعت سفيان الثورى يقول: والله الذى لا إله إلا هو لقد حلت العزلة.

وكان سفيان أيضا يقول: هذا زمان سكوت ولزوم البيوت. وقال مرة: هذا زمان سوء، لايؤمن فيه على الخامل، فكيف بالمشهورين؟؛. والله ما أدرى أين أسكن، فقيل له: بخراسان، فقال: مذاهب مختلفة وآراء فاسدة، فقيل له: بالشام، فقال: يشار إليك بالأصابع أراد الشهرة: قيل: بالعراق، قال: بلد الجبابرة قيل: له بمكة قال: مكة تريب الكيس والبدن.

وقال بعض السلف: لاتذهب الزمان فى مواصلة الأقران: فأغلق عليك بابك أو اخرج إلى مكان لاتعرف فيه. وقال الفضيل: هذا الزمان احفظ فيه لسانك، وعالج قلبك، وخذ ما تعرف ودع ما تنكر. وكان بشر بن الحارث الحافى يقول مثل المتعبد فى بغداد مثل المتعبد فى الحش، وكان يقول: لاتقتدوا بى فى المقام بها، من أراد أن يخرج فليخرج. وقال أبوطالب عمر بن الربيع فى كتابه، يجب على أهل الضعف الهرب من الأوطان التى لايتهيأ لهم تغيير ما يظهر فيها من المعاصى؛ لقوله تعالى: إن أرضى واسعة فإياى فاعبدون. انتهى.

فهذا يدل على أنه من بلى ببلدة يكثر فيها المعاصى، ويقل بها الخير وهو عاجز فلا عذر له فى المقام بها، بل ينبغى أن يهاجر. قال تعالى: ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها.

وأنشدوا بعضهم:

وإذا خشيت تعذرا فى بلدة فاشدد عليك بعاجل الترحال

إن المقام على الهوان مذلة والعجز آفة حيلة المحتال

وروى الإمام أحمد فى الزهد، وابن أبى الدنيا بسنديهما، عن سفيان بن سعيد الثورى قال: لزم طاووس بن كيسان بيته فذكر، فذكر له ذلك، فقال: لزمت البيت لحيف الائمة، وفساد الناس. قال مغيرة بن مقسم: خرج حنظلة

الكاتب، وجريد، وعدى بن حاتم من الكوفة، فنزلوا قرقسيا، وقالوا: لانقيم ببلد يشتم فيه عثمان. وقال أبويحيى مالك بن دينار رحمه الله تعالى: لاينبغى الإقامة بأرض يعمل فيها بغير الحق، ويسب فيها السلف.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن بكر بن محمد قال: قال لى داود والطائى: فر من الناس كما تفر من الأسد.

وأنشدوا:

فيانفس أن تطلبى عافية ... فلابد أن تلزمى زاوية
فقد صار إخوة هذا الزمان ... ذئابا إذا فتشوا ضارية
أكف عن الخير مكفوفة ... والسنة بالخطا جارية
فطوبى لمن أجلس فى بيته ... قنوع له بلغة كافية
ندماء دون الورى كتبه ... فلا إثم فيها ولاغية

ولقد صارت الحاجة إلى العزلة شديدة، والضرورة إلى الانقطاع أكيدة، والداعية إلى التستر والاجتنان بليل الخمول قوية لوجوه عديدة.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده، عن محمد بن يوسف، قال: استشرت سفيان الثورى فى المقام بالشام، فقال: لا أرى لك ذلك لأنها بلاد فتنة، ولكن إن صح عزمك فعليك ببعض السواحل، ثم استفد مئة صديق، وإذا استقصيت أمرهم فاطرح تسعة وتسعين، وكن من الواحد في شك.

وأنشدوا:

نقشنا ودإخوان الصفاء ... بأقلام الهنا على الهواء
وجدتهم ذياب فى ثياب ... حياتهم مماتهم سواء

ولبعضهم:

كن بذئب ضار مستأنسا ... وإذا أبصرت إنسانا ففر
إنما الإنسان بحر ماله ... ساحل فاحذره إياك وفر
واجعل الناس كشخص واحد ... ثم كن من ذلك الشخص حذر

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده، عن سهل بن هاشم، قال: قال لنا إبراهيم بن أدهم: أقلوا من الإخوان والإخلاء.

وجاء رجل إلى إبراهيم أيضا قدس الله روحه، فقال له: أوصنى، فقال: أقلل من معرفة الناس، فقال له، زدن،ى فقال: لا تتعرف إلى أحد، فقال: زدنى، فقال: أنكر من تعرف.

وأنشد قدس الله روحه:

توحش من الإخوان لاتبغ مؤنسا ولاتتخذ خلا ولاتبغ صاحبا
وكن سامرى الفعل من نسل آدم فقد وكن أوحديا ما قدرت مجانبا
فقد فسد الإخوان والحب والإخا فلست أرى إلا مداهنًا وكاذبا

وقال الفضيل من سخافة .. عقل الرجل كثرة معارفه

وقال عمرو بن العاص رضى الله عنه .. من كثر إخوانه كثر غرماؤه.

وقال الشافعى رضى الله عنه.. الانبساط إلى الناس مجلبة لقرناء السوء. والانقباض عنهم مكسبة للعداوة، فكن بين المنقبض والمنبسط.

وأنشدوا:

لقاء الناس ليس يفيد شيئا سوى الهذيان من قيل وقال
فأقلل من لقاء الناس إلا لأخذ العلم أو إصلاح حال

وقال سفيان بن عينية قال لى بشر بن منصور: يا ابن عينية، أقلل من معرفة الناس، فإنه أقل لفضيحتك فى القيامة.

ولقد أجاد ابن الرومى حيث قال:

عدوك من صديقك مستفاد ولاتستكثرون من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب
فدع عنك الكثير فكم كثير يعاف وكم قليل مستطاب
فما اللجج الملاح بمرويات وتلقى الرى فى النطف العذاب

وقال بشر الحافى: أقلل من معرفة الناس، فإنك لاتدرى ما يكون يوم القيامة، فإن يكن فضيحة، كان من يعرفك قليلا.

وأنشدوا:

إذا انتخبت الأمر عز واسطه ... فاحذر دهاه وكن منه على وجل
واعلم بأن طباع الإنس قدجبلت ... من الجفاء ومن مكر ومن حيل
فلاتثق أبدا منهم بواسطة ... واشرع بنفسك فيه غير متكل
وإنما رجل الدنيا واحدها ... من لايعول فى الدنيا على رجل

وليس فى مخالطة الناس كثير فائدة، بل ولا قليل، لاسيما فى زماننا هذا، ولاتظهر الأخلاق السيئة والصفات القبيحة إلا بالمخالطة، وقدروى أبوالشيخ عبدالله بن حيان فى كتاب الأمثال بسنده، عن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أخبر تقله.

وأنشدوا:

وزهدني فى كل خلٍ وصاحب ... من الناس كشفى صاحبا بعد صاحب
فما علقت كفى بخل تسرنى ... محاسنه إلا ساءنى فى العواقب
ولاكنت أرجوه لدفع ملمة ... من الدهر إلا إحدى النوائب

ولبعضهم:

أعدى عدوك أدنى من وثقت به ... فحاذر الناس واصحبهم على حذر

وقال بعض السلف: إذا خبرت الناس بدالك من أكثرهم مالاترضى منهم حتى تقليهم.

وأنشدوا:

بنو الزمان اجتنبهم لاتركنن إليهم ... لهم خداع ومكر لوا طلعت عليهم

ولبعضهم:

ولما بلوت الناس أطلب منهم ... أخا ثقة عند اعتراض الشدائد

تطلعت فى يومى رخاء وشدة وناديت فى الأحياء هل من مساعد
فلم أر فيما ساءنى غير شامت ولم أر فيما سرنى غير حاسد

وقال بعض السلف: كتب صاحب لنا:

أما بعد، فإن الناس كانوا دواء يتداوى، بهم فصاروا داء لادواء، فيه ففر منهم فرارك من الأسد.

وأنشدوا:

الناس داء وداء الناس قربهم وفى الجفاء لهم قطع العداوات

ففى شطرا هذا البيت إشارة إلى ما تقدم قريبا من قول سفيان: ولا أحسب رأيت ما أكره إلا ممن عرفت.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده، عن الفضيل بن عبدالوهاب، عن أخته قالت: أتيت داود الطائى لأسلم عليه، فأذن لى فقعدت على باب الحجرة، فقلت: أنت وحدك هاهنا، فقال: رحمك الله وهل الإنس اليوم إلا فى الوحدة والانفراد، إما متجملا لك أو متجملا له، ففى أى ذلك من خير؟.

وأنشدوا:

أنست بالوحدة من بعدما كنت من الوحدة مستوحشا
فصرت بالوحده مستأنسا وصارت الوحدة لى مجلسا
فاعتزل الناس تجد راحة واطو على البعد حميم الحشا

قال يحيى بن معاذ: الوحدة جليس الصديقين. وذهبت جماعة من العلماء إلى التقلل من الإخوان لأن ذلك أحق أثقالا وكلفا، وأقل تنازعا دائما، وأكثر راحة، لاسيما فى أهل زماننا.

وأنشدوا:

لقاء أكثر من لاقيت أوزار فلا تبال إن صدوك أو زادوا
فهم لديك إذ جاءوك أوطار فإن قضوها تنحوا عنك أو طاروا

وقيل لعبدالله بن الزبير: ألا تأتى المدينة؟ فقال: ما بقى فيها إلا حاسد نعمة، أو فرح بنقمة.

وأنشدوا:

بمن يثق الإنسان فيما يدومه ... ومن أين للحر الكريم صحاب؟
وقد صار هذا الناس إلا أقلهم ... ذيابا على أجسادهن ثياب

ولبعضهم:

لأصنام الأنام عبدت دهرا ... فمات القلب واشتد المضيق
فما فيهم يغوث أقوم هذا ... ولكن كل من فيهم يعوق

ولغيره:

أتمنى على الزمان محالا ... أن ترى مقلتاى طلعة جرى

وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية(١) بسنده عن حفص بن عمرو، وهو ابن أخى سفيان الثورى قال: كتب سفيان إلى عباد بن عباد الرملى الزاهد: أما بعد، فإنك فى زمان كان أصحاب النبى ﷺ يتعوذون أن يدركوه، . . ولهم من العلم ماليس، لنا ولهم من القدم ماليس لنا، فكيف بنا حين أدركناه على قلة التعلم، وقلة صبر، وقلة أعوان على الخير، وفساد من الناس، وكدر من الدنيا، فعليك بالأمر الأول والتمسك به، وعليك بالخمول، فإن هذا الزمان زمان خمول، وعليك بالعزلة، وقلة مخالطة النساء فقد كان الناس إذا التقوا ينتفع بعضهم ببعض فأما اليوم فقد ذهب ذاك، والذى ينبغى للمعتزل عن الناس أن ينوى بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولا: ثم طلب السلامة من شر الأشرار منهم ثانيا: ثم الخلاص من آفة التقصير عن القيام بحقوق المسلمين، ثالثا: ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله، رابعا: ثم ليكف فى عزلته عن السؤال عن أخبار الناس وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد وما الناس مشغولون به، فإن كل ذلك ينغرس فى القلب وتتفرغ عروقه وأعصابه الأخبار ينابيع الوسواس، ثم ليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من الثناء بالعزلة، والقدح بترك الاختلاط، فإن ذلك يؤثر فى القلب تأثيرا شديدا. والله أعلم.

---

(١) انظر: الحلية: ٦/ ٣٧٦.

فصــل

فوائد العزلة لا تحصر، لكن أصولها ستة[1]:

الأولى: التفرغ لأنواع العبادات الظاهرة والباطنة، والأنس بالله، واستكشاف أسراره تعالى فى أمر الدنيا والآخرة فإن ذلك يستدعى فراغا ولا فراغ مع المخالطة.

الفائدة الثانية: التخلص بالعزلة عن المعاصى، . . لاسيما التي يتعرض إليها الإنسان بالمخالطة ويسلم منها فى الخلوة وهى أربعة: الغيبة، والرياء، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة التى يوجبها الحرص على الدنيا.

أما الغيبة فقد تقدم الكلام عليها فى الباب الخامس.

وأما الرياء فقد روى ابن أبى الدنيا عن يحيى بن سعيد القطان قال: قال لى نصر بن يحيى بن أبى كثير: من عاشر الناس داراهم، ومن داراهم راياهم، قال بعضهم: ومن راياهم، وقع فيما وقعوا فيه وهلك كما هلكوا ،وأقل ما يلزم فيه النفاق، فإنه إذا خالط مثلا متعاديين فلم يلق كل واحد منهما بوجه يوافقه صار بغيضا إليهما جميعا، وإن جاملهما صار ذا وجهين، وقد ذمه فى غير ما يحدث صحيح، فالاجتماع بالناس لاسيما فى زماننا هذا ليس يخلو من التصنع والرياء والنفاق وكل ذلك مذموم شرعا، وفى العزلة الخلاص منه.

وأما الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فهو من أصول الدين وفروضه كما سبق تقريره فى غير موضع من هذا الكتاب.

ومن خالط الناس لايخلو عن مشاهدة المنكرات، فإن سكت عصى الله تعالى بسكوته؛ وإن أنكر تعرض لأنواع من الضرر، ربما يجره طلب الخلاص منها إلى معاص هى أكبر مما نهى عنه ابتداء، وفى العزلة الخلاص من ذلك.

منه من الأقوال والأفعال ما لاتبلغ عقولهم كنهه، فيتخذون ذلك ذخيرة عندهم يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر، فإذا اعتزلهم استغنى عن

---

(١) انظر: الفوائد فى إحياء علوم الدين: ٢/ ٢٢٩.

التحفظ من جميع ذلك. قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: العزلة راحة من القرين السوء؛ لأن من يخلط السفهاء وأهل الفساد يصير مقارنا لهم؛ فيعد من جملتهم كما قيل:

مجالسة السفيه سفاه رأى ... ومن عقل مجالسة الحكيم
فإنك والقرين معا سواء ... كما قد الأديم من الأديم

ولبعضهم:

من عاشر الأشراف عاش مشرفا ... ومن عاشر الأنذال غير مشرف
أما ترى الجلد الحقير مقبلا ... بالثغر لما صار جار المصحف

والغيرة:

عن المرء لاتسأل وسل عن قرينه ... كل قرين بالمقارن يقتدى

فينبغى حينئذ، الهرب من بينهم لذلك، والخلاص من الذل والسلامة من الإهانة، وأنشد عبدالله بن عبدالعزيز:

إذا ما الحر هان بأرض قوم ... فليس عليه فى هرب جناح

وقال غيره:

إن الهوان حمار الموت يألفه ... والحر ينكره والفيل والأسد
ولايقيم بدار الذل يسكنها ... إلا الذليلان عبدالسوء واللد

ولبعضهم:

إذا كنت فى أرض ويؤذيك أهلها ... ولم تك محبوسا بها فتغرب
فإن نبى الله لم يستقم له ... بمكة أمر واستقام بيثرب

ولغيره:

فما مقامك فى أرض تهان بها ... إلا من العجز أو قلة من الحيل
دار المذلة للكسلان منزلة ... لافرق فى الذل بين الكلب والرجل

نقـــل خطـــاك فأرض الله واسـعـة   عن منزل الذل إن العز فى النقل
فالدر لو دام فى الأصداف ما افتخـرت   به الملـوك على التيجان والحلل
والأسـد تهـلك فى غاباتهـا شغبـا   والنحل بالسعى يجنى لذة العسل

ولبعضم:

حول مـقامـك من أرض تـهان بـها   وجـانب الـذل إن الذل يـجتـنب
وارحل إذا خفت فـى الأوطان منقصـة   فالمـتدلى بالرطب فى أوطـانه خطب

الفائدة الخامسة: أن ينقطع طمع النـاس عنك، وينقطع طمعك عن الناس، أما انقطاع طمع الـناس عنك ففيه كل الجدوى، فإن رضاهم غـاية لاتدرك كما قال سفيان الثورى: فاشـتغال المرء بصلاح نفسه أولى، ومن أيسـر الحقوق وأهونها حضور الجنائز، وعيادة المرضى، وحضـور الولائم، وفى ذلك تضييع الأوقات والتعرض للآفات ثم قد يعوق عن بعضهـا عوائق فيحتاج إلى معاذير، ولايمكن إظهار كـل الأعذار، فيقال لـه: قمت بحق فلان وقـصرت فى حقى، ويـصير ذلك سبب عداوة.

وقد قيـل: من لم يعـد مريضا فـى وقت العيـادة اشتهى مـوته؛ خيفـة من تخجـيله إذا صح عـلى تقصـيره، فمن عم الـناس كلهـم بالحرمان رضـوا عنه كلهم، ولـو خصص استوحشوا مـنه، وتعميمهـم جميع الحقوق لايقـدر عليه المتجـرد له طول عمـره، لا ليلا ولا نهـارا فكيف مـن له هم يشـغله فى ديـنه ودنياه؟!

وأما انقطاع طمعـك عنهم، فهو أيضا فائدة جزيلـة، فإن من نظر إلى زهرة الدنـيا وزينتـها، تحرك حرصـه وانبعث طـمعه، ولايرى إلا الخـبيث فى أكـثر الأحوال، فيتأذى بذلك؛ ومهما اعتزل لم يشاهد، وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمـع، ولذلك قال الـله تعالى لـنبيه ﷺ: ولاتمـدن عينيك إلـى ما متعـنا به أزواجامنهم زهرة الحياة الدنيا».

ففى صحيح مسلم وغيره، من حـديث أبى هريرة مرفوعا: «أنظروا إلى من هودونكـم ولاتنظروا إلى مـن هو فوقكم، فإنـه أجدر أن لاتزدروا نعمـة الله

عليكم قال عون بن عبدالله: كنت أجالس الأغنياء، فلم أزل مغموما، كنت أرى ثوبا أحسن من ثوبى، ودابة أفره من دابتى، فجالست الفقراء فاسترحت، وروى أن المزنى خرج من جامع الفسطاط، وقد أقبل ابن عبدالحكم فى موكبه، فبهره مارأى من حاله وحسن هيئته، فتلى قوله تعالى: «وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون» ثم قال: بلى أصبر وأرضى. وكان فقيرا مقلا.

فالمعتزل لايبتلى بمثل هذه الفتن، فإن من شاهد زينة الدنيا، فإما أن يقوى دينه ويقينه فيصبر، فيحتاج إلى أن يتجرع مرارة الصبر، وهى أمر من الصبر، أو تنبعث رغبته فيحتال فى طلب الدنيا، فيهلك هلاكا مؤبدا إما فى الدنيا فبالطمع الذى يخيب فى أكثر الأوقات فليس كل من يطلب الدنيا تتيسر له وإما فى الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على مايقرب من الله تعالى، والطمع يوجب ذلا فى الحال كما قال ابن الأعرابى:

إذا كان باب الذل من جانب الغنى   سموت إلى العلياء من جانب الفقر

وقد سبق الكلام على تأكيد لزوم الورع، لاسيما الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر، وترك الطمع فى أوائل الباب الرابع. والله أعلم.

الفائدة السادسة:(١) الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى وقرناء السوء، ومقاساة خلقهم وأخلاقهم. قال السرى: ذكر الله تعالى الثقلاء فى القرآن فى قوله: «فإذا طعمتم فانتشروا» وكذلك قال الحسن البصرى.

قال محمد بن سيرين رحمه الله تعالى: نظرت إلى ثقيل مرة فغشى على. وقيل للأعمش واسمه سليمان بن مهران: مم عمشت عيناك؟ فقال: من النظر إلى الثقلاء.

ودخل عليه أبوحنيفة فقال له: جاء فى الخبر من سلب الله كريمتيه، عوضه الله عنهما ما هو خير منهما، فما الذى عوضك؟ فقال فى معرض المطايبة: عوضنى عنهما أنه كفانى رؤية الثقلاء، وأنت منهم.

وكان أبوهريرة إذا استقل رجلا قال: اللهم اغفر له وأرحنا منه، وكان حماد ابن سلمة إذا رأى من يستقله قال: ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون وقال

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين: ٢/ ٢٣٥.

الشافعى رضى الله عنه: ما جالست ثقيلا إلا وجدت الجانب الذى يليه من بدنى أثقل من الجانب الآخر.

وقال جالنيوس: لكل شىء حمى، وحمى الروح صحبة الثقلاء. وقيل لأنوشروان: ما بال الرجل يحمل الحمل الثقيل فيحتمله ولايحتمل مجالسة الثقيل؟ فقال: لان الحمل تشتدك فيه الأعضاء، والثقيل تنفرد به الروح. وكان يقال: مجالسة الثقيل عذاب وبيل.

كما قيل:

إذا جلس الثقيل إليك يوما ... أتتك قساوة من كل باب

قال بعضهم: رؤية الثقيل العمى الأصغر.

وكان فلاسفة الهند يقولون: النظر إلى الثقيل يورث موت الفجأة.

وقال ثقيل لمريض: ما تشتهى؟ قال: أشتهى أن لا أراك. وسلم ثقيل على إبراهيم بن عبدالله القارى صاحب هارون الرشى،د فقال له: ياهذا، قد والله بلغت منى غاية الأذى أسلفنى سلام شهر وأرضى منك، وقال معمر: ما بقى من لذات الدنيا إلا ثلاث محادثة الإخوان، وحك الجرب، والوقيعة من الثقلاء، وهى أفضل الثلاث.

فينبغى للإنسان أن يجتهد فى أن لايستثقل، فإن فى ذلك أذى له ولغيره. فهذه الفوائد ماسوى الأولين متعلقة بالمقاصد الدنيوية، لكنها تتعلق أيضا بالدين، فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل، لم يلبث أن يغتابه وأن يستنكر ما هو صنع الله تعالى، وإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن أو محاسدة أو نميمة أو غير ذلك، ولم يصبر على مكافأته، فكل ذلك ينجر إلى فساد الدين، كما ذكره المحققون، والمقصود بيان أن ليس فى صحبة الناس والاختلاط بهم كبير فائدة ولامصلحة نافعة عائدة، بل ملاقاتهم تورث الوسواس وتشغل الحواس وتضيق الأنفاس والعزلة تورث فى القلب النور، وتؤدى إلى سلامة الصدور.

ولقد أجاد أبوسليمان[1] الخطابى رحمه الله حيث قال: دع الراغبين فى صحبتك والتعليم منك، فليس لك منهم مال ولاجمال، إخوان العلانية أعداء

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين: ٢/ ٢٣٧.

السر، إذا لقوك مدحوك، وإذا غبت عنهم اغتابوك، من أتاك منهم كان عليك رقيبا وإذا خرج كان عليك خطيبا، أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة، فلا تغتر باجتماعهم عليك، فما غرضهم العلم، بل الجاه والمال، وأن يتخذوك سلما إلى أوطارهم وحمارا فى حاجاتهم، إن قصرت فى غرض من أغراضهم كانوا أشد أعدائك، ثم يعدون ترددهم ودينك لهم، فتعادى عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتكون لهم تابعا حسيسا بعد أن كنت متبوعا رئيسا. انتهى.
فالسعيد من صير البيت لنفسه قبرا وأمل الكره من الله تعالى جيدا، وترك بابه مغلقا، واعتزل الناس مطلقا ونجا برقبته إلاحذرا من أناس لايرقبون فى مؤمن.

فصل

وفصل الخطابى فى العزلة: فقال إن لها وقتا يجب فيه العمل، ووقتا يستحب فيه العمل، ووقتا يباح فيه العمل، ووقتا يكره فيه العمل، ووقتا يحرم فيه العمل. وقال بعض السلف: الناس أربعة:

فواحد حلو كله، فلايشبع منه وآخر مر كله فلا يؤكل منه وآخر فيه حموضة فخذ منه قبل أن يأخذ منك. وآخر فيه ملوحة. فخذ منه قدر الحاجة.
وقال: المأمون.

الإخوان ثلاثة: أحدهم: مثله مثل الغذاء لايستغنى عنه. والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه فى وقت. دون وقت والثالث: مثله مثل الداء لايحتاج إليه أبدا.

قال أبوالفرج بن الجوزى رحمه الله تعالى: فإذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها، تحققت أن الحكم عليها مطلقا خطأ، بل ينبغى أن ينظر إلى الشخص وحاله، وإلى الخليط وحاله وإلى الباعث على مخالطته، وإلى الغائب بسبب مخالطته من الفوائد، فعند ذلك يتبين الحق، واعلم أن العزلة لاينبغى أن تقطع عن العلم والجماعات ومجالس الذكر والاحتراف للعائلة، وإنما ينبغى أن يعتزل الإنسان ما يؤذى، وقد يخاف من المخالطة المباحة أذى فيجتهد فى ترك ما يخاف عواقبه.

قال الشافعى: الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين القبض والبسط. وقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: خالطوا الناس فى معايشهم وزايلوهم بأعمالكم.

وهذه طريقة الأقوياء أهل الاستقامة، القيام بالجمعية فى التفرقة ما أمكن، فيقوم بالعبادات من الفرائض وما مصلحته راجحة، كالسنن الرواتب والعلم النافع والجهاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ونفع الخلق والإحسان إليهم.

وأنشدوا:

وذو مراقبة تلهيه عن نظر	إلى سوى الله قد صحت عبودته
له اشتغال بما يدعوه سيده	إليه والأدب المرضى شيمته
مخلص القصد خالى البال عن سبب	وعن إضافات ماتأباه وحدته
وجملة القول إن الخير أجمعه	فى جمع قلب على ما فيه وصلته

وفى كتاب العزلة لأبى سليمان الخطابى بسنده، عن ابن مسعود، أنه قال: خالط الناس وزايلهم، ودينك لاتكلمنه.

قال الخطابى: خالطهم ببدنك، وزايلهم بقلبك، وليس هذا من باب النفاق، ولكنه من باب المداراة.

وصدق رحمه الله تعالى؛ لأن الإنسان مع العزلة لابد له من مداراة، وإلا بعيد أن يسلم له دينه أو دنياه، لاسيما فى هذا الزمان، حيث تمكن من غالب أهله الشيطان، قال بعض المفسرين عند قوله تعالى: «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض، قال: بالرغبة والرهبة والحياء والمداراة.

وقد جاء فى الإسرائيليات أن داود عليه السلام قال: يارب: «كيف لى أن يحبنى الناس كلهم وأسلم فيما بينى وبينك، قال: خالق الناس بأخلاقهم، وأحسن فيما بينى وبينك، وفى بعضها: خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا، وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة.

وروى أبوبكر بن أبى الدنيا، وأبوالشيخ بن حيان بسنديهما عن جابر بن عبدالله مرفوعا: مداراة الناس صدقة.

وبسند ابن أبى الدنيا أيضا عن سعيد بن المسيب مرسلا: رأس العقل بعد الإيمان بالله: مداراة الناس وأهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة.

ورواه أبوالشيخ بن حبان فى كتاب الأمثال، بسنده عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة مرفوعا، ولفظه: رأس العقل بعد الإيمان التودد إلى الناس. وبسنده أيضا عن زيد بن رفيع مرفوعا: أمرت بمداراة الناس كما أمرت بالصلاة المفروضة. وبسنده أيضا عن زيد بن رفيع مرفوعا: أمرت بمداراة الناس كما أمرت بالصلاة المفروضة.

وروى نحوه الحافظ أبوإسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذى، من حديث عائشة مرفوعا: إن الله أمرنى بمداراة الناس كما أمرنى بإقامة الفرائض. وكذلك رواه أبومنصور الديلمى فى مسند الفردوس. وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن النزال بن سيده الهلال مرفوعا: ثلاث من كن فيه كان بدنه فى راحة: علم يرد به جهل الجاهل وعقل يدارى به الناس، وورع يحجزه عن معاصى الله عزوجل.

النزال بتشديد النون والزاى مختلف فى صحبته. والله أعلم.

وروى البيهقى فى الشعب بسنده عن مالك بن أنس قال: بلغنى عن معاوية بن أبى سفيان أنه قال للأحنف بن قيس: بم سدت قومك ولست بأئمهم ولا أشرفهم؟ فقال: إنى لا أتناول أو قال: لا أتكلف ما كفيت ولا أضيع ما وليت، ولو أن الناس كرهوا شرب الماء ما طعمته. وبسنده عن أبى العباس بن عطاء أنه قال: من علامات الولى أن يحتمل الأذى فيما بينه وبين الناس، ويدارى مع الخلق على تفاوت عقولهم.

وبسنده عن أبى الحسين بن سمعون، وقد سأله رجل عن التصوف ما هو؟ فقال: أن له أسماء وحقيقة فعن أيهما تسأل؟ فقال: عنهما جميعا، فقال أما اسمه: فنسيان الدنيا ونسيان أهلها، وأما حقيقته: فالمداراة مع الخلق واحتمال الأذى من جهة الحق.

وأنشدوا:

صبرت دهرى على المكروه أسمعه ... من معشر فيك لولا أنت لم يفقوا

وفيك واريت قوما لا خلاق لهم ... لولاك ما كنت أدرى أنهم خلقوا

وقال بعض السلف: من حرم مداراة الناس فقد حرم التوفيق. وقال غيره: من عدم المداراة عدم التوفيق، ومن تعدى طوره هوى فى مكان سحيق؛ وقد

سبق فى الكلام على من تباح غيبته من الباب الخامس قوله ﷺ فى الذى أستأذن عليه: بئس أخو العشيرة. فلما دخل ألان له القول فلا يسبق إلى الفهم من قوله ألان له القول أنه ﷺ مدحه وأثنى عليه فى وجهه، وإنما تألفه بشىء من الدنيا مع لين الكلام له. وروى الحكيم الترمذى بسنده عن عبدالرحمن بن أبى عوف الجرشى رحمة الله تعالى عليه أنه قال: قال الله تعالى: يا داود، مالى أراك خاليا؟ قال: هجرت الناس فيك يارب، قال: أفلا أدلك على ما تستثنى به وجوه الناس ،وتبلغ فيه رضاى؟ قال: نعم يارب ،قال: خالق الناس بأخلاقهم، واحتجر الإيمان بينى وبينك. وقد سبق فى الدرجة الثانية من الباب الثانى من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا. الحديث. فلم يكن ﷺ يواجه صاحب المعصية بمعصية، بل كان يعرض تعريضا من غير تنصيص على شخص مداراة لهم وائتلافا لقلوبهم ومن مداراته ﷺ أن أصحابه كانوا يتحدثون من حديث الجاهلية فيضحكون ويبتسم.

رواه مسلم، وأحمد، وأصحاب السنن، من حديث سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، وفى مسائل صالح بن الإمام أحمد: أنه سأل أباه عن رجل يصلى بأرض ينكرون فيها رفع اليدين فى الصلاة، وينسبون من فعل ذلك إلى الرفض هل يجوز له ترك الرفع؟ فقال له: لا يترك، ولكن يداريهم.

وقال أبوالدرداء رضى الله تعالى عنه: إنا لنبش فى وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم. قال ابن الجوزى: وقول أبى الدرداء هذا ليس فيه موافقة على محرم ولا فيه كلام وإنما فيه طلاقة الوجه خاصة للمصلحة.

وقال العلامة ابن قيم الجوزية: إن التبسم يكون عند الغضب، كما يكون عند التعجب والسرور، فإن كلا منهما يوجب انبساط دم القلب وثورانه؛ ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة فوران الدم فيه، فيفشون عن ذلك السرور والغضب تعجب يتبعه ضحك، وتبسم فلا يغتر المغتر بذلك.

كما قيل:

إذا رأيت نيوب الليث بارزة فلا تظنن أن الليث مبتسم

وقال بعض السلف: لاتغتر بمن استحكمت عداوته بما يظهره من المزق والمداهنة، فإنه ربما يثب متى وجد فرصة كالماء، الذى سخنته النار لايمنعه إسخانها له ومجاورتها أن يطفيها، بل متى وضع عليها أطفأها، ولو استفاد منها بقوة السخونة نهاية الحرارة لايمنعه ذلك من طفئها.

وأنشدوا:

فلا تغتر بالبشر من وجه ضاحك فبرد ابتسام الثغر غطاء لظى الحقد

فإن نقيع السم لاشك قاتل وإن كان يخفى طعمه لذة الشهد

وركب أعرابى البحر، فرأى من أمواجه الأحوال، ثم ركبه مرة ثانية وهو ساكن، فقال: لاتغررنى بحلمك، فعندى من جهلك العجب.

ولنرجع إلى الكلام فى فضل المداراة وقد سبق فى الباب الرابع قول أحمد رحمه الله تعالى: والناس يحتاجون إلى مداراة ورفق الأمر بالمعروف بلاغلظة، فالعبد يؤثر مرضاة سيده على هواه، ويتحبب إليه بجهده ويحسن إلى خلقه ما استطاع، فيفعل بهم ما يجب أن يفعلوه به ويعاملهم بما يجب أن يعاملوه به، ويدعهم مما يجب أن يدعوه منه، وينصحهم بما ينصح به نفسه ويحكم لهم بما يجب أن يحكم له به، ويحمل أذاهم ولايحملهم أذاه، ويكف عن أعراضهم ولايقابلهم بما نالوا من عرضه، وإذا رأى لهم حسنا أذاعه وإذا رأى سيئا كتمه، ويقيم أعذارهم ما استطاع فيما لايبطل شريعة ولايناقض لله أمرا ولانهيا.

قال معاوية: لو أن بينى وبين الناس شعرة ما انقطعت أبدا. قيل له: وكيف ذلك؟ قال كنت إذا جذبوها أرخيتها وإذا أرخوها جذبتها.

قال بعضهم: صحبت الصوفية أربعين سنة فلم يقع بينى وبينهم من شيء قط. قيل له: فكيف تصنع؟ قال: كنت دائما معهم على نفسى.

وقال بعض السلف: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن فى الظاهر.

قال بعض الحكماء: أكثر من يدارى لم يسلم، فكيف يسلم من لم يدار؟!.

وأنشد:

من يدر دارى ومن لم يدر سوف يرى عما قليل نديما للندامات

والرفق بين المداراة والمداهنة، بالفرض الباعث على الإغضاء، فإنك إن أغضبت لسلامة دينك ولما ترى فى إصلاح أخيك بالإغضاء فأنت مدار، وإن أغضبت لحظ نفسك واجتلاب شهوتك وسلامة جاهك، فأنت مداه.ن وهذا فصل الخطاب فى الفرق بينهما. والله أعلم.

والمداراة محمودة حتى للعدو. قال الله تعالى: «ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم».

قال بعض الحكماء: دار عدوك الأمرين. إما لصداقة تؤمنك، وإما لفرصة تمكنك. وقال بعضهم: ليس للعدو الذى لايطاق دواء مثل المداراة والخضوع والهرب منه. وقال إبراهيم بن أدهم. بلغنى أن الرجل لايبلغ درجة المتقين حتى يأمن منه عدوه كما يأمن منه صديقه. وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية، بسنده عن سفيان الثورى أنه قال: نعم المدارى إذا دخل البصرة حدث بفضائل على: وإذا دخل الكوفة حدث بفضائل عثمان. وقال بعض الحكماء: من أكثر الناس شهادة على عقل الرجل حسن مداراته للناس، وليس ذلك نفاقا.

وفى فنون ابن عقيل أنه قيل له: أسمع وصية الله تعالى يقول: «ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم»، وأسمع الناس يعدون من يظهر خلاف ما يبطن كان منافقا، فكيف لى بطاعة الله تعالى والتخلص من النفاق؟ فقال ابن عقيل: النفاق هو إظهار الجميل وإبطان القبيح وإضمار الشر مع إظهار الخير لإيقاع الشر والذى تضمنت الآية إظهار الحسن فى مقابلة القبيح، لاستدعاء الحسن، فخرج من هذه الجملة أن النفاق إبطان الشر وإظهار الخير لإيقاع الشر المضمر، ومن أظهر الجميل والحسن من مقابلة القبيح ليزول الشر فليس بمنافق، لكنه يستصلح، ألا تسمع إلى قوله تعالى: «فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم».

فهذا اكتساب استمالة، ودفع عداوة، وإطفاء نيران الحقائد، واستمالة الورى. وإصلاح العقائد وهذا طب المودات واكتساب الرجال. انتهى. وروى الطبراني وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا: «أفضل الأعمال بعد الإيمان التودد إلى الناس». وأورده أبوالشيخ بن حبان ولفظه: «رأس العقل بعد الإيمان التودد إلى الناس وأنشد الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

لما عفوت لم أحقد على أحد   أرحت نفسي من هم العداوات
أني أحيي عدوي عند رؤيته   لأدفع الشر عني بالتحيات
ولست أسلم ممن لست أعرفه   فكيف أسلم من أهل المودات
فجامل الناس مهما اسطعت وكن   أصم أبكم أعمى ذا تقيات

وفي الزبور: من كثر عدوه فليتوقع الصرعة.

كما قال زهير:

ومن لايصانع في أمور كثيرة   يغرس بأنياب ويكوى بميسم

الميسم هو الحريرة التي يكوى بها؛ وحكى أن داود قال لسليمان عليهما السلام: لا تشتر عداوة رجل واحد بصداقة ألف.

وأنشدوا:

توق معاداة الرجال فإنها   تكدر صفو العيش من كل مشرب
ولاتشتد حربا وإن كنت واثقا   بقوة ركن أوبشدة منكب
فلن يشرب السم الذعاف مدلا   لترياق لديه مجرب

الذعاف ـ بضم الذال المعجمة هو السم، وقيل: سم ساعة.

ولبعضهم:

ولم أر في الخطوب أشد هولا   وأصعب من معاداة الرجال

وقال سليمان بن داود لابنه لاتستكثر أن يكون لك ألف صديق، فالألف قليل، ولاتسقل أن يكون لك عدو واحد، فالواحد كثير.

وأنشد ابن الرومى:

تكثر من الأخوان ما اسطعت إنهم　بطون إذا استجدتهم وظهور
وليس كثيرا ألف رجل وصاحب　وأن عدوا واحدا لكثير

وقال بعض الحكماء: من كثر أصدقاؤه ركب رقاب أعدائه.

ولبعضهم:

أن تلقاك الغربة فى معشر　قد أجمعوا فيك على بغضهم
فدارهم مادمت فى دارهم　وأرضهم مادمت فى أرضهم

قال بعض الحكماء: المداراة سياسة نافعة تجلب المنافع وتدفع المضار، ولايستغنى عنها ملك، فمن دونه فى حال من الأحوال.

وقيل: ما خير ما أعطى الرجل؟ فقال: العقل، قيل: فإن لم يكن؟ قال: فصمت طويل يستره، قيل: فإن لم يكن؟ قال: فأخ شفيق يستشيره، قيل: فإن لم يكن؟ قال: خلق حسن يعاشر به الناس، قيل: فإن لم يكن؟ قال: منية عاجلة تريحه وتريح منه.

فصل

والأولى أن يشتغل الإنسان أولا بعيبه عن عيوب الناس. قال الله تعالى: «بل الإنسان على نفسه بصيره».

قال قتادة: شاهد على نفسه.

وفى رواية إذا شئت والله رأيته بصيرا بعيوب الناس وذنوبهم غافلا عن ذنبه.

وروى ابن حبان فى صحيحه، من حديث أبى هريرة مرفوعا: «يبصر أحدكم القذاة فى عين أخيه، وينسى الجذع فى عينه».

ورواه البيهقى فى الشعب، ولفظه: «ينظر أحدكم القذاة فى عين أخيه، وينسى كلمة فى عينية.

ورواه أبوالشيخ بن حيان فى كتاب الأمثال بلفظ: «يبصر حدكم القذاة فى عين أخيه، وينسى الجذع والجذل فى عينه».

القذاة بفتح القاف مقصور: ما يسقط فى الشراب؛ والعين يقال قذيت عينه تقذى إذا أسقطت فيها قذاة.

وروى أبوبكر البزار وغيره من حديث أنس مرفوعا: «طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس».

ورواه أبونعيم فى الحلية من حديث الحسن بن على بأتم من هذا، وروى أبومنصور الديلمى فى مسند الفردوس، من حديث أنس مرفوعا: «إذا أراد الله بعبد خيرا بصره بعيوب نفسه».

وأنشدوا:

وأعجب الأشياء أنى عاقل أعيب من غيرى الذى أنا آتى

وروى ابن حبان والحاكم فى صحيحيهما، من حديث أبى ذر فى حديث طويل، سأل فيه النبى ﷺ على شىء من صحف إبراهيم وصحف موسى، ثم قال بعد ذلك: أوصنى فأوصاه بأشياء وهو يقول: زدنى فقال: ليدرك عنك الناس ما تعلمه من نفسك ولاتجد عليهم فيما تأتى، وكفى بك عيبا أن تعرف من الناس ما تجهله من نفسك، وروى الحاكم أيضا نحوه من حديث أبى هريرة مرفوعا أحبوا الفقراء وجالسوهم، وأحب العرب من قلبك، وليدرك عنك الناس ما تعلم من نفسك، وقال فى كل منهما: صحيح الإسناد.

وأنشد ابن الرومى:

هم الناس فى الدنيا ولابد من قذى يلم بعين أو يكدر مشربا

ومن قلة الإنصاف أنك تبتغى المهذب فى الدنيا ولست مهذبا

وروى ابن أبى الدنيا، والبيهقى، من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما: أنهم ذكروا رجلا، فقال: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك، فاذكر عيوب نفسك.

وأنشدوا:

يمنعنى من عيب غير الذى أعرفه فى من العيب

عيبى لهم بالظن منى لهم ولست من عيبى فى ريب
إن يك عيبى غاب عنهم فقد أحصى عيوبى عالم الغيب

ولبعضهم:

أرى كل إنسان يرى عيب غيره، . . ويعمى عن العيب الذى هو فيه.

ولا خير فيمن لايرى عيب نفسه، وينسب عيبا باطلا لأخيه، وفى كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك، عن على بن رباح قال: قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: انتهى عجبى على ثلاث: المرء يفر من القدر إلى القدر وهو لاقيه، ويبصر فى عين أخيه القذى فيعيبه، ويكون فى عينيه الجذع فلا يعيبه، ويكون فى دابته الصغر فيقومها بجهده، ويكون فيه الصغر فلا يقوم نفسه. الصغر بفتح المهملتين وبالراء: الميل فى الخلد.

وقال عمر أيضا: كفى بالمرء عيبا أن يتبين له من الناس ما يخفى عليه من نفسه، ويمقت الناس على ما يفعله.

وأنشدوا:

عجبت لمن يبكى على فقد غيره دموعا ولم يبكح على فقده دما
وأعجب من ذا أن يرى عيب غيره قبيحًا وفى عينيه عن عيبه عمى

وروى البيهقى فى الشعب، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما، قال: كفى من الفى ثلاث، أن تبصر من الناس ما يخفى عليك وأن تعيب عليه فيما تأتى، وتؤذى جليسك بما لايعنيك.

وأنشدوا:

ومطروقة عيناه عن عيب نفسه فإن بان عيب من أخيه تبصرا

ولبعضهم:

مابال عينك لاترى أقذاءها وترى الخفى من القذى من غيركا

ولغيره:

ما عبر الإنسان عن شكره بمثل شكر الغير فى غيبه

فذكره للفضل من فضله   وذكره للعيب من عيبه

وروى البيهقي أيضا بسنده، عن أبى عبيدة الناجى قال: قال الحسن البصرى: ابن آدم كيف تكون مؤمنا ولايأمنك جارك؟! ابن آدم كيف تكون مسلما ولايسلم الناس منك؟! ابن آدم إنك لن تصيب حقيقة الإيمان فى قلبك حتى لاتعيب الناس بعيب هو فيك، حتى تبدأ بصلاح ذلك العيب، فإذا فعلت ذلك لم تصلح عيبا إلا وجدت آخر أنت أولى بإصلاحه وإذا فعلت ذلك كان شغلك فى خاصة نفسك، وخير عباد الله من كان كذلك.

وفى حديث مرفوع لاتأت   ماتعيب ولاتعب ما تأتى

وأنشدوا:

إذا أنت عبت الناس عابوا وأكثروا   عليك وأبدوا منك ماليس يظهر

ولبعضهم:

إذا ما ذكرت الناس فاترك عيوبهم   فلاعيب إلا دون عيبك يذكر

فإن عبت قوما بالذى فيك مثله   فكيف يعيب العور من كان أعور

متى تلتمس للناس عيبا تجد لهم   عيوبا ولكن الذى فيك أكثر

فسالمهم بالكف عنهم فإنهم   يعيبك من عينيك أهدى وأبصر

قال الحسن البصرى رحمه الله تعالى عليه: لو كنت راضيا عن نفسى لوعظتكم، ولكن الله يعلم أني غير راض عنها، ولذلك أبغضتها وأبغضتكم معها.

وفى الشعب للبيهقي بسنده، عن المفضل بن يونس عن محمد بن النضر، قال: ذكر عند الربيع بن خثيم رجل، فقال: ما أنا عن نفسى براض فأتفرغ منها إلى ذم غيرها، إن العباد خافوا الله ذنوب غيرهم وأمنوا على ذنوب أنفسهم.

وبسنده عن زكريا بن أبى خالد قال: قال: رجل تعبدت الله ببيت شعر سمعته:

لنفسى أبكى لست أبكى لغيرها   لنفسى فى نفسى عن الناس شاغل

ومن وصية جعفر الصادق لابنه موسى الكاظم رضى الله تعالى عنهما: إياك والتعرف لعيوب الناس، فمنزلة المتعرف لعيوب الناس كمنزلة الهدف.

كما قيل:

من قال فى الناس قيل فيه بمثله وحسبه ذاك خزى وهو يكفيه

وقال مالك بن أنس: من ترك عيب أخيه نسى أخوه عيبه، ومن اشتغل بعيب أخيه ظهرت له عيوبه.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده، عن بكر المزنى أنه قال: إذا رأيتم الرجل موكلا بذنوب الناس ناسيا لذنوبه، فاعلموا أنه قد مكر به.

وروى البيهقي أيضا بسنده، عن أبى القاسم الجنيد قال شيء يروى عن أبى سليمان الدارانى أنا أستحسنه كثيرا، قوله: من اشتغل بنفسه شغل عن الناس، ومن اشتغل بربه شغل عن نفسه وعن الناس.

وروى مثله عن إبراهيم بن أدهم، وبسنده عن ذى النون بن إبراهيم المصرى أنه قال: من نظر فى عيوب الناس عمى عن عيوب نفسه.

وبسنده عن عبدالرحمن بن أخى الأصمعى قال: سمعت الأصمعى يقول العجب كل العجب ممن قيل فيه الخير وما ليس فيه، فرض وأعجب من ذلك من قيل فيه من الشر ما فيه فسخط، وأعجب من ذلك من يبغض الناس على الظن ويحب نفسه على اليقين، وبسنده عن هشام بن الوليد قال: سمعت الفضيل بن عياض، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين قال: التقى عن ذكر الخاطئين لمشغول بنفسه.

وبسنده عن أبى عثمان سعيد بن عبدالله السمرقندى قال: رؤى أبو حفص أظنه النيسابورى فى المنام، فقيل له: أى عملك وجدت أفضل، قال: ترك الاشتغال بمساوىء الناس.

وبسنده عن المسعودى، عن عون بن عبدالله رحمة الله تعالى عليه، قال إذا أزرى أحدكم على نفسه، فلا يقولن: ما فى خير، فإن فينا التوحيد، ولكن

ليقل: قد خشيت أن يهلكني ما في الشر، وما أحسب أحدًا يفرغ لعيوب الناس إلا من غفلة غفلها من نفسه، ولو اهتم لعيب نفسه ما تفرغ لعيب واحد ولا لزمه.

وبسنده عن الحسن البصري قال: رحم الله عبدا لم يحاسب الناس دون ربهم، ولم يحمل على نفسه ما لم يحمله الله.

وبسنده عن سالم بن زياد قال: مكتوب في التوراة: من سالم الناس سلم، ومن شتم الناس شتم، ومن طلب الفضل من غير أهله ندم.

وأنشدوا:

ولا ينطلق منك اللسان بسوءة
فعندك سوءات وللناس ألسن
وعينك إن أبدت إليك مساويا
إلى الناس فقل يا عين للناس أعين

ولبعضهم:

كن في الأنام بلا عين ولا أذن
وإلا فعش أبدا في الهم مغمورا
من كشف الناس لم يسلم له أحد
الناس داء فخلي الداء مستورا

قال غيره:

ومن يتتبع الآنام بعثرة
يمت ولا يلقى له مدى الدهر صاحبا

كما قال بعضهم: تتبع العثرات يدحض المودات.

وقال بعض السلف: المؤمن يطلب المعاذير، والمنافق يطلب العيوب.

وقال بعض الحكماء: من الناس من هو كالذباب لا يقع إلا على عقر أو شيء مستقذر.

كما قيل:

يـدع الذبـاب جـميـع جسـمـك سالمـا
ووقـوعـه بـالـطـبـع عـنـد قـروحـه
كالـنذل يـعرض عـن جميـل صـديقـه
أبـدًا ولـيـس يبـث غـيـر قـبيـحـه

قال بعض الحكماء: من عاب سفله فـقد رفعه، ومن عاب شريفا فقد وضع نفسه، وقال بعضهم: من كساه الحياء ثوبه لم يرد الناس عيبه.

ومهما وجد الإنـسان فيه عيبا، فينبـغى أن يستحيى من أن يتـرك نفسه ويذم غيره فليلوثن نفسه بأعظم العيـوب، بل لو أنصف لعلم أن ظنه بنفسه أنه برىء من العيوب جهل بنفسه، وذلك من أعظم العيوب.

قال الحسن البـصرى: إن المؤمن والله لا تراه إلا قائما علـى نفسه ما أردت مالى، ولهذا نحو هذا من الكلام. انتهى.

فبمحاسبة النفس يطلع العبد على عيـوبها ونقائصها، فيشتغل بإصلاحها عن ملاحظة غيرها.

وروى أبو نعيم فى الحلية بسنده، عـن شريك قال: سألت إبراهيم بن أدهم عما كان بين علـى ومعاوية، فبكى، فندمت على سؤالـى إياه فرفع رأسه فقال أنه من عرف نفسه اشتغل بنفسه عن غيره ومن عرف ربه اشتغل بربه عن غيره.

قال بعض السلف العارف لا يتفرغ مـن شهود الحق إلى شهود الخلق فكيف يتفـرغ إلى التجسـس لأحوالهم ومن اشتـغل بنفسـه لا يتفرغ إلى الخـلق ومن اشتغل بالحق لا يتفرغ إلى نفسه فكيف إلى غيره.

سئل إبـراهيم بن أدهـم بما يتم الورع قـال: بتسوية كـل الخلق فى قـلبك، واشتغـالك عن عيوبهـم بذنبك، وعليـك باللفظ الجـميل من قلب ذلـيل لرب جليل مع أن نفس الإنـسان التى هى أخص النفوس به التى هـى مدبرة بإخياره وإرادته لا تعطـيه قيادها فى كل ما يـريد، ولا تجيبه فى كل ما يـأمرها به، ولا

توافقه فى كل ما يحبه، فكيف بنفس غيره؟! أفلا ينصف العاقل من نفسه، ويعتبر حالها بعد أن لا يراها بعين الرضا، ولا يجرى فيها على حكم الهوى، فمن اعتبرها واختبرها وجد فيها ما يؤنسه مما يطلب، ويعطفه على من يذنب.

والقصد ألا تفكر فيما لا يعنيك؛ لأن فكرك فيك يكفيك.

وأنشدوا:

إذا ترى باب الأنام مغلقا
لا تشغل الفكر بغير الحبيب
يأتيك بعد الهم من لطفه
نصر من الله وفتح قريب

فصل

وروى الترمذى[1] والدار قطنى، من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطىء فى العفو خير له من أن يخطىء فى العقوبة».

هذا لفظ الترمذى، وقال: وقد روى عنها ولم ترفعه، وهو أصح.

ورواه الدارقطنى مرفوعاً.

قال ابن الجوزى: هذا حديث لا يصرف مرفوعا إلا من حديث محمد بن ربيعة، عن يزيد بن زياد، ويقال: ابن أبى زياد.

قوله: ادرأوا أى ادفعوا، والدرء الدفع.

كما فى سنن[2] ابن ماجة، من حديث أبى هريرة: «ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعا».

(١) فى كتاب الحدود، رقم: ١٤٢٤.
(٢) فى كتاب الحدود ،رقم: ٢٥٤٥.

وسيأتى فى الباب الثامن، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا: «تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغنى من حد فقد وجب».

وروى الدارقطنى: من حديث على مرفوعا: ادرأوا الحدود.

وبسنده عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن عبدالله، ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر رضى الله عنه تعالى عنهم، قالوا: إذا اشتبه عليكم الحد فادرأوا ما استطعتم. وروى أبو حنيفة فى مسنده، من حديث ابن عباس مرفوعا: «ادرأوا الحدود بالشبهات.

وفى الموطأ، وسنن أبى داود، عن سعيد بن المسيب رحمة الله تعالى عليه قال: بلغنى أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم يقال له هزال: يا هزال، لو سترته بردائك، كان خيرا لك.

قال يحيى بن سعيد: فحدثت بهذا الحديث فى مجلس فيه يزيد نعيم بن هزال، فقال يزيد: هزال جدى، وهذا الحديث حق.

هكذا رواه مالك فى الموطأ مرسلا

وهزال بفتح أوله، وتشديد الزاى.

وفى سنن أبى داود، عن يزيد بن نعيم، عن أبيه: أن ماعزا أتى النبى ﷺ فأقر عنده بالزنا أربع مرات، فأمر به فرجم، وقال: لو سترته بثوبك، كان خيرا لك.

وفى مسند الإمام أحمد، من حديث أبى ماجد قال: أتى رجل ابن مسعود بابن أخ له، فقال: إن هذا ابن أخى وقد سرق، فقال عبدالله: لقد علمت أن أول حد كان فى الإسلام امرأة سرقت وقطعت يدها، فتغير لذلك وجه رسول الله ﷺ تغييرا شديدا، ثم قال: وليعفوا وليصفحوا، ألا تحبون أن يغفر الله لكم.

وفى رواية بهذه القصة، وفيه قال: ان أول رجل قطع في الإسلام رجل أتى به إلى النبى ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن هذا سرق فكأنما أسف وجه رسول الله ﷺ رمادا فقال بعضهم: يا رسول الله، أى يقول مالك: فقال وما يمنعنى وأعنتم الشيطان على صاحبكم، والله عفو يحب العفو، ولا ينبغى

لوالى أمر أن يؤتى بحد إلا أقامه، ثم قرأ: «وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم».

وقد سبق فصل فى فضل الستر على المسلم من الباب الرابع. والله أعلم.

والمقصود أنه من جرب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، واستيفاء الحدود ندم عليه غالبا؛ لأنه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمه، فيوشك أن يسقط عليه فيقول: ليتنى تركته مائلا نعم.

لوجد أعوانا أمسكوا لحائط حتى يحكمه استقامة

ونحن فى هذا الزمان لا نجد الأعوان ولا نسلم من البهتان والعدوان؛ فينبغى لنا حينئذ أن ننجع برؤوسنا؛ خوفا من المهلكة ونستعيذ بالله تعالى من الفتن المهلكة.

وأنشد أبو عبدالله محمد بن عبدالقوى فى نظمه:

ولا تكثر الإنكار تدم بتهمة

ولا ترفعن السوط عن كل معتدى

وأقل ما فى ذلك تمنى الموت له لشدة بغض المأمورين له، كما روى عن سويد بن أبى كاهل أنه أنشد:

رب من أنضجت غيضا صدره

قد تمنى لى موتا لم يطع

ويحيينى إذا لاقيته

وإذا يحلو له الحمى رتع

وسيأتى فى الباب العاشر: ذكر جماعة ممن امتحن فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالضرب والحبس والنفى، وغير ذلك، ومنهم من كان ذلك سبباً لإزهاق نفسه، كأمير المؤمنين عمر بن الخطاب وغيره. والله أعلم.

وفقنا اللهم للعمل بما علمنا ،وقونا على طاعتك وأعنا ويسر لنا تكميل المقاصد على أحمد قواعد العقائد بقوتك وحولك ومنك وطولك.

الباب السابع

عدم الاشتراط للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن يكون سليما من المعاصى، وأن الأمر والنهى غير مختص بولاة الأمور وفيه ذكر شىء من المنكرات المألوفة بين الناس.

فصل

قال المحققون من العلماء رضى الله تعالى عنهم: ليس من شروط الناهى عن المنكر أن يكون سليما من تعاطى المعاصى، بل ينهى العصاة بعضهم حتى قال بعض الأصوليين: فرض على الذين يتعاطون الكئوس أن ينهى بعضهم بعضا؛ مستدلا بقول الله تعالى: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ لأنها تقتضى اشتراكهم فى الفعل وذمهم على ترك التناهى، ولأن الفاسق إذا شاهد المنكر كان بمثابة من وجب عليه فرضان التوبة، وإنكار المنكر، فإذا امتنع من أحدهما وهو التوبة وأتى بالآخر وهو الإنكار للمنكر، وجب أن يحكم بصحته كمن وجب عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، أتى بأحدهما وامتنع من الآخر حكم بصحة ما أتى به، فكل من الأمر بالمعروف وفعله واجب، لا يسقط أحدها بترك الآخر على أصح قول العلماء من السلف والخلف.

والصحيح: أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه.

قال أبو عبدالله الحليمى رحمه الله تعالى:

والسلطان الذى يتعاطى الفواحش يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ لأن السلطنة هى هذا، فلو انقبضت يده عنه لم يكن سلطاناً.

وروى ابن أبى الدنيا من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعاً: «مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به، وانهوا عن المنكر وإن لم تنتهوا عنه.

ورواه البيهقى فى الشعب، وأبو القاسم الأصفهانى بلفظ قلنا: يا رسول الله والله إن لم نأمر بالمعروف ولم ننه عن المنكر، حتى لا ندع شيئا من المعروف

إلا عملناه، ولا شيئا من المنكر إلا تركناه، لا نأمر بمعروف ولا ننهى عن المنكر، فقال رسول الله ﷺ: مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به وأنهوا عن المنكر وإن لم تتناهوا عنه كله.

وروى الطبرانى فى الأوسط والصغير، نحو الرواية الأولى، من حديث أنس رضى الله عنه.

وفى سنن أبى داود من حديث عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبد، أتدرى أى الناس أعلم؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصرا فى العمل، وإن كان يزحف على استه زحفا.

وروى الإمام أحمد فى الزهد، وابن أبى الدنيا بسنديهما، عن أبى الدرداء عويمر رضى الله تعالى عنه قال: إنى لآمركم بما لا أفعل، ولكن أرجو أن أوجر فيه.

قال أبو زكريا النووى رحمه الله تعالى: ولا يشترط فى الآمر والناهى أن يكون كامل الحال ممتثلا ما يأمر به، مجتنبا ما ينهى عنه، بل عليه الأمر، وإن كان مخلا بما يأمر به، والنهى وإن كان متلبسا بما ينهى عنه، فإن يجب عليه شيئا أن يأمر نفسه وينهاها ويأمر غيره وينهاه فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر.

وقد سبق فى الباب الأول نظم أبى عبدالله محمد بن عبدالقوى حيث قال:

وأمرك بالمعروف والنهى يا فتى — عن المنكر اجعل فرض عين تسدو
على عالم بالحظر والفعل لم يقم — سواه به أمن عدوان معتدى
ولو كان ذا فسق وجصل وفى سوى — الذى قيل فرض بالكفاية فاحددى

وقال أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبى فى تفسيره.

وليس من شرط الناهى أن يكون عدلا عند أهل السنة، خلافا للمبتدعة حيث يقول: لا يغير إلا عدل وهذا ساقط، فإن العدالة محصورة فى القليل من الناس والأمر بالنهى عن المنكر عام فى جميع الناس، فإن تشبثوا بقوله: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب﴾.

وقوله: ﴿كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لاتفعلون﴾ ونحوه.

وقيل: أبو الفداء اسماعيل بن كثير في تفسيره، وذهب بعضهم إلى أن مرتكب المعاصي لا ينهى غيره وهذا ضعيف، وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية، فإنه لا حجة لهم فيها. انتهى. ثم استدل الذين شرطوا العدالة للناهى عن المنكر بما ثبت فى الصحيحين، من حديث أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل يوم القيامة: فيلقى فى النار، فتندلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان، مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه.

وقد سبق فى الباب الخامس بإثم من هذا.

واستدلوا أيضاً بما روى: أن الله تعالى أوحى إلى عيسى بن مريم عليهما السلام: عظ نفسك، فإن اتعظت فعظ الناس، وإلا فاستحى منى.

وقوله: فاستحى منى لا يدل على تحريم وعظ الغير، بل معناه استحى منى، فلا تترك الأهم وتشتغل بالمهم، كما يقال: احفظ أباك ثم جارك، وإلا فاستحى.

فإن قيل: فهل يجوز للكافر الذمى أن ينكر على المسلم وينهاه إذا رآه يزنى، لأن منعه من ذلك حق فى نفسه، فمحال أن يكون حراماً عليه، بل ينبغى أن يكون مباحا أو واجباً.

قلنا: الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه بمنعه، من حيث أنه تسلط وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا، وأما مجرد قوله، لا تزن فليس بمحرم عليه من حيث أنه نهى عن الزنا، ولكن من حيث الفاسق يستحق الإذلال، ولكن لا من الكافر الذى هو أولى بالذل منه فهذا أوجه منعنا إياه من الإنكار وإلا فلسنا نقول: إن الكافر يعاقب بسبب قوله: لا تزن من حيث أنه، نهى بل نقول: إذا لم يقل لا تزن يعاقب، إن رأينا خطاب الكفار بفروع الدين، وفيه نظر. انتهى. والله أعلم.

قال رحمه الله فى مكان آخر وكل ما ذكروه خيالات وإنما الحق أن للفاسق أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وبرهانه هو أن يقال هل يشترط فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يكون متعاطيه معصوما عن المعاصى كلها فإن شرط ذلك فهو خرق للإجماع ثم حسم لباب الأمر والنهى إذ لا عصمة للصحابة فضلا عمن هو دونهم وقد تقدم فى الباب الرابع لبعضهم:

ولو كان من لا عيب فيه لكنته

ولكنه أى الرجال المهذب

وقال غيره:

وأى الناس ليس له عيوب

ومن ذا الذى يعطى الكمال فيكمل

وهل لشارب الخمر أن يغزو الكفار ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر، فإن قالوا: لا، خرقوا الإجماع إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر، وشاربى الخمر، وظالمى الأيتام، ولم يمنعوا من الغزو، ولا فى عصر رسول الله ﷺ ولا بعده، فإن قالوا: نعم، فنقول: شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا؟ فإن قالوا: لا، قلنا: ما الفرق بينه وبين لابس الحرير إذا جاز له المنع من شرب الخمر، والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب، كالشرب بالنسبة إلى لبس الحرير، فلا فرق وإن قالوا: نعم، وفصلوا الأمر فيه بأن كل متقدم على شىء لا يمنع عما فوقه، فهذا تحكم فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل، فمن أين يبعد أن يمنع الزانى من الشرب؟ بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه من الشرب؟ فيقول: يجب على الانتهاء والنهى، فمن أين يلزمنى العصيان فى أحدهما أن أعصى الله فى الثانى.

إذا كان النهى واجبا على، فمن أين سقط وجوبه بإقدامى؟ إذ يستحيل أن يقال: يجب النهى عن شرب الخمر عليه ما لم يشرب، فإذا شرب سقط عنه النهى.

فإن قيل: يلزم على هذا أن يقول الواجب على الوضوء والصلاة، وأنا أتوضأ وإن لم أصل وأتسحر وإن لم أصم؛ لأن المستحب لى السحور والصوم جميعاً، ولكن يقال: أحدهما مرتب على الآخر فكذلك تقوم الغير مرتب على تقويمه نفسه، فليبدأ بنفسه، ثم بمن يعول.

فالجواب، فكذلك أن التسحر يراد للصوم، ولولا الصوم لما كان التسحر مستحبا، وما يراد لغيره فلا ينفك عن ذلك الغير، وإصلاح الغير لا يراد لإصلاح النفس، ولا إصلاح النفس لإصلاح الغير.

فالقول يترتب أحدهما على الآخر تحكم.

وأما الوضوء والصلاة، فهو لازم، فلا جرم أن من توضأ ولم يصل كان مؤديا أمر الوضوء، وكان عقابه أقل ممن ترك الوضوء والصلاة جميعاً، فليكن من ترك النهي والانتهاء أكثر عقاباً ممن نهى ولم ينته، كيف والوضوء لا يراد لنفسه؟ بل الصلاة ،فلا حكم له دون الصلاة ،فأما الإنكار فليس شرطا فى الانتهاء والائتمار ولا مشابهة بينهما.

فصل

وروى ابن جرير الطبرى بسنده عن ابن المبارك، عن عاصم الأحول عن الحسن البصرى أن رسول الله ﷺ قال: إن الله ضرب لكم ابنى آدم مثلا، فخذوا من خيرهم ودعوا الشر، يعنى بذلك قوله: وأتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق الآيات.

وروى ابن ماجة من حديث أبى هريرة مرفوعا: «مثل الذى يسمع الحكمة، ثم لا يحمل منها إلا شر ما يسمع،كمثل رجل أتى راعيا فقال: يا راعي، اجذلي شاة من غنمك، فقال: اذهب فخذ خير شاة فيها، فذهب فأخذ بإذن كلب الغنم.

ولما حج سالم الخواص لقى سفيان بن عيينة فى السوق، فأنكر عيه كونه فى السوق، فأنشد ابن عيينة:

اعمل بقولى وإن قصرت فى عملى
ينفعك علمى ولا يضررك تقصيرى

ولبعضهم:

خذ من علومى ولا تنظر إلى عملى
واقصد بذلك وجه الخالق البارى

وإن مررت بأشجار لها ثمر

فاجنى الثمار وخل العود للنار

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة قال: قال عمر بن عبدالعزيز -رحمة الله تعالى عليه- لو أن المرء لا يعظ أخاه حتى يحكم أمره ويكمل الذى خلق له من عباده ربه، إذن لتواكل الناس الخير، وإذن لرفع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وقل الواعظون والساعون لله بالنصيحة فى الأرض.

وذكر القرطبى عن الحسن أيضاً أنه قال لمطرف بن عبدالله: عظ أصحابك فقال: إنى أخاف أن أقول ما لا أفعل، قال: رحمك الله، وأينا يفعل ما يقول ويود الشيطان أنه قد ظفر بهذا، فلم يأمر أحد بمعروف، ولم ينه عن منكر.

وقال مالك بن ربيعة بن أبى عبدالرحمن سمعت سعيد بن جبير رحمة الله تعالى عليه، يقول: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحد بمعروف، ولا نهى عن منكر.

قال الشافعى رحمه الله تعالى: لا نعلم أحداً يحسن حتى لا يسيء، ولا يسيء أحد.

وأنشدوا:

ومن ذا الذى ترضى سجاياه كلها

كفى المرء فخرا أن تعد معايبه

ولبعضهم:

واعلم بأنك إن طلبت

مهذبا رمت الشطط

من ذا الذى ما ساء قط

ومن له الحسنى فقط

قال عمر بن عبدالعزيز فى خطبته يوما: إنى لأقول هذه المقالة، وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما أعلم عندى، فأستغفر الله وأتوب إليه.

وكان الحسن البصرى يقول: أعظكم ولست بخيركم ،وإنى لكثير الإسراف على نفسى غير محكم لها فى طاعة ربها، ولو كان المؤمن لا يعظ أخاه إلا بعد إحكام أمر نفسه لَعُدِمَ الواعظون، وقَلَّ المذكرون، ولما وجد من يدعو إلى الله عز وجل ويرغب فى طاعته وينهى عن معصيته، ولكن فى اجتماع المسلمين ومذاكرة بعضهم بعضا حياة لقلوب المتقين.

وقال أيضاً: لو كان الرجل يصيب ولا يخطىء ويحمد فى كل ما يأتى، داخله العجب.

وذكر الحافظ زين الدين بن رجب، عن إسحاق بن أحمد بن محمد بن غانم العلثى، أنه قال فى رسالة له إلى أبى الفرج بن الجوزى رحمهم الله تعالى:

ولو كان لا ينكر من قل علمه على من كثر علمه، إذن لتعطل الأمر بالمعروف، وصرنا كبنى إسرائيل، حيث قال الله تعالى فيهم: ﴿**كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه**﴾ بل ينكر المفضول على الفاضل، وينكر الفاجر على الولى على تقدير معرفة الولى، وإلا فأين العنقاء لتطلب، وأين السمندل لتجلب؟! ومع هذا كله فلابد للناس من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والوعظ والتذكي،ر ولو لم يعظ الناس إلا معصوم من الزلل لم يعظ بعد رسول الله ﷺ أحد؛ لأنه لا عصمة لأحد بعده.

فصل

ولا يختص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بولاة الأمور على القول الظاهر المشهور، فقد سبق فى تفسير الآيات الكريمات ما يشهد لذلك مع الأحاديث السالفة هنالك.

ومن أمثلتها ما سبق فى الباب الأول، من رواية مسلم، وأبى داود، والترمذى، والنسائى، من حديث طارق بن شهاب أن أبا سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى منكرا، فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان.

فقوله: من رأى هو على العموم، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له، قال أكثر العلماء رضى الله تعالى عنهم: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك ثابت لآحاد المسلمين.

قال إمام الحرمين أبو المعالى عبدالملك الجوينى رحمه الله تعالى: والدليل عليه: إجماع المسلمين، فإن غير الولاة فى الصدر الأول والعصر الذى يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهون عن المنكر، مع تقدير المسلمين إياهم وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، من غير ولاية، ثم أنه يأمر وينهى عنهما، وذلك يختلف باختلاف المأمور به والمنهى عنه.

وذلك يختلف باختلاف المأمور به والمنهى عنه، ، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة، كالصلاة والحج والزكاة والسرقة والخمر ونحو ذلك، فكل المسلمين علماء بها.

وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال وما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء رضى الله تعالى عنهم، وإنما ينكرون ما أجمع عليه، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه، لأن على أحد المذهبين، كل مجتهد مصيب. وهذا هو المختار عند كثير من المحققين أو أكثرهم، وعلى المذهب الآخر: المصيب واحد والمخطىء غير متعين لنا، والإثم مرفوع عنه، لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق، فإن العلماء متفقون على الخروج من الخلاف، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة أو وقوع فى خلاف آخر. انتهى.

فإن قيل فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: إثبات سلطنه وولاية واحتكام على المأمور، ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا، فينبغى ألا يثبت لآحاد الرعية إلا بتفويض من صاحب الأمر.

فنقول: أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطة وعز الاحتكار ،والكافر ذليل لا يستحق عز التحكم على المسلم، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة، وما فيه من عز السلطنة والاحتكام لا يخرج إلى تفويض

كفر التعليم، والتعريف، إذ لا خلاف فى أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل مقدم على المنكر بجهله، لا يحتاج إلى إذن الوالى، وفيه عز الإرشاد، وعلى المعرف ذل التجهيل، وذلك يكفى فيه مجرد الدين، وكذلك النهى عن المنكر.

وقال إمام الحرمين رحمه الله تعالى: ويسوغ لآحاد الرعية أن يصدوا مرتكب الكبيرة، وإن لم يندفع بقوله ما لم ينته الأمر إلى نصب ،فقال وشهر سلاح فإن انتهى إلى ذلك ربط الأمر بالسلطان أو نوابه، فلأهل الحل والعقد ذل،ك ولو بشهر الأسلحة ونصب الحروب، انتهى.

وذكر الإمام أبو بكر الرازى من الحنفية فى أحكامه فصلا مشبعا فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ذكر فيه أن دماء أصحاب الضرائب والمكوسة مباحة، وأنه يجب على المسلمين قتلهم، ولكل واحد من الناس أن يقتل من قدر عليه منهم، من غير إنذار ولا تقدم بالقول.

فصل

والمقصود بيان الاستغناء عن إذن الإمام فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل لم يزل الناس ينكرون على أمرائهم قديما وحديثا، مع تقرير أهل الإسلام من العلماء وغيرهم، كما سلف ذكره.

وقد روى عن سفيان الثورى رحمه الله تعالى قال: حج الخليفة أبو عبدالله محمد المهدى سنة ست وستين ومائة، فرأيته يرمى جمرة العقبة، والناس حوله يخبطون يميناً وشمالاً بالسياط.

فقلت: يا حسن الوجه، حدثنا أيمن بن نابل عن قدامة بن عبدالله الكلابى -رضى الله تعالى عنه- قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمى جمرة العقبة يوم النحر على جمل، لا ضرب ولا طرد ولا جلد ولا إليك وها أنت تخبط الناس بين يديك يميناً وشمالاً، فقال لرجل: من هذا؟ قال: سفيان الثورى. قال: يا سفيان، لو كان المنصور ما احتملك على هذا، فقال: لو أخبرك المنصور عما لقى لأقصرت عما أنت فيه.

وبلغ أبا عبدالله محمد المأمون بن هارون الرشيد: أن رجلاً يمشى فى الناس، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك، فأمر بأن يدخل عليه، فلما صار بين يديه قال له: بلغنى أنك رأيت نفسك أهلاً للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من غير أن نأمرك، وكان المأمور جالسا على كرسى ينظر فى قصه، فأغفله فوقع منه الكتاب، فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر، فقال له الرجل: إرفع قدمك عن أسماء الله، ثم قل ما شئت، فلم يفهم المأمون مراده . أنت. فنظر المأمون تحت قدمه فرأى الكتاب، فأخذه وقبله وخجل، ثم عاد وقال له: لم تأمر بالمعروف وقد جعل الله ذلك إلينا أهل البيت؟ ونحن الذين قال الله تعالى: ﴿**فيهم الذين إن مكناهم فى الأرض**﴾ قال: صدقت يا أمير المؤمنين، أنت كما وصفت نفسك من السلطان والتمكن، غير أنا أعوانك وأولياءك فيه لا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب الله وسنة رسوله قال الله تعالى: ﴿**والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**﴾.

وقال النبى ﷺ: المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا. وقد مكنت فى الأرض، وهذا كتاب الله وسنة رسوله، فإن انقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتهما، وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لم لزمك منهما، فإن الذى إليه أمرك وبيده عزك وذلك قد شرط ألا يضيع أجر من أحسن عملا، فقل الآن ما شئت.

فأعجب المأمون بكلامه وسر به، وقال: مثلك من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فامض على ما كنت فيه، فاستمر الرجل على ذلك.

وقد سبق جملة من هذه الأخبار فى الباب الثانى عند أمر السلطان ونحو من ولاة الأمور بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وعادة السلف وأئمة الخلف فى ذلك، فكذلك يأتى فى الباب العاشر. والله الموفق.

فصل

فى المنكرات المألوفة

مثال ذلك: أن الناس إذا رأوا مسلما أفطر فى رمضان استبعدوا ذلك منه استبعادا يكاد يفضى إلى كفره فى اعتقادهم، وهم يشاهدون من يؤخر الصلاة عن أوقاتها، فلا تنفر طباعهم عن تأخير الصوم، مع أن ترك الصلاة واحدة

يقتضى الكفر عند قوم، وحز الرقبة عند آخرين، وترك صوم رمضان كله لا يقتضى، ذلك ولا سبب لذلك إلا أن الصلوات تتكرر، والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها فى القلب بكثرة المشاهدة.

وكذلك لو لبس الفقيه ثوبا من حرير وخاتما من ذهب، أو شرب فى آنية فضة استبعدت النفوس واشتد إنكارها.

وقد يشاهد فى مجلس طويل: من لا يتكلم إلا باغتياب الناس ولا يستبعد منه ذلك، والغيبة أشد من الزنا، فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير؟ ولكن كثرة سماع الغيبة ومشاهدة المغتابين، أسقط عن القلوب وقعها وهوَّن على النفوس أمرها.

وكذلك لو رأوا إنسانا أكب رغيفا على وجهه، أو ترك نعلها مقلوبة ظهرها إلى السماء، أو دخل إلى مشهد بمداسه لاستبعدوا ذلك منه وأنكروا عليه والواحد منهم يحلف بالمصحف لأجل حبه ويضرب بالسيف من لقى بعصبية، ولقد كان بعض المحققين يقول:

والله ما أبالى بكثرة المنكرات والبدع، وإنما أبالى وأخاف من تأنيس القلوب بها؛ لأن الأشياء إذا توالت مباشرتها ورؤيتها أنستها النفوس، وإذا أنست النفوس شيئا قل أن تتأثر له ولا يجد القلق منها إلا أهل التحقيق العارفون بذلك، ولذلك قال بعض العارفين: أول بدعة رأيت بلت الدم، ثم بعد ذلك بلت أصغر، ثم تغير الأمر إلى العادة. انتهى.

فمن المنكرات المألوفة المحرمة التى يجب إنكارها: ترك التعليم لما يجب تعليمه من الفرائض والواجبات، وتعريف ما يتعلق بمعرفة الله تعالى، وبمعرفة دينه منها إساءة الصلاة بترك الطمأنينة فى الركوع والسجود، فهو منكر يبطل الصلاةفيجب النهى عنه، إلا الحنفي فهو يعتقد أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة، فمن رأى شيئا فى صلاته فسكت عنه، فهو شريكه.

ومنها أن بعضهم يدرك الإمام راكعاً أو ساجداً؛ فيكبر عجلا تكبيرة واحدة ويركع معه، فهذه التكبيرة إن نوى بها تكبيرة الإحرام صحت، وإن نوى بها تكبيرة الركوع والسجود أو هما جميعا، أو لم ينوبها شيئا لم تنعقد صلاته،

ويجب إنكار ذلك، ومنها صلاة بعضهم فى الثوب الرقيق الذى يدرك منه لون البشرة، وهذا لا تصح صلاته، إلا أن يكون تحت الثوب أو فوقه ما يستر عورته، فيجب إنكار ذلك.

ومنها ما يفعله أكثر النساء من تأخير الغسل من الجنابة، ومن الحيض إذا كان ليلا حتى تطلع الشمس، ثم تقضى صلاة الصبح، فذلك منكر حرام، فكيف بمن تؤخر الغسل أياما؟! فإن الواجب عليها أن تبادر به قبل طلوع الشمس وبالصلاة فى وقتها، فإنه لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها عمدا بالإجماع ،وكذلك إذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس وجب عليها صلاة الظهر والعصر . . ، وإذا ظهرت قبل طلوع الفجر وجب عليها صلاة المغرب والعشاء، فيجب الإنكار على من لم تصل هذه الصلاة الواجبة عليها.

كذلك إذا حاضت بعد دخول وقت صلاة، وجب عليها قضاؤها إذا اغتسلت بعد الظهر، ومنها كل ما يقدح فى صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها أو انحراف عن القبلة، بسبب ظلام أو عمى، فكل ذلك يجب إنكاره.

ومن ذلك المنكرات المألوفة فى المساجد، من تراسل المؤذنين وتلحين الأذان بالترجيعات والتقطيعات، وتطويلهم مد كلماتهم، ولاسيما فى هذا الزمان، وانحرافهم عن جهة القبلة بجميع الصدر فى الحيلتين، وانفراد كل واحد بأذان، بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان؛ لتداخل الأصوات والمبالغة فى رفعها، حتى تتعدى الحد المعهود الكافى، كما يفعل المؤذنون بجوامع كثيرة فى تكبيرات الصلاة، وتصير حركات الإمام مرتبطة بأصواتهم، فلا يرفع من الركوع حتى يفرغوا من تكبيرة ولا يسجد حتى يفرغوا من قول: ربنا ولك الحمد .يفعلون ذلك إلى آخر الصلاة. فكل ذلك يجب إنكاره.

ومنها فرش بساط يسع جماعة ولا يصلى عليه غير واحد؛ لاختصاصه بمكان مشترك، لاسيما عند ضيق المساجد فى الجمع والأعياد، والمصلى لا يملك من المسجد سوى مكان الركوع والسجود، وإن زاد على ذلك دخل فى قوله ﷺ.

من اقتطع شبرا من أرض طوق به من سبع أرضين. ومنها ما يفعله بعض المتكبرين: أنه لا يصلى فى صفه أحد وإن صلى أحد، يبعده عنه بفرجة كبيرة، وذلك منكر يجب المنع منه، لأنه ﷺ قال: أقيموا الصفوف، وحاذوا بين المناكب: وسدوا الخلل. ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله، الله ومن قطع صفا قطعه الله، رواه أحمد وأبو داود.

ومنها لبس الخطيب لصلاة الجمعة أو غيرها ثوبا أسود، يغلب عليه الإبريسم أو مسكا لسيف مذهب، فهو فاسق، والإنكار عليه واجب.

وقد ذكر بعضهم نحو العشرين بدعة حدثت ما بين صعود الخطيب على المنبر، وإلى أن تقام الصلاة.

ومنها ما يقوله كثير من الناس فى الصلاة إذا قال الإمام: إياك نعبد وإياك نستعين، يقول المأموم: مثله، إياك نعبد وإياك نستعين.

قال النووى: فهذا مما ينبغى تركه والتحذير منه.

فقد قيل: إنه يبطل الصلاة، وإن لم يبطل الصلاة فهو مكروه فى هذا الموضوع، فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها، وإن صدرت عن معرفة فيجب المنع منها.

ومن ذلك أن يكون الواعظ والقارىء أو القصاص شابا متزينا فى ثيابه وهيئته، كثير الأشعار والإشارات والحركة وقد حضر مجلسه النساء، فهذا منكر يجب المنع منه، فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح، فيتبين ذلك منه بقرينة أحواله، بل لا ينبغى أن يسلم الوعظ إلا لمن ظاهره الورع، وهيئته السكون والوقار وزيه زى الصالحين، وإلا فلا يزداد الناس به إلا تماديا فى الضلال، ويجب مع ذلك أن يضرب بين الرجال والنساء حائل، يمنع من النظر، فإن ذلك أيضاً مظنة للفساد.

ومن المنكرات حضور النساء فى المساجد للصلاة ولمجالس الذكر، إذا خيف الفتنة منهن ولباسهن، فقد منعتهن عائشة رضى الله تعالى عنها: فقيل لها: إن رسول الله ﷺ ما منعهن من الجماعات فقالت لو علم ﷺ ما أحدث النساء بعده لمنعهن. رواه البخارى ومسلم.

فأما اجتياز المرأة فى المسجد مشتره، فلا تمنع منه إلا أن الأولى ألا يتخذ المسجد مجازاً أصلاً، منها ما يفعله بعض الوعاظ الذين يغلبون عند الناس، جانب الرجاء ويذكرون لهم ما ورد من سعة رحمة الله وعفوه، وعظيم تجاوزه، وربما ذكروا فى ذلك أحاديث باطلة وحكايات غير صحيحة، ولا يعرجون على ذكرالخوف، ولا يذكرون أحوال الخائفين، ولا ما ورد من شدة عذاب الله تعالى وأليم عقابه، ولا يعظمون الذنوب فى قلوبهم، لأنه يعلم أنه لو شدد عليهم وغلب جانب الخوف عندهم، لنفر عنه أكثرهم وتركوا مجلسه، وأمسكوا أيديهم عن إعطائه ومساعدته؛ فيتحرأون بذلك على المعاصى، ويحتقرون المحرمات، فيجب إنكار ذلك على القادر.

ومنها ما يفعله بعض الجهال، من قراءة بعض ألم السجدة فى الأولى من صبح الجمعة، وبعضها فى الثانية، وأجهل منه من يتحرى سجدة من أى موضع كان من القرآن، فيقرأ بها فى الأولى، ويقرأ فى الثانية ما تيسر ويظن أن صبح الجمعة يختص بزيادة سجدة، فذلك بدعة يجب إنكارها.

ومنها قراءة القرآن بين يدى الواعظ مع التحديد والألحان، على وجه يغير نظم القرآن ويجاوز حد الترتيل، فهذا منكر شديد الكراهة، أنكره جماعة من السلف، ومنها قيام السؤال فى المساجد، لاسيما وغالب الناس فى الصلاة وقراءتهم القرآن وإنشادهم الأشعار، لاسيما إذا كانت على غير الصحة، وذكر الأحاديث الموضوعة والآثار المكذوبة والقصص الباطلة بما يشوش على المصلين وكذلك تخطيهم رقاب الناس، وكذلك تخطى من يجبي لهم الفلوس، فذلك يجب إنكاره، ويتأكد الإثم على عالم يسكت عنه، فيكون سبباً لتحرى السؤال على مثل ذلك، وسبباً لتصدق العوام عليه.

وقد قال بعض علماء الحنفية: إن الإنسان لو تصدق فى المسجد بفلس واحد وخارج المسجد بأربعين فلسا، لم يكن ذلك كفارة لذلك الفلس المتصدق فى المسجد، ومنها التصدق عليهم إذا فعلوا ذلك.

ومنها دخول الصبيان والمجانين والسكارى فى المسجد، ولابأس بدخول الصبى المسجد إذا لم يلعب، بل لا يحرم عليه ولا السكوت على لعبه، إلا أن

يتخذ المسجد ملـعباً، ويصير ذلك عادة، فحينئذ يجب المنـع منه، فهذا مما يحل قليله دون كثيره.

ودليل ذلك: ما ثبت فى الصحيحـين من حديث عائشة رضى الله عنها: أن رسول الله ﷺ وقف لأجلـها، حتى نظرت إلى الحـبشة وهم يلعـبون بالحراب والدرق يوم العـيد فى المسجد، ولا شك أن الحبـشة لو اتخذوا المسجد مـلعبا لمنـعوا منه، وأمـا المجانين فلا بـأس أيضاً بـدخولهم المـسجد ،إلا أن يخـشى تلويثهم وشـتمهم ونطقهم بما هو فـحش، وتعاطيهم لما هو منـكر فى صورته، ككشف العورة وغيرها.

أما المجـنون الهـادىء الساكـت الذى قد عـلم بعـادته سكـوته، فلا يـجب إخراجه مـن المسجد، وأمـا السكران فهـو فى معنى المجـنون، فإن خيـف منه القىء والإيـذاء اللسان وجب إخـراجه وهكذا إن كان مـضطرب العقـل، فإنه يخاف ذلك منه، وكذلـك إذا شرب ولـم يسكر، لكن الرائحة فائـحة منه، فهو منكر شديد الكراهة فكيف لا؟.

وقد نهى رسول الله ﷺ من أكل الثوم والبصل عن حضور المساجد، والأمر فى الخمر أشد.

فإن قال قائل: ينبغى أن يضرب السكران، ويخرج من المسجد زجراً.

قلنـا: لا، بل ينبغـى أن يلزم القعـود فى المسجـد، ويدعي له ويؤمـر بترك الشرب مهما كان فى الحال عاقل، فأمـا ضربه للزجر فليس ذلك إلى الآحاد، بل هو إلى، ولى الأمر وذلك عند إقراره أو شهـادة عدلين، فأما بمجرد الرائحة فلا علـى الصحيح من مـذهب الإمام أحمد ومـالك، وهو مذهب أبى حنيفة والشافعى رضى الله تعالى عـنهم، كما سيأتـى فى الباب الثامن قـال الغزالى: وأما إذا كان يمشـى بين الناس متمـاثلا، بحيث يعـرف سكره فيجوز ضـربه فى المسجد وغـيره؛ منعا له عـن إظهار أثر السكر، فـإن إظهار الفاحشـة والمعاصى يجب تركها، وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها انتهى. والله أعلم.

ومن المنكرات المألوفة البيع والشراء فى المساجد، فقد أمرنا أن نقول لمن فعل ذلك: لا أربح الله تعالى تجارتك، فهو منكر يجب منعه.

وكذلك الإجارة، ونحوها من العقود.

ومنها إنشاد الضالة فى المسجد، فقد أمرنا أن نقول له: لا ردها الله تعالى عليك، فيكفى فى ذلك إنكارها.

ومنها جلوس الإنسان فى المسجد للحديث فى أمر الدنيا، حتى كره الإمام مالك رحمه الله تعالى الكلام فيه بألسنة العجم، خصوصا لمن يحسن اللسان العربى، ومنها رفع الصوت فى المسجد بالخصومات بما لا فائدة فيه، فهو منكر يمنع منه من فعله، حتى قال جماعة من العلماء كالإمام مالك وغيره: يكره رفع الصوت بالعلم.

ومنها عارية قناديل المسجد والبسط والحصر فى الولائم والأفراح، ويجب إنكار ذلك، بل لا يجوز أن يعار لمسجد آخر.

ومنها تعليق قناديل الفضة والذهب فى المسجد، كما يفعل فى مسجد النبى ﷺ. والمسجد الأقصى، وحرم الخليل عليه الصلاة والسلام.

ومنها جلوس صناع الأزرار والخياطة والحياكة والنساج، ونحوهم من أرباب الصنائع اللطيفة والحرف التنظيفية فى المسجد أكثر الأوقات حرفة واكتسابا، فهو منكر يجب المنع منه.

ومنها: وقوف الدواب على أبواب المساجد، لاسيما فى الجمع والأعياد، فهو منكر؛ لأنه يضيق طريق المسلمين ويتنجس باب المسجد بالروث والبول، وقد تتنجس ثياب الداخلين والخارجين ونعالهم، فإنه لا يجوز الدخول إلى المسجد نجس، وقد يحصل من الدواب رفص وكدم فيتضرر الناس.

ومن منكرات المساجد إحداث بيوت فيها أو فى أسطحتها للسكنى، كجامع الأزهر بالقاهرة؛ وجامع عمرو بن العاص، وجامع الحاكم، وأعظم من ذلك منكرا المتخذة فى المسجد الأقصى وقوف رواقاته، لأن فى ذلك تحجير على المسلمين وتخصيص بما هو مشترك المنفعة وتثقيل على الأسطح والأخشاب والقناطر، مع أن سكانها لا يعاملونها معاملة المساجد، من صلاة تحية المسجد، ومن توخى البصاق والنوم والأكل، لاسيما البصل والثوم والكرات، وغير

ذلك من الأرائيح الكريهة، وإخراج الريح من الإنسان وكثير اللفظ، والجلوس فيها بالجنابة، بل والحيض والجماع إلى غير ذلك من المحرمات التى لا تحصى.

كذلك من يقتطع مكانا من المسجد يمنع غيره منه، ويختص به للصلاة والنوم والأكل وغير ذلك، كالمقاصير التى أحدثت بجامع حمص وغيره، حتى أنه إذا خرج من المقصورة قفلها، فكل ذلك يجب إنكاره.

ومنها ما يفعله بعض الجهلة من التفلية فى المسجد، ورمى القمل والبراغيث فيه، وهى نجسة، والله سبحانه أعلم.

فصل

فى منكرات الولائم

ومن ذلك منكرات الولائم، وهى كثيرة.

قال أبو عبدالله البخاري، فى صحيحه: باب: هل يرجع إذا رأى منكراً فى الدعوة، وروى ابن مسعود صورة فى البيت، فرجع ودعا عمر أبا أيوب، فرأى فى البيت ستراً على الجدار، فقال ابن عمر: غلبنا عليه النساء، فقال: من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطعم لكم طعاماً؛ فرجع.

ثم روى بسنده عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها، أنها أخبرت أنها اشتدت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب، فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية، فقلت: يا رسول الله، أتوب إلى الله تعالى وإلى رسوله ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: ما بال هذه النمرقة قال: فقلت: أشتريتها لك لتقعد عليها، وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ: إن أصحاب هذه الصورة يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم، وقال: إن البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة.

النمرقة: مثلثة النون هي الوسادة والطنفسة قال أبوعبدالله محمد بن مفلح في فروعه: أما إذا علم في الدعوة منكرا بقدر أن يغيره حضر وغير، وإلا أمتنع وإن علم بعد حضوره أزالة فإن عجز خرج، وقد خرج أحمد رحمه الله تعالى من وليمة فيها آنية فضة، فقال الداعي: نحو لها: فلم يرجع. نقله حنبل

وإن علم بالمنكر ولم يره، ولم يسمعه خير قال: أحمد لابأس، وفى المذهب والمستوعب لاينصرف، وقاله أحمد: ومن المنكرات الولائم أن يكون الطعام حراما، وذلك أعظم منكراتها فليمتنع من الإجابة، وكذلك إذا كانت الدار مغصوبة، وكذلك إذا كان فيها منكر، وكذلك إذا كان الداعى ظالما أو فاسقا أو مبتدعا أو مفاخرا بدعوته، فكل ذلك منكر قبيح يجب الامتناع منه، إذا تحقق عدم قبول إنكاره، ومنها فرش الحرير للرجال فهو حرام، وقال بعض العلماء: ويحرم فرشه على النساءو وكذلك تبخير البخور فى مجمرة فضة أو ذهب. وكذلك الشرب فى أوانى الذهب والفضة، واستعمال ماء الورد فى ذلكو أو فيما رأسه من ذهب أو فضة.

وكذلك وضع الشموع فى الشماعات المضببة بالفضة والذهب؛ لأن المضبب لايباح إلا إذا كان يسيرا، وقيل: يباح اليسير للحاجة، فإن كثر حرم؛ لأن فيه سرقا فأشبه الاناء الكامل فيجب إنكاره والمنع منه.

ومنها سماع الأوتار أو سماع القينات، أو ماعدا ذلك من الات اللهو فى الولائم والأسواق وغيرها، فهو حرام يجب إنكاره.

ونقل جعفر عن أحمد: لايشهد عرسا فيه طبل أو مخنث أو غناء، ومنها اجتماع النساء على السطح، للنظر إلى الرجال فى مجامع الولائم، مهما كان فى الرجال شبان يخاف الفتنة بينهم، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره، ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج، ولم يجزله الجلوس، ولا رخصة فى ذلك على مشاهدة المنكرات، ومنها تعليق الستور الحرير والتى نسجت بالذهب، والتى عليه صور حيوان، فذلك حرام. فإن لم تكن الستور حريرا ولا عليها صور حيوان فعن أحمد يحرم، وعنه يكرهو فإن قيل: بالتحريم وجب الخروج، وإن قيل: بالكراهة ففى جواز خروجه من أجل ذلك وجهان.

فإن رأى نقوشا وصور شجر ونحوها، فلا بأس، لأنها كالعلم فى الثوب وإن كانت فيه صور حيوان فى موضع يوطأ أو يتكأ عليها، كالتى فى البسط والوسائد جاز أيضا، وإن كانت على الستور والحيطان ومالا يوطأ وأمكنه حطها

أو قطع رءوسها فعل وجلس، وإن لم يمكن ذلك انصرف، ولم يجلس، قال الشيخ موفق الدين بن قدامة وعلى هذا اكثر اهل العلم، وقال ابن عبدالبر: وهذا أعدل المذاهب. وحكاه عن جماعة من الصحابة والتابعين، وهو مذهب الشافعي، وكان أبوهريرة رضى الله عنه يكره التصاوير ما نصب منها ومابسط، وكرهها مالك كراهة تنزيه.

وأما دخول منزل فيه صورة حيوان، فليس بحرام وإنما أبيح ترك الدعوة من أجله، عقوبة للداعى بإسقاط حرمته لاتخاذه المنكر فى داره، ولايجب على من يراه فى منزل الداعى الخروج فى ظاهر كلام أحمد، وقال فى رواية الفضل بن زياد: إذا رأى صوراً على الستر لم يكن رأها حتى دخل: قال هو أسهل من أن يكون على الجدار.

قيل: فإن لم يره إلا عند وضع الخوان بين أيديهم أيخرج؟ فقال: لاتضيق علينا، ولكن إذا رأى هذا وبخهم ونهاهم يعنى لايخرج، وهذا مذهب مالك قال أكثر إصحاب الشافع،ى إذا كانت الصور على الستور أو ماليس بموطؤ لم يجز له الدخول؛ لأن الملائكة لا تدخله، ولأنه لو لم يكن محرما لما جاز ترك الدعوة الواجبة من أجله.

وله دخول بيعة وكنيسة والصلاة فيها فى ظاهر مذهب أحمد، وعنه يكره مع صور وظاهر كلام جماعة يحرم دخوله مع صور، اختاره أبوالعباس بن تيمية ويحرم شهود أعياد اليهود والنصارى، وكذلك الأوانى المتخذة على شكل الصور، فإنه قد يكون بعض رءوس المجامر على شكل طائر، فذلك حرام يجب كسر مقدار الصورة. وفى المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف، وحكى عن الإمام أحمد أنه خرج من ضيافة بسببها.

ومنها إذا كان هنالك من يلبس الحرير أو خاتم الذهب، فهو فاسق، لايجوز الجلوس معه من غير ضرورة، فإن كان الثوب على صبى غير بالغ فهو محل فى محل النظر، والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزعه منه إن كان مميزا؛ لعموم قوله عليه السلام: «هذان حرامان على ذكور أمتى» فكما يجب منع الصبى من

شرب الخمر، لا لكونه مكلفا، ولكن لأنه يأنس به ويألفه، وإذا بلغ عسر عليه الصرف عنه، فكذلك شهوة التزين بالحرير، يغلب عليه إذا اعتاده، فيكون ذلك بذرا للفساد فى صورة؛ فينبت منه شجرة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ. ومنها أن يكون فى الوليمة مبتدع يتكلم فى بدعة، فلايجوز الحضور إلا لمن يقدر على الرد عليه بنية ذلك فإن كان المبتدع لا يتكلم ببدعة، فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة والإعراض منه ومنها أن يكون فيها مضحك بالحكايات وأنواع النوادر، فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور، وعند الحضور يجب الإنكار، وإن كان بمذح لاكذب فيه ولافحش فهو مباح إذا قل، فإن كان اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح. وكل كذب لايخفى أنه كذب ولايقصد منه التلبيس فليس من جملة المنكرات، كقول الإنسان مثلا قد طلبتك اليوم مائة مرة، أو أعدت عليك القول ألف مرة، وما يجرى هذا المجرى مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق، فذلك لايقدح فى العدالة ولاترد الشهادة به. ومنها الإسراف فى الطعام والشرب والبناء، فإنه منكر، لاسيما إذا تجرد عن غرض صحيح، وفى المال منكران: أحدهما: الإضاعة والآخر الإسراف فالإضاعة تفويت مال بلا فائدة يعتد بها كإخراق الثوب وتمزيقه، وهدم البناء من غير غرض وإلقاء المال فى البحر، وفى معناه صرف المال إلى النائحة، وإلى المطرب وفى أنواع الفساد؛ لأنها فوائد محرمة شرعا فصارت كالمعدومة، وأما الإسراف فقد يطلق لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطربات والمنكرات، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات، ولكن مع المبالغة إلامائة، والمبالغة تختلف باختلاف الأحوال، فتقول: من لم يملك دينار مثلا وله عيال وأولاد ولامعيشة لهم ولاكسب، فأنفق الجميع فى وليمة فهو مسرف يجب منعه من ذلك، قال الله تعالى: «ولاتبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا».

نزلت هذه الآيات من أولها إلى هنا فى رجل كان فى المدينة قسم جميع ماله، ولم يبق شيئا لعياله، فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء، قال تعالى: «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا. .» فمن يسرف هذا الإسراف ينكر

عليه ويجب على القاضى أن يحجر عليه، والمقصود أن كل من عنده تبذير وإضاعة يحجر عليه، القاضى كما تقدم إلا إذا كان وحده له قوة فى التوكل صادقة، فله أن ينفق جميع أمواله فى أبواب الخير، ومن كان له عيال أو كان عاجزا عن التوكل، فليس له أن يتصدق بجميع ماله، وكذا لو صرف جميع ماله فى تزويق حيطانه بالنقوش وتزيين بنيانه فهو إسراف محرم، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام؛ لأن التزين من الأغراض الصحيحة، ولم تزل المساجد تزين وتنقش أبوابها وسقوفها، مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه، إلا لمجرد الزينة.

وكذلك الدور، وكذلك القول فى التجمل بالثياب والأطعمة، فذلك مباح فى جنسه، ويصير إسرافا باعتبار حال الرجل وثروته، ومنها مايعمل من الولائم عند ختم الصبيان القرآن فى تراويح شهر رمضان، وخطابتهم فى الجوامع على المنابر وإضاءة الشموع وقراءة المقرئة بين يدى الصبى، لاسيما مع اجتماع النساء المتجملات والصبيان مع الرجال بالجوامع والزفاف، وحصول اللفظ الزائد والكلام البذىء من الرجال والنساء، فذلك بدعة محرمه قبيحة وعادة شنيعة وفعلة فضيحة. وفى ذلك من تكليف الناس من الأصحاب والمعارف إلى المساعدة فى ذلك بالنفس، بالقيام معهم وبالمال والتبذير، فهو منكر حرام يجب إنكاره باليد واللسان والقلب مع ترتيب الاستطاعة،وفى الغالب يحضر القضاة فى هذا الجمع وتجود أبناء الدنيا بالخلع الفاخرة، من الأصواف والحرير والسنجاب وغير ذلك، فتكون فى ذلك أعظم.

وقد يزين المنبر الذى يخطب الصبى عليه، وبعض جدران المسجد بالحرير والذهب، فيشتد مع ذلك التحريم، ويتأكد وجوب الإنكار. ويلحق بعض منكرات الأعراس بمنكرات الولائم، فمنها كتابة الصداق فى الثوب الحرير، وقد صرح النووى وجماعة من العلماء بتحريمه.

ومنها جلاء المرأة العروس على الزوج بحضور النساء المتزينات المتجملات بالحرير، وأنواع الحلى، والمزركشى؛ فينظر الرجل إليهن وينظرن إليه ويحدقن بأبصارهن فى محاسنه ليتحققنها ويدركنها فيما بعد، وأقبح من ذلك جلاء المرأة العروس على زوجها، بحضور الرجال من أقاربه، وتارة مع الرجال الأجانب

ينظرون إليها وهى فى زينتها وجليها، فذلك كله منكر حرام يجب إنكاره. ومن استحله فـهو كافر، ومن ترك إنكاره مـع القدرة فهو آثم شريك لـفاعله. والله أعلم.

فصـــل
فى منكرات الأسواق

ومن ذلك منكرات الأسـواق، فمنها الكذب فى المرابحـة، وإخفاء العيب، فمن قـال: اشتريت هذه الـسلعة بعـشرة ،وأربح فيهـا درهما وكان كاذبـا فهو فاسق، وعلى من علـم ذلك أن يخبر المشترى بكذبه فإن سـكت مراعاة لقلب البائع، كان شريكا له فى الخيانة وعصى بـسكوته، وكذا إذا علم به عيبا فيلزمه أن ينبـه المشترى عليـه، وإلا كان راضيا بضيـاع مال أخيه المسلـم وهو حرام، ومنها التفاوت فى الـذراع والمكيال والميزان، يجب على من عرفه تغـييره بنفسه أو رفعه إلى ولى الأمـر حتى يغيره. ومنها مـاقدفشا فى زماننا وظـهر فى أواننا من بيع الســند [وهو أن يحضر اثنان سـلعة إلى عند صاحب الحـانوت، تكون قيمتها مثلا مائتى درهم، فيقول: بع لى هذه بمائتى وخمسين درهما، وخذ لك من الثمن عشرة دراهم فيجبر صاحب الحـانوت بشرائها بذلك الثمن الذى قدره له صاحبها، وذلك حرام لايجوز فعلـه، ولا إلاقرار عليه، ويجب إنكاره باليد واللسان][1].

ومنها تلقى الركبات أو السلعة مـن حيث الجملة قبل أن يجىء إلى السوق، فقد جاء النهى عن ذلك لما فيه من تغرير البائع، فإنه لايعرف السعر فيشترى منه المشترى بدون الـقيمة، ومنها ترك الإيـجاب والقبول على من اعـتقده واجبا، وكذا الـشروط الفـاسدة المـعتادة بـين النـاس يجب إنـكارهـا، وكذلك سـائر التصرفات الفاسدة، ومـنها بيع أهل السوق المماكس بسعر وبيـع المسترسل بأكثر منه، والمسترسل: هو الذى لايماكس، بل يسترسل إلى البائع، ويقول: أعطنى هذا، وقيل: المستـرسل: هو الذى لايصرف قيمة السلعـة. وهو المنصوص عن

(١) المثبت من ب.

أحمد قال العلامة ابن القيم: وهذا مما يجب على والى الحسبة إنكاره. ومنها سبق ركب الحجاج إلى المنازل لمشترى الطعام والعلف بدون قيمة المثل بينهم، ثم يبيعونه كما يريدون، فهذا منكر يجب منعهم منه، لما فيه من المفسدة على الركب وعلى الجالب، وإن اشتروا شيئا من ذلك يجب منعهم من بيعه بالغبن الفاحش.

وقد قال رسول الله ﷺ: دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض.

ومنها بيع العنب لمن يعصر خمرا، فذلك منكر حرام لايجوز بيعه من المسلمين ولامن غيرهم، فمن باع ذلك أو اشتراه يجب على المسلمين منعه والإنكار عليه، وإن وجد مع المشترى وجب على المسلمين أن يصيروا به إلى ولى الأمر؛ ليمنعه ويبيع عليه العنب فى سوق المسلمين. . وإن كان المشترى ممن يعرف بذلك وجب وعلى ولى الأمر أن يعاقبه بما يرى أنه زاجر له، وكذلك بيع الكرم إذا خيف أن يعصر خمرا إذا كان المشترى مسلما، فأما إذا كان نصرانيا أو يهوديا، فلايحل بيعه منه بحال؛ لأن شأنهم عصر الخمور وبيعها،وقد كره ذلك عبدالله بن عمر وابن عباس وعطاء والأوزاعى ومالك بن أنس، وغيرهم، وضرب الأوزاعى لذلك مثلا لمن باع سلاحا ممن يعلم أنه يقتل به مسلما، هذا كله حرام وعلى المسلمين إنكاره على البائع والمشترى، ومنعهم من ذلك كله كما ذكر أبوطالب وغيره. والله أعلم. ومنها بيع العسل، والتمر، والزبيب، والقمح ممن يعمل منه مسكر، فعلى المسلمين أن ينكروا ذلك بالوعظ.

ومنها بيع الفضة الحجر بالدراهم المغشوشة وبيع الدينار الأفلورى بالذهب المتعامل به بالمثقال باعتبار القيمة، وبيع الذهب المكسور بالمختوم متفاضلا، كل ذلك ربا يجب إنكاره والمنع منه، ولا اعتبار برضا البائع والمشترى، كما لا اعتبار برضاهما فى استدانة المائة درهم بمائة وعشرين، ومنها ما يفعله بعضهم بأن يصرف الدينار مثلا بثلاثين درهما فضة، فيأخذ الصيرفى منه الدينار، ويقول له: اذهب إلى الظهر أو إلى غد لأحصل لك الفضة أو يعطيه بعضها ويصبره بالباقى، فذلك ربا يجب إنكاره، ولأن النسيئة فى النقدين حرام وإنما

يجوز بشرط التقابض فى المجلس، ومنها أن يشترى سلعة بفلوس أو بفلوس وفضة أو بفلوس وذهب؛ فيخبر بمشتراها بما فيه حظ له من ذلك كله، ومنها بيع الملاهى وبيع أشكال الحيوانات المصورة فى أيام الأعياد وغيرها، لأجل الصبيان، فذلك يجب كسره والمنع من بيعه، كما سلف بيانه فى محله، ومنها بيع الأوانى المتخذة من الذهب والفضة، وإن كانت لاتستكمل، وكذلك بيع ثياب الحرير، وقلانس الحرير وأعنى بالحرير هنا ما لايصلح إلا للرجال، فكل ذلك منكر محظور يجب إنكاره.

ومنها بيع الثياب المستعملة المقصورة بعد الاستعمال التى تلبس على الناس بقصارتها استعمالها، ويزعم أنها جديدة، فهذا الفعل حرام، والمنع منه واجب، وكذلك المبتذلة عند القصار التى يلبس على الناس بقصارتها ابتذالها واستعمالها، ومنها تلبيس انحراق الثوب بالرفو، أو مايؤدى إلى الالتباس، وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التلبيسات، وذلك يطول ذكره. فليقس مالم نذكره بما ذكرناه كما قال الغزالى وغيره من علماء التحقيق. والله أعلم.

ومنها إيجار حانوت أو طاحون، وغير ذلك بأجرة معنية، على ألا يبيع أحد غيره تلك السلعة، هذا منكر وظلم حرام على المؤجر والمستأجر، وهو نوع من أخذ أموال الناس قهرًا، وأكلها باطل وفاعله قد تحجر واسعا؛ فيجب إنكار ذلك والمنع منه لمن قدر عليه، ويخاف أن يحجر الله عنه رحمته، كما حجر على الناس فضله ورزقه.

ومنها أن يلزم الناس ألا يبيع الطعام أو غيره من الأصناف إلا ناس معروفون، فلاتباع تلك السلعه إلا لهم، ثم يبيعونها هم بما يريدون؛ فلو باع غيرهم ذلك منع وعوقب، فهذا منكر محرم وبغى وفساد فى الأرض، والظلم الذى يحبس به قطر السماء ويجب إنكاره والمنع منه. ومنها اشتراك كل طائفة يحتاج الناس إلى منافعهم كالشهود والدلالين، والحمالين وغيرهم، وبائعى أكثر الأصناف كالحجارة والكلس والأخشاب وغير ذلك.

والمقصود أنه إذا منع أرباب الصنائع من الشركة، لما فيه من التواطىء على إغلاء الأجرة، فمنع البائعين الذين يواطئون على ألا يبيعوا إلا بثمن مقدر أولى وأحرى.

وكذلك شركة جماعة يشترون صنفا لا يشتريه غيرهم، فيشترونه بدون ثمن المثل ويبيعونه بزيادة على ذلك، ومع أن غالب هذه الشركات لا تصح، فذلك كله من المنكرات المحرمة التي يجب إنكارها، وإقرارهم على ذلك معاونة لهم على الظلم والعدوان. ومنها احتكار ما يحتاج إليه الناس من الطعام والشراب والثياب عند حاجتهم إليه.

وكذلك السلاح عند الجهد، فيحبسه عنهم، ويريد إغلائه عليهم، فذلك منكر، ولولي الأمر أن يكرهه على بيع ما عنده بقيمة المثل عند ضرورة الناس إليه.

وقد روى مسلم وغيره، من حديث معمر بن عبد الله: لا يحتكر إلاخاطىء، ولأن من اضطر إلى طعام غيره أخذه منه بغير اختياره بقيمة المثل.

وكذلك إذا اضطر إلى منافع ما له كالحيوان والقدر والفأس ونحوها، وجب عليه بذلها مجانا، في أصح الوجهين لأصحاب أحمد، وبأجرة المثل في الآخر. ولو اضطر إلى طعام وشراب فحبسه عنه حتى مات جوعا وعطشا؛ ضمنه بالدية عند الإمام أحمد. والله سبحانه أعلم. ومنها جلوس البياعين ببضائعهم في الطريق، وفي أبواب المساجد، وأقبح من ذلك أن يترك حانوته ويضع البضاعة على الطريق، فذلك منكر حرام يجب إنكاره والمنع منه لمن قدر عليه، وكل من يشتري منهم قد أعانهم على ظلمهم وشاركهم في إثمهم؛ لأن كل إنسان لا يملك من الطرقات والشوارع والأسواق إلا بقدر ما يحتاج إليه من المرور والوقوف لضرورته وما يحتاج إليه، ولا يحل له أن يجعل شيئا من ذلك حانوتا ومقرا يبيع ويشتري من غير ضرورة؛ لأن في ذلك تطبيقا على الناس، ولو كانت الطريق متسعة والمحتاج إليه في قدر سعة الطريق أن يمر به حملان، حمل ذاهب وحمل أيب لا يمس أحدهما الآخر والله سبحانه أعلم.

فصـــل

[في منكرات الحمامات]

قال أبو حامد رحمه الله تعالى: (١)

ومن ذلك منكرات الحمامات، فمنها الصور التي تكون على باب الحمام، أو داخله، فـذلك منكر يـجب إزالته علـى كل من دخل الحمـام، أو رأى الصور وقدر عليها.

قال حسين بن وردان: مر عـمر بن العـزيز بحـمام عليـه صور؛ فأمر بـها فطمسـت وحكت، ثم قال: لو عـلمت من عملـها إلا وجعته ضربـا. فإن كان الموضع مرتـفعا لا يصل إليه بيـده، فلا يجوز له الدخول إلا لضـرورة، فيعدل إلى حمام آخر، فـإن مشاهدة المنكر غير جـائزة، ويكفيـه أن يشـوه وجوهها بحيث يطيـل تصويرهـا، ولا يمنع من تصوير الأشجـار وسائر النقوش سوى صور الحيوانات، ومنها كشف العورات، والنـظر إليها، مثل كشف المدلك عن الفخذ وما تحت السرة لتنحى الوسـخ، بل من جملتها إدخال اليد تحت الأزار، فإن مس عورة الغير حرام، كالنظـر إليها ولا يجوز الدخول إلى الحمام، إلا أن يعـلم أن كل مـن فيه مـستور العـورة، أو يكون قـادرا على الإنـكار، ومنـها الانبطاح على الـوجه بين يدي المدلك ليغمز الأعجاز، والأفـخاذ ،فهذا مكروه إن كان مع حائل إذا لم يأمن حركة الشهوة. وإن كان بلا حائل أو كان المنبطح أمروا فإن ذلـك حرام، ومنهـا بدن المرأة المسـلمة للمرأة الذمـية، فإن المرأة لا يجوز لهـا كشف بدنها للـذميات، ومنها غمـس اليد والأواني النجسـة في المياه القليـلة، وغسل الإزار والطاس النجـس في الحوض وماؤه قليل، فإنـه ينجس الماء إلا على مذهب الإمـام مالك رحمه الله تعالى، فلا يجوز الإنـكار فيه على المالكية، ويجوز على الشافعية والحنفية والحنابلة.

وإن اجتمع مالكي وغيره من أهل المذاهـب الثلاثة في الحمام، فليس لواحد من هؤلاء مـنع المالكي إلا بـطريق الالتماس والـلطف وهو أن يقـول له: إني محتاج إلى أن تـغسل يدك أولا، ثم تغمسـها في الماء، وأما أنت فمسـتغن عن

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين: ٢/ ٣٤٠.

إيذائي وتفويت الطهارة على ما يجري مجرى هذا، فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الإنكار فيها بالقهر، ومنها أن يكـون في مداخل بيوت الحمامات مسارب ومجار مياهها حجارة ملساء مـزلقة، فيزلق بهـا الفاقلون، فهذا مـنكر يجب تخـشينه وحفره أو قلـعه وإزالته، وينكـر على الحمامي إهـماله لذلك، فإنـه يؤدي إلى السقطة، وقد تؤدي السقطة إلى انكسار عضو أو انخلاعه .

ومنها ترك السدر والصابون المزلـق على أرض الحمام، من فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به إنســان فانكسر عضو من أعضائه، وكان ذلـك في موضع يتعذر الاحتراز عنه، فالضمان متردد بين الذي تركه، وبين الحمامي، إذ على الحمامي تنظـيف الحمام. والوجه إيـجاب الضمان عـلى تاركه في اليـوم الأول، وعلى الحمامي في اليوم الـثاني، إذ عادة تنظيف الحمام كل يوم مـعتاد، والرجوع في مواقيت إعادة التنظيف إلى العادات، فيعتبر بها.

ومنها الإسراف في صب الماء والزيادة في ذلـك على قدر حاجته، ولقد قال لي بعض من أعرفه من حزقة الفقهاء: أنه يصب عليه من ماء الحمام في غالب أوقاته إذا دخل الحمام ما يزيد على ألف كيل، وقدر ما يسع الكيل المتخذ لذلك في حـمامات بلادنـا من الماء رطـلان بالعـراقي، وهو قريـب من نصـف رطل شامـي، فانظـر إلى هذا الإسـراف القبـيح والتـبذير المحـرم، بل لا يجـوز له استعمــال عشر ولا قريباً مـنه إذا كان من ماله، فـكيف وهو من مال الـغير؟! فذلك منكر محرم يجب إنكاره، وفي الحـمام أمور أخرى مكروهة فلتقس على ما تقدم ذكره. والله سبحانه أعلم.

فصـــل

[في منكرات الشوارع]

ومن ذلـك منكـرات الشوارع، فـمنها وضـع الأساطين، وبـناء المصـاطب والدكاكين، متـصلة بالأبنية المملـوكة والدكك والخشب علـى أبواب الدور في الشوارع، وغـرس الأشجار، وإخراج الـقوابيل والأجـنحة، ووضع الخـشب وأحمال الأطعمة، وغـيرها على الطرقات، فكل ذلك مـنكر إن كان يؤدي إلى تضييق الطريق واستضرار المارة، فإن لم يؤد إلى ضرر أصلا لسعة الطريق، فلا يمنع منـه نعم: يجوز وضع أحمال، الحـطب وأحمال الأطعمة في الـطريق في

القدر الذي ينقل إلى البيوت، فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه كافة الناس، فلا يمكن المنع منه.

وقد روى عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى: أنه كان له صاحب يعزه ويكرمه ويجلسه إلى جانبه، فجاء يوما إلى مجلسه فأعرض عنه، وتكرر ذلك منه، فسأله عن سبب إعراضه. فقال: بلغني أنك طينت جدارك من خارج، فأخذت من طريق الناس قدر أنملة، ومنها ربط الدواب على الطريق، بحيث يضيق الطريق ويتنجس المجتازون فيها، فذاك منكر، يجب المنع منه إلا قدر حاجة النزول والركوب؛ لأن الشوارع مشتركة المنفعة، وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة، والمراعى هي الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في العادة دون سائر الحاجات، ومنها سوق الدواب، وعليها الحطب والشوك، بحيث يمزق ثياب الناس فذلك منكر إن أمكن شدها، وضمها بحيث لا تمزق الثياب، أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع، وإلا فلا منع إذ حاجة الناس تمس إلى ذلك.

ومنها تحميل الدواب من الأحمال ما تطيقه، منكر يجب منع الملاك منه، ومنها ذبح القصاب على باب حانوتة وتلويث الطريق، أو في مكان يضر المارة بالدم، فذلك منكر يجب منعه؛ ومنها طرح الكناسة على جواز الطريق وتبذير قشور البطيخ أو رش الماء، بحيث يخشى منه الزلق والسقط، فكل ذلك من المنكرات، ومنها إرسال الماء من الميازيب المخرجة من الحائط إلى الطريق الضيقة، برسم الماء الوسخ، فإن ذلك ينجس الثياب ويضيق الطريق، ولا يمنع منه في الطرق الواسعة.

وأما ترك مياه المطر والأوحال والثلج في الطرق من غير كسح، فذلك منكر أيضا، ولكن ليس يختص به شخص مع،ين إلا الثلج الذي يختص بطرحه على الطريق واحد. والماء الذي يجتمع على الطريق من ميزاب معين، فعلى صاحبه على الخصوص كسح الطريق، وإن كان من المطر، فذلك حسبة عامة فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها، وليس للآحاد فيها إلا الوعظ فقط، ومنها إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذي الناس، فهو منكر يجب منعه، وإن كان لا يؤذي إلا بتنجيس الطريق وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع.

ومنها أن يؤجر الإنسان بيته أو حانوته ممن يبيع فيه الخمر، مسلما كان أو كافرا، أو يؤجر دابته ممن يحمل عليها الخمر، أو غلامه ممن يستعمله في عمل الخمر أو في شيء من أمرها كله، وعلى المسلمين إذا علموا من ذلك شيئاً؛ أن يأمروا فيه وينهوا بالعظة، فذلك واجب. ومن منكرات الشوارع دوران محمل الحجاج في القاهرة ودمشق، وما يتفق في تلك الأيام والليالي من المنكرات المحرمات، والمحرمات المنكرات التي فيها فرش القاعات المستعدة لرمي النشاب، وستر جدرانها بالحرير والزركش، وجلوس الأحداث بها والمردان ليلا ونهارا، واجتماع الفساق وتفسد أولاد الناس من ثم، ويحيون تلك الليالي بالفجور وشرب الخمور، والطامة الكبرى هي الليلة التي يسفر صاحبها عن دوران المحمل، فإن غالب نساء البلد المتبهرجات يقصدن الجلوس في الربوع والأسطحة المطلة على الشارع الذي يدور فيه المحمل، ويبيتون فيها بحريم وغير حريم، ويحصل في تلك الليلة من أنواع الفساد والفسق ما لا يوصف بالكناية. ثم إذا طلعت الشمس من ذلك اليوم، خرج المحمل من القلعة ودار في الشارع الأعظم، حلق حول البلد، ثم دخل إلى القلعة من الباب الذي خرج منه بعد أن يتقدمه في دورانه من المناكر المحرمات ما لا يوصف بحد، ولا يشرح بحصر ولا عد، وكل ذلك يجب إنكاره على من قدر عليه، فسبحان الستار الحليم الغفور الرحيم.

فصل

[في منكرات ركب الحجاج]

وأما منكرات ركب الحجاج فأشدها إثما وأعظمها تحريما: تضييع الصلوات والتهاون في أدائها، فذلك منكر محرم يجب إنكاره، ومنهم من يتركها بالكلية، وفاعل ذلك كافر، ومن تحقق أن ذلك يصيبه في حجه حرم عليه الحج، رجلا كان أو امرأة.

قال ابن الحاج المالكي: وقد قال علماؤنا في المكلف: إذا علم أنه تفوته صلاة واحدة، فقد سقط الحج عنه. انتهى. وأما النساء فيتعذر عليهن أداءها في وقتها المشروع، فيجب على أمير الركب أن يأمر بإمساك الجمال عن المسير، وأن يوقف في أوقات الصلوات، وأن يتفقد من لم يصل؛ فيعزره بما يستحق.

وكذلك يجب على من كان في الركب من العلماء، وأهل الخير والفضل أن ينكروا ذلك، فإنه واجب عليهم.

ومنها ما يكون في الركب من المحفات والمحاير والمراكيب التي أحدثها الحجاج، وقد كان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما إذا نظر إلى ما أحدث الحجاج من الذي والمحامل يقول: الركب كثير والحجاج قليل.

ومنها تزيين الجمال بالحرير، والذهب، والفضة، والقلائد في رقابها، والخلاخل في أرجلها، ومنها ما يفعله ذو الجاه من السبق إلى المناهل، ومنع الناس من الماء بالضرب وغيره، إلى أن يكتفي هو وجماعته وجماله.

ومنهم من يشتري الطعام، والعلف بدون قيمة المثل، ثم يبيعونه كما يريدون، فذلك منكر يجب منعهم منه، وقد قال ﷺ: دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض، ومنها ما يفعله النساء من أقارب الحجاج يوم قدومهم إلى بلادهم، من التبهرج بالأقوال والأفعال، ورفع الأصوات بالزعلطة وهن حافون بالمحاير التي فيها النساء والرجال الأجانب، ينظرون إليهن، فكل ذلك يجب إنكاره، ومنعه على القادر. والله سبحانه أعلم.

فصل

[في المنكرات العامة]

ومن ذلك المنكرات العامة. قال أبو حامد رحمه الله تعالى: اعلم أن كل قاعد في بيته أو أين كان، فليس خاليا في هذا الزمان عن منكر، من حيث التقاعد عن إرشاد الناس، وتعليمهم، وحملهم على الخيرة فأكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة في البلاد الكبار، فكيف في القرى والبوادي من سائر أصناف الأعراب والأكراد والتركمان وغيرهم؟! فواجب أن يكون في كل مسجد ومحلة من البلد فقيه يعلم الناس دينهم، وكذا في كل قرية، وواجب على كل فقيه فرغ من فروض عينية وتفرغ لفروض الكفايات، أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد وممن تقدم ذكرهم ويعلمهم دينهم وفرائض شرعهم، ويستصحب مع نفسه زادا يأكله ولا يأكل من أطعمتهم، فإن

أكثرها يكون شبهة، فإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الباقين، والأعم الحرج الكافة أجمعين، أما العالم فلتقصيره في الخروج، وأما الجاهل فلتقصيره في ترك التعلم، وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره، وإلا فهو شريك في الإثم، ومعلوم أن الإنسان لا يولد عالما بالشرع، وإنما يجب التبليغ على أهل العلم، وكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها ولعمري الإثم على الفقهاء أشد؛ لأن قدرتهم فيها أظهر وهو بصناعتهم أليق؛ لأن المحترفين لوتركوا حرفتهم لبطلت المعايش، فشأن الفقيه حرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله ﷺ؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء، وليس للإنسان أن يقعد في بيته ولا يخرج إلى المسجد؛ لأنه يرى الناس لا يحسنون الصلاة، بل إذا علم ذلك، وجب عليه الخروج للتعليم والنهي. انتهى.

وكذلك كل من تيقن أن في السوق منكرا يجري على الدوام أو في وقت معين، وهو قادر على تغييره، فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت، بل يلزمه الخروج؛ فإن كان يقدر على تغيير البعض لزمه أيضا؛ لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه، فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر على تغييره كما سبق بيانه في الباب الأول. وعلى عفو الله المعول

فصل

ومن المنكرات القبيحة الفاحشة التي قد ضل بها أكثر الناس، وهو ما يفعله بعض من ينسب إلى حزقة الفقهاء، ومن ينسب إلى حزقة أهل التصوف من سعيه إلى أبواب الأمراء وأرباب الدول الفساق، وغيرهم من الظلمة والمفسدين وتواضعه لهم، وانخفاضه في السلام عليهم، وتقبيل أيديهم، والمبالغة في الثناء عليهم في حضرتهم، وإقامة أعذارهم في غيبتهم لغير ضروة ولا حاجة تدعوه إلى ذلك، وربما يكون عندهم حاضر والظلم جار، فلا يتكلم بكلمة حق ولا يعارضهم فيما يقولونه ولا فيما يفعلونه ألتبه، بل يزيد في الثناء عليهم ويستنبط لهم تأويلات يخيل إليهم أن ذلك صواب كله، وربما حرض بعضهم عند أظلم أهل زماننا فحلف له بالأيمان المغلظة: أنك يا فلان، باسمه أعدل من نور الدين الشهير بالنسبة إلى هذا الزمان، ولولا أن فتح الله تعالى على المسلمين بك

وباشرت هذه الوظيفة في هذه الأيام لهلكوا، وأنت حسنة الزمان وما في معنى ذلك.

وربما حضرت مأكلهم ومشاربهم فأمعن فيها ،وتضلع تضلعا لايمكن وصفه ومع هذه القبائح كلها تراه إذا حضر بين صالحي العوام من الفقراء وغيرهم، يحضر بالتجبر والتكبر والاحتقار لهم، وإظاهر الترفيع عليهم بعلمه وزهادته، وبتعظيم الظلمة له وقبولهم قوله وقربه منهم؛ أما سمع هذا المسكين قوله تعالى: ﴿**لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم**﴾ قال سفيان الثوري رحمه الله تعالى: كانوا يرون أنها نزلت فيمن يصحب السلطان.

روى عن عبد العزيز بن أبي داود أندلقى أمير المؤمنين أبا جعفر عبد الله المنصور في الطواف، فلما عرفه هرب منه، وتلا هذه الآية.

وفي مسند أحمد وسنن أبي داود ،والترمذي، والنسائي، من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: من سكن البادية جفا، ومن تبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان أفتتن.

وعند أحمد، وأبي داود، من أتى السلطان أفتتن، وفي أخرى لأبي داود ونحوه، وفيه من لزم السلطان أفتتن، وما ازداد عبد من السلطان دنوا إلا ازداد من الله بعدا.

وروى أحمد نحوه، من حديث أبي هريرة، ولما وصف النبي ﷺ الأمراء الظلمة قال: فمن نابزهم نجا، ومن اعتزلهم سلم، أو كاد أن يسلم، ومن خالطهم هلك، رواه الطبراني من حديث ابن عباس .

وفي جامع الترمذي، وسنن النسائي، من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه .

قال: خرج رسول الله ﷺ ،ونحن خمسة وأربعة أحد العددين من العرب، والآخر من العجم، فقال :اسمعوا، سيكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، وليس بوارد على الحوض، ومن لم يدخل عليهم، ولم يعنهم على ظلمهم ،ولم يصدقهم بكذبهم، فهو مني وأنا منه، وهو وارد على الحوض. اللفظ للترمذي.

وله في رواية[1] أخرى: أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي، فمن غشى أبوابهم فصدقهم على كذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، ولايرد على الحوض، ومن غشى أبوابهم أولم يغش، فلم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه، وسيرد على الحوض.

قال الترمذي في الأولى :حديث صحيح، وفي الثانية: حديث حسن غريب.

وروى أحمد والنسائى الرواية الأولى، وقالا فيها، ونحن تسعة ولم يذكر من العرب والعجم وعند النسائى وعندهم وعند أحمد، وبيننا وسادة من آدم، فقال: إنها ستكون. فذكره، وله نحو ذلك من حديث جابر، وأبي سعيد، وابن عمر، وحذيفة وخباب بن الأرت، والنعمان بن بشير.

وروى ابن حبان في صحيحه :والبزاز في مسنده. والله أعلم.

وفي سنن ابن ماجة من حديث ابن عباس مرفوعا: إن ناسا من أمتي سيتفقهون في الدين، ويقرأون القرآن ويقولون: نأتى الأمراء فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك، كما لا يجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يجتنى من قربهم إلا الآثام.

قال ابن الصباح: كأنه يعني الخطايا.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان مولى النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ دعا لأهله، فذكر عليا وفاطمة وغيرهما، فقلت: يارسول الله ،أنا من أهل البيت، قال: نعم، ما لم تقم على باب سدة أو تأتي أميرا تسأله.

قال الحافظ عبد العظيم المنذري: رواته ثقات، والمراد بالسدة هنا: باب السلطان، ونحوه.

وروى ابن ماجة، من حديث أبي هريرة مرفوعا : شرار أمتي العلماء الذين يأتون أبواب الأمراء. والله أعلم.

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه: إياكم ومواقف الفتن: قيل وما هي؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير؛ فيصدقه بالكذب، ويقول: ما ليس فيه.

---

(١) الترمذي، في كتاب الفتن ،رقم: ٢٢٥٩

قال سعيد بن المسيب: ـ رحمة الله عليه ـ «إذا رأيتم العالم يغشى الأمراء فأحذروا منه فانه لص».

وقال سفيان الثوري: «إذا رأيت القارىء يلوذ بالسلطان، فأعلم أنه لص وإذا رأيته يلوذ بالأغنياء، فأعلم أنه مراء، وقال أيضاً [إذا استطعت أن لا تخالط في زمانك هذا أحدًا فأفعل] (١)وأحذر إتيان هؤلاء الأمراء.

وقال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ: «العلماء أمناء الرسل، ما لم يخالطوا السلطان، فإذا خالطوا السلطان، فقد خانواالله ورسوله فاجتنبوهم».

وقال أبو ذر لسلمة: «لا تغش أبواب السلاطين فإنك لا تصيب من دنياهم شيئا إلا أصابوا من دينك أفضل منه».

وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن الفضيل بن عياض قال سمعت سفيان الثوري وسأله رجل أوصني يا أبا عبد الله.. قال: إياك والاهواء، إياك والخصومات، إياك والسلطان :وإن الداخل على السلطان متعرض لمعصية الله الجالبة لمقته، وغضبه إما بقوله، وإما بفعله، وإما بسكوته، وإما باعتقاده تعظيمه، ولا ينفك عن ذلك، إما جميعها أو بعضها.

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن ميمون بن مهران قال: قال لي عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله تعالى عليه ـ: ياميمون أحفظ عني أربع خصال؛ لا تجالس أميرا، وان أمرته بمعروف، ونهيته عن منكر ولا تخلون بأمرأة غير ذات محرم، وإن علمتها القرآن، وإياك وما تعتذر منه، ولاتقبل المعروف ممن لا يصطنعه إلى أهل بيته وفي رواية ولاتصحب عاقا فإنه لن يصلك وقد عق والديه.

وقال الحسن البصري: «احذر ثلاثة: لا تمكن الشيطان من نفسك، ولا تخلون بامرأة ولو قلت أعلمها القرآن، ولا تدخل على سلطان ولو قلت أمره بالمعروف وأنهاه عن منكر، ولاتجلس إلى صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك، ويفسد عليك دينك.

قال الفضيل بن عياض: «كنا نتعلم اجتنباب السلطان، كما نتعلم سورة من القرآن».

---

(١) المثبت من ب .

وقال ميمون بن مهران: «أن صحبة السلطان خطر إن أطعته خاطرت بدينك، وإن عصيته خاطرت بنفسك». وقال أيضا: لاتعرف الأمير ولا تعرف من يعرفه».

وقال الفضيل: «ما عمل عندي أرجى من بغض هؤلاء، ولأن يدنوا الرجل إلى جيفة ميتة خير له من أن يدنو إلى هؤلاء، - يعني السلاطين - وقال سفيان الثوري: «في جهنم واد لا يسكنه إلا القراء الزائرون للملوك».

وقال الأوزاعي: «ما من شيء أبغض إلى الله من (عالِم يزور عاملاً) وقال سحنون: «ما أسمع العالم يؤتي إلى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال أنه عند الأمير».

وقال عبادة بن الصامت: «حب القارىء الناسك للأمراء نفاق، وحب الأغنياء رياء».

وقال عبد الله بن مسعود: «إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه، فيخرج ولا دين له، قيل: لِمَ قال: لأنه يرضيه بسخط الله».

وقال الفضيل: «ما ازداد رجل من ذي سلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا».

وقال محمد بن مسلمة: «الذباب على العذرة أحسن من قارىء على باب هؤلاء الظلمة» قيل للعارف بالله يوسف بن أسباط - رحمه الله - هل ترى أن يؤخذ العلم عن هؤلاء الذين يأتون السلطان من العلماء، قال: يجب علي طلبة العلم ألا يأخذوا عنهم حرفا، ولا يجالسوهم، وانما هم فتنة وبلاء على هذه الأمة العامة والخاصة».

وقال سفيان الثوري: «إذا رأيتم الرجل يأتي القاضي من غير حاجة فاتهموه».

وروى أبو بكر البيهقي بسنده عن سفيان عن أبي حازم قال: «كان العلماء فيما مضى يطلبهم السلاطين وهم يفرون منهم، وإن العلماء اليوم طلبوا العلم، حتى إذا جمعوه بحذا فيره، أتوا به أبواب السلاطين، والسلاطين يفرون منهم».

قال الأصمعي: «شرار القراء أقربهم من الأمراء أبعدهم من القراء». وكتب أبو بكر بن عياش إلى عبد الله بن المبارك: «إن كان الفضل بن جعفر لايداخل السلاطين فأقرئه مني السلام». وخرج الحسن البصري يوما فوجد القراء على باب ابن هبيره وكان واليا على العراق فقال: «ما أجلسكم ها هنا لأكثر الله

جمعكم تـريدون أن تدخلوا على هؤلاء الجربـى، فوالله ما مخالطتهـم مخالطة الأبرار، ولا مـجالسـتهم مـجالسـة الأخيـار، تفرقـوا فرّق الله بين أرواحـكم وأجسادكـم ولاكثر في المسـلمين مثلـكم، حذوتم فعالـكم، وشمرتم ثيـابكم، وجززتم رءوسكـم وكحلتم أعـينكم، فكـنتم شر عـصابة: حلقـوا الشوارب، للطـمع فضحـتم القراء لا ـ جـمع الله شملـكم ـ وأما والله لو زهـدتهم فيـما عندهم لرغبوا فيما عندكم، ولكنكم رغبـتم في أيديهـم فزهـدوا فيـما عندكم ـ فأبعد الله من أبعد ـ وما أحسبه غيركـم ـ ثم انصرف مغضبا يقول: نعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهوى.

وذكر الحافـظ عبد الغـني بن عبـد الواحد عن شـريك بن عبـد الله بن أبي شريك أنه كان من العدل بالكوفة والأهـوار، وأنه دخل يوما على المهدي فقال له: لابد لك من ثلاث إما أن تتولى، أو تـؤدب ولدي وتحثهم، أو تأكل عندي أكلة، ـ ففـكر ساعة ـ ثم قال: الأكلة أخـف فأمر الطباخ أن يصلـح ألوانا من المخ المعقود بالسكر وغير ذلك فأكل، فقـال الطباخ: ياأمير المؤمنين، ليس يفلح بعدها قال فـحدثهم بعد ذلك، وعلمـهم وولى القضاء، ولقد كـتب برزق على الصير في فضايقه في النقد فقـال: إنك لم تبع به برا فقال: بلى والله بعت به ديني.

قال [وقال الـفضيل بـن عياض رحمـه الله تعالى لـو أن أهل العلـم أكرموا أنفسهم وشحوا](١) على دينهم، وأعزوا العلم. وصانوه وأنزلوه حيث أنزله الله تعالى لخضعت لـهم رقاب الجبابرة، وانقاد لهم الناس، وكانـوا لهم تبعا ،وعز الإسلام وأهلـه، ولكنهم أذلوا أنـفسهم، ولم يبـالوا بما نقص من ديـنهم. إذا سلمـت لهم دنياهم، وبـذلوا علمهم لأبـناء الدنيا ليـصيبوا بذلك مـافي أيدي الناس، فذلوا وهانوا على الناس، فينبغي حينئذ أن ينكرعلى فاعل ذلك الانكار البليغ بالـلسان إذا لم يؤد إلى الفتنة، أو بـالقلب لأنهم فعلوا ما نـهوا عنه من مجالـسة أهل الظـلم والفسـاد والفسق، وتـركوا ما أمروا بـه من مواعظـهم، والانكار عليهم .

وقد روى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن علقمة عن أبي هاشم قال: «قال لي ابن محيرز: من جلس على الوسائد وجبت عليه النصيحة».

---

(١) المثبت من ب.

وقال السيد الجليل بشر بن الحرث الحافي ـ قدس الله تعالى روحه ـ «كان العلماء يرون أنه إذا أمكن الوساد وجب الأمر والنهي» ومعنى إذا أمكن الوساد إذا كان جليسا للأمير فأما من دخل إليهم، ويجالسهم ويسألونه، ولا يأمرهم ولا ينهاهم فليس هذه تقية، هذه المداهنة إنما تصح التقية بالمجانبة والهرب والانكار بالقلوب.

ولقد كان جماعة من علماء السلف كعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وسفيان الثوري، وغيرهم لايذهبون إلى الأمراء، ولايخالطونهم وهم منكرون عليهم ما هم فيه، فلم يكونوا يأمرونهم ولا ينهونهم، حتى إذا وجهوا إليهم، فأحضروهم، تكلموا وأمروا ونهوا ولم يختلفوا عند المعاينة.

وروى أبوبكر بن أبي الدنيا بإسناد عن ابن عون عن محمد قال: كان ابن عمر يأتي العمال، قعد عنهم قال: فقلت لو أثبتهم قال: فقال: أكره أن تكلمت أن يروا أني ما بي غير الذي بي وإن سكت خفت أن أثم.

وبسنده عن سلمة بن نبيط الاشجعي قال: قيل لأبي وكانت له صحبة: لو غشيت هذا السلطان قال: إني أخشى أن أشهد مشهدا يدخلني النار.

فينبغي لطالب الأخرة أن يحترز من مخالطة السلطان، وأرباب الدول وإن جلووا إليه في الدنيا خضرة حلوة، وزمامها بأيديهم، والمخالطة لهم لا تخلو عن تكلف في طلب مرضاتهم، واستمالة قلوبهم.

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ فيجب على كل متدين الإنكار عليهم وتضييق صدورهم بإظهار ظلمهم ،وتقبيح فعلهم، فالداخل عليهم إما أن يلتفت إلى تجملهم، فيزدرى نعمة الله تعالى، أو يسكت عن الانكار عليهم فيكون مداهنا، أو يتكلف في كلامه لمرضاتهم وتحسين حالهم، وذلك هو البهت الصريح أو يطمع في أن ينال من دنياهم، وذلك هو السحت، أنتهى وبالجملة مخالطتهم مفتاح لشرور عدة كما قال بعض الشعراء.

إن الملوك بلا حيثما حلوا   فلايكن لك في أكنافهم ظل
ماذا تؤمل من قوم إذا غضبوا   جاروا عليك وإن أرضيتم ملوا
وإن نصحتهم ظنوك تخدعهم   واستثقلوك كما يستثقل الكل
فاستعن بالله عن أبوابهم كرما   إن الوقوف على أبوابهم ذل

فالناس مع الأمراء على ثلاثة أحوال :

الأول: وهي شرها الدخول عليهم

والثانية: وهي دونها أن يدخلوا عليك

والثالثة: هي أسلمها أن تعتزلهم

فالحالة الأولى: أن يدخل على الأمراء فذلك متعرض لمعصية الله سبحانه وتعالـى، إما بفعلـه أو قوله أو بسكـوته أو باعتقـاده، فلاينفك عـن أحد هذه الأمور أما الفعل: فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوبة، والانحناء لهم في السلام أوتقبيل اليـد أو الرجل والقيام والجلوس على فرشهم إلى غير ذلك.

وأما القـول: فهو أن يدعو للـظالم بالتوفـيق، والصلاح للخـيرات، أو في معناه ويثني عليه، أو يصدقه فيما يقـول في باطل، ومخاطبته بالمولى أو بالسيد إلى غيـر ذلك. وأما السـكوت فهو أن يرى فـي مجلسـهم من الفـرش الحرير والملابس الحريـر وأواني الذهب والفضـة إلى غير ذلك، والسـكوت عن ذلك غيرجائز بل يسمع من كلامهم مـا هو فحش وكذب وشتم وإيذاء غيره، فيجب عليه الانكار بلسـانه إن لم يقدر بفعله. وأما الاعتقاد فهـو أن يرضى بأفعالهم، وأقوالهم وما هـم فيه أو بحبهم، فإن محبـة الظالم عصيان، بل يجـب عليهم بغضهم ومقتهم.

الحالة الثانية: أن يدخل عليه (أمراؤه) الظلمة زوارا فجواب السلام لابد منـه ولا يحـرم القيام لهم، ليكـون جواب السلام في مقابلـة السلام، واكرامه بالقيام في مقـابلة الاكرام لأهل العلم والدين فيجـب عليه إذ ذاك بعد أن وقع اللقاء: ثلاثة أشياء التعريف لما يجهلونه، والتخويف لما أستجرأوا عليه والإرشاد إلى ما هم غافـلون عنه، مما يغنيهم عـن الظلم فذلك واجب متحـتم على من دخلوا عليه.

الحالة الثالثة: أن يعتزلـهم فلايراهم، ولا يرونه وذلك هـو الواجب في زماننا هذا، إذا لا سلامة إلا فـيه فيجب أن يعتقد بغضهـم على ظلمهم وأن لا يحب بـقاءهم، ولايثنـى عليهم، ولا يـستخبر عـن أحوالهم، ولا يتـقرب إلى المتصلين بهم، ولايتأسـف على ما يفوت بسبب مجانبتهم، فلـيرتقب حينئذ من

يخالط الأمراء من العلماء وأهل التصوف، ولا يأمرهم، ولا ينهاهم أن يحل به ما حل بأحبار بني إسرائيل، فقدخوفنا رسول الله ﷺ أن يحل ما حلَّ بهم فعلنا مثل فعلهم حيث حلَّت بهم اللعنة، وقد كانوا يأمرونهم وينهونهم إلا أنهم لا يجانبونهم، فكيف بحال من يجالسهم، ويواكلهم، ويشاركهم في نعيمهم، ولا يأمرهم ولا ينهاهم، وربما زين لهم بعض أعمالهم، وحسن جل أحوالهم، فيخاف عليهم أن يكون أسوأ حالا منهم إذا الحجة عليه في الدنيا والآخرة آكد والمسائلة له يوم القيامة أشد.

يا من غلب الاطباء، داؤه أمريض أنت أم ممسوس؟، يعني بعلاجك أبقراط ويتحير جالينوس، سبحان من خلق قلبك من حجارة، تعالى القدوس حب الدول أخد لبك، وأنت تكابر في المحسوس، وأعجبا لعقلك العرض مبذول، والعرض محبوس ثوبك جديد صحيح، ولك القلب منكوس.

يا من مفرطا في الوقت، هل بادرت الفرص. يا من إذا أرتقى في سلم الهدى فلاح له الهوى نكص، وا أسفا لمن يضيع الأوقات، وقد عرفها، وسلك بنفسه طريق الردى فأتلفها، أنس بالدنيا كأنه خلق لها، وركن إلى ركن ما لبث أن وهي فكم من عاص يظن أنه مطيع، ومن بعيد يعتقد أنه قريب رفيع، ومن مخلف يعتقد أنه مؤالف، ومن متهتك يعتقد أنه متنسك، ومن مدبر يعتقد أنه مقبل، ومن هارب يعتقد أنه طالب، ومن جاهل يعتقد أنه عارف، ومن أمن يعتقد أنه خائف، ومن مراء يعتقد أنه مخلص، ومن ضال يعتقد أنه مهتد، ومن أعمى يعتقد أنه مبصر، ومن راغب يعتقد أنه زاهد، وكم من عمل يعتقد عليه المرائى وهو وبال عليه، وكم من طاعة يهلك بها المسمع، وهي مردودة إليه والشرع ميزان يوزن به الرجال، وفيه يتبين الهدى من الضلال، فإذا رأيت إنسانا يطير إلى السماء، أو يمشي على الماء، ويخبر بالمغيبات، ويأمر بالمقربات، وهو يسعى دائما في المشي إلى الظلمة من الحكام، مبادرا إلى ما قدم من المال الحرام، فأعلم أنه فاسق شيطان نصبه الله تعالى فتنه للجهلة وأهل العصيان.

ألا ترى إلى أمر الدجال، وأن الله تعالى يرسله فتنة لأهل الضلال، مع ما يصاحبه من الآيات، وما يكون بين يديه من النيران، والجنات وهو من ذلك من أكفر الكفرة، والمخالفين المعتدين الفجرة.

فصـــل

ومن المنكـرات القبيحة المحـرمة إشاعة عورات المسـلمين، وذكر معاصـيهم والتحدث بها لغير ضرورة قال الله تعالى: ﴿**إن الذين يحبون أن تشـيع الفاحشة في الذين أمـنوا لهم عذاب أليم في الـدنيا والأخرة**﴾، وذلك أقبح من الغيبة، فيجب انكاره ،والمنع منه بكل ممكن.

وقد سبق الكلام على تحريم الغيبة في الباب الخامس والله أعلم.

ومن المنكرات المألـوفة الداعية إلى ارتكاب القبيح مـن المحرمات، والتهاون بالكثـير من القربات، وهـو اتخاذ الحمام لغـرض مذموم، واللهو بـه عن فهم المنثور والمنظوم، ومـعاشرة كل شيطان غريب الطور، بعيـد الغور كثير، المور، وربما كان ذلك وسيلـة إلى إفساد أولاد المسلمين، وطريقـا إلى نيل الأوطار من نساء المؤمـنين، ووقوع الخصومات، وأنـواع الشرور، وسببا لارتـكاب الأهوية وأدمان الخمور وغـير ذلك مما لا يجوز فعـله، ولا الاقرار عليه، فذلـك منكر محرم يجب انكاره، ومنعه بكل طريق موصل إليه.

قال العـلامة ابن القيم: «وعـلى ولي الأمر أن يمنـع اللاعبين بالحمـام على رءوس الناس، فـإنهم يتـوسلون بذلك إلـى الاشراف عليهـم، والتطلـع على عوراتهم». انتهى.

وفي الصحيحين وغيرهما من حـديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من أطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينيه».

وفي مـسند الإمام أحـمد وسنن أبي داود وابـن ماجة وصـحيح ابن حـبان ومعجم الطبراني بإسناد جيـد عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يتبع حمامه فقال: «شيطان يـتبع شيطانة» ورواه البيهقي في شعب الإيمان.

وروى ابن ماجة نحوه من حديث عائشة.

وروى قريبا مـنه من حديث عثمـان بن عفان وروى أيضاً نحـوه من حديث أنس بن مالك.

قال ابن حبان: إنما قال له شيطان لأن اللاعب بالحمام لا يكاد يخلو من عصيان، والعاصي يقال له شيطان قال الله تعالى: «شياطين الأنس والجن» وأطلق على الحمامة شيطانة للمجاورة.

قال الإمام أبو بكرالبيهقي في الشعب «وحمله بعض أهل العلم على إدمان صاحب الحمام على إطارته، والاشتغال به، وارتقائه السطح التي يشرف منها على بيوت الجيران وحرمهم لأجله».

وروى البيهقي في سننه عن أسامة بن زيد قال: « شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر بالحمام الطيارة فيذبحن وتبيرك المقصصات».

وروى أيضا في الشعب بسنده عن الحسن البصري قال شهدت عثمان - رضي الله تعالى عنه - وهو يخطب وهو يأمر يذبح الحمام، وقتل الكلاب» وذكره البخاري تعليقا.

وبسند البيهقي عن خالد يعني الحذاء عن رجل يقال له أيوب قال: «كان ملاعب أل فرعون الحمام».

وبسنده عن مغيره عن إبراهيم قال: «من لعب بالحمام الطيارة لم يمت حتى يذوق ألم الفقر».

وكذلك رواه بسنده عن سفيان الثوري

وبسنده عن عبد الله بن المبارك عن سفيان قال: «سمعنا أن اللعب بالجلاهق واللعب بالحمام من عمل قوم لوط».

قال الجوهري الجلاهق البندق ومنه قوس الجلاهق وكان شريح لا يختار شهادة صاحب الحمام.

وروى الإمام العارف أحمد بن أبي الحواري في الزهد من طريق ابن أبي نحيح عن مجاهد في قوله تعالى: «أتنبون بكل ريع آية تعبثون» قال: الريع الطريق والآية اتخاذ أبرجة الحمام فاتخاذ الحمام للعب بها، والتطير وغيره من الأنواع الداعية إلى الفساد مكروه.

وأما اتخاذه للبيض والفراخ والانس وحمل الكتب فجائز بلا كراهة.

وذكر ابن مفلح عن ابن عقيل أنه قال «فمن القبيح ما يصلح من كل مكلف على وجه دون وجه كالرمي بالسهام، واتخاذ الحمام، والعلاج بالسلاح لأن تعاطي ذلك لمعرفة الحرب، والتقوى على العدو، وليرسل على الحمام الكتب والمهمات، لحوائج السلطان والمسلمين حسن لا يجوز انكاره، وإن قصد بذلك الاجتماع اللهو معاشرة ذوي الريب والمعاصي فذلك قبيح يجب انكاره». انتهى.

قال العلامة ابن القيم: «واختلف الفقهاء هل يمنع الرجل من اتخاذ الحمام في الابرجة إذا أفسدت بذر الناس وزرعهم؟، فقال ابن حبيب عن مطرف في النحل يتخذها الرجل في القرية ويتخذ فيها الكوا للعصافير فيرتأوي إليها.

وكذلك الحمام في إيذائها وإفسادها الزرع، يمنع من اتخاذ ما يضر الناس في زرعهم، لأن هذا طائر لا يقدر على الاحتراز منه.

وقال ابن كنانة في المجموعة: «لا يمنع أحد من اتخاذ الحمام وإن تأذى جيرانه، وكذلك العصافير والدجاج، وعلى أهل الحوائط أن يحرسوها بالنهار».

ثم قال ابن القيم: «قول مطرف أصح وأفقه، لأن حراسة الزرع والحوائط من الطيور أمر متعسر جداً بخلاف حراستها من البهائم وقياس البهائم على الطير لا يصح».

وقال أصبغ عن ابن القاسم: «هي كالماشيةوإن أضرت، والقياس أن صاحبها يضمن ما أتلفت من الزرع مطلقا، لأنه باتخاذها صار متسببا إلى إتلاف زرع الناس، بخلاف المواشي فإنه يمكن صونها وضبطها، فإذا أتلفت بغير اختياره وأفسدت، فلاضمان عليه، لأن التقصير من أصحاب الحوائط.

وأما الطيور فلا يمكن أصحاب الحوائط التحفظ منها» ثم قال ابن القيم: «فإن قيل فما تقولون في النسور إذا أكلت الطيور وأكفأت القدور؟.

قيل على متقنيها ضمان ما تتلفه من ذلك ليلا ونهارا »ذكره أصحاب أحمد وهو أصح الوجهين للشافعية انتهى والله أعلم.

فصل

ومن المنكرات إبداء النساء بعض وجوههن، وما تحت الأزار من الزينة، والمبالغة في إظهار ذلك في الشوارع والأسواق، وغيرها، واختلاطهن بالرجال

متزينات متجملات، فذلك كله منكر حرام، يجب منعه، والإنكار على فاعليه، والناظرين إليهن. وهل يجب على المرأة ستر وجهها أو غض البصر عنه فيه قولان: حكاهما أبو عبد الله محمد بن مفلح في آدابه وكذلك غيره فلو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا، والرعية، قبل الدين لكانوا أشد شيء منعا وانكارا لذلك، والله أعلم. ومنها دخول السقاء والنجار الذي يعمل الضبات والمفاتيح وغيرها على المرأة في بيتها.

وربما رأى زوجها السقاء في الطريق، فيقول له: «أذهب إلى الدار فصب لهم الماء». مع علمه أنه ليس في الدار إلازوجته أو أخته أو إبنته.

ولو كان السقاء لا يرى شكل المرأة، ولا يحدثها لكانت الخلوة بها حراما فكيف، والنساء غالبا يحادثنه ويباسطنه ويسألنه عن أحواله.

وربما يدخل صاحب الدار، فيجد امرأته مع السقاء علي هذه الحالة، وهي تقدم له الأواني فلا يلتفت إليها، ولا يتأثر من هذه الفعلة.

وقد يدخل أحد البياعين إلى زقاق غيرنا فذ أوربع أو نحوه فيجتمع عليه النساء من غير احتجاب، وقد يكون على بعضهن الثوب الرقيق الذي يصف البشرة أو القصير، وهي بغير سروال، أو مشمرة الأكمام، أو في ثياب زينتها، فيبايعنه ويمازحنه ويضاحكنه.

وكذلك اليهود الذين يبيعون الزبادي والحرير، وغير ذلك أروقة دمشق لا يستترن منهم، ويزعم أكثرهم أن ذلك جائز، وأن هؤلاء لدناءة صنائعهم وكثرة مخالطتهم النساء، لا يجب الاحتجاب منهم، وإنما يجب ممن له جلاله ومكانه، وربما يزعمن أن الغريب لا يحتجب منه، وكثير منهن لا يحتجبن من صناع زوجها ولا من أجرائه.

وكذلك يدخل عليها زوجها المغفل، فيجد عندها غلامة أو صانعه أو أجيره أو السقاء، وهي مكشوفة الوجه، ولا ينهاها وربما يقال له في ذلك، فيقول أنا لا أخاف عليها، لأن لها سنين كثيرة ما رأيت عليها شيئا، وكأن الله تعالى لم يحرم عليها في زعمه إلا الجماع، فهذا ساقط المروؤة، فاسق مردود الشهادة نسأل الله تعالى العافية والمعافاة الدائمة الصافية.

فصل

ومن المنكرات المألوفة والمعاصي المستمرة المعروفة، أن يقول أحد الناس إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام، ونحو ذلك فإن أراد تعليق خروجه عن الإسلام بذلك صار كافرا في الحال، وجرت عليه أحكام المرتدين، وإن لم يرد ذلك لم يكفر، لكن ارتكب محرما يجب الانكار عليه، ومنها أن يقول لمسلم يا كافر.

ففي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا [[إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه،]] وفي ذلك أحاديث كثيرة سبق بعضها، ومنها أن يدعو المسلم على المسلم بسلب الإيمان، فمن قال ذلك فقد عصى، وهل يكفر الداعي بمجرد هذا؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي.

ومنها قول الإنسان للمسلم عند المخاصمة. وغيرها، يا حمار يا تيس ياكلب ونحو ذلك، فهذا قبيح لوجهين: أحدهما أنه كذب، والأخر إنه إيذاء.

وهذا بخلاف قوله ياظالم ونحوه، فإن ذلك يسامح به للضرورة والمخاصمة، مع أنه يصدق غالبا فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه أو لغيره.

ومنها أن يقول أحدهم إذا أراد أن يحلف على شيء، فيتورع عن قوله والله مخافة الحنث، أو إجلالك لله، ويقول الله يعلم ما كان كذا أو لقد كان كذا ونحوه قال النووي وغيره: «هذه العبارة فيها خطر فإن كان صاحبها متيقنا أن الأمر كما قال فلا بأس بها، وإن كان تشكك في ذلك فهو منكر قبيح، لأنه تعرض لكذب على الله تعالى .

ومنها الحلف بغير الله وصفاته، وسواء في ذلك النبي ﷺ والكعبة والملائكة والامانة والحياة والروح وغير ذلك، وأشدها كراهة والحلف بالأمانة لما في ذم ذلك من الأحاديث.

ومن أمثلتها ما في مسند أحمد وسنن أبي داود وغيرهما من حديث بريدة ابن الحصيب مرفوعا «من حلف بالأمانة فليس منا».

وروى الترمذي وابن حبان والحاكم في صحيحهما من حديث بريدة أيضا رضي الله تعالى عنه أنه سمع رجلا يقول: «لا والكعبة» فقال ابن عمر: «لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك».

قال الترمذي حديث حسن وقال الحاكم صحيح على شرطهما وفي رواية للحاكم« كل يمين يحلف بها دون الله شرك» ومنها الحلف على البيع والشراء وإن كان صادقا فقد ورد النهي في غير ما حديث مرفوع وموقوف.

ومنها تسمية قوس الله تعالى بقوس قزح، فإن قزح اسم للشيطان إلى غير ذلك من المنكرات المألوفة في الطاعات فلا حول ولا قوة إلا بالله ولا نعتمد في كراهتها على سواه

فصل

ومن منكرات عيادة المرضى: منع بعض النساء لها يوم السبت، فذلك منكر في الدين، ومن عادهم تطيروا منه، وسبب ذلك أن يهوديا كان طبيبا لبعض الملوك فمرض الملك مرضًا شديدًا، وكان اليهودي لا يفارقه فجاء يوم الجمعة وأراد أن يمضي إلى سبته، فمنعه الملك فما استطاع اليهودي أن يستحل سبته. وخاف من سفك دمه فقال إن المريض لايدخل عليه يوم السبت. فتركه الملك ومضى الطبيب لسبته. ثم شاعت بذلك البدعة. واتخذها كثير من الجهال سنة لهم.

ومنها ترك العيادة بالليل تطيرا بذلك. وهو بدعة وقد لا يصبح المريض حيا فيفوت ثواب العيادة وهو أمر عظيم. وخطب جسيم، فينبغي إنكار ذلك. والمنع منه لاسيما.

وقد روى أبو داود في سننه من حديث علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه [مرفوعا ما من رجل يعود مريضا ممسيا إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة].

والخريف بفتح الخاء البستان، ومن منكرات الجنائز والمقابر النوح، وشق الجيب، وقطع الشعر، وذلك منكر محرم يجب إنكاره، والمنع منه وأكثر الناس احتفالا لذلك عوام المملكة المصرية.

ومنهـا قراءة المقرئـين أمام الجنازة، لا سـيما علـى ما يعهـد من تمطيـطهم. وزيادتهم في الحروف.

وقد استفتى النـووي فقيل له هذه القراءة التي يقرأونها الجـهال على الجنائز بالتمطـيط الفاحش، وإدخال حروف زائدة، ونـحو ذلك كما هو مشاهـد منهم هل هو مذموم أم لا. فأجاب ـ رحمه الله تعالـى ـ «بل هذا منكر ظاهر مذموم فاحش وهو حرام بإجماع العلماء».

وقد نقل الماوردي وغـير واحد فيه الإجماع وعلـي ولي الأمر ـ وفقه الله ـ زجرهم عـنه وتعزيرهم وأسـتتابتهـم ويجب انكاره عـلى كل مكلف تمـكن من انكاره انتهى.

وقال بعض العلماء: «فإن كانت القراءة عـلى وجهها من غيرتمطيط كان ذلك بدعة مكـروهة لأن ذلك لم ينقل عنـه ﷺ ولا عن من يقتدي به مـن السلف وكذا الذكارون مع الجنازة بدعة».

ومن منكرات الجنائز: أخذ الغاسل ثيـاب الميت أو شيئا من الكفن، وغالب الأوقات يأخذه خفيـة من غير أن يراه أحد، فذلك حرام يجـب انكاره، والمنع منه علـى القادر، فإن طابت أنـفس الورثة، جاز إذا لم يـكن يتيم. ومنـها ما يفعله بعض الجاهلات أخوات الشياطين: أنه إذا مات عندهن صغيرة أو عروس يجلسنهـا، ويلبسنها أفخر ثيابـها من الحرير والذهب، ويزين وجههـا كما يفعل بالعروس. وتارة يزففنها بالمغانـي. وربما أخرنها عن الدفن يوما أو يومين. وفي زعمهن أنهـن يودعنها وهذا منكر مـحرم يجب انكاره. والمنع منـه لكن دمشق وما حولها من البلاد محفوظة بحمد الله من ذلك، ومنها أن يمكن إخراج الميت في أول يوم فيؤخـر إلى ثاني يوم، ليجتمـع الناس أو ليصلي عليـه بعد الصلاة الجمعة، أو لحضور شخص ونحو ذلك.

وكذلك وضعـه في الجامع في الصـف الأول أو قريبا منه، وربـما خرج من الميت شـيء في المسجـد، فذلك كله مـنكر يجب المـنع منه، لأن إكـرام الميت تعجيل دفنه .

ومنها فرش النعش وتغطيته باللحف الحرير، والثياب الحرير، والمزركش، فإن ذلك حرام على الرجال، ويجب انكاره، ومنها نقل الميت من بلد إلى بلد، فإنه منكر يجب انكاره، إلا أن يكون بالقرب من مكة أو المدينة المشرفتين، أو بيت المقدس، فيستحب نقله إليها، نص عليه الشافعي بشرط أن يكون قبل الدفن، وأن يؤمن انفجاره وتغيره، وإن كان إذا قد دفن حرم نبشه، ووجب الانكار.

ومنها الكلام في الجنازة في أمور الدنيا، وربما ارتفعت الأصوات بالضحك والتشاجر، فهذه كلها بدع منكرة يجب انكارها إذ السنة أن يمشي ساكنا مطرقا متفكرًا، معتبرًا خاصة فيما ذا يقال للميت وما يجيب.

ومنها الدفن في قبر فيه غيره، ولا فرق أن يكون الميت الثاني أجنبيا عن الأول أو قريبه، حتى أن بعضهم يوصى أن يدفن مع أبيه أو قريبه، فكل ذلك منكر لأنه لا يجوز الكشف عن الميت بعد الدفن. وقد اختص بالمكان الذي دفن فيه فلا يجوز لأحد أن يشركه فيه، بالدفن معه، إلا أن يبلى فلا يبقى له أثر فيجب على كل قادر انكار ذلك والمنع منه.

وإن كان عاجزا فيجب عليه ألا يحضر، لأن حضور الدفن مستحب، والانكار واجب.

ومنها ما يفعله أهل الميت من الأطعمة، ودعوة الناس إليها، وقراءة الختمات فذلك إن كان من ماله من يجوز تبرعه من الورثة فهو بدعة ومنكر، وإن كان من التركة التي فيها يتيم أو محجور أو غائب ولم يوص الميت بذلك، حرم حضورها والأكل منها، ووجب الانكار على القادر.

ومنها البناء في المقبرة المسبلة فإن ذلك حرام يجب انكاره ومنعه، والبناء في غير المقبرة المسبلة مكروه، لأن القبور ليست موضع زينة ولامباهاة.

قال بعضهم والظاهر أنه يحرم بنية المباهاة، وأمثال هذه المنكرات كثيرة لا يمكن حصرها، وإنما يقاس ما لم نذكره على ما ذكرناه وهذه مع أن كتاب الله قد صار منبوذا، والحديث النبوي مشذوذا، والعلم مأكله والعمل مبقلة والمؤمن غريبا والفاجر خطيبا، والشهادة زور والقضاء جورا، والطاعة مراياه والولائم

مباهاة، والموعظة كسبا، والتعامل ربا والتعاون مرفوعا، والكف مقبوضا والغش مقبولا والخطل مبذولا، والقلب قاسيا، والمنكر فاشيا، والفسق ظاهرا، والعاصي مجاهرا والشكر معتادا مرتادا والمال سحتا، الكلام بهتا، والمواساة مرفوعة والمودات مقطوعة، والسلام نفاقا، والغيبة وفاقا، والعتاب طويلا والأسواق مقيلا، والإحسان مفقودا، والخطأ معدوما، والظاهر موحشا، والباطن مدهشا والعيون جامدة والهم متقاعدة، فانظر لنفسك أيها المتقاع،د وتأهب لإنكار ما شاهدت من المصائد، وتنبه للأمر والنهي يا ذا الراقد؛ تدبر عملك قبل عرضه علي الناقد، ولاينفعك مداهنة أخ ولا صديق ولاولد. وتضرع إلى الله تعالى بقلب كسير، وتذلل له بتملق ودمع غزير، وقل الله احرسنا بعينك التي لا تنام واكفنا بركنك الذي لا يضام.

وأحفظنا من المنكرات والآثام، وارحمنا بفضلك علينا يا ذا الجلال والإكرام.

الباب الثامن

في الحث على إقامة الحدود وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها إذا اتصلت بولي الأمر فالحد في اللغة عبارة عن المنع وفي الشريعة عبارة عن كل عقوبة مقدرة تستوفى لحق الله قال الله تعالى: ﴿**الزانيةوالزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين اللهإن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾. وقال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿**يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين**﴾ جاهد الكفار بالسلام والقتال والمنافقين بإقامة الحدود عليهم فإنهم اويزنون ويحدون الزاني ويسرقون ويحدون السارق أفلاكانت هذه الأحكام ابن ماجة وصحيح ابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ «حد يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا» وفي رواية قال أبو هريرة: «إقامة حد في الأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة» رواه النسائي هكذا مرفوعا وموقوفا على أبي هريرة وله في رواية أخرى عنه مرفوعا «لحد يقام في الأرض خير لأهل الأرض أن يمطروا أربعين صباحا» وفي سنن ابن ماجة من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله». وروى نحوه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنةوحد يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاماً» قال الحافظ عبد العظيم المنذري إسناد الكبير حسن،قال العلماء وذلك لأن المعاصي سبب لنقص الرزق والخوف من العدو كما دل عليه الكتاب والسنة والله أعلم.

وفي سنن ابن ماجة من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم». ورواه أحمد بأطول من هذا.

وفي صحيح البخاري ومسند أحمد وجامع الترمذي من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها

كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب، بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء، مروا على من فوقهم فقالوا: إنا خرقنا في نصيبا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً». هذه رواية البخاري ورواية أحمد والترمذي نحوها وقال حديث حسن صحيح.

وقد سبق هذا الحديث بأتم من هذا في الباب الأول، وعلى توفيق الله المعول وسيأتي في أثناء هذا الباب حديث زيد بن أرقم من رواية الموطأ وفيه قوله ﷺ «أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله، فإنه من يبدلنا صفحته، نقم عليه كتاب الله» قوله «من يبدلنا صفحته» أي وجهه والمعنى من يظهر لنا فعله الذي يخفيه نقم عليه ما وجب من العقوبة وقد سبق طرف من هذا الحديث في الباب الخامس من حديث عبد الله بن عمرو واللهأعلم. وسيأتي في فصل تحريم تعطيل الحدود بالشفاعة، وغيرها من هذا الباب حديث عائشة في أمر المخزومية التي سرقت وقوله ﷺ «إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» الحديث.

وفي سنن ابن ماجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه، ومن قال لا إله إلاالله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، فلاسبيل لأحد عليه، إلا أن يصيب حدا يقام عليه».

فصل

أما وجوب حد الزنا فقد اتفق عليه الأئمة الأربعة، وعلى أن حده يختلف باختلاف أحوال الزناة والزاني: هو من أتى الفاحشة من قبل أو دبر، قال الله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾. الآية وفي الصحيحين ومسندى أحمد والشافعي وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجة من حديث ابن عباس قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إن الله

بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وحفظناها، وعقلناها، ووعيناها ورجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل مانجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فضيلة أنزلها الله، فالرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا أقامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف، ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لاترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم» هذه رواية مسلم وأبي داود إلا أن أبا داود لم يقل وعقلناها وعنده أو كان حمل.

وروى الترمذي رواية أبي داود إلى قوله الاعتراف.

ورواية البخاري وأحمد بأطول من هذا.

ورواية الموطأ ومسند الشافعي قال سمعت عمر يقول: «الرجم في كتاب الله حق على من زنا، إذا أحصن من الرجال والنساء، وإذا قامت البينة، وكان الحبل أو الاعتراف».

وفي رواية الشافعي بإسناد مالك عن سعيد بن المسيب قال: «قال عمر إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله لقد رجم رسول الله و رجمنا، فوالذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها، الشيخ والشيخة إذا زنيا فأرجموهما البتة فإنا قد قرأناها» وفي رواية لأحمد عن ابن عباس قال خطب عمر فذكرالرجم فقال: لا تخدعن عنه فإنه حد من حدود الله، إلا أن رسول الله ﷺ قد رجم، ورجمنا بعده، ولولا أن يقول قائلون زاد عمر في كتاب الله ما ليس منه، لكتبت في ناحية المصحف شهد عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف وفلان وفلان أن رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا بعده ،ألاوالله سيكون من بعدكم قوم، يكذبون بالرجم وبالدجال وبالشفاعة وبعذاب القبر وبقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا».

وفي رواية للترمذي عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: «رجم رسول الله ﷺ ورجم أبو بكر ورجمت، ولولا أن أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبته في المصحف، فإني خشيت أن يجيء أقوام فلا يجدونه في كتاب الله، فيكذبون به».

وفي رواته لابـن ماجة عن ابـن عباس قال: قال عـمر بن الخطـاب: «لقد خشيت أن يطول بالناس زمان، حتى يقول القائل: ما أجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة مـن فرائض الله، ألا وأن الرجم حق إذا أحصن الرجل، وقامت البـينة أو كان حمل أو اعـتراف، وقد قرأتها الـشيخ والشيخـة إذا زينا فأرجـموهما الـبتة، رجم رسـول الله ﷺ ورجمنا بـعده». فهذه روايـات هذا الحديث.

فالمحصن الذي حده الرجم هو من اجتمع فيه أربعة أوصاف:

العقـل والبلوغ والحريـة والإصابة بالنـكاح الصحيـح، مسلما كـان أو ذميا وإذاوجدت في أحد الزوجين دون الآخر، فقال أبو حـنيفة وأحمد: «لايحصل الإحصان بذلك لواحـد منهما» وقال مالك والشافعـي «إذا وجدت في أحدهما ولم توجد في الآخر ثبت الإحصان لمن وجدت فيه» فعند أبي حنيفة وأحمد لا يثبت الإحصان لواحد منهما وعند مـالك والشافعي يثبت الإحصان لمن وجدت فيه شرائطـه، واختلف الأئمة الأربعة هـل يجب على الزانيين المحـصنين قبل الرجم الجلد؟ فقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: «لا يجتمع ذلك وإنما الواجب الرجم». خاصة وعـن أحمد في ذلك روايتان أظهرهـما يجمع بينهـما اختارها الخرقي والـرواية الأخرى كمذهـب الجماعةاختـارها ابن حامد لأن الـنبي ﷺ رجم ما عزا والغامرية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، واختلفوا أيضا هل يضم إلى الـبكرين الحرين مع الجلـد التغريب؟ فقال أبوحـنيفة: «لا ... إلا أن يرى الإمام ذلك مصلحة فيعزر بهمـا بقدر ما يرى» وقال مالك: « يجب تغريب البكـر الحر دون الأنثى». وفيـه وجه لبعض الـشافعيـة وقال أحمد والشـافعي يجمع في حقها بين الجلد والتغريب..

وفي صحـيح مسلم ومـسندي أحمد والشـافعي وسنن أبي داود والـترمذي وابن ماجة من حديث عبادة بـن الصامت ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «خذوا عني قد جعـل الله لهن سبيلا البكر بالبكر، جلـد مائة ونفي سنة والثيب بالثيـب، جلد مائةوالرجم» هذه رواية مسلم فـاسقا أو امرأة، فوجهين لأصحاب أحـمد وله إقامته بـعلمه، وقيل لا كـالإمام وعن أحمد رواية بـالمنع كمـذهب أبي حـنيفة واتفـق الأئمة الأربعـة على أن العـبد، والأمة لا يكـمل

حدهما إذا زنيا وأن حد كل واحد منهما خمسون جلدة، وأنه لا فرق بين الذكر والأنثى منهم، وأنهما لايرجمان، ولا أنه لا يعتبر في وجوب الحد عليهما أن يكونا تزوجا، بل يجلدان سواءً كانا تزوجا أم لا، ثم اختلفوا في وجوب التغريب في حقهما فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد لا يغربان وعن الشافعي قولان وفي تغريب المرأة على الإطلاق وجهان لأصحابه.

وفي صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائى والدارقطني من حديث أبي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن حبيب قال: «خطب علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال «أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من أحصن منهم، ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها، فأتيتها فإذا هي حديثة عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أحسنت، أتركها حتى تماثل» هذه رواية مسلم وأحمد والترمذي والدارقطني.

ورواية أبي داود عن أبي جميلة عن علي قال «فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ فقال: يا علي انطلق فأقم عليها الحد، فانطلقت فإذابها دم يسيل لم ينقطع فأتيته، فقال: «يا علي أفرغت فقلت أتيتها دمها يسيل فقال: دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد، فأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم».

وحكى صاحب الأطراف هذه الرواية للنسائى، زاد أبو داود في رواية أخرى ولاتضربها حتى تضع، وفي مسند الشافعي عن الحسن بن محمد بن علي أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ حدت جارية لها زنت.

فصل

اختلف الأئمة الأربعة في الذمي هل يقام عليه حد الزنا في الجملة فقال أبوحنيفة والشافعي وأحمد« يقام عليه» وقال مالك «لا يقام» واختلفوا في اليهودي إذا زنا وهو بالغ عاقل حر قد كان تزوج، ووطيء في التزويج الصحيح فقال أبو حنيفة ومالك «لايرجم» لأن عندهما لا يتصور الإحصان في حقه لأنه ليس بمسلم والإسلام ومن الإحصان عندهما ويجلد مائة عند أبي

حنيفة، ولا يجلد عند مالك، ولكن يعاقبه الإمام اجتهادا وقال: الشافعي وأحمد هو محصن، وليس الإسلام من شراطه، وعليه الرجم في أظهر روايتيه.

فصل

وحد من زنا بذات محرم، القتل لما روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائى وابن ماجة والدارقطني من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «لقيت خالي ومعه الراية فقلت أين تريد؟ ، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن أضرب عنقه، أو قال أقتله وآخذ ماله» هذه رواية أحمد والترمذي والدارقطني وعندهما أني آتيه برأسه فقط، وهي رواية ابن ماجة إلا أنه لم يذكر وآخذ ماله، ورواية أبي داود والنسائى عن البراء« قال: بينما أن أطوف على إبل ضلت لي، رأيت فوارس معهم لواء دخلوا بيت رجل من العرب، فضربوا عنقه، فسألت عن ذنبه، فقال عرس بامرأة أبيه وهو يقرأ سورة النساء».

وفي سنن ابن ماجة والدارقطني من حديث معاوية بن قرة عن أبيه قال بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه، وأصفى ماله.

وأجمع العلماء على وجوب حد الزاني بالسوط المتوسط لما روى مالك في الموطأ من حديث زيد بن أسلم ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله ﷺ فدعا له رسول الله ﷺ بسوط فأتى بسوط مكسور، فقال: فوق هذا فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته، فقال دون هذا، فأتي بسوط قد ركب به ولأن فأمر به رسول الله ﷺ فجلد، ثم قال: «أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله، من أصاب من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله» وقد سبق الحديث في أوائل هذا الباب مختصرا، وفي أوائل الباب الخامس من حديث ابن عمر، والسوط بفتح السين المهملة وإسكان الواو هو الذي يضرب به البعيروالجمع أسواط وسياط وسطته أسوطه إذا ضربته بالسوط والله أعلم.

فصـــل

ثم قال تعالى: ﴿ولا تأخذكم بهما رأفة﴾

فالـرأفة أرق المـرحمة فـي دين الله، أي فـي حكـم الله وقيل فـي طاعـته وشرعه، وقيل فيما أمركم به من إقامة الحد أي لا يـحملكم ما جبلتم عليه من رأفة الإيمان علـى أن تضيعوا ما كـلفتم به من تـوفية الحدود، ولا تمتنـعوا عن إقامة الحدود شـفقة على المحدود، ولا تخـفضوا الضرب من غيـر إيجاع، قال القرطبي هذا قول جمـاهير أهل التفسي، وقال عامر الشعبـي وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير لا تأخذكم بهما رأفة في الضرب، والجلد.

قوله: «وليشهد عذابهما» أي ضربهما طـائفة من المؤمنين، الطائفة: القطعة من الشيء، قيل لا يشهد التعذيب إلا من لا يستحق التأديب، قال مجاهد رجل فما فوقـه إلى ألف، وقال ابن زيد لابد من حـضور أربعة قياساً علـى الشهادة على الزنا، وأن هذا باب منه، وهذا قول مالك والليث والشافعي وقال عكرمة وعطاء لابـد من اثنين ،وهـو مشهور قـول مالك فرآهـا موضع شهـادة، وقال محمد ابن شهاب الزهري ثلاثة لأنه أقل الجمع، وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عـنهما رجل فما فـوقه وبه قال مجاهد، وقـال الحسن واحدا فصاعدا وعنه عشرة، وقال الربيع بن أنس مـا زاد على الثلاثة، وقال أبو زكريا النواوي ـ رحمه الله تعالـى ـ ومذهبنا أن حضور الطائفة عذاب الـزنا يستحب، وليس بواجب والله سبحانه أعلم.

واختلف الـعلماء في المراد بـحضور الطائفـة هل المقصد بهـا الإغلاظ على الزناة، والتوبـيخ بحضرة الناس، وأن ذلك يردع المحدود ومـن شهده وحضره ويزدجر لأجله، ويشيع حديثه فيعتبر به من بعده أو الدعاء لهما بالتوبة والرحمة قولان للعلماء.

فصـــل

اختلف الأئمة الأربعة هل اللواط يوجب الحد أم لا؟

فقال مـالك والشافعي وأحـمد يوجب الحد وقـال أبو حنيفة يـعزر في أول مرة، فإن تكرر منه ذلك قتل، ثم اختلف موجبو الحد في صفته فعن أحمد أن

حد اللوطي المكلف المختار الملتزم، والموطؤ لواطا مطيعا، وهو مكلف ملتزم كحد الزاني إن كان بكرا جلد، وإن كان ثيبا رجم، وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والحسن وقتادة والنخعي وبه عن أبي يوسف ومحمد وأظهر الروايتين عن أحمد أن حد اللوطى الرجم مطلقا، وإن كان بكرا، وروى ذلك عن عامر الشعبي وبه قال محمد بن مسلم الزهري وهو قول مالك وأحد قولى الشافعي ولا يعتبر فيه الإحصان، كما جاء في غير ما حديث عن النبي ﷺ ومن أمثلها ما في مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائى وابن ماجة والدارقطني من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط، والبهيمة والواقع على البهيمة، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه» ورواية الترمذي وابن ماجة والدارقطني، قال: «من وجدتموه يعمل بعمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به» وفي سنن أبي داود وابن ماجة من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ملعون من أتى امرأة في دبرها» هذه رواية أبي داود ورواية ابن ماجة عن النبي ﷺ في الذي يعمل عمل قوم لوط قال: «ارجموا الأعلى والأسفل ارجموهما جميعا» ورواه سعيد ابن جبير ومجاهد عن ابن عباس واتفق الأئمة الأربعة على أن بينة اللواط لا تثبت إلا بأربعة شهود كالزنا إلا أبا حنيفة فإنه يثبت عنده بشاهدين والله سبحانه أعلم.

وأما إذا تدالكت المرأتان فهما زانيتان ملعونتان، لكن ليس عليهما حد، لأنه لا يتضمن إيلاجا فأشبه المباشرة دون الفرج، وعليهما التعزيز لأنه زنى لا حد فيها فأشبه مباشرة الرجل المرأة، واختلف العلماء فيما يجب على الرجل، يوجد مع المرأة في ثوب واحد فقال إسحق بن راهوية يضرب كل واحد منهما مائة، روى ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال بعض العلماء: «وليس يثبت عنهما»، قال عطاء وسفيان الثوري: يؤدبان وبه قال مالك وأحمد قال ابن المنذر والأكثر ممن زانياه يرى على من وجد على هذه الحالة الأدب.

فصـــل

وأما من عصى الله تـعالى بإتيان بهيمة، فـاختلف الأئمة فيما يـجب عليه، فقال أبو حنـيفة ومالك «يجب علـيه التعزيز» وروى عن مالـك من طريق ابن شعبان أنه يحد، ويعتبر في حقه البكارة والإحصان، وعن الشافعي ثلاثة أقوال أظهرهما يجب عـليه الحد، ويختلف بالثيوبة والبـكارة فإن كان بكرا حد، وإن كان محصنا رجم والثاني: يقتل بكرا كان أو ثيبا، والثالث: يعزر ولا يحد وعن أحمـد - رحمه الله تعـالى - روايتان، إحـداهما يـجب عليـه الحد وفي صفـته روايتان إحداهما كالـلوطى، والأخرى عليه التعزير، اختـارها الخرقي وأبو بكر عبد العزيز في أصـحابه فإن قيل بوجوب الحد لم يثبـت إلابأربعة شهداء، وإن قلنا بوجـوب التعزير ففيه وجهان: أحـدهما لا يقبل فيه إلا أربعـة لأنه فاحشة بإيـلاج فرج في فرج مـحرم، فأشبـه الزنا وهذا اخـتيار القـاضي أبي يعـلي، والثاني: يقبل فـيه شاهدان لأنه لا يوجب الحد فيثبت بشاهـدين كسائر الحقوق قال صاحـب المغنى وعـلى قياس هذا كـل زنا، لا يوجب الحـد، كوطء الأمة المشركة، وأمته المتزوجة وأشباه هذا انتهى.

واختلفـوا في ذبح البهمـية، وقال مالك لا تذبـح بحال وقال أبوحنـيفة إن كانت البهيمة له ذبحت، وإن كانت لغيره فلا. وقال أحمد تذبح سواء كانت له أولغيره سواء كانت مما يؤكل لحمها، أو لم تكن، وعليه قيمتها إن كانت لغيره، وحرم أكلها وعـند الشافعية إن كانـت مما يؤكل لحمها ذبحـت، وإلاتركت وقال بعضهم تقتل على الإطلاق، وقال بعضهم لاتقتل على الإطلاق.

واختلف الأئمة أيضـا هل يجوز أن يأكل منها هو أو غيره فـقال أبوحنيفة لا يأكل منها هو، ويأكل غيره، وقال مالـك: يأكل هو وغيره، ولأصحاب الشافعي وجهان أصحهما حل أكلها مطلقا، وقال أحمد: لا يأكل منها هو ولا غيره، بل يحرم.

وفي سنن أبي داود والترمذي والدارقطـني من حديث ابن عباس رضي الله تعالـى عنهما قـال: قال قال رسول الله ﷺ «من أتـى بهيمة فـاقتلوه واقتـلوها معه». الحديث فتقتل البهيمة مطلقا على هذه الرواية ،قيل لابن عباس ما شأن البهيمة، قال: ما سمعت من رسول الله ﷺ في ذلك شيئا، ولكنما أراه كره أن

يؤكل لحمهـا أو ينتفع بها، وقد فعل بـها ذلك العمل؛ قال العلمـاء: والعلة في قتل البهمـية لئلا يعير الفاعل بهـا، ويذكر برؤيتها ،ولايجب قتـلها إلا أن يثبت ببينة، فأما إن أقر الـفاعل، فإن كانت البهيمة له ثبت بـإقراره، وإن كانت لغيره لم يجـز قتلهـا، لأنه إقرار علـى ملك غيـره، ويحرم أكلـها على هـذه الرواية ويضمنها لربها.

فصـــل

وأما القذف فمن الكبائر المحرمة بالـكتاب والسنة وإجماع الأمة، ويجب فيه الحد، وهو قذف المحصن يعـني المسلم الحر العاقل العفيف عن الـزنا، ومتليطاً أو يوطأ، وعنه، مع تكليفه والحد لله تعالى فلا يسقط بالعفو عنه، ولا بالإبراء ولايستوفيه إلا الإمام، أونـائبه بشرطه، وعن أحمد بل الحد للـمقذوف فيؤخذ بطلبه ويسقـط بعفوه ذكره في الرعاية الكبرى، وقدرا حـد الحر المكلف المختار ثمانين جلدة لقوله تعالى: ﴿**والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة**﴾.

فالمحصنات هنا العفائف.

وفي مسند الإمـام أحمد رضي الله تعالى عنه مـن حديث أبي ذر رضي الله تعالى عـنه قال سمعت رسول الله ﷺ يـقول: «من قذف امرأة لم يـرها تزني، جلده الله تعالى يوم القيامة بسـوط من نار». قوله: «من قذف أمة» أي قال لها يا زانية ولم تكن كذلك.

وفي سنن أبي داود والترمذي والدارقطني قال: حدثنا أبو القاسم نبى التوبة ﷺ «من قذف عبـده بحد، أقيم عليـه يوم القيامة، إلا أن يكـون كذلك» قال الترمذي: حديث صحيح .

وللدارقطنـي قال: «إن الرجل إذا قذف عبده، وهو برىء، ممـا يقول، جلد الحد يوم القيامة ثمانين».

وفي سنن أبي داود والترمذي وابن ماجة مـن حديث عائشةرضي الله تعالى عنها قـالت: لما نزل عذرى قام النبـي ﷺ على المنبر فذكر ذلـك، وتلا القرآن، ونزل عن المنبر وأمر بالرجلين، والمرأة فـضربوا حدهم» قال الترمذي: حديث حسـن غريب وحكـاه صاحب الأطراف لـلنسـائى وفي رواية لأبـي داود وعن

محمد بن إسحاق ولم يذكر عائشة قال: «أمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة: حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وقيل المرأة حمنة بنت جحش والله أعلم.

وحد العبد والأمة في ذلك أربعون. لما في الموطأ وغيره من حديث أبي الزناد عبد الله بن ذكوان قال: جلد عمر بن عبد العزيز عبداً في قرية ثمانين ثمانين قال أبو الزناد فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال أدركت عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء رضى الله تعالى عنهم وهلم جرا فما رأيت أحدا جلد عبدًا في قرية أكثر من أربعين وجدٌ من بعضه حر بحساب وقيل بل كعبد، ويحد الأخرس إذا قذف محصنا بإشارة تفهم، ولا يحد أب بقذف ولده، وإن سفل. وفي الأم وجهان، ويحد الابن بقذف كل منهما، وقذف كل قريب غيرهما. وقيل من قذف أباه أو أخاه لم يحد، وإن قذف عبدٌ عبدًا جلد أربعين، وقيل بل يعذر. وإن قذف مسلم رجلا ذميا عنف، وقيل يؤدب وإن قذف مسلم ذمية لها زوج أو ولد مسلم أدب، وعنه يحد إن قذف ذمي عبدا مسلما نكل به ما رأي الحاكم، ولم يبلغ به الحد قال في الرعاية، ويحتمل أن يحد وإن نقضنا عهده بذلك قتل في الأشهر، وإن قذف ذمي مسلما حد ثم أسلم لم يسقط حده، قال في الرعاية، بلى إن قلنا إنه حق الله تعالى. وإن قذف جماعة يكون زناهم بكلمة واحدة، فحد واحد إن طالبوه أو بعضهم، وإن أسقط أحدهم حقه بقى حق غيره وعن أحمد بل لكل حد، وعنه إن طالبوه عند حاكم منفردين، فحدود وإلا فحد واحد، وإن قذفهم بكلمات، فلكل واحد حد.

وقذف غير المحصن يوجب التعزير فقط.

وألفاظ القذف تنقسم إلى صريح وكناية: فالصريح كقوله يا زاني يا عاهر يامعفوج ويامنيوك يالوطي قد زينت أو زنى فرجك أوذكرك أو قبلك أو دبرك، أو رأيتك تزنى، أو غير ذلك مما لا يحتمل غير القذف، فلا يقبل قوله بما يحيله لأنه صريح فيه، فأشبه التصريح بالطلاق. وإن قال يالوطي يامعفوج فهو صريح في المنصوص عن أحمد وعليه الحد، وإذا قذفه بعمل قوم لوط إما فاعلا أو مفعولا فعليه حد القذف، وبه قال الحسن وإبراهيم النخعي ومحمد بن شهاب الزهري ومالك بن أنس وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأبو ثور

وفي الموطأ وسنن الدارقطني من حدث عمرة بنت عبد الرحمن «أن رجلين استبا في زمن عمر فقال أحدهما للآخر» والله ما أبي بزانٍ ولا أمي بزانية، فاستشار عمر في ذلك فقائل يقول مدح أباه وأمه، وآخر يقول قد كان لأبيه وأمه مدح سوى هذا. فجلده عمر ثمانين جلدة.

وفي سنن الدارقطني عن حمزة بن عبد الله عن أبيه قال كان عمر يجلد في تعريض الحد، وقال عطاء وقتادة وأبو حنيفة لا حد عليه، ومن قال لمسلم يا كافر ولم يعتقد كفره ويا عدو الله أو ظالم أويا شارب الخمر أو يا سارق أو ياكذاب أو يامرائى أو يا ديوث أو يا خبيث البطن أو الفرج أدب ولم يحد، وإن قال يا مخنث فهدر.

فصل

وأما السرقة فهي هتك الحذر وأخذ المال منه خفية بشروط.

واختلف الأئمة الأربعة رضي الله عنهم في نصاب السرقة فقال أبو حنيفة النصاب: عشرة دراهم أو دينار أو قيمة أحدهما من العروض.

وقال مالك وأحمد في أظهر الروايات عنه: نصاب السرقة ربع دينار، أو ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والأثمان أصول، لا يقوم بعضها ببعض.

وعن أحمد رواية أخرى ثانية: أن نصاب السرقة ثلاثة دراهم، أو قيمتها من الذهب أو العروض، فالأصل في هذه الرواية الفضة، وهو نوع واحد وعنه رواية ثالثة أن النصاب ربع دينار وثلاثة دراهم أو قيمة أحدهمامن العروض ولا يختص التقويم بالذهب فعلى هذه الرواية الأثمان كلها أصول، ويقع التقويم بكل واحد منها، وقال الشافعي هو ربع دينار من الدراهم وغيرها ولانصاب في الورق فمن سرق وهو مكلف مختار، وعن أحمد أو شكر أن مسلما أوذميا أو مستأميا أو مرتدا ذكرا، أو أنثى حرا أو عبدا مستأمنا، أو مكاتبا غير مضطر إلى ما سرقه من مال محرم، معصوم محرز لمسلم أوذمي أو مستأمن قطع ويكمل النصاب من التقديرين أن جعلا أصلين، وقيل لا قيل في النصاب المملوك بحيازته من ماء وتراب وكلأ وشوك وحشيش وملح، وما نبت في أرضه من

كلأ وشوك وحشيش قبل قطعه، أو صار فيها من ملح قبل حيازته، بأخذه وسقط الطيور؛ وبعر الأنعام المملوك فيه وجهان ومن سرق نصابا بالجماعة، من حرز قطع على الأصح من مذهب أحمد وإن سرقه جماعة قطعوا سواء نقبوا أو أخرجوه معا أو متفرقين، والخف والثقل سواء، وعن أحمد لا يقطع من لم يخرج نصابا منفردا أو مشاعا، وحرز كل مال بحسبه عرفا في بلده مع قوم سلطانه، وضعفه وعدله وجوره، وهو ما لا يعذر به وأمينه مفرطا بوضعه فيه عرفا، اتفق الأئمة الثلاثة على ذلك وقال أبو حنيفة: «كل ما كان حرز الشيء من الأموال كان حرزا لجميعها». واختلف الأئمة الأربعة هل تقطع الأقارب سوى الآباء في السرقة كالأخوة والعمومة والخؤولة؟ فقال أبو حنيفة: «لا يقطع إذا سرق من ذي رحم محرم كالأخ والعم» وقال مالك والشافعي وأحمد يقطعون، وأما الولد إذا سرق من مال أبويه أو أحدهما فقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: «لا يقطع» وقال مالك يقطع الولد بسرقة مال أبويه فإنه لا شبهه له في مالهما وحد السرقة واجب بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقوله تعالى: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من اللهوالله عزيز حكيم».

وأما السنة ففي الصحيحين ومسندي أحمد والشافعي وسنن أبي داود والترمذي: والنسائى وابن ماجة والدارقطني من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أن رسول الله ﷺ قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم» قال الترمذي حديث حسن صحيح وفي رواية أخرى لأبي داود أن النبي ﷺ قطع يد رجل سرق ترسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم.

وفي رواية أخرى للنسائى قيمته خمسة دراهم، والأحاديث كثيرة ، والمجن بكسر الميم وجيم مفتوحة هو الترس.

وسيأتي حديث قطع المخزومية في هذا الباب،وأما تكرار القطع وترتيبه فقد جاء في أحاديث كثيرة، ليس هذا محل إيرادها لكن نورد حديثا رواه الدارقطني بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا سرق السارق فاقطعوا يده فإن فاقطعوا رجله، فإن عاد فاقطعوا يده، فإن عاد فاقطعوا رجله، ولا يقطع السارق إلا الإمام أو نائبه، بشهادة عدلين، يصفان السرقة، والحرز

والله أعلم. فإن قيل: لم كانت دية اليد في باب الجنايات خمسمائة دينار ونصاب السرقة ربع دينار؟ قيل: لما كانت أمينة كانت ثمينة، فلما خانت هانت، قال المحققون من العلماء: «وهذا من تمام الحكمة والمصلحة وأسرار الشريعة المطهرة» فإن في باب الجنايات ناسب أن تعظم قيمة اليد لئلا يجنيا عليها. وفي باب السرقة ناسب أن يكون القدر الذي يقطع فيه ربع دينار؛ لئلا يتسارع في سرقة الأموال فهذا هو عين الحكمة عند ذوي الألباب ولهذا قال الله تعالى "جزاء بما كسبا نكالا من الله" أي تنكيلا بهما على ارتكاب ذلك، والله عزيز أي في انتقامه، حكيم في أمره ونهيه وشرعه وقدرا. والحكمة في أن بدأ في السرقة بالرجل وفي الزنا بالمرأة لأن الغالب وقوعها من الرجل، فقدموا لذلك، والحكمة في أن جعل حد السارق قطع العضو الذي وقعت به الجناية، وهو اليد وفي الزاني بغيره أن قطع اليد يحصل به عقوبة محل الجناية من غير مفسدة، وفي قطع الذكر مفسدة إبطال النسل المندوب إلى إكثاره، ولأن الحد لزجر المحدود ،وغيره فإذا قطعت اليد ظهرت العقوبة، وحصل الزجر، ولو قطع الذكر لم يدر به، والله أعلم.

فصل

وأما حد الخمر فاتفق الأئمة الأربعة على أن الخمر حرام قليلها وكثيرها ويجب فيها الحد بسنة رسول الله ﷺ فيما يسكره من أي شيء كان، للذة أو تداوٍ أو عطش، وهو حر مسلم مكلف مختار عالم أن كثيره يسكر فحده ثمانون جلدة، إذا صحى وقيل أربعين بالإقرار أو البينة، ويكفي في الإقرار مرة وعن أحمد مرتين، فمتى رجع عن إقراره قبل رجوعه، والبينة رجلان عدلان مسلمان يشهدان أنه شرب مسكرا، وهل يشترط أن يقولا عالما تحريمه مختارا، قال في الرعاية يحتمل وجهين، ولا يحتاجان إلى بيان نوعه، لأنه لا ينقسم إلى ما يوجب الحد، وإلى ما لا يوجب الحد، بخلاف الزنا فإنه يطلق على الفريج، وعلى دواعيه ولهذا قال رسول الله ﷺ: «العينان تزنيان واليدان تزنيان والفرج يصدق ذلك أو يكذبه». ولهذا احتاج الشهود إلى تفسيره، وفي هذا لا يسمى غير المسكر مسكرا، فلم يفتقر إلى ذكر نوعه، والله أعلم.

قال صاحب المقنع: «كل شراب أسكر كثيره، فقليله حرام من أي شيء كان، يسمى خمرا». ثم قال في المغنى: «حكمه حكم عصير العنب في تحريمه، ووجوب الحد علي من شربه» روى ذلك عن عمر وعلى وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة وسعد بن أبي وقاص وأبي بن كعب وأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم وبه قال عطاء وطاوس والقاسم بن محمد وقتادة وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي وأحمد وأبو ثور وأبو عبيد وإسحق بن راهوية وغيرهم لما روى في سننه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «يقول كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق، فملء الكف منه حرام». واتفق الأئمة الأربعة على أن المطبوخ من عصير العنب إذا ذهب ثلثاه، فإنه حلال إلاما أسكر منه، فإنه إن كان حراما قليله، وكثيره قال: الإمام أحمد رحمه ـ الله ـ التسوية بين عصير العنب وغيره من المسكرات في القليل والكثير. وهو قول الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وقتادة والأوزاعي ومالك والشافعي وغيرهم لما روى أبو داود وغيره من حديث معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه» قالت طائفة لايحد إلا أن يسكر منهم وائل بن حجر وإبراهيم النخعي وأصحاب الرأي وكثير من أهل الكوفة. وإن شرب الخمر مسلم مكلف مكرها، أو ذمي مكلف مختارا، فهل يجب الحد على روايتين وقيل إن سكر حد، وإلا فلا والسعوط والغرغرة والحقنة وأكل ما خلط به كشربه نص عليه أحمد. ونقل حنبل عنه في المضمضمة مثل ذلك وحكاه في الرعاية قولا واستبعده.

فصل

وهل يجب الحد بوجود الرائحة؟ فيه روايتان عن الإمام أحمد رحمه الله إحدى الروايتين: لا يجب،وهو قول الجمهور منهم سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم وفي مسند الشافعي عن جريج قال: قلت لعطاء: «الجلد في ريح الشراب فقال عطاء: أن الريح لتكون من الشراب الذي ليس فيه بأس، فإذا اجتمعوا جميعا على شراب واحد فسكر أحدهم جلدوا جميعا الحد تاما، والرواية الثانية عن أحمد أنه يحد رواها عنه أبو طالب وهو قول مالك في المشهور عنه، وفي الصحيحين ومسند أحمد من حديث علقمة بن قيس قال كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا أنزلت فقال عبد الله

قرأتها علــى رسول الله ﷺ فقال: «أحسنت فبـينما هو يكلمــه إذ وجد منه ريح الخمر فقال: أتشرب الخمر؟ وتكذب بالكتاب فضربه الحد».

وإذا قلـنا يحد بـالرائحة، فـينبغـي أن يستنـكهه عدل يـعرف رائحة الخـمر والإستنكاء بكسر الهمزة. شم رائحة الفم يـقال: استكهته ونكهته بكسر الكاف شممت ريحه والاسم من ذلك النكهة بفتح النون، وقد استنكهت الرجل فنكه في وجهي ينكه وينـكه، بفتح الكاف وكسر ـ نكها بالفـتح إذا أمرته بأن ينكه، لتعلم أشارب، هو أم غير شارب، قاله أهل اللغة.

وفي الموطأ ريح الخمر، ومـسند الشافعي من حديث السائـيب يزيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج عليهم فقال: «إني وجدت من فلان ريح شراب يعني بعض بنيه، وزعم أنه شرب الطلا، وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته، فسـأل؟ فقـيل لـه: إنه بـسكـر، فجلـده عمـر الحد تـاماً، هـذه رواية المـوطأ والشافعي.

وفي رواية له أن عمر خـرج فصلى على جنازة، فسمع اللـسائب يقول إني وجدت مع عبد الله، وأصـحابه ريح الشراب، وأنا سائل عمـا شربوا، فإن كان يسكر جلدتهم، زاد في رواية عن السائب بن يزيد أنه جفرة بجدهم.

وفي سنن الدارقطني عن السائب بـني زيد أنه حضر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ يجلد رجلا، وجد منه ريح الخمر

وفي روايـة عنه عـن عمر أنـه جلدرجلا وجـد منه ريـح شراب الحد تـاما والرجل المبـهم المحدود هو عبيد الله بن عـمر ذكره أبو بكر الخطيـب البغدادي وأبو القاسـم بن بشكوال. ومن تقيـأ الخمر أووجد سكرانا فعـن أحمد لا حد عليه وهو مذهب الـشافعي ورواية أبي طالب عن أحمد في الحـد بالرائحة يدل عليـوجوب الحد ها هنا بـطريق الأولى لأن ذلك لا يـكون إلا بعد شربهـا كما سيأتي بيانه في حد أبي ساسان حصين من رواية مسلم وأبي داود والله أعلم.

فصـــل

وأما صفة حد الخمر على اختلافها

ففي الصحيحن ومسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي من حديث أنس بن مالك رضي ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر رضي أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلـد أبو بكر رضي الله عنه أربعين هذا لفظ الصحيحين وأي داود زاد فلما ولى عمر دعا الناس فقال لهم أن الناس قد دنوا من الريف والقرى فـما ترون في حد الخمر فقال. عبد الـرحمن بن عَوفٍ نرى أن تجعله كأخف الحُدوُد فجلد ثمانين. ولـلبخاري ومسلم وأحمد والترمذي أن النبي ﷺ أتى برجل قـد شرب الخمر فجلده تحديد نحو أربعـين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقـال عبد الرحمن بن عَوفٍ أخف الحدود ثمانون فأمر بـهم عمر ولابن مـاجة قال كان رسول اللهﷺ يضـرف في الخمر بالـنعال والجري قوله فلـما كان عمر استشار الـناس فقال عبد الرحمـن بن عوف أخف الحدود هكذا.

وفي صحيح مسلم وغيره أن عبد الرحمن هو الذي أشار بذلك. وفي الموطأ وغيره أنه علي بن أبـي طالب كما سيأتي قريبا في حديـث ثور بن يزيد قال أبو زكريا النواوي وكلاهما صحيح ولعل عبـد الرحمن بدر بهذا القول فوافقه على وغيره وقول عبد الرحمن بن عوف أخف الحـدود بنصب أخف يعني المنصوص عليهـا في القرآن وهي حد السـرقة بالقطع وحـد الزنا بجلد مائـة وحد القذف ثمانـين فجعلها ثـمانين كأخف هذه الحـدود، وقول عمران الناس قـد دنوا من الريف والقرى، فالريف المواضع التي فيها المياه وهي قريبة منها، ومعناه لما كان زمن عمر بن الخطاب وفتحت الشام والعراق وسكن الناس في الريف ومواضع الخطب وسعة العيش وكثيرة الأغنام والـثمار وأكثروا من شرب الخمر فزاد عمر في حد الخمر تغليظا وزحرا عنها قالـه العلماء رضي الله عنهم في الموطأ ومسند الشـافعي وسنـد الدارقطنـي من حديـث ثور بن يزيـد أن عمر رضي الله عـنه استشار الناس فقـال له على أرى أن تجلد ثمانين الدارقطنـي عن عبد الرحم بن مره الكلبي قـال أرسلني خالد بن الوليد إلـى عمر فأتيته ومعه عثـمان بن عفان وعبد الرحـمن بن عوف وعلى وطـلحة والزبير وهم مـعه متكئون فـي المسجد

فقلت أن خالد بن الوليد يقرأ عليك السلام ويقول أن الناس قد انهموك في الخمر وتحاقر العقوبة فقال عمر هم هؤلاء عندك فسألهم فقال علي إذا سكر هذي وإذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانين فقال عمر أبلغ صاحبك ما قال فجلد خالد ثمانين وجلد عمر ثمانين قال وكان عمر إذا أتى بالرجل الضعيف الذي كانت منه الزلة ضربة أربعين وجلد عثمان ثمانين وأربعين.

وفي سنن الدارقطني من حديث بن عباس رضي الله عنهما أن الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنعال والعصى حتى توفى رسول الله حتى توفى رسول الله ﷺ فكان في خلافة أبي بكر أكثر منهم في عهد رسول الله ﷺ فكان أبو بجلد أربعين حتى توفى وكان عمر من بعده يجلدهم كذلك أربعين ثم أتى برجل من المهاجرين الأولين قد شرب فأمر به أن يجلد فقال لم تجلد في بيني وبينك كتاب الله فقال عمر وأين في كتاب الله نجد أن لا أجلدك فقال إن الله يقول" ليس على الذين آمنوا وعلموا الصالحات ثم اتفوا وأحسنوا شهدت مع رسول الله ﷺ بدارا وأحدا والخندق والمشاهد فقال عمر ألا تردون عليه ما يقول فقال ابن عباس أن هؤلاء الآيات أنزلت عذرا لمن صرب وحجة على الناس لأن الله يقول: «يا أيها الذين أمنوا إنما الخمر والميسر» ثم قرأ حتى الآية الأخرى فإن كان من الذين أمنوا وعملوا الصالحات فإن الله قد نهاه أن يشرب الخمر فقال عمر صدقت ماذا ترون قال إنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة فأمر به عمر فجلد ثمانين.

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري ومسند أحمد من حديث السائب بن يزيد رضي الله عنه قال كنا نؤتي بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وأمره أبي بكر وصدرا من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرد يتنا حتى كان آخر أمرة عمر فجلد أربعين حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين، وفيهما أيضا من حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ من في البيت أن يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه؛ النعيمان هو نعيمان بن عمر وابن رفاعة شهد العقبة والمشاهد وكان رضي الله عنه صاحب مزاح توفى في خلافة معاوية وليس له عقب والله أعلم.

وفي مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتـى برجل قال مسعراطـنه في شراب فضربـه النبي ﷺ بنعلين أربعين هذا لفظ أحمد الترمذي نحوه وقال فيه حديث حسن.

وفي رواية لأحمد أيـضا قال أتى رسول الله ﷺ برجل نشـوان قال أني لم أشرب خمرا إنما شربت ربيبا وتمرا في ديات قال أمر به وضرب بالأيدي وخفف النعال ونهى عن الدبر عن الذيثبب والتمر يعني أن يخلطا.

وفي مسند الإمام أحمد والشافعي وسنن أبي داود والترمذي من حديث عبد الرحمن بن أزهر رضـي الله عنه قال رأيت النبي ﷺ عام خيـبر يسأل عن رجل خالد بن الـوليد فجريت بـين يديه أسأل عن خالد بـن الوليد حتى أتـاه جريحا وأتى النـبي ﷺ بشارب فقـال ضربوه بالأيدي والنـعال وأطراف الثيـاب وحثوا عليه التراب ثم قال الـنبي ﷺ بكتوه فبكتوه ثم أرسله فلـما كان أبو بكر فسال من حفر ذلك المضروب فـقومه أربعين فضرب أبو بكر في الخمـر أربعين صيانة ثم عمر حتـى تتابع الناس في الخمر فاسـتشذ فضرب ثمانين هذا لفـظ الشافعي ولفظ أحمد وأبو داود والـدارقطني أن النبي ﷺ أتى بشارب خـمر وهو بحنين فحثى فـي وجهه التراب ثم أمر أصـحابه فضربوه بـنعالهم وما كان فـي أيديهم حتى قال لهم ارتعوا زاد أبو داود والدارقطني ثم جلد أبو بكر في الخمر أربيعن ثم جلد عـم صوراً من أمارته أربعين ثم أثـبت معاوية الحد ثمـانين وفي رواية لأي داود قال إني انظـر إلى رسول الله ﷺ الا وهو في الرحال يلـتمس رحل خالد بـن الوليد فينـاموا كذلك إذ أن برجل قـد شرب الخمر فقال لـلناس الآن اضربوه فمـنهم من ضربه بالـنعال ومنهم من ضربـة بالعصى ومنهـم من ضربه بالمتـيم قال بن وهـب الجريل الرطبـة ثم أخذ رسول الله ﷺ تـرابا من الأرض فرمى به في وجهه قال بعض العلماء إنما كان في ذلك في بدو الإسلام ثم جلد النبي ﷺ واستقرت الأمور فان رأي الإمام الجلد في حد الخمر بالجريد والنعال فله ذلك اثمى في مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجة في حديث معاوية رضـي الله عنه قال سمعترسـول الله ﷺ يقول منشرب الخمـر فأجلدوه فإن عاد فأجـلدوه فإن عاد فأجلـدوه فإن عاد الرابعة فـأقتلوه هذا اللـفظ أحمد وابن داود وله للأبن ماجه بلفظ الجمع إذا شربوا الخمر فأجلودهم وذكره وقال

في اخره ثـم إذاشربوا فاتتـلوهم ولفـظ الترمذي قال قـال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فأجلـدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه هذا الـلفظ أحمد وأبي داود وله ولابن ماجة بلفظ الجمع إذاشربـوا الخمر فأجلدوهم وذكره وقال في آخره ثم ان شربو فاقتلوهم ولفظ الـترمذي قال قال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فأجلدوه فإن عاد في الرابعة فأقتـلوه وقال حديث معاوية وهكذى روى الثوري أيضا عن عاصم عن ابن صالح عن معـاوية وروى بن جريح ومعمر عن سهيل بن ابن صـالح عن أبيـه عن أبي هريـرة عن النبـي ﷺ سمعت مـحمدا يعـني البخاري يقول حديث ابنصالح عن معاوية في هذا أصح من حديث ابن صالح عن أبي هريرة قال الترمذي وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بسهكذي روى محمد بن إسـحاق عن محمد بن المنـكدر عن جابر بن عبد الله عـن النبي ﷺ أفي بعدذ لك برجل قد شرب في الراية فضربه ولم يقتله وكذلك روى الزهري عن قصيه بن دويب عـن النبي ﷺ نحو هكذا قال فرفع التـقل وكانت رخصة هذا آخر كلام الـترمذي وفي مسند الإمـام أحمد وسنن أبي داود والنـسائى من حديث عبـد الله بن عمر رضي الله عنـهما أن رسول الله عنهـما أن رسول الله ﷺ قال إذا شـربوا الخمر فـاجلدوهم ثـم إذ شربوا الخمـر فأجلدوهـم ثم إن شربوا الخمـر فأجلدوهم ثم إن شربوا الخـمر فأقتلوهم وفـي رواية إن عاد في الثالثة والرابـعة فاقتلوه بهذا المعنـى واحسبه قال في الخامسة إن شربـها فاقتلوه هذكا رواه أبو داود أود عـقيب حديث معاويـة ورواية النساذى قريـبة من هذه ورواية الإمام أحمد من شرب الخمر فأجلدوه وإن شـربها فأجلدوه فإن شبرهما فاجلدوه فقال في الخـامسة والرابعة فأقتلوه وفي رواية النـسائى عن ابن عمر و نفر من أصحاب رسول الله ﷺ إن فاجلدوه ثم أن سكر فاجلوه ثم إن عاد في الرابعة فاضربو عنقه داوا أحمد قال الزهري وأتى الرابعة فخلى سبيله ورداه أبو داود وعنـده فإن عـاد في الرابـعة فاقـتلـوه وله في روايـة افرى قـال إذاشرب الحديث وفي مسند الإمام أحما أيضا من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قـال إذاشربوا فأجلدوهم ثـم إذا شربوا فأجلدوهـم ثم إذا شربوا فاقتتلوهم بعد الرابعة وحكى القاضـي عن طايقة مشاذة قتلى شارب الخمر بعد جلده أربع مرات لهذه الأحاديث قال أبو ذكريا النووي وهذا القول باطل ونسخ القـتل فـي هذه الأحاديـث بقولـه ﷺ لا يخـادم أمرء مسـلم إلابـإحدى ثلث الحديث.

وفي صحيح مسلم، ومسندي أحمد، والشافعي، وسنن أبي داود، وابن ماجة، والدارقطني من حديث أبي ساسان خضين ـ بضم الحاء المهملة، وفتح الضاد المعجمة ـ ابن المنذر ولا يعرف هذا الاسم لغيره قال: شهدت عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ أتى بالوليد بن عقبة قد صلى الصبح ركعتين، ثم قال: أزيدكم. فشهد عليه رجلان: أحدهما حمران أنه شرب الخمر؛ وشهد الآخر أنه رآه يتقيأ فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها. فقال: ياعلي قم فاجلده فقال عليٌّ: قم ياحسين، فاجلده فقال الحسين، ولى حارها من تولى قارها، وكأنه وجد عليه فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلدوه فجلده، وعلى يعد بلغ أربعين فقال: أمسك ثم قال جلد النبي ـ ﷺ ـ أربعين وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل ثمانين وكل سنته وهذا أحب إلى هذه رواية مسلم، وأبي داود، ورواه الدارقطني، ولم يذكر الصلاة.

وروى أبو داود المسند منه فقط،ورواه أحمد عن الحصين بن المنذر بن الحارث بن وعلة أن الوليد بن عقبة صلى بالناس الصبح أربعا ثم التفت إليهم فقال:أزيدكم،فرفع ذلك إلى عثمان، فأمر به أن يجلده ،فقال علي للحسن بن علي قم ياحسن فاجلده. قال: وفيم أنت، وذاك قال علي قد عجزت، ووهنت قم يا عبد الله بن جعفر فاجلده. فقام عبد الله بن جعفر فجلده. وعلي يعد وذكر باقية بنحوه، ورواية ابن ماجة قال: لما جيء بالوليد بن عقبة إلى عثمان؛ وشهدوا عليه فقال لعلي :دونك بزعمك فأقم الحد فجلده علي وقال: جلد رسول الله ـ ﷺ ـ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وجلد عمر ثمانين، وكل سنة.

ورواية الشافعي عن أبي جعفر محمد بن علي بن أبي طالب «جلد الوليد بسوط له طرفان قوله فشهد عليه رجلان أحدهما: أنه شرب الخمر، وشهد الآخر أنه تقيأ. فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها ثم جلدوه. هذا دليل للشافعي، وأحمد في إحدى الروايتين عنه في أن من تقيأ الخمر يحد حد الشارب، ودليل ذلك قوى لأن الصحابة اتفقوا على جلد الوليد بن عقبة المذكور في الحديث. وقوله:إن عثمان قال: ياعلي أفأجلده إلى أن جلد. وعلي يعد حتى بلغ أربعين. معنى الحديث لما ثبت الحد على الوليد قال عثمان

وهو الإمام لعلي على سبيل التكرمة، وتفويض الأمر إليه في استيفاء الحد: قم فاجلده أي أقم عليه الحد بأن ثامن من ترى بذلك فقبل على ذلك، وقال للحسن: قم فاجلده فامتنع الحسن. فقال لابن جعفر، فقبل فجلده، وكان علي مأذونا له في التفويض إلى من رأي. وقوله وجد عليه - أي غضب - وقوله «ولى حازها من تولى قارها» الحار الشديد المكروه، والقار البارد المنى الطيب، وهذا مثل من أمثال العرب، والضمير عايد على الخلافة، والولاية، ومعناه ليتولى عثمان هذا الجلد بنفسه، أو بعض خواصه أقاربه، وفي الحديث دليل على أن الحد الذي أوجبه الله - تعالى - في الزنا، والخمر، والقذف، وغير ذلك ينبغي أن يقام بين يدي الإمام، أو نوابه، ولا يقيمه إلا فضلاء الناس وخيارهم. يختارهم الإمام لذلك كما فعل عثمان، ولا يجوز أن يقيم الحدود إلا الإمام، أو نائبه وقول على «أمسك» معناه: أن هذا الذي قد جلدته، وهو الأربعون أحب إلى من الثمانين، ثم قال: «وكل سنة» فيه دليل على أن عليا كان معظما لآثار عمر، وأن حكمه، وأمر سنة قال أبو زكريا النووي رحمه الله: والله أعلم أنه وقع هنا في صحيح مسلم ما ظاهره: أن عليا جلد الوليد بن عقبة أربعين، ووقع في صحيح البخاري من رواية عبيد الله بن عدي بن الخيار أن عليا جلده ثمانين، وهي قضية واحدة. قال القاضي عياض المعروف: من مذهب على - الجلد في الخمر ثمانين. وعنه قوله في قليل الخمر، وكثيرها ثمانون جلدة وروى عنه أنه جلد المعروف بالنجاشي ثمانين قال: والمشهور أن عليا هو الذي أشد على عمر بإقامة الحد ثمانين، كما سبق من رواية الموطأ، وغيره. قال: وهذا كل يرجح رواية من روى أن جلد الوليد ثمانين ثم قال: ويجمع بينه، وبين ما ذكره مسلم من رواية الأربعين بما روى أنه جلد بسوط له رأسان فضربه بن اسيمار أربعين فيكون جملته ثمانين. قال: ويحتمل أن يكون قوله: وهذا أحب إلى عائد إلى الثمانين التي فعلها عمر حكى ذلك النواوي عن القاضي عياض، وفي هذا الحديث دليل لمن أوجب الحد بالرائحة. من قول عثمان أنه لم يتقيأ حتى شربها، والرجل المحدود المذكور في الحديث هو الوليد بن عقبة له محبة، وهو أخو عثمان لأمه، وولاه على الكوفة، ثم عزله، والله أعلم.

وروى الدارقطني بسنده عن عبد الله بن عمر أن النبي - ﷺ - قال: أتى برجل قد سكر من نبيذ تمر فجلده، وبسنده عن عامر الشعبي أن رجلا شرب من أدواه علي ابن أبي طالب نبيذا بصفين، فسكر فضربه الحد.

وفي مسند الشافعي عن علي رضي الله عنه قال: لا أوتى بأحد شرب خمرا أو نبيذًا مسكرا إلا جلدته الحد.

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة رضي الله عنهما وكان من أكبر بني عدي، وكان أبوه شاهد بدراً مع النبي ﷺ قال: استعمل عمر قدامة بن مظعون على البحرين وكان شهد بدراً مع النبي ﷺ وهو خالُ ابن عمرُ وحفصة زوج النبي ﷺ هذا لفظ البخاري قال الحميدي: لم يُردُ هو طرف من حديث طويل في قصة لقدامة بن مظعون اقتصر البخاري على هذا القدر فيه لحاجته إليه فيمن شهد بدراً قال الحميدي وقد وقع لنا بتمامه بهذا الإسناد متّصِلاً بقوله: وكان خال ابن عمرُ وحفصة قال فقدم الجارود من البحرين فقال يا أمير المؤمنين أن قدامة بن مظعون قد شرِبَ مسكِرًا وإني إذا رأيتَ حدًا من حدود الله حق على أن أرفعه إليك فقال له عمر من شهد ما تقول، فقال أبو هريرة: فدعا عمر أبا هريرة فقال علي ما تشهد يا أبا هريرة فقال لم أره حِيَن شَرِبَ وَقَدَ رأيته سكراناً يَقي فقال لقد تنطعَت أبا هريرة في الشهادة ثم كتب عمر إلى قدامة وهو بالبحرين يأمره بالقدوم عَليه فلما قدم قدامة والجارود بالمدينة كلم الجارود عمر فقال أقم على كتاب الله فقال عمر للجارود أشهيد أنت أم خصم فقال الجارود أنا شهيد فقال أديت شهادتك فسكت الجارود ثم قال لتعلم أني أنشدُكَ الله فقال عمر أما والله لتتملكن لسانك أولا سوانك فقال الجارود أما والله ما ذاك بالحقِ أن يشرب ابن عمك وتسوءَني فأوعده عمر فقال أبو هريرة: وهو جالسٌ يا أمير المؤمنين إن كنت تشك في شهادتنا فسل بنت الوليد امرأة ابن مظعون فأرسل عمر إلى هند يتشهدها بالله فأقامت هند على زوجها قدامة الشهادة فقال عمر يا قدامة إني جالدك فقال قدامة والله لو شربت كما يقولون، كان لك أن تجلدني يا عمر قال ولم يا قدامة قال إن الله عز وجل "ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذاما اتقواوآمنوا وعَملُوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين» فقال عُمر: إنّكَ أخطأت التأويل ياقدامة إذا اتقَيتَ اجتَنَبتَ ما حرم الله ثم أقبل عُمَر علي القَومِ فقال ما ترون في جلد قدامة فقال القوم: لا نرى أن تجلده ما دام وَجعاً فَسكَتَ عمر عن جلده أيّاماً

ثم أصبح يوماً قد عزم على جلده فقال لأصحابه: ماذا ترون في جلد قدامة، فقالوا لا نرى أن تجلده ما دام وجعاً فقال والله لأن يلقى تحت السياط أحب إليّ من ألقى الله وهو في عنقي؛ والله لأجلدنه إيتوني بسوط فجاءه مولاه أسلم بسوط دقيق صغير فأخذه عمر فمسحه بيده ثم قال لأسلم قد أخذتك دقراره أهلك إيتوني بسوط غير هذا قال: فجاءه أسلم بسوط تام فأمر عمر بقدامة فجلد فغاضب قدامة عمر وهجره فحجا، وقدامة مهاجرا لعمر حتى فعلوا من حجتهم ونزل عمر بالسقيا فنام بها فلما استيقظ قال عجلوا بقدامة انطلقوا فآتوني به فوالله إني لأرى في النوم أنه جاءني آت فقال لي سالم قدامة فإنه أخوك فلما جاءوا قدامة أبي إذ يأتيه فأمر عمر بقدامة فجر إليه جراحتى كلمه عمر واستغفر له فكان أول صلحهما هذا الحديث رواه الحميدي بسنده في كتابه الجمع بين الصحيحين في مسند عمر، لم يذكره صاحب جامع الأصول في كتابه فكتبه من كتاب الحميدي نقلا منه قوله لأبي هريرة لقد تقطعت أي تعمقت وبالغت وقوله لأسلم أخذتك قراره، الدقرارة واحدة الدقارير هي الأباطيل، وعادات التي هي من عادة قومك، وهي العدول عن الحق والعمل بالباطل؛ قد نزعتك وعرضت لك فعملت بها وكان أسلم عبداً لعمر بجاويا وقيل الدقراره المخالفة والميل عن الاستقامة والله أعلم.

فصل

ويسن زيادة الرفق بشارب الخمر دون غيره من أرباب الجرائم لما تقدم من الأحاديث، ولما روى أبو عبدالله البخاري في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رجلا في عهد رسول الله ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله ﷺ أحيانا؛ وكان نبي الله ﷺ قد جلده في الشراب فأتى به يوما فأمر به فجلد فقال: رجل من القوم اللهم اللعنة ما أكثر ما يؤتى به فقال رسول الله ﷺ لاتلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي ذكر عبد الله الملقب بحمار وقيل: وهم في هذا الحديث وإنما هو النعيمان انتهى. قلت النعيمان قد مر في فصل قبل هذا والله أعلم.

وروى البخاري أيضا وأحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب فقال: إضربوه فقال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضاربه بثوبه هذه رواية البخاري وزاد أحمد وأبو داود فلما انصرف قال بعض القوم: أخزاك الله فقال رسول الله ﷺ: لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان زاد أحمد، ولكن قولوا رحمك الله وفي رواية لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم.

وفي الصحيحين ومسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وابن ماجة والدارقطني من حديث عمير بن سعيد النخعي قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله يقول: ما كنت لأقيم على أحد حدا فيموت فأجد في نفسى منه شيئا إلا صاحب الخمر فإنه لو مات وديته؛ وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسنه هذه رواية الصحيحين وأحمد والدارقطني ورواية أبي داود وابن ماجة ما كنت أرى من قمت عليه الحد إلا شارب الخمر فإن رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئا وإنما هو شيء قلنا: نحن قوله فأجد بالنصب وقوله إلا صاحب بالنصب أيضا على الأفصح، قوله لم يسنه بفتح أوله قال أبو الفرج بن الجوزي فإن قيل: أليس قد ضرب النبي ﷺ في الخمر قلنا: بلى إلا أنه لم يحد يعني لم يبين حده الذي ينتهي إليه. وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لم يثبت في الخمر حدا وقال ابن عباس: شرب رجل فسكر فلقى يميل في الفج فانطلق به إلى النبي ﷺ فلما حادى دار العباس أنفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك وقال افعلها ولم يأمر فيه بشيء ومن أدعى جهله بإسكار غير خمر وبتحريمه وبوجوب الحد به صدق ولم يحد، ويجوز شرب الخمر لدفع لقمة غص بها إذا لم يجد غيره ذكره في الرعاية والله أعلم.

فصل

واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي وأبو ثور وداود وأهل الظاهر وآخرون حده أربعون، وهي إحدى الروايتين عن الإمام أحمد اختارها أبو بكر عبد العزيز احتجاجا بأن النبي ﷺ إنما جلد أربعين. وكذلك أبو بكر وأما زيادة عمر فهي تعزيرات؛ والتعزير إلى رأي الإمام إن شاء فعله وإن شاء

تركه بحسب المصلحة، فرآه عمر ففعله كما قال الشافعي رحمه الله وللإمام أن يبلغ به ثمانين، وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرا على تسببه في إزالة عقله وفي تعرضه للقذف والقتل وأنواع الإيذاء وترك الصلاة وغير ذلك، والصحيح من مذهب الإمام أحمد رحمه الله أن حده ثمانون ونقله القاضي عياض وغيره عن الجمهور من السلف كمالك وأبو حنيفة وعبد الرحمن بن عمر والأوزاعي وسفيان الثوري، وإسحاق بن راهوية وغيرهم واحتجوا بأنه الذي استقر عليه إجماع الصحابة وأن فعل النبي ﷺ لم يكن للتحديد ثم إن عمر رضي الله عنه حد ثمانين بحضرة الصحابة كما تقدم ذكره في غير ما حديث، وقد قال ﷺ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ الحديث والله أعلم.

قال ابن العربي: فإذا اتخذ الناس المعاصي ضراوه وعطفوا عليها بالهوادة فلا يتناهوا عن منكر فعلوه فحينئذ تكون الشدة وتزاد لأجل زيادة الذنب وقد أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسكران في رمضان فضربه ثمانين حد الخمر وعشرين لهتك حرمة الشهر. قال أبو عبد الله القرطبي فكذا يجب أن تركب العقوبات على تغليظ الجنايات وهتك الحرمات، ولعب رجل بصبي في زمان مالك بن أنس فضربه الوالي ثلاثمائة سوط فلم ينكر ذلك مالك حين بلغه، قال بعض العلماء فلو رأي زماننا هذا تهتك فيه الحرمات والإشهار بالمعاصي والتظاهر بالمناكر وتضييع الحدود واستيفاء العبيد لها في مجلس القضاة لمات كمدا، ولم يجالس أحدا ولهذا المعنى والله أعلم زيد في حد الخمر حتى انتهى إلى ثمانين، وكان عمر إذا أتى بالرجل الضعيف التي كانت منه الزلة ضربه أربعين وجلد عثمان في الخمر ثمانين وأربعين. قال أبو عبد الله القرطبي في تفسيره؛ وروى أبو عبد الله حامد بن يحيى عن سفيان بن عيينه عن مسعر عن عطاء بن أبي مروان أن عليا رضي الله عنه ضرب النجاشي في الخمر مائة جلدة. وأما العبد والأمة فيجلدان نصف حد الحر. ففي الموطأ عن محمد بن شهاب الزهري رحمة الله عليه أنه سئل عن حد العبد في الخمر فقال: بلغني أن عليه نصف حد الحر في الخمر وكان عمر وعثمان وبن عمر يجلدون عبيدهم

في الخمر نصف حد الحر، ويكون سوطه دون سوط الحر؛ لأنه لما خفف في عدده خفف عنه في صفته كالتعزير مع الحد. وقال صاحب المغني: ويحتمل أن يكون سوطه كسوط الحر؛ لأنه إنما يتخفف التصيف إذا كان السوط مثل السوط، أما إذا كان نصفاً في عدده، واخفض منه في سوطه كان أقل من النصف. والله تعالى قد أوجب النصف بقوله «فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب» انتهى.

فصل

وأجمع العلماء على حصول حد الخمر بالجلد بالجريد والنعال وأطراف الثياب، إذا رأى الإمام ذلك كما سبق ذكره في الأحاديث المتقدمة واختلفوا في جواز جلد الشارب بالسوط؛ فالجمهور على جوازه؛ لأن الجلد إنما يفهم من إطلاقه الضرب بالسوط، ولأنه من يجلده كما أمر الله بجلد الزاني فكان بالسوط مثله والخلفاء الراشدون ضربوا فيه بالسياط وكذلك غيرهم فصار إجماعاً، ولأنه جلدٌ في حدٍ وكان بالسوط كغيره، وفي ذلك وجهان لأصحاب الشافعي الأصح الجواز حكاه النَّوَوِي، ويكون السوط معتدلاً في الحجم بين القضيب والعصا. وقد سبَق في الباب حديث زيد بن أسلم من رواية الموطأ في الذي اعترف على نفسه بالزنا، وأن النبي ﷺ دعا بسوطٍ فأتى بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتى بسوطٍ جديد فقال دُون هذا فأتى بسُوط قدركب به فأمر رسول الله ﷺ فجلد به، وكان ذلك في حد الزنى، ولا شك أن حد الخمر أخف منه وقد ضرب عمر رضي الله عنه الجارود في الخمر بسُوطٍ تامٍ وسطًا، وقد تقدم في حديث حضين من رواية الشافعي أن علي بن أبي طالب جلد الوليد بسوط له طرفان فإن ضرب بجريدة فلتكن حقيقةً بين اليابسة والرُّطبة ويضربه ضرباً بين ضربين فلا يرفع يده فوق رأسه، ولايكتفي بالوضع بل يرفع ذراعه رَفعاً معتدلاً. وأتى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ برجل في حدٍ فأتى بسوطٍ بَيَن سوطين وقال للضارب: أضرب ولا تَرى إبَطكَ وأعط كلَ عضو حقه وَفي حديث جلد قدام حين شرب أن عمر قال: إيتوني بسوط (فجاءه أسلم مولاه بسوطٍ) دقيق صغير فأخذه عمر فمسحه بيده، ثم قال لأسلم: أنا أحدثك إنك ذكرت فرأيته لأهلك إيتني بسوطٍ غيرِ هذا فأتاه به تاماً

فأمر عمر بقدامة فجُلد وأتى عمرَ أيضاً ـ رضي الله ـ عنه بشاربٍ فقال: لأبعثنك إلى رجلٍ لا تأخذه فيك هوادة، فبعثه إلى مطيع بن الأسود العَدَوى فقال: إذا أصبحت من الغَدِ فاضربه الحد فجاء عمر، وهو يضرب ضرباً شديداً فقال: للرجل كم ضربته قال ستين قال: اقض عنه بعشرين قال أبو عبيد اقض عنه بعشرين يعني اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته قضاءً بالعشرين التي بقيت ولاتضربه العشرين. قال القرطبي: وفي هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشارب ضربُ خفيف انتهى. فلا يبالغ في ضرب الحدود بحيث إنه يوسم المحدود لأن المقصود تأديبه لا إهَلاكه، وهكذا يكون الضرب وسطًا لا شديد فيقُتل ولا ضعيف فلا يردع. قال الإمام أحمد رحمه الله: لا يُبدي إبَطه في شيء من الحدود يعني لا يبالغ في رفع يده، فإن المقصود تأديبه لاقتله لكن من شرب الخمر في رمضان غلظ عليه حده كما تقدم وكذلك من جهر بالمعاصي في الأزمان والأماكن الفاضلة والله أعلم. واختلف العلماء في أشد الحُدُود ضرباً فقال أحمد: أشد الضرب في الحد ضرب الزاني ثم حد القذف ثم حد الشرب ثم التعزير وهو مذهب سفيان الثوري. وقال مالك وأصحابه والليث بن سعد: الضربُ في الحدود كلها سَواءٌ ضربٌ غير مبرحٍ ضربٌ بين ضربين وهو قول الشافعي احتجاجاً بورد التوقيف علي عدد الجلدات ولم يرد في شيءٍ منها تخفيف ولا تثقيل عمن يجب التسليم له. وقال أبو حنيفة وأصحابه: التعزير أشدُ الضرب وضرب الزنا أشد من الضرب في الخمر وضرب الشارب أشد من ضرب القاذف احتجاجاً بفعل عمر فإنه ضرب في التعزير أشَدَ منهِ في الزنى واختلف الأئمة ـ رضي الله عنهم ـ على أي حالةٍ يُضرب الرجل من قيام أو قعُود فقال مالك: يضرب جَالساً وقال أبو حنيفةَ: قائماً وعن أحمد روايتان كالمذهبين. واختلفوا هل يجرد فقال أبو حنيفة والشافعي: لا يجرد في حد القذف خاصةً ويجرد فيما عداه وقال أحمد لا يجرد في الحدود كلها بل يضرب فيما لا يمنع الضرب كالقميص والقميصين، وقال مالك يجرد في الحدود، كلها لأن الأمر بضربه يقتضى مُباشرة جسمه ويكثر منه قال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: ليس في ديننا مدولا قيد ولا تجريد بل يكون عليه القميص والقميصان وإن كان عليه فروُ أو حبه محشوة نزعت عنه لأنه لو ترك عليه ذلك

لم يبال بالضرب. قال الإمام أحمد: لو تركت عليه ثياب الشتاء. ما بالي بالضرب واختلف الأئمة ـ رضي الله عنهم ـ، فيما يضرب من الأعضاء في الحدود فقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: يضرب جميع البدن إلا الوجه والفرج، وزاد أبو حنيفة وأحمد يتقى . . . أيضا؛ ويكثر منه على مواضع اللحم وزاد الشافعي: لاتضرب الخاصرة وسائر المواضع المخوفة. وقال مالك: يضرب الظهر وما يقاربه وأمّا المرأة فقال مالك وأحمد: يحفر لها وقال الشافعي يحفر لها إن ثبت الزنى عليها بالبينة، وإن ثبت بإقرارها فلا. وقال أبو حنيفة: الإمام بالخيار في ذلك وتضرب جالسةً وتشد عليها ثيابها وتمسك يداها لئلا ينكشف بدنها وفي المحرر وغيره إن رجمت بإقرارٍ لم يحفر لها وإن كان بينة، فكذلك وقيل: يحفر لها إلى الصَّدر والله أعلم.

فصل

واختلف الأئمة ـ رضي الله عنهم ـ في إقامة الحد على المريض فقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: يضرب على حسب حاله فإن كان عدد الجلد مائة وخشي عَلَيه التلف فإنه يضرب بضغث فيه مائة عرجون أو بأطرا فالثياب، وإن كان ممن لايخاف عليه التلف إلا أنه مريض أقيم عليه الحد متفرقاً بسوطٍ يؤمن معه التلف. وقال مالك لا يضرب الحد إلا بسوطٍ ويفرقُ الضربَ وعدد الضربات مستحق لا يجوز تركه إلا أنه إن كان مَريضاً أخر إلى برئه ولا يؤخر أيضاً لحر ولا بردٍ ولا ضعف نص عليه أحمد قال في شرح المقنع: ويحتمل أن يؤخر للمرض المرجو زواله أما إذا كان الحد رَجمًا لم يؤخر؛ لأنه لا فائدة فيه إذا كان قتله متحتماً، وإن كان جلداً فالمرضُ على ضربين: أحَدَهُمَا يرجى برؤه فقال أصحاب أحمد يقام عليه الحد ولا يؤخر فإن خشى عليه من السوط أقيم بالعثكولِ وهو قول أبي بكر عبد العزيز وبه قال إسحاق بن راهويه وأبوثورٍ، لأن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عَنهُ ـ أقام الحد على قدامة بن مظعون في مرضه ولم يؤخره، وانتشر ذلك في الصحابة ولم ينكروه وكان إجماعاً، ولأن الحد واجبٌ على الفور فلا يؤخر ما أمر الله به من غير حجةٍ قال القاضي أبو يعلي: وظاهِرِ قول الخرقي تأخيره لقوله فيمن يجب عليه الحد وهو صحيح

عاقل وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشافعي. الضرب الثاني المرض الذي لايرجى برؤه فهذا يقام عليه الحد في الحال، ولا يؤخر بسوط يؤمن معه التلف كالقضيب الصغير، وشمراخ النخل فإن خيف عليه من ذلك جمع ضغثاً فيه مائةشمراخ فضرب به ضربةً واحدةً، وبه قال الشافعي وغيره كما تقدم. وإن جلده الإمام أو نائبه في حرٍ أو بردٍ أو مرض وتلف فهدر في الأصح من مذهب الإمام أحمد، وتجلد النفساء إن أمن تلفها، وإن خيف جلدت بما يؤمن معه تلفها وقيل إذا فرغ النفاس ولا يجوز تفويض الحد والتعزير إلى عد والمحدود والمعزر لما يخشى في ذلك من مجاوزة الشرع في شدة الضرب، وكذلك لا يُفَوضُ إلى الآباء والأبناء لاتهامهم في تخفيفه عن القدر المشروع.

فصل

ومن مات في جَلْدِهِ فالحق قَتَلَهُ. قاله أبو القاسم الخرقي يعني ليس على أحد ضمانه وهذا قول أحمد ومالك؛ لأنه حدٌ وجب لله فلم يجب ضمان من مات فيه كسائر الحدود وقال ابن حمدان في الرعاية: ومن مات من جلد: حداً وتعزيراً وتأديبًا معتادًا أو حد قطع فهدرٌ وقيل يضمن المؤدب. وقال الشافعي إن زاد على الأربعين في حد الخمر فمات فعليه الضمان، لأن ذلك تعزير إنما يفعله الإمام برأيه. ومذهب أحمد رحمه الله إن ما زاد على الأربعين من الحدود وإن كان تعزيراً والتعزير يجب فهوَ بمنزلة الحد والله أعلم.

قال الإمام موفق الدين أحمد بن قدامة في مغنيه: ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في سائر الحدود أنه إذا أتى بها على الوجه المشروع من غير زيادةٍ أنه لايضمن من تلف بها، وذلك لأنه فعلها بأمر الله تعالى وأمر رسوله فلا يؤاخذ به؛ ولأنه نائب عن الله فكان التلف منسوبًا إلى الله انتهى. وإن زاد الضارب سوطاً فأكثر عمداً فقتله ضمن كل الدية؛ لأنه تلف بعدوانه وقيل: نصفها لأنه تلف بفعلٍ مَضُمونٍ وغير مضمونٍ. قاله في الرعاية وكذا إن قال له الإمام اضرب ما شئت، فالضمان على عاقلته وإن كان له من تعد عليه فزاد في العدد ولم يجزه فالضمان على من يعدِ سواء تعمد ذلك أوأخطأ في العدد.

فصـــل

[فيمن لا يجب عليه الحد]

روى الإمام أحمد وأصحاب السنن من حديث عـطية القرطبي رضي الله عنه قال: عُرضنا على رسول الله ﷺ يوم قريظة فـكان من أنبت قتل ومن لم ينبت خلى سبيله فكنت فيمـن لم ينبت فخلى سـبيلى. قال الترمذي حـديث حسن صحيح وفي سـنن أبي داود والترمذي من حديث علي بـن أبي طالب - رضي الله عنـه - قال قال رسـول الله ﷺ: رفع القـلم عن ثـلاثة: عن الـنائم حـتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل. زاد أبو داود في رواية أخرى والخَرِف. وفي مسند الإمام أحـمد وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجة من حديث عائشة رضي الله عنـها قالت: قال رسول الله ﷺ: رفع القلم عن ثلاثة: عن الـنائم حتى يستيقـظ وعَنَ الصبي حتى يحتـلم، وعن المجنون حتى يعقـل زاد ابن ماجة أو يفيق. قال أبو بـكر في حديثه وعن المبـتلى حتى يبرأ ولايقام الحد علـى السكران حتى يصحو روي هذا عن عمـر بن عبد العزيز وعامر الـشعبي، وبه قـال سفيان الثـوري وأبو حنيـفة والشافعـي وأحمد لأن المقصود الزجر والتنـكيل وحصوله بإقامة الحد عليه في صـحوخ أتم فينبغي أن يؤخر إليه ولا ينبـغي لولى الأمر أن يقيم الحد وهو غضبـان لا سيما إذا غضب من ذلك المحدود؛ لأنه يكون شافيا غيظه ومريحـاً نفسه فيكون لنفسه خطر في ذلك، فينبغي أن يكون انتقامه وانتظاره في ذلك غيرةً لله لا لنفسه. ورأى عمر ابن الخطاب رضـي الله عنه سكراناً، فأراد أن يأخـذه ويقيم عليه الحد فـشتمه السَّكـران فرجع عمر فقـيل له يا أميـر المؤمنين: لما شـتمك تركته فـقال: لأنه أغضبني ولو أني حددته لكان ذلك لغـضبي لنفسي ولا أحب أن أضرب مسلماً حميـةً لنفسـي وقال عمر بن عـبد العزيـز لرجل أغضبـه: لولا أنك أغضبـتني لعاقبتك. ولاتقام الحدود في المساجد، وبهذا قال عكرمة والشعبي

وأبو حنـيفة ومالك وأحمـد وإسحاق بن راهويـه وغيرهم. وفي مسـند الإمام أحمد وسنن أبـي داود والدارقطني من حـديث حكيم بـن حزامٍ - رضي الله عنه - قال: قال رسـول الله ﷺ: لاتقام الحدود في المساجد ولا يـستقادُ فيها. ولأبي داود قـال: نهى رسول الله ﷺ أن يـستقاد فـي المسجـد وأن تنشد فـيه

الأشعار، وأن تقام فيه الحدود. وفي سنن ابن ماجة من حديث ابن عبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: لا تقام الحدود في المساجد. وبسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ نهى عن جلد الحد في المسجد، وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمة الله عليه يرى إقامتها في المساجد .

فصـــل

وأما التعزير: فهو العقوبة المشروعة على جناية لاحد فيها ولاكفارة، وسمى تعزيراً؛ لأنه منع من الجناية. فالأصل فيه المنع. واختلف الأئمة رضي الله عنهم هل التعزير فيما يستحق التعزير في مثله حق لله ـ سبحانه ـ واجب أم لا؟ فقال الشافعي: لا يجبُ بل هو مشروع. وقال أبو حنيفة ومالك: إذا غلب على ظنه أنه لا يصلحه إلا الضرب وجب؛ وإن غلب على ظنه صلاحهُ بغير الضرب لم يجب. وقال أحمد: إذا استحق بفعله التعزير وجب، فالتعزير يوافق الحد في أنه زجر وتأديب للصَّلاحِ يختلف بحسب الذنب ويخالفه من ثلاثة أوجهٍ: أولها أن تعزير أهل الهيئات أخف من تعزير غيرهم، ويستوون في الحد. الثاني جواز الشفاعة والعفو في التعزير دون الحد. الثالث أنه لو تلف في التعزير ضمن، ولو تلف في الحد لا يضمن علي قول من قال به. والتعزير على ما يرى الإمام من ضربٍ وصفع ولَومٍ وتوبيخ حتى بالخبرية ففي سنن أبي داود وجامع الترمذي وسنن النسائى من حديث بهزين حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدةَ ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ حبس رَجلا في تهمَةٍ زاد النسائى ثم خلى سبيله فهو يجب في أشياء منها: الاستمتاع الذي لا يوجب الحد وإتيان المرأة المرأة وسرقة مالاً يوجب القطع، والجنايةُ على الناس بما لا قصاص فيه والقذف بغير الزنى ونحوه النَّهب والغَصْب والاختلاس. وروى أن أبا الأسود استخلفه ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ على قضاء البصرة فأتى بسارقٍ قد كان جمع المتاع في البيت ولم يخرجه فقال أبو الأسود أعجلتموه المسكين فضربه خمسة وعشرين سوطاً وخلى سبيله. فالتعزير واجب إذا رآه الإمام كما تقدم آنفاً وبه قال مالك وأبو حنيفة أو علم الإمام أنه لا ينْزجِرِ إلا

به، فوجب كالحد، وإن رأى العفو عنه جاز إذا كان حقا لله تعالى. وإن كان الحق لآدمى فطلبه لزمه إجابته كسائر حقوق الآدميين، فالظالم يستحق التعزير بالعقوبة وهذا متفق عليه عند العلماء ـ رضي الله عنهم ـ وهو أن من فعل مُحرماً أو ترك واجباً استحق العقوبة، فإن لم تكن مقدرةً بالشرع كان تعزيراً يجتهد فيه ولي الأمر فيعاقب الغني الماطل بالحبس، فإن أصرّ عوقب بالضرب حتى يؤدي الواجب؛ فقد نص على ذلك الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، قال الشيخ أبو العباس أحمد بن تيمية: ولا أعلم فيه خلافاً.

قال العلامة ابن القيم: والعقوبات تكون على فعل محرمٍ أو ترك واجبٍ ومنها مقدرٌ وغير مقدر وتختلف مقاديرها وأجناسها وصفاتها باختلاف أحوال الجرائم وكبرها وصغرها، وبحسب حال المذنب في نفسه. والتعزير منه ما يكون بالتوبيخ والزجر والكلام ومنه ما يكون بالحبس ومنه ما يكون بالنفي عن الوطن ومنه ما يكون بالضرب، وإذا كان على ترك واجب كأداء الديون والأمانات والزكاة والصلاة فإنه يضرب مرة بعد مرة يفرق الضرب عليه يوماً بعد يومٍ حتى يؤدي الواجب وإن كان ذلك على جُرمٍ ماضٍ فعل منه مقدار الحاجة وليس لأقل حده ويسوغ بالقتل إذا لم تندفع المفسدة إلا به مثل قتل المفرّقِ لجماعة المسلمين والداعي إلى غير كتاب الله وسنة رسوله. وفي الصحيح عن النبي ﷺ إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما وقال: من جاءكم وأمركم على رجُلٍ واحدٍ يريد أن يفرق جماعتكم فأضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان، وأمر بقتل رجلٍ تعمد عليه الكذب. وقال لقوم أرسلني إليكم رسول الله ﷺ أن أحكم في نسائكم وأموالكم إلى أن قال: وأبعدُ الأئمة من التعزير بالقتل أبو حنيفة، ومع ذلك فيجوز التعزير به للمصلحة كقتل المكثر من اللواطِ وقتل القاتل بالمستقل. ومالك يرى تعزير الجاسوس المسلم بالقتل، ووافقه بعض أصحاب أحمد ويرى أيضاً هو وجماعة من أصحاب أحمد والشافعي قتل الدَاعية إلى البدعة وعزر أيضا بالهجر وعزر بالنفي، كما أمرنا بإخراج المخنثين من المدينة ونفيهم وكذلك الصحابة من بعده، كما فعل عمر ـ رضي الله عنه ـ بالأمر بهجر صبيغ ونفي نصر بن حجاج. انتهى.

فصـــل

[أنواع المعاصي]

والمعاصي ثلاثة أنواع: نوع فيه حَدّ، ولا كفارة فيه، كالزنى والسرقة وشرب الخمر والقذف فهذا يكفي فيه الحدّ عن الحبس والتعزير، ونوع فيه كفارة ولا حدّ فيه كالجماع في الإحرام ونهار رمضان ووطء المظاهر قبل التكفير؛ فهذا يكفي فيه الكفارة عن الحدّ وهل يكفي عنه التعزير؟ فيه قولان للفقهاء وهما لأصحاب أحمد وغيرهم. ونوع لا كفارة فيه ولا حد كسرقة ما لا قطع فيه واليمين الغموس عن أحمد وأبي حنيفة والنظر إلى الأجنبية، ونحو ذلك فهذا يُسوغ فيه التعزير وجوباً عند الأكثرين وجوازاً عند الشافعية. ثم إن كان الضرب على ترك واجب مثل أن يضرب ليؤدب لهذا لا يتقدر بل يضرب يوماً قال فإن فعل الواجب والاّ ضرب يوماً آخر بحسب ما يحتمل ولا يزيد في كل مرة على مقدار أعلى التعزير.

فصـــل

واختلف العلماء في قدر التعزير بالضرب، هل يقتصر على عشرة أسواط فما دونها أولا تجوز الزيادة، فالمشهور عن أحمد وأشهب المالكي وبعض أصحاب الشافعي: لاتجوز الزيادة على عشرة أسواط، وبه قال إسحاق ابن راهويه لما ثبت في الصحيحين ومسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائى وابن ماجة والدارقطني من حديث أبي برده الأنصاري واسمه هاني بن نيار وقيل الحرث وقيل مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حدّ من حدود الله تعالى. وللبخاري عن عبد الرحمن بن جابر عمن سمع النبي ﷺ يقول: لا عقوبة فوق عشر ضربات إلا في حدود الله تعالى. هكذا رواه البخاري ولم يسمّ الصحابي قال الحميدي قال أبو مَسعُود وهو أبو بردة بن نيار ورواه الترمذي وابن ماجة والدارقطني عن أبي بردة بن نيار فسمّوه، وحيث لم يسمّ البخاري جعله الحميدي حديثاً آخر لاحتمال أن يكون غير أبي بردة قوله يجلد (بفتح الياء، وكسر اللام وبضم الياء وفتح اللام) قال النواوي: وكلاهما صحيح والله أعلم. وفي سنن ابن ماجة من حديث أبي هريرة مرفوعاً: لا تعزروا فوق

عشرة أسواط. وذهب الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى جواز الزيادة على العشرة، فقال مالك وأصحابه وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور والطحاوي: له أن يزيد على قدر الحدود إذا رأي الإمام ذلك؛ لأن معن بن زائدة عمل خاتماً على نقش خاتم بيت المال ثم جاء به صاحب بيت المال فأخذ منه مالاً فبلغ عمر - رضي الله تعالى عنه - فضربه مائة وحبسه، وكُلّم فيه فضربه مائة أخرى فكلم فيه فضربه بعد ذلك مائة ونفاه. وقيل التعزير بحسب المصلحة على قدر الجريمة، فيجتهد فيه وليّ الأمر. وعلى هذا القول فهل يجوز أن يبلغ به القتل؟ فيه قولان: أحدهما: يجوز إذا اقتضت المصلحة قتله وهو قول مالك وبعض أصحاب أحمد اختاره ابن عقيل وذكر بعض أصحاب الشافعي، وأحمد نحو ذلك في قتل الداعية إلى البدعة كالتجهم والرقص وانكار القدر، وقد قتل عمر بن عبد العزيز غيلان القدري لأنه كان داعية إلي بدعته. وهذا مذهب مالك وكذلك قتل من لا يزول فساده إلا بالقتل، وصرّح به أصحاب أبي حنيفة في قتل اللوطى إذا أكثر من ذلك كما تقدم قريباً. والله أعلم. وعن أحمد - رحمه الله تعالى - رواية أخرى: لا يبلغ بالتعزير الحد، اختارها الخرقي لما روى الشالنجي بسنده مرفوعاً: من بلغ حدّاً في غير حد فهو من المعتدين ولأن المعاصي على قدر الإجرام والمعاصي المنصوص علي حدودها أعظم من غيرها، فلا يجوز أن يبلغ في أهون الأمرين عقوبة أعظمها وقال أبو حنيفة لا يبلغ به أربعين. وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: خمسة وسبعون، وهي رواية عن مالك وعن عمر - رضي الله تعالى عنه - لا يجاوزنه ثمانين وعن بن أبي ليلى - أيضا - رواية هو دون المائة، وهو قول ابن سيرين وقال ابن أبي ذئب وابن أبي بحيرة: لا يضرب أكثر من ثلاثة في الأدب وقيل لا يبلغ بالتعزير في معصية قدر الحد فيها فلا يبلغ بالتعزير على النظر والمباشرة حد الزنا ولا على السرقة من غير حرزٍ حَدّ القطع ولاعلى الشتم بدون القذف حد القذف، وهو قول طائفة من أصحاب أحمد والشافعي. وقال الشافعي وجمهور أصحابه لا يبلغ بتعزير كل أدنى حدوده وهي رواية عن أحمد - رحمه الله تعالى - فلا يبلغ بتعزير العبد عشرين ولابتعزير الحر أربعين وقال بعض أصحابه: لا يبلغ بواحدٍ منهما أربعين وقال بعضهم : لايبلغ بواحدٍ منهما عشرين وأجاب أصحاب الشافعي عن الحديث أنه منسوخٌ واستدلوا بأن

الصحابة - رضي الله عنهم - جاوزوا عشرة أسواط وتأوله أصحاب مالك علي أن ذلك كان مختصاً بزمن النبي ﷺ لأنه كان يكفي الجاني منهم هذا القدر. وقال النواوي: وهذا التأويل ضعيف. والله أعلم ولا يجوز قطعُ شيء من المعزر ولا جَرحه، ولا أخذ ماله؛ لأن الشرع لم يرد بشيءٍ من ذلك عن أحدٍ يقتدى به؛ ولأن الواجب أدبٌ والتأديب لايكون بالإتلاف. قاله ابن قُدامةَ في مغنيه وسيأتي في كلام العلامة ابن القيم قريبا ما يتعلق بالتعزير إن شاء الله تعالى. وإن عفا عنه مستحق الحد سقط عنه التعزير وإن عفا مستحق التعزير لم يسقط وللإمام العفو عن حق الله - تعالى - دون حق الآدمي وللأب تعزيرولده الصغير كمعلّمه وللسيد تعزير رقيقه. واختلف الأئمة فيما يستوفيه الإمام من الحدود والقصاص مما عساه يجري فيه خطأ فقال أبو حنيفة: أرس الخطأ في بيت المالِ. وعن أحمد والشافعي كذلك وعنهما أنه على عاقلته وقال مالك هو هدر، ثم اختلفوا فيما إذا عزر الإمام رجُلاً فمات منه فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: لا ضمان عليه وقال الشافعي: عليه الضمان فأما الأبُ إذا ضَربَ وَلَده والمعلم إذا ضرب الصبي ضرب التأديب فمات فقال مالك وأحمد لا ضمان وقال أبو حنيفة والشافعي: عليه الضمان..

فصل

قال العلامة ابن القيم: وأما التعزير بالعقوبات المالية فمشروع أيضاً في مواضع مخصوصةٍ في مذهب مالك وأحمد وأحد قولي الشافعي؛ وقد جاءت السنة عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه بذلك في مواضع منها: إباحته ﷺ سلب الذي يصطاد في حرم المدينة لمن وجده، ومثل أمره ﷺ بكسر دنان الخمر وشق ظروفها؛ ومثل أمره ﷺ عبد الله بن عمرو بأن يحرق الثوبين المعصفرين، ومثل أمره يوم خيبر بكسر القدور التي طبخ فيها لحم الحمُر الإنسية ثم استأذنوه في غسلها فأذن لهم فدل على جواز الأمرين؛ لأن العقوبة لم تكن واجبةً بالكسر ومثل هدمه مسجد الضرار، ومثل تحريق متاع الغالّ ومثل إضعَاف الغُرم على سارق مالا قطع فيه من الثمر والكَنَزِ. ومثل إضعافه الغُرم على تارك الضَالّة، ومثل أخذه شطر مال مانع الزكاة غرمة من غرمات الرب تعالى. ومثل

أمره لابس خاتم الذَهَبِ بطرحهِ، فطرحه فلم يَعرض له أحد، ومثل قطع نخيل اليهود إغاظةً ومثل تحريق عمر وعلى المكان الذي يباع فيه الخمر، وتحريق عمر قصر سعد بن أبي وقاص لما احتجب فيه عن الرعيّة، وهذه قضايا صحيحة معروفة، وليس بسهل دعوى نسخها ومن قال: إن العقوبات المالية منسوخة فقد غلط على مذهب الأئمة نقلاً واستدلالاً؛ فأكثر هذه المسائل سائغة في مذهب الإمام أحمد وكثير منها سائغ عند مالك ثم ذكر ابن القيم كلاماً، ثم قال بعده: قال ابن رُشدٍ في كتاب البيان: له ولصاحب الحسبة الحكم على من غش في أسواق المسلمين في خبزٍ أو لبن أو عَسلٍ أو غير ذلك من السلع مما ذكره أهل العلم في ذلك فقد قال مالك في المدونة أن عمر بن الخطاب كان يطرح اللبن المغشُوشَ في الأرض أدباً لصاحبه، وكره ذلك في رواية ابن القاسم ورأى أن يتصدق به ومنع من ذلك في رواية أشهب.

فصل

ويحرم تعطيل الحدود بشفاعة وغيرها، إذا اتصلت بولي الأمر قال الله تعالى: «من يشفع شفاعةً حسنةً يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئةً يكن له كفلٌ منها» بين ـ سبحانه ـ أن من الشفاعة محموداً ومذموماً قال أهل التفسير: الشفاعة إعانة الطالب حتى يصير معه شفعا بعد أن كان وتراً فإن أعين على برّ كانت شفاعة حسنة، وإن أعين على إثم كانت شفاعة سيئة والبر ما أمر به والإثم ما نهى عنه. وقال تعالى «إلا الذين تابوا من قبل (أن)[1] تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم» فاستثنى سبحانه التائبين قبل القدرة عليهم فقط، لأن التائب بعد القدرة عليه باق فيمن وجب عليه الحد للعموم، والمفهوم وقال تعالى: «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدٍ منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله» فالرأفة أرق الرحمة أي لا تمتنعوا عن إقامة الحدود وشفقة على المحدود فيجب حينئذٍ إقامة الحدود وإذا اتصلت بولي الأمر على الشريف والوضيع والقوي والضعيف ويحرم تعطيلها بشفاعة، وغيره من فعل ذلك فقد اشتري بآيات الله ثمنا قليلاً. وفي الصحيحين ومسند الإمام أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث عروة عن عائشة

---

(١) سقط بالأصل.

ـ رضي الله عنـها ـ وعن أبويها: أن قـريشاً أهمهم أمر المخزوميـة التي سرقت فقالـوا: من يكلـم فيها رسـول الله ﷺ فكلمـه أسامة فقـال رسول الله ﷺ: فقـالوا: ومن يجـترىء علـيه إلا أسامـة بن زيد حب رسـول الله ﷺ فكلـمه أسامة، فقال رسـول الله ﷺ: أتشفع في حدٍمن حدود الله؟! ثـم قام فخطب ثم قال: إنما أهلك الذيـن قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهـم الشريف تركوه وإذا سرق فيـهم الضعـيف أقاموا علـيه الحد وأيم الله لو أن فاطـمة بنت مـحمد[1] سرقت لقطعت يدها». وفي رواية أخرى نحوه، وفيه أن بني إسرائيل كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وفي رواية أخـرى أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في غزوة الفتح، وفيه أن أسامة كلمه فتلون وجه رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حدٍ مـن حدود الله؟ فقال أسامة: استغفر لي يـارسول الله فلما كان بالعشـي قام فاختطب فأثـنى على الله بما هو أهـله ثم قال: أما بعد فـإنما أهلك الذين من قبلـكم وذكر الحديث وقال في آخره ثم أمر بتلـك المرأة التي سرقت فقطعت يدها. قالت عائشة فحسنت توبتها بعد، وتزوجت وكانت تأتي بعدذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ. وفي رواية لمـسُلم وأحمد قالت: كانت امرأةٌ مخزوميـة تستعير المـتاع وتجحده فأمر الـنبي ﷺ بقطع يـدها فأتى أهلهـا أسامة فكلموه فكـلم رسول الله ﷺ وذكر الحديث بنحو ما تـقدم. ولأبي داود قالت استعـارت امرأة يعنـي حلياً عـلى السنة أنـاس مُعرفون ولا تـعرف هي فبـاعته فأخذت ثمنه فأتـى بها إلى رسول الله ﷺ فأمر بقطع يدها وروى الـنسائي نحو هذه الروايات والمرأة المخزومية السارقة هي فاطـمة بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد وقيل بـنت الأسود بنت أخي سلمـة بن عبد الأسد وقيل أم عـمرو بنت سفيـان بن عبد الأسـد وكان ذلك في غـزوة الفتح قـوله وأيم الله يقال بـقطع الألف ووصلها وهي حـلف والله أعلم. ففي هذا الحديث كفـاية عن غيره فإن أشرف بيت كان في قريش بطنان: بنو مخزوم، وبنو عبد مناف فلما وجب على هذه القطع بسرقتها التي هي جحود العارية على تحول بعض العلماء وكانت من أكبر الـقبائل وأشرف الـبيوت وشفع فيـها حب رسول الله ﷺ أسامـة بن زيد غضب رسول الله ﷺ وأنكر عـليه دخوله فيما حرّم الله. تعالـى وهو الشفاعة

(١) بنت مكررة في الأصل بعد محمد

في الحدود فإنه كان يغضبُ إذا انتهكت حرمات الله قوله ومن يجترىء أى يتجاسر عليه بطريق الإدلال إلا أسامة؛ لأنه كان خادمه والخادم أكثر دلالةً على مخدومه من غيره. وقوله حب رسول الله ﷺ هو بكسر الحاء المهملة أي محبوبه. وفي الحديث دليل على أن ترك إقامة الحدود سبب الهلاك يؤخذ من قوله عليه السلام: إنما أهلك الذين من قبلكم وفيه دليل على ألا يكون المأمور مُطيعاً حتى يوفى جميع ما أمر به، وأن ترك البعض وفعل البعض سميّ عاصياً واستحق العقاب يؤخذ ذلك من إخباره ـ عليه السلام ـ أن من كان قبلنا كانوا يقيمون بعض الحدود فإنهم إذاسرق عندهم الضعيف أقاموا عليه الحد فتراهم فعلوا البعض مما به أمروا فلما لم يقيموه على الغني اسقطوا بعضا فوقع العقاب عليهم فأهلكوا. وفيه دليل على أن الحدود على جميع الناس كلهم على حدٍ سواء، يؤخذ ذلك من قوله: وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدهاً. وفيه دليل لجواز الحلف من غير استحلافٍ وهو مستحبٌ إذا كان فيه تفخيمٌ لأمر مطلوب، والله أعلم. وقال أبو داود فيٍ سننه باب فيمن يعين على خصومةٍ من غير أنْ يَعلم امرها فذكر بسنده عن أبي هشام يحيي ابن راشد قال: جلَسنا يوماً * لابن عمر رضي الله عنهما فخرج إلينا فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حالت شفاعته دون حدٍ من حدود الله فقد صارم[1] الله عز وجل ومن خاصم في باطل وهو يعلم لمْ يزل في سخط الله حتى ينزع، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال. ورواه الإمام أحمد من حديث أيوب بن سليمان الصنعاني عن ابن عمر بأتم من هذا وكذلك الحاكم في المستدرك، وصحح إسناده والبيهقي ورواه الطبراني بإسناد جيد، وزاد في آخره وليس بجارح وروى نحوه من حديث أبي هريرة وفي روايَة لأبي داود من أعانه على خصومةٍ بظلم فقد باء بغضب من الله، وفي رواية للحاكم على خُصُومة بغير حقٍ فَهو مستظل في سخط الله حتى ترك مختصر قوله صارم الله أي قَاطعه يقاَل: صرمت الشىء صرمًا إذا قطعته وصرمته إذا قطعتُ كلامه. قوله ردغة الخبال بفتح الراء وسكون الدَّال المهملة وتحريكها أيضاً وبالعَين المعجمة هي الوحل، والخبال بفتح الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وهي عصارة أهل النار وعرقهم كما جاء مفسراً في صحيح مسلم

(١) في الحاشية (ضاد)

والله أعلم. وقد سبق في ذم السَّباب من الباب الخامس من حديث أبي الدرداء مرفوعاً من رواية الطبراني: أيُّما رَجُلٍ حالت شفاعته دون حدٍ من حدود الله لم يزل في غضب الله حتى ينزع مختصر. وفي الموطأ ومسندي أحمد والشافعي، وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجة والدارقطني من حديث أبي وهب صفوان بن أمية الجمحي ـ رضي الله عنه ـ أنه قيل له: أنه من لم يهاجر هلك فقدم المدينة فقام في المسجد، وتوسد رداءه، فجاءه سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السَّارق فجاء به إلى رسول الله ﷺ فأمر به رسول الله ﷺ أن تقطع يدُه فقال صفوان: إني لم أرد هذا يارسول الله هو علَيه صدقةٌ فقال رسول الله ﷺ: فهل قبل أن تأتيني به. هذه رواية الموطأ والشافعي ورواية أحمد أن صفوان بن أمية قيل له: هلك من لم يهاجر قال فقلت: لا أصل إلى أهلى حتى آتى رسول الله فركبت راحلتي فأتيتُ رسول الله ﷺ فقلت: يارسول الله، زعموا أنه هلك من لم يهاجر، قال، كلا أبا وهب، فأرجع إلى أباطح مكة قال فبينما أنا راقد إذ جاء السارق فأخذ ثوبي من تَحت رأسي فأدركته فأتيت به النبي ﷺ فقلت: إن هذا سرق ثوبي فأمر به رسول الله ﷺ أن يقطع فقلت: يارسول الله، ليس هذا أردت هو عليه صدقة. قال: هلا قبل أن تأتيني به وفي رواية أخرى له قيل له أنه لا يدخل الجنة إلا من هاجر وأنه ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: لاهجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا، وذكر حديث السارق. وفي رواية أبي داود والنسائى والدارقطني قال: كنت نائماً في المسجد على خميصةٍ لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتى به رسوَل الله ﷺ فأمر ليقطع قال: فأتيته فقلت: أتقطعه من أجل ثلاثين درهما؟ أنا أبيعه وأنسيه ثمنها قال: فهلا كان هذا قبل أن تأتيني وفي رواية أخري لأبي داود والنسائى نحوه وقال: نام في المسجد وتوسد بردة وذكره وزاد الدارقطني ثم أمر بقطعه من المفصل وله عن ابن عباس أن صفوان أتى النبي ﷺ برجل قد سرق حلة له فقال يارسول الله هبه لي فقال النبي ـ ﷺ ـ: فهلاّ قبل أن يأتينا به. وفي رواية أخرى للنسائي عن صفوان أن رجلا سرق بردة له فرفعه إلى النبي ﷺ فأمر بقطعه فقال يارسول الله قد تجاوزت عنه فقال أبا وهب أفلا كان قبل أن تأتينا به؟ فقطعه رسول الله ﷺ وللحديث طرق وروايات سوى ما تقدم آنفا.

قوله: فهلا قبل أن يأتينا به يعني: أنك لو عفوت عنه قبل أن تأتينا به لكان، فأما بعد أن رفع فلا يجوز تعطيل الحد بعفو ولا بشفاعة ولا هبة ولا غيرذلك والله أعلم . وفي سنن أبي داود والنسائى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب. ورواه الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً ومرسلاً عن عمرو بن شعيب قال: قال رسول الله ﷺ (وذكره، وفي الموطأ وسنن الدارقطني من حديث الزبيربن العوام رضي الله عنه أن رجلاً قد أخذ سارقاً وهو يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال: لا حتى أبلغ به السلطان فقال الزبير: إنما الشفاعة قبل أن تبلغ إلى السلطان فإذا أبلغت إليه فقد لعن الشافع والمشفع. . وجمع العلماء رضي الله عنهم على تحريم الشفاعة في الحدود بعد بلوغها إلى الإمام وإنها شفاعة مذمومة لهذه الأحاديث، وعلى أنه تحريم التشفيع فيها قام قبل بلوغها إلى الإمام فقد أجاز الشفاعة فيها أكثر العلماء إذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر وأذى للناس، وأما المعاصي التي لا حد فيها وأوجبها التعزير فيجوز الشفاعة والتشفع فيها سواء بلغت الإمام أم لا؛ لأنها أهون، ثم الشفاعة فيها مستحبة إذا لم يكن المشفوع فيه صاحب أذى أيضاً ونحوه كما ذكر النووي وغيره والله أعلم وروى الإمام أحمد والحاكم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: لا ينبغي لولى أن يؤتيه حدٍ إلا أقامه والله يحب العفو. وقال سعيد بن المسيب رحمة الله عليه: ما من شيءٍ إلا والله يحب أن يعفو عنه ما لم يكن حداً عن عبَاده. قال العلماء: ولايجوز الشفاعة في أمرٍ لا يجوز تركه كالشفاعة إلى ناظر، على طفل ومجنون أو وقف ونحو ذلك، وإن هذه شفاعة محرمة على الشافع والمشفوع إليه والساعي كما سيأتي الكلام على ذلك في الباب التاسع إن شاء الله تعالى.

فصل

في سنن أبي داود والدارقطني من حديث عائشة ـ رضي الله عنها، وعن أبيها ـ أن رسول الله ﷺ كان يقول: أقيلوا ذوى الهبات عثراتهم الامن الحدود وعند الدارقطني إلا حدًا من حدود الله، ورواه أبو الشيخ ابن حبان مقتصراً على قوله عناقهم ورواه البيهقي بلفظ يتلوا الكرام عناقهم وروى الطبراني

وأبونعيم عن ابن عباس مرفوعاً ألا أنبئكم بشراركم؟ قالوا بلى أن شئت برسول الله قال: أن شراركم الذي يأكل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا: بلى يارسول الله أن شئت قال: من يبغض الناس ويبغضونه قال: أفلا أنبئكم بشرمن ذلك؟ قالوا بلى يارسول الله إن شئت قال الذين لايقيلون عثرة ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ديناً مختصرا، ولا يشكل عليك أيها الأخ ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يارسول الله، أصبت حداً فأقمه علي ولم يسأله قال قصرت الصلاة فصل مع رسول الله ﷺ فلما قضى الصلاة قام إليه الرجل فقال يارسول الله: أصبت حداً فأقم في كتاب الله قال: أليس قد صليت معنا؟ قال نعم قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك. وقال وروى مسلم والإمام أحمد وأبو داود ودغره في حديث أبي إمامة الباهلي مطولا: فالرجل المبهم السايل هو في قول أبو اليسر عمرو بن كعب وقوله أصبت حداً إنما كان ذلكم معصيةً توجب التعزير لا الحد الشرعي الحقيقي كحد الزنا والخمر وغيرهما فإن هذه الحدود لا تكفرها الصلاة ولا يجوز للإمام تركها إذا تصلت به، والله أعلم. وذكر أبو الفرج ابن الجوزي في سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أسامة بن زيد بن اسلم عن أبيه عن جده قال: سمعت عمر بن العاص يوماً عمر فترح عليه ثم قال ما رأيت أحداً بعد في أمه وأبي بكر أخوف لله من عمر لا يبالي علي من وقع الحق على ولد أو والدتهم قال والله: إني لفي منزلي ضحى بمصر إذ أتاني آتٍ فقال: قدم عبد الله وعبد الرحمن ولدا عمر غازيين فقلت للذي أخبرني اين منزلك قال في موضع كذا وكذا وكان قد كتب إلى عمر إياك أن يقدم عليك أحد من أهل بيتي فتحبوه بأمر لا تصنعه لغيره، فعل بك ما أنت أهله فأنا لا استطيع أن أهدى لهما ولا آتيهما في منزهما للخوف من أبيهما، فوالله إني لعلى ما انا عليه إلى أن قال قائل هذا عبد الرحمن بن عمرو وأبوسروعة عقبة بن الحارث النوفلي على الباب يستأذنان فقلت: يدخلان فدخلا وهما منكران فقالا: أقم علينا حد الله فإنا قد أصبنا البارحة شرابا فسكرنا قال فزبرتهما وطردتهما فقال عبد الرحمن إن لم تفعل أخبرت أبي إذا قدمت قال فحضرت أبي وعلمت أني إن لم أقم عليهما الحد غضب عمر في ذلك وعاتبني وخالفه ما صنعت فنحن على ما نحن عليه إذا

دخل عبـد الله بن عمر فـقمت إليه فرحـبت به، وأردت أن أجلسـه في صدر مجلسي فأبى علي وقال: إن أبي نهاني أن أدخل عليك إلا أن لا أجد من ذلك بدأ إلا في الحلـق على رؤوس الناس أبدا؛ فـأما الضرب فأصنـع ما بدا لك. وكانوا يحلقون مع الحد قال فأخرجهما إلي صحن الدار، فضربهما الحد ودخل ابن عمر ناحية إلى بيت من الدار فـحلق رأسه، ورأس سروعة فوالله ما كتبت إلى عمر بحرف مما كان حتى إذا جاء كتابه إذا هو نظم فيـه «بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عـمر أمير المؤمنين إلى عمرو بن العـاص، عجبت لك يابن العاص ولجرأتك علي وخلاف عهدي أما إني قد خالفت فيك أصحاب بدر ممن هو خير منك وأخـير لك لجرأتك عني وإنقاذ عهد وأراك تـلوثت فما أراني إلا عازلك تضرب عبد الرحمن في بيتك تضربه وتحلق رأسه في بيتك، وقد عرفت أن هذا يخالفنى إنما عبد الرحمن رجل من رعـيتك تصنع به ما تصنع بغيره من المسلمـين فلكن قلت هو ولد أمـير المؤمنين وقد علمـت أن لا هوادة لأحد من الناس عندي فـي حق يجب لله عليه فإذا جـاءك كتابي هذا فابعث بـه في عباءة علي قتـب حتى يعرف سوء مـا صنع فبعثـت به كما قال أبوه وأقـرأت بن عمر كتاب أبيه وكتبت إلى عمر كتابًا أعتذر فيه وأخـبره أني ضربته في صحن داري وبالله الذي لا يحلف بأعظم منه أنـي أقيم الحدود في صحن داري على الذمي والمسلم، وبعثت بالكتاب مع عبد الله بـن عمر. قال: أسلم فقدم بعبد الرحمن على أبيه فدخل على أبيه فدخل عليه وعـليه عباءة ولا يستطيع المشي فقال عبد الرحمن فعلت السياط فكلمه عبـد الرحمن بن عوف وقال يا أمير المؤمنين: قد أقيم عليه الحد مرة فـلم يلتفت إلى هذا عمر وزبره فجعل عـبد الرحمن يصيح أنا مريض، وأنت قاتلي فضربه وحبسه ثم مرض، فمات فقال عبد الرحمن بن عمر - رضي الله عنهما - في حديث آخرثم قـدم عبد الرحمن علي عمر فجلده وعاقبه مـن أجل مكانته منـه، ثم أرسله فمكـث شهراً صحيحاً ثـم أصابه قدد وهو وجع البطن فيحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر ولم يمت من ذلك قال أبو الفرج بن الجـوزي: لا ينبغي أن يُظن بعبد الرحمـن بن عمر أنه شرب الخمر وإنما شربه منا ولايظن أن ما شرب منه لا يـسكر وكذلك أبو سروعة من

أهل بدر فلما خرج بهما الأمر إلى السكر طلبا التطهير بالحد؛ إذ كان يكفيهما مجرد الندم على التفريط، غير أنهما غضبا لله تعالى على أنفسهما فأسلماها إلى إقامة الحد. وأما كون عمر ـ رضي الله عنه ـ أعاد الحد على ولده فليس ذلك حدا، وإنما ضربه غضبا وتأديباً وإلا فالحد لا يكرر والله أعلم.

فصل

[ويحرم أخذ مال على حد منكر ارتكب]

قال أبو العباس تقي الدين أحمدٌ بن تيمية ـ رحمه الله تعالى: ولا يجوز إفداء الحدود بمال، ولا بغيره ولو أُخذ لبيت المال وصرف في مصالح المسلمين فإنه لسحت خبيث، وإذا فعل ولي الأمر ذلك فقد جمع بين فسادين عظيمين أحدهما: تعطيل الحدود والآخر أكل السحت فترك واجبا وفعل محرماوأجمع المسلمون على أنه لا يجوز تعطيل الحدود بمال يؤخذ، وأجمعوا على أن المال المأخوذ من الزاني والسارق وشارب الخمر وقاطع الطريق ونحو ذلك لتعطيل الحد مال حرام خبيث يؤدي إلى فساد أمور الناس من أهل القرى والبوادي والأمصار: قال بن مفلح وظاهر قوله: جواز المعاقبة بالمال مع إقامة الحد انتهى. قال الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون». وقال تعالى: «لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون»، وقال تعالى عن اليهود: «سماعون للكذب أكالون للسحت». لأنهم كانوا يأكلون السحت من الرشوة التي تسمى برطيلا مصانعة ومتى أكل ولي الأمر ذلك احتاج أن يسمع الكذب من شهادة الزور وغيرها. وقد لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي والرايش ـ ففي مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي وصحيحي ابن حيان والحاكم من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهم ـ أن رسول الله ﷺ لعن الراشي والمرتشي في الحكم قال الترمذي حديث حسن صحيح، وزاد الحاكم والرايش الذي يسعى بينهما ورواه الطبراني من حديث أم سلمة مرفوعا بدون الزيادة بإسناد جيد ورواه أبو داود والترمذي أيضا من حديث ابن عمر وحده وكذلك ابن حيان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الإسناد، وروى الإمام أحمد

والبزار والطبراني نحوه من حديث ثوبان ـ رضي الله عنه ـ قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي والرايش يعني الذي يمشي بينهما. وفي معجم الطبراني من حديث ابن عمر مرفوعا: الراشي والمرتشي في النار، قال الحافظ عبد العظيم المنذري رواية ثقات معروفين ورواه البزار من حديث عبد الرحمن بن عوف بلفظ آخر، فقد عُلم الراشي والمرتشي والرايش من منطوق الأحاديث. وأما المال المأخوذ في ذلك فهو الرشوة بكسر الراء، وضمها وقد تفتح رشى ورُشى ورشاه أي أعطاه وارتشى أخذها واسترشى طلبها ويقال لها البرطبل بكسر الموحدة واحد البرطيل بفتحها قاله أهل اللغة وفي الصحيحين ومسند أحمد والشافعي والموطأ وسنن أبي داود والترمذي والنسائي والدارقطني من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ وهو جالس فقال: يارسول الله أنشدك ألا قضيت لي بكتاب قل الله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فأقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله ﷺ قل قال إن ابني كان عنيفا عليّ هذا فزنا بامرأة وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاه ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني مائة جلدة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله: الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغدُ يا أنيس لرجل من أسلم إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر رسول الله ﷺ فرجمت وقال مالك العسيف الأجير وجمعه عسفا كأجيرو وأجرًا اوفقيه وفقها ففي هذا الحديث أنه لما بذل عن المذنب هذا المال دفع الحد عنه أو ﷺ بدفع المال إلى صاحبه وأمر بإقامة الحد ولم يأخذ المال للمسلمين من المجاهدين والفقراء وغيرهم والله أعلم.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله قال هدايا العمال غلول وفي البرطيل سقوط حرمة المتولي وسقوط قدره وانحلال أمره فإنه إذا ارتشى وتبرطل علي تعطيل الحد ضعفت نفسه أن يقيم حدًا آخر وصار من جنس اليهود السابق ذكرهم في الآية وأصل البراطيل

في اللغة هو الحجر المستطيل سميت به الرشوة لأنها تلقم المرتشي عن الحق كما يلقمه الحجر الطويل، وفي الأشهر المشهور، إذا دخلت الرشوة من الباب خرجت الأمانة من الكوه وأنشدوا:

إذا رشوة من باب دار تقحمت على أهل بيت والأمانة فيه

سعت هربا منه وولت كأنما حليم تنحى من جواب سفيه

وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن مالك بن دينار عن الحسن بن أبي الحسن قال أهدى لعلي بن أبي طالب ـ كرم الله تعالى وجهه ـ رأس خنزير من ذهب لا يدري ما قيمته فقيل: هذه هدية قال: لا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أخذ الأمير الهدية سحت وقبول القاضي الرشوة كفر. وروى الطبراني من حديث ابن مسعود مرفوعا بإسناد صحيح: الرشوة في الحكم كفر. وروى الطبراني من حديث ابن مسعود مرفوعاً بإسناد صحيح الرشوة في الحكم كفر وهي بين الناس سحت، وكذلك السارق والزاني وشارب الخمر، وغيرهم من أرباب الجرائم إذا أخذ بعض ماله بطمع اللصوص، والزناة وشراب الخمر ويرجون أنهم إذا مسكوا يفتدوا ببعض أموالهم فيأخذها ذلك المتولي سحتا لا يبارك له فيها، والفساد قائم بحاله بل يزداد بالطمع وكذلك ذوو الجاه إذا حموا أحداً من إقامة الحد عليه فيحمونه على الله تعالى وعلى رسوله فيدخلون في اللعنة بما ثبت فى الصحيحين ومسند أحمد وسنن ابن داود والترمذي والنسائى من حديث ابن الطفيل قال: كنت عند علي بن أبي طالب ـ كرم الله تعالى وجهه ـ فأتاه رجل فقال: ما كان رسول الله ﷺ يسر إليك فغضب وقال ما كان يسر إليّ شيئا يكتمه الناس غير أنه حدثنى بأربع كلمات قلت ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: لعن الله من ذبح لغير الله. لعن الله من لعن والديه. لعن الله من آوى محدثا لعن الله من غير منازل الأرض وعند النسائي في الرابعة من أحدث حدثاً وبعض أصحاب الكتب المذكورين رواه يزيد بن شريك بن طارق قال رأيت علياً على المنبر يخطب فسمعته يقول: فذكر الحديث باتم من هذا لقوله محدثا بكسر الدال يعني من ظلم فيها أو كان ظالماً وحكى الماوردي فتح الدال على معنى الأحداث نفسه ومن كرار أو فاعل الحدث فكل

من آوى أحدًا من هؤلاء المحدثين فقد دخل في لعنة الله ورسوله، وإذا كان ﷺ قد قال: إن من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد صارم الله في أمره، وقد تقدم الحديث في فصل قبل هذا فيكشف بمن يمنع الحدود بقدرته ويعتاض بدنياه عن آخرته أعظم الفساد المشهور عن بعض ولاة الأمور من خرفة الفقهاء والمعممين حماية المعتدين من أهل القرى بالجاه على أن لا يقارضوا في معاصيهم أولا يطالبون بما في ذمتهم من الحقوق الشرعية فهي لا تخلو أن يكون في حق من حقوق الله أو في مظلمة، فإن كانت في حق من حقوق الله تعالى فلايحل لأحد أن يعين أحداً على ألا يؤدي حق الله تعالى، فإذا كان هذا لا يحل فكيف تأخذون عليه شيئا وإن كانت في مظلمة تعين عليه نصر المظلوم لما سبق في الباب الأول من حديث أنس مرفوعاً انصر أخاك ظالماً أو مظلوما فيكف يأخذون أجرة ما تعين عليهم شرعا وأعم المصايب في زماننا أن يشارطوهم على دفع المظالم ومع ذلك لا يدفعون عنهم شيئاً من المظالم والجنايات المحدثة ولا غيرها ويقسطون ما لا يقومون به في أوقات معلومة، ويسمون ذلك حماية وأنا اسميه مكس القرى وبعضهم يأخذ لنفسه ما قسطوه للظلمة مع معلومات المرتب عليهم قهراً وربما نالوهم بضرب وحبس وغير ذلك من أنواع العقوبات، فيكون ذلك أشد عليهم من ظلم الظالمين المصرحين نعوذ بالله من العمى والضلالة ومن العثرات في الحال والمال قال أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله: وهذا المال المأخوذ من هذه الجهات لولي الأمر أو لبيت المال سراً وعلانية جميعه حرام بإجماع المسلمين، وهو مثل تضمين حانات المناكر من حبش واحد والمال المأخوذ على ذلك أو أعان أحداً عليه بمال يأخذه فالجميع من حبش واحد والمال المأخوذ على ذلك شبيه بما يؤخذ من مهر البغي وحلوان الكاهن وثمن الكلب وأجرة المتوسط في وطء حرام وغيره انتهى.
والمقصود أن ولي الأمر إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود وأخذ شيئاً من السحت كان بمنزلة مقدم الحرامية الذي يقاسم المحاربين على الأحقية وغير له الذي يأخذ شيئاً ليجمع بين اثنين على فاحشة وكانت حاله شبيهة بمال عجوز امرأة لوط كانت تدل الفجار على ضيفه التي قال الله فيها «فانجيناه وأهله إلا امرأته كانت من الغابرين» فعذب الله عجوز السوء بمثل ما عذب به قوم السوء الذين كانوا يعملون الجنايات فجميع من ذكر يأخذون

الأموال للإعانة على الإثم والعدوان وولي الأمر إنما نصب ليأمر بالمعروف وينهي عن المنكر فإذا أمكن من المنكر بمال يأخذه كان قد أتى بغير المقصود فهو بمنزله من اقمته ليعينك على عدوك فأعان عدوك عليك وبمنزلة اخر أعطيته مالا ليجاهد في سبيل الله فقاتل به المسلمين ونحو ذلك نعوذ بالله من الحدود لأن في الحدود الطغيان.

فصل

[في الحدود كفارات لأهلها]

والحدود كفارات لأهلها إذا أقيمت عليهم في الدنيا سقطت في الآخرة وتكفر ذنبهم على الصحيح من قول العلماء رضي الله عنهم بشرط التوبة. وفي الصحيحين ومسند أحمد والشافعي وجامع الترمذي، وسنن النسائى وابن ماجة والدارقطني من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولاتزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق وفي رواية ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا بجعتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه قال: فبايعناه على ذلك. وزاد في رواية فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيئاً الآية وفي رواية إنى لمن التقيا الذين بايعوا رسول الله ﷺ بايعناه على ألا نشرك بالله شيئا وذكره لمسلم قال أخذ علينا رسول الله ﷺ في مجلس فقال: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا وقرأ عليهم الآية وقال فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذّبه وللنسائي قال: بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة فقال أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً وذكره وفيه ومن أصاب شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. قوله: بهتان البهتان الكذب وقيل الإتيان بولد ينسب إلى الزوج لأن المرأة كانت تلتقط الولد فيتبناه الرجل وقيل قذف المحصنات وقال أبو سلمان الخطابي معناه لا تأتوا الناس بالمصايب كفاحا ومواجهة ويدخل فيه الكذب على الناس واغتيابهم ورميهم بالعظائم وكل

ما يلحق بهم العار والفضيحة. قوله ولا تعصوني في معروف أى لا تخالفوني إذا أمرتكم بطاعة الله تعالى. قوله: فمن وفى تخفيف الفاء وتشديدها أي ثبت على ما بايع به. قوله ومن أصاب شيئا من ذلك إلى آخره المراد به ما سوى الشرك، أفضل من درجة الصلاة والقيام والصدق. وقد سبق هذا الحديث في الكلام عن النميمة من الباب الخامس وفي مسند الإمام أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار على أن يعقلوا معاقلهم ويفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين الناس ورواه من حديث ابن عباس أيضاً قال أهل اللغة العاني الأسير وروى الطبراني في المعجم الكبير والبزار والخرايطي في مكارم الأخلاق من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً: أفضل الصدق إصلاح ذات البين وروى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن أبي أيوب الانصاري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا أيوب ألا أدلك على صدقة يرضى الله موضعها قال: قلت: بلى يارسول الله قال: تسعى في صلح بين الناس إذا تفاسدوا تقارب بينهم اذا تبعادوا وفي رواية: ألا أدلك على صدقة يحبها الله ورسوله، وذكره ورواه أبو القاسم الاصبهاني ولفظه: ألا أدلك على صدقة يحب الله موضعها ورواه البزار والطبراني من حديث أنس أن النبي ﷺ قال لأبي الدرداء فذكره وعند الطبراني ألا أدلك على عمل يرضاه الله ورسوله قال بلى، فذكره وفي رواية يا أبا أيوب، ألا أدلك على صدقة يحبها الله ورسوله تصلح بين الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا وروى ابن أبي الدنيا أيضا بسنده عن سعيد بن المسيب مرسلا الأخير في كثير من الصلاة والصدقة قالوا بلى يارسول الله قال: إصلاح ذات البين وبسنده عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قوله تعالى: «فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم» قال هذا صريح من الله تعالى على المؤمنين أن يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم وبسنده أيضاً عن محمد بن كعب القرظي رحمة الله عليه قال من أصلح بين قوم فهو كالمجاهد في سبيل الله وفي معجم الطبراني وغيره من حديث أبي كاهل قيس بن عابد وقيل عبد الله بن مالك رضي الله عنه إنه وقع بين رجلين من أصحاب النبي كلام. الحديث فيه يا أبا كاهل أصلح بين الناس وروى أبو القاسم الاصبهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي قال: ما عمل بشيء أفضل من شيء إلى صلاة وصلاح ذات البين وخلق جائز بين المسلمين

وبسنده عن أبي إمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: امش ميلاً وعد مريضا امش ميلين أصلح بين اثنين امش ثلاثة أميال زر أخا في الله وبسند عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: من أصلح بين اثنين أصلح الله أمره وأعطاه بكل كلمة تكلم بها عتق رقبة ورجع مغفوراً له ما تقدم من ذنبه وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما: رد الخصوم حتى يصلحوا فإن فصل القضاء يورث بينهم الضغائن وقال بعض الحكماء: في الصلح تأخير الأجال وتثمير الأموال وتحقيق الآمال قال الأوزاعي: ما خطا أحدٌ خطوة أحب إلى عز وجل من خطوة في إصلاح ذات البين ومن أصلح بين اثنين كتب الله له براءة من النار وقال محمد بن المنكدر رحمة الله عليه: تنازع رجلان في ناحية المسجد فملت إليهما فلم أزل بهما حتى اصطلحا فقال أبو هريرة وهو يراه سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: من أصلح بين اثنين استوجب ثواب شهيد ذكره أبو مطيع في كتاب اللولويات وأنشدوا:

إن المكارم كلها إن حصلت   رجعت بجملتها إلى شيئين
تعظيم شأن الله جل جلاله   والسعي في إصلاح ذات البين

فصل

ولولا أن الإصلاح بين الناس من أهم أمور المسلمين، وأكثر حقوق المؤمنين لما أبيح فيه اعتماد الكذب. كما روى عن نبينا ﷺ: ففي الصحيحين ومسند الإمام أحمد وسنن أبي داود والترمذي، والنسائي من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية ـ رضي الله عنها ـ قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس الكذاب الذي يصلح بين اثنين وقال: بين الناس فينمي خيراً ويقول خيراً هذا لفظ الصحيحين وأحمد والترمذي. زاد مسلم وأحمد قالت ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: معين الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل لزوجته وحديث المرأة لزوجها قال وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرين اللاتي بايعن رسول الله. ولأبي داود أن رسول الله ﷺ قال: لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح.. وفي رواية أخرى له قال. ليس الكذاب من أصلح بين الناس فقال خيرا ونمى خيراً. وفي أخرى له قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا أعده كذابا، الرجل الذي يصلح بين الناس

ويقول القول لا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها فالكذب الإخبار بشيء بخلاف ما هو عليه ومعنى الحديث ليس بكذاب في حكم الشرع ولا عليه إثم الكذاب وإن أتى بصيغة الكذب من أخبر أحد المتصارمين عن صاحبه مالم يقله ليصلح بينهما قوله فينمي خيراً بالتخفيف ويقال نميت الحديث أنميته إذ أبلغته على وجه الإصلاح، وطلب الأجر فإذا بلغته على وجه الإفساد والنميمة قلت نميته (بتشديد الميم) وقيل بالتشديد في الأولى واستدل بهذا الحديث من أوجب الإصلاح بين الناس لأن ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلا بواجب أكثر منه والله أعلم. وفي مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي من حديث شمر بن حوشب عن أم سلمة أسماء بنت يزيد الأنصارية ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث خصال:

رجل كذب امرأته ليرضيها، أو رجل كذب في خديعة حرب، أو رجل كذب بين امرأين مسلمين ليصلح بينهما هذا لفظ أحمد، وكذلك رواه ابن أبي الدنيا قال الترمذي: حديث حسن وروى الطبراني من حديث النواس بن سمعان مرفوعاً: كل الكذب مكتوب كذباً لا يحل له إلا أن يكذب الرجل في الحرب، فإن الحرب خدعة أو تكون بين الرجلين شحنا فيصلح بينهما أو يحدث الرجل امرأته يرضيها النواس بفتح النون وتشديد الواو، وسمعان بكسر بالسين المهملة وإسكان الميم، وقد ذكر بعض العلماء أن الكذب على خمسة أقسام: كذب واجب، وآخر مندوب، والثالث مباح، والرابع مكروه والخامس حرام: فالواجب مثل: ما إذا علمت مستقر إنسان وسألك عنه من يريد قتله ظلماً وعدواناً وعلمت ذلك بيقين عليك الكذبُ إذّ ذاك، وليس ذلك بكذب شرعاً. والمندوب مثل الكذب في الحرب لقوله عليه السلام: الحرب خدعة وهو من شيم الأبطال والشجعان وكذلك كل كذبٍ ينمي خيراً وهذا القسم، هو الذي بيننا وله تقدم من الأحاديث لأن الخير مندوب إليه ابتداءً وما آل إليه فهو مثله ما لم يخالط شيئا ممنوعا شرعاً. والمباح مثل من يعلم شيئاً ثم يحدِثُ بضره ناسياً أو مخطيًا لقوله عليه السلام: رفع عن أمتي الخطأ والنسيان والمكروه مثل كذب الرجل لزوجته لأن القصد بالكذب صلاح خاطرها وذلك يحصُل بالوَعدِ،

ولا حاجة إلى الكذب لأنه يحتمل أن يموت هو أو تموت هي أو يقع الفراق، أو يفتح الله عليه فيفي بوعده لها واختلف العلماء في جواز الكذب في الإصلاح بين كافرين واستحبابه وكراهته قال ابن مفلح: فظاهر كلام الإمام أحمد وأصحابه جوازُهُ لظواهر الأحاديث المقدمة، وأما حديث أم سلمة السالف قريبا ففيه بين أمرأين مسلمين. فقيل: في الحديث إرسال وشهر مختلفٌ فيه ثم إن بعض الرواة رواه بالمعنى، ثم ظاهره غير مُراد، لأنه لا يجوز بين كافر، ومسلم كالحكم بينهما. فقد يحتمل أن يختص بالمسلمين لظَاهرِ الخير وهو أخصٌ كما يخص الآخذ من الزكاة للصُلح بين المسلمين مع إطلاق الآية فيه، وهذا القول أظهر ولعله متعين لأن الكذب إنما جاز لمصلحة شرعته، والقول بأن الإصلاح بين أهل الكتاب والتأليف بينهم مصلحة شرعية تفتقر إلى دليل والأصل عدمه.

ولأن الشارع جعل درجة الإصلاح أفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة، ومن المعلوم أن الإصلاح بين أهل الكتاب ليس بأفضل من ذلك فعلم أنه أراد بذلك الصلح بين المسلمين وأن الذي رغب فيه ورخص عليه هو الذي أجاز الكذب لأجله، ولأنه لا يجب إجابة دعوتهم بل يستحب ويجوز أو يكره مع أن الشارع أمر بها أمراً عاماً وأجاب دَعَوة يهوديٍ فالدليل الذي أخرجهم من الإطلاق والعموم وهو لما فيه من الإكرام والمودة فهنا مثله انتهى والله أعلم.

قال محمد بن جرير الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ: لو كان الواجبُ في كل اختلاف يكون بين الفريقين الهرب منه ولزوم المنازل لما أقيم حدٌ ولا أُبطِلَ، ولو جَد اهلُ النفاق والفجور سبيلاً إلى استحلال كل ما حرّم الله عليهم من أموال المسلمين وسبى نسائهم وسفك دمائهم بأن يتحزبوا عليهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم انتهى. ولولا أن صلاح ذات البين أيضاً من أكبر أمور المسلمين لما أباح النبي ﷺ للمصلح أخذ الزكاة المفروضة مع الغني وذلك في صُلح الحمالة (بفتح الحاء المهملة) فإن المُصَالحين في تلك الصورة صنف من الغارمين؛ وهو أن يقع بين القريتين أو الحيين عداوةٌ وضغائن تتلف فيها نفس أو مال ويتوقف صلحهم على من يتحمل ذلك؛ فيسعى إنسانٌ في الإصلاح بينهم ويتحمل الدماء والأموال. وكانت العربُ تعرفُ ذلك وكان الرجل منهم يتحمل الحمالة ثم يخرج إلى القتال فيسأل حتى يؤديها فورد الشرعُ بإباحة المسلمة فيها، وجعل لهم نصيباً من الصدقة فيما روى مسلم وغيرهُ من حديث قبيصة ابن المخارق قال: تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ وسألته فيها فقال: أقم يا قبيصة حتى

تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال: يا قبيصة، إن المسألة لاتحل إلا لثلاثة: . رجل تحمل حمالةً فيسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك. ورجلٌ أصابته فاقةٌ حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجر من قومه أصابت فلافاً فاقةً فحلت له المسألة حتى يصيب سداداً من عيش أو قوماً من عيشٍ وما سوى ذلك فهو سحت يأكلها صاحبها سحتاً يوم القيامة. ولا يقبل ضمانُ المصلح وتحمله إلا إذا كان ملياً وبه حاجةٌ إلى ذلك، وإن أدى من ماله لم يكن له أن يأخذ لأن الغرم قد سقط. فإن استدان وأدى الحمالة جاز الأخذ. لأن الغرم باحد والمطالبة قائمةً وقد سبق أحاديث كثيرة في الأخذ على يد الظالمين ومساعدة القائمين بنصرة الدين والله أعلم.

فصل

وأجمع المسلمون على استحباب المعونة على البر والتقوى والعون الظهير على الأمر للواحد والجمع والمؤنث والجمع الأعوان والمعونة الإعانة يقال ماعندك مَعُونة ولامعاونة ولا عون وتقول: ما أخلاني فلان من معاونة وهو جمع معونة ورجل معوان أي كثير المعونة للناس واستغته واستعنت به فأعانني وعاونني وتعاون القوم أي أعان بعضهم بعضاً واعتونوا مثله. وقد أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه التعاون فقال تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان» قال المفسرون: هذا أمر جزم عام لجميع الخلق بالتعاون ومعناه الحث والتعاضد وتسهيل طريق الخير وسد سبيل الشر والعدوان، بحسب الإمكان أى ليعن بعضكم بعضا على ما أمر الله تعالى وروى أبو نعيم في الحلية بسنده: عن سفيان ابن عيينه أنه سئل عن قوله تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى» قال: هو أن يعمل به ويدعو إليه ويعين فيه ويدل عليه قال بعضهم: وذلك بالنفس والمال. قال أبو الحسن علي بن محمد الماوردي: ندب الله تعالى إلى التعاون على البر وقرنه بالتقوى؛ لأن في التقوى رضي الله وفي البر رضي الناس، ومن جمع بين رضي الله تعالى ورضى الناس فقد تمت سعادته وعمت نعمته، وقال تعالى: «وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر»، وقد امتن سبحانه على كليمه موسى ـ عليه السلام ـ حين استضعف نفسه عن أداء رسالة ربه، وخشى اعتراض مقدورات عمره عن تبليغ كتبه، وخاف ألا ينهض متفردا بثقل ما أمره الله به، فسأل الله ـ جل وعلا ـ إسعاده في ذلك بأخيه هارون، بقوله«وأخى هارون هو أفصح مني

لساني فأرسله معي ردءاً يصدقني إني أخاف أن يكذبون» فأجابه ومنحه سلطة يقصر عن تأميل إدراكها الطالبون، ولا يقدر على مثالها بجدهم واجتهادهم الراغبون فقال تعالى: «سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون إليكما بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون»، وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين: من أنصارى إلى الله» أمر - سبحانه - عباده المؤمنين أن يكونوا أنصاراً لله في جميع أحوالهم بأقوالهم، وأفعالهم، وأنفسهم، وأموالهم وأن يستجيبوا له ولرسوله كما استجاب الحواريون لعيسى - عليه السلام - حين قال: من أنصاري إلى الله أي من معين في الدعوة إلى الله عز وجل قال الحواريون وهم أتباع عيسى: نحن أنصار الله أي نحن أنصارك على ما أرسلت به ومؤازروك على ذلك ولهذا بعثهم دعاة إلى الناس في بلاد الشام في الإسرائيليين واليونانيين. وهكذا كان رسول الله ﷺ يقول في أيام الحج من رجل يؤيني حتى أبلغ رسالة ربي حتى قيض الله عز وجل له الأوس، والخزرج من أهل المدينة فبايعوه، وآزروه، وشارطوه أن يمنعوه من الأسود والأحمر إن هو هاجر إليهم. فلما هاجر إليهم بمن معه من اصحابه وفوا له بما عاهدوا الله علية ولهذا اسماهم الله ورسوله الأنصار وصار ذلك علماً عليهم رضي الله عنهم. قال أبو بكر البهقي في الشعب: معنى هذا الباب على البر لأنها إذا عدمت مع وجود الحاجة إليها لم يوجد البر؛ فإذا وجدت وجد البر فبان انها في نفسها برثم حج هذا البر على البر الذي ينفرد به الواحد بما فيه من حصول بر كثير مع موافقة أهل الدين والتشبيه بما بنى عليه أكثر الطاعات من الاشتراك فيها، وأدائها بالجماعة وقد سلف في الباب الأول في رواية البخاري وأحمد والترمذي في حديث أنس مرفوعاً "أنصر أخاك ظالما أومظلوما فقال رجل: يارسول الله أنصره إذا كان مظلوما أفرأيت إن كان ظالما كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصرة» ، قال البيهقي ومعنى هذا أن الظالم مظلوم من جهته كما قال تعالى: «ومن يعمل سوءً أو يظلم نفسه» كما ينبغي أن ينصر المظلوم إذا كان غيرنفس الظالم ليدفع الظلم عنه كذلك ينبغي أن ينصر إذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه وإنما أمر الله تعالى كل واحد بنصرة أخيه المسلم إذا رآه يظلم وقدر على نصره إذن المسلمون كنفس واحدة انتهى. فالتعاون على البر والتقوى يكون بوجوه

فواجب على العالم أن يعين الناس بعلمه يعلمهم، ويعينهم والغني بماله والشجاع بشجاعته في سبيل الله، ونصرة الدين وأن يكون المسلمون كاليد الواحدة.

وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه» ورواه الترمذي بدون قوله وشبك بين أصابعه وقال هذا حديث صحيح، وروى الترمذي أيضا وغيره من حديث ابن عباس مرفوعاً: «يد الله مع الجماعة» وقد سلف في الباب الرابع ما ثبت في الصحيحين، ومسند أحمد من حديث النعمان بن بشير الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». الحديث، وحديث أبي هريرة وفيه: والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وسيأتي في فصلٍ. بعد هذا والله أعلم. وقد سبق هناك من رواية الحاكم والطبراني عن حذيفة بن اليمان مرفوعا: من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، وفي رواية من لم يهتم للمسلمين الحديث وروى نحوه الطبراني أيضا في الأوسط من حديث أبي ذر والله أعلم. وسبق في الباب الرابع أيضا ما ثبت في صحيح مسلم، ومسند أحمد، والسنن من حديث أبي هريرة مرفوعاً: من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» الحديث وأنشدوا:

عاون أخاك على التقى   واسمح فيافوز السخى
فالله في عون الفتى   ما كان في عون الأخ

وقد سبق في الباب الأول من رواية الصحيحين وغيرهما عن أبي موسى الأشعري مرفوعا: «على كل مسلم صدقة قال: أرأيت إن لم يجد قال: يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال: أرأيت إن لم يستطع قال: يعين ذا الحاجة الملهوف». الحديث وسبق هنالك أيضا ما روى مسلم وأصحاب السنن من حديث أبي ذر مرفوعا: «يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة، فذكر التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

وإماطة الأذى عن الطريق وغير ذلك ورواه البيهقي، وزاد بعد إماطة الأذى عن الطريق وتسمع الأصم وتهدي الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك. وبسند البيهقي أيضا عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ مر بهم وهم جلوس على الطريق فقال: أما إن كنتم فاعلين فاهدوا السبيل وردوا السلام وأغيثوا المظلوم، وبسنده عن عامر الشعبي قال، جلس الربيع بن خيثم مجلسا على ظهر الطريق فقال أخاف أن يظلم رجل فلا أنصره، أو يعتدى رجل على آخر فأكلف عليه الشهادة، أو يسلم على فلا أرد السلام، أو يقع عن حاملة حملها فلا أحمل عليها، وكنا ندخل بيته، وروى أبو القاسم الطبراني وأبو يعلي الموصلي بسنديهما عن أنس بن مالك مرفوعا إن الله يحب إغاثة اللهفان، وروى أبو بكرى الخرائطي في مكارم الأخلاق، وابن حبان في الضعفاء، وابن عدي والبيهقي في حديث أنس أيضا مرفوعاً من أغاث ملهوفاً كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة، ورواه أبو بكر البزار وأبو يعلي أحمد الموصلي ولفظهما من أغاث ملهوفا كتب له ثلاث وسبعون حسنة واحدة منها يصلح الله بها آخرته ودنياه والباقي في الدرجات، وروى الدارقطني في المستجاد وابن أبي الدنيا بسنديهما عن ابن عباس مرفوعا: كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان، وكذلك رواه البيهقي، فظهر بمقتضى هذه الأخبار أن من أفضل مراتب المعونة إجابة الملهوف، والقيام مع البائس الضعوف، وأن أجرا ذلك على إنسان اعتناء من الرحيم الرحمن، وقد روى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب التوبيخ بسنده عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قلنا يارسول الله، ما حق الجار على الجار، قال: إن استقرضك أقرضته، وإن استعانك اعنته الحديث، وروى نحوه الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل بلفظ تدرون ما حق الجار: حقه إن استعان بك أعنته وإن استقرضك أقرضته الحديث، وذكر رزين من حديث سراقة بن مالك بن جعشم أن رسول الله ﷺ خطبنا فقال: خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم، وقد سبق في الباب الأول أحاديث كثيرة مشتركة بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإعانة على الخير وغير ذلك يضيق هذا الموطن بتكرارها، وفي معونة الإخوان مساعدتهم تكثير الأصدقاء وتأكيد المودة وزيادة المحبة إلى غير ذلك كما قيل في بعض الزواجر، وموجب

الصداقة المساعدة، ومقتضى المودة المعاضدة، لا سيما في النوب الشدائد، والمحن العظيمة الاوابد، والمرء يحيى أبدا أخاه وهو إذا ما عدا من أعداه، وإن من عاشر قوما يوما، ينصرهم ولا يخاف لوما، قال بعض الحكماء: الحاجة إلى الأخ المعين، كالحاجة إلى الماء المعين، وقال بعض البلغاء: صديقٌ مساعدٌ عضد وساعد، وإذاكان الأمر على ما ذكرت لك فقد تنقسم الإخوان أربعة أقسام: فمنهم من يعين ولا يستعين، ومنهم من لا يعين ولا يستعين، ومنهم من يستعين ولا يعين، ومنهم من يعين ويستعين ، فأما المعين المستعين فهو منصف يؤدي ما عليه ويستوفر ماله فهو المقرض يسعف عند الحاجة ويسترد عند الاستغناء فهو مشكور في معونته معذور في استعانته، وهذه الحالة أعدل أحوال الإخوان، وأما من لا يعين ولا يستعين. فهو تارك قد منع خيره وقمع شره فلا هو صديق يرجى ولا عدو يخشى كما قال المغيرة: التارك للإخوان متروك فهو كصورة ممثلة لا يذم ولا يمدح، لكنه بالدم أجدره غير أن فساد زماننا يوجب شكر من كان شره مقطوعا وإن كان خيره ممنوعا كما قال المتنبي:

إنا لفي زمن ترك القبيح به من أكثر الناس إحسان وإجمال

وأما من يستعين ولا يعين فهو لئيم مهين مستذل لا خيره يرجى ولا شره يؤمن فهذا من داء الإخوان لا من دوائهم كما قال بعض الحكماء: شر ما في الكريم أن يمنعك خيره وخير ما في اللئيم أن يكف عنك شره، وهو كشجر العوسج شوك بلا ثمر وضر بلا نفع، وأما من يعين ولا يستعين فهو كريم الطبع مشكور الصنع قد حاز فضيلتي الإسداء والاكتفاء فلايرى ثقيلا في نائبة ولا يقعد عن نهضة في معونة كما قيل فهذا أشرف الإخوان نفسا وأكرمهم لعمر أبيك حسبا، فينبغى لمن وجد هذا وقل أن يسمح الزمان بمثله أن يكون أشد ضنى به من نفائس أمواله وسنن ذخائره فإنه درة يتيمة ومثل هذا تلوى عليه الخناصر ويعض عليه بالنواجذ، وهو الذي أشار إليه الفرزدق بقوله:

يمضى أخوك فلا تلقى له خلفا والمال بعد ذهاب المال يكتب

ثم لا ينبغي ألا يزهد فيه بخصلة أو خصلتين يكرههما منه إذا رضي منه غالب شبهه فإن اليسير معفوفى جنب الكثير والكمال معوز والعصمة مفقودة، وأنشدوا:

أخ لي كأيام الحياة وطيبها تلون أحيانا عليّ خطوبها

إذا عبت منه خصلة تقتضي القلى تذكرت منه خصلة لا أعيبها

فصـــل

والمقصود أن الإنسان مندوب إلى مساعدة إخـوانه المسلمين بأنواع المعونات، ومأجور على ذلك بـحسب رتب الأعمال والنيات. قال الشيـخ الإمام عزالدين عبدالعزيز بن عبـدالسلام فى قواعده: لمافتح الرب سبحانه وتـعالى لعباده أبوابا كثيرة من الجنان حتـى أنه ليثيبهم بفرسن شاة، وبشق تمره وبكـلمة طيبة وبمجرد المقصود والـنيات فمن أصبـح عازما على الإحسـان على حسب الإمكـان فإنه يؤجر على قصوده وإن لم يقع مقصـوده وتختلف أجور قصوده باختلاف رتب مقصوده، فمن تصدى لـلحكم بالعدل والقضاء بالقسط أثـيب ثوابين: أحدهما على قـصده والآخر علـى تصديه، وإن لم يـتحاكم إلـيه أحد وإن تحاكـم إليه خصوم أثـيب على كـل حكومة بعـشر حسنـات تختلف رتـبها باختـلاف رتب المحكوم به من جلب المصالح، ودرء المفاسد، ومن تصدى للفتيا إأثيب ثوابين: أحدهمـا على قصده والآخر عـلى تصدية، وإن لـم يتفت فى شىء وإن انـتفى فاجاب إثيب عـلى كل جواب بعشر حسنـات تختلف رتبها بأخـتلاف رتب تلك الأجوبـة وكذلك تـصدى الإمام الاعـظم للقـيام بمصـالح المسـلمين، وكـذلك المتصـدى لجلب كل مصـلحة مأمور بهـا، ودرء كل مفسدة مـنهى عنهـا من أمر بمعروف ونهى عن منكر وغيره. انتهى والله أعلم.

فصـــل

ومن معونة المسلمين قضاء حوائجـهم وإغاثة ملهوفهـم، وذلك من أحسن الإحسـان، وأى عمل خـير من نفـع عام يكـتب فى صـحيفة الإنـسان لقـوله تعالى: «وماتنفـقوا من خير يوف إليكم وأنتم لاتظلمـون» وقوله: «إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها» وقوله: «إن الله مع المحسنين» وقوله: «إن الله لايضيع أجر المحسنين» وقوله: «وماتقدمـوا لأنفسكم من خير تجدوه عندالله هو خيرا وأعظم أجرا» والآيات فى المعنى كثـيرة وروى أبوالقاسم الطبرانى والبزار والبيهقى فى شعب الإيمان من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: الخلـق كلهم عـيال اللهفأحب خلـقه إليه أنفـعهم لعـياله» وروى الحافظ أبـونعيم فى الحلـية بسنده عن ابـن عمر ـ رضى الله عنه ـ قـال: قيل:

يارسول الله، أى العباد أحب إلى الله؟ قال: أنفع الناس للناس قيل: فأى لعلم أفضل قال: ادخالك السرور على المؤمن. قيل: وماسرور المؤمن؟ قال: اشباع جوعته وتنفيس كربته وقضاء دينه ومـن مشى مع أخيه فى حاجته، كان كصيام شهر واعتكـافه ومن مشى مع مظلـوم يعينه ثبت الله قدمـه يوم تزول الأقدام. وروى أبومنصور شهر دار الديلمى مـن حديث أنس مرفوعا: إذا أراد الله بعبد خيرا صير حوائـج الناس إليه. وروى ابن حبان: فى غير صحـيحه من حديث عمر بـن عوف المزنى عـن أبيه عن جده ـ رضـى الله عنهم ـ قـال: قال رسول الله ﷺ إن لله تعالى عـبادا خلقهم لحوائج الـناس آلى على نفسه أن لايـعذبهم بالنار فـإذا كان يوم القيامـة وضعت لهم منـابر من نور يحدثـون الله ـ تعالى ـ عليها والناس فى الحساب.

وروى الطبرانى وأبـوالشيخ بن حبان فى كـتاب الثواب وأبونعيم فـى الحليه والقضاعى فى مسند الشهاب من حـديث عبدالله بن عمر مرفوعا: إن لله خلقا خلقهم لحوائج الـناس يفزع إليهم الناس، فى حوائجـهم، أولئك الآمنون غدا من عـذاب الله. ورواه ابن أبى الدنـيا فى كتـاب اصطناع المـعروف بسنـده عن الحسن مرسلا وروى ابـن ماجه وغيره من حديث أنس بن مـالك مرفوعا: إن من الناس مـفاتيح للخـير مغاليق للـشر، وأن من الناس مفـاتيح للشر مـغاليق للخير فطوبـى للخير مغاليق للشر، وإن مـن الناس مفاتيح للشر مغالـيق للخير فطوبى لمن جعل الله مـفاتيح الخير على يديه وويل لمن جعـل الله مفاتيح الشر على يديه.

وروى ابن شاهين فى شـرح السنة من حديث أبى أمامة مـرفوعا: يقول الله تعالى: خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلـقته للخير وأجريت الخير على يديه، وفى سنن ابن ماجه من حديث سهل بن سـعد الساعدى مرفوعا: إن هذا الخير خزائن لتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جـعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر، وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير.

وروى أبوالشـيخ بن حبان وغـيره من حديث ابـن عمر مرفوعـا: من أعان عبدا فى حاجته ثبت له الله أقدامه يوم تزول الأقدام.

وروى الدرقطني فى المستجاد من حديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله جعل للمعروف وجوها من خلقه حبب إليهم المعروف.

ورواه الحاكم فى المستدرك من حديث على - كرم الله وجهه - وقال صحيح الإسناد وروى الإمام أبوعبدالله البخارى فى تاريخه الكبير من حديث أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قضى لأخيه حاجة كان كمن خدم الله عمره.

ورواه أبوالقاسم الطبرانى وأبوبكر الخرائطى كلاهما فى كتابه مكارم الأخلاق وألفاظهما متقاربة.

وروى أبونعيم فى الحلية بسندهما عن ابن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: من قضى لأخيه حاجة كنت واقفا عند ميزانه، فإن رجح وإلا شفعت، وروى أبونعيم أيضا وابن أبى الدنيا بسنديهما عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ من مشى مع أخيه فى حاجة فناصحه فيها جعل الله بينه وبين النار يوم القيامة سبعة خنادق مابين الخندق كما بين السماء والأرض، قال أهل اللغه الخندق مفتوح الخاء والدال هو حفير يكون حول أسوار المدن.

وروى أبوبكر البيهقى بسنده عن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: من كان وصلة لأخيه المسلم إلى ذى سلطان فى منفعة بر أوتيسير عسر أعين على إجازة الصراط يوم دحض الأقدام.

وروى الطبرانى فى الصغير والأوسط وابن حبان فى صحيحه من حديث عائشة، ورواه الطبرانى أيضا فى الكبير والأوسط من حديث أبى الدرداء بلفظ آخر، ورواه أبوطاهر المقدسى فى أحاديث الشهاب والله أعلم.

وروى أبويعلي أحمد بن على بن المغنى الموصلى من حديث أنس بن مالك مرفوعا: من أضاف مؤمنا أو سعى له فى شىء من حوائجه كان حقا على الله أن يخدمه وضيفا فى الجنة، قال أبو السعادات المبارك بن الأثير: فى النهاية

- الكرامة- ومنه قوله تعالى: «وترى الملائكة حافين من حول العرش» أى محدقين به وقوله ﷺ: إلا حفتهم الملائكة. انتهى والله أعلم.

وروى البيهقى وأبوالشيخ ابن حبان بسنديهما عن ابن عمرو أبى هريرة ـ رضى الله عنهم ـ مرفوعا: من مشى فى حاجة أخيه المسلم حتى يتمها له، أظله الله بخمسة آلاف ملك يدعون له ويصلون عليه إن كان صباحا حتى يمسى وإن كان مساء حتى يصبح، ولايرفع قدما إلا كتبت له به حسنة، ولايضع قدما إلا حط عنه بها خطيئة.

وروى أبوعبدالله الحاكم بسنده عن ابن عباس مرفوعا: لأن يمشى أحدكم مع أخيه فى قضاء حاجته وأشار بإصبعه أفضل من أن يعتكف فى مسجدى هذا شهرين، وقال صحيح الإسناد.

ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط ولفظه: من مشى فى حاجةأخيه كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين، ومن اعتكف يوما ابتغاء وجه الله؛ جعل اللهبينه وبين النار ثلاثة خنادق كل خندق أبعد ما بين الخافقين، وروى الطبرانى أيضا من حديث زيد بن ثابت مرفوعا: لايزال الله فى حاجة العبد مادام فى حاجة أخيه. وروى البيهقى فى الشعب بسنده عن على بن الحسين قال: خرج الحسن يطوف بالكعبة فقام إليه رجل فقال: يا أبا محمد اذهب معى فى حاجتى إلى فلان فترك الطواف.

وذهب معه فلما ذهب قام إليه رجل حاسد للرجل الذي ذهب معه فقال: ياأبا محمد تركت الطواف وذهبت مع فلان إلى حاجته قال: فقال له الحسن: وكيف لا أذهب، ومحمد رسول الله ﷺ قال: من ذهب فى حاجة أخيه المسلم فقضيت حاجته كتبت له حجة وعمرة وإن لم تقض كتبت له عمرة فقد اكتسبت حجة وعمرة ورجعت إلى طوافى، وبسنده عن أنس بن مالك مرفوعاً: مَنْ قضى لأحد من أمتى حاجة يريد أن يسره بها فقد سرنى، ومن سرني فقد سر الله، ومن سر الله أدخله الجنة. قال البيهقى: سرور الله حسن قبوله لطاعة عبده وارتضاؤه إياها. انتهى.

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: إن لله أقواما اختصهم بالنعم لحوائج الناس يقرها فيهم مابذلوها فإذا منعوها حولها الله منهم وجعلها فى غيرهم رواه البيهقى. ولفظه: إن لله أقواما اختصهم بالنعم لمنافع العباد يقرها فيهم مابذلوها فإذا منعوها نزعها عنهم وحولها إلى غيرهم. ورواه الطبرانى بلفظ: إن لله عند أقوام نعما يقرها عندهم ماكانوا فى حوائج الناس مالم يملوها؛ فإذا ملوها نقلها إلى غيرهم. ورواه أبونعيم بلفظ: إن لله عباداً يختصهم بالنعم لمنافع العباد فمن بخل بتلك المنافع على العباد نقلها الله تعالى عنه وحولها إلى غيره. وروى الطبرانى والبيهقى فى الشعب من حديث أبى هريرة ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: مامن عبد أتم الله عليه نعمة فأسبغها عليه إلا جعل إليه شيئا من حوائج الناس. فإن تبرم بهم فقد عرض تلك النعمة للزوال. التبرم السآمه والملل وبسندها عن مجاهد فى قوله تعالى «وجعلنى مباركا» قال: نفاعاً للناس، . وروى البيهقى بإسناده عن كميل بن زياد النحو قال: قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب ـ رضى لله عنه ـ ياسبحان الله ما أزهد كثيرا من الناس فى خير يسوقه الله إليهم، عجباً لرجل يجيئه أخوه المسلم فى الحاجة فلا يرى نفسه أهلاً للخير. فلو كان لايرجو ثوابا ولايخشى عقابا لكان ينبغى أن يسارع فى مكارم الأخلاق؛ فإنها تدل على سبيل النجاح وجلب الأرباح والتيسير للإصلاح والصلاح. فقام إليه رجل فقال: فداك أبى وأمى سمعته من رسول الله ﷺ قال: نعم الحديث وروى ابن أبى الدنيا والطبراني والبيهقى أيضا وغيرهم فى حديث معاذ ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ ماعظمت نعمة الله على عبد إلا كثرت مؤونة الناس عليه؛ فمن لم يحمل تلك المؤن على نفسه. وفى رواية فمن لم يحمل تلك مؤن الناس فقد عرض تلك النعم للزوال. وروى البيهقى في الشعب بسنده عن ابن اسحاق قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: أنا عليم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا أن تملوا النعم فتصير نقما، ثم روى مثل ذلك عن محمد بن الحنيفية وزاد واعلموا أن أفضل المال ما أفاد ذخراً وأورث ذكراً وأوجبها جزاءً، ولو رأيتم الحروف رجلا لرأيتموه حسناً جميلاً يسر الناظرين ويفوق المسلمين. قال

سفيان بن منبه ـ رحمه الله ـ :من استغنى بالله أحوج الله إليه الناس. ،وقال جعفر بن محمد ـ قدس الله روحه ـ :إنى لأسارع إلى قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردهم فيستغنون عنى هذا فى الأعدء. فكيف فى الأصدقاء كما قيل الخير أنفعه للناس أعجله، وليس ينفع خيرفيه تطويل.

ويرى بعض السلف: ماسألنى أحد حاجة إلا قمت له بنفسى فإن تمت وإلاقمت له بما لي، فإن تمت والاستعنت بالإخوان فإن تمت والا استعنت بالسلطان.

وأنشد اسما بن خارجة:

إذا طارقات الهم ساورت الفتى | وأعمل فيه الفكر والليل عاكر
وباكرنى إذا لم يجد ملجأ له | وليس له من شدة الدهر ناصر
فرجت عالى همه فى مقامه | فزايله الهم المقيم المساور
وكان له فضل علىّ بظنه | جد الخير أنى بالذى ظن شاكر

وقيل لهند بنت الحسن: من أعظم الناس فى عينيك،قالت: من كانت له إلىّ حاجة. وقال بعض السلف: الحر لومشى فى حاجة أخيه عرض الأرض لم ير أنه قد أدى بعض الفرض كما قيل.

يامن إذا جاءه الملهوف يسعى | أعانه كان من أدرك الفرجا
ومن إذا تلقاه ملاً له | ألقى إليه من المعروف الفارجا

وقال بعض الحكماء: خير أيام المرء ماأعان فيه المضطر وأرهن فيه الشكر واسترق منه الحرّ كما قال المهلب: عجبت لمن يشترى المماليك بماله ولايشترى الأحرار بمعروفه. وقال ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ ما رأيت رجلا استعنته حاجة الا أضاء ما بينى وبينه، ولا رأيت رجلا رددته من حاجة إلا أظلم مابينى وبينه. وسأل رجل رجلاً حاجة ثم توانى فقال له: المسئول أنمت عن حاجتك قال ما نام عن حاجته من أسهرك لها ولاعدل بها عن محجة النجح من قصدك

بها وسأل ابن السماك ـ رحمه الله ـ رجلاً حاجة فقال: له أعلم أنى أطلبك فى حاجة وأن الطالب والمطلوب عزيزان إن قضيت ذليلان وإن لم تقض لنفسك عز البدل.

من ذل المنع وعز النجح على الرد. وقال الحجاج لجلسائه: مايذهب بالإعياء فقال بعضهم، : النوم قال: لا ولكن الظفر بالحاجة التى كان الإعياء يذهب بها وقال بعض الحكماء: الق صاحب الحاجة بالبشر فإن عدمت شكره لم تعده، وحكى أبو بكر بن دريد الأزدى أنه قصد بعض الوزراء فى حاجة فلم يقضها، وظهر له منه ضجر فقال:

لايدخلنك ضجر من سائل ... فلخير دهرك أن ترى مسئولا
لاتجهمن بالرد وجه مؤمل ... فبقاء عزك أن ترى مأمولا
تلقى الكريم فتستدل ببشره ... وترى العبوس على اللئيم دليلاً

كان الرجل فيما مضى إذا أراد أن يشير جاره أو صاحبه طلب حاجته إلى غيره فالكريم إذا سئل ارتاح واللئيم إذا سئل ارتاع،

تحمل ما استطعت صداع قصدى ... فقصد سواك مالا يستطاع
إذا ماكنت للرؤساء رأسا ... فلا تنكرإذا حصل الصداع

فصل

ومن معونة المسلمين التكلم فى أوقاتهم وأحباسهم وصدقاتهم ووصاياهم يتقوى الله تعالى لمن وثق فى نفسه بالتمكن وإعطاء كل ذى حق حقه وذلك عزيز لاسيما فى زماننا هذا بل معدوم، فإن المعتبر فى ذلك القوة والأمانة، لأن فعل ذلك من باب التعاون على البر والتقوى ولا ينهض بثقله إلا الأمين القوى والوقوف. الغاية جميعها على اختلاف مصارفها وتباين جهاتها مشتركة فى القصد بها وهو التقرب الى الله تعالى فإنها معدومة فى الصدقات داخله فى باب القربات، وقدروى الإمام أحمد وأبوداود والترمذى وابن ماجة وبن خزيمة فى صحيحه من حديث رافع بن خديج ـ رضى الله عنه ـ قال: سمعت رسول

الله ﷺ يقول: العامل على الصدقة بالحق لوجه الله - عز وجل - كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع إلى أهله. هذا لفظ أحمد. وقال الترمذى حديث حسن وإسناده جيد. ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث عبدالرحمن بن عوف ولفظه أن رسول اللهﷺ قال: إن العامل وبذل العلم زكاة. قال الله تعالى: «من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها». قال مجاهد والحسن البصرى وابن زيد وغيرهم هى فى شفاعة الناس بينهم فى حوائجهم، فمن شفع لينفع فله نصيب، ومن شفع ليضر فله كفل، وقيل من سعى فى أمر فترتب عليه خير كان له نصيب من ذلك، ومن سعى فى أمر فترتب عليه شركان عليه كفل من وزر، وقيل الشفاعة الحسنة فى البر والطاعة، والسيئة فى المعاصى، وقيل الحسنه مايجوز فى الدين والسيئة مالايجوز فيه. قال أبو عبدالله الوطنى، وهذا القول جامع. ومثال الشفاعة الحسنة حسن القول فى الناس يقال فيه الثواب. والخير. والسيئة هى إساءة القول فى الناس ينال به الشر حسن القول والكفل الوزر والإثم قاله الحسن وقتاده، وقال السدى وابن زيد: النصيب وقيل الحظ والله أعلم. والشفاعة مطلوبة؛ لأن أجرها يعود على الشافع، ونفع المشفوع فله نصيب من تلك الشفاعة الحسنة كما تقدم فلذلك استحب العلماء والأخيار الشفاعة إلى ولاة الأمور من أصحاب الحقوق والمستوفين لها. ،مالم تكن شفاعة فى أمر لايجوز تركه فى الحدود وأموال الأيتام والمجانين وغيرهم. وفى الصحيحين وسنن أبى داود والترمذى والنسائى من حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال: كان رسول اللهﷺ جالسا فجاء رجل يسأل فأقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا تؤجروا، ويقضى الله على لسان رسوله هذا لفظ الصحيحين وأحمد والترمذى وفى رواية. كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل علينا بذكر الحديث رواه الترمذى حديث حسن صحيح. . وفى رواية أبى داود والنسائى اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان النبى وروى النسائى هذه تشفعوا برواية وعنده اشفعوا وفى سنن ابى داود والنسائى: اشفعوا تؤجروا فإن رسول اللهﷺ قال: اشفعوا تؤجروا فإنى لأريد الأمر فأوخره كما تشفعوا فتؤخروا وفى رواية النسائى اشفعوا تؤجروا فإنى لاريد الأمر فأوخره ولم يزد على هذا رواه أبوبكر الخرائطى وفى مكارم الأخلاق ولفظه: اشفعوا إلى تؤجروا وإنى أريد الأمر فأؤخره كى تشفعوا الى فتؤجروا وفى الشعب للبيهقى

من حديث جابر بن عبدالله ـ رضى الله عنهما ـ قال: قام سائل إلى النبيﷺ فسأله فأعرض عنه ثم سأله فأعرض عنه فقالوا: يارسول الله، ماكنت تعرض السائل قال ما أعرضت عنه إلا أن يكون من حاجتى ولكن أردت أن يشفع له بعضكم فتؤجروا فإن اللـه عزوجل فى حاجة المسلم ماكان فى حاجة أخيه. الحديث قال العلماء: ـ رضى الله عنهم ـ: فينبغى لولى الأمر ـ أعانه الله ـ أن يأمر أهل الخير والصلاح أن يشفعوا فى غير الحدود اقتداء برسول الله ﷺ. روى الطبرانى فى الكبير والبيهقى والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث سمرةبن جندب ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول اللهﷺ: أفضل الصدقة صدقة اللسان. قيل يارسول الله وماصدقة اللسان؟ قال: الشفعة يفك بها الأسير ويحقن بها الدم ويجزيها المعروف والإحسان إلى أخيك، وتدفع عنه الكريهة. وفى الشعب للبيهقى بسنده عن يعلي بن عمرو الضبى قال: سمعت عبدالله بن المبارك يقول: روى لقمان الحكيم يعدو خلف فيصر فراسخ، فقيل له ياولى الله تعدو خلف هذا الكافر؟ قال: نعم لعلى أسأله فى مؤمن فيجبنى فيه. وبسنده عن أبى قلابة عن الحسن قال يجرى أجر الشفاعة ماجرت منفعتها. وكتب الحسن بن سهيل لرجل شفاعة فقام الرجل يدعو له ويشكره قال له الحسن على: تشكرنا ونحن نرى كتب الشفاعة زكاة وأنشد يقول:

فرضت على زكاة ماملكت يدى ... وزكاة ماهى أن أعين وأشفعا

فإذا ملكت فجد وإن لم تستطع ... فاجهد بوسعك أن تشفعا

وذكر أبوالفرج بن الجوزى عن هارون الرقى رحمه الله أنه كان قد عاهد الله تعالى ألايسأله أحد كتاب الشفاعة إلا فعل.، فجاءه رجل فأخبره أن أباه قد سبى فى بلاد الروم وسأله أن يكتب إلى ملك الروم فى إطلاقه فقال: ويحك ومن أين يعرفنى إذا سأل عنى قيل هو مسلم. قال. فكيف يقضى حقى فقال له السائل: اذكر العهد مع الله تعالى.، فكتب إلى ملك الروم فلما قرأ الكتاب قال من هذا الذى قد شفع إلينا. قيل هذا رجل مسلم، فدعا هذا الله أنى لايسأل كتاب شفاعة الا كتب الى من كان فقال ملك الروم أطلقوا أسيره واكتبوا جواب كتابه وقولوا له: اكتب بكل حاجة تعرض فإننا نشفعك. قال

العلماء رضى الله عنهم: ولاعتب على المشفوع عنده على رد الشفاعة تعذر فإنه بالخيار فى القبول والرد، كما جاء فى صحيح البخاري ومسند أحمد والسنن الأربعة من حديث ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ فى قصة بريره وزوجها قال: قال النبى صلى الله عليه: لورا جعتيه. قالت يارسول الله تأمرنى؟ قال: إنما أشفع قالت: لاحاجة لى فيه وللحديث ألفاظ متعددة.

فلم تقبل بريرة شفاعة رسول الله ﷺ لما كان بها من عذر شده بغضها لزوجها مع علمها بشفاعته ﷺ وفى الحديث دليل على أن الفاضل يشفع عند المفضول فإن كان ولى أمره قال أبوزكريا النواوى رحمه الله: أعلم أنه يستحب الشفاعة إلى ولاة الأمور وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها مالم تكن شفاعة فى حد أو شفاعة فى أمرلايجوز تركه. كالشفاعة إلى ناظر على طفل أو مجنون أووقف أو نحو ذلك فى ترك بعض الحقوق التى فى ولايته. فهذه شفاعة محرمه تحرم على الشافع، ويحرم على المشفوع إليه قبولها ويحرم على غيرهما السعى فيها إذا علمها، ودليل ذلك ظاهر من الكتاب والسنة وأقوال العلماء انتهى. وينبغي على المشفوع إليه إذا رد الشفاعة أن يعتذر الى الشافع ويبين عذره فى ردها وأنه يراجع فى الأمر الواحد مراراً إذا لم يؤد إلى مفسده، واستدلوا على ذلك بما فى صحيح البخارى وغيره من حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ أعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله ﷺ رجلا هو أعجبهم إلى، فقلت يارسول الله مالك عن فلان فوالله إنى لاراه مؤمنا فقال أو مسلماً فسكت قليلا، ثم غلبنى ما أعلم منه فعدت لمقالتى فقلت مالك عن فلان فوالله إنى لأراه مؤمنا قال أو مسلما ثم غلبنى ما أعلم منه فعدت لمقالتى وعاد رسول الله ﷺ قال: ياسعد إنى لأعطى الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكبه الله فى النار.

فصل

ولايجوز للشافع أن يأخذ على شفاعته أجراً وإذا فعل ذلك فقد أتى محظوراً عظيماً، وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود وغيرهما من حديث أبى إمامة مرفوعا: من شفع لأخيه شفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى

بابا عظيما مــن أبواب الربا، وتكلم عبدالله بن مسعــود رضى الله عنه لرجل فى حاجة فأهدى إليه هدية فأمر بإخراجها وقال آخذ أجرا على شفاعتى فى الدنيا. رواه صالح بن الإمـام أحمد عن أبيه عن إســماعيل عن ابن عوف عــن محمد عنه.

وعن عبدالله بن جعـفر بن أبى طالب رضى الله عنهما فى هـذه المسألة أيضا أنه ردها، وقال: إنا أهل بيت لانأخذ على معروفنا ثمنا، وقد رواه صالح أيضا عن أبيه على بن عاصم وهشام بن حيـان عن محمد عنه قال ابن مسعود رضى الله عنـه: قد سئل عـن السحت أن يـشفع لأخيـك شفاعة فـيهدى لك هـدية فتقبلها. فـقيل له: أرأيت إن كانت هدية فى باطل؟ فـقال: ذلك كفر..«ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون»، وشفع مسروق شفاعة فأهدى له جارية فـغضب فردهـا وقال: لو علـمت مافى قلـبك لما تكـلمت فى حـاجتك ولاأتكلم فيما بقى منها. وينبغى أن ألا يمتنع الشافع من الشفاعة ظنا أن لايقبل منه بل يقدم على ذلك بصدق وإخلاص قصد، فإن قبل منه فبها ونعمت، وإن ردت ولم يقبـل فقد حصل له نـيته ووقع أجره علـى الله فلا يندم حينـئذ على شفاعـة ولايتأثر من عدم الـقبول مما تقـدم من قوله تعـالى «من يشفع شـفاعة حسنة» ولم يقل مــن يشفع وقوله ﷺ: اشفعوا تؤجروا يقـضى الله على لسان نبيه. وأنشد

إذا الشافــــع استفــضى لك   الحمد كـله فان لم تقل .....

بل يفتــح للمشفوع أبوابـا من المعاذير كمـا تقدم فى قصة بريـرة والله تعالى أعلم.

فصــل

فومن معـونة المسلمين بذل الماعـون لهم، وهو الماء والكلأ وقـيل: هو المال بلسان قـريش مافيه منفعـة من قليل وقيل: المـعروف الذى يتعاطاه النـاس فيما بينهم حـتى أنه لوقد رأى قومًا اضطـروا الى السكنى فى بيـت إنسان لايجدون

سواه، أو النزول فى مكان مملوك أو استعارة بباب يستدفئون به أورحى للطحن، أودلو لنزع الماء أوقدر أوفاس أونار أو غير ذلك وجب على صاحبه بذله بلا نزاع. لكن هل له أن يأخذ عليه أجراً؟ فيه قولان للعلماء وهما: وجهان لأصحاب أحمد ومن جوز له أخذ الأجرة حرم عليه أن يطلب زيادة على أجرة المثل. قال أبوالعباس بن تيمية والصحيح أنه يجب بذل ذلك مجانا كما دل عليه الكتاب والسنة قال الله تعالى: «فويل للمصلين الذى هم عن صلاتهم ساهون، الذين هم يراءون ويمنعون الماعون». قال ابن مسعود وابن عباس وغيرهما من الصحابة: هو إعارة القدر والدلو والفأس ونحوها. وفى الصحيحين وغيرهما من حديث مرفوعا: حق الإبل إعارة دلوها وأطراف فحلها، وفى صحيح البخارى من حديث رسول الله ﷺ نهى عن عسب الفحل أى عن أخذ الأجرة عليه. والناس يحتاجون إليه. فأوجب بذله مجانا ومنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة فى جداره ولو احتاج إلى أجر مائه فى أرض غيره من غير ضرر لصاحب الأرض. فهل يجبر على ذلك فيه روايتان عن أحمد وقد قال جماعة من الصحابة والتابعين: أن زكاة الحلى إعارته فإذا لم يعره فلابد له من زكاته وهذا وجه فى مذهب أحمد. قال بن القيم: وهو الراجح وأنه لايخلو الحلى، من زكاة. أو عارية والمنافع التى يجب بذلها نوعان: منها ماهو حق المال كما تقدم فى الإبل والحلى ومنها مايجب لحاجة الناس، وأيضا فإن بذل نافع البدن تجب عندالحاجة كتعليم العلم وافتاء الناس وأداء الشهادة والحكم بينهم والجهاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وغير ذلك من منافع الأبدان وكذلك من أمكنه انجاء إنسان من هلكة وجب عليه أن يخلصه.

وروى الطبرانى فى المعجم الأوسط من حديث زيد بن ثابت مرفوعاً: من جهز غازيا فى سبيل الله فله مثل أجره، ومن خلف غازيا فى أهله بخير وأنفق على أهله فله مثل أجره. وروى الإمام أحمد نحوه من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً بلفظ: من جهز غازيا وخلفه فى أهله بخير فإن معنى الحديث على أنه يحصل له الأجر بسبب الغزو، وهذا الأجر يحصل بكل جهاد سواء قليله أو كثيره ولكل خالف له فى أهله بخير من قضاء حاجة لهم أو انفاق عليهم أو مساعدتهم فى أمرلهم ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك وكثرته. ففى هذا الحديث الحث على المعونه لمن أمر بمعروف أونهى عن منكر أوفعل مصلحة للمسلمين،

أو قام بأمر من مهم والله أعلم. وفى صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن أبى داود من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول اللهﷺ بعث إلى بنى لحيان من هذيل فقال: لنبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما. وهذه رواية مسلم. ورواية أحمد وأبى داود ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعدين: أيكم خلف الخارج فى أهله وماله بخير كان له نصف أجر الخارج. وفى رواية كان له مثل أجره. قوله: بنى لحيان (بكسر اللام وفتحها) كانوا كفاراً فى ذلك الوقت فبعث إليهم بعثا يغزونهم وقال: لذلك البعث ليخرج من كل قبيلة نصف عددها وهو المراد من كل رجلين أحدهما وأما كون الأجر بينهما فهو محمول على ما اذا خلف المقيم الغازى فى أهله بالخير كما تقدم فى الحديث قبله والله أعلم. وفى مسند الإمام أحمد، وسنن البيهقى من حديث عبدالله بن سهل بن حنيف رضى الله عنهما أن سهلاً حدثه أن رسول اللهﷺ قال: من أعان مجاهدا فى سبيل اللهأوغازيا فى عشيرته أومكاتبا فى رقبته؛ أظله الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله وروى الترمذى من حديث أبى إمامة مرفوعًا: أفضل الصدقات ظل فسطاط فى سبيل الله ومنحة خادم فى سبيل الله أو طروقة فحل فى سبيل الله وقال حديث حسن صحيح. قوله طروقه الفحل بفتح الطاي وبالإضافة هى الناقة التى صلحت لطرق الفحل ومعناه أن يعطى الغازى خادمًا أو ناقة هذه صفتها. وأنه أفضل الصدقات. وروى الإمام أحمد من حديث عمربن الخطاب رضى الله عنهما مرفوعاً من أظل رأس غازٍ أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أويرجع منتصراً وفى سنن أبى داود وابن ماجة من حديث أبى إمامة الباهلى أن رسول الله ﷺ قال: من لم يغز ولم يجهز غازيا أويخلف غازيًا فى أله بخير أصابه الله بقترعة. زاد أبوداود فى رواية أخرى قبل يوم القيامة، وروى أبوداود فى سننه من حديث سراقه بن ملكين جعشم ـ رضى الله عنه ـ أن رسول اللهﷺ خطبنا فقال: خيركم المدافع عن عشيرته مالم يأثم قال على كرم الله وجه منشداً :

إن أخاك الحق من كان معك ومن يصدقك لينفعك

ومن إذا ريب زمان صدعك شتت شمل نفسه ليجمعك

ومن وقع فـي أى شيء وعجز عنـه فليسأل الله إعانـته بملائكتـه، فقد روى البيهقى في الشعب بسنده عن مجاهد، عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ قال: إن لله ملائكـة فى الأرض سوى الملائـكة الحفظـة يكتبـون مايسقـط من ورق الشجرفإذا أصاب أحـدكم عرجة فى الأرض لايقدر فيها علـى الأعوان فليصح فليقل: ياعباد الله أغيثونا واعينونا رحمكم الله فإنه سيعان.

وفى روايـة ان لله ملائكـة فى الأرض يسـمون الحفظـه يكتـون مايقـع فى الأرض من ورق الشجر فإن أصابت أحدا منـكم عرجة واحتاج إلى عونٍ بفلاةٍ من الأرض فليقل: أعينونا عباد الله رحمكم الله فإنه يعان إن شاء الله.

فصـــل

وتحرم الإعانة على الأثـم والعدوان لنهيه سبحانه عن ذلـك فى كتابه وذلك مثل أن يعين ظالماً او بـدعيا او فاسقا، ومن اشبههم لأن هجـرانهم واجب كما سبق فى الـباب الرابع فمن اعـان على شيء من ذلك ولـو بكلمة كان كـفاعله فكما يـستحب التعـاون على البر والتـقوي يحب الاعراض عن المـتعدى وترك النـصر له ورده عمـا هو علـيه لان الله تعالـى نهى عن الـتناصـر على البـاطل والتعاون على الأثم.

ومنها ان يريد الظالم قتل إنسان مصادرة على ماله ويغلب على ظنه انه يقتله إن لم يدفع إليه ماله فانه يجب عليه بذل ماله وقاية لنفسه. ومنها ان يكره امراة على الزنـى ولايتركها الا إذا أتت بمالـها ومال غيرها فـليزمها ذلك عنـد امكانه وليس هذا على التحقيق معاونة على الإثم والعدوان والفسوق والعصيان.

قال الشيخ الإمام عزالـدين بن عبدالسلام: جعلنا الله من المعـينين على البر والتقوى. وبلـغنا من القيام بذلك الـغاية القصوى. بفضلـه وإحسانه. وجوده وامتنانه.

الباب العاشر

فـــى خـــاتمـة الكتــاب

وفي أربعة فصول تزيل الاكتئاب

الفصـل الأول

فى بيان ماتلبس على قــوم من مفهوم قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين أمنوا عليكم أنفسكم لايضركـم من ضل اذا اهتديتم**﴾ قال المفسرون: هذه الآيـة مرتبطة بما قبلها وذلك أن الله تعالى أخبر عن جهالة العــرب فيما تمكت فيه بآرائها السفيهة فى البحيرة والسائـبه والوصيله فاحتجوا فإنه امر وجدوا عليــه آباءهم فاتبعوهم فى ذلك وتركوا مـانزل الله تعالى على رسولــه وامربه دينه. فالضمـير فى الآية عائد على المذكورين قــبلها فى قوله ﴿**وإذا قيل لـهم تعالوا إلى مـا أنزل الله وإلى الرسول**﴾ اتصال هذه الآية بما قبلها التحذيـر فيما يجب ان يحذر منه وهو حال من تقدمت صــفة من ركن فى دينه، إلى تــقليد آبائه واسلافه فـظاهر الآية يدل على أن الأمـر بالمعروف والـنهى عن المنـكر ليس القـيام به واجب إذا اسـتقام الإنسان فـإنه لاياخذ بذنـب غيره لولا ماورد مــن تفسيـرها فى السنــة، وتاويل الصحابة والتــابعين وغيرهم. ففى سنن ابى داود وجامـع الترمذى، وسنن ابن ماجة من حديث أبى أمية محمد وقيل عبــدالله الشعبانى قال: سألت ابن ثعلبة الخشنى رضى الله عنه عــن هذه الآية فقال: لقد سألت عنها خــيرا سألت عنها رسول الله ﷺ قال ائـتمروا بالمعــروف وتناهوا عن المـنكر حتى إذا رأيــت شحا مطاعا وهــوى متبعاو دنيــا مؤثرة واعجاب كل ذى راى بـرايه فعليك بـنفسك، ودع عنك العــوام فإن من ورائكم ايامــاً الصبر فيهــن مثل القبض عــلى الجمر للعامــل فيهن أجر خمسـين مثل عملكـم. قال عبدالله بن المبارك تــواد فى غير عتب قــيل: يارسول الله: اجر خـمسين رجلا منا أو مــنهم لابل اجر خــمسين رجلا منـكم قال الترمـذى: حديث حسن غريــب وكذلك رواه ابن ابى الــدنيا ورواه ابن ماجــة وزاد فيه بعــد قوله برأيــه ورأيت أمراً لايدان لــك به فعلـيك بجوتيــه نفسك وذكره ولم يــذكر زيادة عبدالله ابن المــبارك وعنده مثل خــمسين

رجلاً يعلمون مثل عمله، ورواه البيـهقى فى الشعب تذكره إلى أن قال ورأيت امراً لايدان لك به فـعليك بالخواص. قال: الغريابـى رواه قال: واياك والعوام نذكره ورواه من طـريق اخر نحوه غير انه قـال: فعليك نفسك ودع امـرالعامة قال: الإمام اثير الـدين أبو حيان فى تفسيره فهذا أصح مايقال فـى تأويل هذه الآية عن رسول الله ﷺ وعن اصحابه ـ رضى الله عنهم ـ، وروى الإمام أحمد وأصحاب السـنن الأربعة وابن حبان باسانـيد صحيحة عن قيـس ابن ابى حازم قال: قال اب وبكـر ـ رضوان الله عليه ـ فى خطبـة خطبها: إيها الـناس انكم تقرأون هـذه الآية وتضفـونها علـى غير موضـعها **﴿ياأيهـا الذين آمنو علـيكم انفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم﴾** فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا روا المنكر ولايـغيرونه اوشك الله أن يعمهم بعقابـه. هذا لفظ أحمد وابن ماجـة وعند أبي داود والـترمذى بعـد قوله إذا اهتـديتم، وانى سـمعت رسول الله ﷺ إن الناس إذا الـظالم فلم ياخـذوا على يديه، اوشك ان يـعمهم الله بعقاب، زاد أبوداود وانـى سمعت رسول الله ﷺ يقول: مامـن قوم عملوا بالمعاصـى وفيهم من يقدر أن يـنكر عليه فـلم يفعل، الايوشك ان يـعمهم الله تعالى بعذاب من عنده قال الترمـذى حديث صحيح، وحكاه صاحب الأطراف للنسائى ورواد ابـن أبي الدنيا ولفظه: سمعـت رسول الله ﷺ يقول: إن القوم إذا راوا الظالم فـلم ياخذوا علي يـديه والمنكر فلم يـغيروه عمهم الله بـعقابه، ورواه البـيهقى فـى شعب الإيمـان من طريقـتين فقولـه: عليـكم أنفسـكم اى احفظوها مـن المعاصى. هذا هو الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكر مـتعين متى رجى القـبول اورجى رد المظـالم أن لم يخف ضـرراً يلحقـه فى خاصه نـفسه اوفتنة يدخلها على المسلمين اما يـشق عصى او يضر أو يلحق طائفة من الناس فإذا خيف هذا فعليـكم انفسكم قال ابوعبيد احمد بن مـحمد المروى لم يذهب ابو بكر رضى الله عنـه إلى ان يعارض القرآن بشىء ولكنـنا نراه خاف ان يتاول الناس الآيـه غير تأولـها فيدعوهـم ذلك إلى ترك الأمر بـالمعروف والنـهى عن المنكر، فاراد ان يعلمهم انها ليست كذلك وأن الذى اذن فى الامساك عن تغيره من المنكـر هو الشرك فعلـق به المعاهدون من اجل انـهم بدنيون فامـا الفسوق

والعصيان والريب من أهل الإسلام فلا يدخل فيه وقد قال مجاهد وسعيد بن جبير: الآية في اليهود والنصارى يعنى عليكم انفسكم لايضركم من ضل من أهل الكتاب فخذوا منهم الجزية واتركوهم، وروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن أبى العاليه قال: كان بين رجلين عند عبدالله ابن مسعود رضى الله عنه بعض مايكون من الناس حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه قال: فقال رجل عن ابن مسعود:

قلت إلى هذين فامرتهما ونهيتهما فقال: فقال رجل إلى أخيه عليك بنفسك فإن الله تعالى يقول: «ياأيها اللذين امنوا عليكم انفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتهم» قال: فسمع ذلك ابن مسعود فقال: لم يرد تأويل هذه الآية بعد. أن القرآن نزل على النبى ﷺ ومنه آى معنى تاويلهن يعني قبل أن ينزل، ومنه اى وقع تاويلهن على عهد رسول الله ﷺ، ومنه اى وقع تاويلهن بعد النبى ﷺ بسنين أى يقع تاويلهن يعنى بعد اليوم ومنه أى يقع تاويلهن عند الساعة ومنه أى يقع تاويلهن يوم القيامة والخبة والنار والحساب والميزان، ومادامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحده لم تلبسوا شيعاً ولم يذق بعضكم بأس بعض تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر فإذا اختلفت قلوبكم وأهواؤكم ولبستم شيعاً وذاق بعضكم باس بعض فعند ذلك ماتأويل هذه الآية فأمروا ونفسه وروى عن الحسن البصرى قال : قال رجل لعبد الله بن مسعود رضى الله عنه: الم يقل الله عزوجل «ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم» الآية فقال: ليس هذا زمانها قولوا الحق ماقبل منكم فإذا ردعليكم فعليكم انفسكم، وروى ابو البحترى عن حذيفة في هذه الآية قال: إذا أمرتم ونهيتم وفى صحيح ابى عبد الله البخارى من حديث واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمراو أبي عمرورضى الله عنهم قال شبك النبىﷺ اصابعه وقال كيف ياعبدالله إذا بقيت فى حثالة قد مرجت عهودهم وأمانتهم واختلفوا فصاروا هكذا قال: فكيف يارسول الله قال: تاخذ ماتعرف وتدع ماتنكر. وتقبل على حاجتك وتدعهم وعوامهم وفى حديث عاصم بن محمد بن زيد أخى واقد قال: سمعت هذا من ابى فلم احفظه فقومه واقد عن ابيه قال: سمعت أبى وهو يقول: قال عبدالله قال: رسول الله ﷺ ياعبد الله بن عمر كيف انت اذا بقيت وذكر الحديث قال الحميدى: وليس

هذا الحديث فـى اكثر النسخ وانما حكـى ابومسعود انه رآه فى كتـاب ابن رميح عن العزبرى وحـماد بن شاكر عن البخارى وفـى رواية اوردها زرين أن رسول اللهﷺ قال: كيف بكم وزمان تغربل الناس فيه غربله ثم يبقى حثالة من الناس قد مرجت عهـودهم وامانتهم واختلـفوا هكذا وشبك من أصابـعه قال: كيف يارسول الله قـال: تأخذون ماتـعرفون وتدعون مـاتنكرون وتـقبلون عـلى أمر حاجتكم وتذرون وأمر عامتكم، وفى رواية أخرى ذكرها رزين ايضا قال: بينما نحـن جلوس عنـد رسول اللهﷺ ذكر الفـتن فقال. إذا رأيـتم الناس مـرجت عهودهم وضنت امانـتهم وكانوا هكذا وشبك من اصابعـه قال ابن عمر وقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك جعلنى الله فداك؟ قال الزم بيتك واملك عليك لسانك، وخذ مـاتعرف ودع ماتنكر وعلـيك بأمر خاصة نفسـك ودع عنك أمر العامة، وفى رواية أوردها ابن ابى الدنيا: واياك والتلون فى دين الله عزوجل، ورواه ايضا مـن حديث أبى بـكر الصديق أن رسـول اللهﷺ قال: ستغـربلون حتى تصيـروا فى حثالة في قوم قد مـرجت عهودهم وخرجت امانـتهم قالوا: فكيـف بنا قال: تعرفـون ماتعرفون وتـنكرون ماتنـكرون قال: ابوبكر سـمعت رسول اللهﷺ فى ذلك المجلـس يقول ماترك قوم القتـال فى الله الاضربهم الله بذلٍ ولاافرقـوم المنكر بـين اظهرهم الاعمـهم الله بعقـاب. ومابينـكم وبين ان يعمكم بـعقاب من عنده الا أن تتلـوا هذه الآيه. انزلها الله عزوجل عـليه على غير امر بالمعروف ولانهى عن منكر «ياأيها الذين آمنوا عليكم انفسكم لايضركم من ضل إذا اهـتديتم» وقـد سبق بعـض ألفاظ هذا الحـديث فى أوائل الـباب السادس والله أعلم. وذكر القرطبى فى تفسيره عند قوله «لايضركم من ضل إذا اهتديـتم» من حديث عقبـة بن عامر رضى الله عنـه قال: قال رسول اللهﷺ: «إذا كان رأس مائتين فلاتأمـر بمعروف ولاتنه عن منكر وعليك بـخاصة نفسك» قال العلماء: وإنما قال ﷺ ذلك لتغييـر الزمان وفساد الأحوال وقلة المعنيين فإذا كان ﷺ قال ذلك ومـنع من الأمر والنهـى بعد المائتين فـكيف بعد الثـمانمائه، وقيل لعـبدالله ابن عمر ـ رضى الله عنهـما ـ فى بعض أوقات الفـتن لو تركت القول فى هذه الأيام فـلم تأمر ولم تنه فقال: إن رسول اللهﷺ قال لـنا: ليبلغ

الشاهد منكم الغائب ونحن شهدنا فيلزمنا أن نبلغكم وسيأتى زمان إذا قيل الحق لم يقبل. وفى رواية كنا نحن الشهود وأنتم الغيب، ولكن هذه الآية لقوم يجيئون من بعدنا إن قالوا لم يقبل منهم وقال عبدالله بن المبارك هذه الآية خطاب لجميع المؤمنين: أى عليكم أهل دينكم لقوله تعالى: «ولاتقتلوا أنفسكم» وكأنه قال: ليأمر بعضكم، بعضا ولينه بعضكم بعضا قال أبوعبدالله القرطبى: «فهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر» لايضركم: أى لايضركم ضلال المشركين والمنافقين وأهل الكتاب، وقال سعيد ابن المسيب - رحمة الله عليه - معنى الآية لاتضركم معصية العاصى إذا أقمتم عليه الحد ولاكفر الكافر إذا ضربتم عليه الجزية، وقال بعض المفسرين: يجوز أن يكون الزمان الذي يتعذر فيه الأمربالمعروف والنهى عن المنكر، فينكر بقلبه ويشتغل بإصلاح نفسه، قال جابر بن زيد: المعنى ياأيها الذين آمنوا من أبناء الذين بحروا البحيرة وسيبوا السوائب عليكم أنفسكم فى الاستقامة على الدين لايضركم ضلاّل الإسلام إذا إهتديتم قال وإن كان الرجل إذا أسلم قال له الكفار سفهت آباءك وضللتهم وفعلت وفعلت فنزلت هذه الآية بسبب ذلك.
وقيل نزلت بسبب ارتداد بعض المؤمنين وافتتانهم وقيل الآية فى الأهوا الذين لاينفعهم الوعظ، فإذا علمت من قوم أنهم لايقبلون بل يسخرون ويظهرون المنكر فاسكت عنهم. قال المهدوى وقيل إنها منسوخة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. وقال عبدالله بن عطية لم يقل أحد فيما علمت أنها آية الموادعة للكفار ولاينبغى أن يعارض شيء مما أمر به فى غيرها من القيام بالقسط والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. وقيل نزلت الآية فى الأسارى الذين عذبهم المشركون حتى ارتد بعضهم فقيل لمن بقى على الإسلام عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا إهتديتم يعنى ارتددا أصحابكم. وقال أبوالقاسم محمود الزمخشرى ليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فإن من تركهما مع القدرة عليهما فليس بمهتد، وإنما هو بعض الضلال الذين فضلت لابينهم وبينه قال أبو زكريا النواوي رحمه الله هذه الآية الكريمة - يفتريها كثير من الجاهلين، ويحملونها على غير وجهها والمذهب الصحيح عند المحققين فى معنى الآية: أنكم إذافعلتم ماكلفتم به ومن جملة ما كلفوا به الأمر بالمعروف والنهى عن

المنكر فلايضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالى: ﴿ولاتزر وازرة وزر اخرى﴾، وقال في موضع آخروالآية قريبة المعنى من قوله: «ماعلى الرسول إلا البلاغ»، وإذا كان كذلك فما كلف به من الأمر بالمعروف، الناهى عن المنكر ولم يقبل منه المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل؛ لكونه أدى ماعليه فإنما عليه الأمر والنهى لا القبول. انتهى قال بعض المحققين: ففى هذه الآية الكريمة أعنى قوله «ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم» الآية أمور ينبغى التنبيه على بعضها فإن الله تعالى أمر عبده فيها بإصلاح نفسه وتفقد أمرها ومحاسبتها وتعريفها عيوبها والاجتهاد فى خلاصها، فإن قوله «عليكم أنفسكم» أى الزموا القيام عليها وتعاهدوها فى إصلاح شأنها ولاتهملوا أمرها ومحاسبتها والزموها طاعة الله تعالى، ومن حاسب نفسه وتفقدها ولم يهملها نجاها ومن أهملها شردت عليه ولاترجع بعد ذلك إليه، ومتى تعاهد العبد محاسبة نفسه فأصلحها ثم أمر بمعروف ونهى عن منكر كان أحرى أن يقبل منه وإن لم يقبل منه كان قد أمر نفسه بخير ونهاها عن شر. وغالب الناس يتأولون هذه الآية على غير تأويلها فيطلق بذلك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإذا رأوا منكرا يقولون: نحن علينا أنفسنا.

وبهذا التأويل يتعطل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولوكان الأمر على ذلك لبطلت دعوة الرسل وبقى أمرالدين معطلا، لايجب على أحد يدعو إليه أحدا وإنما الآية تشير إلى أن العبد يدعو إلى الله تعالى وإلى دينه وإلى الطاعة نفسه وغيرها من المخلوقين، فإن قبل منه فذاك، وإن لم يقبل منه فعليه بنفسه فلو كان تأويل هذه الآية كما يتأولها هؤلاء أنه لايأمر المرء لأحد بمعروف ولا ينهي عن منكر بل عليه بنفسه فقط لم يكن لبعث الرسل فائدة. كما تقدم لأن الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - إنما بعثوا لصلح العباد حتى يأمروهم بالخير والطاعة ويحضوهم على ذلك وينهوهم عن الفساد والشر، وهذا هو قوام العالم، فلو كان كل أمرىء على نفسه ليس عليه من غيره لفسد الدين والعباد والبلاد، والله تعالى قد ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فى عدة

مواضع من كتابه العزيز فى آى كثيرة يطول ذكرها. ثم قد جاءت السنة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقد تقدم أكثر ذلك فى هذا الكتاب والله أعلم.

والمقصود أن قوله تعالى: «عليكم أنفسكم» شامل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى مصلحة نفسه، أمرها بالمعروف وأمر غيرها بذلك فعليه تبليغ دين الله وأمره ونهيه إلى من ليس يعرفه ولايعمل به، فإن اهتدى وقبل منه وأتمر بأمرالله وانتهى عن نهيه فذلك من أنفع مايكون، وهوحظه من الدنيا والآخرة لأنه علم وعلم ونفع، وإن لم يقبل منه فقد أدى الواجب وليس إليه من الهداية شىء إنما الهداية بيد الله تعالى. وبهذا أمر الرسل وأخبرهم أن عليهم البلاغ وأن الهداية ليست إليهم قال تعالى: «فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظا إن عليك إلا البلاغ» وقال: «ماعلى الرسول إلا البلاغ المبين» وقال تعالى: «ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء»، وقال تعالى: «إن عليك إلا البلاغ» فالهداية بيد الله فإذا اهتديت أنت وأمرت غيرك بالمعروف وبالهداية فلم يهتد فحينئذ لايضرك ضالة إذا كنت أنت قد اهتديت، وهذا مثل قوله تعالى: «ولاتكسب كل نفس إلا عليها»، «ولاتزر وازرة وزر أخرى» فإذا اهتدى المرء بهدى الله تعالى وعمل بطاعته لايضره عصيان العاصى، إنما يضر العاصى معصيته نفسه لاتضر غيره. فعباد الله القائمون بأمره لايضرهم ضلال الضلاّل. ولامخالفة من عداهم من الجهال. لايعتريهم الكسل ولا الملال. فهم أفضل الخلاصة من الرجال، العاملون بمعني الكتاب "أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب".

فصل

وقد تأول قوم غير ماتقدم، وقالوا لولا ثلاث آيات فى كتاب الله عزوجل ما اختلفنا عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون. كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالاتفعلون﴾**، وقوله: **﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون﴾**، وقوله تعالى: **﴿وما أريد أن أخالفكم إلى ماأنهاكم عنه﴾** قال الإمام أبوطالب عمربن الربيع: وهذا خطأ من السائل أما قوله: **﴿لم تقولون**

مالاتفعلون﴾ فتأويلهـا عن عبدالله بن سلام ـ رضى الله عنه ـ قال: حـدثنا نفر من أصحاب رسول اللهﷺ فتذاكرنا معادنا فقـلنا: لو نعلم أى العمل أحب إلى الله عزوجل أزمـنا بها فأنـزل تبارك وتعالـى«سبح للـه مافى السمـوات وما فى الأرض وهو العزيز الحـكيم ياأيها الذين آمنوا لـم تقولون مالاتفعلون كـبر مقتا عندالله أن تقولوا مالاتفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كأنهم بنيـان مرصوص» حتـى ختم السورة قـال عبدالله بن سلام قـرأها علينـا رسول اللهﷺ هكذا قوله أزمنا أي الزمنا بها وأما قـوله: «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم» فإن ذلك تـوبيخ لهم أن يأمروا ولايعملوا وليـس ذلك نهيا أن يأمروا حتى يعملوا، وأما قوله «واما أريد أن أخالفكم إلى ماأنهاكم عنه» فقد أبان فيها أنه غيـر عامل بمانهاهـم عنه. ثم من الـناس من تأول قوله تـعالى: **﴿الذين إن مكـناهم فـى الأرض أقاموا الـصلاة وآتوا الزكـاة وأمروا بالمـعروف ونهـوا عن المنكر﴾** فقال: إنما ذلك علـى الأئمة؛ لأنهم المتمكنون فقـال أبوطالب ـ رحمه الله ـ وهذه الفرقة قد غلطت؛ لأن الكتاب والـسنة والاجماع تبطل هذا ويمكن أن تكون هذه الآية تأكيـدا على الأئمة لبسط أيديهم وطاعة الـناس لهم. انتهى والله أعلم.

الفصل الثانى

فى ذكر بعض من بذل نفسه لله تعالى فـى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ووعظ الخلفاء والملوك وغـيرهم. قال الله تعالى: **﴿وكلا نقص علـيك من أنباء الرسل مانثبت به فؤادك﴾**. قال الضحـاك: نقوى. وقال ابن جريـج: نصبرك حتى لاتجزع، وسئل أبـوالقاسم الجنيد ـ قدس الله ـ روحه: ما لـلمريدين حظ فى مـجازاة الحكـايات؟ فقال: الحـكايات جـند من جـند الله يثبـت بها قـلوب المريدين، ثم قرأ الآية. لما علم المتصلبـون فى الدين وعيد من لـم يأمر بالمعروف ولـم ينه عن المنكـر، وأن من قتل فى ذلك فهو شهيد، كمـا شهدت به الأخبار السالفة وغيرها، أقدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك. معتمدين على ملـك الأملاك. متـحملين لأنـواع العذاب وصـابرين عـليه فى ذاتـه سبحـانه ومحتسبين لما يبذلونه من مهجهم رضى الله عنهم، راجين غفرانه؛ فترى قلوبهم

قوية فى ذلك بمقتضى ماتـضمنه قوله تعالى: ﴿قل لن يصيبنـا إلا ماكتب الله لنا هو مولانا وعـلى الله فليتوكـل المؤمنون﴾ وقوله ﴿وعلى الـله فتوكلوا إن كـنتم مؤمنين﴾ موقـنين بـقولـه تعـالى﴿والذيـن جاهـدوا فينـا لنـهديـنهم سبلـنا﴾ وبقوله: ﴿ولينصرن الله مـن ينصره﴾ وبقوله: ﴿ومن يعتصم بـالله فقد هدي إلى صراط مستقيم﴾ فمن علامه قوتهم فى ذلك شـجاعة القلب عند وجوب الأمر والنهى، والتهاون بالخلق، وأن لايكبر عليه إعراضهم عنه ولا أذاهم له، فعلى قدر طهارة القـلب من حب الدنيا تكـون شدة الغضب لله عزوجل حتـى يصغر الخلق فى عـينه، ، كما ذكر الحـافظ عبدالغنـى عن أبى مسلم عـبدالله بن ثوب الخولانى، أنه قـام إلى معاوية ـ رضى الله عنهـما ـ وهو على المنبـر فقال: إنما أنت بير يامعـاوية، لاتحسب أن الخلافة جمع المال وتفرقتـه، إنما الخلافة القول بالحق والـعمل بالـعدل وأخذ الناس فـى ذات الله. يامعاويـة إنا لانبالـى بكدر الأنهار إذ صفا النارس عيننا يامعاوية إياك أن تميل على قبيلة من العرب فيذهب حيفك بـعدلك. قال له معـاوية: يرحمك الله يាأبـا مسلم، رواه إسماعـيل بن عياش عنه وروى عن أبى مـسلم أنه قام إلى معاوية أيضا وهو عـلى المنبر فقال له: يامعاوية إنه ليس من كدك ولاكد أبـيك ولاكد أمك. قال: فغضب معاوية ونزل عن المنبر، وقال لهم: مكانكم فغاب عنهم ساعة ثم خرج عليهم، فقال: إن أبا مـسلم كلـمنى بـكلام أغضبـنى، وإنى سـمعت رسول اللهﷺ يـقول: الغضب من الشيـطان والشيطان خلق من نار وإنما تطفأ الـنار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليغتسل. وإنى دخلت فاغتـسلت. وصدق أبومسلم إنه ليس من كدى ولا من كد أبى هلموا إلى عطايكم،وقال أبواليمان: حدثنا أبوبكر بن أبى مريم عن عطية بـن قيس قال دخل أبومسلم عـلى معاوية فقام بين السـماطين فقال: السلام عليك السلام أيها الأجير، فقـالوا له: مه، فقال معاوية: دعوه وعليك ياأبامسلم فقال: اعلم أنه ليس من راع اسـترعى رعية إلا هو مسئول عنها، فإن كان داوى مرضاها وجـبر كسراها وردّ أولها علـى آخرها؛ وفاه الله أجره. وإن كان لم يفعـل حُرِمَه، فانظر يامعاويـة أين أنت. فقال: يرحمك الله يـاأبامسلم الآمر على ذلك. انتهى ماذكره الحافظ عبدالغنى.

ودخل أبوبكرة نفيع بن الحارث على معاوية - رضى الله عنهما - فقال له: اتق الله يامعاوية، واعلم أنك فى كل يوم يخرج عنك، وفى كل ليلة تأتى عليك، ولاتزداد من الدنيا إلا بعدا ومن الآخرة إلا قربا، وعلى أثرك طالب لاتفوته وقد نصب لك علم لايجوز. فما أسرع مما تبلغ العلم وماأوشك أن يلحقك الطالب وأنا ومانحن فيه وأنت زائل، والذى نحن صائرون إليه باق إن خيرا فخير وإن شرا فشر.

ودخل يزيد الرقاش على عمربن عبد العزيز - رحمة الله عليهما - فقال :عظنى يايزيد. قال: ياأمير المؤمنين، اعلم أنك أول خليفة يموت. فبكى عمر وقال: زدنى يايزيد. قال ياأمير المؤمنين، ليس بينك وبين آدم إلا أن تموت. فبكى وقال: زدنى يايزيد قال ياأمير المؤمنين ليس بين الجنة والنار منزلة فسقط مغشيا عليه. انظر إلى أمير المؤمنين كيف فعلت به هذه التذكرة، وكيف أثرت فيه هذه الموعظة. وقال زياد العبدى لعمربن عبدالعزيز: ياأمير المؤمنين لاتعمل نفسك فى الوصف واعملها فى المخرج مما وقعت فيه، فلو أن كل شعرة فيك نطقت بحمد الله وشكره والثناء عليه مابلغت كنه ماأنت فيه. ثم قال له زياد: ياأمير المؤمنين أخبرنى عن رجل له خصم ألد ماحاله قال سيىء؟ قال: فإن كان له خصمان ألدان، قال: فهو أسوأ حالاً. قال: فإن كانوا ثلاثة، قال: ذاك حيث لا يهنيه عيش. قال: فهو الله ياأمير المؤمنين ماأحد من أمة محمد ﷺ إلا وهو خصمك. قال: فبكى عمر حتى تمنيت أنى لم أكن حدثته ذلك.

وعن عبدالعزيز بن حازم عن أبيه قال: قال لى عمر بن عبد العزيز: عظنى قلت: اضطجع ثم اجعل الموت عند رأسك، ثم انظر ماتحب أن يكون فيك تلك الساعة فخذ فيه الآن وماتكره أن يكون تلك الساعةفدعه الآن.

وعن على بن محمد المداينى قال: قال عمربن عبدالعزيز لسليمان بن عبدالملك: ياأمير المؤمنين، إن بالباب رجلا له حزم ولسان، قال: أدخله فدخل، فقال: إنى مكلمك ياأميرالمؤمنين بكلام فاحتمله وإن كرهته فإن وراءه ماتحب إن قبلته. فقال: قل ياأعرابى. فقال: ياأمير المؤمنين قد اكتنفك رجال ابتاعوا دنياك بدينهم ورضاك بسخط ربهم خافوك فى الله ولم يخافوه فيك خربوا الآخرة وعمروا الدنيا، فهم حرب الآخرة سلم الدنيا، فلاتأمنهم على ما

أئتمنك الله عليه فـأنت مسئول عما اجترحوا، وليسوا بمسـئولين عما اجترحت، فلا تصلح دنياهم بـفساد آخرتك فإن أعظم الناس غبنا بائـع آخرته بدنيا غيره. فقـال سليمـان: أما أنت فـقد سللـت لسانك وهـو أقطع مـن سيفك. فـقال الرجل: يـاأميرالمؤمنين لـك لاعليك قال: فهـل من حاجة فى ذات نفـسك إما خاصة دون عـامة ولى. ثم قـام وخرج فقال سلـيمان: لله دره ماأشـرف أصله وأجمـع قلبه وأدرس لـسانه وأصدق نـيته وأورع نفـسه هكذا فـليكن الـشرف والعقـل، وعن عبدالملـك بن قريب الأصمعـى قال :دخل عطاء بـن أبى رباح على عبدالملك بن مروان وهو جالس على سريره وحوله الأشراف من كل وطن ذلك بمكة فى وقت حجتـه فى خلافته، فلما بصربه قام إليه وأجـلسه معه على السرير وقعد بين يديه وقال له ياأبامحـمد ماحاجتك، قال: ياأمير المؤمنين، اتق الله فى حرم الله وحرم رسوله فتعاهده بـالعمارة، واتق الله فى أولاد المهاجرين والأنصار فـإنك بهم جـلست هذا المجـلس، واتق الله فى أهـل الثغور فـإنهم حصن الإسلام وتـفقد أمور المسلمـين، فإنك وحدك المسئول عـنهم، واتق الله فيمن عـلى بابك ولاتغفـل عنهم ولاتغلق بـابك دونهم. فقال لـه: أفعل، ثم نهض وقام فقبض علـيه عبدالملك فقال ياأبامحمد إنك سألتـناحاجة لغيرك وقد قضـيناهـا فما حـاجتك؟ فـقال: مالـى إلى مخـلوق حاجـة ثم خرج. فـقال عبدالملك: هذا وأبيك الشرف مرتين.

وروى أن الوليد بن عبدالملك قال لحاجبه يوما: قف على الباب فإذا مر بك رجل فأدخله على ليحدثنى. فخرج الحـاجب فوقف على الباب فمربه عطاء بن أبى رباح وهو لايـعرفه، فقال له: ياشيـخ، ادخل إلى أمير المؤمـنين فإنه أمرك بذلك فدخـل عطاء على الوليـد وعنده عمربن عبـدالعزيز، فلما دنـا عطاء من الوليد قال: الـسلام عليك ياوليد فغـضب الوليد على حاجـبه، وقال: ويلك، أمرتك أن تدخل إلى رجلا يحدثنى ويـسامرنى فأدخلت إلى رجلاً لم يرض أن يسمـينى بالاسم الـذى اختاره الله لى فقـال له حاجبـه: مامربى غيـره ثم قال لعطاء: اجلس ثم اقبل عليه يحدثه فكأنه فيما حدثه عطاء أن قال له بلغنا أن فى جهنم ودايا يقال لـه هَبْهَب أعده الله تعالى لكل إمام جائر فـى حكمه. فصعق

الوليد من قوله وكان جالسا بين عتبتى باب المجلس فوقع على قفاه إلى جوف المجلس مغشيا عليه فقال عمر لعطاء: قتلت أمير المؤمنين، فقبض عطاء على ذراع عمر فغمزه غمزة شديدة وقال: ياعمر إن الأمرجدٌ فجد ثم قام وانصرف فبلغنا عن عمربن عبدالعزيز أنه قال مكثت سنة أجد ألم غمزته فى ذراعى.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن مطهر ابن الهيثم بن الحجاج الطائى عن أبيه قال: حج سليمان ابن عبدالملك، فخرج حاجبه ذات يوم فقال إن أمير المؤمنين قال: ابغوا لى فقيها أسأله عن بعض المناسك قال أفمر بطاووس اليمانى فقالوا: هذا طاووس. فأخذه الحاجب فقال: أجب أمير المؤمنين، فقال: اعفنى. قال: فأبى قال فأدخله عليه. قال طاووس: فلما وقفت بين يديه قلت: إن هذا المجلس ليسألنى الله عنه فقلت يا أمير المؤمنين إن صخرة كانت على شفير جب فى جهنم هوت فيها سبعين خريفاً حتى استقرت قرارها أتدرى لمن أعدها الله تعالى؟ قال: لا. قال: ويلك لمن أعدها: قال: لمن أشركه الله فى حكمه فجار. قال: فكبا لها أى غير وجهه أو انكب عليه. وروى أن هشام بن عبدالملك قدم حاجا إلى مكة، فلما دخلها، قال: إيتونى برجل من الصحابة. فقيل: يا أمير المؤمنين إنهم قد تفانوا. قال: من التابعين فأتى بطاووس اليمانى. فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه ولم يسمه بأمير المؤمنين ولكن قال: السلام عليك ولم يكنه ولكن جلس بإزائه وقال كيف أنت يا هشام. فغضب هشام غضباً شديداً حتى هم بقتله. فقيل له: أنت فى حرم الله وحرم رسوله فلا يمكن ذلك. فقال: يا طاووس ما الذى حملك على ما صنعت قال وما الذى صنعت فازداد غضبا وغيظا فقال: خلعت نعليك بحاشية بساطى ولم تقبل يدى ولم تسلم على بما سلم على به المسلمون بإمرة المؤمنين ولم تكننى وجلست بإزائى بغير إذنى وقلت: كيف أنت يا هشام. فقال له أما ما خلعت نعلى بحاشية بساطك فإنى أخلعهما بين يدى رب العزة كل يوم خمس مرات فلا يعاقبنى ولا يغضب على، وأما قولك: لم لا تقبل يدى فإنى سمعت أمير المؤمنين على بن أبى طالب يقول: لايحل لرجل أن يقبل يدى أحد إلا امرأته من شهوة أو ولده برحمة. وأما قولك لم تسمنى بأمير المؤمنين فليس

كل الناس راضين بإمرتك فكرهت أن أكـذب. وأما قولك لم لا تكنينى فإن الله سبحانه سمى أنبياءه وقال يا داود، يا يحيى، يا عيسى، فكنى مرة فقال تبت يدا أبى لهب. وأما قـولك جلست بإزائى فإنـى سمعت أمير المؤمنـين على بن أبى طالب يقول: إذا أردت أن تنظر إلي رجل من أهل النار فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام فقال هشام: عظنى. فقـال :سمعت من أمير المؤمنين على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ أن فى جهنم حيات كالقلال وعقارب كالبغال تلدغ كل أمير لا يعدل فى رعيته ثم قام وهرب. ودخل بن أبى شميلة على عبدالملك بن مروان فقال له: تكـلم فقال: إن الناس لا ينجون فى القيـامة من غصصها ومرارتـها ومعايـنة الردى فـيها إلا من أرضـى الله تعالى بـسخط نـفسه فبـكى عبدالملك وقال: لأجعـلن هذه الكلمة مثالا نصب عينـى ما عشت. وكان عمر ابن العزيز ـ رحمه الله ـ واقفا مع سليمان بن عبدالملك، فسمع سليمان صوت الرعد فخـرج ووضع صدره على مقدم رجـل فقال عمر: هذا صـوت رحمته، فكيف إذا سمـعت عذابه. ثم نظر سلـيمان إلى الناس فقال: مـا أكثر الناس. فقال عمر: خصمـاؤك يا أمير المؤمنين فقال سليمان: ابتـلاك الله بهم. وكتب الحسن البصـري إلى عمر بن عبد العـزيز: أما بعد فإن فيمـا أمرك الله به شغلا عما نهاك عنه. وروى الحـافظ أبو نعيم في الحلية بسنده عـن عبد الله بن يحيى بن أبي كثير عن أبـيه، قال: دخل سليمان بن عبد الملك المـدينة حاجا، فقال: هل هنا رجل أدرك عدة من الصحابة قالـوا: نعم أبو حازم، فأرسل إليه. فلما أتاه قال: يا أبا حازم ما هذا الجفاء؟ قال: وأي جفاء رأيت مني يا أمير المؤمنين؟ قال وجوه الـناس أتوني ولـم تأتني. قـال: والله ما عرفتـني قبل هـذا ولا أنا رأيتك، فأي جفاء رأيت مني؟ فالتفت سليمان إلى الزهري فقال: أصاب الشيخ وأخطأت أنا. فقال: يا أبا حازم ما لنا نكره الموت؟ فقال: عمرتم الدنيا وخربتم الآخرة فتكرهون الخروج من العمـران إلى الخراب. قال صدقت. فقال: يا أبا حازم ليت شعري ما لنا عند الله غدا. قال: اعرض عملك على كتاب الله، قال وأين أجده في كتـاب الله؟ قال: قال الله عز وجل: **﴿إن الأبرار لفي نـعيم وإن الفجار لفي جحيم﴾** قال سليمان: وأين رحمـة الله؟ قال أبو حازم: قريب من

المحسنين، قال سليمان: ليت شعري كيف العرض على الله غدا؟ قال أبوحازم: أما المحسن كالغائب يقدم على أهله، وأما المسيء كالآبق يقدم على مولاه. فبكى سليمان حتى علا نحيبه واشتد بكاؤه، فقال: يا أبا حازم كيف لنا أن نصلح قال: تدعون عنكم الصلف وتمسكون بالمروة وتقسمون بالسوية وتعدلون في القضية. قال: وكيف المأخذ من ذلك؟ قال: تأخذه بحقه وتضعه بحقه في أهله. قال: يا أبا حازم من أفضل الخلائق؟ قال: أولو المروءة والنهي. قال: فما أعدل العدل؟ قال: كلمة حق عند من ترجوه أو تخافه. قال: فما أسرع الدعاء إجابة؟ قال: دعاء المحسن للمحسن. قال: فما أفضل الصدقة؟ قال: جهد المقل إلى البائس الفقير لا يتبعها مَنٌّ ولا أذى: قال يا أبا حازم: من أكيس الناس؟ قال: رجل ظفر بطاعة الله فعمل بها ثم دل الناس عليها. قال: فمن أحمق الخلق: قال رجل اغتاظ في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنياه. قال: يا أبا حازم هل لك أن تصحبنا فتصيب منا ونصيب منك؟ قال: كلا، قال: ولم؟ قال: إني أخاف أن أركن إليكم شيئا قليلا فيذيقني الله ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا يكون لكم منه نصيرا. قال: يا أبا حازم، ارفع إلى حاجتك. قال: نعم، تدخلني الجنة وتخرجني من النار. قال ليس ذاك إليّ. قال: فمالي حاجة سواها. قال: يا أبا حازم فادع الله لي. قال: نعم، اللهم إن كان سليمان من أوليائك فيسره لخير الدنيا والآخرة وإن كان من أعدائك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى. قال سليمان قطِ ومعناه حسبي. قال أبوحازم: قد أكثرت وأطنبت إن كنت أهله وإن لم تكن أهله فما حاجتك أن ترمي عن قوسٍ ليس لها وترٌ. قال: يا أبا حَازم ما تقول فيما نحن فيه؟ قال: أو تعنيني يا أمير المؤمنين؟ قال: بل نصيحة تلقيها إلي. قال: إن آباءك غصبوا الناس هذا الأمر فأخذوه عنوةً بالسيف من غير مشورةٍ ولا اجتماعٍ من الناس وقد قتلوا فيه مقتلة عظيمة، وارتحلوا فلو شعرت ما قالوا وما قيل لهم: فقال رجل من جلساء سليمان: بئس ما قلت. قال أبو حازم: كذبت إن الله عز وجل أخذ على العلماء الميثاق ليبيننه للناس ولا يكتمونه. قال: يا أبا حازم أوصني. قال: نعم سوف أوصيك وأوجز: نزّه الله وعظمه أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث

أمرك ثم قام. فلما ولى قال: يا أبا حازم، هذه مائة دينار أنفقها ولك عندي أمثالها كثير. فرمى بها وقال: والله ما أرضاها لك فكيف أرضاها لنفسي؟ إني أعيذك بالله أن يكون سؤالُك إياى هَزَلاً وردّى عليك بذلاً: وذكر له كلاماً كثيراً، ثم قال: فإن كانت هذه المائة دينار عوضاً مما قد حدثتك فالميتة والدمُ ولحمُ الخنزير في حال الاضطرار أحلُّ منه، وإن كانت من مالِ المسلمين فلي فيها شركاءُ ونظراء إن وازيتَهُم بي وإلا فلا حاجة لي فيها. إن بني إسرائيل لم يزالوا على الهدى والتقى حيث كانت أمراؤهم يأتون إلى علمائهم رغبة في علمهم، فلما نكسوا وتعسوا وسقطوا من غير الله وآمنوا بالجبت والطاغوت كان علماؤهم يأتون إلى أمرائهم ويُشاركونهم في دينارهم وشركوا معهُم في فتنتهم. قال ابن شهاب: يا أبا حازم إياي تعنى أو بي تُعَرِّض. قال: ما إياك أعتَمد ولكن هو ما تسمع. قال سليمان : يابن شهاب تعرفه؟ قال نعم جاري منذ ثلاثين سنة ما كلمته كلمة قط. قال أبو حازم: إنك نسيت الله فنسيتني ولو أحببت الله لأحببتنى. قال ابن شهاب: يا أبا حازم تشتمنى؟ قال سليمان: ما شتمتك ولكن شتمت نفسك، أما علمت أن للجار على الجار حقا كحق القرابة. فلما ذهب أبو حازمٍ قال رجل من جلساء سليمان: يا أمير المؤمنين تحب أن يكون الناس كلهم مثل أبي حازمٍ قال: لا. وروى عن أبي عمرانَ الجواني قال: لما ولى هارون الرشيد الخلافة زاره العلماء فهنأوه بما صار إليه وفيه، وفتح بيوت الأموال فأقبل يجيزهم بالجوائز السنية.. وكان قبل ذلك يجالس العلماء والزهاد ويظهر المنسك والتقشف وكان مؤاخياً لسفيان الثوري قديما، فهجره سفيان ولم يزره. فاشتاق هارون إلى زيارته ليخلو به وبجدته، فلم يزره ولم يعبأ بموضعه ولا بما صار إليه فاشتد ذلك على هارون، فكتب إليه كتاباً يقول فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله هارون الرشيد أمير المؤمنين، أما بعد يا أخي فقد علمت أن الله تعالى آخى بين المؤمنين وجعل ذلك فيه وله، واعلم أني آخيتك مؤاخاةً لم أصرم فيها حبلك ولم أقطع منها ودك وإني منطو لك على أفضل المحبة والإرادة، ولولا هذه القلادة التي قلدنيها الله لأتيتك ولو حَبْواً لما أجدُ في قلبي من المحبة. واعلم يا عبد الله أنه

ما بقى من إخـواني وإخوانك أحدٌ إلا وقد زارني وهنأني بمـا صرت إليه وقرت به عَيني، وإني استبـطأتك فلم تأتني، وقد كتبت إليك كتـاباً بأشواق مني إليك شديدة، لو علمـت يا عبدالله ما جاء في فضل المؤمن وزيارتـه ومواصلته. فإذا ورَد عليك كتابي هذا فـالعجل العجل. فلما كتب الكتـاب التفت إلى من عنده فإذا كلهم يعرفون سفيان وخشونته، فقال: علي برجل من الباب. فأدخل عليه رجل يقال له عبَّادُ الطالقاني فقال: يا عباد خذ كتابي هذا فانطلق به إلى الكوفة فإذا دخلتها، سل عن قبيلة بني ثـور ثم سل عن سفيان الثوري فإذا رأيته فالق كتابـي هذا إليه وعِ بسمـعك وقلبك جمـيع ما يكون فـاحصر عليه دقـيق أمره وجليله لتخبرني به. فأخذ عباد الـكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة فسأل عن القبـيلة، فأرشـد إليها ثم سـأل عن سفيـان فقيل: هو فـي المسجد. قـال عباد فاقبـلت إلى المسجد فـلما رآني قام قائـماً، قال أعوذ بالله الـسميع العليـم من الشيطان الرجيم، وأعوذ بك اللهم من طارق يطرقنا إلا بخير. قال عباد فوقعت الكلمة في قلبي فخرجت. فلما رآنـي نزلت بباب المسجد، قام يصلي ولم يكن وقت صلاة فربطت فرسي بباب المسجد، ودخـلت فإذا جلساؤه قعود قد نكسوا رؤوسهم كأنـهم لصوص قد ورد علـيهم السلطان، فـهم خائفون من الـعقوبة فسلمت فما رفع أحد رأسه فردوا والسـلام على برؤوس الأصابع فبقيت واقفاً ما منهم من أحدٍ يعرض على الجلوس. وقـد علانى من هيبتهم الرّعدة ومددت عيني إليهم فقـلت: إن المصلى هو سفيان، فرميت بالكتـاب إليه فلما رآه ارتعد وتباعد منـه كأنه حية عرضت في مـحرابه فركع وسجد وسلـم وأدخل يده في كمه ولفها بعبـاية بيده ثم رماه إلى من كان خلفه، وقال: يأخـذه بعضكم يقرأه فإني أستغفر الله إن أمس شـيئا مسه ظالم بيده. قال عباد فمد بـعضهم يده إليه فحلـه كأنه خائف من حـية تنهشـه ثم فضه فقـرأه فأقبل سفيـان يبتسم تـبسم المتعجب فلما فرغ من قراءته قال اقبلوه واكـتبوا إلى الظالم في ظهره فقيل له يا أبا عبد الله إنه خليفـة فلو كتبت إليه في قرطاس نقى، فقـال اكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه فإن كان اكتسبه مـن حلال فسوف يجزى به، وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصلي به، ولا يبقى شيء مسه ظالم عندنا فيفسد علينا ديننا. فقيل

له ما تكتب؟ فقال: اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم، من العبد الميت سفيان بن سعيد بن المنذر الثوري إلى العبد المغرور بالأمل هارون الذي سلب حلاوة الإيمان. أما بعد فإني قد كتبت إليك أعرفك أني قد صرمت حبلك وقطعت ودك وقليت موضعك وإنك قد جعلتني شاهدا بإقرارك على نفسك في كتابك تهجمت على بيت مال المسلمين فأنفقته في غير حقه، ثم لم ترض بما فعلته وأنت نارءٍ عني حتى كتبت إلى تشهدني على نفسك أما قد شهدت عليك أنا وإخواني الذين شهدوا قراءة كتابك وسنؤدي الشهادة عليك غدا بين يدي الله تعالى. يا هارون هجمت على بيت مال المسلمين بغير رضاهم هل رضى بفعلك المؤلفة قلوبهم والعاملون عليها في أرض الله، والمجاهدون في سبيل الله، وابن السبيل؟ أم رضي بذلك حملة القرآن وأهل العلم والأرامل والأيتام. أم هل رضي بذلك خلق من رعيتك؟ فشد يا هارون مئزرك وأعد للمسألة جوابا وللبلا تحفافا وأعلم أنك سوف تقف بين الحكم العدل فى نفسك إذ سلبت حلاوة العلم والزهد ولذيذ القرآن ومجالسة الأخيار ورضيت لنفسك أن تكون ظالما وللظالمين إماما ياهارون، قعدت على السرير ولبست الوثير وأسبلت ستر ادون بابك وتشبهت بالحجبة برب العالمين ثم أقعدت أحباءك فى الظلمة دون بابك وسترك يظالمون الناس ولاينصفون يشربون الخمر ويضربون من شربها ويزنون ويحدون الزانى ويسرقون ويحدون السارق أفلاكانت هذه الأحكام عليك وعليهم قبل أن تحكم بها على الناس فكيف بك ياهارون غدا إذا نادى مناد من قبل الله تعالى احشروا الذين ظلموا وأزواجهم أين الظلمة وأعوان الظلمة فقدمت بين يدى الله ويدك مغلولة إلى عنقك لايفكها إلا عدلك وإنصافك، والظالمون حولك، وأنت لهم سائق وإمام إلى النار كأنى بك ياهارون قد أخذت بضيق الخناق ووردت المشاق وأن ترى حسناتك فى ميزان غيرك وسيئات غيرك فى ميزانك على سيئاتك بلاء على بلاء وظلم فوق ظلم فاحتفظ بوصيتى واتعظ بموعظتى التى وعظتك بها وأعلم أنى قد نصحتك ومابقّيت لك فى النصح عناية، فاتق الله ياهارون فى رعيتك واحفظ محمدا ﷺ في أمته وأحسن الخلافة عليهم. واعلم أن هذا الأمر لو بقى لغيرك لم

يصل إليك، وهو صائر إلى غيرك وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحدا بعد واحد، فمنهم من تزود زادا نفعه، ومنهم من خسر دنياه وآخرته وإني أحسبك يا هارون ممن خسر دنياه وآخرته. فإياك إياك أن تكتب إلى كتابا بعد هذا فلا أجيبك عنه والسلام. قال عباد: فألقى إلى الكتاب منشورا غير مطوى ولا مختوم، فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة وقد وقعت الموعظة في قلبي، فناديت: يا أهل الكوفة، فأجابوني. فقلت لهم: يا قوم من يشتري رجلا هرب من الله إلى الله تعالى؟ فأقبلوا بالدنانير والدراهم. فقلت: لا حاجة لي في المال ولكن جبة صوف خشنة وعباية قطوانية. قال: فأتيت بذلك ونزعت ما كان على من اللباس الذي كنت ألبسه مع أمير المؤمنين، فأقبلت أقود البرذون وعليه السلاح الذي كنت أحمله، حتى أتيت باب أمير المؤمنين حافيا راجلا فهزىء بى من كان على باب الخليفة، ثم استؤذن لي، فلمادخلت مجلسه وبصرني هارون على تلك الحال قام وقعد ثم قام قائما وجعل يلطم على رأسه ووجهه وجعل يدعو بالويل والحرب، ويقول: انتفع الرسول وخاب المرسل، مالي وللدنيا وللملك يزول عني سريعا؟ ثم ألقى إليه الكتاب منشورا كما دفع إليه، فأقبل هارون يقرأه ودموعه تنحدر من عينيه ويقرأ ويشهق. فقال بعض جلسائه: يا أمير المؤمنين، لقد أجوى عليك سفيان فلو وجهت إليه فأثقلته بالحديد وضيقت عليه السجن؛ كنت تجعله عبرة لغيره. فقال هارون: اتركوني يا عبيد الدنيا، المغرور من غررتموه والشقي من أهلكتموه وإن سفيان أمة وحده فاتركوا سفيان وشأنه ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هارون يقرأه عند كل صلاة حتى توفى تغمده الله برحمته.

وروى الحافظ أبو نعيم في الحلية بسنده عن وهب بن إسماعيل، قال: كنت بمكة مع سفيان الثوري والأوزاعي فمرض سفيان، فأتاه محمد بن إبراهيم يعوده فلما قيل له هذا محمد بن إبراهيم قام فدخل الكنيف فما زال حتى استحييت من طول ما قعد ثم خرج من عنده فلما كان من الغد بعث إليه يقرئه السلام ويقول: كيف تجدك لولا أني أعلم أنه ليس بمكة أحد أبغض إليك مني لأتيتك.

ومن مواعظ عبد الرحمن عمرو الأوزاعي لأبي جعفر المنصور، أن قال له: يا أمير المؤمنين، من بلغته عن الله نصيحة في دينه، فهي رحمة من الله سبقت إليه فإن قبلها، وإلا فهى حجة من الله ليزداد إثما، أويزداد الله عليه غضبا. فأعيذك يا أمير المؤمنين أن تراني قرابتك من رسول الله ﷺ. ياصفية عمة محمد يافاطمة بنت محمد وياعباس عم محمد اعملوا لأنفسكم فإني لا أغنى عنكم من الله شيئا. وقد قال من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه، وإنما أولياؤه المتقون من كانوا وحيث كانوا أو الجنة لمن أطاعه، ولو كان عبدا حبشيا. والنار لمن عصاه ولو كان حراقرشيا. فاتق الله يا أمير المؤمنين فإنه ما من راع يبيت غاشا لرعيته إلا حرم الله عليه رائحة الجنة، فحقيق على من ولى أمراً من أمور المسلمين أن يكون لهم راحما وإليهم ناظرا، وبالقسط فيهم قائما. فلا يخاف محسنهم منه رهقا ولا مسيؤهم عدوانا وظلما. يا أمير المؤمنين أن الغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، دعى إلى القصاص من نفسه فكيف بمن حاله مجهولة، واعلم يا أمير المؤمنين أن كل ما خولك الله فيه وملككه لا يعدل شربة من شراب أهل الجنة، ولا ثمرة من ثمارها. ولو أن ثوبا من ثياب أهل النار علق بين السماء والأرض لأهلك الناس نتن ريحه، فكيف بمن هو قميصه ولو أن دلوا من شراب أهل النار صب على من في الدنيا لهلكوا، فكيف بمن هو شرابه يتجرعه. ولو أن حلقة من سلاسل أهل النار وضعت على جبال الدنيا أذابتها فكيف بمن يسلك فيها. قال فبكى المنصور حتى رحمه من عنده.

وذكر الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد في كتاب الكمال عن شجاع بن الوليد قال: كنت أخرج مع سفيان الثوري فلايكاد يفتر لسانه عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. فروى عنه أبو نعيم في الحلية بسنده أنه قال: أدخلت على أبي جعفر المنصور بمنى فقال لي: ارفع إلينا حاجتك فقلت له: اتق الله فقد ملأت الأرض ظلما وجورا. قال: فطأطأ رأسه ثم رفع. وقال: ارفع إلينا حاجتك. قلت: إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار، وأبناؤهم يموتون جوعا فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم فطأطأ رأسه ثم رفع، وقال: ارفع إلينا حاجتك. قلت: حج عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال لخازنه كم أنفقت؟ فقال: بضعة عشر درهما وأرى ها هنا أمورا لا تطيقها الجبال. ودخل مالك بن دينار على أمير المؤمنين في البصرة فقال: يا أيها

الأمير، قرأت في بعض الكتب من أحمق من السلطان ومن أجهل ممن عصاني ومن أعز من اعتز بي؟ أيها الداعي السوء دفعت إليك غنما سمانا صحاحا فأكلت اللحم ولبست الصوف وتركتها عظاما تتقعقع. فقال له: والى البصرة: أتدري ما الذي جرأك علينا؟ قال: لا، قال: قلة الطمع إلينا وترك الإمساك لما في أيدينا. وخطب المهدي يوما فقال: عباد الله اتقوا الله فقام رجل فقال: وأنت فاتق الله، فإنك تعمل بغير الحق، فأخذ الرجل وأدخل عليه فقال: يا ابن الفاعلة، تقول لي وأنا على المنبر: اتق الله فقال الرجل: سوءة لك لو غيرك قالها كنت المستعدى عليه. قال: ما أراك إلا نبطيا. قال ذاك أوكد للحجة عليك أن يكون نبطي يأمرك بتقوى الله.

وقال عبد العزيز العمري للمهدي: اعلم أن دوابك التي تركب تمسح بالمناديل وينقى لها العلف ويبرد لها الماء لتعجبك لحومها وبريقها وحسن ألوانها، ودينك أعجف قاتم أغبر. والله لو رأيته لساءك منظره. قال فيه عمر بن عبد العزيز: من سره أن ينظر إلى رجل قد وهب نفسه لله تعالى ليس فيه عضولا ينطق بحكمةفلينظر إلى هذا.

وكان صالح بن بشير المرى أحد العباد المشهورين كثير البكاء، وكان يعظ فيحضر مجلسه سفيان الثوري وغيره من العلماء العاملين. فاستدعاه أمير المؤمنين المهدي ليحضر عنده فجاء إليه راكبا على حمار، فدنا فمن بساط الخليفة وهو راكب، فأمر الخليفة ابنيه موسى الهادي والرشيد أن يقوما إليه لينزلاه عن دابته، فابتدراه فأنزلاه. فأقبل على نفسه فقال خبت وخسرت إن أنا داهنت ولم أصدق بالحق في هذا اليوم وفي هذا المقام. ثم جلس إلى المهدي فوعظه موعظة بليغة حتى أبكاه، ثم قال له: أعلم أن رسول الله ﷺ خصم من خالفه في أمته ومن كان محمد خصمه كان الله خصمه فأعد لمخاصمة الله ومخاصمة رسوله حججا تضمن لك النجاح، وإلا فاستسلم للهلكة. واعلم أن أبطأ الصرعى نهضة صريع هوى. واعلم أن الله قاهر فوق عباده وإن أثبت الناس قدما يوم القيامة آخذهم بكتاب الله وسنة رسوله في كلام طويل. فبكى المهدي وأمر بكتابة ذلك الكلام في دواوينه. وقال طاووس اليماني: ما شفاني أحد

من الحجاج ما شفاني يمنى قال له وهو يطوف: يا يمنى كيف خلفت محمداً بن يوسف؟ قال: عظيما سمينا. قال: لست عن السمن أسألك ولكن عن عدله في رعيته. قال: خلفته ظلوما غشوما. قال: كيف لا تشكوه إلى من فوقه؟ قال: ذاك والله شر منه. قال: تعرفني؟ قال: نعم أنت الحجاج بن يوسف. قال: تعرف مكانه مني؟ قال: نعم، قال: فلم يمنعك ذاك أن قلت ما قلت، قال: أترى مكان الله أهون عندي من مكانك. قال: أي العرب خير قال: بنواها شمر. قال: لم؟ قال: لأن النبي ﷺ منهم. قال: وأيهم شر؟ قال: ثقيف. قال: ولم؟ قال: لأنك منهم. فدعا بعشرة آلاف فأعطاه. ثم قال: ياطاووس هذا رجل لا تأخذه في الله لومة لائم.

ولماوفد السايب أسد بن نوح ببلخ من قبل المعتصم قصده علماؤها، فقال: هل بقى منهم أحد؟ قالوا: بقى خلف بن أيوب العامري صاحب أبى يوسف أعلم الناس وأورعهم. فاشتهى لقاءه فقيل له: لا سبيل إليه إلا أن تراه في طريقه إلى صلاة الجمعة. فلقيه فنزل عن دابته، وسلم عليه فغطى وجهه بردائه ورد عليه ردا خفيا ولم يرفع رأسه ولا نظر إليه فقال أسد: اللهم إن هذا العبد الصالح يبغضنا فيك ونحن نحبه فيك فلما مرض عاده وقال ما حاجتك. فقال: إن لا تعودنا ثانيا. قال: غيرها، قال: أن لا يصلى علي وعليك السواد فلما مات مشي خلف جنازته راجلا ونزع السواد.

وروى عن أحمد بن إبراهيم المقرى، قال: كان أبو الحسين أحمد بن محمد النوري ـ قدس الله روحه ـ رجلا قليل الفضول لا يسأل عما لا يعنيه ولايفتش عما لا يحتاج إليه. وكان إذا رأى منكرا غيره ولو كان فيه تلفه. قال فنزل ذات يوم إلى مشرعة تعرف بمشرعة الفحامي يتطهر للصلاة إذ رأى زورقا فيه ثلاثون دنا مكتوب عليهم بالقار لطف، فقرأ ذلك وأنكره، لأنه لم يعرف في التجارات شيئا يعبر عنه لطف. فقال للملاح: ما هذه الدنان؟ قال وأي شيء عليك امض لشأنك. فلما سمع أبو الحسين من الملاح هذا القول أنه زاد تعطشا إلى معرفته. فقال أحب أن تخبرني ما الذي في هذه الدنان؟ فقال الملاح أنت والله صوفي فضولي هذا خمر لأمير المؤمنين أبي العباس أحمد المعتضد بالله فقال أبو

الحسين: أو هذا أخمر. قال: نعم. قال أحب أن تـعطيني ذلك المردي. فاغتاظ الملاح عليه وقال لغلامه: أعطه المردى، حتـى أنظر ما يصنع. فلما صار المردي في يده، صعد إلى الـزورق وجعل يكسرها دنا دنا حتـى أتى إلى آخرها الا دنا واحدا والمـلاح يستغـيث، إلى أن ركب صـاحب الحرس، وهـو يومئذ يـونس فقبـض على النوري، وأشـخصه إلى حضـرة المعتضـد بالله، وكان سيفـه قبل كلامه. ولم يـشك الناس أنه سيـقتله. قال أبو الحـسين: فأدخلت علـيه وهو جالس على كرسي حديد وبيده عمود يقلبه: فلما رآني قال: من؟ قلت ـ قال: ومن ولاك الحسبة؟ قال: الذي ولاك الإمامة يا أمير المؤمنين. قال: فأطرق إلى الأرض ساعـة ثم رفع رأسـه إلى وقال: مـا الذي حمـلك علـى ما صنـعت؟ فقلت: شفقة مني عليك إذ بسـطت يدي إلى صرف مكروه عنك. قال فأطرق مفكرا مـن كلامي، ثم رفع رأسه وقال: كـيف تخلص هذا الـدن الواحد من جميع الدنان. فقـلت يا أمير المؤمنين إني لما قدمت على الـدنان أوحى سبحانه وتعالى لـي بذلك وغمر قلـبي شاهد الإجلال للـحق وخوف المطالبـة، فغابت هيبة الخلق عني فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الدن فخرجت نفسي كـبرا، حيث أقدمت علـى مثلك فمنعـت عنه ولو أقدمت علـيه بالحلال الأول وكان ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال. فقال المعتضد اذهب فقد أطلقنا يدك فيما أحببت أن تغير من المنـكرات. وكان أبو الحسين النوري هذا يجود بما يملكـه حتى بنفـسه. كما روى أن جماعـة من الصدفيـة سُعى بهم إلـى بعض الخلفاء فأمر بضرب أعناقهم وفيهم أبو الحسين فبادر إلى السياف ليكون هو أول مقتول فـسئل في ذلك فقال: أحبـبت أن أوثر إخواني بحياة لحـظة وكان ذلك سبب نجاة جميـعهم. وروى عن حبان بن عبد الله أن أبا محـمد هارون الرشيد تنزه بالزوين بالضم وبالكسر الواو قـرية ومعه سليمان بن أبي جعفر الهاشمي، فقال هارون: قد كانت لك جارية تغنى وتحسن فجئنا بها قال فجاءت فغنت فلم نحمد غـناءها. قال: ما شأنـك؟ قالت: ليس هذا عـودي فقال للخادم: جـئها بعودها. قال فجاء بالعود فوافق شيخا يلـتقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأي العود فأخـذه وضرب به الأرض فأخذه الخادم وذهب به إلى صاحب الشرطة فقال احتفظ بهذا فإن أمـير المؤمنين قد طلبه. فقال له صاحب

الشرطة ليس ببغداد عود من هذا فكيف يكون طلبه أمير المؤمنين؟ فقال له اسمع ما أقول لك ثم دخل على هارون الرشيد فقال إني مررت على شيخ يلتقط النوى، فقلت له: الطريق فرفع رأسه فرأى العود فأخذه فضرب به الأرض، فاستشاط هارون وغضب واحمرت عيناه، فقال له سليمان بن أبي جعفر: ما هذا الغضب يا أمير المؤمنين؟ ابعث إلى صاحب الشرطة يضرب عنقه ويرمي به في دجلة. قال: لا ولكن نبعث إليه نناظره أولا. فجاء الرسول فقال: أجب أمير المؤمنين. قال: نعم فقال اركب. قال: لا، فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر، فقيل لهارون قد جاء الشيخ، فقال للندامى: أي شيء ترون نرفع ما قدامنا من المنكرّ قبل أن يدخل هذا الشيخ، فقالوا أو نقوم إلى مجلس آخر أصلح. فقاموا إلى صفرة إلى مجلس ليس فيه منكر، ثم أمر بالشيخ فأدخل وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم: اخرج هذا، وأدخل على أمير المؤمنين فقال: من هذا عشائى الليلة قال نحن نعشيك. قال لا حاجة لي في عشائك. فقال هارون: أي شيء تريد منه؟ فقال في كمه نوى قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين فقال هارون: أى شيء تريد منه؟ قال: دعه لايطرحه. قال فدخل وسلم وجلس. فقال له هارون: يا شيخ، ما حملك على ما صنعت؟ قال: وأى شيء صنعت؟ وجعل هارون يستحى أن يقول كسرت عودنا، فلما أكثر عليه قال: إني سمعت أباك وأجدادك يقرأون هذه الآية على المنبر: **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾** ورأيت منكرا فغيرته. قال، فغيره فوالله ما قال إلا هذا، فلما خرج أعطى رجلا بدرة فقال :ابتع الشيخ فإن رأيته يقول قلت لأمير المؤمنين وقال لي أمير المؤمنين فلاتعطه شيئا، وإن رأيته لا يكلم أحدا فأعطه البدرة فلما خرج من القصر إذ هو بنواة في الأرض قد غاصت، فجعل يعالجها ولم يكلم أُحداً. فقال له: يقول لك أمير المؤمنين خذ هذه البدرة فقال: قل لأمير المؤمنين يردها من حيث أخذها. ويروي أنه أقبل بعد فراغه من كلامه على النواة يعالج قلعها من الأرض وهو يقول:

دع الدنيا لمن هي في يديه ... وبالا كلما كثرت لديه

تهين المكرمين لها برغم ... وتكرم كل من هانت عليه

إذا استغنيت عن شيء فدعه ... وخذ ما أنت محتاج إليه

وقال الشافعي: حدثني عمي محمد بن علي، قال: إني لحاضرمجلس أبي جعفر المنصور، وفيه ابن أبي ذؤيب، وكان والي المدينة الحسن بن زيد، فأتى الغفاريون فشكوا إلى المنصور شيئا من أمر الحسن بن زيد فقال الحسن: يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبي ذؤيب. قال: فسأله عنهم فقال: "أشهد أنهم أهل تحطم في أعراض الناس. فقال المنصور: قد سمعتم. فقال: الغفاريون: يا أمير المؤمنين فسله عن الحسن بن زيد، فسأله. فقال: أشهد أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه. فقال: قد سمعت ياحسن ما قال فيك. فقال: يا أمير المؤمنين. سله عن نفسك فقال: ما تقول فيّ؟ قال: او تعفيني يا أمير المؤمنين قال: أسألك بالله لتخبرني. قال: تسألني بالله كأنك لا تعرف نفسك. قال: والله لتخبرني. قال: أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه وجعلته في غير أهله، وأشهد أن الظلم ببابك فاشٍ. قال: فجثا أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده في فقا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه وجعل يقول له: أما والله لولا أنا جالس هنا لأخذت أبناء فارس والروم والديلم هذا المكان منك. فقال ابن أبي ذؤيب: قد ولى أبو بكر وعمر فأخذا بالحق وقسما بالسوية وأخذا فارس والروم. فخلاه أبوجعفر وقال: والله لولا أني أعلم أنك لصادق لقتلتك. فقال: والله يا أمير المؤمنين إني أنصح لك من ابنك المهدي. قال: فبلغنا أن ابن أبي ذؤيب: لما خرج من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري فقال له: يا أبا الحارث لقد سرني ما خطبت به هذا الجبار، ولكن ساءني قولك له ابنك المهدي. فقال: يغفر الله لك أبا عبدالله، كلنا مهدى كلنا كان في المهد. وقال عمرو بن عبيد للمنصور: إن الله أعطاك الدنيا بأسرها فاشتر نفسك منه ببعضها، فإن هذا الأمر الذي أصبح في يديك؛ لو بقى لغيرك لم يصر إليك. قال: يا أبا عثمان أعني بأصحابك قال: ارفع علم الحق يتبعك أهله. وخطب المنصور يوما فاعترضه

رجل وهو يثني على الله ـ عز وجل ـ فقال: يا أمير المؤمنين اذكر مرات ذكره، واتق الله فيما تأتيه وقدره. فسكت المنصور حتى انتهى كلام الرجل فقال: أعوذ بالله أن أكون ممن قال الله تعالى فيه: ﴿وإذا قيل اتق الله أخذته العزة بالإثم﴾.

ودخل عمرو بن عبيد على المنصور فأكرمه وعظمه وقربه وسأله عن أهله وعياله ثم قال له: عظني، فقرأ عليه أول سورة الفجر إلى ﴿إن ربك لبالمرصاد﴾ فبكى المنصور بكاءً شديداً حتى كأنه لم يسمع بهذه الآيات قبل ذلك، ثم قال زدني فقال: إن الله قد أعطاك الدنيا بأسرها فاشتر نفسك ببعضها، وإن هذاالأمر كان لمن قبلك ثم صار إليك ثم هو صائر لمن بعدك، واذكر ليلة تسفر عن يوم القيامة، فبكى المنصور أشد من بكائه الأول حتى اختلفت أجفانه. فقال له سليمان: رفقا يا أمير المؤمنين. فقال عمرو: إذا على أمير المؤمنين أن يبكي من خشية الله عز وجل، ثم أمر له المنصور بعشرة آلاف درهم. فقال: لا حاجة لي فيها. فقال المنصور: والله لتأخذنها. فقال: والله لاآخذها. فقال له المهدي وهو جالس في سواده وسيفه إلى جانب أبيه: أيحلف أمير المؤمنين وتحلف أنت، فالتفت إلى المنصور فقال: ومن هذا. فقال: هذا ابني محمد ولى العهد من بعدي. فقال عمرو: إنك سميته اسما لم يستحقه لعمله وألبسته لبوسا ما هو لبوس الأبرار، ولقد مهدت له أمرا أمتع ما يكون به أشغل ما يكون عنه، فقال المنصور: يا أبا عثمان هل من حاجة؟ قال: نعم. قال: وما هي؟ قال: لا تبعث إلى حتى آتيك: ولاتعطني حتى أسألك. فقال المنصور: إذن والله لا نلتقي. فقال: عن حاجتي سألتني. فودعه وانصرف.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب مواعظ الخلفاء، والبيهقي في شعب الإيمان بسنديهما، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ـ رحمه الله ـ قال: بعث إليّ المنصور وأنا بالساحل، فأتيته فلما دخلت إليه وسلمت عليه استقبلني، ثم قال: ما الذي بطأك عنا يا أوزاعي؟ قلت: وما الذي تريد يا أمير المؤمنين؟ قال: أريد لآخذ عنكم وأقتبس منكم. قلت: فانظر يا أمير المؤمنين أن لا تجهل

شيئـا مما أقول لك. قـال: وكيف أجهلـه وأنا أسألك عنـه وفيه وجهـت إليك وقدمتك له أن تسمع شيئا ثم لا تعمـلن به؟ فصاح ابن الربيع وأهوى بيده إلى السيف، فانـتهره المنصور وقال: هذا مجـلس مثوبة لا مجلس عقـوبة. فطابت نفسي وانبسطت في الكلام. فقلت: يا أمـير المؤمنين حدثنى مكحول عن عطية ـ رضي الله عنه ـ قـال: قال رسول الله ﷺ: «أيما والٍ بات غاشا لرعـيته حرم الله عليه الجنـة»، يا أمير المؤمنين كنـت في شغل شاغلٍ من خاصـة نفسك عن عامة الناس الـذين أصبحت تملكهم أحـمرهم وأسودهم ومسلمـهم وكافرهم، وكل له عـليك نصيب مـن العدل، فكيـف بك إذا وليس أحد منـهم إلا وهو يشكو إلـيه بلية أدخلـتها عليه وظلامـة سقتها إليـه؟، يا أمير المؤمنـين حدثني مكحول عـن زياد بن حارثة عن حبـيب بن مسلمـة أن رسول الله ﷺ دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرابى ولم يتعمده. فأتاه جبريل فقال: يا محمد إن الله لم يبعـثك جلدا متكبرا. فدعا النبـي ﷺ الأعرابي فقال: اقتص مني. فقال الأعرابي: قد أحللتك بأبي أنـت وأمى، وما كنت لأفعل ذلك أبدا ولو أتيت على نفسي، فدعا له بخير. يا أمير المؤمنين رض نفسك لنفسك وخذ لها الأمان من ربك، يا أمير المؤمنين إن الملك لو بقى لمن قبلك لـم يصل إليك، وكذا لا يبقى لك كمـا لـم يبق لغيرك، يا أمير المؤمنـين جاء في تأويل هذه الآية عن جـدك ﴿**ما لـهذا الكـتاب لا يغـادر صغـيرة ولا كـبيرة إلا أحصـاها**﴾ قال الصغيرة التبسم والكبيرة الضحك، فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن؟.

يا أمير المـؤمنين: بلغني عن عـمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قـال لو ماتت سخلـة علي شاطىء الـفرات ضيعة لخـشيت أن أسأل عـنها، فكيـف بمن حرم عدلك وهو على بـساطك يا أمير المؤمنين؟ جاء في تـأويل هذه الآية عن جدك ﴿**يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى**﴾ قال: إذا قعد الخصمان بين يديك وكان لك فـي أحدهما هوى، فلا تتمنين في نفسك أن يكون الحق لـه فيفلج على صاحبه فأمحوك مـن نبوتي، ثم لا تكون خليفتي. يا داود إنما جعلت رسلي إلى عبادي رعاء كرعاء الإبل لعلمهم بالرعاية ورفقـهم في السـياسة ليـجبروا الكـسير ويدلـوا الهزيل عـلى الكلأ والمـاء، يا

أميرالمؤمنين إنك قد بليت بأمـر لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه، ياأميرالمؤمنين، حدثني يزيد عن جابر عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنـصاري أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ اسـتعمل رجلا من الأنصار على الصدقة، فرآه بعد أيام مقيما، فقال له: ما منعك من الخروج إلى عملك، أما عـلمت أن لك مثل أجر المجاهدين فـي سبيل الله؟ قال: لا. قال: وكيف ذلك؟ قـال: لأنه بلغني أن رسول الله ﷺ قال: مـا من والٍ على شيء من أمور الـناس إلا أتى يوم القيـامة مغلولة يـده إلى عنقه، يوقـف على جسر جهنم ينتفض به ذلك الجسر انتفاضة تزيل كل عضو منه عن موضعه، ثم يعاد فيـحاسب فإن كان محسـنا نجا بإحسانـه، وإن كان مسيئا انخـرق به الجسر فهوى في الـنار سبعين خريفا. فـقال له: ممن سمعت هذا؟ فـقال: من أبي ذر وسلمان. فأرسل إليهما عمر فسألـهما فقالا: نعم سمعناه من رسول الله ﷺ. فقال عـمر: واعمراه مـن يتولاها بما فـيها. فقـال أبو ذر: من سلـب الله أنفه وألصق خده بالأرض، فأخذ المنديل يعني المنصور، فوضعه على وجهه ثم بكى وانتحب حتى أبكاني. ثم قلت: يا أمير المؤمنين، قد سأل جدك العباس رسول الله ﷺ إمارة على مكة والطائف واليمن فقال له النبي ﷺ: يا عم نفس تحييها خير من أمان لا تحصيهـا نصيحة منه لعمه وشفقة منه علـيه، وإنه لا يغنى عنه مـن الله شيـئا إذ أوحـى إليـه ﴿**وأنذر عـشيرتك الأقـربين**﴾ فقال: يـاعباس ويـاصـفية ويافـاطمة إني لـست أغني عـنكم مـن الله شيئا، لـي عملي ولـكم عملكم. ثم قال: فهي نصيحتي والسلام عليك. ثم نهض. فقال المنصور: إلى أين؟ فقال: إلى الوطن بإذن الله ياأمير المـؤمنين. فقال: قد أذنت لك وشكرت نصيحتـك وقبلتها والله الموفق لـلخير والمعين عليـه. ولا تخلينى في مطـالعتك إياي بمثلها. فأمر له بمال يستعين به عـلى خروجه فلم يقبله، وقال: أنا في غنى عنه، وما كنت لأبيع نصيحتي بعرض الدنيا كلها ثم تركه وانصرف.

وروى البيهقي ـ أيـضا ـ بسنده عن أبي عبد الله الأنطـاكي قال: قال هارون الرشيد لسفيان: أحب أن أرى الفضل فـقال: أذهب بك إليه، فاستأذن سفيان

على فضيل فقال له: من هذا؟ فقال: هذا سفيان فقال: قولوا له يدخل فقال: ومن معي؟ فقال: ومن معك. قال: فلما دخلا عليه، قال لي سفيان له يا أبا علي، هذا أمير المؤمنين فقال: وإنك هو يا جميل الوجه أنت الذي ليس بين الله وبين خلقه أحد غيرك أنت، يسأل يوم القيامة كل انسان عن نفسه وتسأل أنت عن هذه الأمة قال: فبكى هارون ثم أنصرف.

وروى البيهقي أيضا بسنده عن السماك قال: بعث إلى هارون الرشيد، فلما أتيته إلى باب القصر أخذني حرسيان فأسرعا بى إلى القصر، فلما انتهيت إلى صحن البهو الذي هو فيه، فقال لهما هارون: ارفقا بالشيخ فلما وقفت بين يديه قلت: يا أمير المؤمنين، ما مربى يوم منذ ولدتني أمي أنا فيه أتعب من يومي هذا فاتق الله يا أمير المؤمنين. وأعلم أن لك مقاما بين يدي الله أنت فيه أذل من مقامي هذا بين يديك، فاتق الله في خلقه واحفظ محمدًا في أمته، وانصح نفسك في رعيتك، وأعلم أن الله أخذ بسطواته وانتقاماته من أهل معاصيه قال: فاضطرب على فراشه حتى وقع على مصلى بين يدي فراشه فقلت: يا أمير المؤمنين، هذا ذل الصفة، فكيف لو رأيت ذل المعاينة؟ قال: فكادت نفسه تخرج. وكان يحيى بن خالد إلى جنبه فقال للحصين: أخرجاه فقد أبكى أمير المؤمنين. وقال ابن السماك للرشيد يوما: إنك تموت وحدك، وتدخل القبر وحدك، وتبعث منه وحدك، فاحذر المقام بين يدي الله - عز وجل، - والوقوف بين الجنة والنار حين تؤخذ وتزل القدم، ويقع الندم ولا توبة تقبل ولا عثرة. فقال: ولا يقبل فداء بمال فجعل الرشيد يبكي حتى علا صوته. ولما قدم ابن هبيرة على العراق، وأرسل إلى الحسن البصري وإلى الشعبي فقال لهما: أصلحكما الله، إن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك يكتب إلى كتبا إن نقدتها هلكت، وإن أطعته أغضبت الله، وان عصيته خفت سطوته؛ فما تريان؟ فقال الحسن للشعبي: يا با عمر، واجب الأمير فأجابه برفق وانحط في هواه فكان ابن هبيرة لا يقنع دون أن يسمع كلام الحسن فقال: قل ما عندك يا أباسعيد فقال: أو ليس قد قال الشعبي؟ قال: نعم،

ولكن قل ما عندك. فقال: أقوله، والله انه يوشك أن يترك بك ملك من ملائكة الله فظ غليظ لا يعصى الله ما أمره فيخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك، ولا يغنى عنك بن عبد الملك شيئا، وإني لا إن أطعت الله عز وجل أن يعصمك من يزيد، واما يزيد فلا يمنعك من الله فاتق الله أيها الأمير، واجدر أن ينظر الله إليك نظرة وأنت على أقبح ما تكون من طاعة يزيد فيمقتك فيغلق عنك باب الرحمة، فانه تعالى خوفك، بقوله تعالى: «ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد» وإذا كنت مع الله في طاعته كفاك بوائق يزيد، وإن كنت مع يزيد، علي معصية الله وكلك الله إليه فلن يغني شيئا، فبكى الأمير بكاء شديدا، ثم انصرف فأجزل جائزة الحسن، وقصد في جائزة الشعبي. فخرج الشعبي على أصحابه وهم مجتمعون في المسجد فقال: أيها الناس من استطاع منكم أن يؤثر الله على خلقه فليفعل إن الأمير بن هبيرة أرسل إلى وإلى الحسن فوالذي نفسي بيده ما علم الحسن شيئا جهلته ولكني راعيت ابن هبيرة وأردت رضاه، وقصرت في قولي له فأقصاني وأبعدني وكان الحسن مع الله عز وجل فقربه وأدناه.

وذكر الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد في الكمال أن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قاضي أفريقية قال: أرسل إلى أبو جعفر المنصور، فقدمت عليه فدخلت، والربيع قائم على رأسه فقال: كيف ما مررت به من أعمالنا إلى أن وصلت إلينا؟ قلت يا أمير المؤمنين أعمالاً سيئة، وظلما فاشيا لبعد البلاد منك فجعلت كلما دنوت كان أعظم قال: فنكس رأسه طويلا ثم قال كيف بالرجال؟ قلت: أفليس عمر بن عبد العزيز كان يقول: إنما الوالي مثل السوق يجلب إليها، ينفق فيها فإن كان برا أتوه ببرهم وإن كان فاجرا أتوه بفجورهم، فأطرق طويلا، فأومأ إلى الربيع أن اخرج فخرجت .

وذكر أيضا أن عبد الله بن عبد العزيز العمري ـ رحمة الله عليه ـ كان أمارا بالمعروف، ناهيا عن المنكر، قوالا بالحق، فوعظ الرشيد يوما فكان يجاوبه بنعم يا عم، فلما قام تبعه الأمين والمأمون بكيس فيه ألفا دينار فلم يأخذه وقال: هو

أعلم بمن يفرقها عليه، ثم أخذ من الكيس دينارا، وقال: كرهت أن أجمع بين سوء القول وسوء الفعل، ثم شخص إلى الرشيد إلى بغداد فكره مجيئه، وجمع العمريين وقال: مالي ولابن عمكم احتملته بالحجاز، فأتى دار مملكتي يريد أن يفسد على أوليائى، ردوه قالوا: لا يقبل منا، فكتب إلى موسى بن عيسى أن يرفق به حتى يرجع إلى المدينة. وذكر أيضا عن علي بن حرب الطابي عن أبيه قال: مضى هارون الرشيد على حمار ومعه غلام إلى العمرى، فوعظه، فبكى هارون وحمل مغشيا عليه وحج الرشيد تسيل، ثم انصرف وقال الفضيل بن عياض أو غيره للرشيد: إن الله لم يجعل أحدا من هؤلاء فوقك في الدنيا فاجهد نفسك أن لا يكون أحد منهم فوقك في الآخرة، فاكدح نفسك وأعملها في طاعة ربك. ودخل عليه بن السماك يوما فاستسقى الرشيد فأتى بقلة فيها ماء مبرد، وقال لابن السماك: عظني فقال: يا أمير المؤمنين، بكم كنت تشتري هذه الشربة لو منعتها؟ فقال: بنصف ملكي، أشرب هنيئا فلما شرب قال: أريت لو منعت خروجها من بدنك بكم كنت تشتري ذلك؟ فقال: بنصف ملكي الآخر فقال: إن ملكا قيمة نصفه شربة ماء، وقيمة نصفه الآخر بولة لخليق أن لا تنافس فيه، فبكى هارون.

وقال شبيب بن شبية للمهدي: يا أمير المؤمنين، إن الله لما قسم الأقسام بين أهل الدنيا جعلك في أسناها وأعلاها فلا ترض لنفسك في الآخرة أن تكون في أسفلها وأدناها، لا ترض منها إلا بمثل ما رضى لك به من الدنيا إذ قسمها وأوصيك بتقوى الله.

ودخل ابن السماك على الرشيد، فقال له: تكلم وأوجز قال: إني أخوف ما أخاف على نفسي الدخول عليك فغضب الرشيد وقال لتخرجن مما قلت أو لأفعلن بك ولأضعن قال: أنت ولي الله في عباده، فإن أنا لم أنصح لك فيهم وأصدقك عنهم خفت الله عز وجل، فاتق الله في رعيتك وخف المرجع إليه. لم أر أحسن من وجهك، فلا تجعله لجهنم حطبا. وقد روى عن المأمون أنه بلغه أن رجلا محتسبا يمشي في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر،

ولم يكن مأمورا من عنده بذلك، فأمر بأن يدخل عليه، فلما صار بين يديه قال له: بلـغني أنك رأيت نفـسك أهلا للأمر بـالمعروف من غير أن نـأمرك، وكان المأمون جالساً على كـرسي ينظر في كتاب أو قصة فأغفله فـوقع منه فصار تحت قدمه من جانب لم يشعر فقال لـه المحتسب: ارفع قدمك عن أسماء الله ثم قل ما شئت، فلم يفهم المأمون مراده فقال: مـاذا تقول؟ حتى أعاد ثلاثا فلم يفهم عنه فقـال: أما رفعت لو أذنت لي حتـى أرفع، فقال: قد أذنت فنـظر المأمون تحت قدمه فرأى الكتاب فأخذه وقبلـه وخجل ثم عاد، وقال: لم تأمر بالمعروف وقد جعل الله ذلك لأهل البيت ونحن الذين قال الله فيهم: «الذين إن مكناهم في الأرض أقـاموا الصلاة وآتـوا الزكاة وأمروا بـالمعروف ونـهوا عن المنـكر». فقال: صدقت يا أمير المؤمنين، أنت كما وصفت نفسك من السلطان والتمكين غير أنا أعوانك وأولياؤك فيه، ولا ينكـر ذلك إلا من جهل كتاب الله وسنة نبيه قال تعالى: «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر» الآيـة، وقال عليه الصلاة والسلام: «المـؤمن للمؤمن كالبـنيان يشد بعـضه بعـضاً»، وقد مـكنت في الأرض وهـذا كتاب الله وسـنة رسولـه، فإن انقدت لهما شكرت لمن أعانك بخير منهـما، وإن استكبرت عنهما، ولم تنقد لما لزمك منهمـا؛ فإن الذي إليه أمرك، وبيده عزك، وذلك قـد شرط أنه لا يضيع أجر من أحـسن عملا فـقل الآن ماشئـت؛ فأعجب المـأمون كلامه، وسُـرّ به وقال: مثلك يحق له أن يأمر بالمعروف، فامـض على ما كنت عليه بأمرنا وعن رأينا، فاستمـر الرجل على ذلك. وحكى الإمام الغزالي عـن ابن المهاجر قال: قدم أمـير المؤمـنين أبوجـعفر المنـصور حاجـا وكان يخـرج من دار النـدوة إلى الطواف في آخر الليل يطوف ويصلي ولا يعلم به فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة، وجاء المؤذنون فسـلموا عليه، وأقيمت الصلاة، فيصـلي بالناس فخرج ذات ليلة أسحرًا؛ فبينا هو يطوف إذ سمـع رجلا عند الملتزم وهو يقول: اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع. فأسرع المنصور في مشيته حتى ملأ مسامعه من قوله ثم خرج،

فجلس ناحية من المسجد، فأرسل إليه فدعاه، فأتاه الرسول، فقال له: أجب أمير المؤمنين، فصلى ركعتين، وأقبل مع الرسول، فسلم عليه، فقال له المنصور: ما هذا الذي سمعتك تقوله من ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع، فوالله لقد حشوت مسامعي ما أمرضني وأقلقني فقال: يا أمير المؤمنين، إن أمنتني على نفسي أنبأتك بالأمور وأصولها أولا اقتصرت على نفسي فلى فيها شغل شاغل فقال: أنت آمن على نفسك فقال: الذي دخله الطمع، حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البغي والفساد في الأرض أنت. قال: ويحك! كيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضا علي يدي والحلو، والحامض في قبضتي. قال: وهل دخل أحد من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين؟ إن الله استرعاك أمور المؤمنين وأموالهم، فاغفلت أمورهم، واهتممت بجمع أموالهم وجعلت بينك وبينهم حجابا من الجص والأجر، وأبوابا من الحديد، وحجبةً معهم السلاح، ثم سجنت نفسك فيها منهم، وبعثت عمالك في جمع الأموال وجبايتها واتخذت وزراء وأعوانا ظلمة؛ إن نسيت لم يذكروك، وإن أحسنت لم يعينوك، وقويتهم على ظلم الناس ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع، ولا العارى ولا الضعيف الفقير، ولا أحد إلا وله في هذا المال حق، فلما رآك هؤلاء النفر الذين استخلصتهم لنفسك وآثرتهم على رعيتك، وأمرت ألا يحجبوا عنك بجبى الأموال، ولا أنفسها قالوا: هذا قد خان الله فما لنا لا نخونه، فائتمروا على ألا يصل إليك من علم أخبار الناس إلا ما أرادوا ولا يخرج لك عامل، فيخالف لهم إلا اقتصروه حتى سقطت منزلته ويصغر قدره. فلما انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم، وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليتفقوا بذلك على ظلم رعيتك، ثم فعل ذلك ذوو الثروة والقدرة من رعيتك لينالوا ظلم من دونهم من الرعية فامتلأت بلاد الله من الطمع بغيا وفسادا، وصار هؤلاء القوم شركاء في سلطانك وأنت غافل، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول، وإن أراد رفع قصة إليك عند ظهورك وحدك قد نهيت

عن ذلك، ووقفت للناس رجلا ينظر مظالمهم، فإن جاءذلك الرجل، فبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم ألا يرفع مظلمته، وإن كانت للمتظلم حرمة، وأجابه لم يمكنه ما يريد خوفاً منهم فلايزال المظلوم يختلف إليه ويكون به ويشكو ويستغيث، وهو يدفعه ويعتل عليه فإذا جهدوا عليه خرج وظهرت صرخة بين يديك، فيضرب ضربا مبرحا يكون نكالا لغيره، وأنت تنظر فلا تنكر ولا تغير؛ فما بقاء الإسلام وأهله على هذا، وقد كانت بنو أمية وكانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلارفعت ظلامته إليهم فينصف. ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم فينادي: يا أهل الإسلام، فيبتدرونه مالك مالك فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم، فينصف له. ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى بلاد الصين؛ وبها ملك، فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكي فقال له: وزراؤه مالك تبكي؟ لابكت عيناك! فقال: أما إني لست أبكي على المصيبة التي نزلت بي، ولكن المظلوم بالباب يصرخ فلا أسمع صوته ثم قال: أما إن كان ذهب سمعي، فإن بصري لم يذهب نادوا في الناس لا يلبس أحد ثوبا أحمر إلا مظلوما، وكان يركب الفيل في طرفي النهار هل يرى مظلوما، فينصفه. هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ورقته على شح نفسه في ملكه، وأنت مؤمن بالله، وابن عم نبى الله لا تغلبنك رأفتك بالمسلمين على شح نفسك، فإنك لا تجمع الأموال إلا لواحد من ثلاثة: إن قلت أجمعها لولدي، فقد أراك الله عبدا في الطفل الصغير يسقط من بطن أمه وماله على الأرض مال، وما من مال إلا ودونه يد شحيحة تحويه فما يزال الله يلطف بذلك الطفل حتى تعظم رغبة الناس إليه ولست الذي تعطي بل الله يعطي من يشاء، وإن قلت أجمع المال ليشيد سلطاني فقد أراك الله عبدا فيمن كان قبلك ما أغنى عنهم ما جمعوا من الذهب والفضة، وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع وحاضرك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلة الجدة والضعف حين أراد الله بكم ما أراد وإن قلت: أطلب المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية التي أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لا تدرك

إلا بالعمل الصالح. يا أمير المؤمنين، هل تعاقب من عصاك من رعيتك بأشد من القتل قال: لا قال فكيف تصنع بالملك الذي خولك الله، وما أنت فيه من الدنيا وهو سبحانه لا يعاقب من عصاه بالقتل، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم، وهو الذي يرى منك ما عقد عليه قلبك وأضمرته جوارحك فما تقول إذا انتزع الحق المبين ملك الدنيا من يدك، ودعاك إلى الحساب؟ هل يغنى عنك عنده شيء مما كنت فيه مما شححت عليه من ملك الدنيا؟ فبكى المنصور بكاء شديدا وانتحب وارتفع صوته ثم قال: ياليتني لم أخلق، ولم أك شيئا ثم قال: كيف احتيالى فيما خُولّت ولم أر من الناس إلا خائنا؟ قال: يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الأعلام المرشدين قال: ومن هم؟ قال العلماء قال قد فروا مني قال: هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقك من قبل عُمالك، ولكن افتح الأبواب وسهل الحجاب وانتصر للمظلوم من الظالم وامنع الظالم، وخذ الشيء مما حل وطاب واقسمه بالحق والعدل، وأنا ضامن عمن هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعيتك فقال المنصور: اللهم وفقني أن أعمل بما قال هذا الرجل وجاء المؤذنون فسلموا عليه، وأقيمت الصلاةثم طلبه فلم يجده فأرسل في طلبه فجاءه الرسول ودعاه فأبى ثم دفع له رقعة فيها الدعاء المشهور، وحكى القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلي في طبقات أصحاب الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه، عن أبي عبد الله عبيد اللهبن بطة أنه كان آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر، ولم يبلغه خبر منكر إلا غيره، ولو كان في ذلك حتفه. وذكر الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير في تاريخه أن عبد الله بن محيريز التابعي الجليل أوحد زمانه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمبادرة إلى فعل الخيرات واصطناع الأيادي عند أهلها مع شدة القيام على أهل البدع ولعنهم وافتقاد المستورين بالبر والصدقة. وذكر الحافظ زين الدين بن رجب عن الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي أنه كان لا يرى منكرا إلاغيره بيده أو بلسانه، وكان لا تأخذه في الله لومة لائم ،ولقد كان مرة يهريق خمراً فجبذ صاحب السيف، فلم يخف من ذلك وأخذه من يده وكان

- رحمه الله تعالى - قويا في أمر الله تعالى، وكثيرا ما كان بدمشق ينكر المنكر، ويكسر الطنابير والشبابات وغيرها. قال أبو بكر بن أحمد بن محمد الطحان: كان بعض أولاد السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف قد عملت لهم طنابيروحملت إليهم فكسرها، فلحقه قوم كثير بعصى، ومعهم رجل فلحقوه، وأسرع الحافظ فقال الرجل: أنا ما كسرت شيئا هذا هو الذي كسر قال: فإذا رجل يركض بفرس، فترجل عن الفرس وجاء إليه، وقبل يديه وما زاده على قوله: يا سيدي، الصبيان ما عرفوك، وكان في دولة الأفضل بن صلاح الدين قد جعلوا الملاهي بدمشق عند درج جيرون، فجاء الحافظ عبد الغني، فكسر شيئا كثيرا منها ،ثم جاء فصعد المنبر فقرأ الحديث فجاء إليه رسول القاضي يأمره بالمشي إليه يقول: حتى يناظره في الدف والشبابه فقال الحافظ: وذلك عندي حرام وقال: لا أمشي إليه إن كان له حاجة يجيء هو ثم قرأ الحديث فعاد الرسول فقال: قد قال لابد من المشي إليه أنت أبطلت هذه الأشياء على السلطان قال الحافظ: ضرب الله رقبته ورقبة السلطان قال: فمضى الرسول وخفنا أن تحصل فتنة فما جاء أحد بعد ذلك.

وحكى الحافظ زين الدين بن رجب عن أبي بكر أحمد بن علي العلبي الزاهد من أصحاب الإمام أحمد أن سبب تركه لصناعته أنه دخل مرة مع الصناع على بعض دور السلطات مكرها، كان فيها صور من الا سفيذاج مجسمة، فلما خلا كسرها كلها فاستعظموا ذلك فقال: هذا منكر والله أمر بكسره انتهى أمره إلى السلطان وقيل له: هذا رجل صالح مشهور بالديانة فقال: يخرج ولا يكلم ولا يقال له شيء يضيق به صدره، وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير في تاريخه بعض ترجمة سيدي الشيخ عبد الله اليونيني - قدس الله تعالى روحه - فقال فيها الملقب بأسد الشام كان من الصالحين الكبار المشهورين بالعبادة والرياضة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكان لا يقطع عن غزاة من الغزوات ويرمي عن قوس زنة ثمانين رطلا بالدمشقي، كما قيل لم جمع الشجاعة والخشوع لربه، ما أحسن الشجعان في المحراب لما أخلصوا لله تعالى النية أثر كلامهم في

القلوب، وأيضا فإن الملوك كانوا يهابون العلماء والزهاد؛ يعرفون حق العلم والزهد، وفضلهما، فيصبرون على مضض مواعظ أهله، وقد كان الآمرون بالمعروف معرضين عما في أيدي ملوكهم، وكبرائهم فإذا انبسطوا إليهم بالمواعظ احتملوهم وربما سألوهم المواعظ، وإنكار المنكرات فجعلهم الله تعالى في هذه الدار أئمة يهتدى بهم الحائرة ووفق على أيدهم من أسعده فامتثل الأوامر، فهم سُرج البلاد وقادة العباد، قدوة العباد اشتغلوا بنفوسهم، فأصلحوا منها الفساد، وقاموا بوظائف التكليف والنصح يوم المعاد، جدوا في الأمر بالمعروف واجتهدوا، وقاموا بالنهي عن المنكر فما قعدوا، كم قدردعوا عن فعل العظائم، فلا تأخذهم في اللهلومة لائم، أولئك أولياء الله تعالى حقا والداعون إليه صدقا، فيتعين الاقتداء بطريقتهم واتباع مجازهم وحقيقتهم، كما قيل.

هم الناس فاسعوا في اتباع سبيلهم : . وإن لم تكونوا مثلهم فتشبهوا

سلام الله تعالى على تلك الأرواح، رحم الله هاتيك الاشباح وأنشدوا:

قف بالديار فهذه آثارهم وابك الأحبّةَ حسرة وتشوقا

كم قد وقفتُ بها أسائل مخبرا عن أهلها أو صادقا أو مشفقا

فأجابني داعي الهوى في رسمها فا رقت من تهوى فعز الملتقى

فسبحان من أنعم عليهم وأفادهم، وأعطاهم من فضله، وزادهم، وأما الآن فقد قيدت الأطماع الأنس فسكتوا، ولو تكلموا لم تساعد أقوالهم أفعالهم فلم ينجحوا، ولو صدقوا الله لأفلحوا، قال بعض العلماء: الذي أراه الآن الهرب من الملوك فهو الأولى، فإن قدر لقاء اقتصر على لطيف من المواعظ فحسب، ولذلك سببان: أحدهما يتعلق بالمواعظ وهو سيىء قصده وميله إلى الدنيا والربا فلا يخلص له وعظ، والآخر يتعلق بالمواعظ فإن حب الدنيا شغل الأكثرين عن ذكر الآخرة، وتعظيمهم لها أنساهم تعظيم العلماء، والزهاد ففساد الرعايا بفساد الملوك وفساد الملوك بفساد العلماء وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه ومن استو لى عليه حب الدنيا لم يقدر على الإنكار على الأصاغرة

فكيف علـى الملوك والأكابرة، فسبحان مـن اصطفى أحبابه ووفقهـم للخيرات وأيقظهم من سنة الغفلات أترجو إلحاقهم بغير أعمالهم هيهات

فصــل

في ذكر بعض من رأى منكرا، فلم يقـدر على إزالته فبال دما أو مرض أياما أخبر رسول الله ﷺ أن ذلك يكون في آخر الزمان، أو قريبا فيما روى ابن أبي الدنيا والحكيم الترمذي بسنديهما عن عطاء الخراساني، أحسبه عـن ابـن عباس ـ رضي الله تعـالى عنهـما ـ عن رسول الله ﷺ قال: «يـأتي على الـناس زمان يذوب فيه قلب المؤمن كما يذوب الملح في الماء قيل مم ذلك؟ قال: مما يرى من المنكر لا يستطـيع تغييره». وفي رواية فقام إليه رجـل فقال: يارسول الله، ولـم قال يرى المنكر يعمل به فلا يستطـيع أن ينكره. وقال حماد بن زيد دخلت على سفيان الثوري ـ قـدس الله تعالى روحه ـ وهو مختف بالبصـرة فقال لي: يا أبا إسماعـيل قد ملنـى أصحابك وقد مـللت نفـسي وما آراني إلا ذاهبـا إلى هذا الرجل يعني الخليفة واضعا يدي في يده فقلت: وما أنت قائل؟ قال: أقول له: يا هذا اعتزل هذا الأمر فإنك لست له بأهل قلت: ما أرى لك تأتيه إن كان هذا قولك له فمرض سفيان بعد ذلك وعدته. وقال سفيان أيضا: إني لأرى الشيء يجب علي أن آمر فـيه فلا أفعل فأبول دما رواه أبو نعيم فـي الحلية. وذكر أبو طالب محمد بن عـلي المكي رحمه الله تعالى عن بعضهـم أنه مر بالسوق فرأي بدعة فبال الدم من شدة إنـكاره لها بقلبه فلما كان اليوم الـثاني مر فرآها، فبال دما صافـيا فلمـا كان اليوم الـثالث مر بهـا، فرآها فبـال بوله المعـتاد، لأن حد الإنكار الـتي أثرت في الـبدن ذلك الأثر ذهبـت، فعاد المزاج إلـى حاله الأول وصارت البدعة مألوفة معروفة، وهـذا أمر معروف لا يمكن جحوده، ولقد كان الأمر بالمـعروف والنهـي عن المنكر سـبب قتل الـشهيد أميـر المؤمنين عـمر بن الخطاب ـ رضي الله تـعالى عنه ـ فيما روى أبـو عبد الله البخاري في صـحيحه من حديـث عمرو بن مـيمون الأزدي قال: رأيـت عمر بن الخـطاب رضي الله تعالى عنه قبل أن يـصاب بأيام بالمدينة وقف على حذيفة بـن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق قالا:

حملناها أمرا هي لـه مطيقة كبير فضل قال: انظرا إن تكـونا حملتما الأرض ما لا تطيق قال: قالا: لا فقال عمر ـ رضي الله تعـالى عنه ـ لئن سلمني الله ـ عز وجل ـ، لأدعن أرامل أهل الـعراق لا يحتجن إلى رجل بعـدي أبدا قال: فما أتت عليه الأربـعة حتى أصيب قال: إني لـقائم ما بيني، وبيـنه إلاعبد الله بن عباس غداة أصيب، وكان إذا مر بين الصـفين قال: استووا حتى إذا رأى فيهن خللا تـقدم، فكبر وربما قـرأ سورة يوسف أو النـحل أو نحو ذلك في الـركعة الأولى حتى تجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر فسمعته يقول: أو حملني الكلب حين طعن فطار الـعلج بسكين ذات طرفين لا يمر على أحـد يمينا ولا شمالا إلآ طعنه حتـى طعن ثلاثة عشر رجلا فمـات منهم سبعة فلـما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنا فلما ظن العلـج انه مأخوذ نحـر نفسه، وتـناول عـمر ـ رضي الله تعـالى عنه ـ يـد عبد الرحـمن بن عوف ـ رضـي الله تعالى عـنه ـ فقدمه ممن يلـي عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقـد رأى الذي أرى وأما نواحي المسجد: فإنهم لا يرون غير أنهـم قد فقدوا أصوات عمر ـ رضي الله تعالى ـ، عنه وهم يقولون: سبحان الله سبحان الله فصـلى بهم عبد الرحمـن بن عـوف ـ رضي الله عنه ـ صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يابن عباس أنظر من قتلنى فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة بن شـعبة قال: الضع قال نعم قال: قاتله الله تعالى لقد امرت فـيه بمعروف، ثم قال الحمد الله الذي لم يجعـل منيتى بيد رجل يـدعي الإسلام قد كـنت وأبوك تحـبان أن يكثـر العلـوج بالمدينـة، وكان العباس أكثرهم رقيقـاً فقال: إن شئت قتلنا قال: كذبت بعدما تكـلموا بلسانكم وصلوا قبلتـكم وحجوا حجكم فاحتمل إلى بـيته فانطلقنا معه كـأن لم تصيهم مصيبة قبل يـومئذ قال قائل يقول: لا بأس وقائل يقول: أخاف عـليه فإن يبيد فشربه فخرج من جوفه، ثم أتى بلبن فشـربه فخرج من جرحه فعرفوا انه ميت فدخلـنا عليه وجـاء الناس يثنـون عليه، وجاء رجـل شاب وقال ابشر يـا أمير المؤمنين ببشرى الله عز وجل لـك من صحبة رسول الله ﷺ وقدم في الإسلام ما قدعلمت ثم دليت فعدلت ثم شهادة قال وودت أن ذلك كفافا لاعلى ولا لي فلمـا أبر إذا ازاره يمس الأرض قال: ردوا عـلى الغلام فـقال يا بن أخـي أرفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربـك وذكر الحديث وهو مطول وفيه ذكر وصيته وموته ودفنـه وبيعة علي ـ رضي الله تعـالى عنه ـ، وغير ذلك فـي سنة ثلاث

وعشرين فالحديث مشعر أنه رضي تعالى عنه قتل بسبب الأمر بالمعروف من قوله لقد امرت فيه بمعروف وفيه تأكيد وجوب الأمر بالمعروف وفضله من قوله للغلام ارفع ثوبك وهو في حالة يجود فيها بنفسه، والله تعالى أعلم. وأنشدوا:

قتلوه مظلوماً لدى محرابه .·. من غير ما ذنب سوى الأحقاد
أمر اللعين العلج بالمعروف لم .·. يقبله ثم طغى على الإرشاد

ولبعضهم:

إلى الله نشكو ما استباح عنيدها معا لقيت ساداتنا من عبيدها
وما أقدمت بغيا من الردى وتبيح التجرى في مراد يريدها
أصروا على هدم العلى من ساسها ليعمر ما شادوا يتمثل مشيدها

فانظر إلى هؤلاء السادة الأخيار الباذلين النصحية لأهلها لا يخافون الاغيار. ولا يأمنون إذا أمن أهل اليسار ولا يرجون سوى الواحد القهار. هان عليهم ما يلقون من الأذى في جنب الله ذلك هو الفوز الكريم. وامتثلوا أمر الله ونهيه وقاموا بما عليهم من العبودية تجاه العليم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل وأنشدوا:

لم أسلم النفس للأسقام تتلفها إلا لعلمى أن الوصل يحييها
نفس المحب علي الأسقام صابرة لعل سقمها يوما يداويها

الفصل الثالث

في ذكر بعض من قتل في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وبسببه قال الله تعالي: «إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون، ويقتلون وعداً عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم». أصل الشراء بين الناس أن يعوضوا عما خرج من أيديهم ما كان أنفع لهم، أو مثلا عنهم في النفع فاشترى الله سبحانه من العباد إتلاف انفسهم وأموالهم في طاعته وهلاكها في مرضاته وأعطاهم سبحانه الجنة عوضا عنها إذا

فعلوا ذلك، وهو عوض عظيم لا يدانيه المعوض ولايقاس به فأحرى ذلك على مجاز ما يتعارفونه في البيع والشراء فمن العبر تسليم النفس والمال ومن الله تعالى الثواب والنوال نسمى هذا شراء. قال الحسن - رضى الله تعالى عنه - ومرأ عرابى على النبىﷺ وهو يقرا هذه الآية: أن الله اشترى» فقال كلام من هذا؟ قال كلام الله تعالى قال: بيع والله مربح لانقيله ولاتستقيله فخرج إلى الغزو واستهشد.

الفصل الرابع

في ذكره بعض من نيل بضرب أو حبس أو اختفى أو نفى بسبب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قال عمربن عبدالعزيز رحمه الله تعالى: لم تضبطوا أحدا لم يصبه فى هذا الأمن أذى فممن ضرب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر محمد بن مسلم الزهرى سعى به حتى ضرب بالسياط وسعيدبن المسيب ضرب بالسياط وحلق رأسه ولحيته وضرب أبوالزنادبن ذكوان بالسياط وضرب محمد بن المنكدر وأصحاب له فى حمام بالسياط وأبوعمروبن العلاء ضربه بنو أميه خمسمائه سوط وربيعة الرأي ضرب بنو آميه، وعطية العوفى ضربه الحجاج أربعمائه سوط، ويزيد الضبى ضربه الحجاج أربعمائه سوط، وثابت بن أسلم البنانى ضربه الجارد، وخليفة بن زياد وعبدالله بن عون ضربه بلال بن أبي بردة سبعين سوطاً، ومالك بن أنس العدوى ضرب بالسياط وعقبه بن عبدالفافر ضرب بالسياط فهذه كانت صفات أولياء الله تعالى وعادتهم فى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقلة المبالاة بسطوات السلاطين والأمراء ورضوا بحكم الله تعالى أن يرزقهم الشهادة لأن أوصاف الأشراف، أشرف الأوصاف. وعادات السادات، سادات العادات وشيم الأحرار، أحرار الشيم،

سنرمي النفوس على أهوالها فإما عليها وإمالها
فإن سلمت ستنال المنى وإن تلفت فبآجالها
نهي النفوس وزول النفوس يوم الكريهة أثقالها

كن يا هذا رفيقهم واسلك ولو يوماً طريقهم فإن سلمت كنت من جندنا، وإن قتلت كنت في تلك الساعة عندنا، إن عشت فعيش السعداء، وإن مت فموت الشهداء .. وأنشدوا

تأخرت استبقى الحياة فلم أجد لنفسي حياة مثل أن أتقدما
فلسنا على الأعقاب تدمي كلومنا ولكن على أعقابنا تقطر الدما

فهذا كان فعلهم مع السلطان مع أنه قائم برعاية عباد الله وحماية بلاد الله وحراسة دين الله، وإقامة حدود الله ، وحفظ أحكام الله، قد ارتضاه الله تعالى من خليقته، وأمرهم بطاعته. وأناط أزمّة الأمور نقضاً وإبراماً بقبضته، وجعل له الأمر المطاع بين رعيته في أقضيته. فهو المشرف بالذكر في التنزيل والمقترنة طاعته بطاعة الله، ورسوله في الذكر الجليل، وهو ظل الله في أرضه وبه تقام سنن دينه وفرضه، فالسلطنة سرمن أسرار الربوبية، والآيات الإلهية، شرفها جسيم، وقدرها عظيم، ومحلّها كريم، وفعلها عميم، حيث كانت ثمرتها سياسة العباد، وحراسة البلاد وسلامة النفوس، وإظهار الدين. وحفظ الأموال وقمع المفسدين،والانتقام من الظلمة ومنع المعتدين وردع البغاة وجهاد الكافرين،فأي رتبة أرفع وأكمل هو أي منقبة أنفع وأفضل ، وأي مزيّة أجمع المزايا وأشمل من حالة بها انتظام على إقامة عبادته، ولا زارع على الاشتغال بزراعته ولا صانع على اجتناء ثمرة صناعته،ولا راتع في رياض الجنة بتلاوة الذكر على تحصيله ودراسته ولا قاطع المفاوز بمطالبته وحاجته. ومع ذلك فكان السلف الصالح ينكرون على السلاطين أكثر أحوالهم، ويمحضونهم النصحية في أقوالهم وأفعالهم، وقد سبق في الباب الأول حديث أنس ـ رضي الله تعالى عنه ـ المرفوع من رواية البيهقي وأبي يعلي الموصلي ألا أخبركم عن الأجود، الأجود الله الأجود الأجود وأنا أجود ولد آدم وأجودكم من بعدي رجل علم علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة واحدة، ورجل جاد بنفسه لله عز وجل حتى يقتل. وروى الحسن ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: أن فوق كل برّبر حتى يبذل العبد دمه، فإذا فعل ذلك فلا فوق ذلك قال: قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ وما زال يبتلون في الله تعالى يصبرون وقد كانت الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ تقتل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبسببه وكذلك أهل الخير في الأمم السالفة يقتلون ويحرقون وينشرون وهم ثابتون على شريعتهم محافظون على طريقتهم، وكذلك سم سيد

الأولين والآخريـن ورسول رب العالـمين ﷺ ، وكرم وشرف وعظـم، وكذلك خليفته الإمـام أبو بكر الصديق، والإمام عمر بن الخطـاب، والإمام عثمان بن عفـان والإمام علي بـن أبي طالب ـ رضـي الله تعالى عـنهم ـ، وكذلـك سمّ الحسن بن عـلي وقتل أخوه الحسين، وعبـد الله بن الزبير، والضحـاك بن قيس والنـعمان بن بـشير، وصُـلب خبيـب بن عدي، وقـتل عبـد الرحمن بـن أبي ليلى، وعبد الله بن غـالب الحداني، وسعيد بن جبير، وأبو البـحتري سعيد بن نفير الطائى، وكميل بن زياد، وحطيط الزيات، وماهان الحنفي ، قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ :كان أبو عـبد الله أحمد بن نصر الخزاعي من عباد الله تـعالى الصالحين الأمـارين بالمعروف حمـل إلى الواثق بسبـب المحنة، فدعي بـالسيف وأمر بـالنطع فـأجلس عليـه وهو مقيّد وأمـر بشد رأسه بـحبل وأمرهم أن يمـدوه ومشي إليه حـتى ضرب عنقه وأمـر بحمل رأسه إلـى بغداد فنصب في الجانـب الشرقي أياماً، ولقد ذكر الإمام أحمـد ـ رحمه الله تعالى ـ أحمد بن نصر فقال: ما كان أسخاه! لـقد جاد بنفسه. وذكر بن الجوزي رحمه الله تعالى أيضا عن إبراهيم بن إسماعيل بن خلف، أنه قال: لما قتل: أحمد بن نصر فـي المحنة وصلب رأسـه. أخبرت أن الرأس يقرأ الـقرآن فمضيـت فبت بقرب من الـرأس مشرفاً عليـه وكان عنده رجال فرسـان يحفظونه فـلما هدأت العيون سمعـت الرأس يقرأ :«آلم أحسب الناس أن يتركوا أن يـقولوا آمنا وهم لا يفتنـون» فاقشعر جلدي. قال الخـطيب البغدادي : لم يـزل رأس أحمد بن نصر منصوباً ببغداد وجسده مصلوباً بسرّ من رأى ست سنين ثم جمع بين رأسه وبدنه ودفن في الجانب الشرقي سنة سبـع وثلاثين ومائتين، وقام يزيد النحوي وإبراهـيم الصـايغ إلى أبـي مسلم الخـراساني فـأمراه بمعـروف، أو قالا بخـير فقتلهما، وكان أبو مسلم حاكماً بخـراسان، وقتله أبو جعفر المنصور في شعبان سنة سبع وثلاثين ومائة، وكان سبب موت أبي القاسم عمر بن الحسين الحرقي ـ رحمه الله تعالـى ـ أنه أنكر منكرا بباب الجـابيه من دمشق فقتـل ودفن بقربه فيـها يزيـد بن معـاوية تجاه جامـع جراح، ومن أعـظم ما ابـتلى بـه الآمرون بالمعروف والناهون عـن المنكر، ما اتفق من المحنة للصديـق الثاني الإمام أحمد بن حنبل الشيباني طيّب الله تعالى ثراه. وجعل الجنة قراه، فإن الناس لم يزالوا

على قانون السلف الصالح وقولهم: إن القرآن كلام الله منزّل غيرمخلوق حتى نبغت المعتزلة فقالت بخلق القـرآن وكانت تسر ذلك وكان القانون في زمن أمير المؤمـنين هارون الرشـيد، فلمـا مات استـمر الأمر في زمـن الأمين فلمـا ولي المأمون خالـطه قوم من المعتزلـة فحسنوا له القـول بخلق القرآن فكـتب المأمون وهو بالـرقة إلى إسحاق بـن إبراهيم صاحب الـشرط ببغداد بـامتحان العـلماء فجمـعهم وامتحـنهم، فأجـاب القوم جميـعاً بخلق الـقرآن غير أربـعة: الإمام أحمد، وأحمد بن نوح، وعبيد الله بن القواريرى، والحسن بن حماد فلما رأى أحمد الناس يجيبون انتفخـت أوداجه واحمرت عيناه، وذهب ذلك اللين الذي كان فيه، وغضب لله تـعالى ثم أجاب عبيد الله والحسن بن حـماد وبقي أحمد ومحمـد بن نوح في الـسجن فمكـثا فيه أيامـاً ثم ورد كتاب المأمـون يطلبـهما مقيدين زميلين. قال صالح بن الإمام أحـمد. فعرض لنا رجل في جوف الليل فقال أيكم أحمد بن حنبل فقيل له: هـذا فقال: يا هذا ما عليك أن تقتل ههنا وتدخل الجنة ثم قال: استودعك الله ثم مضى.

قال: فسـألت عنه فقيـل لي رجل من العرب يـقال له جابر بن عـامر، وقال الإمام أحمـد ـ رضي الله تعالى عنـه ـ: ما سمعت كـلمة منذ وقعـت في هذا الأمر أقوى من كلمة أعرابي كلمني بها، قال لي: يا أحمد إن يقتلك الحق مت شهيداً وإن عشت عشت حميداً. قال أبـو حامد: فكان كما قال: لقد رفع الله شأن أحمد بعد ما امتحن وعظم عند الناس ورفع أمره جدا.

وقال صالح بـن الإمام أحمد: لما سار أبـي ومحمد بن نوح إلـى طرسوس وجاء الخبـر بموت المأمون ردّا فـي أقيادهما، فـلما سارا إلـى الرقة حمـلوا في سفينة فلما وصلا إلى عانات توفي محمد بن نوح سنة ثماني عشرة ومائتين ورد أبي مقيداً إلى بـغداد، فمكث أياما ثم سار إلى السـجن في دار كريب عن دار عمارة ثم نقل إلى سجن العامة في درب الموصلي.

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ : كنت أصـلي بأهل السجن وأنا مقيد واستمر رحـمه الله تعالى في الـسجن إلى أن امتحـنه المعتصم وكـان أحمد بن داود على قضاء القضاة، فحمل على امتحان الناس بخلق القرآن.

قال الإمام أحمد: لما كان في شهر رمضان سنة تسع عشرة حولت إلى دار إسحاق بن إبراهيم فكان يوجه في كل يوم برجلين، أحمد بن رباح، والآخر أبو شعيب الحجام فلايزالان يناظرانى حتى إذا أرادا الانصراف دُعى بقيد فزيد في قيودي حتى صاروا أربعة أقياد وكان ابن أبي داود عليه من الله تعالى ما يستحق يقول له: إن أمير المؤمنين قد حلف أن يضرب بك ضربا بعد ضرب، وأن يلقيك في موضع لا ترى فيه الشمس. قال الإمام أحمد: فقلت، يوماً لبعض من كان معي: ارتد لي خيطاً فجاءني بخيط فشددت به أقيادي ورددت التكة إلى سراويلي مخافة أن يحدث من أمري شيء فأتعرى فلما كان من الغد وجه المعتصم إلى فأدخلت، فإذا الدار غاصة فجعلت أدخل من موضع إلى موضع وقوم معهم السيوف وقوم معهم السياط وغير ذلك فلما انتهيت قال: اقعد ثم قال: ناظروه، كلموه. قال: فجعلوا يناظرونني ويتكلم هذا فأرد عليه وجعل صوتي يعلو أصواتهم فلما طال المجلس نحاني ثم خلا بهم ثم نحاني ثم خلا بهم ثم ردني إليه، وقال: ويحك يا أحمد: أجبنى حتى أطلق عنك، فرددت عليه نحوا مما كنت أرد ثم قال: خذوه واسجنوه وخلعوه قال فسجنت ثم خلعت ثم جلس المعتصم على كرسى وقال لأحمد: وقرابتي من رسول الله ﷺ لأضربنك بالسياط أوتقول كما أقول، ودعا بالعقابين والسياط فجيء بهم وشدت يداي فتخلعت وذكر أن المعتصم لان في أمر الإمام أحمد لما علق لما رأى من ثباته وتصميمه وصلابته في أمره حتى أغراه بن أبي داود، وقال له: ان تركته قيل إنك تركت مذهب المأمون، وسخطت فهاجه ذلك على ضربه وقال للجلادين: تقدموا، قال: فجعل يتقدم إليّ الرجل منهم فيضربني سوطين، فيقول المعتصم شد قطع الله يديك، ثم ينتحى، ثم يتقدم الآخر، فيضربنى سوطين، وهو في ذلك كله يقول شدّوا قطع الله أيديكم فلما ضربت تسعة عشر سوطاً قام إلى المعتصم فقال: يا أحمد علام تقتل نفسك وعجيف ينخسني بقائمة سيفه ويقول: تريد أن تغلب هؤلاء كلهم قال: فذهب عقلي ثم افقت فإذا الأقياد قد أطلقت عني. وقال لي رجل ممن حضر أنا كبيناك على وجهك وطحنا على ظهرك بارية، ودسناك قال فماشعرت بذلك. وأتوني بسويق وقالوا لي: اشرب وتقيأ. فقلت: حتى أفطر وقال صالح ابنه: أخبرني

أحد الرجلين اللذين كانا مع أبي في السجن فقال: يا ابن أخي رحمه الله أبي عبد الله، والله ما رأيت أحداً يشبهه، ولقد جعلت أقول له عندما يوجه إلينا بالطعام: يا أباعبد الله أنت صائم وأنت في موضع تقية فتقوى على ما أنت فيه وهو يمتنع ولقد عطش يوما فقال لصاحب الشراب: ناولني فناوله قدحاً فيه ماء وثلج فأخذه ونظر إليه هنيمة ثم ردّه عليه، ولم يشرب وكان يصبر على الجوع والعطش مع ما هو فيه من الهول، قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى: كان الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه رجلاً هانت عليه نفسه في الله تعالى فبذلها لتلمحه العواقب فعين بصره كانت ناظرة إلى المآل لا إلى الحال. ولما ضرب سوطاً قال: باسم الله فلما ضرب الثاني قال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله، فلماضرب الثالث قال: القرآن كلام الله غير مخلوق فلما ضرب الرابع قال: «قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا» فضربه تسعة وعشرين سوطاً وقيل ستة وثلاثين ولو لم يرفع عنه الضرب لم يبرح من مكانه إلاّ ميتاً قال أبو الفضل: ثم خلي عنه فسار إلى منزله فكانت مدة إقامته ـ قدس الله تعالى روحه ـ في السجن من حين أخذ إلى أن ضرب وخلى عنه ثمانية وعشرين شهراً قال صالح: ونظر إلى رجل ممن يبصر الضرب، ويعرف العلاج فقال: قد رأيت من ضرب ألف سوط ما رأيت ضرباً مثل هذا، ثم أخذ ميلاً فأدخله في بعض تلك الجراحات، ولقد أصاب وجهه غير ضربة، ومكث منكباً على وجهه ما شاء الله ثم قال: إن ههنا شيئا أريد قطعه فجاء بحديدة، فجعل يعلق اللحم ويقطعه بسكين معه، وهو صابر يحمد الله تعالى على ذلك؛ ولم يزل كان يتوجع من مواضع الضرب، وكان أثره بيناً في ظهره ثم توفي المعتصم في سنةسبع وعشرين ومائتين وولى الواثق أبو جعفر هارون المعتصم في ربيع الأول في هذه السنة فحسن له ابن أبي داود امتحان الناس بخلق القرآن ففعل ذلك، ولم يعرض للإمام أحمد ـ رضي الله تعالى عنه ـ لكنه أرسل إليه وقال: لا تساكنى بأرض فاختفى أحمد ـ رضي الله تعالى عنه ـ بقية حياة الواثق وقال إبراهيم بن هانيء: اختفى عندي أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه ثلاث ليال ثم قال: أطلب لي موضعاً حتى أدور إليه فقال: لا آمن عليك يا أبا عبد الله فقال لي:

اختفى النبي ﷺ في الغار ثلاثة أيام ثم دار وليس ينبغي أن تتبع سنة رسول الله ﷺ في الرخاء وتترك في الشدة وما زال يتنقل في الأماكن ثم عاد إلى منزله بعد أشهر فاختفى فيه إلى أن مات الواثق وولي المتوكل في ذي الحجة سنة اثنين وثلاثين فأظهر الله تعالى به السنة، وكشف تلك الغمة.

وممن حبس في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، نعيم بن حماد حبس بسامراء في المحنة فلم يزل محبوساً إلى أن مات، وكذلك أبو يعقوب البويطي كان عالما متقشفا حمل من مصر إلى بغداد بسبب المحنة فحبس إلى أن مات قال الربيع بن سليمان رأيت البويطي على بغل في عنقه غل، وفي رجله قيد وبين الغلّ والقيد سلسلة حديد فيها طوبة زنة أربعين رطلاً، وكذلك أبو عمر والحارث بن مسكين العنبي حمله المأمون إلى بغداد أيام المحنةوسجنه فلم يزل إلى أن ولى المتوكل فأطلقه، وكذلك عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي الغساني حمل إلى المأمون بالرقة، فقال اشخصوه إلى بغداد فاحبسوه بها حتى يموت، فلم يلبث ألاّ يسيراً حتى مات بالسجن سنة ثماني عشرة ومائتين. وذكر الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد عن أبي إسحاق إبراهيم البغدادي أنه كان رجلاً صالحاً صاحب سنّة، وهوالذي أدب أهل الثغر وعلمهم السنة وكان يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، وإذا دخل إلى الثغر رجل مبتدع أخرجه وكان كثير الحديث فقيها أمر سلطاناً ونهاه فضربه مائتي سوط فغضب له الأوزاعي وتكلم في أمره.

وحكى الحافظ زين الدين بن رجب عن أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الواحد أخي الحافظ عبد الغني أنه كان كثير الزهد، والورع كثير الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر لا يرى أحدًا يسيء صلاته إلا قال له وعلّمه، ثم قال: ولقد بلغني أنه خرج مرة إلى قوم من الفساق فكسر ما معهم، فضربوه ونالوا منه حتى غشي عليه فأراد الوالي ضرب الذين نالوا منه فقال: إن تابوا ولزموا الصلاة، فلا تؤذهم، وهم في حل من قبلي، فتابوا، ورجعوا عما كانوا عليه ببركة الشيخ ـ قدس الله تعالى روحه ـ.

وروى أن محمد بن عبد الله المهدي ثالث خليفة من بني العباس أتى إلى مكة لبث ما شاء الله فلما أخذفي الطواف نحى الناس عن البيت، فوثب عبد

اللهبن مرزوق فلببه بردائه، وقال له انظرا ما تصنع من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البعد حتى إذا صار عنده حُلْتَ بـينه وبينه؟ من جعل لك هذا فنظر في وجهه، وكان يعرفه لأنه من مواليهم فقال: عبد الله بن مرزوق قال: نعم. قال فجيء به إلى بغداد فكره أن يعاقبه عقوبة يـشنع عليه بها في العاقبة فجعله في لسبوس الـدواب وضمّوا إليه فرساً عضـوضا سيىء الخلق ليعـقره فلين الله تعالى الفرس. قال: ثم صيروه في بيت وأغلقوا عليه وأخذ المهدي المفتاح عنده فإذا هو قد خرج بعد ثلاثة إلى البستان يأكل البقل فأذن به المهدي فقال له: من أخرجك؟ قـال الذي حبسنـي. فصاح المهدي، وقـال: ما أخلقك أن أقـتلك. فرفع عبد الله رأسه فضحك وهو يقول: مـا كنت تملك حياة ولا موتاً قال: فما زال محبوساً حتى مات المهدي ثم خلـوا عنه ورجع إلى مكة وروى عن سفيان الثوري ـ قدس الله تعالى روحه ـ قال: حج المهدي في سنة ست وستين ومائة ورأيته يـرمي جمرة العقـبة والناس يحيـطون به يمينا وشـمالا بالسياط فـوقفت وقلت: يا حسن الوجه، حدثنا أيمن بن بابـل عن قـدامة بـن عبد الله الكلابي ـ رضي الله عنه ـ قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على جمل لا ضرب ولا طرد ولا جلـد ولا إليك إليك وها أنـت يخبط الناس بـين يديك يمينا وشمـالاً فقال لرجل من هذا؟فقلـت: لو أخبرك المنصور بما لـقى لقصرت عما أنت فيـه فقيل له: إنه قال لك: يا حـسن الوجه ولم يقل يا أمـير المؤمنين فقال أطلبوه : فطلبوني فاختفيت.

وروى بن أبي الدنيا بإسناده عن عبـد الله بن المبارك عن سفيان قال: لما قدم الحجاج علي عبد الملك وافداً، ومعه معاوية بن قره فسأل عبد الملك معاوية عن الحجاج فقال: إن صدقنـاكم قتلتمونا، وإن كذبناكم حسبـنا الله ونعم الوكيل. فنظر إليـه الحجاج فقال له عبد الملـك: لا تعرض له؛ فنفاه الحجـاج إلى السند وكان ذلك يذكر من بأسه.

وحكى الحافظ بن عبد الغني بن عبـد الواحد المقدس عن أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي أنه كان من أهل العلـم والعمل، والصدع بالحق روى عن مالك وحكى عـنه أنه وسهل بن سـلامة؛ لما كان المأمون بـخراسان بايع النـاس على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن قدم المأمون فلزم أحمد بيته ثم إن أمره

تحرك في آخر أيام الواثق بالله واجتمع إليه خلق يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر إلى أن ملكوا بغداد، وحصل له بعد ذلك محنة فقتله الواثق.

قال أبوالعباس بن سعيد المروزي: لم يصبر في المحنة إلا أربعة كلهم من مرّو أحمد بن حنبل وأحمد بن نصر وأحمد بن نوح ونعيم بن حماد فأما أحمد بن نصر فضرب عنقه وصلب رأسه على الجسر ببغداد، . وكانت الريح تديره قبل القبلة فاستعدوا له رجلاً معه قصبة أورمح، فكان إذا دار نحو القبلة اداره عنها، وذكر أن رأسه كان في الليل يقرأ سورة يس بلسان طلق. وسمع يقرأ: «الم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون» وكان ذلك في سنة سبع وثلاثين ومائتين قال أبو بكر أحمد بن محمد المروزي: سمعت أبا عبد الله يعني الإمام - رضي الله عنه - يقول وذكر أحمد بن نصر: ما كان اسخاه لقد جاد بنفسه - قدس الله تعالى روحه -.

قال علماء التصوف الجود عشرة مراتب: أحدها الجود بالنفس وهي أعلى مراتبه. كما قال الشاعر.

يجود بالنفس إذ ضن البخيل بها. . والجود بالنفس اقصى غاية الجود

وضمنه بعضهم بقوله

الجود بالمال فيه مكرمة والجود بالنفس أقصى غاية الجود

وروى أن خطيطا الزيات جيء به إلى الحجاج بن يوسف، فلما دخل قال له: أنت خطيط قال: نعم سل عما بدا لك فإني عاهدت الله تعالى عند المقام على خصال ثلاث: إن سئلت لأصدقن، وإن ابتليت لأصبرن، وإن عوفيت لأشكرن، قال: ما تقول فيّ؟ قال: إنك من أعداء الله في الأرض تهتك المحارم وتقتل بالظن. قال: فما تقول في أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان؟قال: أقول إنه أعظم جرماً منك، وإنما أنت خطيئة من خطاياه فقال الحجاج: أضعفوا عليه العذاب قال: فانتهى به العذاب إلى أن شقّ له القصب ثم جعل على لحمه ثم شدوه بالحبال ثم جعلوا يمدونه قصبة قصبة حتى انتحلوا لحمه فما سمعوه يقول شيئا، : قال: فقيل للحجاج: إنه على آخر رمق. قال: أخرجوه فارموا به إلى

السوق قال جعفر: فأتيته أنا وصاحب لـي فقلنا له ألك حاجة قال: شربة ماء. فأتوه بـشربة ماء ثـم مات وكان ابن ثمـاني عشرة سـنة ـ رحمه الله تـعالى ـ. وأنشدوا :

مـالذة الـعـيـش للأبـطـال إن نـعمـوا

إلا الطـراد وإلاالطعـــن بالأسـل

ولبعضهم:

إن الأسود أسود الغاب همـتها .·. يوم الكريهة في المسلوب لا السلب

فانهض على قدم الـتوفيق والسعادة عسى اللهأن يرزقك من فـضله الشهادة، وتقدم. ولا تـتأخر واصدع بمـا تؤمر، ولاتقـعد عن هذا الـثواب. لسبـب من الأسباب، خذوا الحزم السديد من جدّد الـعزم الشديد، وذو الرأي المصيب من كان له في الأمر بالمـعروف نصيب، ومن أخلد إلى الكـسل وغره طول الأمل، زلت به الـقدم وندم حيث لا يـغنى الندم، وقرع الـسن على ما فـرط فيه، إذا شاهدا الناهين عن المنكر فى الفرقان.

وأنشدني أبو الفدا إسماعيل البقاعي لنفسه:

فجاهـد ومن تحت السيوف مـكـرماً فكم مـيت في الفرش غيـر مكرم

وثـب وثبـة من دار ذلٍ وخـشيـة بصـدق إلـى دار البـقا والـتنـعيـم

فمن جاء لحبـيبه بنفسه، فإنه أهـل أن يجاد عليه بأن يكون الله تـعالى حظه ونصيبه عوضاً عـن كل شيء جزاء وفاقاً، فإن الجزاء من جنس العـمل فالشهيد والآمر بالمعروف، والناهـي عن المنكر لما بذل نفسه أعاضه الله حـياة أكمل منها عنده في محل قربه وكرامته

كما قيل

وأقـدم فـإمـا مـنـيـة أو منـيّـة تريـحك مـن عيش به لـست راضـياً

فـمـا ثـم إلا الـوصـل أو كـلـف بـهـم وحـسبـك فوزاً ذاك إن كـنـت واعـياً

أمـا سئـمـت مـن عيش يـانـفس والـه تـبيـت بـنار الـبعـد تـلقـى المـكاويـا

أمـا مـوتـهـا فـيـهـم حـياة وذلـهـا هـو العـز والـتوفيـق مـا زال غـاليـاً

ولبعضهم:

سمحت بروحي في هواك مخاطراً فلن يدرك العلياء من لا يخاطر

فالشهداء عند ربهم يرزقون لا خوف عليهم، ولاهم يحزنون، تالله هذا ما تقرّبه العيون، ولمثل هذا فلعيمل العاملون، كما قيل:

فإن كانت الأبدان للموت أنشئت

فقتل امرىء في الله لاشك أفضل

فلله در نفس قطعت جميع الأكوان، وسارت فما ألقت غصي السير إلى الرحمن، فسجدت بين يديه سجدة الشكر على الوصول إليه، فلم تزل ساجدة محنية حتى قيل لها: «يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية»

جد بنفسك قبل الموت مجتهداً

فإن سمحت بها فليهنك الظفر

فأصغ إلى ما أمليه عليك من الأدلة القاطعة، واستمع لما ألقيت من البراهين الجامعة لتعلم أن ما يقعدك عن الأمر بالمعروف سوى الحرمان، ولايعيقك عن النهي عن المنكر إلا النفس والشيطان، فهذا ماهيأت المواهب الإلهية أسبابه، وفتحت العناية الرحمانية أبوابه، فجاء بحمد الله تعالى وافياً بالمراد، كافيا للمرتاد مشحوناً بالحجج الواضحات، والدلائل الباهرات والبراهين القاطعات، الصادرات عن المؤيد بالعصمة المخصوص بالبيان، والحكمة. جمعت الصحة بين متنها وإسنادها، واتفق ائمة العلم على نقلها، وإيرادها مع الإيجاز العجيب، والتحرير في النقل والتهذيب؛ ففي هذا القدر مقنع في حصول البغية للمقتدى وبلوغ القصد للمهتدي، لأني وإن كنت لست من أهله، فقد فتح الله تعالى به من خزائن فضله مع ما لديّ من ترادف العوائق، وتكاتف العلايق كما قيل:

ما نالها أحد غيري بقوته .·. وإنما الناس مرزوق ومحروم

قد يحرم الأسد الضاري فريسته .·. وقد يفوز بها الغربان والبوم.

فالمقصود من الناظر فيه التفضل بإصلاح الخلل، والعفو عما جرى به القلم من الزلل. فإن فهمي قاصر وباعي قصيرة، وعزمي متقاعد، وجناحي كسيرة،

وعجزي ظاهر، ومالي ظهير، وهمّي متكاثر وشغلى غزيره والمؤلف يعرض عقله على الناس ويمشى وهو لسهام الكلام، برجاس، ومن صنف فقد استهدف ومن أنصف فقد اسعف، فحسن التأليف لا يخفي عن الذوق السليم وفوق كل ذى علم عليمٍ،لكن الرب سبحانه عند القلوب المنكسرة، وإذا رجاه المقصر ستره وجبره، فأسألك اللهم بسر إرادتك في مخلوقاتك، وسابق علمك في مصنوعاتك، وغامض دقائق حلمك في أرضك وسماك، ومكنون هدايتك لأوليائك، وخفى غيبك في استحقاق الضلال لأعدائك، وعلم الخائفين، وخوف العالمين وعبادة الزاهدين ويقين المتوكلين وتوكل الموقنين ، وإنابة المخبتين واخبات المنيبين، وشكر الصابرين. . . الشاكرين بفضلك ومنّك وطولك وقوتك ومعونتك وحولك وانتهاء التأليف إلى هذه في سنة ست وعشرين بعد ثمان مائة من السبعين.

فليكن آخر الكتاب وإكماله والله سبحانه أعلم

تم الكتاب

بعون الله سبحانه، والحمد لله وحده
وصلى الله على من لا نبي بعده
محمد ﷺ وصحبه وأزواجه
وذريته أجمعين آمين.

فهرست

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجزء الثانى

الموضوع	الصفحة
فصل	٤٥٧
فصل	٤٥٨
فصل	٤٦١
فصل	٤٦٢
فصل	٤٦٣
فصل	٤٦٤
فصل	
فى التحذير من الهجر فوق ثلاث	٤٦٩
فصل	٤٧١
فصل	
فى حب أهل الطاعة وبغض أهل المعصية	٤٧٢
فصل	٤٧٧
فصل	
في الاعتصام بالله عند العجز	٤٨٥
فصل	
فى أذكار يستحب للآمر بالمعروف قولها عند أمره ونهيه	٤٩١

الموضـــوع	الصفحة
فصـــل	
فى تحمل الشدائد فى الله	٤٩٣
فصـــل	
صور من صبر رسول الله ﷺ	٥٠٠
فصـــل	
والمرء يبتلى على قدر دينه وقوة يقينه	٥٠٣
فصـــل	٥٠٨
فصـــل	٥١٠
فصـــل	
في توطين النفس على الصبر	٥١٩
فصـــل	٥٢١
فصـــل	٥٢٤
فصـــل	٥٣١
فصـــل	٥٤١
فصـــل	
فـي الفــراسـة	٥٤٢
فصـــل	٥٤٨
فصـــل	
[في كراهة التجسس]	٥٥١
فصـــل	٥٥٦
فصـــل	
في النهي عن اتباع الهوى	٥٦٣

الموضوع	الصفحة
فصل	
[في تحريم لعن المأمور]	٥٧٠
فصل	٥٧١
[في النهي عن سب الآمر بالمعروف]	٥٧٦
فصل	
[في النهي عن الشماتة]	٥٧٧
فصل	٥٨١
فصل	٥٨٤
فصل	
[في أصل الوقوع في الغيبة]	٥٨٨
فصل	
[تحريم الغيبة وسماعها]	٥٩٦
فصل	
[في أسباب الغيبة]	٥٩٧
فصل	
[ما يباح من الغيبة شرعا]	٥٩٩
فصل	
مما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر	٦٠٤
فصل	٦١١
فصل	٦١٢
فصل	
[في التزام الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بما يأمر به وينهى عنه]	٦١٧

الموضـــوع	الصفحة

فصـــل

[في التزام الآمر بالمعروف بما يأمر به] ٦١٩

فصـــل ٦٢٦

فصـــل

[في النهي عن الأمن من الفتنة] ٦٣٤

فصـــل ٦٣٥

فصـــل ٦٤١

فصـــل ٦٤٤

فصـــل ٦٤٥

فصـــل ٦٤٩

فصـــل ٦٥٢

فصـــل ٦٥٦

فصـــل ٦٦٠

فصـــل ٦٦٢

فصـــل ٦٦٦

فصـــل ٦٧٥

فصـــل ٦٧٨

فصـــل ٦٨٩

فصـــل ٦٩٤

فصـــل ٧٠١

الباب السابع ٧٠٨

عدم الاشتراط للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن يكون سليما من المعاصى، وأن الأمر والنهى غير مختص بولاة الأمور

الموضـــوع	الصفحة
وفيه ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس.	٧١١
فصـــل	٧١١
فصـــل	٧١٥
فصـــل	٧١٧
فصـــل	٧١٩
فصـــل	
في المنكرات المألوفة	٧٢٠
فصـــل	
في منكرات الولائم	٧٢٧
فصـــل	
في منكرات الأسواق	٧٣٢
فصـــل	
في منكرات الحمامات	٧٣٦
فصـــل	
في منكرات الشوارع	٧٣٧
فصـــل	
في منكرات ركب الحجاج	٧٣٩
فصـــل	
في المنكرات العامة	٧٤٠
فصـــل	٧٤١
فصـــل	٧٥٠
فصـــل	٧٥٢
فصـــل	٧٥٤
فصـــل	٧٥٥

الموضوع	الصفحة

الباب الثامن	٧٥٩
فصل	٧٦٠
فصل	٧٦٣
فصل	٧٦٤
فصل	٧٦٥
فصل	٧٦٧
فصل	٧٦٨
فصل	٧٧٠
فصل	٧٧٢
فصل	٧٧٣
فصل	٧٧٤
فصل	٧٨٢
فصل	٧٨٣
فصل	٧٨٥
فصل	٧٨٧
فصل	٧٨٨
فصل	٧٨٩
فصل	
[فيمن لا يجب عليه الحد]	٧٩٠
فصل	٧٩٢
فصل	
[أنواع المعاصي]	٧٩٢
فصل	٧٩٢
فصل	٧٩٤

الموضـــوع	الصفحة

فصـــل	٧٩٥
فصـــل	٧٩٩
فصـــل	
[ويحرم أخذ مالٍ على حد منكر ارتكب]	٨٠٢
فصـــل	
[في الحدود كفارات لأهلها]	٨٠٦
فصـــل	٨٠٨
فصـــل	٨١١
فصـــل	٨١٦
فصـــل	٨١٦
فصـــل	٨٢٢
فصـــل	٨٢٥
فصـــل	٨٢٦
فصـــل	٨٢٩
الباب العاشر	
فـــى خـــاتمـة الكتـاب	
وفي أربعة فصول تزيل الاكتئاب	٨٣١
الفصل الأول	٨٣١
فصـــل	٨٣٧
الفصل الثاني	٨٣٨
فصـــل	٨٦٧
الفصل الثالث	٨٦٩
الفصل الرابع	٨٧٠